الإمام الشوكاني رحمه الله

حياته وفكره

الدكتور
عبد الغني قاسم غالب الشرجبي
رئيس قسم أصول التربية
بكلية التربية - بجامعة صنعاء

مؤسسة الرسالة
بيروت

مكتبة الجيل الجديد
صنعاء

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ

من سورة آل عمران الآية (١٨)

شِعَار البَحث

« ثم كنت بعد التمكن من البحث عن الدليل والنظر في مجاميعه ، أذكر في مجالس شيوخي ومواقف تدريسهم ، وعند الاجتماع بأهل العلم ما قد عرفته من ذلك ، لا سيما عند الكلام في شيء من الرأي مخالف الدليل أو عند ورود قول عالم من أهل العلم قد تمسك بدليل ضعيف ، وترك الدليل القوي ، أو أخذ بدليل عام وبعمل خاص أو بمطلق ، وطرح المقيد ، أو بمجمل ولم يعرف المبين وبمنسوخ ولم يتنبه للناسخ أو بأول ولم يعرف بآخر ، أو بمحض الرأي ولم يبلغه أن في تلك المسألة دليلاً يتعين عليه العمل به ، فكنت إذا سمعته بشيء من هذا لا سيما في مواقف المتعصبين ، ومجاميع الجامدين ، تكلمت بما بلغت إليه مقدرتي ، وأقل الأحوال أن أقول استدل هذا بكذا ، وفلان المخالف بكذا ، ودليل فلان أرجح لكذا ، فما زال أسراء التقليد يستنكرون ذلك ، ويستعظمونه لعدم الفهم به ، وقبول طبائعهم له حتى ولد ذلك في قلوبهم من العداوة والبغضاء ما الله به عليم » .

محمد بن علي الشوكاني :

أدب الطلب ص ٢٨ ـ ٢٩

الفَصْلُ الأوّل

الإطَار العَام للبَحْث

ويشتمل على :

- المقدمة .
- المشكلة .
- الهدف من الرسالة .
- أهمية البحث .
- المنهج .
- الدراسات السابقة .
- حدود البحث .
- صعوبات الدراسة .
- خطوات البحث .

المقـــدمة

لقد جاء الإسلام ليصحح مسار الإنسانية في إيمانها بالله تعالى ، بعد أن اختلط ذلك الإيمان بشوائب الوثنية والشرك فبالنسبة للعرب كان هنالك فئات أربع من الأرباب التي تستعبدها في آن واحد « ربوبية الأصنام المعبودة ، والجن ، والملائكة ، وغيرها من المعبودات التي يعبدونها لتقربهم إلى الله زلفى أو لتشفع لهم عند الله ، وربوبية القبيلة ، وربوبية العرف الموروث عن الآباء والأجداد ، وربوبية الهوى والشهوات »[1] .

وكان أهل الكتاب قد وقعوا في عقيدة التثليث التي عصفت بتنزيه الخالق عزّ وجلّ ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد « على أن التحريف الذي وقع في العقيدة ، وجعل الإله الواحد ثلاثة أقانيم ، وتأليه عيسى عليه السلام وادعاء بنوته لله تعالى ، وتأليه مريم ، وروح القدس جبريل عليه السلام ، واختراع قصة الصلب والفداء ، وعبادة الصليب ، وعبادة التماثيل والأوثان . . الخ . . الخ . . هذا التحريف على بشاعته لم يكن هو التحريف الوحيد الذي أدخلته الكنيسة والمجامع المقدسة على دين الله المنزل بل أضافت الكنيسة انحرافاً آخر لا يقل سوءاً ولا تشويهاً للدين المنزل من عند الله ، وذلك بعزل العقيدة عن الشريعة ، واتخاذ الدين عقيدة فقط ، وترك القانون الروماني يحكم الحياة »[2] .

وأما المجوس فقد دفع بهم الشيطان إلى عبادة النار ، فكان على الإسلام أن

---

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٨٣، ص ٢٣ .

(٢) محمد قطب : مذاهب فكرية معاصرة ـ الطبعة الأولى ـ دار الشروق ، ١٩٨٣ ، ص ١٣ .

يهتم أولاً بقضية العقيدة في الله قبل أي اهتمام آخر ، فكانت التربية تستهدف في تلك الفترة البناء العقائدي ، وكانت مصادرها القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة ، وكانت المؤسسة التربوية التي تولت إعداد المؤمنين بتلك العقيدة هي المنزل ، وهو دار الأرقم بن أبي الأرقم ، حيث استلزمت الدعوة الإسلامية حينئذٍ الطابع السري ، الذي يكفل تكوين القاعدة الصلبة التي اعتمد عليها العربي الأول محمد ﷺ في تكوين دولة الإسلام في المدينة المنورة[١] ، « وبالإضافة إلى دار الأرقم كان الرسول ﷺ قبل إنشاء المساجد أيضاً يجلس بمنزله بمكة ، ويلتف حوله المسلمون ليعلمهم ويزكيهم . . »[٢] .

وكانت عناصر التربية لجماعة الرسول الأعظم سيدنا محمد ﷺ ثلاثة : الكتاب ، والسنّة ، وشخصية الرسول ﷺ ، وجدة العقيدة الإسلامية الجديدة ، وهذه العناصر لا تزال حية وقادرة على صياغة المسلم المعاصر[٣] .

وكانت وسائل التغيير للواقع العقائدي الفاسد هي التعريف بحقيقة الألوهية ، وتكوين المعرفة الحية بالله تعالى ، واستمرار تلقين تلك المعرفة ، وتكوين وجدان التقوى ، والحب في الله ، وخشيته ، والرجاء فيه[٤] .

وكان القرآن في مكة يتحور حول قضايا تتصل بأمر العقيدة ، منها التعريف بالله ـ وكان يتردد في كل سورة ـ والتعريف باليوم الآخر ، وسرد قصص الأنبياء ، وقصص المكذبين ، وقصة آدم ، وقصة الشيطان معه ، وأخلاقيات كلمة التوحيد ، وكان التذكير بالله عنصراً مستمراً في كل من مكة والمدينة فهو زاد الجهاد ، وهو زاد المؤمنين أمام الصعاب والشهوات وأوحال الطريق وكان التذكير بالله وسيلة لغاية، وهي الخلافة في الأرض ، وعبادة الخالق وليس غاية في حد ذاته كما يفعل

---

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق) ص ١٧، ١٨ .

(٢) أ.د. أحمد شلبي : التربية الإسلامية ـ نظمها ـ فلسفتها ـ تاريخها ، الطبعة التاسعة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ، ١٩٨٢ ، ص ٦٨.

(٣) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق)، ص ١٨ .

(٤) المرجع السابق، ص ٢٤ ـ ٣١.

الصوفيون ، وكان الحديث عن اليوم الآخر يجعل المؤمنين يحسون مشاهدها ، وأحداثها كأنما هي بارزة أمام أعينهم ، وكان الإيمان باليوم الآخر يضبط الدوافع ، ويجعل التأثر أقوى من سلطان الدولة وقوة القانون ، وأنجع من إهمال الجسد واحتقاره ، وكان القرآن يعرف الإنسان بنفسه ، من أين ، وإلى أين ، يعرفه بمنشئه ، فهو قبضة من طين ونفخة من روح الله ، ويعرفه بدوره ، فهو خليفة الله في الأرض ، ويعرفه بغاية خلقه وهي العبادة ، ويعرفه بمصيره بعد الموت ، مما يقتلع من نفسه الحيرة ، والقلق ، والضياع ، وكان يعرفه بقضية الشيطان ، فيضبط دوافعه الحادة ويزجره عن الاندفاع وراء الشهوات ، وكان يندد بأخلاق الجاهلية ويبرز الأخلاق الإيمانية مكانها ، فسورة (الفجر) مثلاً تتحدث عن أخلاق الجاهلية وسورة (العصر) تتحدث عن أخلاق المؤمنين ، وكان الابتلاء عنصراً تربوياً ملازماً لتكوين صحابة رسول الله ﷺ ، لأنه ضروري لتمييز الخبيث من الطيب ، ولإعداد القادة ، ولترسيخ العقيدة ، وقد فرض الجهاد بعد الفترة المكِّيَّة لحماية البناء من الأعداء ، فكان الابتلاء والجهاد يهدفان إلى تنمية قدرات المواجهة لحملات الإبادة ، بالصبر والثبات ولتنمية قدرات التمكين في الأرض بالإخلاص والتجرد لله سبحانه[1] .

وفي أثناء الابتلاء كان هناك تربية تتم عن طريق قصص المواجهة بين الأنبياء عليهم السلام وبين المكذبين بدعوتهم وعاقبة الصراع بين الطرفين فالموقف واحد بين كل نبي وقومه ، والنهاية واحدة ـ حتمية ـ للطغاة ، والمؤمنون ليسوا وحدهم ، ولا هم أول من واجه أو مكن في الأرض والله هو المدبر في كل حال ، حال المؤمنين ، وحال الكفار وطغيانهم والله هو الذي ينهي المحنة في النهاية ، والسبيل أمام المؤمنين الذين رباهم الرسل هو الصبر حتى يتنزل النصر ، فهو أسلوب التوجه الدائم إلى الله ، المستند على التجرد والإخلاص ، والعاقبة للمتقين في نهاية المطاف[2] .

وكان الرسول ﷺ هو المربي الأول الذي اجتمعت فيه خصائص المربي المسلم القدوة وهي :

---

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق) ، ص ٥١ ـ ٦٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٧.

- أن شخصيته كانت أكبر من شخصية من رباهم روحياً ، وأخلاقياً ، ونفسياً وعصبياً .
- أنه كان عنده ما يعطيه لمن يربيهم - وهو المنهج الشامل للحياة .
- أنه قد كان حسن الإعطاء بالحب ، والرفق ، والرحمة ، والحسم مع اللين وعدم الفظاظة أو غلظ القلب .
- أنه كان يملك المقدرة على الاهتمام بالآخرين ويمارسها على أحسن وجه .
- أنه كان يمتلك القدرة ، والممارسة ، للمتابعة والتوجيه المستمر .
- أنه كان مقتدراً على القيادة ، تلك القيادة التي تدفع بمن يربيهم إلى التلقي عنه وإلى الاطمئنان لما يتلقى ، وإلى الطاعة فيما يتلقاه[١] .

وبعد أن تم تكوين القاعدة الصلبة من المؤمنين بالفكر الجديد ، هاجر الرسول ﷺ بصحابته إلى المدينة المنورة التي أصبحت مقراً للدولة الإسلامية وفي هذه البقعة نبتت المؤسسة التربوية الثانية ، وهي المسجد وكانت حياة الرسول ﷺ صورة حية للقرآن الكريم وهذا السلوك يمثل الارتباط الحي بين العلم والعمل ، والنظر والتطبيق[٢] .

وفي المدينة المنورة برزت عوامل عديدة تتطلب مواقف تربوية متلائمة معها فقد كان هناك استقرار الجماعة المطاردة ، وبرزت حاجات جديدة في حياة تلك الجماعة ، وظهرت جوانب جديدة في النفوس تحتاج إلى توجيه ، وتدريب عملي ، يؤكد ذلك التوجيه فكان عنصر المؤاخاة تدريباً عملياً على الأخوة العقائدية ، وعلى التكامل المبني على الأخوة في الله ، وقد وجد تصور إسلامي جديد للمال ، وملكية التصرف فيه ، في إطار جو الأخوة الإيماني ، فكان عاملاً فعالاً في استئصال الشح وتنمية الإيثار ، وبدأ الجهاد كلون جديد من التربية ، ففي مكة كان لاحتمال الأذى أما الآن فهو الخروج لمقابلة أعداء العقيدة الجديدة ابتداء ، ومما يبرز هذه الحقيقة

---

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية - الجزء الثاني - الطبعة الرابعة (مرجع سابق) ص ٤٣ - ٤٨ .

(٢) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية - الطبعة الأولى - دار الفكر العربي - القاهرة - ١٩٧٧ ، ص ١٢٠، ١٢١.

ذلك الكم الهائل من آيات الجهاد في السور المدنية الطوال ، والتي تضمنت الحث على القتال ، وتصوير مشاهد الشهداء المشرقة ، والتحذير من التولي والقعود ، واعطاء القدوة في الجهاد ، وإبراز الشجاعة ، والثبات والاطمئنان ، ومن آثار التربية الجهادية امتداد الدولة بالفتوح التي شملت العراق ، وفارس ، ومصر ، في عشر سنوات ، والتي امتدت بعد ذلك إلى الهند ، وشمال أفريقيا ، في مدة لا تزيد على نصف القرن[1] .

ومع نمو الدولة حدثت تدريبات جديدة ، وتوجيهات عديدة ، توجيهات لطاعة القيادة ، وأخرى لتوقيرها واحترامها ، وثالثة لاستئذانها عند الانصراف من الجهاد ، ورابعة عند تعامل المسلم مع المسلم ، والجماعة المسلمة مع الجماعة المسلمة ، وما يتصل بذلك من إصلاح بين الفئتين المتقاتلتين من المؤمنين ، وارجاع الفئة الباغية إلى أمر الله ، وخامسة خلقية تضمنت غض البصر ، والاستئذان عند دخول البيوت ، ومنع التبرج وسادسة سياسية تهدف إلى عدم اتخاذ اليهود والنصارى أولياء ، وبيان مخطط اليهود الهدام ، وواجب المسلمين إزاءه ، وبيان أحوال المنافقين وأدوارهم والموقف منهم ، وسابعة اجتماعية ، تستهدف حماية الضعفاء والمستضعفين في الأرض وثامنة اقتصادية تضمنت تحريم الربا ، وتوجيهات عديدة تتعلق بكل مناحى الحياة التى تنمو بسرعة[2] .

وقد كانت مدة التغيير (التربية) طويلة ، بلغت ثلاث عشرة سنة في مكة ، وعشر سنين في المدينة ، ولم تتم في دِعَةٍ ورخاء بل كانت تتم من خلال الشدائد والمحن ، ولم تخلُ تلك التربية من الكبوات المربية[3] ، ومن أمثلة تلك الكبوات ، كبوة غزوة أحد ، وعثرة يوم حنين ، وزلزال يوم الأحزاب ، وأحداث قصة الإفك . . . وهي كبوات قصد من ورائها تربية الصحابة بالأحداث ، وإلى جوار تلك العثرات كانت هناك نماذج سامقة من السلوك كالإيثار ، وهجر الخمور ،

---

(١) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق)، ص ٦٨ ـ ٧٢.

(٢) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق)، ص ٧٣ ـ ٧٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٥٠.

والتسارع إلى الشهادة في سبيل الله ، في إطار سلوك الامتثال الكامل والطاعة الكاملة لأوامر الله ورسوله[١] .

ويمكن تصوير معالم التغيير الذي حدث في صحابة الرسول ﷺ على النحو الآتي :

أصبح العربي موجهاً بكل كيانه وبكل جوانب حياته لله ، وتولد لديه حب عميق للمربي (الرسول ﷺ) ، وهو حب مزدوج لله ورسوله ﷺ ، وهذا هو مفتاح التربية الإسلامية ، ونقطة ارتكازها .

وقد ترتب على الإيمان بالعقيدة الجديدة انفصال (شعوري) عن عقائد وأوضاع المجتمع الجاهلي ، ونمت آصرة جديدة هي آصرة الأخوة في الله فالتقى الأخ بأخ له يحبه في الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، ووجدت فرصة التربية من خلال الجماعة كشرط للنجاح في البناء النفسي والأخلاقي الصحيح للإنسان[٢] .

ووجد فارق كبير شاسع بين اللقاء على الجاهلية ، واللقاء على الإسلام « إن الإنسان المؤمن من لا يكتفي بأنه لا يلجأ إلى الانتفاخ الزائد لإثبات وجوده ، بل إنه ـ من حبه لله ولرسوله ، وحبه لأخيه الذي التقى به في الله ورسوله ، ليحب أن يؤثر أخاه على نفسه ، فيأخذ أقل من حيزه الطبيعي الذي يحق له أن يشغله ، فتوجد دائماً نسمة في المشاعر ، لا تمنع الاحتكاك فحسب بل تبعده كذلك عن الحدوث ، وذلك من معجزات العقيدة ، ومعجزات التربية على العقيدة ﴿ **ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة** ﴾ [سورة الحشر ، آية : ٩][٣]

وتكررت حياة الرسول ﷺ من جديد في عهد خلفائه الراشدين فانتشر أصحابه يعلمون المسلمين في البلاد المفتوحة أمور دينهم ودنياهم ، وكان لاحتكاك الفاتحين بأهالي البلاد المفتوحة أثره على تفكيرهم ، ومواقفهم التربوية والشيء الجديد في هذا العهد هو استخدام شيء يسير من المنطق تلبية لنزعة التساؤل التي أخذت تتضح أكثر في عهد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٤] .

---

(١) المرجع السابق، ص ٧٥ ـ ٧٦ .　　(٢) المرجع السابق، ص ٣٤ ـ ٤٠ .

(٣) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق) ، ص ٤٢ .

(٤) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ ١٩٧٧ ، ص ١٨٧ .

وبمجيء عهد الاستقرار في العصر الأموي ، واكتمال الدولة الإسلامية وتنامي الاحتكاك مع الأعاجم ، ومع الفلسفات المختلفة في البلاد المفتوحة اتجه المسلمون إلى صيانة علوم الثقافة الإسلامي ، إزاء الثقافات الأخرى وإلى التفاعل مع معطيات تلك الثقافات في إطار الأصالة ، التي تمثلت في التعصب الأموي للإسلام والعروبة ، أمام العناصر الأجنبية الدخيلة ، ومن ثم كان سلطان الفكر الدخيل محدوداً ، وكان الفكر التربوي الإسلامي متناثراً في كتب العلوم الإسلامية المتعددة ، حيث شرع العلماء يسجلون تلك العلوم ويمحصونها من الدنس والتحريف ، اللذين قصد بهما تحطيم القوة الإسلامية كما بدأ في هذا العصر الاهتمام بالفلسفة في أوسع معانيها ، بعد الفشل العسكري الذي مني به أعداء الإسلام ،وكان القرآن والسنّة الإطار الإيديولوجي الذي انتظم ذلك الفكر المتناثر ، دون مزاحمة من الفكر الأجنبي ، رغم جهود الترجمة التي بدأت في منتصف هذا العصر[1] .

وقد احتاج المسلمون في هذا العصر إلى وجود مؤسسة تربوية ، تمهد لدراسةأطفالهم في المساجد ، فانتشرت الكتاتيب بأشكالها المختلفة تلبية لتلك الحاجة[2] ، ويقول (محمد عطية الأبراشي) عن تدريس الأطفال التمهيدية هذه : « ولما كان الأطفال لا يتحفظون من النجاسة ، فقد وصى كثيرون ألا يكون التعليم في المسجد ، وقيل إنه لا يجوز تعليم الأطفال في المسجد لأن النبي ﷺ أمر بتنزيه المساجد من الصبيان والمجانين ، لأنهم يسودون حيطانها ، ولا يتحرزون من النجاسات ، بل يتخذون للتعليم أمكنة في الدروب وأطراف الأسواق وحينما منع المعلمون من التعليم في المساجد اتخذوا لهم زوايا متصلة بها أو حجراً ملتصقة بها لتعليم الأطفال »[3] ويقول أيضاً : « وبجانب الكتاتيب التي اتخذت بالمسجد أو التصقت به نجد كتاتيب أخرى قامت مستقلة تمام الاستقلال »[4] « . . . وازداد عدد

---

(١) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكري العربي ـ ١٩٧٧ ، ص ١٨٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٨٦ .

(٣) محمد عطية الأبراشي : التربية الإسلامية وفلاسفتها ـ الطبعة الثالثة دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ)، ص ٧٦ .

(٤) أ.د. أحمد شلبي : التربية الإسلامية ـ نظمها ـ فلسفتها ـ تاريخها (مرجع سابق)، ص ٥٤ .

الكتاتيب وعدد المعلمين في القرن الثاني الهجري وما تلاه من قرون ، وكانت زيادة سريعة ، وضخمة حتى أصبح بكل قرية كتاب بل ربما وجد فيها أكثر من كتاب »[1] .

« أما المنهج المبكر الذي وضع لتعليم الأطفال فقد كتبه عمر بن الخطاب وبعث به إلى ساكني الأمصار وهو : أما بعد فعلموا أولادكم السباحة والفروسية ، ورووهم بما سار من المثل وحسن من الشعر[2] ، « ولما انشئت الكتاتيب وتولى حفظة القرآن العمل بها ، أصبح القرآن الكريم نقطة الارتكاز في هذه الدراسةالابتدائية ، وتبعته بعض المواد الأخرى . . . »[3] .

وعندما دخل العهد العباسي كان يمثل عصر الانفتاح على الثقافات والحضارات الأخرى ، وسمي بعصر الترجمة ، التي أصبحت عمل فريق واسع بعد أن كانت عمل أفراد في العصر الأموي ، وقد نشأت دار الحكمة لتقوم بهذا الجهد العلمي ، وتحولت بعد ذلك إلى جامعة إسلامية لبت حاجة المسلمين إلى البحث والتأليف[4] ، وكان انفتاحاً واسعاً على الخارج وأوسع منه على الداخل (اتجاه الأصالة) ، وفي هذا العصر ظهر أقطاب المذاهب الإسلامية الأربعة أبو حنيفة (٨٠ ـ ١٥٠ هـ) ومالك (٩٥ ـ ١٧٩ هـ) والشافعي (١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ) وأحمد بن حنبل (١٦٤ ـ ٢٤١ هـ)، فتركز جهدهم في صيانة الإسلام وحفظه في مصادره الأصلية ، ووقايته من كيد الدخلاء وظهر الإمام البخاري (١٩٤ ـ ٢٥٦ هـ) والطبري (ت: ٣١٠ هـ ـ ٩٢٣ م)، وكان مما أضافوه فكراً تربوياً خالصاً من أوشاب كل غريب ودخيل ، وهناك من أضاف آراءه الشخصية في التربية كابن حزم الأندلسي (٣٨٤ هـ ـ ٤٥٦ هـ)[5] .

وقد أدى تصاعد الاحتكاك بين العناصر الأجنبية التي أرادت ابتلاع الأصالة

---

(١) المرجع السابق، ص ٥٤ .

(٢) أ. د. أحمد شلبي : التربية الإسلامية ـ نظمها ـ فلسفتها ـ تاريخها (مرجع سابق) ، ص ٥٥ .

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٤) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٨٨ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٢٣، ١٢٤ .

الإسلامية وبين العنصر الإسلامي الأصيل الذي أراد تطهير الثقافة من كل عنصر دخيل إلى وجود تيارين : تيار الفكر الوافد ويمثله عبدالله بن المقفع (١٠٦ ـ ١٤٢ هـ = ٧٢٤ ـ ٧٥٩ م) ومثل تيار الانفتاح على الفكر الإسلامي الصافي الجاحظ (١٦٠ ـ ٢٠٥ هـ = ٧٧٥ ـ ٧٦٨ م)، وكانت كتب الجاحظ كتباً تربوية بشكل أساسي استهدفت إبراز قيمة الكتاب ، ودوره في تربية الذوق ، وصياغة الخلق الفاضل ، في الفرد والمجتمع ، بأسلوب أدبي ساخر جاد[١] .

وعندما احتدم العراك بين عناصر الأصالة والعناصر الدخيلة ، نشأت مدارس فكرية متعددة كان لها فكرها التربوي الذي انطبع بطابع اتجاهها الخاص ، وكان موقفها على متصل فكري واحد يمثل طرفاه الإنحياز للفكرين الأصيل والدخيل ، وبينهما ظهر التزاوج بين الفكرين[٢] ، وتمثلت تلك المدارس في الاتجاهات الآتية : اتجاه عقلي يمثله المعتزلة ، وهي مدرسة تميزت بموسوعية العلم والثقافة ، وبتأثيرها على التربية الأوروبية ، وبشكل خاص على العصر المدرسي المسيحي[٣] ، واتجاه قلبي يمثله المتصوفة ، الذين استهدفوا الوصول إلى الحقيقة بعيداً عن طريق العقل أو النقل[٤]، واتجاه بالغ في انفتاحه على الخارج ويمثله جماعة أخوان الصفا الشيعية السرية وهذه الجماعة خلفت للمسلمين وللإنسانية دائرة معارف تناولت كل أشكال المعرفة ، وقد نظرت إلى التعليم نظراً عقلياً خالصاً ، وعدت الحواس الخمس هي مصدر المعرفة وأصلها ، واعتبرت المعرفة مكتسبة ، وليست فطرية[٥] ، واتجاه يمثله جماعة من الفلاسفة جمعوا بين أصالة المرجعية (إلى الكتاب ، والسنة) ، وبين الانطلاق في كل مجالات الفكر والمعرفة ، ومن هؤلاء الكندي (ت = ٢٥٩ هـ = ٨٧٣ م و ٨٧٤ م)، الفارابي (٣٣٩ هـ = ٩٥١ م)، وابن سينا (ت = ٤٢٣ هـ = ١٠٢٧ م) وابن رشد (ت = ٥٩٥ هـ = ١١٩٨ م) وابن

---

(١) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٢٤، ١٢٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٥ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٢٦ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٢٦ عن قدري حافظ طوقان : العلوم عند العرب مكتبة مصر ـ القاهرة ، ١٩٦٠، ص ١٨٩ .

خلدون (ت = ٨٠٨ هـ = ١٤٠٦ م) وهؤلاء نجد فكرهم التربوي الإسلامي في ثنايا كتبهم المختلفة ، وكل هؤلاء كان لهم تأثير في الحضارة الغربية قبل وبعد عصر الإصلاح[١] .

ثم ظهر الفكر التربوي في صورته المستقلة ، وتحت مظلة الكتاب والسنّة[٢] ، ومن رواد هذا الفكر محمد بن سحنون (ت = ٢٥٦ هـ = ٨٧١ م) صاحب مؤلف (آداب المعلمين مما دون محمد بن سحنون عن أبيه) و (القابسي) في القرن الرابع الهجري الذي دون كتابه : (المفصل لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين) في ثلاثة أجزاء[٣] .

وبعد قرن من ظهور كتاب (القابسي) ، كتب ابن مسكويه (ت = ٤٢١ هـ) كتاب (تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق)، وكتب ابن عبدالبر (ت = ٤٦٣ هـ) صاحب كتاب (جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله)[٤] .

وبعد قرن آخر ظهر كتاب الزرنوجي (ت = ٥٧١ أو ٥٩١ هـ) (تعليم المتعلم طريق التعلم) ، وكل تلك المؤلفات صغيرة الحجم ، حتى جاء ابن خلدون في مقدمته في القرن الثامن الهجري(١٣٣٢ ـ ١٤٠٦ م)« فوضع فيها التربية حيث يجب أن توضع في إطار عام من القوى الثقافية المؤثرة فيها »[٥] .

ثم تأتي بعد ذلك عصور التفرق الإسلامي الذي انتهى بسقوط بغداد في يد التتار سنة (٦٥٦ هـ = ١٢٥٨ م)، ورغم ما اكتنف تلك العصور من تمزق فقد وجد التنافس بين الحكومات الانفصالية المختلفة في تشجيع الحركة العلمية والأدبية ، وظل التعاون قائماً بين عناصر الإنتاج العلمي عبر الانتقال والتزاور بين مراكز العلم والمعرفة[٦] .

---

(١) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٢٧ ـ ١٢٩ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٩ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٢٩ عن أحمد فؤاد الأهواني : التربية في الإسلام (دراسات في التربية) ـ دار المعارف بمصر ـ ١٩٦٨ ، ص ٥٨ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٣٠ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٣٠ .
(٦) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٩١، ١٩٢ .

وتحول الحال بعد مجيء المماليك والأتراك ، حيث انتقل الصراع إلى ميدان التآمر والتنافس والصراع على السلطة ، فعاش المسلمون منذ « بداية مصرع الخلافة الإسلامية في الربع الأول من القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي) وحتى نهاية عصر المماليك ، في الربع الأول من القرن العاشر الهجري (السادس عشر الميلادي) أي حوالي سبعة قرون من الزمان عاشوا في تخلف وجمود ، ونظروا إلى الحياة بضيق وألم ـ بعد أن صاروا ضحايا هذه الحياة »[1] .

وبعد عصر الأتراك بدأ المسلمون ينظرون في جمود إلى قرب انتهاء الحياة فانتشرت حياة الزهادة وتوقفت الرسالة التحضيرية للمسلمين ، وكانت الغلبة للقلب على العقل ، فدارت فلسفة التعليم حول القلب والحياة الأخرى وأصبح هذا هدف التربية عن جمود وجهل وتخلف[2] .

وكان الاستبداد التركي ، والتعصب للغة التركية ، من أسباب التدهور الرئيسية في كل جنبات الحياة بما في ذلك التربية ، وتقدم الغرب بعد لقائه مع الشرق عبر الحروب الصليبية أما الشرق فظل مكانه واقفاً حتى أصبح لا يعرف ما يدور في الغرب من تطور علمي وحضاري طيلة ثلاثة قرون منذ القرن السادس عشر وحتى السنوات الأولى من القرن التاسع عشر جعلت الغرب يمثل مركز القوة وتهيأت له مقومات السيطرة على العالم[3] .

وكانت هناك فلسفات تربوية تجمعها فلسفة كبيرة واحدة هي فلسفة التخلف[4] .

وإزاء عصر التمزق ، والعصبية ، والجمود ، والتخلف ظهرت طائفة من مفكري الإسلام دعوا إلى إحياء الإسلام في بساطته الأولى ، وفي طليعتهم الإمام محمد بن عبدالوهاب (١١١٥-١٢٠٦هـ) = (١٧٠٣ - ١٧٩١ م)[5]، « وفي صنعاء

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٩٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩٤ .

(٣) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٩٧، ١٩٨ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٢٠ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٢٠٢ .

من الجزيرة العربية ظهر الإمام الشوكاني (محمد بن علي الشوكاني) المتوفى عام ١٢٥٠ هـ داعياً إلى الاجتهاد وترك التقليد ومنادياً بالرجوع إلى الكتاب والسنّة ، وترك التعصب المذهبي »[١] وعلى أثرها ظهرت المدارس الفكرية الإسلامية الأخرى كحركة (جمال الدين الأفغاني) (ت = ١٨٩٧ م) و (الإمام محمد عبده) (ت = ١٩٠٥ م)، و (أحمد خان) (١٨١٧ ـ ١٨٩٨ م) في الهند ، والحركة السنوسية في ليبيا وغيرها[٢] .

وإزاء التقدم في الغرب برزت قيادات سياسية أخطأت الطريق عندما أرادت أن تنقل من الغرب حضارته إلى الشرق القائم ، وأخطأت مرة أخرى عندما سلكت سبيل المصادمة مع القيادات الدينية التي آزرَتْها في بداية أمرها ، مما أدى إلى الازدواج بين التنمية الروحية والفكرية ، والتنمية المادية[٣] ، وهذا انعكس على السياسات التعليمية في البلاد العربية فاتسمت بالتخبط[٤] ، و « هكذا مع الازدواج الفكري كان الاتصال بالغرب المتقدم من موطن الضعف لا من موطن القوة ، ولعل هاتين الظاهرتين أن تكونا هما السمتين الأساسيتين، اللتين تتسم بهما فلسفة التربية العربية المعاصرة ، فتخلقان من المشاكل المختلفة للتربية في العالم العربي ، وتعوقان الخطوات المحدودة الممكنة للتقدم التعليمي في هذا العالم[٥] .

وعن قضية النقل يقول الدكتور سعيد اسماعيل علي : « . . . وليس معنى ذلك أنه لا نقل ولا تأثر بعد ذلك ، فلا بد من النقل والترجمة والتأثّر ما دامت الحضارة الأخرى ما زالت مستمرة في النمو والتطور ، ولكننا نؤكد على ضرورة أن يبدأ التأليف والابتكار . لقد مرت علينا ما يزيد على المائة وستين عاماً ، وما زلنا ـ حتى الآن ـ نعيش على ما نتلقفه من فتات من على مائدة الغير »[٦] .

---

(١) أنور الجندي : يقظة الفكر العربي في مواجهة الاستعمار ـ (١) ـ مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٧١، ص ٥٩ .

(٢) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى (مرجع سابق) ، ص ٢٠٢ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

(٤) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى (مرجع سابق) ص ٢٠٨ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٢١٠ .

(٦) د. سعيد إسماعيل علي : محنة التعليم في مصر ، رقم (٤) ، كتاب الأهالي جريدة الأهالي ـ القاهرة ، ١٩٨٤، ص ٦٣.

وعن الفكر المستورد الغريب على أمتنا يقول الدكتور حسان « والفكر المستورد لا يمثل هذه المنطقة تاريخياً أو واقعاً أو أملاً فلا نجاح لهذه الأمة إلا ببحثها عن فكر أصيل يمثل جذورها ويعبر عن شخصيتها ، ويوجه امكاناتها ، ويتحدى طاقاتها ، ويرسم مستقبلها ويحدد مسارها »[1] .

ولذلك يتضح أن الفكر التربوي الإسلامي له أهميته القصوى في تصحيح مسار التربية ، وفي صناعة التقدم للأمة العربية والإسلامية .

وقد امتاز هذا الفكر بالميزات الآتية :

- شموله ، واتساع نظرته إلى الإنسان ، وهذا سبق للفكر التربوي الحديث في محاولته لتحقيق النظرة التكاملية للإنسان .
- عمقه ، حيث اعتمد على مصادر متعددة ، فانطلق في كل مجالات المعرفة باحثاً عن الحق والحقيقة .
- أصالته[2] .

كما أن هذا الفكر قد سبق الفكر التربوي المعاصر في الكثير من المبادىء التربوية التي حسبها المتغربون نبتاً أجنبياً ، ومن تلك المبادىء الحرية والديمقراطية في التعليم[3] ، التربية المتكاملة عقلياً وجسمياً واجتماعياً وعملياً بالإضافة إلى الاهتمام البالغ بالتربية الخلقية[4] ، ومراعاة الاستعدادات والقدرات[5] ، والتربية الاستقلالية (التعلم الذاتي)[6] ، ونظام التعليم الفردي[7] والتعليم المستمر وغيرها[8] هذا علاوة على أن الفكر التربوي الإسلامي له بعض سماته الخاصة

---

(١) د. سعيد إسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة : حسان محمد حسان : « فلسفة التربية ـ معناها ـ نظمها ـ وظائفها» ـ عالم الكتب ـ القاهرة، ١٩٨١، ص ٧٠.
(٢) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ١٢٧ .
(٣) محمد عطية الأبراشي : التربية الإسلامية وفلاسفتها ـ الطبعة الثالثة (مرجع سابق)، ص ٢٦ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٠.
(٥) المرجع السابق ص ٣١، ص ٣٢، ص ٣٤.
(٦) المرجع السابق، ص ٣٢، ٣٣.
(٧) المرجع السابق ، ص ٣٣، ٣٤.
(٨) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى (مرجع سابق) ، ص ١٣٣ .

كالعناية بالتربية اللسانية من خلال الخطابة ، والمناظرة ، والمنافسة والمجادلة ، ودفع المتعلم إلى الولع بالعلم ، والتفرغ للدراسة[١] والعناية بدور الكتب للتشجيع على الاطلاع والبحث[٢] كما أن هناك اتجاهات قد اقتبستها التربية الأجنبية من الفكر التربوي الإسلامي كنظام الجامعات الشعبية[٣] ووظائف المعيدين في الجامعات[٤] .

وإذا كان الفكر التربوي الإسلامي قد حفل بتلك الميزات والمبادىء فإن ذلك يستحث رجال التربية العرب والمسلمين إلى أن يتعرفوا على المفكرين المسلمين وما خلفوه من تراث فكري تربوي أصيل قادر على النهوض بالواقع التربوي المتخلف .

وهو فكر يستمد حيويته وتجدده من طبيعة الإسلام الذي يتسم بخصيصتين أساسيتين هما : الثبات والتطور[٥] .

ومن نماذج هذا الفكر المتجدد ما نراه عند الإمام (محمد بن علي بن محمد الشوكاني) (١١٧٢ ـ ١٢٥٠ هـ = ١٧٦٠ ـ ١٨٣٤ م)، وقد وجد الباحث من خلال الاطلاع على تراثه المخطوط ، والمطبوع ، أن له فكره التربوي المتميز الذي يتصل بالطبيعة الإنسانية ، والمعرفة ، والمجتمع ، وله في إطار رؤيته الفلسفية في التربية آراؤه التربوية المختلفة المتصلة بأهداف ومجالات التربية المختلفة وطرق التدريس وأساليب التعليم ، والمناهج وتمويل التعليم وإدارته ، وهذه الآراء حافلة بالاتجاهات التربوية المعاصرة .

وقد كان الشوكاني (زيدي المذهب) ، ولكنه خلع ربقة التقليد لمذهبه ، وعمره لا يزيد على الثلاثين ، وأصبح من كبار المجتهدين المتأخرين[٦] فهو نموذج

---

(١) محمد عطية الأبراشي : التربية الإسلامية وفلاسفتها ـ الطبعة الثالثة (مرجع سابق) ، ص ٣٦ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٣٨ .
(٣) محمد عطية الأبراشي : التربية الإسلامية وفلاسفتها ـ الطبعة الثالثة (مرجع سابق) ، ص ٣٦ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٩ .
(٥) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٢٠ .
(٦) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية ـ الجزء الأول من المجلد الثاني (في علم الكلام) ـ منشأة المعارف (جلال حربي وشركاه) ـ الإسكندرية ١٩٨٠ ، ص ٧٢٨ .

من نماذج اليقظة الإسلامية التي ذكر الباحث أعلامها فيما سبق في هذا الفصل[*] وقد ذكر (خير الدين الزركلي) تلك النماذج التي توزعت في شتى أقطار المسلمين : مصر[١] ، والسعودية[٢]، والهند[٣] ، والعالم الإسلامي (الأفغاني)[٤] .

ويعتبر الشوكاني معاصراً لمحمد بن عبدالوهاب ، وسابقاً لسائر رجال اليقظة الإسلامية الحديثة ، وعلى الرغم من معاصرته لهذا المفكر وتعاطفه مع جهوده الإصلاحية في ميدان العقيدة ، إلا أنه قد خالف بعض المواقف الفكرية لبعض اتباعه ، فهو يرد على (سعود بن عبدالعزيز) في إحدى قصائده يوضح فيها أنه قد خالف أهل نجد في تكفيرهم لمن يرفع القبور ومبيناً لهم أن من أتى هذا العمل فهو مذنب وليس بكافر[٥] .

ويعتبر (محمد صديق حسن خان)واحداً من تلاميذ الشوكاني ، فقد كان هذا المفكر أميراً لمملكة (بهوبال) بالهند ، وكان مهتماً بنشر تراث أستاذه[٦] ، بل إن تأثيره في العالم الإسلامي قد أدى إلى نشوء مدرسة فكرية تحمل لقبه « كان واسع التأثير ، فقد بلغ أثره الهند حيث لا زالت هنالك مدرسة تسمى الشوكانية »[٧] .

أما في داخل اليمن فمدرسة الشوكاني السلفية ـ الاجتهادية ـ لا تزال قائمة ، وتلاميذه كلهم على مبدأ الاجتهاد « وتراجمهم متواجدة في أربع مجلدات كبار من كتابه (البدر الطالع في محاسن من بعد القرن السابع) وكتاب (نيل الوطر في تراجم

---

(١) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء السابع ـ الطبعة الثالثة الناشر (المؤلف)، ١٩٦٩، ص ١٣١ .
(٢) المرجع السابق، ص ١٣٧ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٦ .
(٤) المرجع السابق، ص ٣ .
(٥) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي على حديث الولي ـ تحقيق وتقديم د. إبراهيم إبراهيم هلال . دار الكتب الحديثة ـ القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص ٣٨ وص ٣٩ .
(٦) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٤٥ .
(٧) حسين بن عبدالله العمري : « مقابلة مع مؤرخ يمني » ـ مجلة أهلاً وسهلاً ـ السنة السابعة ـ العدد الرابع ـ رمضان ـ شوال ١٤٠٣ هـ / يوليو١٩٨٣، ص ١٤ .
(*) انظر هذا الفصل ، ص ١٦ .

رجال اليمن[1] في القرن الثالث عشر) لتلميذه السيد (محمد زباره) (١٣٨١ هـ = ١٩٦٢ م).

وقد أوصله الاجتهاد إلى خط جديد : الاجتهاد المطلق الذي لا يقوم على التقليد وإنما على الأخذ بأرجح الأدلة من أي مذهب كان « ومنهجه في ذلك هو المنهج السلفي الذي يرد إلى الكتاب والسنة في كل شيء »[2] .

وله عدد كبير من المخطوطات والكتب المطبوعة ، في شتى ميادين الثقافة الإسلامية[3] .

وقد قضى معظم عمره في طلب العلم ، والتدريس ، حيث بلغت دروسه في اليوم والليلة ثلاثة عشر درساً[4] ، وزاول القضاء الأكبر ، والعمل الوزاري ورئاسة الفتوى ، فتمكن من تطبيق جانب من آرائه وأفكاره[5] .

وإذا كان أحد كتب التراجم العربية قد عرف بالشوكاني كمفسر ، ومحدث وفقيه ، وأصولي ، ومؤرخ ، وأديب ، ونحوي ، ومنطقي ، ومتكلم ، وحكيم[6] فإنه لم يعرف به كمفكر تربوي له آراؤه التربوية المنسجمة مع ثقافته والمتحدية لبيئته وعصره ، في تلك الفترة من فترات التخلف ، وهذا ما حاول الباحث إزاحة الستار عنه في هذه الرسالة سواء من خلال تحليل كتاباته التربوية المباشرة أو من خلال تجميع وتحليل فكره التربوي وآرائه التربوية المتناثرة في طيات تراثه الموسوعي .

المشكلة :

إن الدارس لاتجاهات الفكر التربوي المعاصر عموماً يجد « جماعات متفرقة ، لكل جماعة منها لغتها الخاصة التي تفهمها هي ولا يفهمها أحد سواها ، ولكل جماعة منها تصوراتها التي تعتقلها اعتقالاً داخل أسوارها حتى لكأنها تحيا في جزيرة

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٤٢ ـ ٤٥ .
(٢) المرجع السابق، ص ٨.
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٦، ٤٧ .
(٤) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق) ، ص ٦٧٨ .
(٥) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٦٣، ٦٤ .
(٦) خير الدين الزركلي : الأعلام (مرجع سابق) ، ص ١٧ عن معجم المؤلفين لكحالة ـ الجزء الحادي عشر ، ص ٥٣ .

معزولة ليس بينها وبين سائر الجزر وسيلة للتفاهم وتبادل الرأي »[1] .

ولذلك نجد رجال التربية العرب قد توزعتهم الفلسفات الأجنبية المختلفة كالبراجماتية ، والماركسية ، والوجودية ، والوضعية وغيرها وقصارى ما وصلت إليه جهودهم ، أن اصبحوا مجمعاً استهلاكياً للفكر التربوي الأجنبي[2] ، وقد حدث هذا في بيئة عربية إسلامية لها باع طويل في الإنتاج الفكري التربوي .

وفي ظل التبعية للفكر التربوي الأجنبي أصبح الإنسان العربي من منظور هذا الفكر حيواناً بيولوجياً بالمنظور الفلسفي الغربي ، أو حيواناً اقتصادياً اجتماعياً بالمنظور الفلسفي الشرقي (الشيوعي) في حين أنه في إطار تراثنا الإسلامي : إنسان معجز ذو رسالة تعميرية تحضيرية[3] .

وقد أدى هذا الاغتراب إلى وجود واقع تربوي لا هوية له[4] في حين أن الأمة العربية والإسلامية بحاجة إلى فكر تربوي عربي ـ إسلامي ينسجم مع ثقافتها وتراثها وواقعها[5] .

وقد أشار مؤتمر بيروت للتربية الإسلامية (١٥ ـ ٢١ مارس ١٩٨١) إلى مخاطر التغريب الثقافي لا على البلاد العربية والإسلامية فحسب وإنما على العالم المتقدم نفسه « وبين المشتركون أن مما يزيد في خطورة التغريب والتبعية للنموذج الحضاري الأجنبي في الغرب والشرق ، أن هذا النموذج قد وصل إلى طريق مسدود ، وفشل في بناء مجتمع جديد للإنسان »[6] .

---

(١) أ.د. سعيد إسماعيل علي : نظرات في الفكر التربوي المصري ـ كلية التربية ، جامعة عين شمس ـ قسم أصول التربية ـ ١٩٨٢ ، ص ٤٥ عن زكي نجيب محمود : مجتمع جديد أو الكارثة ـ دار الشروق ـ بيروت ١٩٧٨ ، ص ٣٢٩.

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٨.

(٣) د. عبدالغني النوري ، د. عبدالغني عبود : نحو فلسفة عربية للتربية ـ الطبعة الثانية ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ١٩٧٩ ص ٣٢٩ ـ ٣٣٣.

(٤) أ.د. سعيد إسماعيل علي : نظرات في الفكر التربوي المصري (مرجع سابق)ص ٤٥ ـ ٦٠.

(٥) د. عبدالغني النوري ، د. عبدالغني عبود : نحو فلسفة عربية للتربية (مرجع سابق) ، ص ٣٣٣.

(٦) د. عبدالغني عبود : التربية الإسلامية والقرن الخامس عشر الهجري ثلاث رسائل موجهة إلى : علماء الدين المسلمين ، علماء النفس المسلمين وعلماء التربية المسلمين ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٩٨٢ ، ص ٧٨.

وعن هذه التبعية ، يقول الدكتور سعيد اسماعيل علي : « ومن الغريب أنه رغم تعدد « السياسيات » في العهود التاريخية القريبة من بعد الحرب العالمية الثانية إلى الآن ، فما زال الفكر التربوي الأمريكي مسيطراً وشائعاً في كتاباتنا التربوية »[١] ويرى الباحث أن البلاد العربية قد تأثرت في فترة الستينات بالتربية الشيوعية ولا يزال تأثير ذلك في بعض هذه البلاد ، ولدى بعض رجال التربية ـ على الأقل على الصعيد النظري ـ وفي بعض الكليات .

ولن ينهي هذا الضياع أو يعيد لهذه الأمة شخصيتها المتميزة وقدرتها على صناعة التقدم لها وللإنسانية سوى العودة إلى الذات أولاً ، وركيزة ذلك دراسة وبعث الفكر التربوي الإسلامي لدى مفكري الإسلام ، والانفتاح بعد ذلك على الخارج ، بعد أن تكون الأمة قد عرفت ذاتها ، ووقفت وقفة القادر على الأخذ والعطاء من مركز القوة[٢] .

ولأن الفكر التربوي يعتمد على الشخصيات (المفكرين التربويين) تنشأ الحاجة إلى دراسة المفكرين التربويين المسلمين كنماذج للفكر التربوي الإسلامي كوسيلة لعلاج ظاهرة التعريب ، فلعل ما في تراثهم الحي من أفكار وآراء ما يغنينا عن الاستيراد من الخارج[٣] .

وفي ضوء ما سبق يمكن التعبير عن مشكلة البحث من خلال طرح التساؤلات الآتية :

- ما هي الملامح المختلفة لفكر الشوكاني ومدى انعكاسه على آرائه التربوية ؟
- ما هي آراء الشوكاني المتصلة بأهداف التربية ، والمناهج ، وطرق التدريس وأساليب التعليم ، وإدارة التعليم وتمويله ؟
- إلى أي مدى تتفق آراء الشوكاني أو تختلف مع وجهات النظر التربوية المعاصرة في ضوء خلفيته الفكرية ؟

---

(١) د. سعيد إسماعيل علي : محنة التعليم في مصر (مرجع سابق)، ص ٦٤.
(٢) د. عبدالغني النوري ، د. عبدالغني عبود : نحو فلسفة عربية للتربية (مرجع سابق)، ص ٣٤١ ـ ٣٤٦.
(٣) المرجع السابق ، ص ٣١٩.

- إلى أي حد يمكن الانتفاع بآراء الشوكاني التربوية في تحرير الأنظمة التربوية العربية والإسلامية من الغزو الثقافي الغربي ، وفي إصلاح النظام التربوي في اليمن ؟

الهدف من الدراسة :

يتضح مما سبق أن هدف هذه الدراسة هو الكشف عن الآراء التربوية لمحمد بن علي الشوكاني (١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ = ١٧٦٠ - ١٨٣٤ م) من خلال دراسة شخصيته وأبعاد حياته العلمية والعملية ، في إطار الفهم للفلسفة التي كانت وراء فكره التربوي ، وفي ظل أوضاع بيئته وسمات عصره ، ومحاولة الاستفادة من إيجابيات ذلك الفكر في حياتنا التربوية المعاصرة .

أهمية البحث :

تتضح أهمية البحث فيما يلي :

- إن الشوكاني مفكر تربوي إسلامي ، له دوره في إحداث اليقظة الإسلامية في عصور التخلف ، جنباً إلى جنب مع المفكرين المسلمين في الأقطار العربية والإسلامية الأخرى .
- إن الفكر التربوي الإسلامي أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى فقد تضاعفت الحاجة إليه في الوقت الحاضر ، حيث تسعى الأمة العربية والإسلامية إلى التحرر من الاستعمار الثقافي ومن التبعية الذليلة للتيارات الفكرية التربوية المختلفة والعودة إلى معالم الشخصية التربوية العربية الإسلامية المتميزة كشرط موضوعي لصناعة التقدم .
- إن للشوكاني كتباً تربوية متخصصة تنطوي على الكثير من محتويات عناصر النظام التربوي ومنها كتبه : (أدب الطلب) ، (قطر الولي) ، (تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين) ، وله آراء تربوية متناثرة في مختلف مخطوطاته وسائر مؤلفاته المطبوعة ، مما يستدعي البحث في كل ذلك بهدف بلورة تلك الآراء .
- إن الشوكاني يمني الموطن ، ومن ثم فإنه يمكن توظيف فكره التربوي في خدمة التعليم في اليمن ، خاصة وأن بنية هذا الفكر تُعَدُّ من العوامل التي تخدم هدف التجانس الثقافي بين أتباع المذهبين الرئيسيين في المجتمع اليمني : المذهب

الزيدي ، والمذهب الشافعي ، خاصة وأن الثقافة الإسلامية التي تقدمها المعاهد العلمية (الدينية) في اليمن لطلابها قد تأثرت ولا تزال تتأثر إلى حد كبير بتراث ونهج هذا المفكر المجتهد المنصف المتحرر من التقليد والعصبية المذهبية ويبدو ذلك من تقرير كتبه على الطلاب[1] .

منهج الدراسة :

إن المنهج الأساسي الذي استخدمه الباحث هو المنهج الوصفي ـ التحليلي ـ الذي يقوم بتحليل فكر الشوكاني العام ، واستخراج الفكر التربوي والآراء التربوية منه ، وربطه بالقوى والعوامل الثقافية المؤثرة في عصره .

وقد استخدم الباحث المنهج التاريخي كمنهج فرعي بجانب المنهج الأساسي ، ووظفه لخدمة أغراض البحث في المواضع التي يتطلبها هذا المنهج .

وفي ضوء هذين المنهجين تم استعراض الملامح العامة لفكر الشوكاني ، والظروف التي كانت تعيش فيها اليمن في عصره ، وانعكاس ذلك كله عليه وعلى ما أتى به من فكر عام ، وانعكاسه بالتالي على فكره التربوي ، وآرائه التربوية .

الدراسات السابقة :

١ ـ دراسة إبراهيم توفيق أبو بكر الديب (١٩٧٧ م)[2] :

عنوان الرسالة : الشوكاني المفسر .

موضوع الرسالة : اهتمت هذه الرسالة بدراسة وتحليل كتاب الإمام الشوكاني في تفسير القرآن الكريم والمسمى بـ(فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) ، وقد تناولت منهج الشوكاني في التعرف على أسباب النزول ، وتفسير القرآن بالقرآن وبالسنّة ، وبالمأثور من كلام السلف الصالح ، وعلى منهجه في الجمع بين ما ظاهره التناقض والتكرار ، وإبراز اهتمامه بالمباحث اللغوية وغير

---

(١) كتاب المؤتمر الأول لمناهج المعاهد العلمية (الدينية) ، جمادى الثانية ١٣٩٩ هـ ـ مايو ١٩٧٧ ، رئاسة المعاهد العلمية والهيئة العلمية التربوية (ج.ع.ي) ـ (بدون تاريخ) ص ٥٦ (كتاب فتح القدير) ص ٥٨ (كتاب سبل السلام)، ص ٦١ (كتاب الدراري المضيئة) و (كتاب الروضة الندية) .

(٢) إبراهيم توفيق أبو بكر الديب : الشوكاني المفسر ـ رسالة دكتوراه (درجة العالمية ـ رسالة غير منشورة ـ قسم التفسير وعلوم القرآن ـ كلية أصول الدين ـ جامعة الأزهر ، ١٩٧٧ م .

ذلك من موضوعات مرتبطة بمنهجه الخاص في التفسير .

أهداف الرسالة : استهدفت هذه الدراسة إبراز القيمة العلمية لتفسير الشوكاني ، وخاصة بعد أن قام أحد المتأثرين به باختصار تفسيره دون عزوه إليه « إن كثيراً من الناس يجهلون حقيقة علمية ، وهي سطو الشيخ صديق بن حسن خان القنوجي على تفسير الإمام الشوكاني واختصاره له بنفس أسلوب الشوكاني ونصه دون عزوه إليه »[1] .

كما استهدفت أيضاً تصحيح أفهام الناس للشوكاني بجهل الكثيرين بمذهبه ، واعتقادهم بأنه زيدي المذهب ، والتعريف بما لديه من ثقافة واسعة ، وأصالة فكرية ، وتجديد في البحث ، وحرية فريدة جعلته ينبذ كل رأي يحيد عن الحق ، ولفت نظر الباحثين ، والناشرين ، إلى عظمة هذا الإمام .

منهج الرسالة : لم يشر الباحث إلى المنهج الذي اتبعه في دراسته وهو من مثالب فنيات الرسائل العلمية ، إلا أن القراءة لما تضمنته من موضوعات تدل على أنه قد اعتمد على منهج أساسي هو المنهج الوصفي التحليلي ثم على مناهج أخرى فرعية كالمنهج التاريخي وغيره .

أهم النتائج : توصلت الدراسة إلى أن الشوكاني قد سلك مسلكاً متميزاً في منهج تفسيره بعيداً عن الالتزام بمذهب فقهي معين أو بمدرسة لغوية معينة ، في إطار مسلكه الاجتهادي المطلق ، وقد تبين للدارس صفاء عقيدته ، وسلفيته ، ونقاء سريرته ، بعيداً عمّا يقول به بعض الشيعة مخالفين بذلك للجمهور ، وقد رد الحق إلى نصابه حينما أظهر سطو أحد تلاميذ الإمام على تفسيره ومنهجه ونصوصه وآرائه دون الإشارة إلى أستاذه .

وتبين لصاحب الدراسة أيضاً أن الشوكاني كان سلفي الفروع والأصول ، إذ لم يتقيد بمذهب معين ، بل كان يدور مع الدليل حيثما دار في إطار فهمه الصحيح للكتاب والسنّة مما أثار عليه المتعصبين ، ولكنه صبر على الابتلاء حتى أصبح صاحب مدرسة متميزة .

---

(١) المرجع السابق ، ص ج.

وتبين له أيضاً أن الإمام لم يكن وهابياً كما زعم (الإمام محمد عبده) ، كما أنه لم يقصد بمنهجه في الاجتهاد المطلق إفساد مذهب آل البيت عليهم السلام ، ولا التطاول على مذاهب الأئمة السابقين كما ادعى (الشيخ محمد الكوثري)[1] .

الموقف من هذه الدراسة : هذه الدراسة تركزت موضوعاتها حول مجال معين من مجالات اهتمام الإمام الشوكاني ، وهو المنهج الذي ارتضاه لتفسير كتاب الله سبحانه من خلال دراسة كتابه (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) ، بينما تدور الدراسة الحالية حول مجال آخر وهو : إبراز الآراء التربوية للإمام الشوكاني سواء من خلال دراسة وتحليل كتاباته التربوية المتخصصة أو من خلال دراسته وتحليل سائر كتاباته التي تضمنت آراء تربوية معينة ، ولكن الباحث قد استفاد بما تضمنته الدراسة السابقة من تناول عام لشخصية الشوكاني ، ومذهبه ، ومؤلفاته ، وشيوخه ، وتلاميذه ، وغير ذلك من جوانب ذات صلة بدراسة حياة الشوكاني وعصره وفكره العام وأعماله وآثاره .

٢ ـ دراسة محمد حسن بن أحمد الغماري (١٩٨١ م)[2] :

عنوان الرسالة : الإمام الشوكاني مفسراً .

موضوع الرسالة : عالجت هذه الرسالة نفس الموضوع الذي تناولته الدراسة السابقة ، حيث تمحورت حول تحليل كتاب (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية) .

أهداف الرسالة : استهدفت الرسالة الإسهام في نشر التراث الإسلامي اليمني ، وتحليل تفسير الشوكاني بطريقة علمية خالية من التعصب ، والتعرف على مصادر تفسيره ومراجعه ، وإظهار السمات الفرديَّة الشكلية والموضوعية لتفسيره ، وكشف النقاب عن شخصية إصلاحية مرموقة يجهلها الكثير من الناس .

منهج الرسالة : لم يذكر الباحث المنهج الذي اتبعه في صياغة رسالته ولكن

---

(١) المرجع السابق ، ص ٥٦٩ .

(٢) محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً ـ رسالة دكتوراه (منشورة) ـ قدمت إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ـ دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة ـ جدة ـ المملكة العربية السعودية ، ١٩٨١ .

يتضح من خلال قراءتها أنه قد أخذ بالمنهج الوصفي التحليلي واستخدام مناهج أخرى فرعية كالمنهج التاريخي وغيره .

أهم النتائج : توصل الباحث إلى نتائج عديدة أهمها :

- أن تفسير الشوكاني تفسير سلفي .
- أنه قد اعتمد في تفسيره على الأحاديث المرفوعة ، والآثار ، والمقروءات الصحيحة والشاذة ولغة العرب .
- أنه قد اعتمد في تفسير كتابه الآية على قراءة قالون عن نافع إمام القرّاء بالمدينة المنورة .
- أنه قد حارب التقليد والمقلدين ، وتحمل في سبيل ذلك العنت الكثير .
- أن تفسيره يعد من أخصر التفاسير وأحسنها .
- أنه قد قدم صحيحي البخاري ومسلم على سائر مدونات السنّة النبوية .
- أنه قد نجح في تكوين المدرسة السلفية التي لا تتعصب لمذهب معين ولا تقلد الرجال ، وكان في ذلك أكثر نجاحاً من الشخصيات التي حاولت هذه المحاولة قبله (كابن الأمير) ، و (المقبلي) ، و (الجلال) ، و (ابن الوزير)[1] ، وهذا يعكس قوة شخصيته ، وتعدد أساليبه في إنشاء هذه المدرسة .
- أنه قد تأثر بالشخصيات التي دعت المجتمع الإسلامي إلى عقيدة السلف الصالح ، وإلى هجر التقليد ، مما أدى إلى أن ينبغ ويصبح مجتهداً موسوعي المعرفة .
- أنه قد اعتمد في تفسيره على مصادر متعددة ، ولم يحصر نفسه في اتجاه واحد من اتجاهاتها ، وكان رائده البحث العلمي الدقيق .
- أنه قد اعتمد على كل من المأثور والرأي .
- أنه قد استخدم أصول التفسير ، وأصول الفقه ، واللغة ، والنحو ، واستشهد بالشعر في كثير من الأغراض ، ولم يشتغل بالإسرائيليات ، إلا إذا احتاج إلى فضحها والرد عليها ، وأنه قد تأثر (بالزمخشري) و (ابن جرير) و (ابن كثير) ،

---

(١) مصلحون يمنيّون ساروا على نهج الشوكاني ، وقد ذكر الباحث تأثر الشوكاني بهم ، في الفصل الثالث ، من هذه الرسالة ، ص ١٥٨ .

و (السيوطي) ، فأصبح تفسيره تفسيراً جامعاً لمختلف مناهج المفسرين .

وتتميز هذه الرسالة عن الرسالة السابقة في تعرضها لبعض المآخذ على تفسير الإمام الشوكاني التي خصص لها فصلاً مستقلاً[1] ومن ذلك أنه « ينسى فيفسر آية مخالفاً لما قرره في آية أخرى »[2] وسكوته عن بعض الروايات التي تحتاج منه إلى وقفة ناقدة كتفسير مجاهد للآية رقم (٣٠) من سورة (البقرة) « وترك هذا النقد من الشوكاني مع معرفته مما ينتقد عليه لا سيما وأنه ألّف في الموضوعات كتاباً أسماه (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة)[3] ، ومنها إغفاله في بعض المواضع عزو التفسير لصاحبه « أخذ كلام القرطبي ولم يَعْزُهُ إليه وكثيراً ما يفعل ذلك معه ومع غيره »[4] ، ومنها سكوته عن نقد بعض الأحاديث ذات الروايات الضعيفة[5] ، وغير ذلك من مآخذ تحدث عنها إجمالاً فقال : « لقد وجدت على الإمام الشوكاني بعض المآخذ ولا ينقص ذلك من تفسيره العظيم ، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك إلا المصطفى ﷺ[6] وهذا منهج محمود في نهج الباحثين .

الموقف من هذه الدراسة :

لقد استهدفت هذه الدراسة الكشف عن جانب معين من جوانب تراث الشوكاني ، وهو اشتغاله بتفسير القرآن الكريم ، وهو مختلف عن موضوع الرسالة الحالية التي استهدفت التعرف على جانب آخر من جوانب اهتماماته وهو حياته التربوية ، إلا أنني قد أفدت من هذه الدراسة في التعرف على عصر الشوكاني ومشايخه ، وتلاميذه ، ومسلكه الاجتهادي ، الذي برز من خلال منهجه في تفسيره ، حيث نجده لا يلتزم بمدرسة معينة بل يأخذ ويدع بحسب ما يتضح له من الحق .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٢٠ - ٣٣٦ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٣٢٠ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٢٢ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٢٣ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٣٢٤ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٣٢٠ .

صعوبات البحث :

صادف الباحث صعوبات عديدة أهمها ما يلي :

١ ـ لا تزال المخطوطات اليمنية بالجامع الكبير بصنعاء صعبة المنال بالنسبة للباحثين ، بسبب عدم وجود مكتبة حديثة توفر التسهيلات المطلوبة كالتصوير وغيرها ، وقد استلزم أن يمكث الباحث فترة ستة أشهر في مكتبتي ـ الجامع الشرقية والغربية ـ تاركاً اسرته وأطفاله في القاهرة ليتمكن من الاطلاع على كافة مخطوطات الإمام الشوكاني .

٢ ـ اضطر الباحث إلى أن يستخرج أمراً من رئيس الجمهورية ، وأمراً آخر من نائب رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشعب اليمني يقضيان بتسهيل أمر الاطلاع والتصوير للمخطوطات ، وقد مكن من الاطلاع اليومي وهو أمر ميسور لكل باحث ، ولكن التصوير لم يتح للباحث إلا بعد مضي أكثر من خمسة أشهر من الاطلاع ، وكان الباحث قد وجد رغبة جادة من مركز البحوث والتطوير التربوي لتصوير المخطوطات وإيداع المخطوطات المصورة في مكتبة المركز مما يسهل الأمر للباحث ويصون المخطوطة من الاندثار ، وقد أفاد رئيس دار الآثار ودور الكتب بأنه خلال العام القادم سوف ينتهي من تجهيز مكتبة حديثة لمخطوطات الجامع الكبير ، فلم يتبق غير المناقصة على تلك التجهيزات ، فلا حاجة إلى خدمة الهيئات الأخرى .

٣ ـ وجد الباحث صعوبة شديدة في قراءة المخطوطات بسبب عدم تنقيط الخط ، وهذا استغرق وقتاً كبيراً لفهمها واستخراج ما يمكن فهمه من مقتبسات .

٤ ـ نظراً لعدم تواجد بعض مخطوطات الإمام الشوكاني في مكتبتي الجامع الكبير فقد لجأ الباحث إلى التنقيب عن مخطوطاته تلك في المكتبات الأهلية ، ونظراً لخوف أصحابها من ضياعها فقد طلب من الباحث التردد على مكتباتهم يومياً لمطالعتها تحت مراقبة مالكيها ، بينما تحفظ البعض من تمكين الباحث من مجرد الاطلاع .

٥ ـ هناك بعض المخطوطات غير مرقمة ، والبعض الآخر تفتقر إلى الترتيب ، فقد يرد جزء من البحث في موضع ما ثم يكتمل البحث في موضوع آخر ، لا يعثر

عليه الباحث إلا بعد أن يقلب صفحات المخطوطة جميعاً ، وبشرط الاحتفاظ بالفهم لسياق الموضوع .

حدود البحث :

اقتصر هذا البحث على دراسة الآراء التربوية للشوكاني ، وتشمل أهداف التربية ، المراحل التعليمية ، طرق التدريس وأساليب التعليم - إدارة التعليم وتمويله ، وهذا يمثل الجانب التطبيقي للجانب النظري الوارد في الفصول التي تناولت المؤثرات والقوى التي تفاعل معها سواء أكانت أحداث ووقائع وخصائص عصره ، أو عوامل نشأته وما انطوت عليه من وسائط التطبيع والتربية (أسرته ، أساتذته ، الفكر السابق لفكره ، الخ) ، أو جوانب فكره المختلفة ، بما في ذلك فكره التربوي العام .

خطوات البحث :

وعلى ضوء ما سبق عرضه فإن البحث قد اشتمل على الخطوات الآتية :

الخطوة الأولى : وفيها تناول الباحث :

المقدمة - مشكلة البحث - الهدف من البحث - أهميته - منهجه - الدراسات السابقة - صعوبات البحث - حدود البحث - خطوات البحث .

الخطوة الثانية : وفيها دراسة لعصر الشوكاني الذي تأثر به وأثر فيه وتشمل الأحوال الآتية :

الأحوال السياسية - الأحوال الدينية - الأحوال الاجتماعية - الأحوال الاقتصادية - الأحوال الفكرية والعلمية .

الخطوة الثالثة : وتشتمل على دراسة نشأة الشوكاني وحياته التعلمية التعليمية وقد تضمنت الفقرات الآتية :

نسبه - لقبه - مولده - حياته التعليمية - أساتذته - أعماله - مؤلفاته - مكانته العلمية - وفاته .

الخطوة الرابعة : وتشتمل على دراسة فكر الشوكاني الديني - والسياسي - والاجتماعي - والاقتصادي - والنفسي - والتربوي .

الخطوة الخامسة : وتشتمل على دراسة آرائه التربوية التي تمثل الجانب التطبيقي لجوانب فكره ومعطيات عصره وقد اشتملت على ما يلي :

ـ أهداف ومجالات التربية المختلفة .

ـ المراحل التعليمية والمناهج .

ـ طرق التدريس وأساليب التعليم .

ـ إدارة التعليم وتمويله .

الخطوة السادسة : وقد تضمنت نتائج البحث وتوصياته .

استخدم الباحث الرموز الآتية وحدد أمامها معانيها :

(*) هامش مساعد

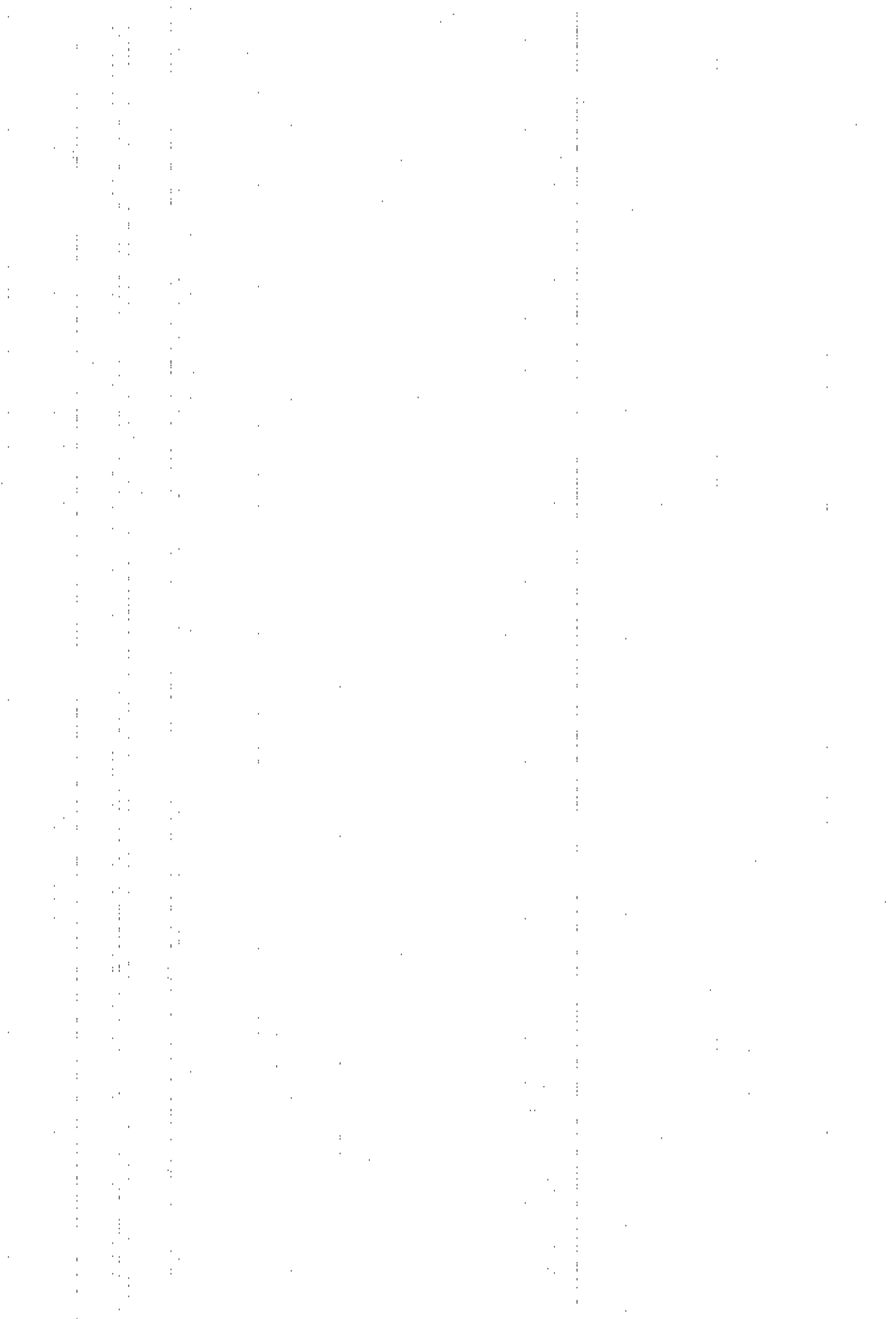
(م.ج.ك) مكتبة الجامع الكبير .

(م.غ) المكتبة الغربية بالجامع الكبير بصنعاء .

(م.ش) المكتبة الشرقية بالجامع الكبير بصنعاء .

(مخ) مخطوطة (مج) مجموع .

ـ اعتمد الباحث في نفيات الهوامش على كتاب الأستاذ الدكتور : عبدالغني عبود : مناهج البحث ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ ١٩٧٩ .

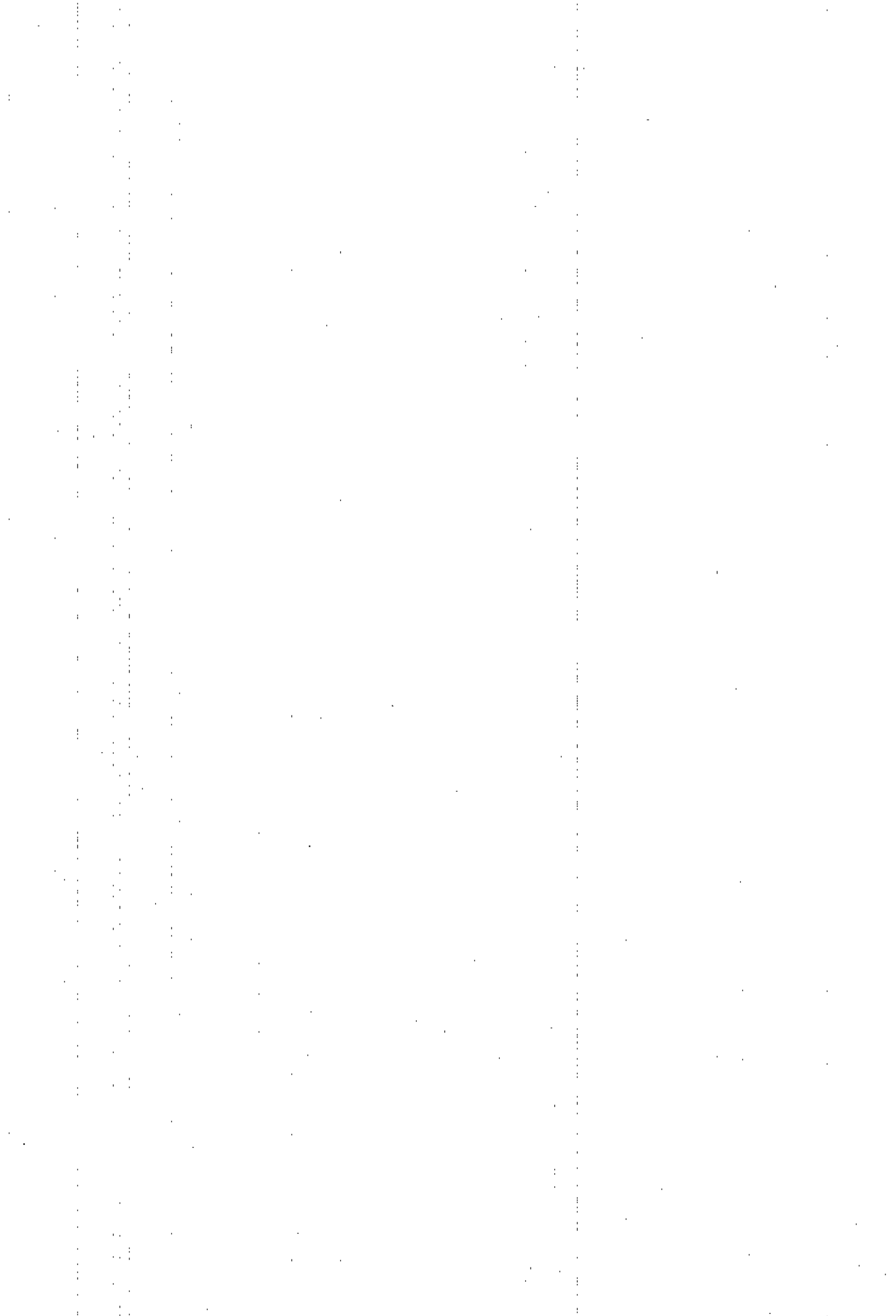


الفصل الثاني

الشَّوْكَانِي وَعَصْرُهُ

ويشتمل على :

- الأحوال السياسية
- الأحوال الدينية
- الأحوال الاجتماعية
- الأحوال الاقتصادية
- الأحوال الإدارية
- الأحوال الفكرية والعلمية
- ملخص الفصل



المقــدمة

عاش الإمام الشوكاني في الفترة الممتدة من النصف الأخير للقرن الثامن عشر الميلادي وحتى قرب نهاية النصف الثاني للقرن التاسع عشر (١١٧٣ هـ - ١٢٥٠ هـ = ١٧٦٠ - ١٨٣٤ م)، وتتطلب دراسة آرائه التربوية تعرف خصائص عصره وبيئته ، لأن العلاقة بين شخصيته وفكره وبين عصره وبيئته علاقة تأثر وتأثير سواء أكان ذلك التفاعل قائماً على المغايرة والتمرد أو على المسايرة ، وقد خصص الباحث هذا الفصل لدراسة أحوال ذلك العصر من نواحٍ عدة : سياسية ، اجتماعية ، دينية ، اقتصادية ، إدارية ، فكرية وعلمية ، وقد حاول - جهد المستطاع بيان مواقف الشوكاني وآرائه في إطار تفاعله مع تلك الأحوال .

الأحوال السياسية :

كان العالم الإسلامي - حينذاك - في مشرقه ومغربه يعيش حالة من التفكك والصراع ، فقد كانت تتزعمه في مشرقه ثلاث دول إسلامية هي : الدولة العثمانية - السنية المذهب - ، والدولة الصفوية في فارس - الشيعية المذهب ، والدولة المغولية في الهند[١] .

وقد كانت الدولة العثمانية موضع رضا من مسلمي العالم الإسلامي بعد أن وصلت فتوحاتها أوروبا لنشر الدعوة الإسلامية، وبلغت أوج سلطانها في القرن العاشر الهجري (السادس عشر الميلادي)[٢] ، ولكن عوامل الضعف المختلفة

---

(١) عبدالمتعال الصعيدي : المجددون في الإسلام ، من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر - مكتبة الآداب ومطبعتها بالجماميز - القاهرة - (بدون تاريخ) ، ص ٤١٦ - ٤١٨ .

(٢) محمد بن عبدالله بن سليمان : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، تاريخها ، مبادئها ، أثرها - الطبعة الأولى - المطبعة السلفية - القاهرة - ١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م، ص ٨،٧ عن : نايل حسين مؤنس : الشرق في العصر الحديث المقدمة، ص ١ .

ـ الداخلية والخارجية ـ بعد ذلك ، أخذت تنخر فيها ، شيئاً فشيئاً ، وما أن جاء القرن الثامن عشر حتى وصلت إلى حالة سيئة من الضعف[١] .

أما الدولة الصفوية الشيعية المذهب ، فقد كانت هي الأخرى تعاني من الضعف وعدم الاستقرار ، وزاد من ضعفها دخولها في صراع مذهبي مرير ، مع الدولة العثمانية ، وقد انتهت هذه الدولة عام (١١٣٥ هـ = ١٧٢٢ م)، فتعاقب على حكمها امراء من الأفغان ، وقام نادر شاه عام (١١٤٢ هـ = ١٧٢٩ م) بالقضاء عليهم ونصب نفسه ملكاً ، ثم أخذ يوسع من مملكته حتى امتدت من الخليج العربي إلى بلاد الهند[٢] ، وقد حاول انتهاج مسلك الإخاء بين أهل الشيعة والسنّة فكان ذلك سبباً في مقتله عام (١١٦٠ هـ = ١٧٤٧ م) مما أدى إلى اضطراب الأحوال في بلاد فارس واستمر ذلك الاضطراب حتى قيام الدولة الفاجارية عام ١٢٠٣ هـ = ١٧٨٨ م[٣] .

وتذكر المراجع أن الدولة العثمانية كانت « شديدة التعصب للمذهب السني ، وكانت السلطات العثمانية متعصبة جداً ، التعصب للمذهبي السني ، وقد زاد من تعصبها لهذا المذهب حدة طوال صراعها مع الدولة الصفوية في فارس »[٤] .

أما الدولة المغولية ، فقد أدى ضعف ملوكها إلى تعاون الهندوس وشركة الهند الشرقية (الإنجليزية) على تفتيتها إلى ولايات متعددة انتهت باستيلاء الشركة عليها ولاية بعد ولاية إلى أن تحولت في النهاية إلى مستعمرات انجليزية عام (١٢٧٤ هـ = ١٨٥٦ م)[٥] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨، عن د. محمد محمود السروجي : موقف مصر إزاء بعض مشاكل الجزيرة العربية ـ المجلة التاريخية المصرية ، المجلد السابع ، ١٩٥٨، ص ٧٢.

(٢) عبدالمتعال الصعيدي : المجددون في الإسلام ـ مرجع سابق، ص ٣٥٠ ـ ٤١٧ .

(٣) محمد بن عبدالله بن سليمان السلمان : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ مرجع سابق، ص ١٠ عن د. حسين مؤنس: الشرق الإسلامي في العصر الحديث ـ الطبعة الثانية ـ القاهرة ـ ١٩٣٨، ص ٢١ .

(٤) أ.د. عبدالعزيز محمد الشناوي : الدولة العثمانية ، دولة مفترى عليها ، الجزء الأول ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ، ١٩٨٠، ص ٦٣.

(٥) المجددون في الإسلام، مرجع سابق، ص ٣٥٠، ٤١٨ .

أما المسلمون في ما وراء بلاد فارس فقد تعرضوا للاستعمار الروسي ، حيث انتهت مقاومتهم الضارية إلى الاستسلام للروس عام (١١٤٤ هـ = ١٧٣١ م)[١] وأما مسلمو الصين فقد عانوا من «اضطهاد اسرة (المانشو)، الحاكمة هناك، فضيقت عليهم في دينهم وحرمت عليهم ذبح البقر مما سبب ثورة المسلمين عليها عدة مرات »[٢] .

أما مسلمو أندونيسيا فقد تمزقت بلادهم إلى إمارات صغيرة سهلت استعمار الهولنديين ، والإنجليز لهم[٣] .

وأما أحوال المسلمين في المغرب فقد اتسمت بنفس سمات الضعف في المشرق ، حيث أدى انحسار الوجود العثماني وضعفه من ناحية وصراع الدولة الإسلامية فيما بينها إلى اجتياح الحملات الأوروبية الاستعمارية الصليبية لتلك البلاد ، فلم تستطع الجزائر وتونس الصمود أمام البرتغاليين والإسبان ، وانتشرت الفتن الداخلية بين العرب والبربر ، وبين الإمارات والقبائل المسلمة[٤] .

الغزو الأوروبي ـ الاستعماري ـ والحملة الفرنسية :

ومن مظاهر الضعف في العالم الإسلامي ـ حينذاك ـ عدم تحصين ثغوره ، وانتشار الأمية الإيديولوجية والسياسية بين شعوبه[٥] ، وتهاونه عن الجهاد ، وضعف قوته العسكرية ، وكانت ثغور شمال البحر الأحمر وبوابته الجنوبية منافذ سهلة للغزو

---

(١) Ak des Numet Kurat: The Cambridge History of Islam - Vol. Ip - Cambridge, 1970, pp. 50 - 57.

(٢) محمد بن عبدالله بن سليمان : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ـ مرجع سابق ـ ص ١٠ عن : عباس محمود العقاد : الإسلام في القرن العشرين ـ الطبعة الثانية ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ ١٩٦٩ ، ص ١٩ .

(٣) المرجع السابق، ص ١١ عن : توماس ارنولد : الدعوة إلى الإسلام ، ترجمة د. حسن إبراهيم حسن وآخران ـ الطبعة الثالثة ـ ١٩٧٠ ، ص ٤٠١ ـ ٤٠٢ .

(٤) المرجع السابق، ص ١١ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني ، خطاب شريف مكة إلى الإمام المنصور علي بن العباس ـ يحذره من الفرنسيين عام ١٢١٣ هـ ـ الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ـ القاهرة ـ ١٣٤٨ هـ ، ص ١٥، ١٦ .

الاستعماري الإنجليزي لعدن[١] ، والفرنسي لمصر[٢] . وقد ساعد الإنجليز على احتلال عدن تحالف الدولة العثمانية معهم ضد الفرنسيين[٣] .

وقد أحس المسلمون أن المشكلة لا تكمن في غزو إحدى الدول الأوروبية لهذا البلد أو ذاك وإنما في النوايا الأوروبية بشكل عام في السيطرة على العالم الإسلامي بأكمله « التهاب الأحداث في شمال البحر الأحمر وجنوبه وانتشار الإحساس العام بين العرب والمسلمين ـ عقب احتلال فرنسا ـ لمصر ـ بان أوروبا ـ وليس فرنسا فحسب ـ تريد ابتلاع العالم العربي والإسلامي »[٤] .

الغزو الأوروبي ـ واليمن :

ولم يقتصر الغزو الاستعماري ـ الصليبي على مياه البحر الأحمر بل امتد إلى مياه الخليج العربي فاستولى على البلاد الواقعة على ضفافه[٥] .

ولم يستطع ذلك الغزو أن يمد سيطرته إلى شمال اليمن بسبب الصعوبات الجغرافية ـ الطبيعية ، والطابع القتالي لقبائله وزعمائه « بل إنه لم يستطع أن يطوق قبضته على البلاد (اليمن شمالاً وجنوباً) إلا على رقعة صغيرة مطلة على البحر الأحمر يقال لها عدن ، وما عدا هذه البلدة ، فإن اليمن يموج بالبطولات الثائرة المتأججة ، التي لم يستطع الاستعمار إخضاعها حتى ولو بالتفكير باحتلالها »[٦] .

---

(١) القاضي حسين بن أحمد العرش : بلوغ المرام في شرح مسك الختام في من تولى ملك اليمن من ملك وإمام ـ مكتبة اليمن الكبرى ـ صنعاء ـ ١٩٣٩ م، ص ٨٠، ٨١.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ، ص ١٥، ١٦.

(٣) القاضي حسين بن أحمد العرش : بلوغ المرام في شرح مسك الختام ـ مرجع سابق ـ ص ١٥، ١٦.

(٤) د. سيد مصطفى سالم : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية ـ ساعد على طباعته مركز الدراسات اليمنية ـ مطبوع رقم (٣) ـ صنعاء ـ قام بطبعه مطبعة الجبلاوي بالقاهرة ـ ١٩٧٥ ، ص ٩.

(٥) عثمان بن بشر النجدي الحنبلي : عنوان المجد في تاريخ نجد ـ الجزء الأول ـ مكتبة الرياض الحديثة ـ الرياض ـ (بدون تاريخ) ص ٢٣٥.

(٦) وزارة الإعلام والثقافة (الجمهورية العربية اليمنية) : حوليات يمنية من سنة ١٢٢٤ هـ إلى سنة ١٣١٦ هـ، أو اليمن في القرن التاسع عشر الميلادي لمؤلف يمني مجهول ، تحقيق عبدالله محمد الحبشي، ١٩٨٠ ص ٣.

وقد احدثت الحملة الفرنسية على مصر (١٧٩٨ ـ ١٨٠١ م)[١] أصداء واسعة في العالم العربي ـ ولكنها تباينت في قوتها وضعفها من دولة إلى أخرى ومن زعيم إلى آخر ، فكانت فرنسا تطمع من وراء حملتها في « إنشاء إمبراطورية استعمارية تعوضها ما فقدته من ممتلكات في العالمين القديم والجديد ، خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين وذلك نتيجة سوء نظمها الاستعمارية ، ومنافسة إنجلترا لها في مجال الاستعمار »[٢] ، وبناء على مطامعها قررت احتلال الهند عن طريق احتلالها لمصر ، فقد كانت ترغب في وراثة أهم ممتلكات الدولة العثمانية وهي مصر ، وخاصة أن هذا يتميز عن غيره من الممتلكات بأرضه الخصبة ، وجودة مناخه وأهمية موقعه ، وقربه وضعف ثغوره وفساد حكامه وضعفهم وكان توجهها لمصر بعد فشلها في غزو إنجلترا وأما العامل المباشر لتبرير الحملة فهو التأديب للمماليك بسبب إهانتهم لأحد التجار الفرنسيين[٣] .

وأما إنجلترا فقد كانت تدرك أهمية موقع مصر بالنسبة لتجارتها الشرقية الآتية من الهند ، فظلت في حرب مستمرة ، ضد فرنسا منذ تحالفها مع روسيا وتركيا عام ١٧٩٣ م وقد استطاعت تحطيم الأسطول الفرنسي في (أبي قير) وأخذت تطارد التحركات البحرية الفرنسية في البحر الأحمر ، وقامت بفرض حصارها الشديد على الشواطىء المصرية ، ودفعت العثمانيين لتزعم الحرب بمشاركة إنجلترا وروسيا ضد الفرنسيين في مصر ، وكانت تهدف من وراء ذلك تحقيق هدفين : الأول تمكين روسيا من التدخل في شؤون العثمانيين ، والثاني : إبعاد روسيا عن شواطىء البحر الأبيض المتوسط ، وقد تمكنت من إرسال حملاتها المساندة للعثمانيين من إنجلترا أو الهند في معاركهم في الشام ومصر، واستولت على جزيرة (بريم) اليمنية عند مدخل البحر الأحمر الجنوبي عام (١٧٩٩ م) لسد هذا البحر أمام السفن الفرنسية فاحتلت عام ١٨٠٠ م مينائي السويس ، والقصير ، في مصر ، بقوة بحرية أرسلت من الهند وتبعتها حملة أخرى عام ١٨٠١ م وصلت إلى القاهرةوالإسكندرية[٤] .

---

(١) د. سيد مصطفى سالم: « نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية » (مرجع سابق) ص ٩ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٦٠.
(٣) المرجع السابق ، ص ٥٩، ٦٠ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٦٣ ـ ٦٥ .

موقف العالم الإسلامي واليمن من الحملة الفرنسية :

وإزاء الحملة الفرنسية نجد الدولة العثمانية في بداية الغزو تقف مترددة في محاربتها ولكنها في النهاية اضطرت إلى إرسال جيوشها إلى مصر بعد أن دفعتها كل من روسيا وإنجلترا اللتين حالفتهما إلى حرب الفرنسيين وإن كانت تلك الجيوش فاقدة للإعداد الجيد الذي تم على يد خبراء انجليز[1] .

وأما شريف مكة ، فقد كانت مواقفه متناقضة مع القوى الأخرى الإسلامية أو الغازية ، فقدكان يرتبط بالدولة القوية (مصر) لتوفر له الحماية ، وقام أيضاً بتنفيذ مخطط العثمانيين وما تَضَمَّنَهُ من أدوار التوسط بينهم وبين الحكام الغربيين من حدود سلطته ، كإمام اليمن فكانت المكاتبات ترد عن طريقه ، ومن أمثلة ذلك إرساله بخطاب السلطان إلى الإمام المنصور علي بن العباس (صورة منه) يدعوه فيه إلى الاستعداد لغزو الفرنسيين عام ١٢١٣ هـ ، وهذا أحد مقاطعه « فبادروا أيها المسلمون إلى الرباط (بجده) ، و (ينبغ) ، ومن تخلف فقد عصى الله وخالف أمرنا ، فإن ذلك أمرنا إليكم ، وحتمنا عليكم ، ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ، واتقوا الله لعلكم تفلحون** ﴾[*] ، واستجلبوا صالح الدعوات من عجازكم وصالحيكم ، وأفاضلكم عند البيت الحرام »[2] ، ونتيجة لضعف سلطته (شريف مكة) قام بمداهنة الفرنسيين والإنجليز ، وكاتب إمام اليمن للعناية بتجارته وحثه على مقاومة إنجلترا وفرنسا في نفس الوقت واستسلم للسعوديين من ناحية ولقوات محمد علي باشا من ناحية أخرى ، وقد أجبرته ظروفه الخاصة على تلك المواقف والمتمثلة في فقر بلاده وبيئته الطبيعية ، وضعف قوته العسكرية ، وحرصه على منصبه وعلى عدم تعثر تجارته التي تمر عبر باب المندب وموانىء مصر ، ولكنه رغم تناقض مواقفه مع إخوانه ومع أعداء أمته الإسلامية لم يخل من مواقف حماسة الإسلامي التي اتضحت في طيات خطاباته إلى الإمام المنصور علي بن العباس ، والذي بلغ منتهاه في تحذيره له بعدم السماح للإنجليز كما شاع

---

(١) المرجع السابق ، ص ٥٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ١٣ .

(*) سورة آل عمران آية رقم (٢٠٠).

حينئذٍ بالحصول على قطعة أرض على السواحل اليمنية لإقامة قاعدة لهم إبان الأزمة الإنجليزية ـ الفرنسية[1] .

وقد تفوقت البحرية الإنجليزية على نظيرتها الفرنسية في شواطىء الخليج العربي وفي المحيط الهندي مما جعل أمراءها يتعاطفون مع الإنجليز ومنهم إمام مسقط ربما نظراً لقوة نفوذهم[2] .

وأما سلطان الحجاز فقد قامت في ظل سلطته حركة تطوع واسعة من الأهالي بزعامة أحد المجاهدين المغاربة الذي أثار الهمم وجمع الأموال وجهز المتطوعين وسار بهم حتى وصل قرى وصعيد مصر ، وخاض المعارك المتتالية ضد الفرنسيين بتعاون من القوى المصرية من المماليك والقبائل العربية حتى استشهد ، وانهزمت قواته وتفرقت ـ كنتيجة لعدم تواجد التكافؤ مع القوة الفرنسية[3] .

أما اليمن فقد كان يتمتع بالاستقلال التام ، منذ خروج الحملة العثمانية الأولى عام (١٠٤٥ هـ = ١٦٣٥ م)[4] ، وذلك « بعد أن نجح الإمام القاسم بن محمد وأولاده في إشعال الثورة ضد العثمانيين ، وفي جمع ابناء الشعب اليمني حتى تم لهم الاستقلال ، وعندئذٍ أقاموا ما عرف في تاريخ اليمن باسم الدولة القاسمية[*] ، ويعتبر الإمام المنصور علي بن المهدي لدين الله العباس هو الإمام العاشر من أبناء هذه الأسرة وتولى الإمامة في اليمن سنوات طويلة في المدة (١١٨٩ ـ ١٢٢٤ هـ = ١٧٧٤ ـ ١٨٠٩ م)، وقد انتهت إلى هذا الإمام ثروات الأسرة القاسمية ، وخزائنها فضلاً عن سمعتها وهيبتها ، داخل اليمن وخارجه ، غير أنه حدث في عهده ما جعله بداية ضعف هذه الأسرة وانهيار نفوذها[5] .

وتتلخص عوامل ضعفها فيما يلي :

---

(١) د. سيد مصطفى سالم : نصوص يمنية (مرجع سابق) ص ٦٨ ـ ٧٠.
(٢) المرجع السابق ، ص ٧١ عن: د. محمد فؤاد شكري : الحملة الفرنسية وخروج الفرنسيين من مصر ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ، ص ٩٩.
(٣) المرجع السابق ، ص ٧٢.
(٤) ، (٥) المرجع السابق ، ص ٦٥ ـ ٦٦.
(*) الدولة القاسمية هي التي عاش الشوكاني في ظلها .

- انفصال سلاطين لحج(*) عن سيادة الإمامة في صنعاء.
- ثورة بعض القبائل ومحاصرتها لصنعاء العاصمة .
- انفراد الشريف حمود(**) - من أشراف المخلاف السليماني - بحكم تهامه .
- تفشى الفساد في نهاية حياة الإمام المنصور بسبب استئثار وزرائه بالسلطة ، وبالرغم من وجود جوانب الضعف السابقة ، فإن دولة الإمامة كانت لا تزال تحتفظ بهيبتها ، مما أدى بشريف مكة إلى التقرب إليه لمساندته إزاء الخطر الفرنسي ، ووردت مكاتبات الصدر الأعظم العثماني لكسبه إلى جانب العثمانيين أمام غزو الفرنسيين للبحر الأحمر ، وبعثت انجلترا برسولها إليه لتتفاوض معه بما يختص بمصالحها في بوابة البحر الأحمر(١) .

وخلاصة أوضاع اليمن في تلك الآونة أنه كان يتمتع باستقلاله . . . وأن الإمام كان يتمتع بين معاصريه من الحكام المسلمين بمكانة عالية مستمدة من ماضي الدولة القاسمية رغم أن ما ظهر من ضعف وفساد في عهده ، وأن الصراع البحري الاستعماري بين إنجلترا وفرنسا في البحر الأحمر والمحيط الهندي في ذلك الوقت قد زاد من أهمية موقع اليمن الجغرافي ومن أهمية حكامه »(٢) .

دور الشوكاني إزاء الحملة الفرنسية :

وقد تولى الإمام الشوكاني الرد على الخطابات الواردة من شريف مكة وشريف المدينة ، والتي كانت ترد إلى الإمام المنصور علي بن العباس بناء على أوامر السلطان العثماني ، ومن أمثلة ذلك الرد الذي كتبه على الخطاب المرسل من أمير

---

(١) المرجع السابق ، ص ٦٦.
(٢) المرجع السابق ، ص ٦٨.

(*) تتبع (لحج) الشطر الجنوبي من اليمن .
(**) هو الشريف المكي حمود بن محمد بن أحمد بن محمد بن خيرات (١١٧٠ - ١٢٣٣ هـ = ١٧٥٦ - ١٨١٨ م)، وهو الذي أسس دولة المخلاف السليماني الذي اشتمل على مناطق يمنية شمالية وساحلية غربية وهي : صبيا وخمد والمخلاف - السليماني وكانت ولايته هذه من طرف الإمام المنصور بالله علي بن المهدي بن العباس (ت = ١٢٢٤ هـ)، وقد خرج عن الإمامة وعن سلطة الحركة الوهابية معاً فيما بعد ، وضم إلى حكمه بندر الحديدة واللحية وزبيد وحيس ، واختط مدينة الزهراء بوادي (مور) ، ونصب نفسه ملكاً على تلك المناطق ، أنظر د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٣٤ - ٣٥.

المدينة الشريفة وبندر جدة والمؤرخ في ١٢١٤ هـ ومنه نقتطع هذا الجزء :
« . . . ونحن إن شاء الله حرب لمن حارب المسلمين ، سلم لمن سالم أهل هذا الدين المبين ، مترقبين لانتهاز الفرص ، منتظرين لتجريع الكافرين أعظم الغصص ، قد شحنا بنادرنا بالرجال وأمرناهم بالاستعداد للقتال . . والإسلام أعظم رابطة والمؤمنون أخوة »[١] .

ويلاحظ هنا البعد العقائدي (الإيديولوجي) كمحرك لوحدة اليمنيين مع إخوانهم المؤمنين بالإسلام إزاء أقوام (كافرين) ، فالرابطة التي تربط الشعوب العربية هي رابطة الإيمان ، وآصرة الإسلام وليست روابط الدم والجنس والتراب ، كما يظهر أيضاً الموقف الإيجابي لليمن ، وحكومته ، وقائد نهضته الفكرية مع الأشقاء المسلمين في مصر ضد أعداء الإسلام (الفرنسيين) . وقد استطاع الجيش العثماني إلحاق الهزيمة بالفرنسيين وعقدت الدولة العثمانية معهم صلحاً بموجبه يتم انسحابهم من مصر ، ولكنهم اثناء انسحابهم عام ١٢١٥ هـ هاجمهم الإنجليز بسفنهم في البحر الأبيض ، فظن الفرنسيون بأن المهاجمين هم الجيش العثماني فعادوا إلى مصر واستولوا عليها مرة أخرى ، ثم عادت الكرة للمسلمين عام ١٢١٦ هـ ، فأخرجوهم من مصر[٢] ، « ثم جاءت الأخبار الصحيحة من شريف مكة وغيره في شهر جمادى الآخرة عام ١٢١٦ هـ أن الجنود الإسلامية السلطانية بعد أن ضايقوهم ، وحاصروهم ، وقتلوا أكثرهم ، وخرج الباقون في أمان ، وعادوا إلى ديارهم وتواترت الأخبار وعمت والحمد لله رب العالمين فإن هذه الحادثة العظيمة اضطربت لها جميع الديار الإسلامية ، ورجفت عندها قلوب الموحدين ، وتزلزلت بسببها أقدام كثير من المجاهدين فالحمد لله الذي نصر دينه »[٣] ، وفي موضع آخر من كتابه (البدر الطالع) يعبر الشوكاني عن مشاعره إزاء الحملة الفرنسية التي اعتبرها حرباً عقائدية بين المسلمين والصليبيين « وهذا خطب لم يُصَبْ الإسلام بمثله فإن مصر ما زالت بأيدي المسلمين منذ فتحت في زمن عمر بن الخطاب رضي

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٣٦٧ .
(٢) المرجع السابق، ص ٣٦٨.
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

الله عنه إلى الآن ، ولم نجد في شيء من الكتب التاريخية ما يدل على أنه قد دخل مدينة مصر دولة كفرية ، والإفرنج الذين وصلوا إليها أيام (العاضد) ووزيره (شاوور) ، وكذلك الذين وصلوا إليها في دولة (بني أيوب) ، لم يدخلوا مدينة مصر ، بل غاية ما بلغوا إليه (دمياط) ونحوها ، وما زالت تلك المدينة وسائر بلادها محروسة عن الدول الكفرية ، فإن التتار دوخوا جميع بلاد الإسلام ولم يسلطهم الله على مصر ، بل عادوا عنها خائبين مقهورين ، مهزومين ، وكذلك (تيمور لنك) مع تدويخه لسائر الممالك لم يسلطهم عليهم ، والله ينصر الإسلام وأهله »(1) .

ويحدد الإمام المنصور علي بن العباس موقفه الإيجابي من الغزو الاستعماري - الصليبي - في خطابه المرسل إلى شريف مكة غالب بن مساعد (ت ١٢٣١ هـ = ١٨١٦ م)(*) في ١٩ شهر رجب عام ١٢١٣ هـ بخط الإمام الشوكاني « . . . وقد كنا على عزم شن الغارة ، وإرسال طائفة من جنودنا المختارة ، ليكونوا من الفائزين بجهاد الكافرين . . وأما الثغور في جهاتنا فهي بحمد الله محفوظة ، وبعين العناية الربانية إن شاء الله ملحوظة ، فقد وكلنا بحفظها من الأجناد من يقوم بهم الكفاية في الإصدار والإيراد ، وعند ذلك العزم المتين . . . »(2) .

الوجود العثماني في اليمن ووجهة نظر الشوكاني فيه :

لقد ارسلت الدولة العثمانية ثلاث حملات عسكرية على اليمن ، الأولى تمكنت من السيطرة على صنعاء عام (٩٥٤ هـ = ١٥٤٧ م) بعد هزيمة أسرة (شرف الدين) في معركة الصافية ، وقام الإمام بالانسحاب إلى (كوكبان) وأوكل استمرار الصراع مع الأتراك لابنه (المطهر) الذي جعل من (ثلا)(**)مركزاً لحروبه ، فاستمرت تلك الحروب ٢١ سنة بلغت معاركها ثمانين معركة حتى جاءت معركة (شعوب) على مشارف صنعاء ، حيث انهزم الأتراك عام (٩٧٥ هـ = ١٥٦٨ م)

---

(1) المرجع السابق ، الجزء الثاني ، ص ٨، ٩.
(2) المرجع السابق ، ص ١٣ .
(*) خير الدين الزركلي : الأعلام - المجلد الخامس - الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ (مرجع سابق) ، ص ١١٥ .
(**) حصن منيع يقع إلى الشمال من صنعاء.

وسيطر (الإمام المطهر) على جميع مناطق اليمن بما في ذلك تعز وعدن ، ولم يتبق للأتراك سوى منطقة (زبيد)(*) التي احتفظوا بها كخط رجعة ، وقاموا بحملتهم الثانية واحتلوا صنعاء عام (٩٧٧ هـ = ١٥٧٠ م) بعد مغادرة (الإمام المطهر) إلى حصن (ثلا) ، وقد توفي عام (٩٨٠ هـ = ١٥٧٣ م) فأتاح ذلك مزيداً من السيطرة على اليمن ، وقد استمر احتلالهم لليمن حتى عام (١٠٠٦ هـ = ١٥٩٨ م)، ومنذ هـذا التاريخ بدأت الحروب بين اليمنيين والأتـراك وقـد تمكن الإمـام المنصـور القاسم بن محمد (٩٦٧ ـ ١٠٢٩ هـ) (مؤسس الدولة القاسمية) من حشد القبائل اليمنيـة وتصعيد الحـرب ضد الأتـراك حتى تم الانتصـار عليهم عـام (١٠٤٥ هـ ـ ١٦٣٦ م) بزعامة الإمام (المؤيد محمد بن القاسم) (٩٩٠ ـ ١٠٥٤ هـ) وتم اجلاء الأتراك للمرة الثانية ، وبعد ذلك الجلاء ظل اليمن مـائتين وعشرين عـاماً محتفـظاً بسيادته واستقلاله حتى عام (١٢٦٥ هـ = ١٨٤٩ م) حيث بدأت السفن التركية تتجه إلى الحديدة بتوجيه من (السلطان عبد المجيد) بزعامـة نائبـه في جده وأميـر مكة (الشريف محمد بن عون) ، واستمر الصـراع الدامي بين اليمنيين والأتـراك حتى تمكنت حملتهم من الوصول إلى صنعاء عام (١٢٨٩ هـ ـ ١٨٧٢ م) بزعامة أحمد مختـار باشـا (١٢٥٣ ـ ١٣٣٧ هـ = ١٨٣٧ ـ ١٩١٩ م)(**)قائد القوات التـركيـة (بعسير) ولكنه فشل في احتلال المناطق الشمالية واستمرت الحروب حتى تمكنت أسرة (بـن حميد الدين) (١٣٢٩ ـ ١٣٨٢ هـ)(***)من إجلائهم(١) .

ويـلاحظ أن الشوكـاني (١٧٧٣ ـ ١٢٥٠ هـ) قـد عـاش في الفتـرة التي تَلَتْ الجلاء الثاني للأتراك (١٠٤٥ هـ ـ ١٦٣٦ م) (بعد الحملة الثانية) في ظل الدولة القاسمية ، وهي فترة الاستقلال عن الأتراك التي استمرت مائتين وعشرين عـاماً ، وتوفي قبل وصول الحملة الثالثة والأخيرة (عام ١٢٦٥ هـ = ١٨٤٩ م) وانتصارهـا

---

(١) عبدالله أحمد الشور : هذه هي اليمن ـ مطبعة المدني ـ القاهرة ، ١٩٦٩ ، ص ٣٢٢ ـ ٣٢٧ .

(*) مدينة على ساحل الحديدة .

(**) خيـر الدين الـزركلي : الأعلام ـ المجلد الأول ـ الـطبعة الـرابعـة ،١٩٧٩ (مـرجـع سـابق)، ص ٢٥٥ .

(***) القـاضي عبدالله بن عبـدالوهـاب المجاهـد الشماحي : اليمن ،الإنسـان والحضارة ـ النـاشر المؤلف ـ (بدون تاريخ) ـ مطبعة الدار الحديثة للطباعة والنشر بالقاهرة ، ص ٩١.

(عام ١٢٨٩ هـ ـ ١٨٧٢ م)، فقد ولد عام (١١٧٣ هـ) بعد مضي (١٢٨ عاماً) على الجلاء الثاني، وتوفي قبل وصول الحملة الثالثة بـ(١٥) عاماً ، أي أنه قد عاش في ظل دولة مستقرة نسبياً ، ولكنه يحدد وجهة نظره في الوجود التركي في اليمن « كانت اليمن إذ ذاك تشتعل من الدول التركية اشتعالاً لما جبلوا عليه من الجور ، والفساد ، الذي لا تحتمله طبائع أهل هذه البلاد ، دعا هذا الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد (٩٦٧ ـ ١٠٢٩ م) الناس إلى مبايعته ، وكان ذلك في شهر محرم سنة (١٠٠٦ هـ) في جبل (قارة) بالقاف والراء المهملة ، فلما ظهرت دعوته ، اشتد طلب الأتراك له في كل مكان ، فصار يتنقل من مكان إلى مكان . . . وكان آخر الأمر أنه وقع الصلح بينه وبين الأتراك على أن تثبت يده على ما قد استولى عليه من البلاد ، وهو غالب الجبال ، وكان الأمر كذلك حتى مات رحمه الله ، فاخرج الأتراك من جميع الأقطار اليمنية وصفت لهم (أولاده) الديار اليمنية ، ولم يبق فيها منازع ، وصارت الدولة القاسمية في الديار اليمنية ثابتة الأساس إلى عصرنا هذا ، والحمد لله رب العالمين »[١] . وقد أطلق المؤرخون على اليمن (مقبرة الأناضول)[٢] .

ومهما يكن من أمر مبررات الصراع اليمني ـ العثماني ، فإن أعداء الإسلام قد عملوا على هدم وحدة المسلمين فـ« اطلقت الحكومات الأوروبية على السلطان العثماني شتى الأوصاف، فهو رجل أوروبا المريض حيناً، والمريض الذي لا يُرجى شفاؤه حيناً ثانياً ، والمريض الذي يجب الإجهاز عليه شفقة به ورحمة عليه حتى يستريح ويريح حيناً ثالثاً »[٣] .

المبالغة في ذم الوجود العثماني :

وقد بالغ بعض المنظرين المعاصرين في وصف الوجود العثماني في البلاد

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٤٧ ـ ٤٩ .

(٢) د. فاروق عثمان أباظة : الحكم العثماني في اليمن (١٨٧٢ ـ ١٩١٨ م) الطبعة الثانية ـ دار العودة ـ بيروت ـ ١٩٧٩، ص ٢٠ .

(٣) أ. د. عبدالعزيز محمد الشناوي : الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٥، ٦ .

العربية بالاستعمار » ولعل أحدث هذه الأصوات ما كتبه بعض مستشاري الرئيس الراحل جمال عبدالناصر رئيس الجمهورية العربية المتحدة في (الميثاق) الذي صدر في الحادي والعشرين من شهر مايو ـ أيار ـ عام ١٩٦٢، إذ قالوا إن هذا الاحتلال كان استعماراً مقنعاً باسم الدين ، والدين منه براء ، وهم يجهلون أو يتجاهلون عدة حقائق هامة ، منها أن المجتمعات في العالم العربي وقتذاك كانت مجتمعات دينية إسلامية بكل ما تحمله هذه العبارة من مدلولات ، وأن الوشيجة الدينية ربطت المسلمين من رعايا الدولة بالسلطان العثماني بعروة وثقى على أساس أن السلطان العثماني كان الرئيس الأعلى لأكبر دولة إسلامية في العالم وأنه بحكم منصبه كان المهيمن على الهيئة الإسلامية الحاكمة ، والتي كان يرأسها شيخ الإسلام ـ مفتي استانبول ـ سابقاً »[١] .

وقد بدأ اليمنيون بمعظم فئاتهم يصححون هذه النظرة المتطرفة للأتراك المسلمين فنبذوا مصطلح الاستعمار أو الاحتلال ، واستخدموا مكان ذلك عبارة الوجود العثماني كما جاء في الميثاق اليمني « عمل اليمنيون على مقاومة الوجود العثماني »[٢] .

ويذكر الأستاذ الدكتور عبدالعزيز محمد الشناوي (استاذ تاريخ معاصر) أن ما وجد في تاريخ الأتراك من دعوات تمحورت حول أفكار عصبية كالجامعة العثمانية ، والتتريك ، والحركة الطورانية (العودة إلى السلالة التركية الطورانية) والتركيز على النظام المركزي في الحكم كلها دعوات نادى بها قادة جماعة الاتحاد والترقي الذين قاموا بانقلاب ١٩٠٩ م في إطار الأفكار العلمانية ، وقد كرّس هذا الاتجاه مصطفى كمال أو كمال أتاتورك[*] حيث فصل بين السلطنة والخلافة عام ١٩٢٢ م (وهو الفصل بين الدين والدولة) ، وألغى بأفكاره العلمانية المتطرفة منصب شيخ الإسلام ، والخلافة في مارس عام ١٩٢٤ م، ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٥ ـ ٢٦ .

(٢) المؤتمر الشعبي العام في الجمهورية العربية اليمنية : الميثاق الوطني ـ المقدمة ـ (بدون تاريخ) ، ص ٧ .

(*) أتاتورك تعني والد الأتراك .

وحذف العبارة التقليدية التي وردت في الدستور التركي والتي تنصّ على أن دين الدولة الرسمي هو الإسلام واستبدل مكان ذلك نصاً جديداً يقول بأن الدولة التركية هي دولة جمهورية ـ وطنية ـ شعبية ـ علمانية State Cecular وأصدر التشريعات التي قضت على معالم الحياة الإسلامية ، وألزم شعبه بلبس القبعة مكان الطربوش حتى لا يتمكن الأفراد من ممارسة الصلاة ، وألزم النساء بترك الحجاب الإسلامي (النقاب حينئذٍ) ، وألغى تعدد الزوجات ، وأدخل الحروف اللاتينية ، وترجم القرآن الكريم إلى اللغة التركية بهدف منع فهمه في المدارس والجمعيات ومنع تلاوته بين أفراد أمته ، وبتلك الإجراءات تحولت دولة تركيا من دولة إسلامية عالمية إلى دولة علمانية آسيوية محصورة في شبه جزيرة الأناضول[١] ولكن هذا الأستاذ يذكر بأن الدولةالعثمانية قد اهملت الصناعة والتجارة ، والمواصلات والتعليم بين رعايا ولاياتها والرعاية الصحية الطب الوقائي والطب العلاجي[٢] ،و« لم تواكب التطور الذي طرأ على الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والنظم السياسية الإدارية في الدول الأوروبية من حيث نوعية وحجم الخدمات التي تؤديها هذه الدول لجماهيرها »[٣] ، وكانت محاولاتها في اللحاق بالركب متأخرة جداً حيث بات علاج أوضاعها متعذراً[٤] ، وأن جمود انظمتها وأجهزتها قد حال دون تطوير الحياة وأنظمتها كما فعلت دول أوروبا الغربية حينذاك ، وأنها قد غفلت عن الاهتمام بالعلوم الحديثة التي اهتمت بها أوروبا في شتى مجالات الحياة[٥] .

الحركة الإصلاحية لمحمد بن عبدالوهاب :

جهر محمد بن عبدالوهاب (١١١٥ ـ ١٢٠٦ هـ = ١٧٠٣ ـ ١٧٩٢ م) بدعوته سنة (١١٤٣ هـ ـ ١٧٣٠ م)[٦].

وتذكر إحدى موسوعات الأعلام أن هذه الحركة كانت باكورة اليقظة الإسلامية الحديثة « وتعتبر دعوته الشعبية الأولى لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي كله تأثر

---

(١) أ.د. عبدالعزيز محمد الشناوي : الدولة العثمانية ، دولة إسلامية مفترى عليها (مرجع سابق) ، ص ٨٥ ـ ٨٧.

(٢) المرجع السابق ص ١٨٦، ١٨٧ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٧٠ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، (الجزء الثاني) (مرجع سابق) ، ص ٢٩٦ ـ ٢٩٧ .

بها رجال الإصلاح في الهند ومصر والعراق والشام وغيرها ، فظهر الألويس الكبير في بغداد ، وجمال الدين الأفغاني بافغانستان ، ومحمد عبده في مصر ، وجمال الدين القاسمي في الشام ، وخير الدين التونسي بتونس وصديق حسن خان في بهوبال ، وأحمد علي في كلكتا »[1] .

ويلاحظ أن صاحب الأعلام (خير الدين الزركلي) قد أغفل هنا رواد النهضة في اليمن ، ومنهم الإمام الشوكاني مع أنه قد تحدث عن فكره الموسوعي في ترجمته له[2] ، وغفل أيضاً أن يذكر بأن صديق حسن خان أمير بهوبال هو أحد تلاميذ الشوكاني « إذ سرعان ما انتشر مذهب الشوكاني في الاجتهاد في الهند ، وباكستان على يد تلميذه (الشيخ عبدالحق بن فضل الهندي) ثم حمل لواء الرسالة تلميذ الشوكاني غير المباشر والمتحمس له (محمد صديق حسن خان) أمير مملكة بهوبال بالهند الذي كان مهتماً بنشر كتبه »[3] ويؤثر اتباع محمد بن عبدالوهاب إطلاق مصطلح « الموحدين أو المسلمين على دعوتهم تأسيساً على أن حركتهم الإصلاحية تتلخص في الرجوع إلى القرآن والسنّة ، وإلى الإسلام في حالته الأولى إلى التوحيد تمييزاً بينهم وبين من لا يؤمن بمبادئهم التي هي في رأيهم مبادىء الإسلام الأولى الصحيحة ، وقد حدثت هذه في الفترة الأولى من تاريخهم . . . أما الآن فيطلقون على أنفسهم كلمة السلفيين ، وقد تأثرت هذه التسمية بصفة رسمية وصريحة في القانون الذي صدر عن مملكة الحجاز في ٣١ مارس من اغسطس سنة ١٩٢٦ م فهو ينص على أن مذهب الدولة الرسمي هو المذهب السلفي »[4] .

وقد تناول الشوكاني دعوة محمد بن عبدالوهاب التي ابتدأت في بلدة

---

(١) خير الدين الزركلي : الأعلام ، الجزء السابع ـ الطبعة الثالثة ـ الناشر (المؤلف) ـ ١٩٦٩، ص ١٣٧ .

(٢) المرجع السابق ، الجزء الحادي عشر ، ص ٥٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ١٤٥ .

(٤) أ.د. عبدالعزيز محمد الشناوي : الدولة العثمانية ، دولة إسلامية مفترى عليها ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٧٩ عن :

Cumentation francaise, Notes et études dacumentaires, No. 152a, 10 September, 1951, Godenot et du moyeno Drient, Paris, 1955,pp.28 - 92.

(الدرعية) النجدية ، وتركزت حول تصحيح جانب العقيدة بعد أن شاعت عقائد تناقض مبدأ توحيد الله تعالى ، ثم ذكر انتشارها في معظم أنحاء الجزيرة العربية بما في ذلك أجزاء معينة من اليمن[1] وتحدث بشكل خاص عن محاولة هذه الدعوة الانتشار في اليمن عبر إرسال الوفود ، والمكاتبات بين اتباعها وبين إمام اليمن والإمام الشوكاني وما زال الوافدون من سعود(*) يفدون إلينا إلى صنعاء إلى حضرة الإمام المنصور (ت = ١٢٢٤ هـ) وولده الإمام المتوكل (١١٧٠ ـ ١٢٣١ هـ) بمكاتيب إليها بالدعوة إلى التوحيد ، وهدم القبور المشيدة ، والعتبات المرتفعة ، ويكتب إلي أيضاً ما يصل من الكتب إلى الإمامين ، ثم وقع الهدم للقباب والقبور المشيدة في صنعاء ، وفي كثير من الأمكنة المجاورة لها وفي جهة ذمار ، وما يتصل بها »[2] .

والمتتبع لكتابات كل من الإمامين (محمد بن عبدالوهاب) ، و (محمد بن علي الشوكاني) يجد أنهما تفاعلا معاً بمنهج وتراث الإمام ابن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨ هـ = ١٢٦٢ ـ ١٣٢٧ م)، فقد دعا كل منهما إلى التوحيد الخالص من شوائبه المنتشرة في المجتمع الإسلامي وإلى محاربة البدع ، والتقليد الأعمى ، وقد رثا الشوكاني (محمد بن عبدالوهاب) عند وفاته بقصيدة تبين ارتياحه للنهج السلفي[3] ، وهذا يعني أن مجدد اليمن في القرن الثالث عشر قد رثا زميله في خط التجديد ببلاد نجد ، وأنهما نجمان قد سطعا بنورهما على الجزيرة العربية والعالم الإسلامي ، ولا يزال نورهما يضيء للباحث عن الحقيقة والصراط السوي الموصل إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ .

وقد أدى توسع النفوذ السياسي والعسكري لأتباع الإمام محمد بن عبدالوهاب

---

(١) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول ـ المطبع الصديقي ـ بهوبال ـ الهند ـ ١٢٩٩ هـ ، ص ٢٢٢ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) عبدالحليم الجندي : الإمام محمد بن عبدالوهاب أو انتصار المنهج السلفي ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ، ص ١٩٢ .
(*) سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن سعود (١١٦٠ أو ١١٦٣ هـ ـ ١٢٢٩ هـ)، أنظر البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٢٦٢، ٢٦٣ .

حتى الحديدة عام ١٢٢٠ هـ ، وإرسال دعاتهم ، ووجود زعماء إصلاحيين سلكوا طريق الدعوة السلفية إلى تأثير هذه الثورة في العقيدة على أنحاء متعددة من اليمن[١] .

وإذا كانت الدعوة السلفية قد سار في ركابها الإمام الشوكاني فلا يعني هذا أن الشوكاني نسخة مكررة من « محمد بن عبدالوهاب » أو غيره من زعماء الإصلاح ورواد النهضة الإسلامية إذ أنه قد حاول تصحيح بعض مفاهيم أتباع محمد بن عبدالوهاب ، ومن أمثلة ذلك دعوته لهم إلى التراجع عن تكفير من لم يسو القبور ، فقد عد ذلك السلوك ذنباً لا كفراً[٢] .

وبعد ظهور الدعوة الوهابية وامتداد نفوذها إلى الحجاز أحس العثمانيون بأنها حركة انفصالية ، تهدد ما تبقى من الوجود العثماني في مكة المكرمة (عام ١٢١٨ هـ = ١٨٠٣ م)[٣] .

وبعد أن تقدمت هذه الدعوة إلى منطقة عسير (بشمال اليمن) واعتبرتها قاعدتها لنشر مبادئها خرجت القبائل اليمنية على طاعة الإمام المنصور ، وحاصرت صنعاء ، حتى هلك الناس جوعاً[٤] مما أدى إلى استنجاد إمام اليمن المتوكل على الله أحمد بعد ذلك بالسلطان العثماني وبوالي مصر محمد علي باشا[٥] (١١٨٤ ـ ١٢٦٥ هـ = ١٧٧٠ ـ ١٨٤٩ م)[*] .

---

(١) المرجع السابق، ص ٨٤.
(٢) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) ـ (م ـ ج ـ ك) ـ (م ـ غ) مج (٦٢) ، ص ٤٦ .
(٣) د. فاروق عثمان أباظة : الحكم العثماني في اليمن (١٨٧٢ ـ ١٩١٨)، (مرجع سابق)، ص ٢٩ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٠ عن : عبدالواسع بن يحيى الواسعي : تاريخ اليمن المسمى فرجة الهموم والحزن في حوادث وتاريخ اليمن ـ الطبعة الثانية ـ مطبعة حجازي ـ القاهرة ، ١٩٤٧ م ، ص ٢٢٥، ٢٢٦ .
(٥) المرجع السابق، ص ٣٠ عن د. أحمد فخري : اليمن ، ماضيها وحاضرها مطبوعات معهد الدراسات العربية العالية ـ القاهرة ، ١٩٥٧، ص ١٥٩ .
(*) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء السادس ـ الطبعة الرابعة، ١٩٧٩ (مرجع سابق) ص ٢٩٨ .

وقد استطاع (محمد علي باشا) بحملاته المتكررة على الحجاز واليمن ، أن يقضي على النفوذ الوهابي ، وأن يتفاوض مع إمام صنعاء فقام بعقد الصلح بين الطرفين ، التزم بموجبه الإمام بدفع مبلغ من الخراج السنوي إلى الباب العالي ، وبذلك أعادت قوات محمد علي تبعية الإمام إلى السيادة العثمانية(١) .

وإذا كانت الحركة الإصلاحية للإمام « محمد بن عبدالوهاب » قد دخلت في صراع مرير مع الدولة العثمانية فقد خاضت صراعاً آخر مع الدولة الإمامية في اليمن ، إلاَّ أن ذلك الصراع قد اتسم بالمداهنة من قبل الإمام المتوكل ، فبعد أن تهيأ للخروج بقواته إلى مناطق تهامة لمجابهة الجيش الوهابي فضل مكاتبة النجديين والحوار مع رسلهم حول إزالة ما يرتفع من قبور الأئمة والصالحين ، وقد قام هذا الإمام بعد أن تبين له أن القباب بدعة قام باقتلاعها سيدنا (علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه) (٢٣ ق.هـ - ٤٠ هـ = ٦٠٠ - ٦٦١ م)(*)، قام بهدم الكثير منها ومنها قبة صلاح الدين ، وقبة (المنصور حسين) في الأبهر وفي صنعاء القديمة (وقبة الفليحي) حي آخر في صنعاء القديمة (وسدة قبة المهدي العباسي) في مركز العاصمة صنعاء ، التي فيها القبر ولم يتبق من قباب صنعاء إلا قبة المتوكل للصلاة ، وهدمت قبة أحمد بن أحسن(**) في الغراس(***) ، وأرسل إلى بقية نواحي اليمن بهذا القرار لتنفيذه(٢) .

مما سبق يتضح أن حكم الأئمة قد اعتبر توسع نفوذ الحركة الإصلاحية للإمام محمد بن عبدالوهاب خطراً على نظامهم فآثروا المهادنة ، والمكاتبة ولكن ذلك لم يمنع علماء اليمن الذين استشارهم الإمام المتوكل ، من تحديد موقفه من تلك

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٤.

(٢) وزارة الإعلام (الجمهورية العربية اليمنية) : حوليات يمانية ، من سنة ١٢٢٤ هـ إلى سنة ١٣٦١ هـ ، أو اليمن في القرن التاسع عشر الميلادي - تحقيق عبدالله محمد الحبشي - ١٩٨٠ ، ص ٦ - ٨.

(*) خير الدين الزركلي : الأعلام - المجلد الرابع ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩، ص ٢٩٥.

(**) هو الإمام أحمد بن الحسين بن القاسم بن محمد تولى الإمامة عام ١٠٨٧ هـ وتوفي عام ١٠٩٢ هـ بالغراس.

(***) الغراس : قرية تقع في بني حشيش من مشارف صنعاء ، في الشمال الشرقي منها.

الحركة في سمة بارزة من سمات الدعوة الوهابية ، وهي إزالة القباب والقبور المرتفعة ، ومن اقتناع الإمام المتوكل بذلك كإعادة لتطبيق نهجَ سيدنا علي كرّم الله وجهه .

وكانت الحركة الإصلاحية للإمام (محمد بن عبدالوهاب) قد وصلت إلى كل من عمان ، واليمن ، والعراق ، والشام ، حيث تذكر المراجع أن سعود بن عبدالعزيز بن محمد بن محمد بن سعود قد جمع الزكاة من كل تلك الأقطار عام ١٩٢٩ هـ « وأما عُمالُه الذين بعثهم لقبض زكاة الإبل والغنم من بوادي جزيرة العرب مما وراء الحرمين الشريفين : عمان ، واليمن ، والعراق ، والشام وما بين ذلك من بوادي نجد . . . والذي يأخذ سعود على بندر اللُّحَيَّة المعروفة في اليمن مائة وخمسون ريال ، وهو لا يأخذ إلا ربع العشر ، ومن بندر الحديدة نحو ذلك »[١] ، أي أن هذه الحركة كادت أن توحد الجزيرة العربية بأسرها لولا صراعها مع القوى السياسية الإسلامية الأخرى وهي الدولة العثمانية ، ودولة (محمد علي باشا) وأئمة اليمن .

دولة محمد علي باشا واليمن :

بعد انتشار نفوذ حركة (محمد بن عبدالوهاب) الإصلاحية في الحجاز واليمن ، رأى السلطان محمود الثاني ١٨٠٨ ـ ١٨٣٩ م أن يقضي على هذه الحركة ، ولما كانت دولته قد ضعفت بفعل مراكز القوى من الداخل (الإنكشارية) وحروبها العديدة مع اعدائها[٢] ، فقد اضطر إلى أن يلجأ إلى والي مصر وهو (محمد علي باشا) وتكليفه بالقيام بهذه المهمة عام ١٨٠٧ م ، ثم جدد تكليفه له في السنتين التاليتين[٣] ، وفي نفس الوقت كان (الإمام المتوكل على الله أحمد) في اليمن قد استنجد بكل من السلطان العثماني وبمحمد علي باشا لصد الزحف

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٧٥ .

(٢) د. فاروق عثمان أباظة : الحكم العثماني (١٨٧٢ ـ ١٩١٨ م) (مرجع سابق) ، ص ٣٠ عن ساطع الحصري : البلاد العربية والدولة العثمانية ، ص ٤٨ .

(٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها عن :

Bury, G.W. Arabia Infelix or The turks in Yemen, p.13.

الوهابي على بلاده ، فوعداه بالنجدة[1] .

وكان محمد علي باشا يطمع إلى تكوين إمبراطورية واسعة ، فوجد أن الفرصة قد واتته للقيام بالمهمة العسكرية التي عجز عنها السلطان[2] .

وقد تمكن من السيطرة على الحجاز في الفترة (١٨١٢ - ١٨١٩ م)[3]، فاستولى على عاصمة الحركة الوهابية الدرعية عام ١٨١٨ م بعد حصارها الشديد لمدة ستة أشهر[4] ، وبعد ذلك استسلمت له كل مدن نجد ، وأرسل الزعيم الوهابي (عبدالله بن سعود) (ت = ١٢٣٤ هـ = ١٨١٨ م)[*]، إلى مصر أسيراً ، ثم رحل إلى الأستانة ، وأعدم هنالك[5] ، وبعد انتصاره على الوهابيين توجه إلى اليمن ، وأخضع بلاد عسير ، والمخلاف السليماني وتهامة و « صارت البلاد الواقعة بين أبي عريش عاصمة المخلاف السليماني شمالاً إلى زبيد في الجنوب تحت امرة (خليل باشا)[6] ، وفي الوقت الذي كان محمد علي باشا يحقق انتصاراته في الحجاز واليمن ، ويكسب ثقة إمام اليمن ، أصدر الباب العالي فرماناً إلى (تركي بيلمز) ، يقره والياً على الحجاز ، مع العلم بأنه قد تمرد على قوات محمد علي بمساعدة الوهابيين ، وذلك نكاية بمحمد علي الذي خرج عن طاعة السلطان سنة ١٨٣٢ م[7] ، ولكن محمد علي باشا ضاعف من حملاته العسكرية حتى اضطر (تركي بيلمز) إلى الالتجاء إلى إحدى السفن البريطانية ، فانتهت بذلك فتنته عام ١٨٣٣ م[8] فاحتلت القوات المصرية المنطقة الممتدة على طول الساحل اليمني

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن عبدالواسع الواسعي : تاريخ اليمن المسمى فرجة الهموم والحزن في حوادث وتاريخ اليمن (مرجع سابق) ، ص ٢٢٥ - ٢٢٦ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٣١.
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٣.
(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٦) المرجع السابق ، ص ٣٤.
(٧) المرجع السابق ، ص ٣٥.
(٨) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(*) خير الدين الزركلي : الأعلام - المجلد الرابع - الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ ، ص ٨٩.

حتى الحديدة ، وبعض الثغور الداخلية في تهامة[١] ، وقد (عين محمد علي باشا) القائد المصري (إبراهيم يكن باشا) (١٢٠٤ ـ ١٢٦٤ هـ = ١٧٩٠ ـ ١٨٤٨ م)[*] ، والياً على اليمن ، واتخذ هذا الوالي من الحديدة مركزاً لإدارته[٢] .

ولكن السياسة البريطانية ، لعبت الدور الرئيسي في إجلاء المصريين عن اليمن « إذ هالَ الإنجليز تقدم المصريين في جزيرة العرب والسودان ، ومساهمة محمد علي في تجارة الهند ، ومنعه للسفن الأوروبية الآتية من بومباي أن تصعد في البحر الأحمر شمالي جدة ، وكان اعتماد الإنجليز في البحر الأحمر على موانىء السودان واليمن ، فلما أصبح السودان في يد محمد علي زاد اعتمادهم على اليمن فلما دخل اليمن في طاعته أحس الإنجليز أن البحر الأحمر خرج من يدهم إلى مصر »[٣] .

وهكذا قامت بريطانيا بـ« احتلال عدن في عام (١٨٣٩ م = ١٢٥٥ هـ) (بعد وفاة الشوكاني بخمسة أعوام) والتوسع حولها وإلى مساندة الباب العالي ضد طموح (محمد علي) أما الدولة العثمانية فقد تنازلت عن حقوق الشعب اليمنى بترك عدن للإنجليز ، دون أن تفعل شيئاً جدياً للاحتجاج عليهم[**] ، وقد نجحت الدولتان في مؤتمر لندن في سنة ١٨٤٠ م (١٢٥٦ هـ) في فرض جلاء المصريين عن اليمن وغيرها ، كما آن لبريطانيا أن تتصدى لتنفيذ هذا القرار الدولي بالقوة »[٤] ، وقد كان أطراف هذه المعاهدة الصليبية الاستعمارية كل من : بريطانيا وروسيا وبروسيا

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٦.

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن : محمد بن أحمد عيسى : تاريخ المخلاف السليماني أو الجنوب العربي في التاريخ ـ الجزء الأول ـ مطابع الرياض ـ الرياض ـ ١٩٥٨ م ، ص ٥٤٩ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٨ عن: د. حسين مؤنس : الشرق الإسلامي في العصر الحديث ـ مطبعة حجازي ـ القاهرة ـ ١٩٣٨ م ، ص ١٩٦ .

(٤) د. فاروق أباضة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ، ص ٤١ .

(*) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الأول ـ الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ ، ص ٧٠ .

(**) ربما كان الأفضل أن يقال : بأن الدولة العثمانية ، لم تستطع بفعل عوامل إنهاكها وضعفها حينذاك ، من حماية عدن ، خاصة وأنها قد اضطرت إلى الإستعانة بالإنجليز ، في صراعها ضد الفرنسيين ، فهو ضعف وعجز لا تنازل وتفريط بأرض مسلمة .

والنمسا ثم انضمّت فرنسا إلى المعاهدة في الخامس عشر من مارس ١٨٤١ م فأصبحت معاهدة سداسية[١] .

وقد تناول الشوكاني أحداث انتهاء الوجود العسكري والسياسي لمحمد علي باشا في اليمن فقال : « وقد أرجع محمد علي باشا المناطق اليمنية إلى حوزة الإمام المنصور علي بن العباس ، شريطة التزام الإمام ببعض النفوذ وبعض حاصلات البن للدولة العثمانية »[٢] ، وذلك بعد أن توقع حكام اليمن احتلال (محمد علي باشا) لجميع أنحاء بلادهم لولا أن الأقدار قد سارت في طريق آخر ، فتم الصلح بين الطرفين بين الإمام المنصور ، ومحمد علي باشا على إرجاع جميع المناطق اليمنية إلى السيادة اليمنية[٣] وهي : اللُّحَيَّة ، والحديدة ، وزبيد ، وبيت الفقيه ، الزيدية (مناطق في تهامة) ، وما دخل في حكم هذه المحلات[٤] ، وقد اتفق الإنجليز والعثمانيون على تحطيم دولة محمد علي باشا كما سبق بيانه[٥] .

الإمامة في اليمن والقوى السياسية الأخرى :

لقد عاش الإمام الشوكاني في ظل الدولة الزيدية القاسمية التي تنتسب إلى الإمام القاسم بن محمد (٩٦٧ ـ ١٠٢٩ هـ)[٦] ، الذي ظهرت دعوته في « القارة ، وهي إحدى قرى إقليم الشرف ، جنوبي (صعدة) ، وذلك في صفر سنة (١٠٠٦ هـ) (١٨ سبتمبر سنة ١٥٩٧ م) »[٧] ، « وكانت دعوة الإمام القاسم حينذاك بمثابة ثورة على الحكم العثماني ، وإن هذه الثورة كانت ذات مضمون

---

(١) أ.د. عبدالعزيز الشناوي : الدولة العثمانية ، دولة إسلامية مفترى عليها (مرجع سابق) ، ص ٢٢١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٣٦٨ ـ ٣٧٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢٩٦ ـ ٢٩٧ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٣٦٨ ـ ٣٧٠ .

(٥) أنظر هذه الرسالة ، ص ٤٣ .

(٦) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (١٥٣٨ ـ ١٦٣٥) ـ الطبعة الثالثة معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، ١٩٧٨ ، ص ٣٥٧ .

(٧) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، عن مؤلف مجهول : تاريخ دولة الترك ـ (مخ) محفوظة بدار الكتب المصرية ـ تحت رقم (٢٥٦٥٠ ح) ، وهي منقولة عن ميكروفيلم محفوظ بالدار مصورة عن الأصل المحفوظ بمكتبة جامع صنعاء الكبير تحت رقم ٢٧ .

اجتماعي ، لأنها كانت تحارب فساد الحكم العثماني وتطالب برفع الظلم عن اليمنيين »[1] .

وقد «واصل أبناء الإمام القاسم صراعهم ضد الدولة العثمانية حيث جاء الإمام المؤيد محمد بن القاسم (١٠٠٩ هـ ـ ١٠٥٤ هـ)، وواصل حركة النصر ودارت بينه وبين العثمانيين مواقع قاسية ، أهمها معركة (الصافية) ، التي قدر لها أن تقضي على القوة العثمانية ، ما بين قتيل وأسير وبعدها رحل الأتراك العثمانيون عن اليمن ، وسلموا لليمنيين كل المدن والجزر ، وانتهت بذلك المرحلة الثانية للغزو العثماني »[2] .

وقد عاش الشوكاني في فترة تجميد للصراع الإمامي العثماني ، ظلت ما يزيد على القرنين ، ولم تشهد عيناه صراع الحملة التركية الثالثة التي أنهت الوجود العثماني في اليمن بعد معركة (شهارة) والتي أدّت إلى عقد اتفاقية (دَعَّان) عام ١٩١١ م[3]، وبقيت قوات تركية رمزية في اليمن ترمز إلى الوحدة الإسلامية ، إلى أواخر نهاية الحرب العالمية الأولى وهزيمة الأتراك فيها حيث صدرت أوامر الأستانة إلى تلك القوات بالرحيل عن اليمن عن طريق عدن عام ١٩١٩ م[4] .

وقد عاصر الشوكاني ثلاثة أئمة يمثلون الدولة القاسمية وهم :

١ ـ **الإمام المنصور علي** (١١٥١ ـ ١٢٢٤ هـ)، الذي تولى الإمامة عام ١١٨٩ هـ، بعد وفاة والده المهدي عباس (١١٣١ ـ ١١٨٩ هـ)، واستمر في حكمه حتى توفي عام ١٢٢٤ هـ[5]، وقد استمرت خلافته ٣٥ سنة ، وقبر في بستان المسك

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) د. أحمد شلبي : الإسلام والدول الإسلامية بالجزيرة العربية والعراق من مطلع الإسلام حتى الآن ، الجزء السابع ، موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية ـ الطبعة الثانية ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨٢ ، ص ٣٦٦.

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٦٦ ـ ٣٧٨.

(٤) محمد بن علي الشوكاني : كتاب السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٢٣ ، د. أحمد السعيد سليمان : تاريخ الدول الإسلامية ومعجم الأسر الحاكمة ـ دار المعارف ـ القاهرة (بدون تاريخ) ، ص ٢١٩.

(٥) وزارة الإعلام والثقافة (الجمهورية العربية اليمنية) : حوليات يمنية ، تحقيق محمد عبدالله الحبشي (مرجع سابق)، ص ٩٢.

بصنعاء ، وتولى الشوكاني القضاء في عهد هـذا الإمام وعمـره ٣٦ سنة (عـام ١٢٠٩ هـ)، واستمر في عهد ولديه المتوكل على الله أحمد ، والمهدي عبدالله (١٢٠٨ ـ ١٢٥١ هـ)[١]، وقد « كان ملكاً من أكرم الملوك وكثرت الأموال في دولته وكثرت صدقته ، ونال الناس منه العطايا الجليلة ، والهبات الجزيلة ، ومن مآثره دار البشـائر في (الـروضة) (إحـدى ضواحي صنعـاء ـ شمالاً) ، ودار الصافية (في بئر العزب) (في مدينة صنعاء) ودار البويـة (في مدينة صنعاء) ومسجد الزمر (في مدينة صنعاء)[٢] .

وفي عهده سقطت تهامة في يدي (الشريف حمـود) (١١٦٠ ـ ١٢٣٣ هـ)، من أشراف المخلاف السليماني الذين خرجوا على سلطة الإمام[٣] .

« وقد عارض الإمامة (إمامة هذا الإمام) السيـد الذي لا يحمـد فضله ، ولا ينكر علمه إسماعيل بن أحمد المغلس الكبسي (ت = ١٢٤٨ أو ١٢٥٠ هـ)، ولم يزل هارباً منه ، وتوفي بذمار »[٥].

« وقد ترك هذا الإمام الحبل على الغارب للوزراء يتصرفون كيف شاؤوا ، حتى حدث الخلاف الشديد بينه وبين أكبر أبنائه (أحمد) ، والذي كان من أثـره تحرك القبـائل في صنعـاء ، وكثرة النهب ، والسلب ، والقتـل وقطع الـطرق ، وحصـار صنعاء ، الذي بلغ الغلاء فيه غايته »[٤] ، وقد ساهم الشوكاني في حل تلك الأزمة التي حـدثت داخل القصـر الملكي فتدخـل « في هذا النـزاع وانتهى الأمر إلى أن سلمت السلطة إلى الابن على أن يحكم باسم أبيه »[٥] ، ومضى أربعة عشر عـاماً في حياة المنصور علي ، حيث انتهى ـ كما سبق بيانه ـ « بانقلاب أسري إمامي ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، تحقيق إبراهيم إبـراهيم هلال تـرجمة الإمـام الشوكـاني (مرجع سابق) ص ٦٣ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : كتاب السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ـ تحقيق قاسم غالب أحمد وآخرين ـ الجزء الأول ـ لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشؤون الإسـلامية (ج.م.ع) ـ القاهرة ، ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠ م، ص ٢٣ .

(٣) القاضي حسين العربي : بلوغ المرام (مرجع سابق)، ص ٧٠ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : السيل الجرار ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٣ .

(٥) المرجع السـابق نفسه الصفحة نفسها .

حسم فيه الموقف لصالح ابن المنصور ، الذي قاد موجة الإصلاح ، ضد نظام أبيه الذي كان قد انهار »[1] ، وكان للشوكاني دور بارز في اقناع الأب بحكمة هذا! التغيير من قبل ابنه أحمد ، بعد أن تعرضت العاصمة صنعاء للسلب ، ومات الناس جوعاً ، فأكلوا الميتة ، بل أكل بعضهم إخوانهم الموتى ، وكان ذلك من نتائج سوء تدبير وزير الإمام المنصور يحيى بن عبدالله العنسي[2] .

٢ ـ **الإمام المتوكل على الله أحمد** ، وهو ابن الإمام المنصور علي بن مهدي عباس ، ولد سنة ١١٧٠ هـ واستمر حكمه منذ وفاة والده عام ١٢٢٤ هـ حتى توفي عام ١٢٣١ هـ[3]، وقد توفي والده بعد أربعة أشهر من انقلاب ابنه عليه « فكانت البيعة له في الليلة التي مات فيها والده ، وهي ليلة الخامس عشر من شهر رمضان (١٢٢٤ هـ = ١٨٠٩ م) ، وكان شيخ الإسلام الشوكاني أول من قبض البيعة له ، من إخوته وأعمامه وسائر آل الإمام القاسم وأعيان العلماء والرؤساء »[4] . وقد دُعي هذا الإمام بـ« (الملك العادل) ، كان أوفى الناس بالذمة والعهود ، وفي أيامه تغلب الشريف حمود بن محمد السليماني على أجزل اليمن ، وخرج أبو السعود النجدي الخارجي ، فكان بينه وبين الشريف حمود مقامع ، وجلاد بأرض تهامة وبين الشريف المذكور »[5] ، ويصف مرجع آخر سيرة هذا الإمام بشكل يتناقض مع وصف المرجع السابق « وقد استطاع أن يؤلب القبائل ، وأن يقودها في غزوات للسلب والنهب ، في الشمال والجنوب وكانت غزوات اليمن الأسفل تهدف غالباً إلى نهب المدن والقرى ، وتجميع الأموال بشعارات دينية مضلِّلَة . . ويكفي أن تعلم أن الإمام نفسه ، ملأ بيتاً من الذهب والفضة ، ومن جميع الملبوسات والأحجار النفيسة من اللؤلؤ ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ـ تحقيق حسين عبدالله العمري ـ (استنسل مصوره) ١٩٨٢ ، ص ٢٣ .

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤ ـ ٣٠ .

(٣) وزارة الإعلام والثقافة (ج.ع.ي) :حوليات يمنية (مرجع سابق) ص ٢ .

(٤) محمد علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق)، ص ٣٠ عن البدر الطالع ، الجزء الأول ، ص ٧٨ .

(٥) القاضي حسن بن عبدالله العرشي (مرجع سابق)، ص ٧١ .

والزبرجد ، والياقوت ، ومن آلة السلاح ما يفوق عن العد ، ومن آلة الطيب ، ما تعجز عنه الملوك . . وغير ذلك مما يطول ذكره »[1] ، ويبدو للباحث أن في هذا الكلام بعض المغالاة ، لأن قائله رحمه الله ـ كان يقود حملة حماسية ضد حكم الأئمة الزيديين سواء كانوا قدامى أو جدداً وذلك بعد ثورة سبتمبر ١٩٦٢ م على أسرة بيت حميد الدين (١٣٢٩ ـ ١٣٨٢ هـ). « وليست السنوات السبع التي قضاها الإمام (المتوكل على الله أحمد) في الحكم إلا فصولاً من المعارك التي خاضها لإعادة الاستقرار وإخماد الفتن ، فقام بنفسه بعدة جولات وغزوات ، يرافقه في معظمها شيخ الإسلام الشوكاني . . فبعد ثلاثة أشهر فقط خرج المتوكل في مطلع ١٢٢٥ هـ لحرب (خولان) (قبيلة) وانتقل بعدها لإخماد عصيان (الحدا) (قبيلة) وقبض على كبيرها (علي بن ناجي القوصي) ، وفي (آنس) أمر بضرب عنق (ابن رادع) من عقال (بكيل) (قبيلة) التي كانت قبائلها في اليمن الأسفل ممن يعيث ويفسد فذهب إلى هناك ، وفي عام ١٢٢٨ هـ ـ ١٨١٣ م حمل على (كوكبان) وقبض على أميرها ، واصطحب سادتها معه إلى صنعاء . . ولم يتمكن من إعادة (تهامة) إلى حكم صنعاء ، لكنها ستعود (سلما) عندما خرجت قوات (محمد علي) في حروبها في الجزيرة العربية باسم السلطان ، والقضاء على حركة (ابن سعود) فسلمت تهامة سنة ١٢٣٤ هـ ـ ١٨١٨ م ، وكان الإمام الشوكاني المفاوض في الموضوع »[2] .

والخروج على الدولة سلوك مألوف في ظل حكم الإمامة ، سواء أكان هذا الخروج من قبل (دعاة الإمامة) المنافسين للأئمة الآخرين ، أو من قبل (العلماء) المعارضين لاتجاه الأئمة الحاكمين في منطقة من المناطق أو من قبل (القبائل) التي تحركها نزعات (مادية) في معظم الأحوال ومن أمثلة ذلك خروج قبيلة (بكيل) الذي انتهى بهزيمتها في موقعة (حدة) وخروج (بني

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : السيل الجرار ، المقدمة ، لقاسم غالب أحمد ، (مرجع سابق) ، ص ٢٣ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، المقدمة (مرجع سابق) ، ص ٣٠، ٣١.

الحارث) وخروج أهل (الروضة) بسبب تغرير بعض السادة الكباسية وآل أبي طالب عليهم وقد تصدى لأولئك الخارجين الإمام المتوكل على الله أحمد (١١٧٠ ـ ١٢٣١ هـ)[1] .

٣ ـ **الإمام المهدي عبدالله بن الإمام المتوكل أحمد** (١٢٠٨ ـ ١٢٥١ هـ = ١٧٧٣ ـ ١٨٣٥ م)، وقد تولى الإمامة من عام ١٢٣١ هـ إلى عام ١٢٦٧ هـ[2] .

وهو « آخر من عاصر الشوكاني من الأئمة وكان الشوكاني أول من بايعه بعد طلوع فجر الأربعاء في شوال عام (١٢٣١ هـ = ١٨١٦ م) عقب وفاة المتوكل أحمد »[3] .

وقد « اشتغل بوزرائه ، يوليهم ثم يعزلهم ، ويصادر أموالهم ، واشتغل وزراؤه بمن دونهم كذلك وتدرجت الطريقة حتى وصل النهب والسلب إلى القاعدة الشعبية بطرق رسمية متعارفة »[4] ، « وقد كان سفاكاً للدماء وسلك طريقاً غير طريق أسلافه ، فمال إلى الفجور ، وشرب الخمور ، وكان مع ذلك معظّماً للشريعة ، ومقاتلاً عليها من ناوأها . . . وفي أيامه تطاولت (بكيل) (قبيلة) وشرعت في العناد ، وعارضه الإمام أحمد بن علي السراجي ، وخرج عليه ، وأخافه ، فقتله مناصروه في سنة ١٢٥٠ هـ ، ونسبوا قتله إلى فقيه كان عنده فقتلوه حالاً »[5] .

وقد « كان شاذاً في عقابه (الأفضل أن يقول شديداً أو قاسياً) إذا اقتدر : لما أوقع بقبائل (برط) ، أمر بضرب عنق كبيرهم علي بن عبدالله الشائف ، فدفن جسده في موضع النجاسات »[6] ، وقد أدى هذا الموقف إلى أن تهاجم قبائل برط (ذو محمد وذو حسين) حي الوزراء (بئر العزب) في صنعاء « فأوقعوا بها

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٧٧ ـ ٧٩ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : السيل الجرار ، المقدمة (مرجع سابق) ، ص ٢٤ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ص ٩٠.
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٥) القاضي حسين بن احمد العرشي : بلوغ المرام (مرجع سابق)، ص ٧١.
(٦) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ص ٩٠ عن تاريخ اليمن للواسعي ، ص ٢٢٧.

نهباً ، وسلباً وقتلاً ، وهتكاً للمحرمات ، وقتل فيها من الأعيان ، والعلماء ، كالقاضي محمد بن يحيى السحولي ، وناظر الأوقاف السيد يحيى حطبة وآخرين »[1] « وهكذا كانت بداية حكم المهدي عبدالله ، وانشغل بعد ذلك بمصادرة وزرائه ، وتبديلهم ، وتكررت أمور ، تشابه ما حدث أيام والده ، وواجهها بشدة ، ومن ذلك حوادث أهل (كوكبان) فذهب بنفسه عام ١٢٣٧ هـ (١٨٢١)، واصطحب معه الإمام الشوكاني وضرب بقوة في (خولان) وفي العام التالي ذهب إلى اليمن الأسفل وقد عاث عسكره فيه فساداً ، وشيخ الإسلام الشوكاني بين مهدىء ، وناقد ، وحائر واستقرت الأمور بعض الشيء ، فتفرغ (المهدي) خلال ذلك لعمارة المساجد والحمامات ، وسبقه في الوفاة شيخ الإسلام الشوكاني في جمادى الآخرة سنة ١٢٥٠ هـ (١٨٣٤ م) وكان له في المكانة والمهابة ما لا حدود له وفي العام التالي مات المهدي ، فدخلت البلاد في فترة من أحلك فترات تاريخها »[2] .

الحركة الإسماعيلية (الباطنية) في اليمن :

الإسماعيلية هم « أتباع الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق ، وهم يختلفون عن الزيدية في كثير من الأمور المذهبية ولذلك كانوا على عداء مستمر معهم في اليمن وقد انضموا إلى العثمانيين ضد الزيديين »[3] ، ولكن العثمانيين في مرحلة لاحقة، عملوا على استئصال دولتهم في اليمن ، حيث تذكر المراجع التاريخية أن أحد القادة العثمانيين عام (١٢٨٩ هـ = ١٨٧٢ م) قد عمل على انهاء تلك الدولة[4] و « قد أعيا الباطنية ملوك اليمن وأئمته مع الإجماع على كفرهم والحادهم »[5] ، ويذكر أحد المراجع استغراب ودهشة أعوان الإمام الزيدي من قدرة الأتراك العسكرية ، التي تمكنت من القضاء على الباطنية[6] .

---

(١) المرجع السابق، ص ٣١،٣٢. (٢) المرجع السابق ، ص ٣٢.

(٣) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (١٥٣٨ - ١٦٣٥ م) - الطبعة الثالثة (مرجع سابق)، ص ٤٣.

(٤) ، (٥) القاضي حسين بن احمد العرشي : بلوغ المرام في شرح مسك الختام (مرجع سابق)، ص ٧٦.

(٦) د. فاروق عثمان أباظة: الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ص ٨٩.

ويتناول أحد المراجع التاريخية - السنية المذهب - أفكار زعيم القرامطة الإسماعيليين في اليمن وهو علي بن الفضل « ثم لحق اليمن كله في آخر المائة الثالثة وأكثر المائة الرابعة فتنتان عظيمتان ، الأولى فتنة القرامطة ، وقد عمت العراق ، والشام ، والحجاز ، وإن اختلف تأثيرها في البلدان ، فملك هذا المخلاف اليمني علي بن الفضل -لعنه الله - وأظهر فيه ما هو منسوب إليه ، ومشهور عنه ، على منبر جامع الجند »[1] ، ثم أخذ المؤلف يسرد الأبيات الشعرية - الكفرية - العلمانية - الإباحية - التي تنسب إلى شاعر ذلك الزعيم الإباحي ، ويختتم ذلك بقوله : « والشعر طويل وكله تحليل محرمات الشرع ، والإستهانة العظيمة به »[2] .

وقد أُطلق على هذه الطائفة أسماء عديدة : القرامطة ، الإسماعيليون العبيديون الذين اشتهرت دولتهم في التاريخ باسم الدولة الفاطمية[3] ، وعملت الدولة الصليحية (٤٣٩ - ٥٣٢ هـ = ١٠٤٥ - ١١٣٨ م) على تثبيت هذا المذهب في مراكزه القوية في جبال (حراز) ، و (نجران)[4] ، وتَمَثَّل الوجود الإسماعيلي - الفاطمي في جنوب اليمن في دولة (بَني زُرَيْع) والتي انتهت على يد الأيوبيين ، الذين استمروا في الحكم أكثر من نصف قرن يحكمون عدن وصنعاء ، وزبيد (٥٦٩ - ٦٢٦ هـ = ١١٧٤ - ١٢٢٦ م)[5] . ولا تزال الأقلية القرمطية - الإسماعيلية - الباطنية تسكن بعض مناطق اليمن حتى يومنا هذا في كل من « جبال حراز ، وفي منطقة نجران حيث يعرفون باسم (اليامية) نسبة إلى قبائل (يام) النجرانية »[6] ، كما يذكر مرجع ثالث أن لهذه الطائفة لقب معين يختلف من بلد إسلامي إلى آخر ففي العراق « يسمون بالباطنية والقرامطة والمزدكية ، وبِخُرَاسَان :

---

(١) عمر بن علي بن سمرة الجعدي : طبقات فقهاء اليمن ، تحقيق فؤاد السيد - ط ٢ - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٨١ = ١٤٠١ هـ ، ص ٧٥.
(٢) المرجع السابق ، ص ٧٦.
(٣) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني لليمن (مرجع سابق) ، ص ٤٣.
(٤) المرجع السابق، ص ٤٤، ٤٥.
(٥) المرجع السابق، ص ٤٦، ٤٧.
(٦) المرجع السابق، ص ٤٧.

التعليمية ، والملحدة وهم يقولون نحن الإسماعيلية ، لأنا تميزنا عن فرق الشيعة بهذا الإسم ، وهذا الشخص »[1] ، وأما (الدكتور الغماري) فيقول : « يطلقون على أنفسهم بالشام (العلويين) ، وفي العراق وإيران (الجعفرية) وفي الهند (البهرة) ، ونجران (قبيلة يام) »[2] .

ويتحدث الشيخ (محمد أبو زهرة) عن الطائفة النُّصيرية في الشام فيقول : « وهم يشتركون مع الباطنية في الزعم بأن للشريعة ظاهراً ، وباطناً ، وأن باطنها عند الأئمة ، إذ أنَّ إمام العصر هو الذي أشرق عليه النور ، فجعله يفهم حقيقة الشريعة وباطنها لاظاهرها فقط، وفي الجملة كانت آراء هذه الطائفة مزيجاً من الآراء المغالية في فرق الشيعة كلها ، فأخذت عن السبئية المنقرضة أُلوهية علي رضي الله عنه وخلوده ، ورجعته ، ومن الإسماعيلية كون الشريعة لها ظاهر وباطن ، وأن هذه النصيرية هي التي كان يحاربها ابن تيمية ، وحملها على الخضوع ، ولم يعتبرها من المسلمين وهي حقاً ليست منهم في شيء »[3] ، وقد اتخذ أولئك الغلاة جبل السمان ، الذي يسمى جبل النصيرية مقراً لهم وكان بعض زعمائهم يستهوون مريديهم بالحشيش ولذلك سموا في التاريخ بالحشاشين[4] ، بل إن الغلاة من الإسماعيلية وهم (الحاكمية) قد زعموا بأن الإله يحل في نفس الإمام ، فدعوا إلى عبادة الإمام ، وكان على رأس هؤلاء الحاكم بأمر الله الفاطمي الذي تنسب إليه الطائفة الحاكمية، وقد ادعى بأن الإله قد حل فيه[5] . ثم ادعت بأن هذا الإمام قد اختفى أو مات أو قتل على اختلاف الرواة . . . ولكن اتباعه بعد ذلك زعموا أنه يعيش مستوراً ، وسيرجع ، والدروز بسوريا ولبنان لهم صلة وثيقة بهذه الفرقة ، وأن

---

(١) أبو الفتح محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني : الملل والنحل ، المجلد الأول ـ دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٤٠٠ هـ = ١٩٨٠ م، ص ١٩٢ .

(٢) د. أحمد بن حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٤٣ .

(٣) محمد أبو زهرة : الوحدة الإسلامية ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٦ ، ص ١٧٣ ، ١٧٤ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) المرجع السابق، ص ٢٠٢ .

الذي خرج بهذه الآراء رجل من فارس اسمه ـ حمزة بن علي الدرزي[1] (ت = ٤٣٣ هـ = ١٠٤١ م)[*] ، وإن كان من الدروز من قد أعلن عن آرائه وخدم الإسلام والمسلمين كالمرحوم شكيب أرسلان ، وأما الذين يستخفون بمعتقداتهم فالله أعلم بهم[2][**] .

وقد عاصر الشوكاني حروب الإمام المتوكل على الله أحمد بن المنصور علي عام ١٢٣٧ هـ حيث تمكن من الاستيلاء على معقل الإسماعيلية في (شبام) من بلاد (حراز) ، كما أن قبيلة (يام) التي استولت على مدينة زبيد عام ١٢٣٧ هـ قتلت الصغار ، والكبار ، وسبت النساء ، وابتاعتها في نجران ، وقد قام الإمام المتوكل بإطلاع الإمام الشوكاني على كتبهم فلما قرأها ، أفتى بكفرهم[3] .

ولا يزال رئيس (قبيلة يام) القرمطية في نجران يزاول بعض الطقوس التي ينتحلها (البابوات) عندما يبيعون صكوك الغفران لأتباعهم[4] ، ويشتهر الإسماعيليون بين اليمنيين بالانحرافات والخرافات[5] .

وقد عثر الباحث في إحدى مخطوطات الإمام الشوكاني قوله في هذه الطائفة : « أقول هم جماعة من الباطنيين ، وهم في عداد الفرق الكفرية ، فلا يلتفت إلى كلامهم في الشريعة المطهرة ، فإنهم يجعلون تحريفها من أهم مقاصدهم »[6] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) د. محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) . ص ٤٢ ـ ٤٣ عن محمد بن حسين الشجني الزماري : التقصار (مخ) ص ١٢٤ .
(٤) المرجع السابق ، هامش رقم (١)، ص ٤٣ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٣٤ .
(٦) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام على شفاء الأوام ـ (مخ) (م.ج.ك) (م.غ) فقه (٣٤٣)، ص ١٤ .
(*) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الثاني ـ ط ٤ ـ ١٩٧٩ ، ص ٢٧٨ .
(**) انظر تفاصيل عقائد الدروز في كتاب خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء الثاني ـ ط ٤ ، ١٩٧٩ ، ص ٢٧٨ ـ ٢٧٩ .

دولة أشراف تهامة والمخلاف السليماني :

كان يتولى بلاد أبي عريش (عاصمة المخلاف السليماني) والولايات الراجعة إليها الشريف حمود بن محمد بن محمد الحسني (١١٧٠ ـ ١٢٣٣ هـ = ١٧٥٦ ـ ١٨١٨ م) وتشمل صبيا ، وضمد ، والمخلاف السليماني ، وتولاها من طرف الإمام المنصور علي بن المهدي عباس (١١٣١ هـ ـ ١١٨٩ هـ) وقد كانت علاقة هؤلاء الأشراف (هو وأسرته) بدولة الإمام متأرجحة بحسب درجة القوة والضعف لسلطانهم وسلطان الأئمة فهي « لا تدوم على حال ، بل تارةً يكونوا تابعين لها (الدولة الأئمة) ، وتارةً يحاربونها ويتبعون غيرها (كالنجديين) كما حدث عندما استولت الجيوش السعودية على تهامة »[1] ، وتارةً يستقلون بأنفسهم عن القوتين النجدية والإمامية ، وقد وقعت بلاد الأشراف في النهاية في يد أتباع الحركة الوهابية الذين سيطروا على بلاد أبي عريش ، والحديدة ، وتهامة ، أيام الإمام المتوكل على الله (١١٧٠ ـ ١٢٣١ هـ)، ولم تستطع دولة الإمامة استرجاعها إلا عام ١٢٣٣ هـ = ١٨١٨ م بمساعدة (قوات محمد علي باشا) والي مصر[2] .

ولقد لعب الشوكاني في عهد الإمام (المتوكل على الله أحمد) ، دور المصالحة بين الأشراف وبين الإمام ، ولكن ذلك الصلح انتقض فيما بعد ، وبقيت حالة الحرب قائمة بين الطرفين حتى عام ١٢٣٣ هـ[3] ، وقد تحدث صاحب التقصار (محمد بن حسن الشجني) (كتاب سيرة الشوكاني) بتفصيل عن الأدوار الدبلوماسية ومنها (عقود الصلح) التي قام بها الإمام الشوكاني بواسطة خطاباته ورسله سواء مع الأشراف أو مع قوات محمد علي باشا ، وكذلك أورد آراءه الدبلوماسية ـ العسكرية ، بخصوص مجابهة تلك القوات قبل حدوث الصلح معها[4] .

---

(١) محمد حسن ابن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٣٥، عن البدر الطالع ، الجزء الأول ، ص ٢٤١ ، الجزء الثاني ، ص ٣٦٩ ـ ٣٧٠ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق)، ص ٢٤٠، محمد بن محمد يحيى زبارة : نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر من هجرة سيد البشر (صلعم) ج ١ ، المطبعة السلفية ـ القاهرة ١٣٥٠ هـ، ص ٤٠٨ ـ ٤١٤ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) (مرجع سابق)، ص ١٥ ، سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق)، ص ٢٣٣ .

(٤) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) ـ مرجع سابق ، ص ١٩ .

أشراف مكة والحجاز :

ينتسب أشراف مكة إلى قتادة بن إدريس الحسني العلوي (٥٢٧ ـ ٦١٧ هـ = ١١٣٣ ـ ١٢٢٠ م) جد الأشراف (بني قتادة) بمكة « ولد في يَنْبُع ، ونشأ شجاعاً ، عاقلاً ، تراس عشيرته ، واستولى على ينبع ، والصفراء ، وكثرت الفتن بمكة بين المتنازعين على إمارتها ، فقصدها بجمع قوى فملكها (عام ٥٩٨ م)، واتسع ملكه إلى المدينة واليمن »[١] .

« وقد دامت إمارة مكة وما يتبعها فيهم زمناً طويلاً ، حتى كان آخرهم الشريف علي بن الحسين بن علي آل عون الذي انتهت دولته بالحجاز على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود سنة ١٣٤١ هـ »[٢] .

وقد عاصر الشوكاني عدداً من أولئك الأشراف هم : « الشريف مساعد بن سعيد (ت = ١١٨٤ هـ ـ ١٧٧٠ م) وولده سرور بن مساعد (١١٦٧ ـ ١٢٠٢ هـ = ١٧٥٤ ـ ١٧٨٨ م)، وعبدالمعين بن مساعد ، وغالب بن مساعد (ت = ١٢٣١ هـ = ١٨١٦ م)، وقد دارت بين الأخير وبين إمام اليمن مكاتبات طويلة ، وكان الجواب عليها من قبل الشوكاني نيابة عن الإمام »[٣] .

وكانت العلاقات ودية ـ تعاونية ، بين أشراف مكة والحجاز وبين دولة الأئمة في شتى الميادين السياسية ، والتجارية ، والعسكرية[٤] .

ونظراً لجوانب الضعف : البشرية والطبيعية لدولة الأشراف حينئذٍ فقد كانت تتعامل بمرونة ، ودبلوماسية ، وحذر ، وتناقض مع شتى القوى والدول الإسلامية ، والأجنبية ، فكانت سياستها تقوم على الارتباط بالجانب الأقوى في العالم الإسلامي وبمهادنة القوى الأخرى وكسب ودها[٥] .

وقد استخدمت هذا الطابع من العلاقات مع سائر الأشراف وبدور تنفيذي

---

(١) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الخامس (مرجع سابق) ، ص ١٨٩ .
(٢) محمد بن حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٣٢ .
(٣) المرجع السابق ، عن : محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع الجزء الثاني ، ص ٢٥ .
(٤) المرجع السابق، ص ٣٣ .
(٥) د. سيد مصطفى سالم : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية (مرجع سابق)، ص ٦٨ .

لسياسة دولة الخلافة العثمانية في مكة والحجاز ، وبأدوار الوساطة بينها وبين جيرانها ، وفي مقدمتهم إمام اليمن[١] .

وعندما اقترب خطر الغزو الفرنسي من بلاد الأشراف أيام (نابليون بونابرت) في وقت كانت فيه الدولة العثمانية غير قادرة على حماية ولاياتها، عمل على مراسلة نابليون ومداهنته ، لاتقاء خطره ، والحيلولة دون كساد تجارته[٢] .

وعندما حدث الصراع الفرنسي ـ الإنجليزي في بوابتي البحر الأحمر الجنوبية والشمالية ، قام بمراسلة أطراف هذا الصراع : الإمام ، الإنجليز ، الفرنسيين لتسهيل مرور بواخره عبر الموانىء التي تقع تحت سيطرة تلك الأطراف[٣] .

واستمر على سلوكه هذا مع قوات السعوديين والأتراك (قوات محمد علي باشا) فأبقته الأولى في منصبه بعد هزيمته أمامها وإعلان ولائه لها ، وأما قوة الأتراك فعلى الرغم من دخوله في طاعتها ، إلا أن محمد علي قد قضى عليه بعد فترة[٤] .

وتذكر المراجع أن (محمد علي باشا) قد قبض عليه وصادر ممتلكاته ، وأرسله إلى القسطنطينية عام ١٢٢٩ هـ ، وأنه قد مات مشنوقاً في نفس العام[٥] بينما تذكر مراجع أخرى أنه قد نفي إلى جزيرة سلانيك (جزيرة تركية) ، ومات بها عام ١٢٣١ هـ (١٨١٦ م)[٦] ، وبذلك تنتهي دولة أشراف مكة والحجاز .

وكان للشريف غالب موقف إيجابي يحمد عليه ـ إزاء الغزو الفرنسي والإنجليزي للبحر الأحمر ، حيث قام بتحذير الإمام المنصور في خطاباته من الحملة الفرنسية وحثه على الاستعداد العسكري لمواجهتها في سواحل اليمن ، وذلك عام ١٢١٣ هـ[٧] ، كما حرضه فيها على رفض إقامة قاعدة عسكرية للإنجليز في باب المندب[٨] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق، ص ٦٩.
(٣) المرجع السابق، ص ٦٩ ـ ٧٠.
(٤) المرجع السابق، ص ٧٠.
(٥) محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٣٣.
(٦) مركز الدراسات اليمنية : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية (مرجع سابق) ص ٩٢ ـ ٩٣.
(٧) المرجع السابق ، ص ١٠٦ ـ ١١١.
(٨) المرجع السابق ، ص ١٤٢.

وقد تولى الشوكاني الرد على خطابات الشريف غالب بن مساعد ، وأورد مراسلاته في ترجمته لهذا الشريف[1] ويذكر الشوكاني هذه الأدوار قائلاً : « وقد وصلت فيما يتعلق بهذه القضية تحذيرات الشريف للإمام من خطر الإفرنج وكتب كثيرة بعد هذا إلى مولانا الإمام (المنصور علي بن العباس) حفظه الله ، وأنشأ راقمُ الأحرفِ جواباتها عن أمر مولانا الإمام » .

ملخص :

ويمكن تلخيص الأحوال السياسية في عصر الشوكاني فيما يلي :

- الضعف الشديد للدول الإسلامية الكبرى : (الدولة العثمانية ، الدولة الصفوية ، الدولة المغولية) .
- وجود الصراعات المذهبية كالصراع العثماني (السني) ـ الصفوي (الشيعي) .
- وجود صراعات جنسية ، وقبلية ، في المغرب العربي ، واجتياح الحملات الإسبانية والبرتغالية لتلك الرقعة من العالم الإسلامي .
- لعبت الأسرية ، والقوة ، الدور الحاسم في تولي الحكم والسلطة ، ومن ثم تحديد طبيعة النظام الحاكم ، وذلك مخالف لمبدأ الشورى والانتخابات اللذين سار عليهما الخلفاء الراشدون .
- وجود دول مستقلة عن دولة الخلافة الإسلامية ـ العثمانية ، أدى إلى إضعاف شوكتها أمام اعدائها .
- وجود الغزو الصليبي العسكري ـ الاقتصادي ـ الروسي ـ الأوروبي، وتنافس دوله على امتلاك البلاد العربية والإسلامية بعد الإنهاء لحياة الرجل المريض (الدولة العثمانية) وهو المصطلح الذي أطلقته الدول الصليبية على دولة الخلافة .
- الضعف في تحصين الثغور الإسلامية ، وخاصة على سواحل البحر الأحمر وبوابتيه الشمالية والجنوبية ، والخليج العربي، والبحر العربي (المحيط الهندي) ، وتراخي المسلمين عن الجهاد في سبيل الله .
- موالاة اعداء الإسلام ، كما فعلت الدولة العثمانية مع الإنجليز ضد الفرنسيين ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٨ ـ ٢٣ .

وكما فعل (محمد علي باشا) مع الفرنسيين ضد الإنجليز وقد تآمرت هاتان الدولتان مع أربع دول أخرى على كل من القوتين قوة العثمانيين وقوة محمد علي باشا والقرآن يقول : ﴿ **ولا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم . إن الله لا يهدي القوم الظالمين** ﴾ [سورة المائدة ، آية : ٥١] .

- حدوث الصدمة العسكرية ـ الثقافية ـ للحملة الفرنسية لمصر والعالم الإسلامي .
- لم تواكب البلاد الإسلامية التطور العلمي والتقني ، الذي سارت في ركابه الدول الأوروبية ، مما أوجد فجوة كبيرة بين الطرفين ، ساعد على هزائم المسلمين أمام الغزو الأوروبي .
- وجود صراعات ساخنة وباردة ، على مستويات متعددة في القوة والضعف بين القوى الإسلامية :
  - صراع عثماني ـ صفوي .
  - صراع عثماني ـ وهابي (سعودي) .
  - صراع عثماني ـ مصري (ضد محمد علي باشا) .
  - صراع مصري (محمد علي باشا) ـ سعودي (وهابي) .
  - صراع مصري (محمد علي باشا) ـ انجليزي .
  - صراع إمامي (يمني) ـ وهابي (سعودي) ، وهو صراع مهادنة ، وحذر ، وتربص .
- لقد كان بوسع المسلمين أن يتقدموا ، ويصمدوا ـ وينتصروا على واقع التفتت الكائن في بلادهم ، وعلى الغزو الأوروبي ، فقد كان هناك أربع قوى ، تمثل خيوط أمل التقدم والنماء ، وهي : الحركة الإصلاحية التي قام بها محمد بن عبدالوهاب ـ وإن تشدد اتباعها في بعض ما تدعو إليه فيما بعد ـ والتي تركزت حول التغيير العقائدي كأساس للتغيير الشامل والتقدم في كل جوانب الحياة (ثورة في العقيدة) ، والحركة الإصلاحية المعاصرة لحركة ابن عبدالوهاب ، وهي : حركة محمد بن علي الشوكاني التي تركزت في دفع المسلمين نحو التحرر من الجمود ، والتقليد ، وتحريك عجلة الاجتهاد ، بعيداً عن العصبيات المذهبية (ثورة في العقل) ، وحركة محمد علي باشا ، التي تركزت حول الاستفادة الجادة

من التـطور العلمي ـ التقني الـذي وصـل إليه الأوروبيـون (ثـورة في العلم والتقنية)، وقوة العثمانيين العسكرية التي صمدت إلى حين أمام الغزو الأوروبي - الصليبي ـ لولا معانـاتها من الحـروب الداخليـة ، ومن تآمـر الحركـة الماسـونية (جمعية الإتحاد والترقي الماسـونية ـ العلمـانية) وطمـوحات القـوى الإسلاميـة المختلفة ، وتآمـر كل من روسيـا ، وانجلترا ، وفـرنسا ، واليـونان ، والنمسـا ، عليها ، ولو قدر لهذه الحركات أن تتجمع في معسكر واحد لاستطاعـت امتـلاك ناصية المسيرة الحضاريـة المعاصـرة ، وإنماء حيـاة المسلمين والإنسان في كـل أقطار الأرض .

- وجود صراعات يمنية داخلية في ظل نظام الحكم الإمامي الزيدي :
  - صراع أسري على الإمامة .
  - صراع بين دعاة الإمامة .
  - صـراع بين القبائـل ذات الشوكـة من ناحيـة ، وفيمـا بينهـا وبين الحكم الإمامي .
  - صراع بين الأئمة وبين الحركة الإسماعيلية ـ الباطنية ـ القرمطية المتركـزة في حراز ، ونجران .

- كان حكم أئمة اليمن يتسم تارة بالعدل ، وتارة أخرى بالجور ، وتارة بالقوة ، وتارة بالضعف ، ولوزراء الإمام والقبائل ودعاة الإمامة ، وطبيعة سلوك الإمام ، تأثير كبير بالإيجاب والسلب على طبيعة النظام الحاكم .

- كانت سيادة اليمن غير كاملة على كل أجزائها . . فهناك الصراع ضد سلطة أشراف أبي عـريش والمخلاف السليمـاني وهنـاك سلطنـات مستقلة كسلطنـة لحـج في الجنـوب ، وهنـاك سلطة الأتـراك في زَبِيـد ، وقـد احتـل الإنجليـز عـدن عـام ١٨٣٩ م = ١٢٥٥ هـ (بعد موت الشوكاني بخمس سنوات) واحتل أنصار الدعوة الوهابية بلاد أبي عريش ، والمخلاف السليمـاني وسيطروا على الحـديدة (أيـام المتوكل على الله أحمد) .

- وكانت دولة الأئمة الزيديين تهادن حركة محمد بن عبدالوهاب ، فتبادل أنصارهـا المكاتبات والرسل ، وتقوم بتطبيق ما قام به سيدنا علي كرّم الله وجهه من تحطيم

للقباب وتسوية لأحجار القبور ، وهو أمر أثلج صدور علماء الحركة الوهابية ، وقد قام الشوكاني بدور بارز في تلك المكاتبات والمقابلات لأولئك العلماء .

- كان للشوكاني دور بارز في إقامة العلاقات السياسية مع أشراف مكة والحجاز ، وأشراف أبي عريش والمخلاف السليماني ، وقوات محمد علي باشا عبر مكاتباته ورسله .

- أبدى نظام الأئمة استعداداً طيباً لمشاركة المسلمين في صد الغزو الصليبي - الاقتصادي - العسكري كاستعداده لمجابهة الحملة الفرنسية وحملات البرتغاليين ، ورفضه لإقامة قاعدة إنجليزية في باب المندب وقد تولى الشوكاني - بمكاتباته - إعلان المواقف السياسية المتصلة بذلك .

وقد كان لهذه الأوضاع آثارها الاجتماعية ، والاقتصادية ، والإدارية والفكرية ، وقد تحدث عنها الباحث في موضعها - فيما بعد .

الأحوال الدينية :

لقد عاصر الشوكاني مذاهب عصره ، وفرق مجتمعه الدينية ، والتي شملت : المذهب الزيدي ، المذهب الشافعي ، المعتزلة ، الأشاعرة ، المتصوفة وكان له آراؤه الخاصة إزاء تلك المذاهب والفرق ، وسوف يتحدث الباحث عن كل ذلك فيما يلي :

الزيدية :

تنتسب الزيدية إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنه[1] (٧٩ - ١٢٢ هـ = ٦٩٨ - ٧٤٠ م)[2]، وقد أقام دولتها في اليمن الإمام الهادي يحيى بن الحسين (١٤٥ - ٢٩٨ هـ) واستمرت دولته إلى عام ١٣٧٠ هـ[3]، « وقد ولد في المدينة المنورة . . . وذهب إلى اليمن سنة ٢٨٠ هـ، فوجد فيها أرضاً خصبة ، فبذر

---

(١) الإمام محمد أبو زهرة : الشافعي ، حياته وعصره ، آراؤه وفقهه ، الطبعة الثانية - دار الفكر العربي - القاهرة - ١٩٧٨ ، ص ١٠٠ .

(٢) ، (٣) الإمام محمد أبو زهرة : الوحدة الإسلامية - دار الفكر العربي - القاهرة - ١٩٧٦ ، ص ١٩٥ .

منها بذراً طيباً ، نقياً من العلم السلفي الصالح . . وعاد إلى الحجاز بعد أن تعلقت به القلوب ، وصار له أتباع من أهل اليمن »[1] وبعد عودته للحجاز ، حاول القرامطة إقامة دولتهم في اليمن ، والانفصال عن الخلافة ، فسافر أهالي اليمن إليه لإقناعه بالإمامة للقضاء على القرامطة والفتن التي شبت بين القبائل ، فقبل ذلك بشروط تتعلق بتثبيت دولته[2] . وقام منذ ذلك التاريخ بجهاد القرامطة « فجاهدهم جهاداً شديداً ، وكان له شجاعة مفرطة ، وعلم واسع ، وألَّف الكثيرَ من المصنفات حتى بلغت نيفاً وأربعينَ مصنفاً ، وهو مؤسس دولة الشُّرفاء العلويين في اليمن . . . كما أنه واضع أساس الفقه الهدوي »[3] ، وتشترط الزيدية أربعة عشر شرطاً للإمامة وهي أن يكون : مكلفاً ، ذكراً ، حراً ، مجتهداً ، علوياً ، فاطمياً ، عدلاً ، سخياً ، ورعاً ، سليم العقلِ ، سليم الحواسِ ، سليم الأطرافِ ، صاحب رأي وتدبير ، مقداماً فارساً[4] .

وتجيز إمامة المفضول مع وجود الفاضل ، لتحقيق مصلحة المسلمين وبناء على ذلك فقد جوزت إمامة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم[5] ، كما تجيز الدعوة للإمامة في قطرين مختلفين[6] ، وتُعْتَبَرُ أقربَ المذاهب الإسلامية إلى أهل السنّة والجماعة فهي « لَم تَغْلُ في معتقداتها ، ولم يُكَفِّر الأكثرون منها أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ الأولين ، ولم ترفع الأئمة إلى مرتبة الإله ، ولا إلى مرتبة النبيين »[7] .

---

(١) المرجع السابق، ص ١٩٣ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) عمر بن علي بن سمرة الجعدي : طبقات فقهاء اليمن . تحقيق فؤاد السيد ـ الطبعة الثانية (مرجع سابق) ، الهامش ، ص ٧٩ .

(٤) د. فاروق عثمان أباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ، ص ٥٥ عن أمين الريحاني : ملوك العرب ـ الجزء الأول ـ الطبعة الأولى بيروت ـ لبنان، ١٩٢٤ ، الهامش، ص ١٢٧ .

(٥) الإمام محمد أبو زهرة : الوحدة الإسلامية (مرجع سابق)، ص ١٠١ .

(٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٧) المرجع السابق، ص ١٠٠ .

ويتميز المذهب الزيدي عن باقي مذاهب الشيعة، في أنه ليس مذهباً مغلقاً ، خاصاً ، إذ أن باب الاجتهاد فيه مفتوح ، مما أدى إلى ظهور عدد من الأئمة المجتهدين ، الذين أثروا المذهب بمؤلفاتهم العديدة ، وبآرائهم الجديدة ، وفتح أمام مفكريها باب الاختيار من جميع المذاهب الإسلامية الأخرى ، فعمل هذا على إنمائه باستمرار ، وعلى تقريبه من تلك المذاهب[١] .

ولكن جانب الضعف فيه من وجهة نظر أحد مفكري الزيدية المعاصرين (القاضي عبدالله الشماحي) أنه قد حصر الأور من الزيدية الخلافة في أبناء فاطمة الزهراء رضي الله عنها ، وهذا مخالف لمذهب الإمام زيد رضي الله عنه الذي يذهب إلى أن الإمامة في جميع قريش[٢] ، كما كانت نقطة الضعف الأخرى هي تجويز مبايعة إمامين في وقت واحد ، مما جلب الصراع على الإمامة في اليمن ، فأضعف نظام الحكم فيها[٣] ، ومع هذا فإن الزيدية « لا توافق على تعيين الإمام لمن يخلفه ، بل تصر على أن الإمام يجب أن يختاره المسلمون ذوو الكفاية من أهل الحل والعقد »[٤] . وبسبب وجود الفجوة بين الهادوية ، وأقوال الإمام زيد رضي الله عنه ، وجدت العصبية لدى نفر قليل منهم جلبت الصراع بين من أطلق عليهم في اليمن (النواصب) و (الروافض) ، أو بين نفر من الزيدية ونفر من الشافعية من الذين مرضوا بالعصبية ـ ومن أمثلة جوانب الاختلاف : « رفع اليدين أو ضمهما عند القراءة ، أو التوجه بعد تكبيرة الإحرام ، والتورك في جلسة التشهد ، والإشارة بالمُسَبِّحةِ فيه ، وقراءة الفاتحة خلف الإمام ، والدعاء في الصلاة ،

---

(١) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (مرجع سابق) ، ص ٤٠، عن محمد أبو زهرة : الإمام زيد ، حياته وعصره ،وآراؤه وفقهه ، دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٩٥٩ ، ص ٤، ص ٤٨٨ .

(٢) د. فاروق عثمان اباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ، ص ٥٥ عن :
Helfritz, H.; The Yemen, Asecret Journy, Allen and Unwin, London, Translated by M. Heron.. First Pub. in English, 1958. (In Germen 1956), p. 129.

(٣) المرجع السابق، ص ٥٦ .

(٤) قاسم غالب أحمد وآخرون : ابن الأمير وعصره ، صورة من كفاح شعب اليمن ـ (بدون تاريخ)، ص ١٤٥ .

والتأمين عقب قراءة الإمام للفاتحة ، ومذهب الإمام زيد (رضي الله عنه) في هذا سهل سمح ميسر روى عن النبي ﷺ أقواله ، وأفعاله ، التي أجازت الرفع ، والترك ، وضم اليدين وإرسالهما ، والدعاء في الصلاة ، والتأمين » .

وقد عايش الإمام الشوكاني الاضطرابات التي حدثت في ظل حكم الأئمة ، والصراعات مع الخارجين عليهم من دعاة الإمامة أو المسؤولين أو القبائل[1] كما عاصر أيضاً العصبية المذهبية التي كان من نتيجتها فتنة العاصمة صنعاء عام (١٢٢٣ هـ) بين الروافض من الزيدية ، وأهل السنة ، وقد ذهب ضحيتها العشرات من الناس ، وقطعت القبائل الطرقات بين العاصمة وسائر بلاد اليمن ، وقد كانت تستهدفه ، بعد أن وقف الإمام المنصور علي بن المهدي عباس إلى جانبه ، وقام بتنفيذ مطالب الشوكاني في نفي بعض رؤوس الفتنة إلى جزيرة (كمران) ، و (حيس) (في بحر الحديدة) والبعض الآخر إلى سجن (زيلع) على ساحل الحديدة[2] ، وأما شرط الاجتهاد فقد أدى بالشوكاني إلى حماسه الشديد ، وجهوده المتواصلة لاستئصال التقليد ، والعصبيات المذهبية والدعوة إلى دراسة علوم الاجتهاد[3] ، وقام بتأليف تصانيف عديدة ، دعا فيها أمة محمد ﷺ إلى اتباع الطريق المستقيم ، الذي أمر به الله تعالى في قوله تعالى : ﴿ **وإنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ، وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ** . . . ﴾ الآية ، [سورة الأنعام ، آية :١٥٣].

وقد انتقد المتعصبين في كل مذاهب المسلمين ، ودعا المسلمين إلى التمذهب بالإسلام جملة ، وإلى عدم الرجوع إلى أقوال العلماء والتعصب لها بل إلى الكتاب والسنة اللذين أمرنا الله باتباعهما ولم يأمرنا باتباع غيرهما ، بل نهانا عن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٢٢٥ ـ ٢٢٧ ، ص ٢٧٦ ـ ٢٧٧ ، ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧ ، ص ٥١٧ ، القاضي حسين العرشي : بلوغ المرام (مرجع سابق) ص ٦٩ .

(٢) د. محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٤٥ عن محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص٣٢٤ ، ونيل الوطر ، الجزء الثاني ، ص ٦٦ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٢ ـ ٩٣ ، حيث قام بتحليل اتجاه التعصب إلى ما يزيد على أربعة عشر سبباً ، وبين آثارها وكيفية علاجها .

ذلك[١] ، وقد صدق الشوكاني قومه فقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسوةٌ حَسَنة لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّه وَاليومَ الآخِر وَذَكَرَ اللَّه كَثِيراً ﴾ الآية [سورة الأحزاب ، آية:٢١]

أهل السنة :

كان أهل اليمن قبيل دخول المذهب الزيدي متمذهبين بالمذهبين المالكي والحنفي[٢] .

وعندما انتشر المذهب الشافعي ، شايعه اليمنيون في المنطقة الجبلية الجنوبية والساحلية ، وفي جنوب اليمن ، وكانت الدولة الطاهرية (٨٥٨ ـ ٩٤٣ هـ = ١٤٥٤ ـ ١٥١٧ م) آخر الدول السنية الجنوبية التي كانت تتولى الحكم في اليمن[٣] ، وقد حاولت تلك الدولة توحيد اليمن ، فلم تتمكن نظراً لاصطدامها بالقوة الزيدية في المنطقة الجبلية الشمالية ، وظلت مقسمة بين القوتين حتى آخر ملوك الطاهريين عامر بن عبدالوهاب(٨٦٦ هـ ـ ٩٢٣ هـ)[٤]، الذي قضى عليه المماليك في ٢٣ من ربيع الآخر ٩٢٣ هـ الموافق ١٥ مايو عام ١٥١٧ م[٥]، وما أن بدأ نفوذ المماليك يستتب في صنعاء حتى سقطت دولة المماليك في مصر على أيدي العثمانيين بقيادة السلطان سليم الأول (١٥١٢ ـ ١٥٢٠ م) وبدأت قوة الإمامة الزيدية تجابه المماليك على يد الإمام شرف الدين (٨٧٧ هـ ـ ٩٦٥ هـ) ـ مما أدى بالمماليك إلى إعلان ولائهم للعثمانيين[٦] ولكن العثمانيين لم يرسلوا حملتهم لليمن إلا بعد عشرين عاماً من استيلائهم على مصر (١٥٣٨ م)، وظلت اليمن طوال تلك الفترة تعيش اضطرابات وقلاقل واسعة نتيجة الصراع بين قوى ثلاث: الزيدية بزعامة الإمام شرف الدين ، وفلول الأسرة الطاهرية ، والمماليك ، وما إن وصلت الحملة التركية لليمن حتى كان معظم أنحاء اليمن قد خضع للنفوذ الزيدي ، وانحصر نفوذ

---

(١) المرجع السابق، ص ١٦٧ ـ ١٧٥.
(٢) عمر بن علي بن سمرة الجعدي : طبقات فقهاء اليمن (مرجع سابق) ص ٧٩، ٨٠.
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق، ص ٥٠.
(٥) د. سيد مصطفى سالم ، الفتح العثماني الأول لليمن (مرجع سابق) ص ١٠٨ .
(٦) المرجع السابق، ص ١١٠ ـ ١١١.

المماليك في مدينة زَبِيد ، والمناطق المحيطة بها ، ولم يبق للطاهريين سوى (عدن)[1] .

وقد حاولت الدولة العثمانية حكم اليمن بعد فترة المماليك فلم تتمكن من ذلك بسبب جوانب ضعفها ، ونتيجة الظروف الطبيعية لليمن ونفوذ الأيوبيين ، وقد انتهت حملات الأتراك الثلاث وكان خروج آخر حملة عام (١٠٢٥ هـ = ١٦٣٥ م) على أيدي دولة أسرة الإمام القاسم[2] ، وهي الأسرة التي عاش الشوكاني في ظل ثلاثة من ابنائها كما ذُكر سابقاً[3] .

والشافعية ينتسبون إلى الإمام محمد بن إدريس الشَّافعي الذي ولد عام ١٥٠ هـ في عسقلان ، وهي اسم قبيلة من قبائل اليمن وبطونها ، وهي سنة وفاة الإمام أبي حنيفة[4] ، وتوفي بمصر في آخر ليلة رجب سنة ٢٠٤ هـ ، وعمره أربع وخمسون سنة[5] ، وقد أخذ العلم في الفقه والحديث عن شيوخ مكة ، والمدينة ، والعراق ، واليمن[6] . وكان شيوخه اليمنيون أربعة هم : « معرف بن مازن ، وهشام بن يوسف قاضي صنعاء (ت = ١٩٧ هـ = ٨١٢ م)[*] ، وعمر بن أبي سلمة صاحب الأوزاعي (٢ ـ ٨٣ هـ = ٦٢٣ ـ ٧٠٢ م) ،ويحيى بن حسان صاحب الليث سعد »[7] .

ويذكر أحد المراجع التاريخية أن المذهب الشافعي قد ظهر في اليمن في القرن الثالث الهجري[8] على يد (محمد الحواش السكسكي)[9] بينما يذكر مرجع آخر

---

(١) المرجع السابق، ص ١١٤ .
(٢) المرجع السابق، ص ٣٥٤ .
(٣) أنظر هذه الرسالة، ص ٦٠ .
(٤) الإمام محمد أبو زهرة : الشافعي ، حياته وعصره (مرجع سابق) ص ١٤ .
(٥) المرجع السابق، ص ٢٩ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٤١ .
(٧) د. محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٤٠ .
(٨) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٩) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها ، والسكسك مخلاف باليمن وهو آخر مخاليفها ينسب إلى السكسك ابن شرسل (أنظر نفس المرجع) نفس الصفحة عن ياقوت ، حرف السين .
(*) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الثامن ـ ط ٤ ، ١٩٧٩ ، ص ٨٩ .

أن « أول من أظهر مذهب الشافعي رضي الله عنه في اليمن من الشيوخ على الترتيب : الشيخ الفقيه الحافظ (موسى بن عمران المعافري) من شيوخ المائة الثالثة الهجرية ، روى كتاب (المنتقى في السنة) عن مؤلفه (ابن أبي الجارود)(*) ، ومنهم تلميذه عبدالعزيز بن يحيى من حُرازه(**) ، سكن المعافر »[١] .

ولا يزال المذهب الشافعي ينتشر في المناطق الوسطى ، والجنوبية والساحلية من اليمن[٢] .

وقد انتشر علم السنّة في اليمن حتى « دخلت المذاهب الهدّامة كمذهب الباطنية والقرامطة والخوارج . . . ولم تزل طائفة من أهل الحديث ثابتة ، وكان الشوكاني أحد أفراد هذه الطائفة التي نبذت التقليد ، ودعت إلى اتباع السنة ، ومذهب السلف الصالح ، وتحصيل الاجتهاد في فهم الدليل »[٣] .

الفرقة الباطنية :

سبق أن تحدث الباحث عن الحركة الإسماعيلية (الباطنية) في اليمن ، سواء من حيث تسميتها أو أماكن وجودها ، وصراعاتها مع الأئمة الزيديين ، والعثمانيين ، ونهايتها على يد الفئة الأخيرة ورأي الشوكاني في معتقداتها[٤] ، ويتبقى هنا أن نتعرف على مصادر انحرافاتها وخرافاتها، ويفيد عالم مسلم معاصر إلى أصولها فيقول : « وقد اضطهدت تلك الطائفة في أول أمرها فيمن اضطهد حتى فر معتنقو مذهبها إلى فارس ، وهناك خالط المذهب آراء الفرس القديمة وغيرها ، وقام فيها رجال ذوو أهواء ، يقضون لباناتهم باسم الدين ، فتوارثوا زعامتها ، وأول ناشري

---

(١) عمر بن علي بن سمرة الجعدي : طبقات فقهاء اليمن (مرجع سابق)، ص ٨٠.
(٢) د. محمد حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٤٠ .
(٣) د. محمد حسن بن أحمد الغماري ، الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٤١ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، ص ٦٦ فما بعدها .
(*) هو راوي كتاب الأمالي عن الإمام الشافعي ، وأحد الثقات من أصحابه ، ولم تعرف سنة وفاته ، انظر المرجع السابق ، نفس الصفحة .
(**) هو مؤلف كتاب (الحيدة) اخذ عن الإمام الشافعي ، وخرج معه إلى اليمن ، وعاش حدود سنة ٢٤٠ هـ انظر طبقات فقهاء اليمن (مرجع سابق)، ص ٨١.

دعـوتها رجـل يقال لـه (ديصان)، أخـذها عن عبـدالله القداح (ت = ١٨٠ هـ = ٧٩٦ م)، ونشرها في بلاد فارس ، ثم بدا له أن ينشرها في قلب الـدولة العبـاسية فجاء إلى البصرة ، ودعا الناس سراً ، وجذب إليه رجلاً من وجهاء اليمن كان يزور مقابر أهل البيت ، فاتفقا على بث الدعوة لآل البيت في اليمن ، ونفذا ما دبرا »[١] .

كما أنهم أخذوا عن سائر المذاهب القديمـة « وخرج المعتنقـون له (مـذهب الإسماعيلية) تحت تأثير الأضطهاد إلى بلاد فارس وخراسان وما وراء ذلك كالهند ، وتركستان ، وأما هؤلاء الاسماعيليـة فقد إتصلوا بـأهل المـذاهب القديمـة فاتصلوا بالكلدان ، والبراهمة ، والفلاسفة ، والإشراقيين ، ومنهم من أوغل في دراسة هذه المناهج ، ومنهم من أخذ منها ، وكان بمقدار إيغاله وأخذه يكون بعده عن الإسلام أو قربه منه ، فبعضهم أخذ بقدر لم يفارق به الإسلام ، وبعضهم أخذ بمقادير جرته إلى الخروج عن الإسلام »[٢] .

وقد ذكر نفس المؤلف أبرز مبادئها وحصرهـا في ثلاثـة « الأول : مبدأ الفيض الإلهي من المعـرفة ، الـذي يفيض الله تعـالى بـه على الأئمـة فيجعلهم بمقتضى إمامتهم فوق النـاس علماً ، واحتسـابـاً ، وقـرباً من النبي ﷺ وربـه ، فعندهم علم الشريعة ، قد أُوتوه دون الناس ، والثاني أن الإمام لا يلزم أن يكون ظاهراً معروفاً ، بل يصح أن يكون مستوراً ، ومع ذلك تجب طـاعته ، وأن المهـدي الذي يهـدي الناس في قابل الأيام، وإن لم يظهر في جيل من الأجيال ، فـإنه لا بـد ظاهـر من بعد ، ولن تقوم القيامة حتى يظهر ويمـلأ الأرضَ عدلاً كمـا مُلئتْ جُوراً وظُلمـاً ، والثالث : أن الإمام ليس مسؤولاً أمام أحد من الناس ، وليس لأحد من النـاس أن يخطئه فيما يقول من أقوال ، وفيما يأتي من أفعال ، ففعله دائماً خير لا شر فيه، لأن عنده من العلم ما ليس عند غيره ، ومن هذا المبدأ قـرروا أن الأئمة معصـومون لا بمعنى أنهم لا يرتكبون خطايا فقط ، بل بمعنى أعمق من ذلك ، وهو ما نسميه نحن خطايا ، قد يكون عندهم من العلم ما ينير لهم السبيل فيه ، ويكون سائغاً بـالنسبة

(١) الإمام محمد أبو زهرة : الشافعي ، حياته وعصره (مرجع سابق) ص ١٠٤ .
(٢) الإمام محمد أبو زهرة : الوحدة الإسلامية (مرجع سابق)، ص ١٩٩ ، ٢٠٠ .

لهم ، وليس سائغاً لغيرهم من الناس »[1] .

وقد شهد الشوكاني صراع الأئمة في عصره لهذه الطائفة ، وافتى بكفرها[2] .

وهذه مبادىء غريبة على وضوح وبساطة الإسلام ، وربما أراد أبو زهرة تأليف مذاهب الإسلام بالسكوت عن ذلك .

فرقة المعتزلة :

المعتزلة فرقة من الفرق العقائدية ، نشأت في العهد الأموي بالعراق وهي فرقة مناقضة لفرقة الجبرية التي نشأت في نفس العصر[3] .

ومن الدارسين من يقول بأن مصطلح (معتزلة) قد ظهر كمصطلح سياسي على يد بعض صحابة النبي ﷺ ، الذين اعتزلوا حرب علي كرم الله وجهه على يد (واصل بن عطاء) في معركة صفين ، وكمصطلح فكري في أواخر الدولة الأموية[4] ، وقد يطلق عليها أصحاب العدل والتوحيد ، والقدرية ، والعدلية[5] .

وقد تفرع عن هذه الفرقة اثنتا عشرة فرقة ، بينها وجوه اختلاف ، واتفاق[6] .

وقد تمحورت أفكارها في بداية نشوئها حول محورين : الأول يدور حول القول بأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين[7] ، وبعد نمائها استقرت حول خمسة مبادىء : التوحيد ، والعدل ، والوعد والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[8] .

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٠١ .

(٢) انظر هذه الرسالة ، ص ٦٩ .

(٣) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم ، حياته وعصره ، آراؤه وفقهه ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ص ١٤١ .

(٤) علي محمد زيد : معتزلة اليمن ، دولة الهادي وفكره ـ الطبعة الأولى ـ دار العودة ـ بيروت ، ١٩٨١ ، ص ٢٨ .

(٥) أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني : الملل والنحل ـ المجلد الأول (مرجع سابق) ص ٤٣ .

(٦) المرجع السابق ، ص ٤٦ ـ ٧٨ .

(٧) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق) ص ١٤٢ .

(٨) المرجع السابق، ص ١٤٣ .

ويقول المعتزلة « بسلطة العقل ، وقدرته على معرفة الحسن والقبيح ولو لم يرد بها شرع ، وإن للشيء صفة فيه جعلته حسناً أو قبيحاً »[1] . و « كانوا يعتمدون في بيان عقائدهم على القضايا العقلية دون الآثار النقلية وكانت ثقتهم بالعقل لا يحدها إلا احترامهم لأوامر الشرع ، كل مسألة من مسائلهم يعرضونها على العقل ، فما قبله أقروه ، وما لم يقبله رفضوه »[2] . وقد « ابتدأت المعتزلةُ منذ نشأتها طائفة دينية ، لا دخل لها في السياسة على عكس ما كان عليه الخوارج ، والشيعة ، والمرجئة ، إلا أنها لم تلبث أن خاضت غمار السياسة ، فتكلمت في الإمامة ، وشرط الإمام ، يقول المسعودي : يذهب المعتزلة إلى أن الإمام اختيار الأمة وذلك أنَّ الله عزَّ وجَلَّ لم ينص على رجل بعينه ، وأن اختيار ذلك يفوض إلى الأمة ، تختار رجلاً منها ينفذ فيها أحكامه ، سواء كان قريشياً أو غيره من أهل ملة الإسلام ، وأهل العدالة والإيمان ، ولم يراعوا في ذلك النسب ولا غيره وواجب كل عصر أن يفعلوا ذلك ، والذي ذهب إلى أن الإمامة قد تجوز في قريش وغيرهم من الناس هو المعتزلة بأسرها ، وجماعة من الزيدية »[3] .

ويفسر المؤلف السابق النهج العقلي للمعتزلة إلى أنهم قد تواجدوا في عواصم المدنيات والحضارات القديمة ، وانتسب أكثرهم إلى سلالات غير عربية ، وتحملوا مسؤولية الرد على المخالفين ، ودخل في مذهبهم الكثير من الفلاسفة ، واختلطوا باليهود والنصارى وغيرهم الذين حملوا الآراء ـ الفلسفية ـ العقلية أو ترجموها[4] ، وقد رسَّخَ نزعتهم العقلية شيوخ الفلسفة في عصرهم « ويظهر من مجموع تفكيرهم وآرائهم ومناهجهم أنهم أخذوا من الفلسفة التي راجت في العصر العباسي ، ولهذا كان كُلُّ عالمٍ من العلماءِ ينحو في تفكيرهِ منحى فلسفياً ، لا يجد من بين الفرق من

---

(١) د. حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام السياسي ـ ج ١ ـ ط ١ ـ المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى بابي الحلبي ـ القاهرة ـ ١٣٥٣ هـ = ١٩٣٥ م، ص ٥١٤ عن المسعودي : مروج الذهب ـ ج ٢ ـ ص ١٩٠، ١٩١ .

(٢) محمد أبو زهرة : الشافعي (مرجع سابق) ، ص ١٢٣ .

(٣) د. حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام السياسي ، الجزء الأول (مرجع سابق) . ص ٥١٥، ٥١٦ عن: المسعودي : مروج الذهب ـ الجزء الثاني، ص ١٩١، ١٩٢ .

(٤) المرجع السابق، ص ١٢٣ .

يأوي إليه سوء المعتزلة »[1] .

وقد احتاج المسلمون إلى مقاومة زنادقة الفلسفة ، فكان وجود المعتزلة أمراً منطقياً ، مما جعل خلفاء صدر الدولة العباسية وهم يطاردون الزنادقة ، والدعوات السياسية الفارسية القديمة ، التي تتستر بأقوالهم الفلسفية إلى مناصرة تلك الفرقة ، إلى أن جاء الخليفة العباسي الرابع الذي اضطهد أفرادها وعمل على إخمادها ، ولم يحافظ على بقائها سوى فرق الشيعة[2] ، أي أن المعتزلة « قد ظهرت بمعزل عن الزيدية والتقت معها في مرحلة من مراحل تطورها »[3] .

ويعتبر عام ٥٤٤ هـ أول عام يدخل فيه ما تبقى من تراث المعتزلة اليمن على يدي القاضي جعفر بن أحمد بن عبد السلام (ت = ٥٧٣ هـ) شيخ الزيدية ومتكلمهم في اليمن ، حيث قام بجلب كتبهم من العراق ، بعد أن احرقتها العامة بسبب تشيع متأخريهم[4] .

وقضية الاتفاق والاختلاف بين الزيدية والمعتزلة كانت ولا تزال قضية جدلية ، وقد ذكر صاحب مؤلف الزيدية أمثلة تدلل على الإتفاق[5] ، ويبلغ اللقاء قمته بين الفكرين الزيدي والمعتزلي في تراث الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة (٦٦٩ - ٧٤٩ هـ) الذي خلف أربع عشرة مخطوطة في علم الكلام[6] ، وكتب مخطوطة خاصة بالرد على الإمام (أبي حامد الغزالي) (ت = ٥٠٥ هـ) في انتقاداته للمعتزلة بعنوان : (عقد اللآلى في الرد على أبي حامد الغزالي)[5] .

---

(١) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق) ص ١٤٥ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) علي محمد زيد : معتزلة اليمن (مرجع سابق) ، ص ٢٩ .
(٤) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية - الجزء الأول - المجلد الثاني من علم الكلام (مرجع سابق) ، ص ٢٦٢ - ٢٦٣ عن : أيمن فؤاد سيد : مصادر تاريخ اليمن في العصر الإسلامي - نشر المعهد الفرنسي للآثار الشرقية - القاهرة - ١٩٧٤ م ، ص ١٠ .
(٥) المرجع السابق، ص ٢٥١ ، ص ٢٥٩ ، عن حسين الظفري : الإمام الصادق ج ١ ، ص ٢٣٢ ، ص ٢٦٠ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٢٠٩ - ٣٠٢ .

كما أنه قد ذكر أمثلة عديدة تدلل على وجوه الاختلاف[1] .

وبلغ الاختلاف قمته بين الفكرين في تراث الإمام (حميدان بن يحيى بن حميدان) الذي ينتهي نسبه إلى (القاسم الرِّسِي) ثم إلى (الحسن بن علي بن أبي طالب) حيث تزعم راية المخالفة بين أئمة الزيدية والمعتزلة[2] ، وأورد من جوانب الاختلاف بينهما بما يجعل للزيدية طابعها المتميز[3] .

وعلى الرغم من وجود التيارين الزيديين : المتفق مع المعتزلة والمعارض لها ، فقد حدث تأثر وتأثير متبادل بين أعلامها ، فَتَزَيَّدَ بعضُ المعتزلة[4] ، واعْتَزَلَ بَعْضُ الزيدية[5] ، وكان منهم من جمع بين النزعتين كالمهدي لدين الله أحمد بن يحيى بن المرتضى (٧٦٤ ـ ٨٤٠ هـ) فقد كان زيدياً في الإمامة ، ومعتزلياً في المعرفة والتوحيد والعدل والنبوات ، والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمسائل الطبيعية ، وكان في الفقه زيدياً ، وفي الأصول معتزلياً باستثناء الإمامة وأما في الأخرويات فهو أقرب إلى أهل السنّة منه إلى الزيدية[6] .

ووُجِد تيارٌ زيديٌ ـ تَفَتَّحَ على أهلِ السُّنَةِ والجماعة ، ومن أبرز رجاله محمد بن إبراهيم الوزير (٧٧٥ ـ ٨٤٠ هـ)[7] ، ومحمد بن إسماعيل الأمير (١٠٩٩ ـ ١١٨٢ هـ)[8] ، ومحمد بن علي الشوكاني (١١٧٣ ـ ١٢٥٠ هـ)[9] ، فقد انتقد ابن الوزير طريقة المتكلمين ودافع عن المحدثين في مؤلفاته ، واضطر في

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢٨٥ ـ ٢٨٧ عن الإمام حميدان بن يحيى : مجموع حميدان ويشمل على عدة رسائل ـ مجموع (٨) ـ مقدمة مخطوطة التصريح بالمذهب الصحيح .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٨٨ ـ ٥٣٥ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٢٦٠ ـ ٢٩٣ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٤١٠ ـ ٤١٥ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٤٢٢ ـ ٤٨١ .
(٧) المرجع السابق ، ص ٥٣٩ .
(٨) المرجع السابق ، ص ٦٢٦ .
(٩) المرجع السابق ، ص ٦٧٧ .

النهاية ـ هرباً من المعتزلة ـ إلى الفرار إلى بطون الأودية وشعاف الجبال[1] ، وكان أقربُ إلى أهلِ السنّة منه إلى المعتزلة[2] .

وأما ابنُ الأمير فقد نهج نهج ابن الوزير في الاهتمام بالفقه والحديث وترجيحهما على علم الكلام ، فأثرى المذهب الزيدي بما كان يعوزه من حفاظ على وجه الخصوص ، وذلك بلا شك اتجاه محمود وكان متفتح الفكر على السنة ، ومذهب أهل السلف على الخصوص فتصدى للبدع والخرافات[3] ، وخالف المعتزلة في عقائد معينة كالرؤية ، وأفعال العباد ، وصفات الله تعالى بما يتفق مع مذهب أهل السنّة والجماعة ، وأهل الحديث وغيرهم[4] .

وما يهم الباحث على وجه الخصوص هو موقف الإمام الشوكاني من علم الكلام « ففيه ينصح بالاشتغال بكل علم أو فن ، ومن ذلك علم الكلام حتى لا يقع طالب العلم في التقليد، أو بالأحرى النفور من العلم قبل معرفته، استناداً إلى آراء الغير ، وإلا فإنه يقدح فيما لا يدري ما هو ، وأولى به السكوتُ والاعترافُ بالقصور »[5] .

كما أنه قد نصح الطالب بأن يدرس ذلك العلم بعد إتقانه لأصول الفقه ، إلى جانب دراسته لعلوم الأشعرية ، والماتريدية ، والمتوسطين بينهما كالزيدية ، وعدم الاقتصار على مؤلفات مذهب طالب العلم للحيلولة دون وقوعه في العصبية وعدم الإنصاف ، واعتبر إتقان دراسة علم الكلام مما يساعد الطالب على إتقان العلوم الأخرى ، كعلمي التفسير والحديث ، حيث أفاد بأن دراسة تفسير الكشاف (لمحمود بن عمر للزمخشري) من العسير بمكان بدون دراسة علم الكلام ومذاهب المعتزلة ، والأشعرية والفرق الأخرى[6] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٥٤٧ ـ ٥٨٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٦٢٤.
(٣) المرجع السابق ، ص ٦٧٦.
(٤) د. محمد حسن الغماري ، الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٤٧ ، ٤٨ .
(٥) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق)، ص ٧١٢.
(٦) المرجع السابق ، ص ٧١٢.

ولكنه قد ذكر إلى جانب ذلك بعد المآخذ على علم الكلام منها أن أصحابه قد أوردوا ما وافق مذهبهم ، وسخفوا عقائد المخالفين لهم ، ومالوا مع العقل بعيداً عن النقل ، وخاصة فيما يتعلق بالأمور الغيبية التي يحتاج فيها المسلم إلى هداية الله تعالى الموجودة في الكتاب والسنّة النبوية الشريفة وهو ما دان به السلف الصالح[1] .

ذلك موقفه العام ، وأما موقفه الخاص فقد وصف من خلاله تجربته مع علم الكلام ووصفها بأنها قد كانت تجربة مرة أوصلته إلى مجموعة من الخزعبلات الكلامية وأن من اشتغل بها دون التعمق السابق في علم الكتاب والسنّة فإن ذلك سيوصله إلى (الحيرة) التي لا يقوى على دفعها عنه ، أما هو فقد استطاع التخلص منها بسبب رسوخ قدمه ـ قبل دراسته ـ في أدلة الكتاب والسنّة[2] .

وقد دعا طلابه إلى نهج السلف الصالح في الثلاثة قرون الأولى ، وإلى هجر الاصطلاحات الكلامية التي جعلها علماء الكلام أصلاً للكتاب والسنّة[3] .

والباحث يرى بعض الصحة في قول الناقد لموقف الشوكاني الخاص من علم الكلام « وصف مقالات علم الكلام بأنها ، خزعبلات ليس من الموضوعية في شيء ، لقد افتقر إلى الإنصاف الذي نصح طالب العلم به »[4] ، فقد كان الشوكاني قاسياً في حكمه على علم الكلام ، إن لم يكن متجنياً ، وإن الاستناد إلى العقل يحصن المرء من الخزعبلات ، وليست مقالات علم الكلام بخزعبلات ، ولا يحق لمنصف أن يرمي بقواعد علم أي كان من خَالِق ، كما يرى الشوكاني وأن جناية ترك هذا العلم لهي أشد من الآفات اللازمة عن الاشتغال به . . . لأن وقائع التاريخ تطلعنا على أنه حين اشتغل علماء (دولة المرابطين) بالفقه معرضين عن علم الكلام ، وحين حملوا الصفات على ظاهرها تردوا في التشبيه الصارخ مما أثار

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧١٣، ٧١٤.
(٢) المرجع السابق ، ص ٧١٤، ٧١٥.
(٣) المرجع السابق ، ص ٧١٥ عن الإمام الشوكاني : التحف في مذهب أهل السلف ـ (مخ) ـ (مج ١٩٤)، ص ٥٥ ـ ٥٩.
(٤) المرجع السابق ، تعليق في الهامش، ص ٧١٤.

عليهم (المهدي بن تومرت) ومن ثم زالت دولتهم لتقوم دولة الموحدين التي عنيت بالتوحيد والتنزيه »[١] .

والدعوة إلى اتباع نهج السلف الصالح لا تعني إسقاط الإنتاج الفكري الذي نما بعد عصور القرون الثلاثة الأولى ، حيث وجد المسلمون بين أيديهم أصول الفقه ، وعلوم التفسير ، كما أن مقارعة الملاحدة والزنادقة ، وسائر المذاهب الهدامة تحتاج إلى حجج وبراهين علم الكلام المدافعة عن الإسلام وعقائده ومبادئه ، وقد حفظ لنا التاريخ فشل رجل الحديث الذي أرسله الخليفة العباسي لمحاجة عالم بوذي في الهند ، بسبب عدم اشتغاله بعلم الكلام ، فلما سأل الخليفةُ عن سبب خُلُو بلادِه من أصحاب الحُجَّة والدفاع عن الإسلام أمام أعدائه ، أُجيب عليه بأنهم موجودون في سجونه[٢] .

«وإن مساوىء علم الكلام ـ وأنا مقربها ـ لا تبرِّرُ الإعراض عن العلم أو طرحه من حَالِق »[٣]، كما قال الشوكاني ـ والذي يبرر للشوكاني موقفه ، هذا حرصه الشديد على نبذ تقليد الرجال وإهمال الكتاب والسنة وجعل القواعد الكلامية أصلاً والكتاب والسنّة تبعاً لذلك الأصل .

الأشاعرة :

الأشاعرة أو الأشعرية إحدى فرق ثلاث تنتسب إلى الفرقة الأم والتي يطلق عليها : الصفاتية التي تشتمل بالإضافة إلى الأشعرية فرقتي المشبهة والكرامية ، وإن كانت تطلق في الغالب على الأشاعرة ، والقاسم المشترك بين هذه الفرق هو : إثبات الصفات الأزلية كالعلم ، والقدرة ، والحياة ، والصفات الخبرية التي أوردها الشارع كاليدين ، والوجه ، والجلوس على العرش وغيرها[٤] .

وإثبات الصفات هو نهج جماعة كثيرة من السلف ، مع اختلاف بعضهم عن

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧١٦.
(٢) المرجع السابق ، ص ٧١٦، ٧١٧.
(٣) المرجع السابق ، ص ٧٢٧.
(٤) أبو الفتح محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر الشهرستاني ، المجلد الأول (مرجع سابق) ص ٩٢، ٩٣.

البعض الآخر في درجة اثبات الصفات أو تأويلها أو التوقف عن التأويل أو إجرائها على ظاهرها[1] .

والأشاعرة يثبتون الصفات عكس المعتزلة الذين يؤولونها ، والجهمية الذين ينفونها وينكرونها »[2] .

و « أما السلف الذين لم يتعرضوا للتأويل ، ولا تهدفوا للتشبيه فمنهم مالك بن أنس رضي الله عنهما ، إذ قال : الاستواء معلوم ، والكيفية مجهولة ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، ومثل أحمد بن حنبل رحمه الله (ت = ٢٤١ هـ) وسفيان الثوري (ت = ١٦١ هـ) وداود بن علي الأصفهاني (٢٠٢ ـ ٢٧٠ هـ) ومن تابعهم »[3] .

والأشعرية هم «أصحاب الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، المنتسب إلى أبي موسى الأشعري (ت= ٣٢٤ هـ) رضي الله عنه»[4].

والأشعري « نسبة إلى أشعر ، وهي قبيلة مشهورة باليمن ، والأشعر هو نبت بن أود بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ ، وإنما قيل له أشْعَر لأن أمه ولدته والشَّعْرُ على بدنه[5] .

والأشعري من جملة السلف ، إلا أنه استخدم علم الكلام في تأييد عقائدهم[6] ، فقد جرى بين أبي الحسن الأشعري وبين أستاذه مناظرة في مسألة من مسائل الصلاح والأصلح فتخاصما ، وانحاز الأشعري إلى هذه الطائفة التي باشرت علم الكلام فأيد مقالتهم بمناهج كلامية ، وصار ذلك مذهباً لأهل السنّة والجماعة ، وانتقلت سمة الصفاتية إلى الأشعرية[7] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٤٩ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٩٣.
(٤) المرجع السابق ، ص ٩٤.
(٥) المرجع السابق ، ص ٤٩ .
(٦) ، (٧) أبو الفتح الشهرستاني : الملل والنحل ، المجلد الأول (مرجع سابق) ص ٩٣.

ويذهب البعض إلى أن الماتريدية(*) ، والأشاعرة قد نهجوا نهجاً واحداً ، وإن اختلفوا في بعض المسائل الجزئية التي أحصاها الإمام محمد عبده في ثلاثين مسألة ، فالخلاف بين الفريقين لفظي ، وكلاهما قد ظهر في آخر القرن الثالث ، وأول القرن الرابع ، وقد سارا في ركاب الفقهاء والمحدثين[١] .

والأشعري وإن « تخرج على المعتزلة في علم الكلام وتتلمذ لشيخهم في عصره أبي علي الجبائي . . ولكنه قد وجد في نفسه ما يبعده عن المعتزلة في تفكيرهم ، مع أنه تغذى في موائدهم ، ونَالَ كُلَّ ثمرات تفكيرهم ، ثم وجَدَ ميلاً إلى آراءِ الفقهاء والمحدثين ، مع أنه لم يَغْشَ مجالسهم ، ولم يتعلم العقائد على طريقتهم[٢] ، وللأشعري خطبة ألقاها في مسجد الجامع بالبصرة ، فَنَّدَ فيها أقوالَ المعتزلة ، معارضاً لآرائهم[٣] ، أي أنه وإن كان قد استخدم أساليب المعتزلة الفلسفية ، فإنه قد وضعها في إثبات ما جاء في القرآن والحديث من الصفات والعقائد[٤] .

ومن أتباع إمام الأشعرية القاضي أبو بكر الباقلاني (ت = ٤٠٣ هـ)، وإمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت = ٤٧٨ هـ) الشافعي المذهب ، وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأسفرايني الملقب بركن الدين ، وهو شافعي المذهب (ت = ٤١٨ هـ)[٥]، والإمام أبو حامد الغزالي (ت = ٥٠٥ هـ)[٦]، وإن خالفوه في بعض المسائل وتوسعوا أو شذوا في البعض الآخر[٧] . « وقد جاء بعد الغزالي أئمة كثيرون اعتنقوا مذهب الأشعري في نتائجه وزادوا في دلائله منهم البيضاوي الشافعي المذهب (ت = ٧٠١ هـ)، والسيد الشريف الجرجاني الفقيه الحنفي المذهب

---

(١) المرجع السابق، ص ١٤٦ .
(٢) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق ، ص ٤٧) .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٤٦ ـ ١٤٩ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٥١ .
(٥) ، (٦) الإمام محمد أبو زهرة : ابن تيمية ـ دار الفكر العربي ـ ١٩٧٧ ، ص ١٩٣ .
(٧) الشهرستاني : الملل والنحل ـ المجلد الأول (مرجع سابق)، ص ٩٥ ـ ١٠٠ .
(*) الماتريدي نسبه إلى أبي منصور الماتريدي بقرية (ماتريد) ، من أعمال سمرقند ، وهو حنفي المذهب ، أنظر محمد أبو زهرة : الإمام ابن حزم (مرجع سابق) ، ص ٤٦ .

(ت = ٨١٦ هـ)، وغيرهما من الأعلام ، الأئمة الأفذاذ ، الذين أحاطوا خُبْراً بالمعقول والمنقول »[١] .

وبعد وفاته انتشرت آراؤه بين العلماءِ وغالبية المسلمين « وقد عَظُمَتْ منزلتُه بعد وفاته ،حتى اعتنق آراءه العلماءُ في مشارق البلاد الإسلامية ومغاربها ، فالمسلمون في كل البلاد الإسلامية في القرن الرابع والخامس كانوا يعتبرون مذهبه في فهم العقائد هو الإسلام ، وما عداه لا يخلو من انحراف يتسع ويضيق ، بمقدار بعده عنه وقربه »[٢] ، واستمر اتباع المسلمين لآرائه ، حتى جاء الإمام الأندلسي محمد بن حزم (٣٤٨ ـ ٤٥٦ هـ) فشغل العالم الإسلامي بعلمه في منتصف القرن الخامس الهجري ، واعتبر الأشعري تارة جبرياً ، وتارةً مُرجئاً[٣] .

وهناك العديد من المؤلفات قد تناولت مبادىء هذه الفرقة[٤] ، ومن خلال الاطلاع عليها يتبين أن تلك الآراء تنهج النهج الوسطي ، والاعتدالي ، بدون غلو ولا تقصير وهو ما أثبته الإمام محمد أبو زهرة بقوله : «وفي الحق أن كثيراً من آرائه (الإمام الأشعري) كانت وسطاً بين المغالين وطريقاً مستقيماً من الآراء المتجاذبة الأطراف ، وأن الدارس لحياة ذلك العالم لا يجد أن من الصعب أن يختار طريقاً وسطاً لعلمه الغزير واطلاعه الواسع ، وكتابه (مقالات الإسلاميين) ، يدل على ذلك الاطلاع ، مع الفهم الدقيق للفرق الإسلامية على اختلاف منازعها ، وتباين المذاهب وتباعد المسالك ، ولا يصعب على المستقصي أن يثبت ذلك الاعتدال في كل فكرة من أفكاره »[٥] .

والمذهب الأشعري « يجري في اليمن مع المذهب الشافعي في الفروع جنباً إلى جنب ، فالأشاعرة غالباً ما يكونون شافعية المذهب ، ويسود المذهب الأشعري

---

(١) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق)، ص ١٥٢ .
(٢) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) انظر : الشهرستاني : الملل والنحل ، المجلد الأول (مرجع سابق) ص ١٠٠ ـ ١٠١ المجلد الثاني ، ص ١٠١ ـ ١٠٣ ، وانظر محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق) ، ص ١٤٩ ـ ١٥١ .
(٥) الإمام محمد أبو زهرة : ابن حزم (مرجع سابق) ، ص ١٤٩، ١٥٠ .

في المناطق الساحلية باليمن ، وفي منطقة الجنوب »[1] .

ويذكر الدكتور الغماري أن انقسام اليمن إلى أشاعرة ، وزيدية قد أدى إلى مصادمات دموية بين أتباعهما ، وكان مدعاة لانفصال الأشاعرة عن سلطة الزيدية كلما حصل غزو خارجي لليمن ، كما حدث من قبل الشراكسة والأيوبيين ، والرسوليين ، وأن هذا الاختلاف لا يزال مصدر قلق بين الجنوب والشمال[2] .

ويرى الباحث أن الاختلاف المذهبي في حد ذاته غير مسؤول عن تلك المصادمات بين أخوة يجمعهم رب واحد ، وكتاب واحد ، ونبي واحد ، وقبلة واحدة ، وكان الأولى إرجاع ما حصل وما قد يحصل إلى العصبية المذهبية ، وإلى الزعماء المرضى بداء حب التسلط والإمارة فحينما تسود الأمية الدينية ، ويضعفُ الإيمانُ وتتضاءل آصرة الإسلام يجد أصحاب العصبيات ومرضى الزعامة بيئة صالحة لتحكيم السيف ، وأما الغزو الخارجي الشركسي والأيوبي ، والرسولي فله أسبابه الموضوعية التي ذكرها المؤرخون فعلى سبيل المثال نقرأ عن الغزو الأيوبي في صحائف التاريخ : « فإني أرى من تتبعي لأحداث التاريخ أن السبب الحقيقي كان يكمن في اعتقاد الأيوبيين أنهم ورثوا ملك الفاطميين ، بكل اتساع يشمله هذا التعبير »[3] .

وأما دخول الشراكسة (المماليك) اليمن فقد كان بسبب تواجد الغزو البرتغالي في أواخر القرنِ الخامس عشر الميلادي ، حيث استطاع البرتغاليون تمويل التجارة عبر رأس الرجاءِ الصالح على يد (فاسكو دي جاما) الذي بدأ رحلته سنة ١٤٩٧ ، وقد عمدوا إلى احتلال جزيرة (كمران) اليمنية ومهاجمة (عدن) تمهيداً لاحتلالها ، لذلك رأى (قانصوه الغوري) أن الزحف على اليمن سيحميها ، وسيمكن القوات المصرية من الهجوم على البرتغاليين في البوابة الجنوبية للبحر الأحمر[4] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٤٩ .
(٢) المرجع السابق، ص ٤٩ عن غاية الأماني، ج ١، ص ٢٣٢ ـ ٢٣٧، وقرة العيون ، ج ١، ص ٣٢٦ ـ ٣٣٥ .
(٣) د. أحمد شلبي : الإسلام والدول الإسلامية بالجزيرة العربية والعراق من مطلع الإسلام حتى الآن ، الجزء السابع (مرجع سابق) ص ٣٤٧ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٦١ .

هذا نمط من الأسباب الموضوعية الخارجية وأما المناخ الداخلي فقد كان مهيئاً لهذا الغزو ، حيث « استنجد الإمام شرف الدين[*] (٨٧٧ ـ ٩٦٥ هـ = ١٤٧٣ ـ ١٥٥٨ م) بالمماليك فانتهزوها فرصة ، واستجابوا له ، ودخلوا اليمن وقضوا على سلطة بني طاهر (السنية) وبخاصة أن بني طاهر رفضوا التعاون مع المماليك في الحرب ضد البرتغاليين »[١] ، وقد استخدم المماليك البنادق والمدافع النارية التي لم يكن اليمنيون قد عرفوها[٢] .

ويؤكد ائتلاف الزيدية والشافعية التاريخي أحد دارسي تاريخ اليمن في العصر العثماني (الدكتور سيد مصطفى سالم) فيقول : « . . . فسنرى جماعات زيدية كانت أسبق إلى الثورة على الحكام الزيديين من الجماعات الشافعية ، كما سنرى فئات شافعية تمثل خصماً للعثمانيين أصلب عوداً من بعض الأمراءِ الزيديين أنفسهم ، وفي نفس الوقت سنرى بعض الزعماء الزيديين يعتمدون على جماعات شافعية مثلما يعتمدون على فئات زيدية في الثورة على العثمانيين كما سنلمس في أوقات كثيرة وجود تعاون وثيق بين فئات الشعب اليمني دون تفريق أو تمييز »[٣] .

وكان الشوكاني يؤمن في صفات الله سبحانه ، كما ذهب إليه السلف الصالح بعيداً عن المغالين في التنزيه أو المغالين في إثبات القدرة إلى حد الجبرية والقسر ، بل الإيمان بها على ظاهرها بدون جبرٍ أو تعطيلٍ أو تشبيهٍ أو تعسف تأويل[٤] ، وأما العصبية المذهبية التي قد تستخدم هذا المذهب أو ذاك فقد حاربها وشرح لطلابه وللمسلمين جميعاً في مؤلفه (أدب الطلب) منابعَ التعصب وآثاره السيئة على المجتمع المسلم[٥] .

---

(١) ، (٢) المرجع السابق ، ص ٣٦٢ .

(٣) د. سيد مصطفى سالم ، الفتح العثماني الأول لليمن (١٥٣٨ ـ ١٦٤٥) (مرجع سابق)، ص ١٧٥، ١٧٦

(٤) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، الرسالة السابقة ، رسالة التحف في مذهب السلف ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٣٤٨ هـ ـ ١٩٣٠ م، ص ٢، ص ٥ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : « أدب الطلب » (مرجع سابق)، ص ٢٣ ـ ٩٣ .

(*) اسمه : يحيى شرف الدين بن شمس الدين ابن الإمام المهدي احمد بن يحيى الحسني العلوي ، ولقب بالإمام المتوكل على الله ، انظر الأعلام ج ٨، ط ٤ ، ١٩٧٩ ، ص ١٥٠ .

الصوفية :

هناك أقوال متعددة في نسبة كلمة الصوفية ، بلغت حوالي أربع عشرة تسمية[1] ، وأرجحها لدى باحثي التصوف النسبة إلى الصوف[2] ، وإن لم يتقيدوا بلبسه ، ولم يوجبوه[3] ، وقد أطلق على الصوفية أسماء أخرى مثل : فقراء ، جوعية[4] ، وغرباء ، سياحين[5] .

ويرى أحد الباحثين المعاصرين في الصوفية (الدكتور مصطفى حلمي) إنها إذا كانت ترتبط بمعاني العبادة ، والزهد ، والتزكية للنفس ، فقد كان الأجدر استخدام المصطلحات القرآنية والنبوية لمن يحرص على تلك المعاني كالإيمان ، والتقوى ، والإحسان[6] .

ويرى الباحث أنه لا مشاحة في الاصطلاح ، إذا استخدم ذلك المصطلح للدلالة على معنى لا يخرج عن الكتاب والسنة .

وأما زمن ظهور التصوف فتفيد المراجع المتخصصة إلى أقوال منها أنه قد ظهر قبل سنة مائتين للهجرة[7] ، ومنها أن ذلك اللفظ لم يظهر في الثلاثة القرون الأولى وإنما بعدها[8] ، وثالث يحدد زمن ظهوره بعام ١٩٩ هـ[9] .

وأما مكان ظهوره فقد ذكرت المراجع أنه الكوفة[10] أو البصرة[11] . وتحدث عن

---

(١) أحمد الشرباصي : الغزالي والتصوف الإسلامي - دار الهلال - القاهرة (بدون تاريخ) ، ص ١٤٧ - ١٤٩ ، د. مصطفى حلمي : التصوف والاتجاه السلفي في العصر الحديث - دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع - الإسكندرية - ١٩٨٢ ، ص ٩، ١٠ .

(٢) أحمد الشرباصي : الغزالي والتصوف الإسلامي (مرجع سابق) ص ١٤٨، ١٤٩ .

(٣) د. مصطفى حلمي : التصوف والاتجاه السلفي في العصر الحديث (مرجع سابق)، ص ١١ عن ابن تيمية : رسالة الصوفية والفقراء، ص ٢٥ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٩ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٠ .

(٦) المرجع السابق ، ص ١٢ .

(٧) المرجع السابق ، ص ١٢ عن ابن الجوزي : تلبيس إبليس ، ص ١٥٦ .

(٨) ، (٩) المرجع السابق ، ص ١٣ عن د. غلاب : التصوف المقارن ، ص ٣٠ - ٣١ .

(١٠) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(١١) المرجع السابق، ص ١٣ عن ابن تيمية الصوفية والفقراء ، ص ٧ .

التصوف أئمة المسلمين كأحمد بن حنبل (ت =٢٤١ هـ)، والداراني (٢١٥هـ) وسفيان الثوري (ت = ١٦١ هـ)، والحسن البصري (ت = ١١٠ هـ)[١] . وأما ينابيعه فقد بدأت بالينبوع الصافي في عهد رسول الله ﷺ حيث قام رسول الله ﷺ بتصحيح مفاهيم نفر من أصحابه أرادوا المغالاة في عبادتهم فنهاهم عن الرهبنة ، ودعاهم إلى الزهادة بدون غلو في ذلك ، ثم بدأت صور التصوف تتغير بعد دخول أصحاب الأديان الأخرى في الإسلام فأخذت تأخذ طابع التعذيب للجسد وترك متاع الحياة[٢] ، وأما الينبوع الثاني ، فقد كان مصدره ثلاثة أفكار : فكرة الإشراقيين من (الفلاسفة) ، وفكرة الحلول (النصرانية) وفكرة وحدة الوجود (الهندية)[٣] . ثم اختلطت مفاهيمها في القرنين الرابع والخامس الهجري بحيث تفاوتت مقادير كل فكرة لدى الجماعات الصوفية المختلفة ، فتسود فكرة ما (كالحلول أو وحدة الوجود أو الباطنية) على سائر الأفكار الأخرى[٤] .

وما أن انتهى القرن الخامس الهجري حتى تبلورت مذاهب التصوف المختلفة لكل منها أعلامها :

- فهناك المذهب الإشراقي ، الذي يتضمن الإشراق الروحي ، وتهذيب النفس وكشف الحجاب وكان يشمل أحياناً فكرة الحلول أو الاتحاد ويبتعد عنها أحياناً أخرى[٥] .
- وهناك مذهب الحلول ويمثله الحلاج[٦] .
- وهناك مذهب وحدة الوجود الذي يمثله ابن عربي (٥٦٠ ـ ٦٣٨ هـ = ١١٦٥ ـ ١٢٤٠ م)[٧] .
- وهناك مذهب محبة الله تعالى وهي سمة موجودة في الفكر الصوفي كله ، بدون

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن نفس المرجع ، ص ٩.
(٢) الإمام محمد أبو زهرة : ابن تيمية (مرجع سابق)، ص ١٩٦ ـ ١٩٧ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٩٧ ـ ١٩٨ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٩٨ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٩٩، ٢٠١ .
(٦) المرجع السابق ، ص ١٩٩ .
(٧) المرجع السابق ، ص ٢٠٠ .

حلول أو اتحاد ويمثله ابن الفارض (٥٧٦ ـ ٦٣٢ هـ = ١١٨١ ـ ١٢٣٥ م)(*) وفي ظل هذا المذهب وجدت المصطلحات الصوفية المشهورة لدى الصوفيين كالغيبوبة ، والمحو ، والفناء ، والشكر ، ووحدة الشهود ، والأخير يقابل وحدة الوجود لدى الآخرين[١] .

واستمر صراع الأفكار الصوفية حتى القرن السادس الهجري ، ثم ظهرت صوفية شكلية في القرنين السابع والثامن الهجريين توارثها أجيال المسلمين في العصور الحديثة[٢] ، ومع ذلك فقد ظل الجوهر قائماً مع الأشكال وإن اختفى وراءها[٣] ، فإذا خلا التصوف من الأفكار الدخيلة كتعذيب الجسد ، والحلول ، والانقطاع عن الحياة الدنيا ، وبقيت فيه فكرة إشراق النفس بنور الله ، وامتلاءُ القلب بمحبته فهو تصوف إسلامي لا غبار عليه[٤] .

وقد أدى اعتماد الصوفية على التوكل المطلق إلى التوهين لدى غير الخاصة من قانون السببية ، وإلى تواجد فكرة الجبرية في أعمال الإنسان[٥] كما أن فكرة الفناء قد جعلت بعض المتصوفة لا ينظرون إلى المعاصي نظرة شرعية ، فهي خير من الطاعة إذا منعت عنهم الغرور ، وإن نادى المعتدلون منهم بالتبعة في المعصية كابن عطاء (ت ٣٢٨ هـ)[٦] ، وقد قاد انزلاقهم في الرؤية للمعاصي إلى التفريق بين (الشريعة) ، و (الحقيقة) فإذا كانت الشريعة قد فرقت بين العاصي والمطيع فالحقيقة قد ساوت بينهما ، وأصبحت الشريعة لمن لا يدركون الحقيقة ، واختصت الثانية بمدركيها[٧] ، وهذا النهج لدى خاصة الصوفية أدى إلى ظهور الأشكال

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٠١ .

(٢) الإمام محمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام ، تاريخها في عهد النبي والصحابة والتابعين والعهود المتلاحقة ، وما يجب الآن ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ـ ص ١١٠ .

(٣) الإمام محمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام (مرجع سابق) ، ص ١١٠ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١١٠، ١١١.

(٥) الإمام محمد أبو زهرة : ابن تيمية (مرجع سابق) ، ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣ .

(٦) المرجع السابق، ص ٢٠٤ .

(٧) المرجع السابق ، ص ٢٠٥ .

(*) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الخامس ـ ط ٤ ، ١٩٧٩ ، ص ٥٥ ، والحافظ ابن كثير : البداية والنهاية ـ ج (١٣) ، ط ٢ ، مكتبة المعارف بيروت ـ ١٩٧٧ ، ص ١٤٣ .

المذمومة في السلوك الصوفي لدى الأتباع ، وإلى أن تسلك العامة مسلك الشعبذة والخرافة والانحراف[1] .

واستمرت الصوفية تنمو بينابيعها الصافية والدخيلة ، حتى جاء العهد العثماني (عصر الشوكاني) حيث نجد العثمانيين قد تركوا الطرق الصوفية تنتشر ويقوى عودها « أطلقت السلطة العثمانية العنان لأهل البدع ، والمتصوفين والبلهاء حتى علا شأنهم عند العامة ، واعتقدوا فيهم الولاية »[2] ، و« كان لأصحاب الطرق الصوفية منزلة عظيمة عند العامة وأصحاب السلطة فنشروا بذلك بدعهم بين الناس ، كاتخاذهم مغنين ، وطبول وأعلام ، وسبح كبيرة ، ورفع الصوت بالذكر والغناء ، وتعظيم شيخ الطريقة ، وتقبيل أياديه ، والتبرك به ، وغير ذلك من أنواع البدع التي وقعت فيها الطرق الصوفية »[3] « كذلك انتشرت بدع كثيرة تخالف عقيدة التوحيد كبناء القباب على القبور ، واتجاه العامة لأصحابها بالدعاء والاستغاثة ، والذبح ، والنذر ، والشفاعة ، وبدعم من السلطة العثمانية المركزية »[4] .

ويلاحظ الباحث هنا شدة النقد للدولة العثمانية ، ولعل ذلك رد فعل لقهر العثمانيين لحركة محمد بن عبدالوهاب .

وقد وجدت الصوفية في اليمن « بشكل محدود في الجزء الذي تقطنه الطائفة الشافعية وأغلبهم قبوريون وقد ندد بهم الإمام محمد بن إسماعيل الأمير (١٠٩٩ - ١١٨٢ هـ) ومن بعده ، كما ندد بهم الشوكاني ، وكثير من معاصريه وتلامذته وأنشأوا فيها المقالات الطوال ، وبينوا ما يجوز وما لا يجوز[5] ، فالأول ألَّفَ لذلك : (تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد) التي كانت منتشرة في كل أنحاء اليمن وغيرها من الأمصار الإسلامية وجَّهَهَا كما يفيد في مقدمته إلى المسلمين في كل من اليمن ، والشام ، ومصر ، ونجد ، وتهامة ، وجميع ديار الإسلام منادياً بهجر

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٠٥، ٢٠٦.
(٢) محمد بن عبدالله بن سليمان السلمان : دعوه الشيخ محمد بن عبدالوهاب الطبعة الأولى (مرجع سابق)، ص ١٣.
(٣) ، (٤) المرجع السابق ، ص ١٤.
(٥) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٤٩، ٥٠.

الاعتقاد في القبور ، أو في الأحياء من أهل الفجور الذين خرجوا عن الكتاب والسنّة وتركوا العبادة والصلوات والمساجد ولم يخافوا بعثاً ولا حساباً »[1] .

وأما الشوكاني فقد ألف رسالة خاصة بالتصوف هي : « رسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد » ، بين فيها آراءَه في أئمة الصوفية الملتزمين بعقائد الشرع ، ومدلولات الألفاظ اللغوية والعربية ، والذين لم يلتزموا ذلك ، حيث مدح الطائفة الأولى ، وذم الطائفة الثانية في قصيدة تضمنتها هذه الرسالة[2] ، « قال الشوكاني : وقد أوضحت في تلك الرسالة حال كل واحد من هؤلاء وأوردت نصوص كتبهم وبينت أقوال العلماء في شأنهم »[3] . وقد تضمن ديوانه تقسيم الصوفية إلى القسمين المذكورين آنفاً « ثم نجد الإمام الشوكاني في شعره يتطرق إلى الحديث عن الصوفية والمتصوفين ، فيقسمهم إلى قسمين أو إلى أصحاب اتجاهين اتجاه سليم له رجال آمنوا بهذا الطريق فسلكوه ، واتجاه ثان حاد أصحابه عن الصراط المستقيم فكانت صوفيتهم وبالاً عليهم »[4] .

كما أنه قد ألَّف كتاباً خاصاً بالولي وما يقوم به من ألوان التعبد والقربات ، وما ينتج عن هذا السلوك من آثار ، ومقدار ما يبلغه من المنزلة عند ربه سماه : (قطر الولي على حديث الولي) وقد قام أحد الباحثين المعاصرين بتحقيقه على نحو بين فيه من هو الولي ، وشخصيات الأولياء ، والطريق إلى الولاية ومنزلة الإنسان عند الله عند وصوله إلى درجة حب الله له ، والنظرة إلى الكرامات ، وأفضل الأولياء ، ومن خلال ذلك يرى الدارس أن للإمام الشوكاني آراءه التي نقد بها غلاة الصوفية وفلاسفة الإشراق[5] .

---

(١) الإمام المحدث السلفي المجتهد الشهير ، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني : تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ، صححه وعَلَّقَ عليه محمد حامد الفقي ـ الطبعة السابعة ـ مكتبة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ بدون تاريخ ص ٧، ٨.

(٢) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٥١ ـ ٥٢.

(٣) المرجع السابق، ص ٥٢ عن الإمام الشوكاني : البدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٣٨ ـ ٣٩.

(٤) أحمد الحكمي : الإمام الشوكاني أديباً وشاعراً ـ المطابع الأهلية للأوفست الرياض ـ (بدون تاريخ)، ص ٣٥٥.

(٥) الإمام محمد بن علي الشوكاني : بحث في التصوف ـ (مخ) ـ مج (١) ـ (م.ج.ك) (م.غ)، ١٣٣٤ هـ، ص ١٢١ ـ ١٢٥.

كمـا أن الشوكاني قد ألَّف بحثـاً (مخـطوطـاً) خـاص بـالتصـوف بعنـوان : (التصوف) ، بين فيه أن هناك تصوفاً محموداً، وهو ما لم يخالف الكتاب والسنة ويدخل في ذلك فراسة المؤمن ، ونظره بنور الله ، والمكاشفات ، والكرامات وبين فيه أيضاً تحديث سيدنا عمر بن الخطاب بما غاب عن سائر الصحابة ، وبما انكشف للإمام الجُنيد في أمر النصـراني الذي أسلم على يـديه ، وأمـا ما يخـالف الكتاب والسنّة فقد رفضه[1] .

وألَّف إلى جانب ما ذكر بحثاً آخر (مخطوطاً) ناقش فيه الكرامات وفق كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ بين أهلِها وبين أدعيائها[2] .

وقد بيّن الباحث في الفصل الخاص بفكـر الشوكـاني العام آراءَه في الصـوفية بشيء من التفصيل ، سواء من خلال كتبه وأبحاثه المباشرة في ذلـك أو من خلال استخراج مفهوماته التي قد تلتقي أو تفترق مع الفكر الصوفي ، من سائر كتبه وأبحاثه ورسائله ، ولكن الباحث هنا يذكر موقفه الأخير من الصوفية حيث يجد تعليقاً على غلاف مخطوطته القديمة الصوارم الحداد ما يلي : « يقول مؤلف هذه الرسالة غفر الله له ، هو تائب إلى الله من جميع ما حرره فيها مما لا يرضي الله عزَّ وجلَّ ، وقد طالعت بعد تأليفها الفتوحات ، والفصوص ، فرأيت ما للتأويل فيه مدخلاً لا سيما عند هضلاء القوم الذين هم خلاصة الخلاصة (الصوفيين) من عباد الله عزَّ وجلَّ ـ كتبه محمد بن علي الشوكاني غفر الله لهما »[3] ، ثم ينتهي الكلام بهذه العبارة : « وكان تحرير هذا بعد تحرير الرسالة قبل موته أيام قلائل بزيادة على أربعين سنة »[4] ، ولم يذكر توقيع المعلق .

---

(١) الإمام محمد بن علي الشوكاني : بحث في الاستدلال على ثبوت كرامات الأولياء (مخ) ـ مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، ص ٢٤١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : رسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ـ (مخ) بقلمه ـ مجموع غير مرقم في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبـان ـ حي الغليمى بصنعاء القـديمة ـ ص ١٥٣ (ترقيم الباحث) .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : رسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ـ (مخ) بقلمه ـ مجموع غير مرقم في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبـان ـ حي الفليحي بصنعاء القـديمة ـ ص ١٥٣ (ترقيم الباحث) .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها (على الغلاف) .

وبالرغم من أن الشوكاني قد كان معتدلاً أو وسطياً في تناوله للتراث الصوفي ولآراء أئمته في رسالته المذكورة آنفاً إلا أنه ربما لدنو أجله ، قد فضل الرجوع عن ذم من ذمهم ليضرب مثلاً علمياً في إنصاف الآخرين ، متأولاً لهم ألفاظهم التي يشتم منها رائحة الإلحاد، ويلاحظ أن تراجع الشوكاني هذا ـ إن صح أنّ ما كتب هو خطه ـ عن تكفير الطائفة التي خرجت عن الكتاب والسنّة في ألفاظها وسلوكها ، فإنه لا يعني تراجعه عن نقد ذلك السلوك وتلك الألفاظ وإن مال إلى تأويلها وإلى احتمال توبة أصحابها عنها إن لم يكن للتأويل في ما قالوا مدخلاً كما جاء في كلامه في البدر الطالع[١] .

ومهما وجد من مآخذ على الصوفية والمتصوفين ، فإن هناك من الحركات الصوفية وأئمتها من خدم الإسلام والمسلمين ، وكان الباحث يود لو قرأ آراء الشوكاني في حركة السيد أحمد التيجاني (١١٥٠ ـ ١٢٣٠ هـ) ، المعاصر له ، ولكنها كانت بعيدة عنه ـ مكانياً ـ فهي في غرب ووسط أفريقيا ولنسمع رأي الشيخ محمد أبو زهرة فيها « وكان السيد أحمد التيجاني ومن جاء بعده لا يقتصرون في مقاليمهم على بث التصوف ، والزهادة والروحية بل يجتازون إلى أفريقيا السوداء ، يبثون فيها الإسلام ويربونهم فكانوا يعلمون الزنوج الإسلام ، وينشئون المعاهد التي تدرس الإسلام ، ويأخذون بعض الأفريقيين إلى المغرب الأقصى يعلمونهم مبادىء الإسلام ، ثم يرجعونهم إلى أقوامهم (دعاة) و (مدرسين) في المعاهد التي أنشأوها وقد استمروا على ذلك حتى انتشر الإسلام في غرب افريقيا ووسطها ، حتى أنك ترى الكثرة الكاثرة في ساحل الذهب ، وساحل العاج ، وغانا ، وغينيا ، والسنغال ، والكنغو ، ونيجيريا من المسلمين الأقوياء في تدينهم »[٢] .

وكذا لم يحدثنا عن السنوسية التي تبناها محمد بن علي السنوسي (١٢٠٤ ـ ١٢٧٦ هـ = ١٧٨٧ ـ ١٨٥٩ م)، والتي «ابتدأ بها في أبي قبيس بمكة ثم مدينة الرسول ﷺ ، ثم أنشأها في ليبيا ، والجزائر والصحراء ، حتى وصل إلى بحيرة (تشاد) في وسط أفريقيا ، والتي كانت تقوم بالدعوة إلى الإسلام تدعو إليه نقياً بين

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ـ الجزء الثاني ـ (مرجع سابق) ص ٣٧.
(٢) الإمام محمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام (مرجع سابق)، ص ١٢١.

المسلمين ، وتربيه على روح القوة والأخذ بما هو من أسباب القوة في العصر الحاضر، وتدعو الوثنيين وبقايا العناصر القديمة إلى الإسلام في وسط أفريقيا ، وسواحلها ودخل استجابة لهذه الدعوة القوية المستمرة عدد لا يحصى إلا بألوف الألوف في نيجيريا ، وغانا ، وغينيا ، والسنغال ، والكنغو ، وتشاد ، وأوغندا ، وروديسيا، وغيرها من وسط أفريقيا»[1]. وقد «تململ المتعصبون من الأوروبيين من هؤلاء السنوسيين فحاربوا دعوتهم ودَسُّوا بينهم وبين الدولة العثمانية الذين كانت تلك البلاد تابعة لها أو خاضعة لنفوذها »[2] ، « ولذلك أحست الدول التي باشرت استعمار أفريقيا كفرنسا وإيطاليا بخطر الدعوة الإسلامية ، ونشرها على مطامعهم المتعصبة على الإسلام ، وإن ظهرت بغير ما تخفي ، ولذلك حاربت السنوسية أو حاربت فيها الدعوة إلى الإسلام بكل الطرق المحللة في قانون الأخلاق والمحرمة على سواء »[3] .

كما أن شدة النقد للمتصوفة أو للمعتزلة أو لغيرهم من طوائف المسلمين كالمحدثين والفقهاء وغيرهم من أصحاب النزعات لن يغير من الواقع ، سوى توسيع الشقة بين الأنماط المتعددة للعقلية المسلمة في جميع الأعصار ، يقول أحد شيوخ الأزهر المعاصرين وهو (الشيخ الدكتور عبدالحليم محمود) : « لا تزال تلك القوى الثلاث تتصارع حتى عهدنا هذا ، ونعتقد أنها ستستمر ، ذلك أنها تمثل نزعات فطرية في بني الإنسان ، فبعضهم واقعي يتجه إلى النص ولا يريد أو لا يمكنه أن يسير إلى أبعد منه ، وبعضهم : يحتفظ بشخصيته قوية جارفة لا تلين، فهو عقلي أو اعتزالي ، وبعضهم : رقيق الشعور مرهف الحس ملائكي النزعة ، فهو بصيري أو صوفي : نزعات ثلاث، تقوم على فطر مختلفة وهذه الفطر ستستمر في بني البشر ما دام على وجه الأرض أفراد من النوع الإنساني ، ومن هنا كان خطأ هؤلاء الذين يحاربون التصوف ، أو الاعتزال أو النصيين على أمل أن يقضوا على اتجاه من هذه الاتجاهات »[4] ، وهذا لا يحول دون تنقية التراث الصوفي من أدعياء التصوف ومن

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٢ . (٢) المرجع السابق ، ص ١٢٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٢٤ .

(٤) الإمام الدكتور عبدالحليم محمود : قصة حياتي ، الحمد لله هذه حياتي ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ، ص ١٣٠ .

مخالفات الكتاب والسنّة ، ومن الأفكار التي تؤدي إلى التواكل ، ووأد السببية والانتحار بالروح ، كما أننا بحاجة إلى علماء ورواد ، ومفكرين ، ودعاة ، يصححون فلسفة الزهد السائد حالياً والتي أصبحت تميل إلى الانقطاع عن الحياة وأسبابها والإعلاء من مسلك البطالة « ومن ثم فإن فلسفة الزهد التي تمارس اليوم ، ليست من الإسلام ، بل إنها ضده ، لأن الزهد الإسلامي ، لا يعني أن يتخلى الإنسان عن دنياه ، ولكنه يعني أن ينغمس الإنسان في هذه الدنيا سعياً وعملاً وجداً »[1] ، لأن الإسلام « يمنح العمل قداسة ترفعه ، وترفع العمال »[2] ، ولأنه قد « جعل العمل أسمى المقاصد ، فأمر بالسعي ، وفضله على الانقطاع للعبادة وأمر بالجد والإتقان لمحاربة الفقر »[3] ، « فهو يحارب البطالة بكل روحه ، أو يكافح أسبابها ، فيعالجها في عالم الضمير والشعور ، وفي دنيا العمل والواقع فالبطالة هي أعدى أعدائه ، على أي لون ، وفي أي وضع ، وفي جميع الصور والأشكال ، فهو عدو التبطل الناشىء عن تكدس الثراء ، وعدو التبطل الناشىء عن الكسل وحب الدعة ، والاسترزاق من أيسر سبل الاستجداء ، وعدو التبطل باسم العبادة والتدين »[4] . « وهذا هو التصوف كما يعرفه الإسلام : هو العبودية لله وهي : حركة إبداعية ، تبدأ في أعماق الضمير ثم تحقق نفسها في عالم الواقع لأنه حين تستقر العقيدة الإسلامية في الضمير البشري استقراراً حقيقياً فإنها يستحيل عليها أن تبقى ساكنة حتى تتحقق رسالةُ الإنسان في الحياة ، رسالة الاستخلاف »[5] .

وليس المطلوب إهالةُ التراب على التصوف السليم ، وإنما المطلوب التفريق

---

(١) د. عبدالغني عبود : الفكر الزيدي عند الغزالي (مرجع سابق)، ص ١٢٨ عن د. عبدالغني عبود : التربية ومشكلات المجتمع ـ ط ١ ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٩٨٠، ص ٩١.

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن : سيد قطب : السلام العالمي والإسلام ـ ط ٦ ـ دار الشروق ـ ١٣٩٤ هـ/ ١٩٧٤م، ص١٣٩، ص ١٤٠.

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن عبدالرحمن عزام . الرسالة الخالدة ـ ط ١ ـ مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ ١٣٦٥ هـ / ١٩٤٦ م، ص ٥٠.

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٢٩ عن سيد قطب : في التاريخ . . فكرة ومنهاج الطبعة الثانية ـ دار الشروق ـ ١٣٩٨ هـ/ ١٩٧٨ م، ص ٢٢، ص ٢٣ .

بين منهج التصوف ، وبين منهج المتصوفة ، الذين بعدوا عن رسالة الإنسان في الحياة كما تبدو من فهم تعاليم الإسلام « وفرق بين منهج التصوف الذي يؤدي إلى الاندماج مع الناس والأشياء ، ارتفاعاً بمستوى حياة الإنسان ، إلى أفق رباني أرحب ، وأنظف ، وأكمل وبين منهج المتصوفة الذي يدعو إلى هجر ذلك كله باسم الانقطاع لله ولعبادته »[١] .

وإذا ترك رواد الفكر الإسلامي منهج المتصوفين الهارب عن حركة الحياة والمجتمع فإن ذلك يعني تكريس السكون والتخلف والتمكين لعوامل الهدم الغازية « وبسببهم ـ وما تركوه من آثار في المجتمع الإسلامي صار عندنا اليوم إسلام جامد[*] ، واقف ، لا ينقص ولا يزيد ولا يتحرك ، سلبي لا يتدخل في شؤون المجتمع والحياة ، بل يترك الحبل على غاربه ، ويدع جيله تحت رحمة الموجات المادية الطاغية والأفكار السامة ، والأدب المائع ، فيترك المجتمع فريسة سهلة ، ولقمة سائغة أمام ذئاب الإنسانية ، ووحوش الحضارة ، وقراصنة السياسة ، ولصوص الدين والأدب ، يعيش جنباً إلى جنب مع كل كاتب يبيع الهوى ، وينشر المنكر ويروج بضاعة الفحشاء ، ويمشي مع سائر التقلبات والموضات الفكرية ، والمذاهب الاجتماعية ، والسياسية إسلام المسالمين لا المسلمين »[٢] .

الأحوال الاجتماعية :

لقد أدى اضطراب الحالة السياسية ، والدينية ، إلى تدهور الأحوال الاجتماعية ، فكان هناك أنماط متعددة من الصراع بين القوى الإسلامية ، وبين الأتراك واليمنيين وبين الأتراك والمصريين وبين الأتراك والوهابيين ، وبين الوهابيين وأشراف المخلاف السليماني ، وبين أشراف المخلاف السليماني وحكام صنعاء ، وقد أدى هذا إلى توهين قوة المجتمع الإسلامي وتضاؤل مكانته في العالم .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٣٠ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن محمد الصادق عرجون : الموسوعة في سماحة الإسلام ، المجلد الأول ـ مؤسسة سجل العرب ـ ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م ، ص ١٦ .

(*) قد يتوهم القارىء أن المقصود بذلك الزيادة أو الإنقاص في تعاليم الإسلام ، ولكن الباحث يعتقد أنه يعني بذلك الصورة الواقعية التي يعيشها المسلمون في ظل فلسفة الهروب من الحياة ، بعيداً عن تعاليم الإسلام التي تتصف بالإيجابية ، والحركة ، والاندماج في عالم الناس والأشياء .

وعلى المستوى المحلي ، كان هناك الصراع بين المتعصبين وبين المنصفين من العلماء ، وبين المتفقهين والعامة ، وبين علماء الانصاف والاجتهاد وكثيراً ما كان المجتمع الصنعاني ونظامها يتعرض للاهتزاز بل ويتعرض أحياناً للمجاعة حتى الموت من جراء غزو القبائل التي كان بحثها عن المزيد من المقررات المالية هو الدافع الكبير من الغزو ومغلفة ذلك بستار الحفاظ والدفاع عن المذهب السائد للدولة ، ووجد إلى حد ما تركيب طبقي لا يقوم على أسس موضوعية تستند إلى تعاليم الإسلام التي تشكل ثورة في المساواة بين الأفراد والطبقات ، فيصف الدكتور الغماري أحوال اليمن الاجتماعية قائلاً : « لقد كان لهذه الحالة السياسية والدينية المضطربة أثرها السيء على الحياة العامة ، بما حملته من الفرقة والانقسام ، وبما صاحبها من الفتن والمنازعات بين العشائر والقبائل »[1] ، وأما الصراع الاجتماعي المذهبي فيتحدث عنه نفس الدارس قائلاً : « فإن الاختلاف في المذهب يكون مدعاة للقلق والاضطراب ، ولهذا نرى كثيراً ما يحصل انفصال الجزء الساحلي عن الجزء الجبلي ، كلما سنحت له فرصة بقيام دعوة إلى الاستقلال أو دخول دولة أجنبية تغزو اليمن فتندلع الحرب ويشتد وطيسها ، ويكون أبناء الشعب وقودها »[2] .

ومرة أخرى ، يعلق الباحث على هذا التحليل فيقول بأن الصراع وإن تلبس بالمذهبية إلا أن المسؤول عن حقيقة الصراع ليس الاختلاف المذهبي وإنما هو (العصبية) ومرض الزعامة ، وطلاب المصالح المادية .

وكان الجمود سمة من سمات عصر الشوكاني « وعندما دخلت الدولة العثمانية في القرن الثاني عشر الهجري ، ازدادت الحالة الدينية سوءاً بين المسلمين ومما زاد في ذلك جمود علماء الآستانة وعلماء الأزهر ، وقد شجعهم على ذلك كره السلطة في تلك الفترة للإصلاح أياً كان نوعه »[3] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٥٢ .
(٢) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها .
(٣) محمد بن عبدالله بن سليمان السلمان : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب (مرجع سابق) ص ١٣ .

ولعب العلماء دوراً سلبياً إزاء الأُمية الدينية ، والثقافية لعامة المجتمع اليمني فكانوا يدارونهم في معتقداتهم الخاطئة وسلوكياتهم المناقضة للإسلام ، مما أدى بهم استخفافهم هم وجهلة المتفقهة بعلماء اليمن ، وإلحاق الأذى بهم وذلك أدى إلى خمول ذكرهم، وتدهور مكانتهم في المجتمع[١] .

وقد تعرض العالم المنصف لأذى المتعصبين مما جعله يعيش الغربة الاجتماعية[٢] .

كما أن الجهلة الظلمة قد تهافتوا على منصب القضاء « وقد كثر التتابع من الجهلة في هذا المنصب الشريف ، واشتروه بالأموال ممن هو أجهل منهم حتى عمت البلوى جميع الأقطار اليمنية »[٣] .

وكان الظلم الاجتماعي سمة غالبة في المجتمع اليمني ، تبدت مظاهره المختلفة في سلوكيات القضاة ، والعمال (محافظين) ، والحكام ، بمساعدة علماء السوء ، والتي استخدمت التأديب المالي كعقوبة بديلة لتطبيق الجزاءات الشرعية « وقد تهافت الظلمة في هذه المسألة تهافتاً ، حتى عطلوا الحدود الواجبة ، واستحلوا أموال المسلمين ، وأكلها بالباطل ، وتعطيل حدود الله التي شرعها لعبادة ، وأعانهم على ذلك علماءُ السوء ، فأفتوهم بما وجدوه في نصوص أهل العلم من الكلام على التأديب بالمال ، فضلوا وأضلوا وكانوا شركاء في المظلمة »[٤] .

وقد كانت القبائل ذات الشوكة والنفوذ تتصف بالطمع في الدنيا ، والجهل بالدين ، والمخالفة للقطعيات الدينية ، وهذا أدى إلى استغلالهم من قبل أصحاب العصبيات للصراع ضد المتحررين من رق التقليد وحماة العصبية وفي مقدمتهم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني، ص ٢٣٤ .

(٢) المرجع السابق، ص ٣٩٥.

(٣) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ـ المجلد الرابع ، الجزء الثامن ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ بدون تاريخ ، ص ٢٦٣ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، رسالة إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق) ص ٤٩ .

الإمـام الشوكـاني رحمه الله ، ومن أمثلة ذلـك قيام قبيلتين لا يستقـر الحكم بدون تأييدهما بالخروج على « الإمام المهدي » بحجة الدفاع عن المذهب السائد للدولة الذي زعموا بأن الشوكاني يسعى إلى هدمه ، ويساعده على ذلك إمام اليمن ، فما كان من الإمام إلا أن رفع مقرراتها المالية إلى عشرين ألفاً من الريالاتِ الفضية ، وبذلك وضعت القبيلتان أسلحتها ، وعادتا إلى بلادهما[1] .

ويتناولهم الشوكاني بكلامه مرة أخرى فيقول « ومن محن الدنيا أن هؤلاء الأشرار يدخلون صنعاء لمقررات (مالية) لهم في كل سنة ، ويجتمع منهم ألوفٌ مؤلفة ، فإذا رأوا من يعمل باجتهاده في الصلاة ، فكان يرفع يديه ، أو يضمها إلى صدره ، أو يتورك ، أنكروا ذلك عليه ، وقد تحدث بسبب ذلك فتنة ، ويجتمعون ويذهبون إلى المساجد التي تُقْرأ فيها كتبُ الحـديث على عالم من العلمـاء فيثيرون الفتن ، وكـل ذلك بسبب شيـاطين الفقهاء الـذين قدمنـا ذكرهم ، وأمـا هؤلاء الأعـراب ، الجفاةُ ، فأكثرهم لا يصلي ،ولا يصومُ ، ولا يقوم بفرضٍ من فروض الإسـلام ، سوى الشهادتين على ما في لفظه بهما من عوج »[2] .

وقد كان المجتمع الصنعاني بشكل خاص ينظر إلى أصحاب المهن نظرة متدنية وأصبح ذلك عرفاً غالباً لم يشذ عنه حتى العلماء ومنهم الإمام الشوكاني[3] .

ويقول (الدكتور سعيد إسماعيل علي) عن الجذور التاريخيـة لهذه النـظرة : « والمشهود عن العرب وعند الأعاجم ، أن العرب قوم يكرهون الاشتغال بالحِـرَف والصناعات ، ويستخفون بشأن من يشتغل بها ، ويزدرونه فـلا يتزوجـون منه ، ولا يزوجونه منهم ، والحق أن هذا مما لم يكن شائعاً في الجزيرة العربية وحدها ، وإنما كـان شائعـاً ، في كل منـاطق العالم على وجـه التقريب ففي النصـوص المصريـة القديمة مثلاً ، نجد أباً ينصح ابنـه بألاّ يكـون حرفيـاً لأن ذلك ليس طـريق السمو الاجتماعي ، والترقي الوظيفي فيقول له : لم أر مطلقاً الحداد أصبـح سفيراً ، ولا الصائغ مبعوثاً ، ولكني رأيت الحداد يتلظى بالنار أمام الفرن ، وأصابعه كالتمساح ،

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ١٣٦ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٢٩ - ١٣١ .

ورائحته أقذع من السمك والبيض ، هذا على الرغم مما عرف عن المصريين القدماء من براعة في احتراف العديد من الحرف »[1] « وعندما أراد الفيلسوف (أفلاطون) أن يرتب الطبقات الاجتماعية وضع (الحرفيين) في أدنى السّلم ، على أساس أنَّ هؤلاء قوم لا يستخدمون عقولهم كثيراً ، وإنما عليهم أن يكونوا مجرد أدوات تنفيذ تؤمر فتطيع »[2] .

ويذكر (الدكتور فاروق أباظه) ـ أحدُ الكتاب المتخصصين في التاريخ أن نظام الحكم اليمني حينئذ ، قد تمخض عنه التركيب الطبقي الآتي :

- « طبقة عليا من (السادة) ، الذين ينتسبون إلى النبي ﷺ ، وكل الإمارات ، والوظائف الهامة في اليمن كانت للسادة بادىء ذي بدء ، مهما قلت معرفتهم وكفايتهم[*] .
- يليها طبقة (القضاة) وهم العلماء ، وهؤلاء يقاسمون الطبقة الأولى وظائف الإدارة والقضاء .
- يليها طبقة كبار مُلَّاك الأرض الذين سيطروا على معظم التجارة .
- أما سواد الفلاحين ، فيستمدون مكانتهم عن مِلْكِيَّةِ الأرض ، وأما مَنْ لا أرضَ لَهُ ، فمكانتهُ الاجتماعيةُ شبه منعدمة .
- وأما سوادُ أصحاب الحرف والقبائل فتشكل كل منهم طائفة خاصة ومغلقة ، لها وظيفتها ، المحددة .
- وأما الحرف ، فقد كانت تقليدية وراثية وبعض المهن مدعاة للاحتقار ، بصرف النظر عن مدى الكسب فيها ، أو المهارة التي تتطلبها .
- وكانت هناك مجموعات من الناس لهم مراكز اجتماعية مختلفة ، ويعيشون على هامش المجتمع ، كجماهات (الأخدام) في تهامة . . . وكانوا يعيشون في أحياء

---

(١) د. سعيد إسماعيل علي : تمهيد لتاريخ التربية الإسلامية ـ عالم الكتب ـ القاهرة ـ ١٣٧٩ هـ ـ ١٩٧٩ م ، ص ١٦٦ عن سعد مرسي أحمد وسعيد إسماعيل علي : تاريخ التربية والتعليم ـ عالم الكتب ـ القاهرة ، ١٩٧٤ ، ص ٢٧ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(*) في هذا الكلام مبالغة ، لأن الشوكاني وهو ليس من السادة ، قد كان قاضي قضاة اليمن ، ورئيس منصب الإفتاء فيها ، ومستشار أئمة عصره سياسياً وعسكرياً .

خاصة بهم ، ويقومون بخدمات مختلفة من بينها الترفيه ، كالرقص والموسيقى ، وتلاقي طبقة الأخدام في معاملة غيرها ما لا يمكن أن يوصف بالعدل أو الإنسانية »[1] .

والباحث يتحفظ إزاء هذا التحليل ، الذي تبدو عليه مسحة ماركسية في النظرة إلى المجتمع يحسن خروج صاحبه من حرفيتها، فملكية الأرض ، مثلاً متوارثة بالطرق الشرعية وليست مصادرة عن الفلاحين لذوي النفوذ ووجود السادة على قمة هرم السلطة كما يقول ، هو أمر طبيعي نجده في واقع مجتمعاتنا المعاصرة حيث يتربع زعماء الحزب الحاكم على المراكز والمناصب الرئيسية والهامة في المجتمع ، وأما وضع الأخدامِ فيحتاجُ إلى دراسة تاريخية تحدد ينابيعَ هذا الوضع ، فهم سود البشرة ، ويعانون من الاحتقار سواء في المجتمعات التي حكمها من أسماهم بالسادة أو في المناطق التي حكمها غيرهم كالأجزاء الجنوبية والوسطى من اليمن .

الأحوال الاقتصادية :

يجد الباحث صعوبة بالغة في محاولته لتعرف الأحوال الاقتصادية في عصر الشوكاني ، نظراً لندرة المراجع التي تناولت هذا الجانب ، فقد حاول جهده ـ العثور على ما يمكن العثور عليه من معلومات تناولت بعض الشذرات عن أحوال الدولة القاسمية التي عاش الشوكاني في ظلها .

وكان لتدهور الأحوال السياسية العامة للمجتمع الإسلامي أثره على حالته الاقتصادية « كان لهذا تأثير ملحوظٌ على الحالة الاقتصادية في العالم الإسلامي نتيجة لهذا التدهور ، انعدمَ الأمنُ والاستقرارُ ، فبارت التجارةُ بوراً شديداً ، وأهملت الزِّراعةُ أيَّ إهمال »[2] .

كما أن الغزو الاستعماري البرتغالي كان له أثره السيىء على الأحوال الاقتصادية في اليمن في عهد الشوكاني « فقد نشطت الحركة الكشفية البرتغالية ابتداء من القرن السادس عشر الميلادي حيث استطاع رجالها معرفة الطريق البحري

---

(١) د. فاروق أباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ص ٦٢، ٦٣.
(٢) محمد بن عبدالله سيد سليمان السلمان : دعوة الشيخ محمد عبدالوهاب (مرجع سابق)، ص ١١، ١٢.

المباشر إلى الهند عن طريق رأس الرجاء الصالح ، وبدأوا يُحَولُون تجارةَ الشرقِ إلى هذه الطريق الجديدة ، وتَصَدَّعَ لهذا السبب البناءُ الاقتصاديُ الذي عَرَفَهُ اليمنُ منذ فجر تاريخه ، والذي كان يعتمد ـ إلى جانب الثروة الزراعية ـ على اشتغـال أهالي اليمن بالتجارة العالمية بين الشرق والغرب »[١] .

وقد وُصِفَ الاقتصادُ اليمنيُّ في عصر الشوكاني بأنه اقتصادٌ زراعيٌ ، ومعـظمُ الإنتاج كان يستهلكُ محلياً ، ولم تكن هناك مواصلات عصرية أو مؤسسات مالية أو نظام نقدي مناسب ، وتميز النظام الضرائبي بالظلم مما تسبب في هجرة المواطنين إلى الخارج ، وفي نقص المساحات المزروعة ، وقلة المواد الغذائية[٢] .

وكـانت هناك سلطتـان تجبيان الضرائب في عهد الأئمة ، الإمام الـزيـدي ، والأتراك ، وقد كانت موارد خزانة الإمام تتمثل في الآتي :

- أعشار الأرض عيناً .
- عشرُ انتاجِ الأرض .
- زكاةُ المواشي ، والدواجن ، والدواب .
- زكاةُ التجارة ، والمخازن .
- زكاة البدن في رمضان .
- زكاة الحُلِي .
- إعانة الجهاد عند الحرب .
- الجزية المفروضة على اليهود ، وهي على ثلاثة مستويات :
  * ١ ـ ٣ ريالات في السنة على الغني .
  * ريالان في السنة على المتوسط .
  * ريال ونصف في السنة على الفقير .

وكـانت هناك فـروع لبيت المال في جميـع الأقضية (المنـاطق) وكان هنـاك مستودعات في كل منطقة للحبوب والبن لا يصرف منها شيء إلا بأمر الإمام .

---

(١) د. سيد مصطفى سالم : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية (مرجع سابق) ص ٢٥ .

(٢) د. فاروق عثمان أباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ص ٥٨ .

ـ الجمارك ، ورسوم القوافل التي تورد إلى صنعاء من موانىء اليمن[١] .

ويستفاد أيضاً من دراسة وتحليل بعض الوثائق التاريخية لفترة الشوكاني مؤشرات اقتصادية مختلفة :

منها أنه « كانت تؤخذ رسوم من الرعية في الأسواق ، والطرقات في ذلك الحين ، وإن الأمر لم يكن قاصراً على جمع الواجبات الشرعية ـ أي الزكاة فقط »[٢] .

وكانت هناك ضريبة المعونة « التي كانت تفرضها الحكومات حينذاك خارج نطاق الزكاة لحاجتها إلى المال ، وكانت تحرص على تسميتها (معونة) حتى تخفض من وقعها على الأهالي وحتى لا يتعارض ذلك مع شعاراتها ، بأنها تلتزم حدود الشريعة الإسلامية »[٣] .

ووجد ما يطلق عليه نظام السخرة عند الضرورة وهو « نظام السخرة الذي كان يخضع له باقي أهالي اليمن ، إذ كانت الجمال وأصحابها تُسخر على سبيل المثال لنقل الحبوب ، والحطب ، إلى مخازن الحكومة »[٤] .

وكانت الدولة القاسمية تعتمد في مواردها بالإضافة إلى الواجبات على الضرائب الوضعية كرسوم الأسواق ، وإعانة الجهاد[٥] .

وكان النظام الضرائبي يشوبه الظلم الاجتماعي ، وقد نقده محمد بن إسماعيل الأمير من قبل (١٠٩٩ ـ ١١٨٢ هـ = ١٦٨٧ ـ ١٧٦٧ م) في قصيدة له ذكر فيها أن الضرائب « العالية على الأرض كما لو كانت أرضاً خراجية ، وتُصَوِّرُ بَعْضَ أبياتِ القصيدةِ حالةَ الزُّراعِ وقد قَنِعُوا بالعُشْرِ مِنْ أَموالِهِم ، تاركينَ تسعةَ أعشارِهِ للحكام ، إلا أن هؤلاء ما كانوا ليقنعوا ، والنتيجة أن يتشرد الرعايا في الآفاق خوف العسكر ،

---

(١) المرجع السابق، ص ١١٠ ـ ١١١ .

(٢) د. سيد مصطفى سالم : وثائق يمنية ، دراسة وثائقية تاريخية ـ نشر وتعليق المؤلف ـ طبع المطبعة الفنية ـ القاهرة ، ١٩٨٢، ص ٨١.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٦ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) المرجع السابق، ص ٦١ .

كما أشار إلى الفقهاء الذين أفتوا الحاكم بجواز مصادرة أموال الناس إذا ما خشي عليهم سطوة حاكم آخر »[1] .

وقد أورد المؤلف السابق أصناف الضرائب المحصلة ، والتي شملت المحاصيل الزراعية ، والمواشي ، والأسماك ، والثروة الظاهرة ، والثروة المستورة (ضريبة الباطن) والتداول ، والرسوم الجمركية[2] ، وهناك ضرائب قد أسست بمقتضى الأوامر الإدارية « ويمكن أن تأخذ رسوم (الخيرية) التي تضافُ إلى الرسوم الجمركية ، والتي تخصص لميزانية المعارف »[3] ، وهناك ضرائب فرضتها الشريعة الإسلامية « وهذه الضرائب هي الضرائب على المحاصيل الزراعية ، والضريبة على رأس المال ، وضريبة الرأس (زكاة الفطر) »[4] .

وقد حدد بعض المؤلفين اليمنيين المعاصرين المآخذ الاقتصادية على الدولة القاسمية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي :

- فرض المكوس ، وتسمى بالمجابي في القرى ، والبوادي ، وبالعشر في البنادر والسواحل ، باعتبار أنها لا تعتبر ضرائب تقدم الدولة مقابل جبايتها الخدمات المختلفة للمجتمع .
- وجود ظاهرة الإقطاع ، ويقصد بذلك إقطاع الأئمة الأرض الزراعية لمن يرون فيه عوناً لاستقرار نظامهم .
- وضع الأوقاف بين أيدي المترفين الذين أساؤوا استخدامها .
- تغيير الأئمة للعملة وزناً وشكلاً وشعاراً ، بين حين وآخر ، فكان ذلك من أسباب التضخم الذي يحدثه ذلك التغير والذي تولاه اليهود اليمنيون للإفساد .
- صرف الزكاة لمن لا يستحقها[5] .

---

(١) محمد أنعم غالب : عوائق التنمية في اليمن ـ الطبعة الثالثة ـ اوتوهار اسوفيتش ـ فيسبادونه ، ١٩٧٨ م، ص ١٠٨ .

(٢) ، (٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٤) المرجع السابق، ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

(٥) قاسم غالب أحمد وآخرون : ابن الأمير وعصره ، صورة من كفاح شعب اليمن ـ نشر المشرف على المراكز الثقافية في اليمن ـ (بدون تاريخ) ص ٢٧٤ ـ ٢٨٢ .

« وقد كان تغيير فئات العملة المستخدمة في تلك الفترة هي « درهم بُقْشَة، حَرْف ، حرف أحمر ، قفلة ، ذهب، كبير، وذلك كما جاء ذكرها في المخطوطات اليمنية المعاصرة وقتذاك ، واغلب أسماء هذه العملات أسماء محلية ، عربية إذْ إنَّها تركزت في مخطوطات (ابن الديبع) ، الذي عاصر (الطاهريين) ، وكان المؤرخُ الشخصي للسلطان (عامر بن عبدالوهاب الطاهري) ، غير أننا نجدُ في بعض المخطوطات التي عاصرت الحكم العثماني في اليمن ، أنَّهُ كَانَ يضافُ إلى جانب أسماءِ العملات لفظُ (عثماني) ، وأحياناً يذكر اللفظ بمفرده ، للتعبير كما يبدو عن عملة بذاتها ، ولكننا نرجح أن استعمال هذا اللفظ في تلك المخطوطات إنما كان للدلالة على أن هذه العملة قد ضربت في عهد العثمانيين ، أو أنها أصبحت تضاهي العملات العثمانية في وزنها ، أو في نسبة الذهب أو الفضة بها »[١] .

« وهناك محاولة من جانب بعض المؤرخين والرحالة المعاصرين وقتذاك لتوضيح كُلِّ نوعٍ من أنواع العملةِ اليمنيةِ آنذاك ، وقيمة كل منها بالنسبة للأخرى ، كما تذكر هذه المحاولة ـ أن البُقْشَةَ كانت هي العملة السائدة ، الواسعة الانتشار »[٢] .

ويذكر الشيخ قاسم غالب وزملاؤه أن العملة التي قام أحد الأئمة بتغييرها في عهد الدولة القاسمية هي (الريال) « ولما تنازل المنصور حسين وبقيت السلطة في يدي القاسم الرهيب ، لم يجد المنصور وسيلة يستكثر بها الأموال ، ويغطي بها نفقات أُبهة الملك سوى العملة ، ففتح دار الضرب في صنعاء ، وفتح أخرى في كوكبان ، وحَدَثَ أنْ أصبحَ صرف الريال الواحد يقدر بالمكيال ، وكان اليهود هم الذين يتولون هذه الصناعة ، وغالب الظن أنهم كانوا وراء هذا الفساد ، لأنه يعود عليهم بالربح من جهة ويحمي عمال سك النقود من التعطل »[٣] .

كما ورد مصطلحان نقديان عام (١١٦٥ هـ = ١٧٥٢ م) وهو في عهد المهدي

---

(١) د. سيد مصطفى سالم : وثائق يمنية (مرجع سابق) ص ٤٦٠ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن :
Tritton, A.S; The Rise of the Emams of Sanaa, Milford - Oxford university press; 1925, p. 135.
(٣) قاسم غالب وآخرون : ابنُ الأمير وعصرُه (مرجع سابق) ، ص ٢٨٢ .

عباس الأول المدنرات وهو « لفظ عَامِّي شائع الآن ، ويعني الدنانير ، ويشير هنا إلى الأموال عموماً أي الأموال السائلة ولا شك أن هذا التعبير ينتسب إلى الدنانير بصلة »[1] ، والثاني هو (القِرْشُ) « يجري هذا اللفظ إلى الآن على لسان اليمنيين للتعبير عن الريال اليمني ، وكان لَفْظُ قِرش هو الأشهر استعمالاً في تلك الفترة ، غير أننا لا نستطيع أن نحدد هل يشار هنا إلى بقايا العملة العثمانية في اليمن ، أم أن المقصود هو ريال (مارتريزا) الذي ظل سائداً في اليمن فترة طويلة من الزمن »[2] .

ويذكر (الدكتور : سيد مصطفى سالم) أن ملكية الأرض في تلك الفترة لم تكن مشاعية بين القبائل ، لأنها كانت مستقرة ، ومرتبطة بالأرض ، فقد تناولت إحدى وقائع بيع وشراء الأرض الزراعية عام (١١٤٣ هـ = ١٧٣١ م) بلواء تعز وهي « تحمل مدلولاً اجتماعياً ، واقتصادياً ، لما يجري في اليمن خلال القرن الثاني عشر الهجري ، الموافق الثامن عشر الميلادي بخصوص الملكية الخاصة للأراضي الزراعية ، فقد يفكر البعض أن وجود الأوضاع القبلية في اليمن تعني أن هذه القبائل إنما هي قبائل رُحَّل ، تعيش على الانتقال من مكان إلى آخر بحثاً عن المرعى وأنه بالتالي تكون ملكية الأرض مشاعية بين أفراد القبيلة ، غير أنَّ هذه الوثيقة تؤكِّدُ أمامنا أنَّ قبائل اليمن إنَّما هي قبائل مستقرة ، مرتبطة بالأرض ، وأنها تعترف بالملكية الخاصة فيما بينها على عكس ما قد يُشاع »[3] .

ويذكر المؤلفُ السابقُ أن التجارة في عصر الشوكاني فقد انتعشت ـ على العكس مما قيل ـ في موضع سابق ـ بفضل تدفق البواخر على ميناء المخا اليمني « على أن بلاد اليمن في ذلك الوقت شهدت نشاطاً تجارياً كبيراً ساعد على تهيئة انسحاب الأسطول العثماني من البحار الشرقية ، فلم يعد في إمكان العثمانيين أن يطبقوا سياسة إغلاق البحر الأحمر في وجه التجارة الأوروبية فأخذت التجارة تتدفق إلى ميناء المخا اليمني حتى أُطلق اسمها على البن اليمني ، الذي كان يُصَدَّرُ مِنْهَا إلى أسواقِ العالم المتحضر حينذاك »[4] .

---

(١) د. مصطفى سالم : وثائق يمنية (مرجع سابق) ص ٩٢.
(٢) المرجع السابق ، ص ٩٣.
(٣) المرجع السابق، ص ١٠٢.
(٤) د. فاروق أباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ص ٢٨ ـ ٢٩.

وقد أشار الرحالة الدانماركي Neibuhr الذي زار اليمن في سنة ١٧٦٣ م إلى سياسة التسامح التي كانت تتبعها اليمن مع العناصر غير الإسلامية حينذاك ، مما أدى إلى تنشيط حركة التجارة بين اليمنيين والأجانب[١] .

وتناول (الدكتور فاروق أباظه) بعض مؤشرات الحالة الاقتصادية للدول المستقلة في اليمن بما فيها الدول الزيدية « وقد سبق أن أشرنا إلى أن الدول الإسلامية التي ظهرت في اليمن كانت تعتمد عند قيامها على ركيزتين اقتصاديتين ، أولاهما موارد اليمن التجارية الكبيرة نظراً لموقع البلاد الهام عند الطرف الجنوبي للبحر الأحمر ، وثانيهما الثروة الزراعية لتهامة (المنطقة الساحلية) وجنوب الهضبة بالنسبة لباقي الجهات اليمنية ولا شك أن ثروة تهامة والجنوب الاقتصادية التي تفسر انتقال المراكز السياسية من (صنعاء) إلى (زبيد) و (تعز) ، و (عدن) ، وغيرها من مدن الجنوب في كثير من الأحيان »[٢] .

ويلاحظ الباحث هنا تفسيراً اقتصادياً كاد يكون مادياً للتاريخ وربما كانت هناك عوامل اجتماعية ، ودينية ، وسياسية داخلية ، وخارجية تساهم في هذا التفسير ، وهو أمر يحسن التفات صاحب التفسير إليه مستقبلاً .

ولقد أدى « تحول تجارة الشرق إلى طريق رأس الرجاء الصالح على يد البرتغاليين عند بداية القرن السادس عشر الميلادي إلى ضعف الإمكانيات الاقتصادية لتهامة والجنوب مما أتاح الفرصة للشماليين (الجبليين) لمد نفوذهم[*] إلى باقي جهات اليمن منذ ذلك الوقت »[٣] .

وعندما نجحت الدولة القاسمية في إزالة الحكم العثماني الأول لليمن ، تذكر المراجع أن الأئمة الزيديين قد جلبوا الرخاء الاقتصادي ولكنه لم يستمر ، بسبب

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٩ عن د. محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربي ـ الطبعة الأولى مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ بدون تاريخ ـ القاهرة ، ص ٢١٤ .
(٢) د. مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (مرجع سابق) ص ٥٧ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(*) هناك تحفظ إزاء هذا التفسير الذي يبدو وكأنه تفسير مادي للتاريخ وهو كما ذكر الباحث سابقاً ـ مما يحتاج إلى استدراك من المؤلف مستقبلاً .

الصراع فيما بينهم ، وبسبب خروج الكثير من المناطق عن سلطتهم ، وقد كان ذلك الرخاء المؤقت في عهد الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم عام ١٦٤٤ م (١٠٥٤ هـ)[١] والذي امتد نفوذه إلى لحج ، وعدن ، والبيضاء ويافع وحضرموت ومعظم تهامة والمخلاف السليماني[٢] ، وكانت المناطق التي استقلت حضرموت (قبية البعادل)[٣] ولحج عام ١٧٢٨ م[٣] (١١٤١ هـ)، وعدن ويافع عام ١٧٣٥ (١١٤٨ هـ)، وقد تبادل كل من سلطان لحج وعدن ، وسلطان يافع خراج عدن بالمناوبة[٤] ، وأما القسم الشمالي من اليمن فقد أسند الأئمة حكمه لآل خيرات الذين قسموه فيما بينهم ، ثم استقلوا بعد ذلك عن حكم الأئمة ، وكل ذلك انعكس سلبياً على حالة المجتمع اقتصادياً[٥] .

ويكرر صاحب المرجع السابق (الدكتور فاروق أباظه) تلاشي الرخاء المؤقت « وكانت هذه الفوضى المستمرة (الحروب) على حساب رخاء البلد المادي ، حتى أن تاريخ اليمن لم يسجل قط أي عمل إنساني عام قام به الأئمة الزيديون يستحق الذكر سوى إقامة قصور إمامية ، ومساجد وأضرحة[٦] ، « وقد عبر (القاضي الزبيري) بقوله : إن مهمة الإمام هي نشر روح الزهد والعزوف عن العمران »[٧] .

وعن خزانة الدولة يقول : « وخزانة الدولة تحت سيطرة الإمام الشخصية ، ويعتمد كل المصاريف بنداً ، بنداً »[٨] . وتكشف إحدى وثائق الإمام المهدي لدين

---

(١) د. فاروق أباظه : الحكم العثماني لليمن (مرجع سابق)، ص ٢٨ عن حسن بن أحمد العرشي : بلوغ المرام (مرجع سابق)، ص ٦٧.

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، عن محمد بن أحمد عيسى : تاريخ المخلاف السليماني أو الجنوب العربي في التاريخ ـ الجزء الأول ـ مطابع الرياض ـ ١٩٦١ ، ص ٣٨٣.

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن : عبدالله عبدالكريم الجرافي : المقتطف من تاريخ اليمن ـ مطبعة الحلبي ـ القاهرة ، ١٩٥١ ، ص ٩٤.

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن : أحمد فضل بن علي محسن : هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن ـ الطبعة الأولى ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ، ١٩٣٢، ص ١٢٤ ـ ١٢٧ .

(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٦) د. فاروق أباظة : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق)، ص ٥٦.

(٧) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٨) المرجع السابق ، ص ٦٠.

الله العباس بن الإمام المنصور الذي ادَّعى الإمامة عام (١١٦١ هـ = ١٧٤٨ م) وتوفي عام ١١٨٩ هـ = ١٧٧٦ م أنه كان يمنح الامتيازات المادية لأدوات سلطته التنفيذية « الطيافة ، والضيافة ، والأغرام ، والمعونة ، وسخرة الجمال ، والخطاط »(١) ، ويقصد بالطيافة نزول موظف الدولة إلى المناطق الزراعية لتقدير قيمة الزكاة أثناء وجود الثمرات في الأرض ، ويكون في أحيان كثيرة عبئاً على كاهل الأهالي(٢) ، وبالضيافة أن الأهالي كان عليهم ضيافة موظف الدولة وجنودها أثناء مرورهم عليهم(٣) ، والأغرام (جمع غرامة) وهم الذين يتحملون بشكل جماعي ما يقع على القبيلة من غرامات سواء أكانت لصالح أحد أفرادها أو ما يقع عليها من الخارج(٤) ، وبالمعونة : الضريبة التي تفرضها الحكومة خارج نطاق الزكاة لحاجتها إلى المال(٥) ، والسخرة : هي إعفاء الجمال الأسرة من نظام السخرة(٦)، والخطاط : هو إخضاع الأهالي المخط عليهم إذ كان واجباً عليهم إفساح منازلهم لإقامة جنود الإمام أو الأتباع أو القبائل التي يرسلها حتى يتم إذعانهم له بالطاعة أو تحمل المتأخرات المالية(٧) .

وقد كان أصحاب الأموال لا يشعرون بالأمن في المدن اليمنية ، بسبب ما يتعرضون له من نهب وسلب ، من قبل القبائل التي كان الأئمة يستنجدون بها بين فترة وأخرى(٨) .

وكانت الحرف الاقتصادية المرموقة بين الجالية اليهودية التي كان يسكن معظم أفرادها في مدن اليمن الوسطى في أحياء خاصة بهم ، وقد ازدادات أهميتها عندما جاء العثمانيون إلى اليمن ، حيث اعتبروها عاملاً اقتصادياً مهماً في البلاد ، وقد

---

(١) د. سيد مصطفى سالم : وثائق يمنية (مرجع سابق) ص ١١٧ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٨٢.
(٣) المرجع السابق ، ص ١١٥ .
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٥) المرجع السابق ، ص ١١٦ .
(٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٧) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٨) المرجع السابق ، ص ٦٥ .

عاش أمهر محترفي صناعة المعادن ، والنجارين اليهود في مدينة مناخه (غرب صنعاء) التي كانت أحد المراكز الهامة للعثمانيين[1] .

وقد حاول الشوكاني إصلاح الأوضاع الاقتصادية في اليمن من خلال رسائله الإصلاحية كرسالة (الدواء العاجل لدفع العدو الصائل) والتي دعا فيها إلى العدل ، وإلى إسناد المناصب للمؤهلين علماً وفكراً وخلقاً ، وكشف فيها أن ما يصيب المجتمع من فتن مختلفة سببها البعد عن حقيقة الإسلام وهجر ما يدعو إليه من عدل وتنمية في جميع المجالات[2] .

كما أنه قد حاول رسم سياسة اقتصادية ـ اجتماعية عادلة للنظام الإمامي تحقق العدل وترفع الظلم عن المجتمع ، وقد استجاب له النظام الحاكم ، وصدرت القرارات المتصلة بتلك السياسة ، وكان من نتائجها إغلاق مكاتب المكوس في باب اليمن في العاصمة صنعاء ، وتلقت كل مناطق اليمن أمراً إمامياً صاغه الشوكاني يقضي بعدم دفع أي مواطن يمني ما كان يجبى منه من مكوس جائرة ، ولكن وزراء وعلماء وقضاة وحكام السوء حاربوا تلك السياسة واقنعوا الإمام بالعدول عنها[3] .

الأحوال الإدارية :

مثلما وجدنا الصعوبة في التعرف على الأحوال الاقتصادية بشيء من التفصيل والوضوح نجد هنا نفس الصعوبة وقد ركز الباحث على ما يوجد من معلومات قليلة حول الأحوال الإدارية في العهد العثماني وعهد الأئمة .

عندما اسلم أهل اليمن عين الرسول ﷺ عليها عاملين الأول هو أبو موسى الأشعري (٢١ ق هـ ـ ٤٤ هـ ـ ٦٠٢ ـ ٦٦٥ م) ولاه على اليمن ، والثاني هو معاذ بن جبل (٢٠ ق. هـ ـ ١٨ هـ = ٦٠٣ ـ ٦٣٩ م) على حضر موت أي أن اليمن كانت تنقسم إلى مخلافين(*) اثنين ، وقد كان معاذ معلماً لأهل

---

(١) المرجع السابق ، ص ٦٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية في احياء سنة خير البرية، الرسالة الثالثة : الدواء العاجل في دفع العدو الصائل (مرجع سابق) ، ص ٢٧ ـ ٣٨.

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٦٢، ١٦٣.

(*) المِخْلَافُ بكسر الميم بلغة اليمن الكُورَة ، والجمع (المخاليف) واستعمل (مَخَالِيف الطائف)=

المخلافين ، يتنقل من عامل إلى عامل فيها[1] ، وكان إجمالي العمال إثني عشر عاملاً ، ثمانية على اليمن ، وثلاثة على حضرموت ، وقد أخذ النبي ﷺ على الجميع عهوداً بموجبها التزموا بتطبيق تعاليم الإسلام شملت الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الأحكام من الحلال والحرام والخاص والعام ، وقد استُخْدِمَ مصطلحا : أصناف وعِمالات كرادفين لمخلاف ، في عصر النبوة[2] .

وأقرّ سيدنا أبو بكر الصديق التقسيم الإداري السابق ذكره ، وأضاف مرادفاً ثالثاً لمخلاف وهو : (ولاية) وقد خَيَّرَ عُمَّالَهُ بالبقاءِ ، أو بتعيين من يصلح مكانهم إن أرادوا العودة إلى المدينة ، وبعث سيدنا علياً كرّم الله وجهه معلماً ومرشداً[3] ، وتتضح بعض قسمات النواحي الإدارية في عصره وهي الثقة بين السلطة المركزية في المدينة ، وبين السلطة غير المركزية في اليمن ، والجمع بين المركزية واللامركزية في الحكم ، ومراعاة الاعتبارات العقائدية عندما بعث علياً كرّم الله وجهه لتلبية حاجات المسلمين إلى الفقه والعلم اللذين يتوفران في ذلك الصحابي الجليل .

وقد استمرت القسمَاتُ الإدارية كما هي عليه وتتمركز الإدارة حول ثلاث عواصم : صنعاء ـ الجند ـ حضرموت ، وما إن جاء العهد العباسي حتى بدأ التفكك ، وكثرت الحركات الانفصالية ، وانقسمت اليمن إلى إمارات وعِمالات كثيرة ونشأت الصراعات بين الدول المستقلة المتعددة التي قد تتزامن أو يعقب بعضها بعضاً ، وقد تدخل في صراع مع العواصم الإسلامية الكبرى (بغداد ، مصر ، استانبول) أو تواليها ، وذلك في كل من المدن الآتية : زَبِيد ، صنعاء

= أي نواحيه ، وقيل في كل بلد (مِخْلاَف) أي ناحية ، أنظر المصباح المنير ، في غرب الشرح الكبير للرافعي ، تحقيق د. عبدالعظيم الشناوي ـ دار المعارف ـ القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ١٨٠ ، و (الكُورةُ) : الصُّقْعُ ويطلقُ على المدينة ، والجَمْعُ : (كُوَرْ) مثل : غُرْفَة وغُرَفْ ، أنظر المصباح المنير (المرجع السابق) ، ص ٥٤٣ .

(١) عمر بن علي بن سمرة الجعدي : طبقات فقهاء اليمن (مرجع سابق) ، ص ١٧ ، ١٨ عن بدر الدين الصيني : عمدة القارىء شرح صحيح البخاري ـ الجزء الثامن ـ اسطنبول ـ ١٣٠٨ هـ ، ص ٣٨١ .

(٢) عمر بن علي بن سمرة الجعدي (مرجع سابق) ، ص ٢١ ـ ٢٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٥ ـ ٣٧ .

صَعْـدَه ، عدن ، وكـان بعض حكامهـا يكتفي بلقب الإمارة ، بينمـا يتخذ البعض الآخر لقب السلاطين ، أما الأئمة الـزيديـون فاحتفـظوا بلقب الإمامـة ، ولـم تكن الحدود بينهما ثابتة ، وحاولت كل مملكـة أن تضم إلى حدودهـا مزيـداً من أرض الممالك الأخرى[١] ، وقد أصبحت البعثرة الإدارية تشمـل مراكـز متعددة تقليـدية ساحلية كَجِيزَان ، وزبير ، وعدن ، وحضرموت ، وفي وسط الهضبة الوسطى لليمن كالجَنَد ، وتَعز ، وفي المنطقة الجبلية الشمالية كصنعاء ، وصَعْدة ، في حين أنهـا كانت في ظل العهد النبوي ، والأموي جزءاً من العهد العباسي تنقسم إلى اثنين أو ثلاثة مخاليف[٢] .

وعندما خضعت اليمن للحكم العثماني دخل في صراع مستمر مع حكم الأئمة حتى انتهائه عقب الحرب العالمية الأولى وكانت اليمن « تمثل إحدى (الإيالات) الأربع عشرة التي كانت تتألف منها البلاد العربية التابعة للدولة العثمانيـة بينما تبلغ مجموع الإيالات التي قسمت إليها الدولة اثنتين وثلاثين إيالة ، وكانت إيالة (ولاية) اليمن تضم تسعة ألوية هي : صَنعاء ، المَخَا ، زَبِيد ، تعز ، صَعْدة ، كَـوْكَبَان ، الطَّوِيلة ، مأرب ، عدن ، وكانت بلاد اليمن في تلك الفترة تتنازعها قوى العثمانيين والأئمة الزيديين فالعثمانيون لم يستطيعوا أن يضمنوا سيطرة حقيقية على البلاد نتيجة الاضطرابات المستمرة ، والثورات الدائمة ، وحركات المقاومة العنيفـة التي كانت تواجههم وفي الوقت نفسه كانت البلاد يضبطها الأئمة تغلباً ـ من وقت لآخر »[٣] ، « وترتب على استمرار الفوضى وعدم الاستقرار عدم تمكن التُّرك من فرض النـظام الإقطاعي على اليمن »[٤] ، غير أن الرسالة التركيـة « عن أوضاع الـدولة العثمـانية

---

(١) د. أحمد شلبي : الإسلام والدول الإسلامية بالجزيرة العربية والعراق ، من مطلع الإسـلام حتى الآن ـ العدد السـابع (مرجع سابق) ، ص ٣٠٨، ٣٠٩.

(٢) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (مرجع سـابق) ص ٣٦.

(٣) د. فـاروق عثمان أبـاظـة : الحكم العثماني في اليمن (مـرجع سـابق) ، ص ٢٦ من سـاطـع الحصري : البلاد العربية والدول العثمانية ـ الطبعـة الثانية ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ، يوليو ١٩٦٠ م، ص ٢٢٠ ـ ٢٣٩.

(٤) المرجع السابق ، ص ٢٦ عن محمد أنعم غالب : نظام الحكم والتخلف الاقتصادي في اليمن ، ص ٩٥ ـ ٩٦.

الإداريـة والماليـة التي اعتمد عليهـا (سـاطـع الحصـري) (١٣٠٠ ـ ١٣٨٨ هـ ـ ١٨٨٣ ـ ١٩٦٨ م)[*]، تعطي بعض الضوء ، رغم أن معلومات هذه الرسالـة عن اليمن ـ كما أشار ـ كانت مقتضبة ، ورغم أنها كانت خاصة بالأوضاع الإداريـة في اوائل القرن السابع عشر ، وقد أظهرت هذه الـرسالـة أن اليمن لم يقسم إلى تلك الإقطاعيات العسكرية ـ وتسمى خاص ، وزعامت ، وتيمار ، التي عرفهـا كثير من الـولايات العثمـانية المختلفـة »[١]، « ولـم يكن لنظام الإمـامـة في الحكم قـانـون إداري ، أو قواعد تحدد الأعمال ، وتوزعها تبعاً لطبيعة أهدافها ، بل كانت الوظيفة الإداريـة الأولى للإمـامة هي : جبـاية الضـرائب ، والمحافظة على النظام كخـطوة للاحتفاظ بالوضع القائم ، وكان الإمام هو الشخص الوحيـد الذي يـرجع إليـه في جميع الأمور ، ولينفذ الإمام هذه الوظيفة الإدارية المحدودة والسلبية كان يعين من قبله حاكماً لكل لواء وقضاء وناحية ، ومديـراً للعمال ، وأمينـاً للصندوق ، ومـديراً للأوقاف ، وما يلزم من الكتبة »[٢] .

وقد واجه الأتراك هذا التـراث الإداري المتمركـز حول الإمـام « الذي كـانت سلطته دائماً تحت تهديد المنافسين ، مما جعله يركز كل شؤون الدولة في يده وينظر في كل التفاصيل ، ويقرها فهو رئيس القضاة ، ورئيس الإدارة ، وقائد الجيش ويعين كل الموظفين في مختلف الرتب، وخزانة الدولة تحت سيطرته الشخصية ويعتمد كل المصاريف بند بنداً ، والجهاز الإداري المحدود يعد فقط لتنفيذ أوامره »[٣] ، ومن أمثلة مركزية الإدارة والسلطة أن الإمام المتوكل على الله ، في رمضان ١٠٦٩ هـ = ١٦٩٥ م يكتب رسالة شكر (لعامر بن عبدالوهاب القَصَّـار) ـ أحد الـرعايـا ـ على

---

(١) د. سيـد مصطفى سـالم : الفتح العثمـاني الأول لليمن (مرجع سابق)،ص ٤٥٦ عن سـاطـع الحصـري : البلاد العـربية والـدولة العثمـانية ـ معهـد الدراسـات العربيـة ـ القـاهـرة ، ١٩٥٧، ص ١٣٦ .

(٢) د. فاروق عثمان أباظه : الحكم العثماني في اليمن (مرجع سابق) ، ص ٥٦، ٥٧ عن محمـد أنعم غالب : نظام الحكم والتخلف الاقتصادي في اليمن، ص ٧٧، ٧٨.

(٣) د. سيد مصطفى سالم: وثائق يمنية (مرجع سابق) ، ص ٦٠.

(*) خيـر الدين الزركـلي : الأعلام ـ الجزء الثالث ـ الـطبعة الـرابعة ـ ١٩٧٩ ، (مـرجع سـابق)، ص ٧٠.

تقديم زكاة الفطر مباشرة إليه ومبلغها خمسون (كبيراً)[1] ، ويتولى الإجابة على (أحمد بن عامر القَصَّار) موافقاً على زيادة راتبه[2] ، وكانت إدارات الإمام المهدي لدين الله عباس بن المنصور (ت = ١١٨٩ هـ =١٧٧٥ م) التنفيذية خارج المدن « فئات الموظفين المحلية الآتية : العامل ، الشيخ ، المثمرة ، « الذي يقدر محصول الزكاة »، والقابض « الذي يتسلم الزكاة »[3] .

وكان التقسيم الإداري في عهد الأسرة القاسمية (التي عاصرها الشوكاني) على النحو التالي :

شكل رقم (١)

يبين التقسيم الإداري في عهد الدولة القاسمية[4]

اللواء
(المحافظة)
↓
أقْضِيَة (الأقسام الإدارية لكل لواء مثالة : قضاءُ إب)
↓
نَوَاحِي (أقاليم القضاء = المَراكِز)
↓
عُزَل (العُزْلَةُ = مجموعة من القرى، مثالها عزلة الحرث)
↓
قُرَى

وقد جاء لفظ (عُزْلَة الحرث) ، احدى عُزَل قضاء إبْ في إحدى وثائق الإمام المنصور بالله علي بن الإمام المهدي لدين الله عباس ، الذي تولى الإمامة عام

(١) المرجع السابق ، ص ٦٧ .
(٢) المرجع السابق، ص ٧٢.
(٣) المرجع السابق، ص ١١٧ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٢٢ ، ١٢٣ .

١١٨٩ هـ ، وتوفي عام ١٢٢٤ هـ[١]، وهو ثاني إمام يعاصره الشوكاني في الدولة القاسمية .

وقد عرف في ظل حكم الأئمة (نظام الرهابين)، « ويعني أن يقوم الإمام بأخذ الرهائن الأحداث ، الذين تتراوح أعمارهم بين العاشرة والثامنة عشرة ، وكانت القبائل تستبدلهم كل بضعة أشهر بغيرهم من الصبية ، وبذلك تضمن الإمامة ألا يقوم أولياؤهم من زعماء القبائل بالتمرد على الأئمة ، والثورة ضدهم ، وكان شيخ القبيلة الذي لا ولد له ، يحضر هو نفسه كرهينة ، أو يأتي بأخيه ، أو يبدل رهينة جديدة ليبقى هو في الحالة الأولى رهينة مدى الحياة لدى الإمام الحاكم »[٢] ، « والقبائل التي أخذت منها هذه الرهائن كانت تتولى الإنفاق على طعامهم، وملبسهم ، وكذلك تفعل أسر المحبوسين في الجرائم العادية فهي التي ترسل إليهم المأكل والملبس وتكتفي الإمامة بأن تقدم المسكن والقيود »[٣] ، « وقد حافظ الأئمة الزيديون بعد استقلالهم على كثير من التقسيمات الإدارية التي وضعها العثمانيون من قبل ، كما حافظوا على كثير من الوظائف والألقاب ، والتقاليد الإدارية الخاصة بهؤلاءِ أيضاً ، وبمعنى آخر ، فقد دعم العثمانيون معنى الدولة عند الأئمة الزيديين ، بعد أن ظلوا قروناً طويلة عبارة عن زعماء دينيين لأقلية تقطن قمم الجبال الشمالية »[٤] .

و « كان الجهاز الإداري الحاكم في اليمن ، هو في نفس الوقت الجيش المكلف بالمحافظة على السيطرة العثمانية هناك ، وبإخماد الثورات به ، فكان والي اليمن هو القائد الأعلى للجيوش العثمانية به ، كما كان السناجق والكشاف ، وغيرهم من حكام المدن ، والمناطق اليمنية المختلفة ، هم قادة الفرق العسكرية هناك »[٥] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٦٠ عن محمد حسن : قلب اليمن ـ الطبعة الأولى ـ مطبعة المعارف ـ بغداد ـ العراق، ص ١٢٠ .

(٣) المرجع السابق ص ٦٠، ٦١ عن سلفاتور ابونتي : مملكة الإمام يحيى ، ترجمة طه فوزي عن الإيطالية ـ مطبعة السعادة ، القاهرة، ١٩٤٧، ص ٨٤ .

(٤) د. سيد مصطفى سالم : الفتح العثماني الأول لليمن (مرجع سابق) ، ص ٤٩٥ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٢٣ .

وقد « استعان العثمانيون بأهالي البلاد ، في مختلف الوظائف والرتب في الإدارة ، والجيش بصرف النظر عن الاختلافات المذهبية ، فتولى يمنيون حكم بعض الأقاليم ، وقادوا الفرق العسكرية ، وتولوا الوظائف الإدارية والمالية والقضائية المختلفة ، بل وتولى بعضهم الوظائف الكتابية في الديوان العثماني »[1] ، وكان العثمانيون « يتقربون إلى أمراء المنطقة الشمالية وزعمائها ورؤساء قبائلها عن طريق توليتهم المناصب الكبيرة ، أو منحهم الرواتب الضخمة أو حتى اقطاعهم الأراضي الواسعة »[2] ، وقد فعلوا نفس هذا الأسلوب من التعامل في المناطق الجنوبية[3] ، و « زيادة على ذلك فقد استعان العثمانيون ببعض أهالي جنوب اليمن في الوظائف الكتابية إذ قام (بهرام باشا) بتعيين اثنين من علماء زبيد في الديوان ، لإجادتهم اللغة العربية ، فأمر بأن يلازما معاً كتابة الإنشاء بالديوان السعيد السلطاني باليمن المعمور »[4] .

وأما القبائل اليمنية فقد كانت « أمْيَل إلى الخروج عن السلطة المركزية لتدير أمورها بنفسها ، وفق تقاليدها الخاصة ، كما تكون أمْيَل إلى الحرب والإغارة للحصول على حاجاتها الضرورية ، نظراً لفقر أقاليمها »[5] ، لذلك نجد العثمانيين من خشيتهم لبأسِها يسلكون سُبُلاً مختلفةً في إدارتها ، في مقدمتها القوة والقسوة ، ثم الأساليب السياسية ، وأخذ الرهائن ، وتقديم الهدايا والأموال إلى رؤسائها ، وتسجيل جنودها في الجيش لصرف المرتبات لهم ، وجَرَتْ مُقَرَّرات منتظمة للقبائل القريبة من المدن الرئيسية ، لاتقاء ما تقوم به من فوضى[6] .

وقد كان النظام الإداري اليمني ـ العثماني يقوم على شكل هرمي ينقسم إلى

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٦٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٦٤ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٤٦٤ ، ٤٦٥ عن محمد بن يحيى الطيب : بلوغ المرام في تاريخ دولة مولانا بهرام ـ مخطوطة مصورة بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية ـ تحت رقم (٢٢٨٩) (تاريخ)، ص (٤ ب) .

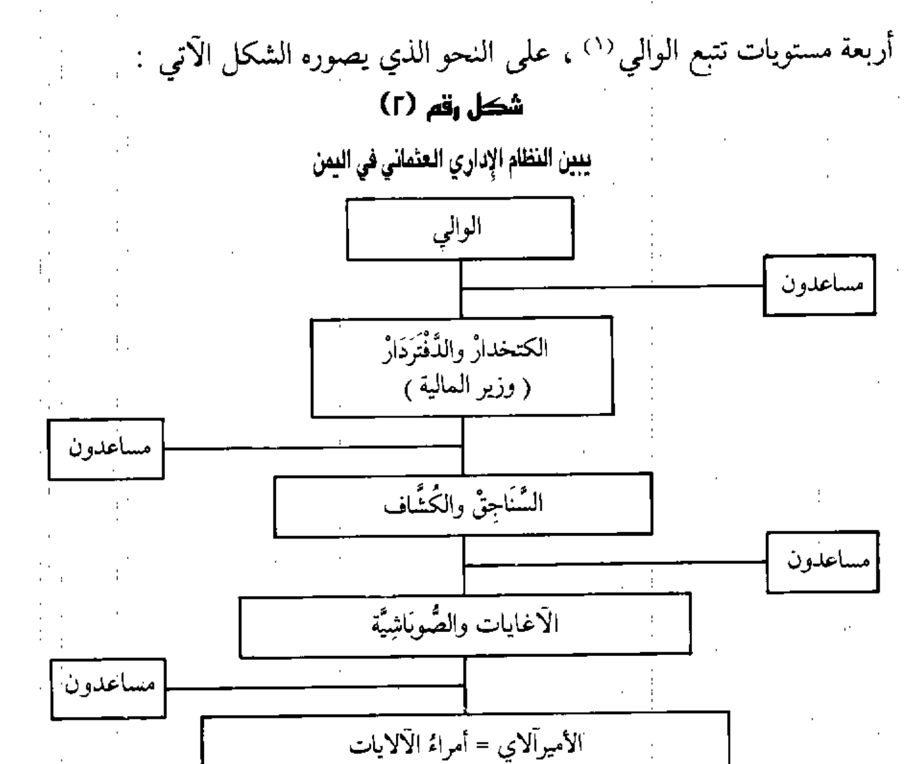
(٥) المرجع السابق ، ص ٤٦٦ .

(٦) المرجع السابق ، ص ٤٦٦ ـ ٤٦٨ .

أربعة مستويات تتبع الوالي [1] ، على النحو الذي يصوره الشكل الآتي :

شكل رقم (٢)

يبين النظام الإداري العثماني في اليمن



ـ « وكان الوالي يُطلق عليه (بكلر بكي) بمعنى أمير الأمراء ، وله سلطة تشبه سلطة السلطان المركزية ، ويساعده في حكم ولايته مجموعة موظفين تتشابه أعمالهم وألقابهم مع أعمال وألقاب موظفي الحكومة المركزية ، كالمفتي ، ورئيس أفندي .

ـ أما الكتخدارْ فهو بمثابة وزير مالية، يساعده مجموعة الكتاب والمحصلين لمعاونته في جمع الأموال المقررة على الأهالي ، وتحديد أوجُه صرفها .

ـ أما السَّنَاجِق والكُشَّاف ، فهم حكام الأقاليم والمدن الهامة ، وفي نفس الوقت هم قادة القوات ، ويساعد كل سنجق مجموعة من الموظفين تشبه مجموعة موظفي الوالي مما أدى إلى تضخم الجهاز التنفيذي للدولة مع مرور الوقت .

ـ وأما الآغيات والصوباشية ، فهم قادة الفرق العسكرية الصغيرة وحكام المدن أو

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤٨١ .

الأقاليم الأقل أهمية ، وقادة لحاميات الحصون أو للقوات المتناثرة في أنحاء اليمن ، وكانت مهامها تشبه المهام البوليسية في الوقت الحاضر .

ـ وأما الأمير آلاي فعليه الاستعداد للانتقال من مكانٍ إلى آخر كلما لزِم الأمر على رأس قوة من الجند تتكون من خمسمائة جندي[1] .

وفي ظل هذا النظام العسكري ـ البوليسي ـ يتعذر القيام بالتنمية في كل ميادينها و منها المجال التربوي .

وكان « ضعف الولاة أو فسادهم يؤدي إلى انتشار الظلم والفوضى في البلاد لضعف الإشراف العلمي على حكام الأقاليم ، وعلى تصرفات الجنود والضباط العثمانيين ، وقد رأينا . . أن فساد بعض الأمراء كان يؤدي إلى اندلاع الثورة في بعض أو كل أقاليم اليمن كما رأينا أن بعض الولاة الأقوياء كانوا يقفون ضد تفشي الفساد فيضربون بعض الحكام والأمراء ، أو يعتقلونهم ، لاستئصال أسباب شكوى الأهالي ، و وعلى سبيل المثال : قُتِلَ (حسن باشا الوزير) أمير صنعاء لكثرة ظلمه للرعية ، وتعديه على أموالهم ، وذلك بعد وصوله إلى صنعاء بقليل ، عند توليه لأمور اليمن »[2] .

وأما تعيين ولاة اليمن ، واختيارهم ، فقد كان في البداية يخضع لاعتبارات الخبرة والعلم بأحوال اليمن والإدارة ، وبعد تفشي الفساد جاء بعض الولاة الضعفاء ، أو الفاسدين الذين اعتمدوا في تعينهم إما على القرابة أو الهدايا أو على الدس والمكيدة[3] ، والفساد الإداري ينعكس أثره السلبي على تنمية البلاد وخدمة المواطنين سواء في المجال التربوي أو غيره من المجالات .

كما اعتمد العثمانيون على الدقة في التسجيل ، واهتموا بالسجلات والدفاتر الحكومية ، وذلك منذ قيام دولتهم[4] ، وقد اتضح ذلك الاهتمام بصورة واضحة في

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٥١، ص ٤٨١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٨١، ص ٤٨٢ عن عبدالله بن صلاح الدين بن داود بن داعر : الفتوحات المرادية في الجهات اليمانية ـ مخطوطة مصورة بمكتبة جامعة القاهرة ـ تحت رقم ٢٦٤٢١، ج أ، م ١، ص ٨، (٣ ب).

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٨٢ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٤٨٣ عن علي همت : أبو الفتح السلطان محمد وحياته العدلية ، ترجمة من=

اليمن فكان « الولاةُ والعمال به ، يهتمـون بتسجيل الأقسـام الإدارية المختلفـة في البلاد ، وأسماء موظفي كل قسم منها ، ومُلّاك الأراضي أو العقارات بها ، وكذلك عُنُوا بتسجيلِ أسماءِ مُمَوِّلي الخزانة العامة من مُلاك أو فلاحين أو تُجار أو غيرهم ، وفي نفس الوقت اهتموا بتسجيل أوجه الصرف المختلفة ، مثل المرتبات وغيرها ، وحرص هؤلاء كذلك على تسجيل اتفاقيات الصلح التي تم إبرامها بينهم وبين أمراءِ اليمن ، أو حتى التي تبرم بين أميرين أو أكثر من الأمراء اليمنيين أنفسهم كما كان يتم تسجيل الصلح في اجتماع كبير يحضره العلماء والأعيان وكبارُ الضباط وغيرهم ، ثم يدون محضر بذلك الاجتماع ، يوقع عليه الشهود لتوثيقه »[1] ، وهذا الاهتمام طرأ عليـه هو الآخـر الجمود والفسـاد حيث ظهر التـلاعب بسجـلات اليمن وتـنظيمهـا « لمحمد باشـا » والي اليمن ومن أمثلة ذلك تسجيـل أفراد تصـرف لهم المقررات السلطانية وهم لا وجود لهم[2] .

وقد بين الشوكاني ضعفَ السلطة المركزية ، وضياع بعض الأطراف من سيادة النظام الحاكم (بلاد القبلة والمشرق) ، فدعا في كتابه (الدواء العاجل لدفع العدو الصائل) إلى الإدارة المركزية بحيث تصل سلطة الدولة إلى كـل قريـة ومن خلال ذلك تقدم خدماتها التربـوية والـدينية وتمـارس سياسـة العدل في تـوظيف الحكام والقضاة والعمال والكتاب ، فتقوم على سبيـل المثال بتعيين معلم في كـل قريـة ، وبإلزام كل أب في تعليم ابنه ، وفرض العقوبة على من تخلف منهم ، وتقوم بمحو الأميـة الـدينيـة التي كـانت منتشـرة في الـريف والمـدينـة (إرشـاد الضـال وتعليم الجاهل)، وبإلزام كل مواطن على تَعَلُّمِ أداءِ الفرائضِ الشرعيةِ كالصلاةِ وغيرها ،

= التركية محمد إحسان - مكتبة الخانجي - القاهرة - ١٩٥٣ ، هامش رقم (١)، ص ٩٦.

(١) المرجع السابق، ص ٤٨٣ عن القاضي شمس الدين عبدالصمد بن إسماعيل بن عبدالصمد الشهير بالموزعي: الإحسان في دخول اليمن تحت ظل عدالة آل عثمان - مخطوطة مصورة - محفوظة بدار الكتب المصرية - تحت رقم ٢٣٧٩ ، ص ٦٣ ب.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨٤ عن عيسى بن لطف الله بن المطهر الإمام شرف الدين يحيى : روح الروح فيما حدث بعد المائة التاسعة من الفتن والفتوح - مخطوطة بدار الكتب المصرية بالقـاهرة - تحت رقم ٩٠٨٧، ج ٢، ص ١٠٢ أ.

فإن أبى ذلك عوقب بالسجن[١] .

الأحوال الفكرية والعلمية :

على الرغم من أن الشوكاني قد عاش في عصر الجمود والتقليد إلا أن اليمن قد عاشت في تلك الحقبة حركة علمية يشير إليها الدكتور الغماري فيقول : « إن حركة التأليف قد نشطت في عصر الشوكاني خلال القرن الثاني عشر والثالث عشر نشاطاً ملحوظاً »[٢] ، ويذكر ظاهرة الاستمرارية في تلك الحركة منذ القرن الثالث الهجري وحتى عصر الشوكاني ، ويرجع ذلك إلى طبيعـة المذهب الزيدي الذي اشترط توفر صفة (الاجتهاد) ضمن شروط اختيار الإمـام « ومن يدرس حـالة اليمن يجـد أنّها كانت في نهضة علمية كبرى في جميع الفنون منذ القرن الثالث الهجري إلى عصر الشوكاني ، كما أن عناية (الهادوية) وهم فرقة من الزيدية بالكُتُبِ ، والتأليفِ كانت كبيرة ، ولا يكاد يُرَشَّحُ إمامٌ للخلافةِ إلاَّ إذا كان مجتهداً وله تـآليفَ ، لأن ذلك من شروط الإمامة عندهم التي يجب توفرها في البيعة للإمام ، وبدونها لا تجب طاعته ، ولا تنعقد بيعته بل عليه أن يبين اجتهاداته في مؤلف ، ويناقش الإمام من قبـل هيئة كبار العلماء في عصره ، وكان هذا حافزاً قوياً لكثرة التآليف في اليمن إضافة إلى أن المذهب الزيدي يدعـو للاجتهـاد والتحرر من التقليـد »[٣] . ويضيف (حسين بن عبـدالله العمري) سببين لتلك الخصـوبة وهمـا : انفتاح الـزيـديين على كـل من المعتـزلة وأهـل السنة ، ووجـود رد فعل علمي ـ نبت في أحضـان أبناء المـذهب الزيدي نفسه ـ على ظواهر التعصب والتزمت والقسوة التي كانت تتعارض مع طبيعة ذلك المذهب ، ويمثل الشوكاني من وجهة نظره قمة ذلك الانفتاح[٤] .

وقد قام الإمام الشوكـاني بالتـدليل على استمـرارية وتـواصل الإنتـاج الفكري والعلمي في مؤلفه : (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) الذي انتهى من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، الرسالة الثالثة ، الدواء العاجل في دفع العدو الصائل (مرجع سابق)، ص ٣٢ ـ ٣٨.

(٢) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٥٣، ٥٤ .

(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني أسـلاك الجوهـر ، تحقيق حسين عبدالله العمـري، المقدمة (مرجع سابق)، ص ١٥، ١٦ .

تأليفه سنة ١٢١٣ هـ، وتضمن تراجم المفكرين والعلماء ، والأدباء وسائر طوائف المبدعين في شتى أنواع المعارف والفنون ، وقصد به الرد العلمي على الذين زعموا توقف عجلة الاجتهاد منذ القرن السادس الهجري ، فقدم لمعاصريه خمسمائة وستة وتسعين من القادة ، والمصلحين ، ورواد الفكر والمعرفة في مجلدين كبيرين « فإنه لما شاع على السنة جماعة من الرُّعَاع اختصاصُ سَلَفِ هذه الأمة بإحراز فضيلة السبق في العلوم دون خَلَفِهَا حتى اشتهر عن جماعة من أهل المذاهب الأربعة تعذر وجود مجتهد بعد المائة السادسة ، كما نقل عن البعض أو بعد المائة السابعة كما زعمه آخرون ، وكانت هذه المقالة بمكان من الجهالة لا تخفى على من له أدنى حظ من علم ، وأنزر نصيب من عرفان وأحقر حصة من فهم لأنها قصرٌ للتَّفَضُّلِ الإلهي ، والفَيْض الرَّبَاني على بعض العباد دون البعض ، وعلى أهلِ عصرٍ دونَ عصر ، وأبناءِ دهرٍ دون دهر بدون بُرهان ولا قرآن »[1]، ويوضح الشوكاني دوافعَ تأليفه لتلك التراجم فيقول « حداني ذلك القولُ (بتوقف الاجتهاد)، إلى وضعِ كتابٍ يشمل على تراجمِ أكابر العلماء من أهل القرن الثامن، وَمَنْ بعدهم ، مما بلغني خبره إلى عصرنا ، هذا ليعلم صاحب المقالة أنّ الله وله المِنَّة قد تفضل على الخلف كما تفضل على السلف ، بل ربما كان في أهل العصور المتأخرة من العلماء المحيطين بالمعارف العلمية على اختلاف أنواعها ـ من يقل نظيره من أهل العصور المتقدمة ، كما سيقف على ذلك من أمعن النظر في هذا الكتاب ، وحل من عنقه عرى التقليد . . . فالحاصل أن المذكورين في هذا الكتاب هم أعيان الأعيان ، وأكابر أبناء الزمان من أهل القرن الثامن وَمَنْ بعدهم إلى الآن »[2] .

ثم يأتي أحد أتباع مدرسته عام ١٣٤٨ هـ (محمد بن محمد زبارة) ، فيضيفُ مُلحقاً بتراجم من لم يتناوله الشوكاني في مجلديه السابقين بلغ عددهم أربعمائة وأربعون شخصية ، الحقت بالمجلد الثاني لتراجم الشوكاني وضمت إلى هذا المجلد عند طبعه ، ويشرحُ (زبارة) جُهْدَه فيقولُ : « . . . فهذه نبذة يسيرة ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ـ الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣ .

وعجالة ضئيلة حقيرة ، مشتملة على ما يشبه التراجم المختصرة لأربعمائة وأربعين رجلاً من مشاهير رجال اليمن ، الذين لم يترجمهم القاضي الحافظ محمد بن علي الشوكاني في كتابه : (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع)، حررتها أيام نزولي بمصر القاهرة ، لتكون كالملحق بالكتاب المذكور مع الشروع في طبعة »[1] .

وقد قام (زبارة) بالإضافة إلى ما سبق بجهد آخر ، وهو تأليف كتابي تراجم آخرين الأول بعنوان : (نيل الوطر في تراجم اليمنيين في القرن الثالث عشر)، تضمن اربعمائة وخمسة وعشرين عالماً ومفكراً يمنياً ، في مجلدين كبيرين[2] ، والثاني بعنوان : (نشر العَرْفْ لنبلاءِ اليمن بعد الألف) إلى سنة ١٣٧٥ هـ، ونبلاء اليمن بالقرن الثاني عشر للهجرة ، وذلك في مجلدين ، تضمن المجلد الأول مئتين وأربعاً وستين شخصية[3] ، والثاني ستمائة وثماني شخصيات[4] .

وانتعاش الحركة الفكرية والعلمية في اليمن في عصر الشوكاني ، تناوله (د. أحمد محمود صبحي) فقال : « إن المذهب الزيدي في عصر تدهور الفكر أنجب مجتهدين كباراً ، كالمَقْبَلِي ، وابنِ الأمِير ، والشوكاني ، بينما عقمت سائر المذاهب أن تنجب مثلهم(*) ، ومن الغرائب أن اليمن ما كانت تعد آنذاك أحسنَ حالاً من سائر الأمم الإسلامية ، إن لم تكن أسوأهم في أسباب الحياة أو الفكر أو السياسة أو الاقتصاد »[5].

---

(١) المرجع السابق ، الجزء الثاني ، الملحق لمحمد بن محمد بن يحيى زبارة (مرجع سابق) ص ٢ .

(٢) محمد بن محمد بن يحيى زبارة اليمني : نيل الوطر ، جزءان (مرجع سابق) .

(٣) محمد بن محمد بن يحيى زبارة : نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف إلى سنة ١٣٧٥ هـ، نبلاء اليمن بالقرن الثاني عشر للهجرة ، المجلد الأول ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ، ١٣٥٩ هـ.

(٤) المرجع السابق ، المجلد الثاني ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ، ١٣٧٧ هـ.

(٥) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق) ، ص ٧٢٩ .

(*) هذا قول فيه تعميم ويحتاج إلى دليل بالنسبة لمفكري المذاهب الأخرى وهو أمر يتطلب دراسات تاريخية لروادها في عواصم تلك المذاهب ومن ثم فهو قول غير مستساغ التسليم به على هذا النحو ، الذي يغلب عليه الحماس .

وفي موضع آخر يشير إلى الإنتاج الفكري والأثر الإصلاحي لمجموعة من كبار مجتهدي اليمن الذين يُعَدُّون رواد التفتح على أهل السنة ، منذ القرن الثامن الهجري وحتى القرن الثالث عشر الهجري « فلقد كانوا(**) ، نماذج تحتذى لعلماء الدين لا في اليمن فحسب بل في كل الأقطار الإسلامية ، كانوا مجتهدين في زمن عقم فيه الفكر الإسلامي في بلاد أكثر من اليمن حضارة ورقياً عن أن ينجب مجتهدين ، فكان الشوكاني بحقٍ ، فريداً في عصره كذلك كان مَنْ قبله كابن الأمير »[1] .

وقد كان للدولة في عصر الشوكاني دورٌ بارزٌ في إخصاب الحركة العلمية وتمثل في الاهتمام بالعلماء ومما ذكره الشوكاني : اهتمام الإمام المنصور بعالم الطب السِّندي محمد بن علي (١١٩٠ ـ ١٢٥٧ هـ) وذلك في عام ١٢١٣ هـ ، فقد وفد إلى بَنْدَرِ الحديدة لينتفع المجتمع اليمني بعمله وتطبيبه ، واستمر الاهتمام به في عهدي الإمامين المتوكل والمهدي ، يقول الشوكاني : « ثم عاد إلى الحديدة في شهر شوال من تلك السنة ١٢١٣ هـ ، بعد أن أحسن إليه الخليفةُ ، وقرر له معلوماً نافعاً ، وكَسَاهُ من فايضِ عَطَاه ، ثم تكرر وروده إلى صنعاء مرة بعد مرة ، في أيام المنصور كما ذكر ثم في أيام الإمام المتوكل ثم في أيام مولانا الإمام المهدي »[2] .

وقد ذكر أحد متخصصي تاريخ اليمن المعاصر (الدكتور سيد مصطفى سالم) مثالاً أكثر وضوحاً للاهتمام المباشر لحكام ذلك العصر بنمو التعليم ، فأورد وثيقة مؤرخة في ربيع الأول ١١٦٥ هـ (١٧٥٢/١ م) تضمنت أمراً إمامياً بتعيين أحدِ أُسرة (القَصَّار) ضمن طلاب (الجامع المُظَفَّرِي) بتعز ، وقد تحددت فيه حقوق الطالب وواجباته على النحو التالي :
ـ الحقوق : مائة قدح طعام ، خمسون قدحاً من القباضات(*) بعرض السنة ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧٢٧ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ـ الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢٢٧ .
(**) هم : محمد بن إبراهيم الوزير (٧٧٥ هـ ـ ٨٤٠ هـ) ، محمد بن إسماعيل الأمير (١٠٩٩ ـ ١١٨٢ هـ) ، محمد بن علي الشوكاني (١١٧٣ ـ ١٢٥٠ هـ) ، وغيرهم .
(*) القباض : موسم الحصاد باليمن ، يحصد فيه الشعير ، والعدس ، والفول .

عشرة ريالات في السنة ، وكل ذلك من أوقاف الدولة ، المتوارثة منذ عهد الدولة الإسلامية الرسولية (٦٤٧ هـ ـ ٦٩٤ هـ = ٤٩/١٢٩٤ م)، التي تولت بناء الجامع المُظَفَّرِي[١] .

ـ الواجبات : وتشمل الإخلاص للإمام (الولاء) ، والدعاء له بعد الصلوات وفي الخلوات ، والنصيحة[٢] ، وتعليم العلوم الشرعية من الفقه ، والفرائض والتجويد ، والنحو ، وسائر العلوم[٣] .

ويعلق على هذه الواقعة صاحب التحقيق قائلاً : « ويدور موضوع الوثيقة حول إلحاق أحدِ أفرادِ أسرة (القصار) ضمن طلبة الجامع المُظَفَّرِي بتعز ، وتحديد حقوقه ، وواجباته ، وكما كانت العادة حتى وقت قريب في جميع البلاد العربية ، فقد كان جزء من المرتبات سواء لطلاب العلم أو غيرهم يصرف عينا من حبوب وطعام ، وتبين الوثيقة أيضاً قدر هذا المرتب بالتحديد ومصادر صرفه ، مما يشير إلى أن الإمام كان يتصرف في كل كبيرة وصغيرة . . . وترجع أهميةُ هذه الوثيقة إلى أنها توضح وضع طالب العلم في ذلك الوقت ، وكيف كان يُعاملُ مادياً ، والعلوم التي تلقاها ، وجهة الصرف على التعليم وهي الأوقاف،ولا شك أن هذه الصورة تفيد الباحث في تاريخ التعليم في البلاد»[٤].

وقد حددت الوثيقة جهة الصرف على الطالب ـ المعلم « والعهدة على كتاب الوقف بتقرير ما ذكر له ، من غير مراجعة ، والدرك (المسؤولية) على الصِّنْو (الأخ) صَفِي الإسلام[*]،بتنفيذ ما ذكر،وحكام الشريعة (القضاة)»[٥].

---

(١) ، (٢) د. سيد مصطفى سالم : وثائق يمنية (مرجع سابق) ، ص ٨٩.
(٣) المرجع السابق ، ص ٨٩، ص ٩٥.
(٤) المرجع السابق ، ص ٨٩.
(٥) المرجع السابق ، ص ٨٩.
(٦) محمد بن علي الشوكاني: ديوان الشوكاني أسلاك الجوهر ، تحقيق حسين العمري (مرجع سابق)، ص ١٥،١٦.
(*) الصِّنْو= الأخُ ، وقد كان أخو الإمام هو الأميرُ أحمدُ ، صاحبُ النفوذِ حينذاك في تعز وما حولها ، فكان أميراً لتعز والحجرية (المنطقة الجنوبية) ويبدو أنه كان يطمع في الإمامة ، انظر : د. سيد مصطفى سالم : وثائق يمنية (المرجع السابق)، ص ٩٠.

ويعكس طبيعة الإنفاق اهتمام الدولة بالتعليم ، من خلال الصرف العيني والنقدي على طلاب وأساتذة العلم .

وكانت اليمن في عصر الشوكاني تعيش حالة تواصل فكرية وعلمية مع الأقطار الإسلامية الاخرى[1] ، ومن أمثلة ذلك الخبر التالي : « . . . وفي يوم الخميس ١٩ ربيع الآخر ١٢٣٢ هـ ، وصل الشيخ محمد عابد السندي (١١٩٠ ـ ١٢٥٧ هـ) من مصر ، وأخبر عن ضعف مصر ، وأنه لم يجد بها من يعرف الحديث ، ولا من يتعلق به ، وإن هذا من العجيب »[2] .

وقد أورد الإمام الشوكاني هذه الواقعة في مؤلفه (البدر الطالع) و « أرسله (الإمام المهدي) (أرسل محمد عابد السندي) إلى مصر إلى الباشا محمد علي بهدية منها فيل ، وكان ذلك في سنة ١٢٣٢ هـ ، ورجع وأخبرنا باندراس العلم في الديار المصرية ، وأنه لم يبق إلا التقليد ، والتصوف »[3] .

وبغض النظر عن صحة الخبر من عدمِه ، حول ما في مصر من جمود علمي وتقليد ، فإن ذلك يُثْبِتْ التواصل الفكري ، والعلمي بين اليمن والخارج ، فالرسول من (السِّنْدِ) ، ويتردد على (اليمن) مرات ، ويرسله الإمام إلى (مصر) .

وكان ذلك التواصل موجود بين اليمن وبين اتباع الحركة الوهابية فقد كان سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود (١١٦٠ ـ ١٢٢٩ هـ = ١٧٠٣ ـ ١٨١٤ م) « يراسل الإمام الشوكاني حين راسل (الإمام المتوكل أحمد) وأباه (المنصور) من قبله ، وذلك حول دعوة المرحوم (الشيخ محمد بن عبدالوهاب) إلى التوحيد ، وهدم القبور المشيدة ، والقباب المرتفعة وكان الشوكاني كسلفه العلامة (محمد بن إسماعيل الأمير)، وغيره من متحرري علماء اليمن قد رحبوا بالآراء الإصلاحية التي نادى بها (الشيخ ابن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني أسلاك الجوهر، تحقيق حسين العمري (مرجع سابق) ، ص ١٥، ١٦ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢٢٧، ٢٢٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢٧، ٢٢٨ .

عبدالوهاب) ، ولم تكن في الواقع جديدة أو غريبة عليهم ، وعندما توفي الشيخ عام (١٢٠٦ هـ/ ١٧٩١ م) رثاه الإمام الشوكاني بقصيدة ليست في الديوان ، ولا في البدر الطالع ، لهذا نثبت ما وجدناه منها كمالاً للفائدة :

مصابٌ دَهَى قَلْبِي وأَذكَى غَـلاَئِلي وأَحْمَى بِسَهْمِ الافْتِجَاعِ مقاتلي »[١]

وبعد أن استعرض محقق الديوان قصيدة الشوكاني قال : « وهكذا لم يكن هناك خلاف مذهبي حول آراء (ابن عبدالوهاب) الإصلاحية الأساسية ، ولكن التعصب الذي صاحب هذه الحركة ، وفي انتشارها ، جعل الشوكاني يرسل هذه القصيدة من نظمه إلى ابن سعود في الدرعية »[*][٢] .

وبمطالعة القصيدة يتضح أن الشوكاني وإن تجاوب مع اتجاهات محمد بن عبدالوهاب كما أفاد المحقق لديوانه ، إلا أن هناك تحفظات وردت في سياق القصيدة حول اتجاهات بعض أتباعه ـ إن صحت ـ وهي تكفير من يرفع القبور فقد عد الشوكاني هذا معصية أو ذنباً لا يخرج صاحبه عن الملة ، وطالبهم بالعودة عن ذلك لكي يتم الوفاق في المفاهيم بين الجانبين ، واعتبر ما قاله في قصيدته نصيحة منه لهم[٣] ، وبغض النظر عن صحة تكفيرهم لمن فعل ذلك من عدمه ، فإن ذلك يثبت التواصل الفكري والعلمي بين ثورة العقيدة في الدرعية ، وثورة العقل في صنعاء ، وهكذا يمتد ذلك التواصل من (السِّنْدِ) ماراً (بصنعاء) (فالدرعية) (فمصر) .

وعلى الرغم من كل ما قيل حول خصوبة الفكر ، والإنتاج العلمي في عصر الشوكاني ، وبوجه خاص في اليمن ، فإن البيئة العلمية في صنعاء قد غلب عليها التقليد ، والتعصب مما جعل الشوكاني يضيق بعلمائها بسبب محاربتهم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، تحقيق حسين العمري (مرجع سابق) ، الهامش ، ص ١٥٤ عن نيل الوطر ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢٩٩ ـ ٣٠٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٥٥ .

(٣) انظر القصيدة في المرجع السابق، ص ٣٠١، ٣٠٢.

(*) الدرعية : هي عاصمة إمارة آل سعود حتى سنة ١٨١٨ م ثم أصبحت العاصمة الرياض ، وتبعد الدرعية عنها بنحو ٢١ ميلاً ، انظر المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

لمسلكه الاجتهادي المتحرر من العصبية والجمود ، وقد قام الباحث باستخلاص سمات أولئك العلماء من قصائد الشوكاني في ديوانه (أسلاك الجوهر) ، والتي تضمنت تشخيصه لعلمائها ، فقدم وصفهم فيها بالغلظة ، والشدة ، والعداوة له ، والتشهير بأخطائه ، وكتمان محاسنه ، وبزخرفة الأقوال غير العلمية ، والكذب في نقل آرائه ، والتفريق بينه وبين أحبته ، وتكدير مَسَرَّتِه ، وتنكيدُ حاله[1] .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى كانت البيئة العلمية في العالم الإسلامي قد ركدت في ميدان العلوم الحديثة التي اهتم بها الأوروبيون حينذاك ، وكانت من عوامل قوتهم إزاء المسلمين وتزامن هذا مع الغزو البرتغالي ، والإنجليزي ، والفرنسي لمدن وموانىء المسلمين « . . . هذا في الوقت الذي كانت أوروبا تتجه نحو تقوية نفوذها على حساب العالم الإسلامي الضعيف ، وتهتم بتقوية جيوشها وتطور علومها واختراعاتها ، فوصلت إلى قوة الكهرباء والبخار »[2] .

وقد كانت الحملة الفرنسية (١٧٩٨ ـ ١٨٠١ م) بغض النظر عن اختلاف الآراءِ حول آثارِها الصدمة العسكرية والحضارية الأوروبية الأولى للشرق الإسلامي منذ الحروب الصليبية[3] .

ولو قُدِّرَ للشوكاني تطوافُه خارج اليمن ، كما فعل الإمام الأفغاني (١٢٥٤ ـ ١٣١٥ هـ = ١٨٣٨ ـ ١٨٩٧ م) و (الإمام محمد عبده) من بعده ، وخاصة في أوربا لأضاف إلى دعوته الإصلاحية الاهتمام الشديد بالعلوم الحديثة وتطبيقاتها وهو الأمرُ الذي لم يجده الباحث في تضاعيف تراثه .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ص ٩٧.
(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ص ٩٧.
(٣) محمد بن عبدالله سليمان السلمان : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب (مرجع سابق) ص ١٢ عن عبد المتعال الصعيدي : المجددون في الإسلام ، ص ٤٢٩.
(٤) د. سيد مصطفى سالم : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية (مرجع سابق) ص ٩.

ملخص الفصل :

لقد عاش الشوكاني أحداث عصره ، وتفاعل مع خصائصه وسماته ، وكانت له مواقف محددة من أوضاع ذلك العصر ، ويمكن أن تلخص أحوال عصره فيما يلي :

الأحوال السياسية :

كانت الدول الإسلامية الكبرى تعاني من ضعف شديد وبلغت الصراعات المذهبية درجة أشعلت الحرب بين الدولتين : العثمانية السنّية والدولة الصفوية الشيعية ، وكان المغرب العربي يعاني من صراعات عرقية وقبلية سهلت اجتياح الحملات الإسبانية والبرتغالية لأرجاءِ تلك البلاد .

ولعبت الأسرية ، والقبلية ، والقوة الدور الحاسم في تولي الحكم والسلطة ، ومن ثم تحديد طبيعة النظام الحاكم ، وهو أمر مخالف لمبدأ الشورى الإسلامي .

وقد أدى تواجد الدول الإسلامية المستقلة إلى ضعف دولة الخلافة العثمانية ، مما أضعف شوكتها أمام أعدائها ـ أعداء الإسلام .

وفي ظروف التفكك والضعف هذه ، برزت إلى الوجود قوات الغزو الصليبي العسكري ـ الاقتصادي بشقيه : الروسي والأوروبي ، مستهدفة اقتسام بلاد المسلمين ، بعد الإجهاز على دولة الخلافة الإسلامية ـ العثمانية ، التي أطلق عليها يومئذ الرجل المريض .

وكانت الظروف مهيأة أمام الغزو الصليبي هذا ، فثغور المسلمين غير محصنة، وخاصة في سواحل البحر الأحمر ، وبشكل أخص في بوابتيه الشمالية والجنوبية ، والخليج العربي والبحر العربي (المحيط الهندي) بالإضافة إلى تراخي المسلمين عن الجهاد .

وخالفت الدول الإسلامية مبدأً أساسياً في القرآن الكريم ، وهو مبدأ (الولاء) ويعني المناصرة ، فكانت الدولة العثمانية توالي الإنجليز ضد الفرنسيين ، وكان (محمد علي باشا) يوالي (الفرنسيين) ضد (الإنجليز) ، وحلت العقوبة الإلهية بكل من القوتين المسلمتين ، قوة العثمانيين ، وقوة

(محمد علي باشا) ، حيث تآمرت كل من (فرنسا) و (إنجلترا) مع أربع دول أخرى على كل منها ، ومهما قيل من تحليل حول أصداء الحملة الفرنسية ، فقد كانت صدمة عسكرية ـ علمية ـ صليبية ـ لمصر وللعالم الإسلامي ، حيث اكتشف المسلمون أنهم لم يواكبوا التطور العلمي ـ التقني الذي سارت في ركابه الدول الأوروبية مما أوجد فجوةً كبيرة بين الطرفين ساعد على هزائم المسلمين أمام الغزو الأوروبي المتعاضد حيناً المتنافس حيناً آخر ، ولو لم تكن القوى الإسلامية ـ مهما بلغت من التفكك ـ قد بعثرت ما لديها من أسباب القوة في صراعاتها العديدة ، لاستطاعت مواكبة الركب الأوروبي ، وقد رأينا الأشكال المختلفة لتلك الصراعات : صراعاً عثمانياً ـ صفوياً ، وصراعاً عثمانياً ـ وهابياً ، وصراعاً عثمانياً ـ مصرياً ، وصراعاً سعودياً ـ مصرياً ، وصراعاً إنجليزياً ـ مصرياً ، وصراعاً عثمانياً ـ فرنسياً ، وصراعاً يمنياً ـ سعودياً ، والصراع الأخير كان صراع مهادنة ، وحذر وتربص .

وكانت هناك أربع قوى يمكن أن تمثل أمل التقدم والتطور لبلاد المسلمين ، ويمكن أن تنتصر لو اجتمعت على الزحف الأوروبي الواسع النطاق ، وهذه القوى هي : قوة (محمد بن عبدالوهاب) وأتباعه التي تركزت حول التغيير العقائدي كأساس للتغيير الشامل والتقدم في كل جوانب الحياة بعد ذلك ، ويمكن أن يطلق عليها : (ثورة العقيدة) ، وكانت هناك قوة الحركة الإصلاحية المعاصرة للحركة الوهابية وهي حركة (محمد بن علي الشوكاني) التي تركزت في دفع المسلمين نحو التحرر من التقليد والجمود ، وتحريك عجلة الاجتهاد بعيداً عن العصبيات المذهبية والسلالية فهي : (ثورة العقل) ، وكانت هناك حركة فتية تولى قيادها (محمد علي باشا) تركزت حول الاستفادة الجادة والسريعة من التطور العلمي ـ التقني الذي وصل إليه الأوروبيون فكانت حركته (ثورة في العلم والتكنولوجيا)، وكانت القوة الرابعة هي : قوة العثمانيين العسكرية التي صمدت إلى حين أمام الغزو الأوروبي ـ الصليبي ، لولا معاناتها من الحروب الداخلية ، ومن تآمر الحركة الماسونية المتمثلة يومئذٍ بجمعية (الاتحاد والترقي) التركية ـ العلمانية الاتجاه ، بالإضافة إلى تآمر كل من : روسيا ، وإنجلترا ، وفرنسا ، واليونان ، والنمسا عليها وعلى (محمد علي

باشا) ، في نهاية مطاف (الولاء) والصداقة الكاذبة ، ولو قُدِّرَ لهذهِ القُوى الأربع أنْ تَجتمع في معسكر واحد لاستطاعت امتلاك المسيرة الحضارية المعاصرة ، بعيداً عن أمراضها المادية ، والخلقية ولتمكنت من إنماء حياة المسلمين ، والإنسانية في كل أرجاءِ العالم .

ولم تخلُ اليمن من أمراضِ القوى الإسلامية الكبرى ، فوجدت صراعات داخلية في ظل نظام الحكم الزيدي الإمامي هي : صراعٌ أسري على الإمامة ، وصراعٌ بين دعاة الإمامة من أهل البيت عليهم السلام ، وصراعات فيما بين القبائل ذات الشوكة من ناحية ، وفيما بينها وبين دولة الإمامة من ناحية أخرى ، وصراعٌ بين دولة الأئمة وبين قوة الحركة الإسماعيلية الباطنية ـ القرمطية ، المتمركزة في منطقتي (حراز) ، و (نجران) .

وكان حكم الإمامة يَتَّسِمُ تارةً بالعدل وتارةً أخرى بالجُور ، وأحياناً بالقوة ، وأحياناً بالضعف ، ولأخلاقيات وزراءِ الإمام ودعاة الإمامة وطبيعة سلوك الإمام تأثير كبيرٌ بالإيجاب أو السلب على طبيعة النظام الحاكم .

وكانت سيادة اليمن غير كاملة على كل أجزائها فهناك الصراع ضد سلطة أشراف أبي عريش والمخلاف السُّليْمَانِي ، وهناكَ سلطنات مستقلة كسلطنة (لحج) في الجنوب ، وهناك سلطنة الأتراك في (زبيد) ، وقد احتل الإنجليز عَدَنَ عام ١٢٥٥ هـ (بعد موت الشوكاني بخمس سنوات) ، واحتل أنصارُ الدعوةِ الوهابيةِ بلادَ أبي عريش والمخلافَ السُّليْمَانِي ، وتمكنوا من الاستيلاء على الحديدة (أيام الإمام المتوكل على الله أحمد) ، وكانت دولة الأئمة تهادن حركة (محمد بن عبد الوهاب) ، فتبادل أنصارها المكاتبات ، والرسل ، وتقوم بتطبيق ما قام به سيدنا (علي كرم الله وجهه) من تحطيم للقباب وتسوية للقبور ، وهو سلوك أثلج صدور علماء الحركة الوهابية ، وقد قام الشوكاني بدورٍ بارزٍ في تلك المكاتبات ، والمقابلات لأولئك العلماء (الرسل) وكان له دورٌ بارزٌ أيضاً في إقامة العلاقات الدبلوماسية الناجحة مع أشراف مكة ، والحجاز ، وأشراف أبي عريش والمخلاف السليماني ، وقوات (محمد علي باشا) ، عبر مكاتباته التي يسندها الأئمة إليه ، وعبر الرسل التي يوكل الأئمة له صلاحية اختيارهم .

وقد أبدى النظام الإمامي استعداداً طيباً لمشاركة المسلمين في صد الغزو الصليبي - الاقتصادي - العسكري ، كاستعداده لمجابهة الحملة الفرنسية ، وحملات البرتغاليين ، ورفض إقامة قاعدة إنجليزية في باب المندب ، وتولّي الشوكاني بمكاتباته إعلان المواقف السياسية المتصلة بهذا الاستعداد ، وكان لهذه الأوضاع آثارها الاجتماعية والاقتصادية والإدارية والفكرية التي تحدث عنها الباحث فيما بعد .

الأحوال الدينية :

عاصر الشوكاني المذاهب والفرق والطوائف الدينية المختلفة ، والتي كان له معها مواقفه الخاصة ، فكان ناقداً لجوانب الخطأ في مقولاتها ، ومزكياً لجوانب الحق والصواب من آرائها ومناهجها .

وفي ظل الحكم الإمامي الزيدي ، عاصر الشوكاني عصبية مذهبية وسلالية وجموداً على أقوال العلماء والأئمة ، دونما بحث عن الدليل من قبل أرباب التعصب والمقلدين ، فكان للشوكاني أدوارهُ الإيجابية في تشخيص ظاهرة التعصب ، ومحاربتها بقلمه ، وتدريسه ، وفتاواه ، وكان له رأيه السياسي في حل الفتنة العصبية التي أطلق عليها (فتنة العاصمة) صنعاء عام ١٨٢٣ م ، فاستجاب إمامُ زمانِه لمقترحاتِه التي طالبت بِنَفْي رؤساء تلك الفتنة إلى سجون متعددة ، بعيدة عن العاصمة .

ويعدُ الاجتهادُ وهو شرط من شروط الإمامة في المذهب الزيدي ميزة استطاع الشوكاني في ظله أن يصل إلى درجة الاجتهاد المطلق ، وبذلك تمكن من الانخلاع عن المذهبية ، فانتقد المتعصبين في كل مذاهب المسلمين ، وقام بالدعوة إلى التمذهب بالإسلام (جملة) ، وإلى عدم التعصب لأقوال العلماء أو الأئمة بل للكتاب والسنة ، اللذين أمرنا الله باتباعهما .

وكانَ اليمنيونَ قبل دخول المذهب الزيدي متمذهبين بالمذهبين المالكي والشافعي ، وقد انقرض المذهبُ المالِكِي ، وبقي المذهبُ الشافعي سائداً في المناطق الوسطى والجنوبية والساحلية من اليمن ، وكان الشوكاني من الأعلام الذين دعوا إلى اتباع السنة ومذهب أهل السلف الصالح ، بدون تعصب

لمذهب ما من مذاهب المسلمين ، وإنما هو الاقتفاء للحق والدليل فهما رائداه في كل ما يقرأ ويرجح من آراء .

وشهد الشوكاني صراع الأئمة الزيديين ضد الطائفة الإسماعيلية (الباطنية - القرمطية) ، وأفتى بكفرها .

وأما المعتزلةُ فقد كان عام ٥٤٤ هـ هو أول عام دخل فيه تراثهم إلى اليمن على يد القاضي (جعفر بن أحمد بن عبدالسلام) (ت = ٥٧٣ هـ) شيخ الزيدية والمعتزلة ، وقضية الاتفاق والاختلاف بين الزيدية والمعتزلة مسألة جدلية - ويمكن تمثيلها بمتصل في طرفه الأول طائفة تمثل قمة الاتفاق وفي الطرف المقابل طائفة أخرى تمثل قمة الاختلاف ، وفي الوسط مواقف تتأرجح نحو هذا الطرف أو ذاك ، وموقف الشوكاني من علم الكلام موقف له سمته الخاصة ، فهو ينصح طالبه في كتابه : (أدب الطلب) بدراسة هذا العلم لكي يستطيع دراسة تفسير (الكشاف) للزمخشري ، ودراسة تراث المعتزلة والأشاعرة ، والفرق الأخرى ، ويتمكن بذلك من الخروج من دائرة التقوقع على علوم المذهب ومخاصمة أهل الكلام دونما علم بمقولاتهم ومصطلحاتهم ومنطلقاتهم ، ولكنه يصف تجربته الشخصية مع هذا العلم بالمرارة ، وأنها تجربة جلبت له الحيرة ، وأنه قد وجد أن مقولاته في نهاية الأمر مجموعة من الخزعبلات ، وبناء على ذلك دعا طلابه إلى نهج السلف الصالح الذي يقوم على هجر المصطلحات الكلامية ، والتمسك بالكتاب والسنّة ، وقد رجح الباحث القول الذي يذهب إلى أن اتباع نهج السلف الصالح لا ينفي دراسة الإنتاج الفكري الذي نما بعد القرون الثلاثة الأولى ، كأصول الفقه ، وعلوم التفسير وغيرها ، ومنها مقولات المعتزلة التي تمكن مفكرو الإسلام بواسطتها من صراع الملاحدة وأصحاب المذاهب الهدامة ، وأتباع المذاهب الفلسفية الهندية واليونانية وغيرها ، ولعل ما يبرز للشوكاني موقفه ، هو نهجه الذي اتبعه في كل ما كتب ، والذي يقوم على نبذ تقليد الآراء والمقولات ، أو إهمال الكتاب والسنّة ، وبذلك يعد الأخذ بمقولات أهل الكلام نوعاً من التقليد ، ونبذاً للنصوص القرآنية التي أصبحت تبعاً لتلك المقولات لا العكس .

وقد نهج المنهج الوسط بخصوص الإيمان بصفات الله سبحانه فبعد عن الفرق التي غالت في التنزيه ، أو في إثبات القدر إلى حد الجبرية والقسر بل الإيمان بها على ظاهرها بدون جبرٍ ، أو تعطيل ، أو تعسف ، أو تأويل ، وهو نهج الأشاعرة ، الذين يأخذ الشافعية في اليمن بآرائهم .

وأما الصوفيةُ فقد اشتهر أصحابُها بالتواكلِ وهجر الأسباب ، واستشهر اتباعها بتقديس زعمائها ، والخضوع لأقوالهم ، والاهتمام الشديد بتشييد وتزيين قبورهم ، والتعلق ببعض الخرافات التي علقت بمحبتهم ، فكان للشوكاني معهم موقف منصف ، ذم فيه انحرافاتهم ، وزكى نهجهم في تزكية النفس ، والقضاء على كلابها المعنوية (أخلاقها السيئة) ، فقد نقد غلاة الصوفية وفلاسفة الإشراق ، وأثبتَ الكرامة للأولياءِ ، وخصص رسالة : (قطر الولي على حديث الولي) تضمنت آراءه في الأفكار الصوفية الإيجابية منها أو السلبية ، بالإضافة إلى نقده المنصف في آخرِ كتابهِ التربوي : (أدب الطلب ومنتهى الأرب) ، وتأليفه بحثاً خاصاً بالصوفية والتصوف حمل عنوان (التصوف) ، وذكر فيه التصوف المحمود ، وهو الملتزم بالكتاب والسنة ، ورأى صحة الفراسة ، والنظر بنور الله ، والمكاشفة ، والكرامة للسالكين في طريق التصوف المحمود ، وألَّفَ رسالةً خاصةً بالكرامات سماها : (بحث في الاستدلال على ثبوت كرامات الأولياء) ، ناقش فيها أهلها وأدعياءها ، ولم يعثر الباحث على آرائه في صوفيةِ شمالٍ ، وغربٍ ، ووسط أفريقيا ، كالسنوسية ، والمهدية ، والتيجانية ، التي كان لها مواقف تعليمية ، وجهادية ، ويرجع إليها الكثير من الفضل في نشر الإسلام في الكثير من الدول الأفريقية كساحل الذهب ، وساحل العاج ، وغانا ، وغينيا ، والسنغال ، والكنغو ، ونيجيريا ، والتي اشتهر بعض رجالها (كالسنوسيين) بالدعوة النقية إلى الإسلام ، وتربية روح القوة ، والأخذ بالأسباب ، وكان لها أثرُها في دخول آلاف الأفارقة في الإسلام في كل من نيجيريا ، وغانا ، وغينيا والسنغال ، والكونغو ، وتشاد ، وأوغندا ، وروديسيا ، وغيرها في أواسط أفريقيا .

وقد زَكَّى الباحث مَنْ يَقولُ بأن المطلوب ليس إهالة التراب على التصوف السليم ، وإنما المطلوب هو التفريق بين نهج التصوف السليم وبين المتصوفة

الذين بعدوا عن رسالة الإنسان في الحياة التي تقوم على الاندماج مع الناس والأشياء ، والارتفاع بمستوى الحياة إلى أفقٍ ربَّانِي أنظف وأكمل، بعيداً عن السلبية أو الانسحاب عن حركة الحياة ، التي تموج بالبناء والهدم ، فالتصوف الصحيح هو الذي يحقق رسالة الاستخلاف والتعمير للأرض والحياة ، وقد انعكست الأحوال السياسية والدينية على الأحوال الاجتماعية.

الأحوال الاجتماعية :

لقد أُصيبت بالتدهور فكان هناك أنماط متعددة من الصراع بين القوى الإسلامية المختلفة : بين الأتراك واليمنيين ، وبين الأتراك والمصريين ، وبين الأتراك والوهابيين . . إلخ كل هذا أدى إلى توهين قوة المجتمع الإسلامي وتضاؤل مكانته في العلم .

وعلى المستوى المحلي كان هناك صراع مرير بين المتعصبين وبين المنصفين من العلماء ، وبين أدعياء العلْم والعامة من جهة ، وبين علماء الإنصاف والاجتهاد من جهة أخرى .

وتعرض المجتمع الصنعاني كثيراً لحملات القبائل التي نشرت في أحيانٍ كثيرة المجاعة حتى الموت ، من جراء مطالبها في رفع مقرراتها المالية السنوية ، وإن غلفت ذلك بالدفاع عن المذهب السائد للدولة .

وكان (الجمود) سمة بارزة في مجتمع الشوكاني ، وأما العلماءُ فقد قعدوا عن أداءِ أدوارِهِم الإيجابية في محو الأمية الدينية ، والثقافية ، فكانوا يدارون العامة في معتقداتهم الخاطئة ، وسلوكياتهم المتناقضة لتعاليم الإسلام ، مما أدى بالعامة وجهلة المتفقهية ، إلى إلحاق الأذى بالمنصفين ، ومعهم الإمام الشوكاني بسبب محاربتهم للعصبية والجمود .

وقد تهافت الظلمة الجهلة على مناصب القضاء ، فأكلوا أموالَ الناس بالإثم وهم يعلمون ، وأما الظُلم الاجتماعي فقد كان سمة غالبة في المجتمع اليمني تَبَدَّتْ مظاهرُهُ في سلوكيات القضاة ، والعمال (المحافظين) والحكام بمساعدة علماءِ السوءِ ووزراءِ الجور .

ويحاولُ بعض الكتاب المغالاة في التركيبة الطبقية للمجتمع اليمني في ظل حكم الأئمة الزيديين ـ وربما كما أشار الباحث ـ قد نتج من تأثرهم بالرؤى الماركسية في تحليل وقائع التاريخ ، وإن وجدت تلك الطبقية فهي لم تصل إلى ما وصلت إليه في التاريخ الأوروبي ، وفي تصورات فلاسفة اليونان .

ومما يؤخذ على الإمام الشوكاني تأثره بالعرف الصنعاني الفاسد الذي كان ينظر من خلاله إلى أصحاب بعض المهن نظرة متدنية ، ولعل له ما يبرر موقفه ، بعد أن ذاق مرارة حرب المتعصبين من جهلة العلماء الذين كان ينتمي بعضهم إلى تلك الحرف ، ولكنه على أية حال يجد القارىء في أقوال الشوكاني عنهم ظلماً بيناً ، وخاصة عندما يشير إلى أن أبناءَ تلك الحرف ليسوا أهلاً للعلم مع أنه قد ذكر في كتاباته بأن الأخلاق والعلم أمورٌ مكتسبةٌ من خلال التطبيع الاجتماعي والتربية ، وقد ذكر الباحث ما قيل حول الجذور التاريخية للنظرة المتدنية لأصحاب الحرف عند العرب والعجم .

وكان لتدهور الأحوال السياسية في العالم الإسلامي أثره على الحالة الإقتصادية ، ففي اليمن حيث كاد الأمن والاستقرار أن ينعدما وبارت التجارة ، وأُهملت الزراعة ، وساعد على ذلك الكشف البرتغالي لرأس الرجاء الصالح ، مما أصاب موانىء اليمن البحرية بالكساد وكان أصحاب الأموال لا يشعرون بالأمن في المدن اليمنية بسبب ما تتعرض له محلاتهم من نهب وسلب القبائل ، التي كان الأئمة يستنجدون بها بين حينٍ وآخر .

وكانت الحرف الاقتصادية الراقية : (صناعة السيوف) ، (فن العمارة) ، (صياغة الذهب والفضة . .) بيد الجالية اليهودية التي كانت تقطن في المدن الوسطى في أحياء خاصة ، وفي (قاعِ العُلُفِي) بصنعاء ، الذي كان يطلق عليه (قاع اليهود) قبل هجرتهم إلى أرض فلسطين المسلمة ، وقد عاش أشهر محترفي صناعة المعادن والتجاريون اليهود في مدينة (مناخه) التي تقع غرب صنعاء على طريق صنعاء ـ الحديدة ، والتي كانت أحد المراكز الهامة للعثمانيين ، ولا تزال لهذه الجالية بقية قليلة في قبيلة (يام) في المناطق الشمالية .

ولاحظ الشوكاني سوءَ الأحوال الاقتصادية ، والاجتماعية ، في اليمن فحاول أن يشخص أسباب تلك الأحوال في كتابه (الدواء العاجل لدفع العدو الصائل) ، وقد عَزا تدهورها إلى الابتعاد عن حقيقة الإسلام ، وهجر ما يدعو إليه من عدالة اجتماعية ، وحاول رسم سياسة اقتصادية عادلة للنظام الإمامي يحقق من خلالها العدل ، ويرفع بها الظلم الاجتماعي ، وما أن بدا تطبيقها بعد اعتمادها من قِبَلِ الدولةِ (الإمام) حتى تكالب عليه وزراءُ الظلمِ ، وعلماء السوء ، وقضاة وحكام الرشوة والحيف ، وأقنعوا الإمامَ بالعدولِ عنها ، حتى لا تؤدي إلى تقويض الملك .

وأما الأحوال الإدارية فقد كانت هي الأخرى تعكس ضعف السلطة المركزية فقد ضاع منها أطراف بلادها (بلاد القبلة والمشرق) ، ودعا الشوكاني في الكتاب المذكور سابقاً إلى الإدارة المركزية بحيث تصل سلطة الدولة إلى كل قرية ، ومن خلال هذه الإدارة تقوم الحكومة بتقديم خدماتها التربوية والاقتصادية ، وتمارس سياسة العدل في توظيف الحكام ، والقضاة ، والعمال (المحافظين) والكُتَّاب المؤهلين ، لتحقيق العدالة بين أبناءِ الوطن، وقد عُدَّ من صُلبِ واجباتِها محوُ الأمية وتعيين معلم في كل قرية ، وتحقيق الإلزام ، والتعليم المستمر .

الأحوال الفكرية والعلمية :

على الرغم من أن عصر الشوكاني عصر جمود وتقليد ، إلا أن اليمن كانت منتعشة في حركة التأليف ، وقد كان للخصومة بين المتعصبين والمنصفين أثر فعال في إثراءِ الإنتاج العلمي ، كما أنَّ طبيعة المذهب الزيدي الذي يشترط توافر الاجتهاد في الأئمة (الحكام) ، كان له أبلغ الأثر في استمرارية الإنتاج الفكري في جميع الفنون ، ويعد الشوكاني ومن سبقه من المصلحين اليمنيين داخل اليمن أمثلة حية لتواصل حركة الإنتاج الفكري والعلمي ، ويعد كتاب الشوكاني (البدر الطالع) موسوعة علمية أرّخت لمفكري الإسلام وعلمائه منذ القرن السابع وحتى عصر الشوكاني ، وإن دافعه في تأليفه إثبات عدم توقف عجلة الاجتهاد بعد القرن السابع ، وإن العالم الإسلامي كان زاخراً في كل عصر - رغم التخلف - بالكثير من المفكرين والمؤلفين والمصلحين ، وقد

استكمل أحد تلاميذ الشوكاني وهو (محمد بن محمد بن يحيى زبارة) في موسوعته : (نيل الوطر في تراجم اليمن في القرن الثالث عشر) ما بَدَأَ بِهِ الشوكاني في كتابه : (البدر الطالع) ، حيث تضمن كتابه أربعمائة وخمسة وعشرين عالماً ومفكراً وزعيماً وموسوعته الثانية : (نشر العرف بتراجم ما بعد الألف) وتقع في مجلدين ، وقد اشتمل المجلد الأول على مئتين وأربع وستين شخصية (٢٦٤)، والثاني على ستمائة وثماني شخصيات (٦٠٨)، وكانت هناك حالة تواصل فكرية بين اليمن والأقطار الإسلامية الأخرى ، بين علماءِ اليمن وفي مقدمتهم الإمام الشوكاني وبين علماءِ الدعوة الوهابية ، وكان للشوكاني تقييمه الموضوعي لهذه الدعوة ، حيث بارك خطها السلفي ، ونقد عصبية اتباعها وخاصة عندما كَفَّروا رافعي القبور والقباب ، بينما اعتبرهم - هو - عصاة مذنبين كما تقضي بذلك شريعة الإسلام .

وكان هناك تواصل بين الدولة الزيدية وبين (محمد علي باشا) ، وتواصل آخر مع البيئة العلمية في الهند .

ورغم ذلك فإن البيئة العلمية الصنعانية قد غلب عليها التعصب والتقليد الأمر الذي جعل الشوكاني يشخص هذا السلوك في قطاع العلماء ، في إحدى قصائده في ديوانه أسلاك الجوهر وفي الكثير من تحليلاته في كتابه (أدب الطلب) حيث حدد منابع التعصب ، وآثاره الضارة على الفرد والمجتمع كما أنه قد ألف رسالةً خاصةً حَرَّم فيها التقليد على الخاصة والعامة .

ورغم كل ما قيل عن جهوده العلمية والإصلاحية فإن الباحث قد لاحظ بأن هناك فجوة كبيرة بين ما لدى العلماء في اليمن من علوم ومنهم الشوكاني ، وبين ما وصل إليه علماء أوروبا ودولها من تقدم علمي في ميدان العلوم الطبيعية وغيرها من علوم حديثة ، وما أدت إليه من تقدم تكنولوجي تطبيق للعلم ، سَهَّلَ للأوروبيين امتدادَ نفوذِهم ، المُدَعَّم بأسلحةٍ حديثةٍ ، ونظم راقيةٍ في الجيشِ ، والإدارةِ ، والحكمِ ، وذلك إزاءَ عالم إسلامي لم تواصل أجيالُه المتأخرةُ مسيرةَ التقدم العلمية ، في ميادين الطبيعة والحياة تلك المسيرة التي تلقفها الأوروبيون من المسلمين عبر الحروب الصليبية ، ومن الأندلس ، وسرعان ما طوروها في خدمة قوتهم العسكرية والاقتصادية وغيرها .

الفصل الثالث

الشَوْكَاني

نَشأته وحَياته التَعليميّة والعِلميّة

ويشتمل على

- مقدمة .
- نسبه .
- لقبه .
- مولده .
- نشأته وتَنْشِئَتُهُ .
- حياته التعليمية .
- أساتذته .
- أعماله ومؤلفاته .
- تلاميذه .
- وفاته .
- ملخص الفصل .

مقدمة :

تَعَرَّضَ الفصلُ السابقُ ، لأحوالِ عصرِ الشوكانِي المختلفة : السياسية ، والدينية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، والإدارية ، والفكرية ، والعلمية ، ومن خلال تحليلِ تلك الأحوال ، تبين أن فِكْرهُ قد اتجه لدراسة وتشخيص وعلاج الكثير من ظواهر عصره السلبية ، كالتفتت ، والأمية ، والظلم الاجتماعي ، والجمود ، والتقليد ، والتعصب المذهبي ، وغيرها ، فهو يدعو إلى الاجتهاد ليخدم بذلك نماءَ العقلِ المسلم وتطورَ حياةِ المسلمين ، ويُحَرِّمُ التقليد على كل مسلم ليضع بذلك قدمه على طريق التفكير العلمي ، المتحرر من تسلط الجامدين والجُهَلاء ، ويخصص جانباً كبيراً من جهده التربوي المتخصص ، لعلاج اتجاه التعصب ، فيُحدد منابِعَه ، وآثاره المختلفة على الفرد والأمة الإسلامية ، ورسم سبل التخلص منه ويحث كل متعلم على السير وفقاً لخلق الإنصاف ، ويقوم بتحديد الوسائل الموصلة إلى ذلك ، ويؤلف رسالته الإصلاحية ذات الأبعاد المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والتربوية : (الدواء العاجل لدفع العدو الصائل) والتي يمكن تشبيهها ببرامج الإصلاح والتغيير عند الأحزاب السياسية في عصرنا ، فيشخص فيها ما في المجتمع من جوانب سلبية ويرسم سبل علاجها ، ويوجه كل ذلك إلى إمام زمانه وإلى قادة مجتمعه ويؤلف إلى جانب الرسالة الأولى كتابه التربوي (أدب الطلب ومنتهى الأرب)،وقد تضمنت الرسالةُ مع الكتاب الكثير من آرائه التربوية الهامة التي سَتَرِدُ في موضعها في هذه الرسالة (الفصل الخامس) ، وآراؤه تلك تعد محصلة لتفاعله مع أحوالِ عَصْرِه ومُجتمعه المختلفة ، ولكن أحوالَ عصرِهِ ليست وحدها الينبوع الوحيد لأفكاره وآرائه فهناك ينابيع أخرى لها دورها الفعال في تكوين شخصيته وبناء فكره ، وولادة آرائه ، فهو يتأثر بتطبيع أُسرته ، وتربية

معلميه ، فما لديهم من علم ، وما هم عليه من خلق ، وما يمارسون من أنماط سلوكية مختلفة ينعكس أثره في فكره ، فهو لا يبدأ من فراغ فهو حلقة من حلقات التجديد ، متصلة بحلقات سابقة ، تشكل امتداد الفكر الإسلامي منذ فجر الإسلام وحتى عصره ، فقد تفاعل إذاً مع من سبقه من مفكري الإسلام ، ورُواد الإصلاح والتغيير ، وبقدر عمق واتساع أبعاد شخصيته ، تشكلت أدواره الاجتماعية والتعليمية .

وبناء على ما تقدم ، عالج هذا الفصل المؤثرات المختلفة ، التي ساهمت إلى حد كبير في صياغة شخصية الشوكاني ، وفكره ، وآرائه ، وما ترتب على ذلك من أدواره العملية والعلمية .

وقد اشتمل الفصلُ على دراسة كل من : نسب الشوكاني ، ولقبه ، ومولده ، وحياته التعليمية ، وأساتذته ، وأعماله ، ومؤلفاته ، وتلاميذه ، ومكانته العلمية ، ووفاته .

نسبه :

ذكر الشوكاني اسمه في ترجمته لنفسه فقال : « محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني ، ثم الصنعاني »(١) ، ثم أورده في ترجمته لوالده ، حيث بدأه بـ(علي بن محمد بن عبدالله)(٢) ، ثم انتهى بالسلسلة إلى « زيد بن كهلان بن سبأ ، بن يشجب ، بن يعرب ، بن قحطان ، بن هود ، بن عامر ، بن سالخ ، بن أرفخشد ، بن سام ، بن نوح ، بن لمك ، بن متوشلح ، بن اخنوخ ، بن لود ، بن مهلائيل ، بن قيتان ، بن أنوش ، بن شيث ، بن آدم وحوى سلام الله عليهما »(٣) ، ثم قال : « ذكر المسعودي بعد ذلك أن أنساب اليمن تنتهي إلى حمير وكهلان : ابني سبأ بن يشجب بن قحطان، وأن قحطان هو ابن عامر قال : هذا هو المتفق عليه عند أهل الخبرة »(٤) .

ومن ذلك يتضح نسبه اليمني ، والعربي .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢١٤ .
(٢) المرجع السابق ، الجزء الأول، ص ٤٧٨ .
(٣) ، (٤) المرجع السابق ، ص ٤٧٩ .

لقبه :

وأما لقبه : الشوكاني فالصنعاني ، فقد أورده في سياق ترجمته لوالده أيضاً فقال : « وعرف في صنعاء بالشوكاني نسبة إلى شوكان ، وهي قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان بينها وبين صنعاء دون مسافة يوم »[1] وذكر بأن النسبة إلى (شوكان) ليست نسبة حقيقية « لأن وطن والده ، ووطن سلفه وقرابته هو مكان عدني[*] شوكان ، بينه وبينها جبل كبير مستطيل يقال له الهجرة ، وبعضهم يقول له : هجرة شوكان ، فمن هذه الحيثية كان انتساب أهله إلى شوكان »[2] .

وأما (الصنعاني) فنسبة إلى مدينة صنعاء التي استوطنها والده ، ونشأ فيها ، بعد ولادته في الهجرة[3] .

ومما سبق يتضحُ أنه قد لُقِّب بالشوكاني نسبة إلى عدني شوكان أو هجرة شوكان ، وهما اسمان لقرية واحدة بينها وبين صنعاء دون مسافة يوم ، والصنعاني نسبة والده ، الذي استوطن صنعاء[4] .

ويؤكد صاحبُ تراجمِ الأعلام (خير الدين الزركلي) ذلك اللقب فيقول : « ولد بِهِجْرَةِ شَوكَان ، مِنْ بِلَادِ خَوْلَان بِاليَمَن وَنَشَأ بِصَنْعَاء »[5] .

ويُطلق مصطلحُ شوكان على عِدَّةِ مواضعَ في العالم الإسلامي هي : « موضعٌ بالبحرين ، وحصن باليمن وبلدة بن سرخس وايبورد . . .

. . . فإن هذه القرية التي ينسب إليها صاحب الترجمة (والد الشوكاني) ،

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٨٠ .

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨١ .

(٣) المرجع السابق ، الجزء الثاني ، ص ٢١٥ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ١٥ .

(٥) خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء السابع ـ الطبعة الثالثة (مرجع سابق) ، ١٩٦٩ - ص ١٩٠ .

(*) يطلق مصطلح عدني على اتجاه الجنوب ، نسبة إلى عدن عاصمة الشطر الجنوبي من اليمن ، ويقال لاتجاه الشمال : قبلي ، لأنه اتجاه المصلين نحو الكعبة المشرفة في اتجاه شمال اليمن .

من أعظم الحصون باليمن »[1] .

وهو يُطلق أيضاً على أربعة مواضع داخل اليمن وحدها هي : قرية والده التي ينتسب إليها هو ووالده ، ومكان بقرب مدينة ذمار(*) وموضع ثالث ببلاد (وادعة)(**) نزل بها الإمام الهادي يحيى بن الحسين ، ومحل ببلاد نجران[2] .

مولده :

يذكرُ الشوكاني في ترجمته لنفسه تاريخ مولده ، نقلاً عن خط والده فيقولُ : « ولد حَسْبَمَا وُجِد بِخَطِّ والِدِه في وَسَطِ نَهَارِ يوم الإثنين ، الثامن والعشرين من شهر القعدة سنة ١١٧٣ هـ ، ثلاث وسبعين ومائة وألف بمحل سلفه المتقدم ، ذكره في ترجمة والده وهو هجرة شوكان »[3] ، « ولا مجال للاختلاف في تاريخ مولده بعد هذا النص منه ، ومن والده »[4] .

ومن الأخطاء ما ذكره (أحمد أمين) صاحب كتابي : (فيض الخاطر) ، و (زعماء الإصلاح في العصر الحديث) حيث جاء فيهما : « وفي اليمن ظهر أعلم علمائه وإمام أئمته . وهو الإمام الشوكاني المولود سنة ١١٧٢ هـ »[5] .

ومنها أيضاً ما ذكره صاحب مخطوطة : درر نحور العين ، حيث ذكر بأن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٤٨٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٤٨١ .
(٣) المرجع السابق ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢١٥ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ص ١٥ .
(٥) أحمد أمين : فيض الخاطر ، مجموعة مقالات أدبية وإجتماعية ـ الجزء الخامس ـ الطبعة الخامسة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ، ١٩٦٧ م ص ٢٠٦ ، وانظر أيضاً للمؤلف نفسه : زعماء الإصلاح في العصر الحديث ـ الطبعة الرابعة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص ٢٣ .
(*) ذمار : تقع جنوب صنعاء في الطريق بينها وبين محافظة (إب) .
(**) وادعة : تقع في محافظة صعدة .

مولده في عام ١١٧٧ هـ[١]، وما ذكره القاضي محمد الحجري صاحب رسالة مخطوطة في التراجم حيث أشار إلى أنَّه قد ولد عام ١١٧٢ هـ[٢] .

وأما الزركلي صاحبُ تراجم (الأعلام) فقد ذكر تاريخَ مولدِه ووفاتِه الصحيح (١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ = ١٧٦٠ - ١٨٣٤ م)، وأشار إلى خطأ سيد محمد صديق حسن خان صاحب كتاب (أبْجد العلوم)[*] حيث قال : « وأبْجد العلوم ٨٧٧، وفيه : وجدت على ظهر كتاب الدراري المضيئة أنَّ مولده عام ١١٧٧ هـ، وقُلِّدَ ولاية القضاء من جهة الإمام المنصور بالله علي بن العباس في أوائِل شعبان (١٢٢٩ هـ)، قلت (الزركلي) لا مجال للاختلاف في تاريخ مولده بعد أن ذكره هو في البدر الطالع ، نقلاً عن خط والده سنة ١١٧٣ هـ »[٣] .

ورجع الباحث إلى كتاب (الدراري المضيئة) ، فوجد أن تاريخ مولده صحيحٌ ، وليس كما قال صاحب (أبجد العلوم)[٤] .

وأخطأ أيضاً صاحب (المنجد في الأدب والعلوم) حيث ذكر بأنه عام ١٧٥٨ م[٥] .

---

(١) لطف الله بن أحمد جحاف : درر نحور العين ، بسيرة الإمام المنصور واعلام دولته الميامين - مخ (٨٦) (تاريخ وتراجم) - (م.ج.ك) - (م.غ)، ٢٩ ربيع الآخر ١٢٢٨ هـ، ص ٢٣٧ .

(٢) القاضي محمد بن أحمد الحجري : رسالة مخطوطة في التراجم - ضمن مج (٣١) - رقم (٦) - (م.ج.ك) - (م.غ)، بدون تاريخ ، ص ١٢٥ .

(٣) خير الدين الزركلي : الأعلام ، المجلد السادس - الطبعة الرابعة - دار العلم للملايين - بيروت - لبنان ، ١٩٧٩ م، ص ٢٩٨ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : الدراري المضيئة ، شرح الدرر البهيّة، الجزء الأول ، الطبعة الأولى - (بدون ناشر) ، ١٣٤٧ هـ/١٩٢٨م، ص (ز) .

(٥) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام محمد بن علي الشوكاني ، أديباً ، وشاعراً (مرجع سابق)، ص ٣١٤ .

(*) سيد محمد صديق حسن خان القنوجي : أبجد العلوم - طبع بهوبال - الهند ١٢٩٥ هـ .

نشأته وتنشئته :

وتناولت هذه الفقرة تأثير أسرته ، وبيئته الأولى هجرة شوكان ، ثم تأثير بيئته العلمية في مدينة صنعاء حيث نشأ فيها في كنف والده .

وأسرة الشوكاني أسرة علم ، وقضاء ، وقد احتلت مكانة سياسية مرموقة في عهد الأئمة الزيديين ، لمناصرتها لهم في حروبهم ضد الأتراك[1] وقد ولد والده بهجرة شوكان في عام ١١٣٠ هـ[2] و « نشأ بها ، فحفظ القرآن ثم ارتحل إلى صنعاء لطلب العلم »[3] ، وفي صنعاء يتحدث الشوكاني الإبن عن حياة والده التعليمية والعلمية ، وعن مكانته ، وأعماله ، فيذكر بأنه قد درس مختلف العلوم الدينية واللغوية ، وإلى جانبها درس علم الضرب والمساحة ، ويذكر اغترابه عن هجرة شوكان ، طلباً للعلم حتى بلغ درجة كبيرة مكّنته من التدريس في المساجد المشهورة حينئذٍ في حلقاتها العلمية وهي : الجامع الكبير ، وجامع صلاح الدين ، وجامع الأبْزَر ، وبأنه قد زَاول الإفتاء ، والقضاء بخولان ، ثم في صنعاء التي استقر بها هو وأهله[4] .

ويستعرض الشوكاني الإبن أخلاق والدِه فيصفه بالسيرة المحمودة ، والقناعة والتعفف ، وطرح التكلف ، والانجماع عن الناس ، والصبر على نوائب الزمن ، والمحافظة على أمور الدين والمواظبة على الطاعة والإنفاق على الفقراء وعدم التصنع في المأكل والملبس ، وسلامة الصدر والإحسان إلى أهله[5] ، وبأنه قد هيأ لابنه مناخاً ملائماً لطلب العلم دون أن ينشغل بهموم الرزق والمعاش « بلغ مع ولده إلى حد البِرِّ والشفقة والإعانة على طلب العلم والقيام بما يحتاج إليه مَبْلَغاً عظيماً بحيث لم يكن لولده شُغلة بغير طلب العلم »[6] ، ويصف زهده فيقول : « ليس له نهمة في جمع ولا كسب ، بل

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، ، أسلاك الجوهر ، المقدمة للمحقق (مرجع سابق)، ص ١٠ عن البدر الطالع ، الجزء الأول، ص ٤٨١ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول، ص ٤٨٠ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٨٢ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٤٨٢، ٤٨٣ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٤٨٤ .
(٦) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .

غايةُ مقصودِه منها ما يقوم بكفاية أرحامه ، فإنه استمر في القضاء أربعين سنة ، وهو لا يملك بيتاً يسكنه ، فضلاً عن غير ذلك ، بل بَاعَ بعض ما تلقاه ميراثاً من أبيه من أموال يسيرة في وطنه ، ولم يترك عند موته إلا أشياءَ لا مقدار لها »[1] .

وعلى الرغم من أن الشوكاني الإبن قد تلقى العلم عن والده ، (شرح الأزهار) (فقه) ، وشرح الناظري (فقه) ، إلا أن الوالد قد أصبح تلميذاً عند ولده في علم الحديث (صحيح البخاري)[2] ، وقد أجمل الشوكاني الإبن في وصفه لوالده في قوله : « والحاصل أنه على نمط السلف الصالح في جميع أحواله »[3] ، وإذاً فحياةُ والده قد كانت معالم قدوة وأسوة له ، سواء في الإقبال على مختلف العلوم ، أو في إقباله على التدريس ، ثم الإفتاء ، وفي مزاولته القضاء ، فهو عاملٌ أساسي في تنشئتِه وتطبيعِه الاجتمَاعِي وفي تَعَلُّمِه ، وقد بدأ رحلة تَعَلُّمِه لدى والده ثم ـ كما سيأتي بعد ذلك ـ لدى مشايخ علماءِ صنعاء ، بل لدى نفسه (التعليم الذاتي) .

وقد ترك والدهُ ولدين هما : إمامنا موضوع الدراسة ، وأخوه يحيى ، ومما ذكره عن أخيه هذا أنه قد اشتغل « بقراءة علوم الاجتهاد ، وقد انتفع في أنواع منها ، مع كمال اشتغاله بعلم الفروع ، وهو ذو فَهْمٍ صادقٍ ، وعقل رصينٍ ، ودين متين »[4] ، وكان عُمر أخيهِ حِين وفاةِ والدِه ست سنوات[5] .

وقد فارق الشوكاني الوالد ولديه عام ١١٢١ هـ بعد أن هَيَّأَ لهما أسباب طلب العلم[6] .

وقد خلَّف الشوكاني الإبن ولدين هما أحمد بن محمد بن علي بن عبدالله

---

(١) ، (٢) ، (٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .

(٤) المرجع السابق ، ص ٤٨٤ ، ٤٨٥ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، المقدمة (مرجع سابق) ، ص ١٢ .

(٦) محمد بن علي الشوكاني : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ، أشرف على تصحيحه عبدالوهاب عبداللطيف ، ترجمة المؤلف للمشرف على التصحيح ـ الطبعة الأولى ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ، ١٣٨٠ هـ/ ١٩٦٠م ، ص ١١ .

الشـوكـاني (١٢٢٩ ـ ١٢٨١ هـ = ١٨١٤ ـ ١٨٦٤ م)، والآخـر هـو علي بن محمد بن علي بن عبدالله الشوكاني (ت = ١٢٥٠ هـ)، وقد كانا من أبرز علماء صنعاء ، وشغل أحمـد القضاء الأكبـر بعد وفـاة عمه عـام ١٢٦٧ هـ/ ١٨٥٠ م والذي كان يتولى ذلك المنصب بعد وفاة أخيـه ، وقد تلقى العلم عن والـده ، وعن أخيه علي وعن مشايخ وعلماء صنعاء ، واستوعب مؤلفـات والده ، ولُقِّبَ أحمد بسبب غزارة علمه وفقهه بشيخ الإسلام كوالده ، وأثناء توليته لمنصبه هذا دخلت اليمن في فترة عصيبة من اختلال النظام وتدهور الأوضاع وتعاقـب على الحكم عدد من الأئمة وناله أثناء ذلك الكثير من الأذى فَسُجِنَ عدة مرات ، وهو في ثباته المعهود على الحق في تطبيق أوامر الشريعة وقد استقر في منتزه الروضة حاكماً ومنفذاً للشريعة بدون أمر من الإمام المتوكل محسن بن أحمد (١٢٧١ ـ ١٢٩٥ هـ = ١٨٠٥ ـ ١٨٧٨ م)، وقبيـل وفاتـه بثلاثـة أيام دخـل صنعـاء وأمـر بتوقيف الفصل في الخصومات ، ثم عاد إلى الروضة وتوفي فيها يوم الأحد ثالث عشر من شهر جمادى الآخرة سنة ١٢٨١ هـ ودفن بجوار قبر أخيه علي في مقبرة حمزة في الروضة ، وبوفاته انقطعت سلالـة بيت الشوكـاني حيث لـم يعقبا هـو وأخوه علي ولا يوجد الآن من آل الشوكاني أحد[١] .

وهكذا يتضح أن للشوكاني أسرة عريقة في العلم والمكانة فهو « من أُسرة عُرفتْ بالصلاح والتقوى والنجابة ، وكان لها في اليمن منزلة كبيرة ، فمنها علماءُ وأدباءُ ولكثير من أبنائها أياد طُولى في الدعوة والإصـلاح والتدريس والإفتـاء ، وعلى رأسهم والـده العـلامـة الـزاهـد علي بن محمـد الشـوكـاني (١١٣٠ ـ ١٢١١ هـ)، الـذي تولى قضـاء صنعـاء ، وكـان كبير رجـال الإفتاء والتـدريس بها »[٢] . وقد استمتع الشوكاني بطفولته كما يحب التربويون من خلال اللعب مع أقرانه فقد « كان حال صغره يلعب مع الصبيان الذين في سنه من أترابه وكان يمر به جماعة قد صاروا في السن فوقه وقد صاروا يطلبون العلم طلباً لـم يطلبوا

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، المقدمة (مرجـع سابق)، ص ٣٥، ٣٦ .

(٢) أحمد حافظ الحكمي : الإمام محمد بن علي الشوكاني ، أديباً وشاعـراً (مرجـع سابق)، ص ٣١٤ .

مثله وهم يعرفون فيعدلون إليه ويقولون له : أنت ابن القاضي فلان ، ونحن نطلب العلم وأنت تلعب مع الصبيان ، فيقول لهم : أنا إن شاء الله أطلبُ العلم طلباً لم تطلبوه »[1] ، ويلاحظ هنا ملمح من ملامح التربية الإسلامية ، وهو إتاحة الفرصة للطفل ليتربى من خلال اللعب ، ويستمتع بطفولته على هذا النحو مع أقرانه ، كما يلاحظُ أيضاً عنصر (التقويم الذاتي) للقدرات والاستعدادات ، وهو بَعْدُ طفلاً ، وبيان أحد العناصر الهامة في نسق التعلم الإسلامي لديه وهو عنصر (الهمه) العالية ، والتي ستنعكس فيما بعد في عنصر تعلم ثان وهو (النشاط) .

وبعد شروعه في طلب العلم ، يجد بيئة علمية مناسبة تعلمه العلوم المختلفة ، وتزوده بالثقافة التي دفعت به إلى طريق التعلم الذاتي ، وعلى سبيل المثال : نجده يصف حث أحد مشايخه له على ولوج هذا الطريق حتى يصل درجة الاجتهاد ، وحرصه على عدم تكدير مزاجه بما يصرفه عن التعلم والإنتاج العلمي ، فقد ذكر في سياق حديثه عن شيخه (الحسن بن إسماعيل بن الحسن بن محمد المغربي) (١١٤٠ ـ ١٢٠٨ هـ) « وكان رحمه الله يقبل عليَّ اقبالاً زائداً ، ويعينني على الطلب بكتبه ، وهو من جملة من أرشدني إلى شرح المنتقى (كتاب لِجِد ابن تيمية المشهور) وشرعت في حياته ، بل شرحت أكثره وأتممته بعد موته ، وكان كثيراً ما يتحدث في غيبتي أنه يخشى عليّ من عوارض العلم الموجبة للاشتغال عنه ، فما أصدق حدسه ، وأوقع فراسته ، فإني ابتليت بالقضاء بعد موته بدون سنة »[2] .

وكانت صنعاء ـ آنذاك ـ زاخرةً بالعلماءِ والأدباءِ الذين أثروا علمه وثقافته وقد أورد الشوكاني اسماءهم وأنواع العلوم التي تلقاها عنهم ، ويجده القارىء فيما بعد ، في الجزء المخصص لأساتذته ، أما محقق ديوان الشوكاني فقد أورد منهم عشرة علماء[3] .

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ (مخ) ـ (مرجع سابق) ، ص ٨٤، ٨٥.
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول، ص ١٩٧ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني : أسلاك الجوهر ، المقدمة ، ص ١٨، ١٩ .

وقد « ذكر الشوكاني في البدر الطالع الكتب التي قرأها على هؤلاء الأفاضل قـراءة ، وتمحيص ، وتحقيق ، وهي كثيـرة في فنـون مختلفـة ، من الفقـه والحديث ، واللغة ، والتفسير ، والأدب ، والمنطق ، وكان جل هذه الفنون بل وما يزال الزاد العلمي والثقافي لطلاب العلوم العربية والإسلامية في أي جامعة إسلامية في ذلك الحين »[1] .

وإلى جانب أولئك المشايخ الذين لعبوا دوراً كبيراً في تنشئته ، نجـد بيئته اليمنية في مناطق متعددة ، زاخرة بالعلم والعلماء وهي مصدر نماء وتنشئة فهناك « علماء آل أبي الرجال ، وفقهاء بيت العمري ، وبيت الإرياني وحفاظ زبيد ، ومشايخ حضرموت ، وأدباؤها وشعراء كوكبان من آل شرف الـدين وآل إسحاق الذين كان منهم المخضرم المعمر العلامة إبراهيم بن محمد بن إسحاق الذي أدرك عبقرية الشوكاني »[2] .

وهناك أربع شخصيات يمنية عملاقة في عصره كان لها أكبر الأثر في تشكيل معارفه وسلوكه ومناهج إصلاحه « هم خمسة عمالقة من رجال الإصلاح الديني والفكري في بلادنا (يقصد اليمن) ، أو بعبارة أخرى هم خمس قمم يمنيـة ، تطاول بقية القمم الشامخة في أرضنا ، وستظل تضيء حياتنا بفكرها وبمواقفها النضالية ضد التعصب والجمود إلى ما شاء الله من الـزمن ، وهؤلاء العمالقـة الخمسة أو القمم الخمس هم : العلامة محمد بن إبراهيم الوزيـر ، والحسين أحمـد الجلال (ت = ٨٤٠ هـ)، والعـلامة محمـد بن إسماعيـل الأميـر (ت = ١١٨٢ هـ)، والعلامة الحسن بن مهدي المقبلي (ت = ١١٠٨ هـ)، والعلامـة محمد بن علي الشوكاني)[3] .

وبما أن الشوكاني يعتبر آخر قمة ، تاريخياً ، فقد تأثر بمن سبقه من أولئك المصلحين ، وهذه نماذج من أقوال الشوكاني تبين مصداق ذلـك فيتحدث عن

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٤ .

(٣) د. عبدالعزيز المقالح : اليمن الإسلامي ، قراءة في فكر الـزيدية والمعتزلـة ـ دار العودة ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٨٢ ، ص ٥٣ .

ابن الوزير قائلاً : « فهو إمام الناس في التبحر في جميع المعارف والوقوف على الدليل ، وعدم التعويل على ما يخالفه من القال والقيل ، وقد نفع الله به من جاء بعده »[1] ويتناوله في إحدى رسائله فيقول : « ومن ها هنا يعرف السائل عافاه الله بأن الاجتهاد متيسر ، لا متعذر ، ولا متعسر ، والهداية بيد الله عزّ وجل ، وقد أوضحت هذه المسألة في مؤلفاتي بمباحث مطولة لا يتسع المقام لبسطها ، وأطال وأطاب الكلام في شأنها الإمام محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله في كتابه : (العواصم والقواصم في الذّبِ عن سنّة أبي القاسم ﷺ) ، فليرجع إليه فإنه كتاب يكتب بماءِ الأحداق في صفحات الخد والرقاق »[2] .

ويقول عن الجلال والمقبلي « ثم جاء بعده (بعد ابن الوزير) مع طول فصل ، وبعد عهد ، السيد العلامة الحسين أحمد الجلال (ت = ٨٤٠ هـ) ، والعلامة صالح بن مهدي المقبلي (ت = ١١٠٨ هـ) فنالا من المحن والعداوة من أهل عصرهما ، ما حمل الأول على استقراره في هجرة الجراف[*] ، منعزلاً عن الناس وحمل الثاني على الارتحال إلى الحرم الشريف والاستقرار فيه حتى توفاه الله فيه، ومع هذا فنشر الله علومهما وأظهر مؤلفاتهما ما لم يكن لأحد من أهل عصرهما ما يقاربه ، فضلاً عن أن يساويه »[3] .

ويتحدث عن ثالثهم وهو شيخ أستاذه عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ ـ ١٧٩٢ م) فيقول : « ثم كان في العصر الذي قبل عصرنا هذا السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير (ت = ١١٨٢ هـ)، وله في القيام بحجة الله ، والإرشاد إليها ، وتنفيره الناس عن العمل بالراي ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : تحريم الزكاة على الهاشمي ـ بحث مخطوط رقم (٩) ـ ضمن (مج) (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) (بدون تاريخ)، ص ٥٨ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم عسير . (مخ) ـ متواجدة في مكتبة مشرف عبدالكريم ، وكيل مكتب الإرشاد بصنعاء ـ ألفها الشوكاني عام ١٢٢٢ هـ ، ونقلت بخط علي بن علي الشوكاني في ١٣ شعبان سنة ١٣٣٢ هـ ، ص ٣٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٢٧ .

(*) الجِرَاف : من ضواحي صنعاء من الجهة الشمالية ـ انظر هامش أدب الطلب (مرجع سابق)، ص ٢٧ .

وترغيبهم إلى علم الرواية ، ما هو مشهور معروف ، فعاداه أهل عصره ، وسعوا به إلى الملوك ولم يتركوا في السعي عليه بما يضره جهداً ، وطالت بينه وبينهم المصاولة والمقاولة ، ولم يظفروا منه بطائل ولا نقصوه من جاه ولا مال ، ورفعه الله عليهم ، وجعل كلمته العليا ، ونشر له المصنفات المطولة والمختصرة ما هو معلوم عند أهل الديار ، ولم ينتشر لمعاصريه المؤذين لـه المبالغين في ضرره بحث من المباحث العلمية ، فضلاً عن رسالة ، فضلاً عن مؤلفٍ بسيط ، فهذه عادة الله في عباده ، فاعلمها ، وأتقنها (يخاطب تلميذه) »[1] .

وكما تأثر الشوكاني بهجرة شوكان ، وبأسرته وخاصة والده ، وبيئة صنعاء العلمية ، وبيئته اليمنية الزاخرة بالعلماءِ والأدباءِ ، وبالأربعة المجددين في دياره اليمنية ، فإنه قد تأثر أيضاً بشخصيات متعددة لها مكانتها العلمية والإصلاحية في التاريخ الإسلامي ، وعلى سبيل المثال نجده يشير إلى إعجابه بقدرات المناظرة والتصنيف للمؤلفات لدى الإمام الشافعي (١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ = ٧٦٧ ـ ٨٢٠ م)، وابن حزم الأندلسي (٣٨٤ ـ ٤٥٦ هـ)، وتَقِي الدين بن عبدالسلام بن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨ هـ)، ولمجد الدين عبدالسلام بن تيمية مؤلف منتقى الأخبار الذي قام الشوكاني بشرحه (جد تقي الدين) ، وقد ذكر عن هذا الأخير بأنه قد سأله سائل عن مسألة فقال الجواب عنها ستين وجهاً ، ثم سردها جميعاً من حفظه والسائل يسمع[2] .

وهكذا نجد الشوكاني قد أثَّرَ في تكوين شخصيته كُل تلك المؤثرات ومع هذا فقد كان متميزاً في عطائه العلمي ، وأساليبه الإصلاحية ، فعلى سبيل المثال نجده لا يؤثر الانسحاب من معركة الصمود أمام موجات التعصب والتقليد والجمود كما فعل مصلحو اليمن الأربعة السابقون له « فإذا كان العمالقة الأربعة لأسباب ترجع إلى شراسة البيئة ، وسيادة الجمود ، قد آثروا الانسحاب من الحياة العامة كل بطريقته الخاصة ، فإن الشوكاني قد ثبت في الميدان ولم يحبذ

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٧ ـ ٢٨ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى حكام الشريعة ـ (مخ) ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٢٥٩ .

الانسحاب ، وتمكن بصموده الرائع وبشخصيته القوية من سد الطريق في وجه أعدائه كما استطاع أن يستميل جانباً كبيراً من الجمهور « الذي حدثنا عنه بأنه كان أداةً جاهليةً في يد الوصوليين ، والمنتفعين ، وأبواق التعصب ، وبذلك وحده نجا الشوكاني من مصير سابقيه ، وفتح الله عليه أبواب الغلبة ، والانتصار ، كما فتح الله له وبه أبواب الاجتهاد ، وإن جاء متأخراً وبعد مفاتن ومؤامرات »[1] .

والباحث يتفق مع (الدكتور المقالح) في بيان تميز شخصية الشوكاني عن غيره من المصلحين حيث يقول : « من خلال قراءتي المحدودة لآثارهم (المصلحين الأربعة السابقين على الشوكاني) أستطيعُ أن أتبين فوارق واسعة تثبت لكل واحد منهم خصوصيته إزاء عصره ، وخصوصيته إزاء الحاكمين ، وخصوصيته تجاه المذهب السائد وتجاه المذاهب الأخرى »[2] .

بل نجد الشوكاني يشكل موجة ، قوية ، خارقة ، معاكسة لتيار عصره الجامد المليء بالخرافة والبدع ، المتحلل من تعاليم الإسلام الغاص بالمنكرات فلم يكن ابن عصره ، المساير لتياره ، بل كان رد فعل عنيفاً لمناخه الخاص والعام ، فأخذ يحرر البحوث والرسائل والكتب ، تارة للحكام ، وتارة للعلماء وتارة ثالثة للعوام ، « نشأ في زمنه جماعة من المقلدة ، الجامدين على التعصب في الأصول والفروع ، ولم تزل المصاولة والمقاولة بينه وبينهم دائرة ، ولم يزالوا ينددون عليه في المباحث من غير حجة ولا برهان من سنة وقرآن ، فجعل كلامه في ذلك الشرح (السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار) في الحقيقة موجهاً إليهم في التنفير عن التقليد المذموم ، وإيقاظهم إلى النظر في الدليل ، لأنه يرى تحريم التقليد ، وقد ألف في ذلك رسالة سماها : (القول المفيد في حكم التقليد) ، وقد تحاماه لما حواه جماعة من علماء الوقت ، وأرسل عليه أهلُ جهتِه بسببه سهامَ اللوم والمقت ، وثارت من أجل ذلك فتنةٌ في صنعاء بين من هو مقلد ، وبين من هو متقيد بالدليل توهماً من المقلدين أنه

---

(١) د. عبدالعزيز المقالح : اليمن الإسلامي (مرجع سابق) ، ص ١٢١، ١٢٢ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، المقدمة (مرجع سابق) ص ١٧، ١٨ .

ما أراد إلا هدم أهل البيت لأن شرح الأزهار وهو عمدتهم في هذه الأعصار ، وعليه في عبادتهم والمعاملة المدار ، وحاشاه من التعصب على من أوجب الله تعالى محبتهم وجعل أجر نبينا محمد ﷺ في تبليغ الرسالة مودتهم لأنه له الولاء التام لهم ، وقد نشر محاسنهم في مؤلفه (در السحابة) بما لم يخالج بعده ريبة لمرتاب »[1] .

حياته التعليمية :

لقد حفظ الشوكاني القرآن الكريم وجوده على يد مشايخ صنعاء ، وهو في طفولته ، ثم قبل أن يشرع في طلب العلم ، حفظ عدداً من مختصرات علوم اللغة ، والفقه ، وطالع كثيراً من كتب التاريخ ، ومجاميع الأدب ، وهو في المكتب والكتاب[2] .

يلاحظ هنا سمة من سمات التعلم في ظل التربية الإسلامية ، وهي عناية المسلمين بتحفيظ الطفل منذ صغره القرآن الكريم ، والعديد من مختصرات العلوم ، حيث يتمكن وهو في هذه السن من حفظها ، ثم تبدأ مرحلةُ الفهم والدراسة لما حفظ بعد ذلك ، بعد أن تكون قد امتدت جذور محفوظاته في أعماق تربة ذاكرته (الطويلة المدى) ، فيسهلُ عليه أمرُ التعلم الذاتي في مراحل عمره التالية .

ثم شرع بعد ذلك ، في طلب العلم فدرس على والده وعلى علماء عصره مختلف العلوم الدينية ، واللسانية ، والعقلية ، والرياضية ، والفلكية ، وظل يأخذ عن شيوخه حتى استوفى كل ما عندهم ، وكان طلبه للعلم في صنعاء نفسها ، فلم يرحل عنها على عادة طلاب العلم لعدم إذن أبويه له في الرحلة ، فكان عند إذنهما[3] .

وأورد الشوكاني أسماء الكتب التي طلب العلم فيها على يد مشايخه في

---

(١) سيد محمد صديق حسن خان : « التاج المكلل» (مرجع سابق) ص ٣١١، ٣١٢ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٥ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، المقدمة (مرجع سابق) ص ١٦ .

كتابه (البدر الطالع) وقد أطلق عليها مقروءاته ومسموعاته[1] ، هذا بالإضافة إلى ما جاز له روايته بالإجازة « هذا ما أمكن سرده من مسموعات صاحب الترجمة ، ومقروءاته ، وله غير ذلك من المسموعات والمقروءات ، وأما ما يجوز له روايته بما ما معه من الإجازات فلا يدخل تحت الحصر ، كما تحكي ذلك مجموع أسانيده »[2] .

وبالرجوع على مروياته عن طريق الإجازة في مخطوطته (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر) نجده يقدمه للقراء بقوله : « وقد جمعت في هذا المختصر كل ما يثبت لي روايته بإسناد متصل بمصنفه ، سواء أكان من كتب الأئمة من أهل البيت رضي الله عنهم ، أو من كتب غيرهم من سائر الطوائف الإسلامية رحمهم الله ، في جميع فنون العلم ، وصارت الأسانيد المتصلة لمعاهد العلوم كالإسوار لمعاصم المعارف ، يرويها الأكابر عن الأكابر ، ويحفظونها في صدورهم لا في صدور الدفاتر »[3] .

وعند القيام بإحصاءِ تلك المرويات بالإجازة ، وجد بأنها تقارب ثلاثمائة وثلاثة وتسعين مؤلفاً في مختلف العلوم والفنون ولمختلف المذاهب الإسلامية ، مسلسلاً لأسانيدها منه حتى يصل بالسند إلى مؤلفيها ، وأورد إلى جانب ذلك قائمة طويلة تحتوي على مجموعات مؤلفات أكابر علماء المسلمين وعددهم : واحد وستون عالماً ، وكل مجموعة ـ على سبيل المثال ـ أوردها بلفظ : (مؤلفات الإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي) ، و(مؤلفات محيي الدين محمد بن علي بن عربي الحاتمي الصوفي) ، وهكذا . . . وذكر قائمة أخرى مطولة لمجاميع الأسانيد وعددها : إثنتا عشرة مجموعة ، أوردها ـ على سبيل المثال ـ بلفظ : (أسانيد زين العابدين بن عبدالقادر الطبري الحسيني المكي الشافعي) ، (أسانيد الشيخ

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٥ ـ ٢١٨ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢١٨ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر ـ (مخ) ـ مج (١٦٣) (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٢٣٧ .

منصور بن عبدالرزاق بن صالح الطوخي المصري) وهكذا . . .[1] .

ويتضح من خلال المطالعة لتلك المرويات ما يلي :

- إن الشوكاني قد كان موسوعي المعرفة ، اطلع على مختلف العلوم والفنون ، وهذا ساعده على هجر التعصب المذهبي والتحرر من ربقة التقليد .

- إنه قد حاط بعلوم المجددين والمصلحين كالإمام مالك وأبي حنيفة النعمان ، وأحمد بن حنبل ، والإمام أبي حامد الغزالي ، وابن تيمية وابن القيم الجوزية ، وهذا يعني أن حركته التجديدية تمثل امتداداً لأدوار من سبقوه من أولئك الأعلام ونظائرهم .

- إنه قد تأثر بشكل خاص بالأربعة المجددين في عصره ، أو فيما يقرب من عصره وهم : محمد بن إسماعيل الأمير ، وصالح بن مهدي المقبلي ، والحسين بن أحمد الجلال ، وإبراهيم بن محمد الوزير ، حيث أورد مروياته لما خلّفوه من مصنفات بالإجازة[2] .

- وفي الوقت الذي نقد فيه تراث ابن عربي ، وغيره من المتصوفة كما سيأتي في سياق فكره الديني ، نجده قد اطلع على تراثهم وأحاط بأطرافه .

- لم يقتصر على تراث الزيدية ، ولكنه امتد بقراءاته إلى انتاج علماء كافة المذاهب الإسلامية ، وهذا أكسبه قدرة على التحرّر من سلطان العصبية المذهبية ، وهو ما يفترض تحققه في كل عالم ينتسب إلى المذهب الزيدي الذي يتميز بدعوته إلى الاجتهاد .

- في الوقت الذي اتهمه متعصبو عصره بالخروج على مذهب آل البيت عليهم السلام ومعاداته له ، نجده من خلال مروياته ، قد حفظ من علومهم وتراثهم قدراً هائلاً ، مما ينفي عنه تلك التهمة المتوهمة .

- لقد روى مصنفات معينة عن أكثر من طريق ، وهذا يعني تعدد الأساتذة للمادة العلمية الواحدة ، وهو أسلوب فريد في التربية الإسلامية ، حيث لم يقتصر المتعلم على تلقي العلم على أستاذ واحد ، وهذا يوسع أفق المتعلم ويثري

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٣٧ ـ ٢٧٤ .   (٢) المرجع السابق ، ص ٢٤٢، ٢٤٧ .

معرفته ، ويوسع من مدى حريته في اختيار أساتذته وكل ذلك من مخرجات نسق التعلم الإسلامي .

وكان الشوكاني من خلال طلبه للعلم يقوم في نفس الوقت بالتدريس لرفقاء التعلم فيقول عن نفسه : « وقد درس في جميع ما تقدم ذكره ، وأخذه عنه الطلبة ، وتكرر أخذهم عنه في كل يوم من تلك الكتب ، وكثيراً ما كان يقرأ على مشايخه ، فإذا فرغ من كتاب قراءةً أخذه عنه تلامذته ، بل ربما اجتمعوا على الأخذ عنه قبل أن يفرغ من قراءة الكتاب على شيخه ، وكان يبلغ دروسه في اليوم والليلة إلى نحو ثلاثة عشر درساً منها ما يأخذه عن مشايخه ومنها ما يأخذه عنه تلامذته »[1] ، وهذا مَعْلَمٌ بارز في التربية الإسلامية ، وهو مبدأ ينادي به المهتمون تحت عنوان (الإعداد المهني) للمعلم ، كما أن هذا يبرز (حرية المتعلم) في اختيار وتنويع أساتذته للمادة الواحدة .

وبعد أن فرغ من تلقي ما لدى علماء عصره من علوم ، تفرغ للتدريس حيث بلغ عدد دروسه لتلاميذه زيادة على عشرة دروس « ولقد كان الشوكاني كثير الاهتمام بطلب العلم ، ولكن اهتمامه بالعلم لم يكن يقتصر على طلبه فحسب بل كان يعمل به ويحرص على إشاعته بين الطلاب ، وعلى الدعوة إليه ونشره بين الناس ، ولذلك نجده يفرغ نفسه لتدريس طلاب العلم ، وإفادتهم بما تلقاه من العلوم ، ولم يُرَ أنشط منه في التدريس ، والقيام بواجباته نحو تلاميذه الوافدين إليه من كل مكان من اليمن وغيره ، ولكثرة تلاميذه الذين كان يُقْرِئُهم ، فقد خصص لهم في كل يوم أكثر من عشرة دروس في فنون متعددة كان قد قرأها على شيوخه ، يضاف إلى ذلك من العلوم ما لا طريق له فيها إلا الإجازة ، بل لقد أخذوا عنه في فنون دقيقة لم يقرأ في شيء منها كعلم الحكمة التي منها العلم الرياضي ، والطبيعي ، والإلهي ، وكعلم الهيئة ، وعلم المناظرة ، وعلم الوضع ، وغير ذلك »[2] ، ويلاحظ هنا بوضوح ممارسة

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، (الجزء الثاني) (مرجع سابق) ، ص ٢١٨ .

(٢) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني ، شاعراً وأديباً (مرجع سابق) ص ٣١٦ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢١٩ .

الشوكاني لمبدأ (التعلم الذاتي) عندما تعلم العلم الرياضي ، والطبيعي والإلهي ، وعلم الهيئة ، والوضع ، والمناظرة ، وغيرها ، وهو ما تنادي به التربية المعاصرة في تعليم المتعلم ، وفي إعداد المعلم .

وقد « كانت كل مقروءاته في مدينة صنعاء ، فلم يرحل إلى غيرها من المدن ، وذلك لأعذار كثيرةٍ أوجبت بقاءَه ، أحدُ هذه الأعذار كما يقول الشوكاني نفسه عدمُ الإذن من الأبوين »[1] ، ويلاحظُ هنا تداخل الحياة الخلقية (طاعته لوالديه) مع الحياة التعليمية في موقفه من رحلة التعليم ، وهو أمر تفتقرُ إليه التربيةُ في المجتمعات المادية المعاصرة ، وقد وجد الباحثُ أنَّ الشوكاني قد ذكر سبباً ثانياً يبرر عدم رحلته في كتاب تفسيره : (فتح القدير) ، فبعد أن أورد الآية الكريمة : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾(*) ، أَخَذَ يفسرها قائلاً : « فيكون السفر نوعين : الأول سفرُ الجهاد ، والثاني السفرُ لطلب العلم ، ولا شك أن وجوب الخروج لطلب العلم إنما يكون إذا لم يجد الطالب من يتعلم منه في الحضر من غير سفر . . . »[2] ، وهنا نلاحظ ارتباط التعلم الإسلامي (أسلوب الرحلة هنا) بالإيديولوجيا ، ولكن المنطق الإيديولوجي هنا ليس المادية كما في التربية الماركسية ، ولكنه التوجيه الإلهي القائم على العلم الشامل لله تعالى بمصالح مخلوقه : الإنسان العابد ، وكيفما كانت العلاقة فهو اتصال وثيق بين الإيديولوجيا والتربية ، فقد قام الشوكاني بتطبيق هذا الفهم لحيثيات الرحلة ، وبعد تردده في القيام بها أو الإحجام عنها ، استقر رأيه على البقاءِ داخل اليمن ، بعد أن وجد كبيرَ علماءِ اليمن ، والذي كان لديه من سعة العلم ما يغنيه عن طلبه لدى علماء الإسلام في الخارج(*)، وقد

---

(١) المرجع السابق ص ٣١٥ من المرجع السابق، ص ٢١٨ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : تفسير فتح القدير ، الجزء الثاني (مرجع سابق)، ص ٤١٦ .

(*) سورة (التوبة)، آية (١٢٢) .

(*) لقد حرم الشوكاني نفسه ـ ومن ثَمَّ مجتمعه وأمته ـ من معرفة ما لدى الأوروبيين من علوم حديثة وتطبيقات متعددة لها في شؤون الحياة ، ومن معرفة بعض لغاتهم وهما أمران لو حصل عليهما من خلال رحلة التعلم لرأينا أبعاداً أخرى في سمات دعوته وخصائص فكره ، وآرائه =

وصف أحد تلاميذ الشوكاني موقفه قائلاً : « فَتَّـلَ ما في كنانات أهلِ عصره من العلوم ، حتى إذا استوعبها وصار مالك زمامها ، وشارك مشايخه المتقدم ذكرهم في تعدادهم حسب تراجمهم ، ولما أخذ عن كل واحد منهم ما عنده هم بالإرتحال ، وتعويض الرجال لتحصيل ما لم يجده عند مشايخ صنعاء مما انفرد به بعد دونهم فبينما هو يقوم رجلاً ويؤخر أخرى ، إذ بلغ (أمرُ تردده) الإمام العلامة المتبحر الأوحد (السيد عبدالقادر ابن أحمد) (الكوكباني) ، وكان ذلك عقيب وصوله من كوكبان إلى مدينة صنعاء ، فأرسل إليه يقول له : إنه بلغني عنك أنك تريد الإرتحال عن وطنك ، لتحصيل العلم ما لم يكن عند مشايخ زمانك ، وها أنا بغيتك وعلى الخبير وقعت ، فعزم (ذهب) إليه شيخ الإسلام لما لم يأذن له أبواه العزم من صنعاء ، فقرأ عليه كما تقدم في ذكر مشايخه »[١] ، وشيخه هذا « هو السيد عبدالقادر بن أحمد عبدالقادر بن الناصر بن عبدالرب بن الإمام شرف الحسن الكوكباني الصنعاني (١١٣٥ - ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ - ١٧٩٣ م) عالم ، فقيه ، حافظ ، مجتهد ، شاعر ، ناقد ، لغوي ، تلمذ في صنعاء ، وكوكبان ، وذمار ، وزبيد ، ومكة ، والمدينة (مدن علمية) ، كان أحد شيوخ الإمام الشوكاني ، وكان من أبرز علماء عصره وأكثرهم إفادة وفائدة ، وفي رأي الشوكاني أنه لم يكن في اليمن له نظير في آخر عمره ، وبينه وبين الشوكاني - تلميذه القديم - مراسلات ومناظرات علمية وأدبية ، وكان كل منهما يكن للآخر تقديراً وحباً بالغاً ، له حواشي ، ورسائل وجمع ديوان شعره تلميذه إبراهيم ابن عبدالله الحوشي (ت = ١١٢٣ هـ = ١٨٠٨ م) ومنه نسخة بخطه في الجامع الكبير بالمكتبة الغربية برقم (٨٨) »[٢] ، وقد تحدث عنه الشوكاني فقال : « وأقر له بالتفرد في جميع أنواع

= التربوية ولربما نتج عن ذلك إرسال بعض تلاميذه إلى أوروبا لتعلم ما لديهم من العلوم التي بتطبيقها أصبحوا بعد وفاة الشوكاني أصحاب النفوذ في العالم .

(١) محمد ابن حسن بن علي أحمد الشجني الذماري : التقصار في علماء الأمصار (مخ) - (م.ج.ك) - (م.ع) - مج (٦٢)، ص ٨٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق)، ص ٦٥ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٣٦٠ - ٣٦٨، والتقصار (مخ)، ص ٨٥ ودرر نحور العين (مخ)، ص ٢٠٩ ، نيل الأوطار ، الجزء الثاني ، ص ٤٤ - ٥٢ .

العلم كل أحد ، بعد موت شيخه السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير ، وإني أذكر وأنا في المكتب (الكُتَّاب) مع الصبيان ، أني سألتُ والدي رحمه الله مَنْ أعلمُ مَنْ بالديار اليمنية فقال : فلان ، يعني صاحب الترجمة »[1] ، وهنا معلم فريد من معالم التعليم والتعلم الإسلامي ، حيث نجد المعلم (شيخه السيد عبدالقادر) يبحث عن المتعلم (الشوكاني) ليأخذ العلوم التي يبحث عنها ، دون معرفة سابقة بين الطرفين ، وهو إمتزاج للقيم الخلقية بالجانب المعرفي في التربية الإسلامية ، كما نجد (الهمة) لدى الشوكاني متمثلاً في (همه بالإرتحال) لتوسيع ثقافته ومعرفته ، وهو عنصر في نسق التعليم الإسلامي يتكرر وروده في كتابات الشوكاني .

والسيد عبدالقادر أيضاً هو « تلميذ الإمام الكبير المجدد محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (١٠٩٩ ـ ١١٨٢)[2]، وهذا الإمام كان مجتهداً ، حارب التقليد ، واهتم اهتماماً بالغاً بأمهات الحديث ، وهذا الإتجاه سار في ركابه الإمام الشوكاني ، وقد لاقى من المحن ما لاقاه سلفه (ابن الأمير) بسبب هذا النهج الإجتهادي المتحرر ، وفي ترجمة الشوكاني لهذا الإمام يقول : « وتفرد برئاسة العلم في صنعاء وتَظَهَّرَ بالإجتهاد ، وعَمِلَ بالأدلةِ ، ونَفَّرَ من التقليد ، وزَيَّفَ ما لا دليل عليه من الآراء الفقهية ، وجَرَتْ له مع أهلِ عصره خُطوب ومِحن ، منها في أيام المتوكل على الله القاسم بن الحسين ، ثم في أيام ولده الإمام المنصور بالله الحسين بن القاسم ، وفي أيام ولده الإمام المهدي العباسي بن الحسين ، وتجمع العوام (لقتله) مرة بعد أخرى ، وحفظه الله من كيدهم ، وكفاه شرهم »[3] ، وقد تأثر الشوكاني بسمات هذه الشخصية ، وذكر رؤيا رآها في المنام قابل فيها إبن الأميرِ هذا ، وحاوره محاورة تبين مدى تأثره بمسلكه فقد حَثَّه هذا المصلح بالتدقيق في الإسناد والتأنق في تفسير كلام رسول الله ﷺ ، وبَشَّرَهُ بحسن عاقبة أهلِ الحديث ثم ضَمَّه إليه وبَكَى ، وقد فُسِّرتْ رؤياه عند أهل التعبير بأنه سيجري له ما جرى لسلفه إبن الأمير من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول، (مرجع سابق) ص ٣٦١.
(٢) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني أديباً وشاعراً (مرجع سابق) ص ٣١٥.
(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني ، (مرجع سابق) ص ١٣٣ ، ١٣٤.

الإبتلاء والمحن ، وقد تبين للشوكاني صدق هذا التعبير ، عندما حدثت له فتنة العامة بصنعاء ، ولنترك الشوكاني يـربط بين مسلكه ومسلك إبن الأميـر وصدق الـرؤيا فيمـا يتعلق بتماثـل الإمتحان والإبتـلاء « وقد رأيتـه في المنام في سنـة ١٢٠٦ هـ، وهو يمشي راجلاً ، وأنا راكب في جماعة معي فلما رأيتـه نزلتُ ، وسَلَّمْتُ عليـه، فدار بيني وبينـه كلام، حفـظت منه أنَّـه قـال: دَقِّق الإسنـاد ، وتأنَّقْ في تفسير كلام رسول الله ﷺ ، فخطر ببالي عنـد ذلك أنـه يشير إلى مـا أصنعه في قراءة البخاري في الجامع الكبير(تدريسه لـه) ، وكان يحضـر تلك القراءة جماعة من العلماء ، ويجتمع من العوام عالم ، لا يحصون ، فكنت في بعض الأوقـات أفسر الألفـاظ الحديثيـة بما يفهم أولئـك العوام الحـاضرون ، فأردت أنْ أقولَ له : أنه يحضر جماعة لا يفهمون بعض الألفاظ العربية، فبـادر وقال قبل أن أتكلـم : قد علمت أنه يقرأ عليك جمـاعة ، ومنهم عـامة ، ولكن دقق الإسناد ، وتأنق في تفسير كلام رسول الله ﷺ ثم سألته عند ذلك عن أهل الحديث ما حالهم في الآخرة ؟، فقال : بَلَغُوا بحديثهم الجنة أو بلغوا بحديثهم بين يدي الرحمن ، الشَّكُ مِنِّي ، ثم بكى بكاءاً عالياً وضَمَّني إليه ، وفارقني ، فقصصتُ ذلـك على بعض من له يـد في التعبير ، وسـألته عن تـأويـل البكـاء والضم ، فقال لا بد أن يجري لك شيء مما جرى لـه من الإمتحان فـوقع من ذلـك بعد تلك الـرؤيا عجـائب وغـرائب ، كفى الله شـرهـا »[1] ، وقـد أشـار الشوكاني إلى فتنة العامة التي شملته بصنعاء عام ١٢١٦ هـ[2] .

كما أن الشوكاني قد اكتسب مهارات تربـوية مهنيـة أهّلته للتـدريس الجيد من مشايخه وأساتذته ، ومنهم على سبيل المثال شيخه (عبدالله بن إسماعيل بن حسن بن هادي النهمي) (١١٥٠ - (١٢٢٨ هـ) حيث نجده قد أعده (علميـاً) في علوم الفقـه ، واللغة ، والأصـول ، والحـديث والمنـطق ، وأعـده (مهنيـاً وثقافياً) ، فكان أستاذه نموذجاً لبعض الإتجاهات الإيجابية المهنية في التدريس والتربية والتثقيف ، وأخلاقيات التعليم الإسـلامي « وله عنـاية (شيخـه) تامـة بتخـريج الـطلبة (الإعـداد الجيد لهم) والمـواظبة على التـدريس ، وتوسيـع

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ١٣٨ ، ١٣٩ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٣٣ .

الأخذ ، وجلب الفوائد إليهم بكل ممكن ، ولا يمل حتى يمل الطالب »[1] ، وكان الشوكاني في محل اهتمامه الخاص ، وهذا يظهر العناية بالمتفوقين ، مما يساعد على توسيع علمه ونمو ثقافته ، وصقل مهاراته المهنية وآداب تعلمه « وكان يُؤثِرُني على الطلبة وإذا إنقطعتْ القراءة يوماً أو يومين تأسف على ذلك »[2] .

ونلاحظ هنا أنماط متعددة من أساليب وأخلاقيات التعلم التي ينفرد بها التعليم الإسلامي لدى المفكرين المسلمين فهناك عناية الأستاذ بالمتعلم ، وإعطائه النموذج في ممارسة التدريس (المواظبة) ، والإهتمام بالإتجاهين الرأسي والأفقي في الإعداد الأكاديمي والثقافي (توسيع الأخذ) ، والحرص على نفع المتعلم إلى أقصى حد يمكن أن تصل إليها قدراته ، وجلب الفوائد ، ومراعاة الإستعدادات (عدم الملل من الأستاذ حتى يمل الطالب) ، ومراعاة مبدأ التفردية (اهتمامه الخاص بنبوغ الشوكاني) ، والأخذ بأخلاقيات العلاقة بين الأستاذ والمتعلم (تَفَقُّد الأستاذ وحَزَنُه على تلميذه إذا غاب عنه) .

ومن ذلك أيضاً ما اكتسبه من شيخه (علي بن هادي عرهب) (١١٦٤ - ١٢٣٦ هـ) من إتجاهات علمية حيث وصفه الشوكاني بقوة الفهم ، وسرعة الإدراك ، وتحقيق المباحث الدقيقة ، وعدم التقليد ، والإجتهاد بالرأي ، والإحاطة بعلوم الإجتهاد والزيادة عليها[3] ، وهذه الصفات كانت نماذج قدوة للشوكاني حيث عملت على تنمية روح الإجتهاد لديه ، والتوسع في العلوم والمعارف .

أساتذته :

لقد نشأ الإمامُ الشوكاني في مدينة صنعاء ، وكانت ـ حينذاك ـ مدينة علمية ، تعقد في مساجدها الحلقات الدراسية التي يتولى التدريس فيها مشايخ العلم في مختلف العلوم الإسلامية والعربية ، وذلك في إطار مذهب الدولة السائد (المذهب الزيدي) ، الذي يدعو إلى الإجتهاد وإن كان المناخ العام

---

(١) ، (٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق)، ص ٣٧٩ .
(٣) المرجع السابق ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٤٩٩ ، ٥٠٠ .

فيها قد غلب عليه التقليد والتعصب والجمود .

وكان من حَظِّ الشوكاني أنَّه قـد وَجَدَ في طفـولته أبـاً ، عالمـاً ، بدأ طلب العلم على يديه ثم دفعه إلى مواصلةِ الطلب لدى مشـايخ زمـانه ، لينهـل من علومهم ما يشق به طريق حياته العلمية ، وترد هنا تلك الـزمرة من المشـايخ ، الذين كان لهم الفضل في نمائه العلمي وإبداعه الفكري :

حصر (الدكتور إبراهيم إبراهيم هلال) محقق كتاب : (قطر الولي) أحد عشر شيخاً وهم :

١ ـ العلامة أحمد بن عامر الحدائي (١١٢٧ ـ ١١٩٧ هـ = ١٧١٥ ـ ١٧٨٣ م).

٢ ـ السيد العلامة إسماعيل بن الحسن المهدي بن أحمد إبن الإمام القاسم إبن محمد (١١٢٠ ـ ١٢٠٦ هـ = ١٠٧٨ ـ ١٧٩١ م).

٣ ـ السيد الإمام عبد القادر بن أحمد الكوكباني (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ ـ ١٧٧٢ م).

٤ ـ القـاضي عبـد الـرحمن بن حسن الأكـوع (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٤ ـ ١٧٧٢ م).

٥ ـ العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي (١١٤٠ ـ ١٢٠٨ هـ).

٦ ـ السيد العلامـة علي بن إبراهيم بن أحمـد بن عامـر (١١٤١ ـ ١٢٠٨ هـ = ١٧٢٨ ـ ١٧٩٣ م).

٧ ـ العـلامـة القـاسم بن يحيى الخـولاني (١١٦٢ ـ ١٢٠٩ هـ = ١٧١٤ ـ ١٧٩٤ م).

٨ ـ والده علي بن محمد الشوكاني (ت = ١٢١١ هـ).

٩ ـ السيـد عبـدالـرحمن بن قـاسم المـداني (١١٢١ ـ ١٢١١ هـ = ١٧٠٩ ـ ١٧٩٦ م).

١٠ ـ العلامة عبدالله بن إسماعيل النهمي (١١٥٠ ـ ١٢٢٨ هـ).

١١ ـ السيد العارف يحيى بن محمـد الحوشي (١١٦٠ ـ ١٢٤٧ هـ = ١٧٤٧ ـ ١٨٣١ م)[1] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٤١، ٤٢.

ولم يستكمل المحقق السابق ذكر بعض مشايخه الذين أوردهم الشوكاني في سياق استعراضه لمشايخه وهم ثلاثة : أحمد بن محمد الحرازي ، علي بن هادي عرهب (١١٦٤ ـ ١٢٣٦ هـ)، وهادي بن حسن القارني[١] .

وعند مطالعة الباحث لشخصيات البدر الطالع وجد ثلاثة آخرين من أساتذته ، في مواضع متفرقة من الكتاب وهم :

ـ يوسف بن محمد بن علاء المزجاجي (١١٤٠ ـ ١٢١٣ هـ)[٢].

ـ أحمد بن أحمد بن مطهر القابلي (١١٥٨ ـ ١٢٢٧ هـ)[٣].

ـ عبدالله بن الحسن بن علي بن الحسن بن علي ابن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم (١١٦٥ ـ ١٢١٠ هـ)[٤].

وبذلك بلغ عدد أساتذته الذين تمكن الباحث حصرهم ـ حتى الآن ـ سبع عشر شيخاً ، ويحسن ذكر العلوم التي قرأها عليهم رحمهم الله جميعاً .

١ ـ قرأ على العلامة أحمد بن عامر الحدائي : الأزهار وشرحها (فقه) مرتين ، والفرائض مرتين .

٢ ـ قرأ على السيد إسماعيل بن الحسن بن أحمد إبن الإمام القاسم بن محمد (مُلْحَة الإعراب) للحريري وشرحها المعروف (بشرح بحرق) ، وفي علم الصرف والمعاني ، والبيان ، والأموال .

٣ ـ قرأ علي السيد عبدالقادر بن أحمد الكوكباني : جمع الجوامع وشرحه للمحلي (أصول فقه) وحاشيته لابن ابي شريف ، وشرح القلائد للنجري) ، وبعض المواقف العضدية وشرحها للشريف (أصول الدين) وبعض البحر الزخار (فقه) وحاشيته وتخريجه ، وضوء النهار على شرح الأزهار (فقه) ولم يكملا(*)، وسمع عليه صحيح مسلم جميعاً وبعض

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٥ ـ ٢١٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٥٦، ٣٥٧ .

(٣) المرجع السابق ، الجزء الأول ، ص ٩٦، ٩٧.

(٤) المرجع السابق ، الجزء الأول ، ص ٣٨٠، ٣٨١ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق)، ص ٣٦٣.

(*) توفي شيخه هذا قبل أن يستكمل طلب العلم لديه .

شرحه للنووي ، وسنن الترمذي جميعاً ، وبعض موطأ مالك، وبعض شفاء القاضي عياض ، وبعض سنن النسائي ، وبعض سنن إبن ماجه ، وبعض المنتقى لابن تيمية (جِد إبن تيمية المشهور) ، وسمع عليه بعض صحيح البخاري مع بعض شرحه فتح الباري ، وبعض ألفية الزين للعراقي وشرحها (علم الإصطلاح) وجميع منظومة الجزاز وجميع شرحها له (عروض) وبعض صحاح الجوهري ، وبعض القاموس ، مع مؤلفه الذي سماه (فلك القاموس) وسَمَّعَ عليه الأحاديث المسلسلة بيوم العيد ، والمسلسلة بالمصافحة ، والمسلسلة بالمشابكة وغير ذلك ، وقد عقب الشوكاني في ترجمته لهذا العالم الموسوعي الذي أقنعه بعدم الرحلة والاكتفاء بما لديه من العلوم « وسمع منه غير ذلك ، مما لم يستحضره حال تحرير ترجمته لهذا العالم »[1] .

٤ ـ وقرأ على القاضي عبدالرحمن بن حسن الأكوع : أوائل شفاء الأمير الحسين (حديث) .

٥ ـ وقرأ على العلامة الحسن بن إسماعيل المغربي : بعض الرسالة الشمسية للقطب ، وحاشيته للشريف ، وفي المطول ، وحواشيه ، وأكمل لديه دراسة شرح الغاية ، وحاشيته لسيلان ، والعضد وشرحه على المختصر ، وحاشية السعد ، وما تدعو إليه الحاجة من سائر الحواشي[*] ، وسمع عليه شرح بلوغ المرام لجده ، وفاته بعض أوله ، وبعض مسلم للنووي وشرحه ، وبعض تنقيح الأنظار في علوم الحديث ، وسمع عليه جميع سنن أبي داوود وتخريجها للمنذري ، وبعض شرح المعالم للخطابي وبعض شرح إبن رسلان ، وقد تأثر الشوكاني بهذا الشيخ سواء في تقوية حياته الروحية (كانت مجالسته تحثه على ذكر الله) وفي تنمية إتجاهه السلفي (ارتباطه بالسلف الصالح في القرون الثلاثة الأولى للهجرة) وفي تكوينه الخلقي وخاصة خلق (التواضع) وفي تنمية مهاراته المهنية وخاصة في

---

(١) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ٢٥٠، ٢٥١ .

(*) وقد درس هذه لدى شيخه الخولاني أيضاً .

أساليب التعليم والتعلم (أسلوب التفاعل بين الأستاذ والمتعلم) ، « قال عنه الشوكاني في البدر الطالع أنه من العلماء الذين إذا رأيتهم ذكرتَ اللَّهَ عزَّ وجَلَّ ، وكُلُّ شُؤونه جاريةٌ على نمطِ السلفِ الصالح وكان إذا سأله سائله أحاله في الجواب على أحد تلامذته (التفردية ، والتربية المهنية) وإذا أُشْكِلَ عَلَيهِ شَيءٌ في الدَّرس أو فيما يتعلق بالعمل سأل عنه غير مبال سواء كان المسؤول عنه خفياً أو جلياً ، لأنه جُبِلَ على التَّواضُعِ ، ومع هذا ففي تلامذته القاعدين بين يديه نحو عشرة مجتهدين والبعضُ منهم يُصَنِّفُ إذْ ذاكَ في أنواع العلوم وهو لا يزدادُ إلا تواضعاً »[1] .

٦ ـ وسمع على العلامة علي إبن إبراهيم بن أحمد إبن عامر : صحيح البخاري من أوله إلى آخره (سمعه أيضاً على السيد عبدالقادر بن أحمد) .

٧ ـ وقرأ على العلامة ، القاسم بن يحيى الخولاني : الكافية وشرحها للسيد المفتي (نحو)، وشرح الخبيصي على الكافية وحواشيه (نحو) ، وشرح الرضي على الكافية (نحو) ، وبقي منه بقية يسيرة ، والشافية ، وشرحها للطف الله الغياث (صرف) ، والسعد وشرحه (منطق) ، وشرح الجامي من أوله إلى آخره .

٨ ـ وقرأ على والده : شرح الأزهار ، وشرح الناظر لمختصر العصيفري ، وقد كان والده بارعاً في علم الفقه ، والفرائض ، وكان بقية السلف في التفسير والحديث ، ودرس ، وأفتى ،وتولى القضاء في الجهات الخولانية ، ثم في صنعاء وقد وصفه الشوكاني بأنه مِنْ أولياء الله وذَكَرَ إشفاقَه عليه وإعانَته على طلب العلم ، وبإزاحة هم المعيشة عن مجال تفكيره ، وبإشتغاله قبل موته بالطاعة والجمع والجماعة وأعمال الآخرة[1] ، مما دفع به في صفاءِ فكرٍ وراحةِ بالٍ لطلبِ العلم وجعله متعدد الإهتمامات في مستقبل حياته (تصنيف ـ تدريس ـ قضاء ـ إفتاء ـ عمل سياسي . . الخ) . . .

٩ ـ قرأ على السيد العلامة عبدالرحمن بن قاسم المداني : شرح الأزهار في أوائل طلبه للعمل ، وباحثه بمباحث علمية فقهية دقيقة .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٧٤ .

١٠ ـ وقرأ على العلامة عبدالله بن إسماعيل النهمي : قواعد الإعراب وشرحها للأزهري ، والحواشي جميعها ، وشرح السيد المفتي على كافيه ابن الحاجب ، وشرح الخبيصي على الكافية ، وحواشيه (سبق أن درس هذا على يد شيخه الخولاني) ، والكافل وشرحه (أصول) لابن لقمان ، وجميع شفاء الأمير الحسين (حديث) ، وشرح (إيسا غوجي) للقاضي زكريا جميعاً ، وإيساعوجي للأبهري (منطق) .

١١ ـ وقرأ على السيد العارف على إبن محمد الحوشي : الخالد في الفرائض والوصايا ، والمساحة وطريقة إبن الهايم في المناسخة .

١٢ ـ وقرأ على العلامة أحمد بن محمد الحرازي : في شرح الأزهار (قرأه أيضاً على والده ، وعلى شيخه المداني ، وعلى شيخه الخولاني) ، وذكر الشوكاني أنه قد إنتفع بعلم هذا العارف خصوصاً من الفقه ، وقد طالت ملازمته له نحو ثلاث عشرة سنة (الملازمة الطويلة من سمات التعلم الإسلامي) ، كما أنه قد كَرَّرَ عليه قراءة شرح الأزهار وحواشيه ، وقرأ عليه كلا من بيان إبن مظفر ، وشرح الناظري ، وحواشيه .

١٣ ـ وقرأ على العلامة علي بن هادي عرهب في أوائل طلبه بعض شرح التلخيص الصغير للتفتازاني ، وفي حواشيه ، وقد إستمر في قراءة المقدمة ثم انقطعت ، فأتمها على شيخه الخولاني[١] .

وقد وصف الشوكاني مكانته العلمية والإجتماعية فقال : « وهو غير مقلد بل يجتهد رأيه في جميع ما يحتاج إليه من مسائل العبادة وغيرها وما أحقه بذلك ، فإن العلوم الإجتهادية حاصلة لديه وزيادة عليها »[٢] ، وقد ولاه الإمام المنصور بالله للقضاء في الروضة (إحدى ضواحي صنعاء) وهو أكبر من مثل هذا أو أجل ، فإن كثيراً من أكابر قضاة العصر المتولين للقضاء في الحضرة الإمامية وغيرها ليس عليهم بالنسبة إلى علم هذا

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق)، ص ٤٩٩ .
(٢) المرجع السابق ، الجزء الأول، ص ٥٠٠ .

شيئاً ، ولم يبق لأحد من قضاة الروضة معه كلام »[1] .
وبعد أن أصبح الشوكاني قاضي قضاة اليمن قام بتعيين شيخه هذا في منصبي القضاء والتدريس (بكوكبان)(*) « ثم في شهر رمضان سنة ١٢١٤ هـ وصلت مكاتبة من أمير كوكبان السيد الأجل (شرف الدين بن أحمد بن محمد) يتضمن أن كوكبان وجهاته يحتاج إلى عالم من أكابر علماء صنعاء للإحياء (بالتدريس) ، وللقيام بعهدِ (القضاء) هنالك ، فأرسلت بصاحب الترجمة »[2] ، ويلاحظ هنا أن الشوكاني يمارس نمط مركزية التعليم عندما عين شيخه مدرساً في تلك الجهات .

١٤ ـ وقرأ على العلامة هادي بن حسين القارني شرح الجزرية[3] .

١٥ ـ أما العلامة يوسف بن محمد بن علاء المزجاجي (١١٤٠ ـ ١٢١٣ هـ) فقد « ولد بزبيد ، وأخذ من علمائها ومنهم والده ، وبرع في العلوم دراية ورواية وصار حامل لواء الإسناد في آخر أيامه ، وقد وفد إلى صنعاء في شهر ذي الحجة عام ١٢٠٧ هـ وسمع منه الشوكاني ؛ وأجازه لفظاً بجميع ما يجوز له روايته ، وكتب له إجازة بعد وصوله إلى وطنه ، وأرسل بها إليه وكان كاتبها إبن أخيه عن أمره لأنه أدركه ضريراً ، من جملة ما يرويه عنه أسانيد (الشيخ الحافظ إبراهيم الكردي) ، وهو يرويها عن أبيه ، عن جده (علاء الدين) ، عن (الشيخ إبراهيم هذا) بطريقة السَّمَاع ، ويرويها أيضاً عن أبيه عن الشيخ إبراهيم بالإجازة لأن الشيخ إبراهيم أجازه لجده (يوسف بن محمد) ولأولاده »[4] .

١٦ ـ أما العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن مطهر القابلي (١١٥٨ ـ ١٢٢٧ هـ) فقد (لازمه) في الفروع نحو ثلاث عشرة سنة (الملازمة من

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) المرجع السابق الجزء الثاني ص ٢١٨ .
(٤) المرجع السابق، ص ٣٥٦، ٣٥٧.
(*) منطقة (جبل حضين) تابعة للواء صنعاء ـ إلى الشمال منها .

سمات التعلم الإسلامي) وقد قرأ عليه في الأزهار (فقه) وشرحه وحواشيه ثلاث مرات[*] والفرائض للعصيفري وشرحها للناظري ، وما عليه من الحواشي ، وبيان إبن مُظَفَّر وحواشيه[1] .

١٧ ـ وأما السيد عبدالله بن الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم محمد (١١٦٥ ـ ١٢١٠ هـ)، فقد أخذ عنه في أوائل طلبه للعلم شرح الجامي من أوله إلى آخره[2] .

تعليق :

ويلاحظُ على ما سبق ما يلي :

ـ أن الشوكاني قد طلب مختلف علوم عصره ـ في اليمن ـ على أيدي مشايخها المعاصرين له .

ـ أنه قد كان يطلب العلم الواحد أو العلمين أو الثلاثة من عدة علماء في وقت واحد فعلى سبيل المثال : أخذ النحو والصرف من كل من السيد العلامة اسماعيل بن الحسن (رقم ٢) والعلامة عبدالله بن إسماعيل النهمي (رقم ٩) والعلامة القاسم بن محمد الخولاني (رقم ٧)[3] ، وهذا أسلوب مميز من أساليب التعلم الإسلامي ، يمكن الدارس من الإتقان في فهم وحفظ العلوم ، وهو في إطار المذهب الزيدي يوسع من أفق الدارس بسبب إجتهاد مشايخ المذهب في جميع تخصصاتهم .

ـ أنه قد شَرَع في طلب مختلف العلوم على يد شيخه الموسوعي عبدالقادر أحمد بن عبدالقادر (مجدد زمانه)[4] ، وهذا ما نجده في طليعة إهتمامات التربية المعاصرة التي تنادي بالإعداد الثقافي الذي يخرج الدارس من سجن مادة التخصص ، أي أن المطلوب هو الإعداد الرأسي (التخصصي) والأفقي (الثقافي) في وقت واحد .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول، ص ٩٧.

(٢) المرجع السابق ، الجزء الثاني، ص ٣٨١.

(٣) انظر أيضاً: سيد محمد صديق خان ، التاج المكلل (مرجع سابق) ص ٣١٠.

(٤) المرجع السابق، ص ٣١٠، ٣١١.

(*) التكرار لاتقان التعلم وهو عنصر بارز في نسق التعلم لدى المفكرين المسلمين .

ـ أنه قد أتقن دراسة مراجع الحديث ـ روايةً ودرايةً ـ التي يهتم بها أهلُ السُّنة كصحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن الترمذي ، وسنن إبن ماجه ، وغيرها ، وهذا معلمٌ بارزٌ في تفتح التيار الزيدي على أهل السنّة على نحو يميز هذا المذهب عن سائر مذاهب الشيعة ، التي تختلف في مراجعها الخاصة بالسُّنَة النبوية على صاحبها أزكى الصلاة والتسليم ، وهذا جَعَلَ تراثَ الإمام الشوكاني ونظراءه ، ممزوجاً بالتراثين الزيدي والسُّنِي ، وهو أمرٌ يُحدثُ التماسكَ العقائدي ، والتشريعي ، والخلقي في المجتمع اليمني ، ويحقق وحدته الثقافية ، في ظل الإخاء الإسلامي الخال من أمراض العصبية المذهبية ، والجهالة ، والتقليد ، والأُميَّة الفكرية والثقافية .

ـ أنه كان يستفيد أحياناً في علم واحد كالفقه مثلاً من شيخ واحد مبرز في مجاله كالعلامة (أحمد بن محمد الحرازي) الذي لازمه ثلاث عشرة سنة (رقم ١٢) لينتفع بعلمه ، وهذا يمثل حرية إختيار الأستاذ ، وصبر المتعلم الطويل (الملازمة) وهمته (المرتفعة) وعلاقته الخلقية بأستاذه ، وهي سماتٌ تميز نَسَقَ التَّعَلُّم لدى المفكرين المسلمين .

ـ أن مشايخه قد نَمّوا عِنْدَه مهاراته في التدريس ، والإفتاء ، والقضاء ، من خلال ملازمته الطويلة لهم ، مما أكسبه إتجاهات مستقبله المهني والعلمي ، فقد كان شيوخه يمارسون التدريس أو القضاء أو النصيف ، وكان بعض شيوخه يشجعه على مهارات التأليف (شيخه المغربي)[1] ، وكتأثره بمهارات تدريس شيخه النهمي[2]، وكان من نتيجة نمو اتجاهات التدريس عنده أن ظل مدرساً منذ طلبه للعلم وحتى مماته رحمه الله .

ـ أن مشايخه قد نَمّوا فيه نزعة التحرر من التقليد ، والشغف بعلوم الإجتهاد ، وكتأثره بنزعة العلامة على عرهب (رقم ١٣) الذي اجتهد في العبادة وغيرها ، وتأثره بشيخه عبدالقادر بن أحمد (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ ـ ١٧٧٢ م)،

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث، ص ١٥٧ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث ، ص ١٦٩ .

وهـذا جعله في تصـانيفـه ، وفتـاواه ، وتـدريسـه ، يحمـل على المقلدين والمتعصبين بشكل جعله مميزاً في آرائه ومنهجه العلمي .

- لقد كان شيوخه سبباً من أسباب نبوغِه في عصره ، الأمرُ الـذي جعل علمـاء زمانِه يوصـون دولة الإمامـة - حينذاك - بتـوليته منصب قـاضي القضاة ، بـل ويصرون على قبوله لتلك الوظيفة رغم ميله للإبتعاد منها ، خوفاً على تقلص حياته العلمية ، والحيلولة دون مواصلةِ التدريس .

أعماله ومؤلفاته :

للشوكاني أعمال متعددة ، تبدأُ بدعوته التجديدية الإصلاحية ، وتمتد إلى نواحٍ أخرى كالتدريس ، والإفتاء ، والقضاء ، والتصنيف ، والعمل السياسي ، وترد هذه الأعمال تباعاً :

١ - قيامه بالدعوة الإصلاحية :

أورد الدكتور (إبراهيم إبراهيم هلال) صاحب تحقيق كتاب (قطر الولي) جوانب هذه الدعوة في ثلاثة خطوط رئيسية هي :

- « دعوته إلى الإجتهاد ، ونبذ التقليد .
- دعوته إلى العقيدة السلفية ، في بساطتها أيـام الرسـول ﷺ والصحابـة رضوان الله عليهم .
- **دعوته إلى تطهير العقيدة ، وتنقيتها من مظاهر الشرك الخفي »**[١] .

ومن مآخذ صاحب التحقيق على الشوكاني حكمه على من تـرك الإجتهاد وهو قادر عليه بالكفر والشرك ، فقد اعتبر ذلك تشدداً ، في حين أن الإمـام أبا حامد الغزالي قد أوجبه على القادر عليه ، ولكنه لم يحكم عليه بالكفر[٢] ، فقد حَرَّمَ الشوكاني التقليد على جميع الطبقـات بما في ذلـك عوام النـاس ، حيث ذهب إلى أن غير العالم يجب عليه البحث عن دليل كل مسألة ، فإن لم يستطعْ

---

(١) محمـد بن علي الشوكـاني : قطر الـولي ، التعريف بـالإمام الشوكاني للمحقق (مـرجـع سابق)، ص ٢٠ .

(٢) المرجع السابق، ص ٢٠، ٢١ .

ذلك ، سألَ عنه أهلَ الذِّكر، وقد أطْلَقَ على هذا النمط من السلوك الإجتهادي : العامل بالإجتهاد بواسطة مجتهد ، كما كان غالب السلف الصالح[1]، وبهذا خالف الإمام الغزالي الذي جوز التقليد لمن لا يصل إلى درجة الإجتهاد ولعوام الناس[2] ، ويرى (د. هلال) محقق (قطر الولي) أن تحري التقليد على غير القادر أقرب إلى روح الإسلام الذي جاء مخاطباً للعقل والتفكير الإنساني[3] ، ويرى الباحث أن الشوكاني قد عاش في عصر قد عظمت فيه الدعوة لسد باب الإجتهاد ، وفي بيئة شديدة التعصب والتقليد للمذاهب ، فكان رد فعله عنيفاً لعصره وبيئته ، وإلا فالعامي المغمور في همومه عندما يسأل العالم عن دليل المسألة قد يفهم ذلك ، وقد لا يفهمه ، وهو في الحالتين ليس بمجتهد بل هو حريص على تدينه الصحيح ، وأما دعوته إلى عقيدة السلف الصالح في الأصول ، فقد تضمنت التحذير من علم الكلام ، ومخالفة المعتزلة الذين نفوا صفات الله سبحانه مبالغة في التنزيه ، والأشاعرة الذين وقعوا في التجسيم مبالغة منهم في إثباتها[*] والقول يحمل صفات الله سبحانه على الظاهر ، وعدم الخوض في تأويلها بعيداً عن التكلف، والتشبيه ، والتعطيل ، وإثبات ما أثبته الله لنفسه من صفات على وجه لا يعلمها إلا هو ، وقد بث هذا الفهم في مؤلفاته المختلفة أبرزها رسالته : (التحف في مذهب السلف) ، ورسالته : (كشف الشبهات عن المشتبهات) وقد كان نهجه السلفي هذا ، مبني على اجتهاد لا تقليد[4] .

وأما دعوته إلى تطهير الإعتقاد ، فقد أراد بها تنقية العقيدة الإسلامية من شوائب الشرك التي أدخلها غُلاةُ الشيعة والمتصوفة ، ممثلة في رفع القبور ،

---

(١) المرجع السابق ص ٢١، ٢٢ .
(٢) المرجع السابق، ص ٢٣ .
(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٤) المرجع السابق ، ص ٢٨ -٣٣ .
(*) يرى الإمام أبو زهرة أن مسلك الأشاعرة وسطاً بين المبالغة في الإثبات ، والمبالغة في التنزيه ، كما سيرد فيما بعد عند الحديث عن فكر الشوكاني الديني والحديث عن الأشاعرة في الفصل الرابع .

وبناء القباب ، والتوسل بأصحابها ، والطواف بها ، وتعظيمها ، والذبح والنذر لها ، وهي سلوكيات تتنافى مع إخلاص التوحيد لله ، وقد أفرد لهذه الدعوة رسالتين هما : (الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) ، و (شرح الصدور بتحريم رفع القبور) وكانت الرسالة الثانية رداً على قول الإمام يحيى بن حمزة (٦٩٩ ـ ٧٤٧ هـ) الذي كان من كبار أئمة الزيدية في اليمن في القرن الثامن الهجري ، وكان قد أجاز بناء القباب والمشاهد على قبور الصالحين ، وهو أول نداء بهذه البدعة في اليمن ، ثم جاءَ الفقهاءُ من بعده وقلدوه ، وقد أبطل الشوكاني تلك الفتوى ، كما أن الشوكاني قد أشار إلى أن سبب تأخر المسلمين ، وجمودهم ، وذلتهم ، يكمن في عدم تحقق كلمة التوحيد في حياتهم خالية من الزيغ ، والتشويه ، والتحريف ، ومظاهر الشرك[1] .

وقد لعبت عوامل عديدة في نضج دعوة الشوكاني الإصلاحية بشعبها الثلاث منها : إحاطته بعلم السُّنة ، وتشبعه بالنهج الإجتهادي الذي امتاز به المذهب الزيدي ، ونشأته الصالحة ورعاية والده العالم الصالح ، وتأثره بما في العالم الإسلامي من أوضاع سيئة تخالف الكتاب والسنّة ، وفي مقدمتها ما كان يعانيه من جمود ، وبعد عن العقيدة الصافية[2] ، وتأثره بمطالعة كتب من سبقه من المصلحين كابن تيمية ، وابن القيم ، وابن الزبير، والجلال ، والمقبلي وإضرابهم[3] .

وأورد صاحب رسالة الدكتوراه : (الإمام الشوكاني مفسراً) الجوانب الإصلاحية لدعوة الإمام الشوكاني كما جاءت في كتاب تحقيق قطر الولي ، وإن كانت الفقرات قد أضيف إليها شيئاً من عندياته[4] . وربما سهى عن ذكر صاحب الجهد السابق في ذلك .

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٣ ـ ٣٧ .

(٢) المرجع السابق، ص ٣٨ .

(٣) دكتور محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً، (مرجع سابق) ص ٦٧ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٦٤ ـ ٦٧ ، وقارن مع قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني ، (مرجع سابق) ص ٢٠ ـ ٣٧ .

وقد استخدم الشوكاني كل الوسائل المتاحة له في عصره لخدمة دعوته الإصلاحية ، من كتب ، ورسائل ، وردود ، وأجوبة ، وفتاوى وغيرها[1] .

٢ ـ اشتغاله بالتدريس :

كان الشوكاني أيام طلبه للعلم ، يلقي الدروس على طلبته ، وقد بلغ عددها في اليوم والليلة ثلاثة عشر درساً ، أخذاً عن شيوخه والقاءً على تلاميذه ، وبعد أن تفرغ للتدريس كان طلابه يأخذون عنه في كل يوم زيادة على عشرة دروس ، في فنون متعددة ، كالتفسير ، والأصول ، والمعاني ، والبيان ، والمنطق[2] ، ويتحدث الشوكاني عن نفسه في عمله هذا فيقول : « وقد درس في جميع ما تقدم ذكره (من علوم الطلب) ، وأخذوا (الطلاب) عنه ، وتكرر أخذهم عنه في كل يوم من تلك الكتب ، وكثيراً ما كان يقرأ على مشايخه فإذا فَرِغَ من كتاب قرأه ، أَخَذَهُ عَنْهُ تلامذتُه ، بل ربما إجتمعوا على الأخذ منه قبل أن يفرغ من قراءة الكتاب على شيخه ، وكان يبلغ دروسه في اليوم والليلة إلى نحو ثلاثة عشر درساً ، منها ما يأخذه عن مشايخه ومنها ما يأخذه عن تلامذته ، واستمر على ذلك مدة حتى لم يبق عند أحد من شيوخه ما لم يكن من جملة ما قد قرأه صاحب الترجمة بل إنفرد بمقروءات بالنسبة لكل واحد منهم على انفراد (التفردية عند شيوخه) ، إلا شيخه العلامة عبدالقادر بن أحمد فإنه مات ، ولم يكن قد استوفى ما عنده ، ثم إن صاحب الترجمة فرغ نفسه لإفادة الطلبة ، فكانوا يأخذون عنه في كل يوم زيادة على عشرة دروس في فنون متعددة ، واجتمع منها في بعض الأوقات : التفسير ، والحديث ، والأصول ، والنحو ، والصرف ، والمعاني ، والبيان ، والمنطق ، والجدل ، والعروض »[3] . كما أنه قد دَرَّسَ تلاميذه علوماً أخرى لم يجدها عند مشايخه « وأخذ عنه الطلبة كتباً غير الكتب المتقدمة مما لا طريق له فيها إلا الإجازة ، وهي كثيرة جداً في فنون عدة ، بل أخذوا عنه في فنون دقيقة ، لم يقرأ في شيء منها كعلم الحكمة التي

---

(١) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني ، أديباً وشاعراً (مرجع سابق)، ص ٣٨.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، (مرجع سابق)، ص ١٦.

(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٨، ٢١٩.

منها الرياضي ، والطبيعي ، والإلهي ، وكعلم الهيئة ، وعلم المناظـرة ، وعلم الوضع »[1] .

وسعة الإطلاع الذاتي هذه يعبر عنها في اللغـة الزيـدية لعصـرنا بـ(النمـو العلمي والثقافي من خلال مهارات التعليم الذاتي) ، وهو ما تفتقـر إليه بيئـاتنا التربوية العربية الحالية، ويوضح تفرد الشوكاني في العلوم التي كان يُدَرِّسها لتلاميذه، حديثه عن تدريسه لأحد تلاميذه الهنود وقد كان طبيباً ماهراً[*] «وتردد إليَّ وقرأ عليّ في هداية الأبهري، وشرحها المبيدي في علم الحكمة الإلٰهية، وكان يفهم ذلك فهماً جيداً مع كون الكتاب وشرحه في غاية الدِّقة والخَفَاءِ، بحيث كانَ يحضرُ جماعةً من أعيانِ العلماءِ العارفين بعدة فنون، فلا يفهمون غالب ذلك»[2] .

وكان تدريسـه بدون مقـابل « مـا أعظم هـذا الموقف وأجلّه في زمن كـان الطمع ، والجشع ، قد بلغ مبلغه ، ويزيد موقفه جلالاً وعظمة حين كان يطلب إلى طلاب العلم والباحثين عن الحقيقة والمعرفة أن يفعلوا كما فعل »[3] .

وقد بين الشوكاني أن أصعب فئات التعلم عليه هي الفئة التي تتـوسط بين العامة والخاصة » . . والعقبة الكؤود ، والطريق المستوعر ، والخطب الجليل ، والعبء الثقيل إرشاد طبقة متوسطة بين طريقة العامة والخاصة، وهم قوم قلدوا الرجال ، وتلقوا الرأي ، ومارسوه حتى ظنوا أنهم بذلك قد فارقوا طبقة العامة ، وتميزوا عنهم ، وهم لم يتميزوا في الحقيقة عنهم ولا فارقوهم إلا بكون جهل العامة بسيطاً وجهل هؤلاء مركباً . . . »[4] .

٣ ـ مباشرته للإفتاء :

بدأ الشوكاني في الإفتاء وهو في سن مبكرة وأساتذته أحياء ، رافضاً للأجر المادي على فتاواه « وكان في أيام قراءته على الشيوخ وإقرائه لتلامذته يفتي أهل

---

(١) المرجع السابق، ص ٢١٩ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢٢٧ .
(٣) حسين بن عبدالله العمري : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ص ٢٠ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٢١ عن أدب الطلب ص ٧٤ ـ ٧٦ .
(*) هو محمد بن علي بن أحمد بن محمد بن مراد السندي ثم الأنصاري (١١٩٠ ـ ١٢٥٧ هـ).

مدينة صنعاء بل ومن وفد إليها ، بل ترد عليه الفتاوى من الديار التهامية (كالحديدة) وشيوخه إذْ ذَاك أحياء ، وكادت الفتيا تدور عليه من أعوام الناس وخواصهم ، واستمر يفتي من نحو العشرين من عمره فما بعد ذلك ، وكان لا يأخذ على الفتيا شيئاً متنزهاً ، فإذا عوتب في ذلك قال : أنا اخذتُ العلم بلا ثمن فأريد انفاقه كذلك »[1] ، ونجد هنا دعوة إلى (التعليم المجاني) .

وقد باشر الفتوى بعد أن بلغ درجة الإجتهاد ، وله مدونة مخطوطة ضخمة لتلك الفتاوى ويذكر (عبدالوهاب عبداللطيف) أحد الدارسين لتراثه بأنها تقع في ثلاثة مجلدات « وقد جمعت فتاواه فكانت في ثلاث مجلدات وبها كثير من رسائله وتسمى : (الفَتْحُ الرَبَّانِي في فَتَاوى الشوكاني) ، وترك التقليد ، ونظر في علوم الإجتهاد ، حتى جمعها ، فاجتهد قبل أن يبلغ الثلاثين من عمره »[2] ، ولكن الشوكاني قد ذكر بأنها تقع في أربعة مجلدات تحمل نفس العنوان المذكور آنفاً « وقد جمع من رسائله ثلاثة مجلدات كبار لَحِقَ بعد ذلك قدرُ مجلد وسمى الجميع : الفتح الرباني في فتاوى الشوكاني ، وجيمع ذلك رسائل مستقلة وأبحاث مطولة »[3] .

وتوجد ثلاثة مجلدات وأما المجلد الرابع فلا يزال مكانه حتى الآن مجهولاً حيث أفاد أمين المكتبة الغربية للجامع الكبير(*) بأنه قد سُلِّمَ إلى أحد علماءِ صنعاء(**) أيام حكم القاضي عبدالرحمن الإرياني وقد قام الباحث بزيارته في بيته بصنعاء القديمة فأفاده بأن شخصاً ما قد إستعاره منه ، ثم أرسله بعد الفراغ من قراءته مع أحد أطفاله إلى بيت ثان من بيوت اسرة ذلك العالم ـ أثناء غيابه ـ

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، ترجمة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني لعبد الوهاب عبداللطيف (مرجع سابق)، ص ١٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢٣ .

(*) الأستاذ العلامة محمد الطير ، الذي يعمل في أمانة المكتبة الغربية للجامع الكبير بصنعاء ، وبيته ملاصق لمبنى الجامع في الجهة الغربية .

(**) السيد العلامة محمد المنصور ، عضو مجلس الشعب اليمني ، وقد زاره الباحث خلال عام ١٩٨٣ م بصحبة صديقه قاسم المصباحي عضو مجلس الشعب ووكيل وزارة التربية سابقاً .

ولم يعلم حتى الآن من سَلَّمَه بعد البحث الدقيق في كل أرجاء البيت فهو إذاً مفقود ، ويعتقد الباحث أن مهمة البحث ، والسعي الجاد للحصول على هذا المجلد على نحو كبير من الأهمية ، لأنه كالمجلدات الأخرى لم يشتمل فقط على فتاوى الشيخ الشوكاني ولكنه اشتمل على الكثير من البحوث والرسائل المتنوعة التي تهم مختلف الباحثين في ميادين المعرفة المختلفة ، ومنها ميدان التربية وهو تراث مقدم لا للمسلمين فحسب ولكن للإنسانية كلها ، وربما وُجِدَ فيه من الرسائل والأبحاث التربوية التي تتناول ميادين أخرى من علوم التربية .

٤ ـ توليه للقضاء الأكبر :

لقد اختير الإمام الشوكاني « للقضاء وهو في سن السادسة والثلاثين من عمره في رجب (١٢٠٩ هـ)(*)، فتولى القضاء العام في مدينة صنعاء ، وكان ذلك في عهد الإمام المنصور علي بن المهدي عباس (١١٨٩ ـ ١٢٢٤ هـ)، وظل في القضاءِ مدة حكمه ، وحكم ابنه الإمام المتوكل على الله أحمد (١٢٢٤ ـ ١٢٣١ هـ) إلى أن توفي سنة ١٢٣١ هـ، فبايع الإمام الشوكاني ابنه المهدي عبدالله (١٢٣١ ـ ١٢٥١ هـ) ثم أخذ البيعة من جميع أمراء صنعاء وحكامها وجميع أفراد أسرته ، وجميع الرؤساء ، والأعيان ، ومما يذكر أيضاً أنه هو الذي أخذ البيعة لأبيه من قبله »[١] .

وقد كان الشوكاني قبل إختياره لهذا المنصب ، مُعْرِضاً عن المناصب، وعن الإحتكاك برجال الدولة ، مهتماً بالعلم ، والتدريس ، والتصنيف ، والإفتاء « واجتهد رأيه إجتهاداً مطلقاً غير مقيد وهو قبل الثلاثين ، وكان منجمعاً عن بني الدنيا ، ولم يقف بباب أمير ولا قاضي ، ولا صحب أحداً من أهل الدنيا ، ولا خضع لمطلب من مطالبها ، بل كان مشتغلاً في جميع أوقاته بالعلم درساً،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٦٣.

(*) أخطأ الزركلي في : الأعلام ، عندما حدد تاريخ توليه للقضاء في عام ١٢٢٩ هـ ، بزيادة عشرين سنة على التاريخ الصحيح ، انظر الأعلام (مرجع سابق) ص ١٩٠ ولعله قد نقل ذلك عن صديق حسن خان القنوجي : أبجد العلوم ـ بهوبال الهند ـ ١٢٩٥ هـ ، ص ٨٧٧.

وتدريساً وإفتاء ، وتصنيفاً ، عائشاً في كنف والده رحمه الله ، راغباً في مجالسة أهل العلم والأدب ، وملاقاتهم ، والإستفادة منهم وإفادتهم »[1] .

وقد إعتبر إشتغاله بالقضاءِ (إبتلاءاً) من رَبِّه « وأُبْتِلِيَ بالقضاء في مدينة صنعاء بعد موت من كان متولياً للقضاء الأكبر بها »[2] ، بل إنه قد ذكر بأن عمله في القضاء قد كان عارضاً من عوارض العلم »[3] وهو حال تحرير هذه الأحرف مستمر على القضاء ولم يدع الإشتغال بالعلم وإن كان اشتغاله الآن بالنسبة إلى ما كان عليه ليس شيئاً »[4] ، وقد وقع في ما كان يحذره منه أحد شيوخه[*] « وكان كثيراً ما يتحدث في غيبتي أنه يخشى عليَّ من عوارض العلم الموجبة للإشتغال عنه فما أصدق حَدْسِهِ ، وأوقع فَرَاسَتِه فإني أُبتليت بالقضاءِ بعد موته بدون سنة »[5] ، ولذلك فقد تردد في قبول ذلك المنصب أمام الحاح الإمام والعلماء « فلم أشعر إلا بِطُلاب[**] لي من الخليفة بعد موت القاضي المذكور[***] بنحو أسبوع ، فَعَزَمْتُ (ذهبت) إلى مقامه العالي ، فذكر لي أنه قد رجَّح قيامي مقام القاضي المذكور ، فاعتذرت له بما كنت فيه من الإشتغال بالعلم، فقال القيام بالأمرين ممكن ، وليس المراد إلا القيام بفصل ما يصل من الخصومات إلى ديوانه العالي في يومي إجتماع الحكام فيه ، فقلت : سيقع مني الإستخارة لله ، والإستشارة لأهل الفضل ، وما إختاره الله ففيه الخير ، فلما فارقته ، ما زلت متردداً نحو أسبوع ، ولكنه وَفَدَ إليَّ غالبُ مَنْ ينتسبُ إلى العلم في مدينة صنعاء ، وأجمعوا على أنَّ الإجابةَ واجبة ، وأنهم يخشون أن يدخل في هذا المنصب الذي إليه مرجع الأحكام الشرعية في جميع الأقطار اليمنية من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢٤ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٥) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ١٩٧ .
(*) شيخه الحسن بن إسماعيل المغربي (١١٤٠ ـ ١٢٠٨ هـ).
(**) يعني وصول رسولٍ إليهِ مِنْ قِبَلِ إمامِ عَصْرِه .
(***) هو القاضي يحيى ابن صالح الشجري السحولي (١١٣٤ ـ ١٢٠٩ هـ)، انظر ترجمته في البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٣٣٣ ـ ٣٣٧.

لا يُوثق بدينه وعلمه ، وأكثروا من هذا ، وأرسلوا إليَّ بالرسائل ، المُطَوَّلة فقبلتُ مستعيناً بالله ومتكلاً عليه »[1](*) ولكن الشوكاني بعد انشراح صدره لما ابتلاه الله به ، اشترط في قبوله للمنصب شروطاً معينة على الإمام ورجال دولته « واشترط شيخُ الإسلام على الإمام شروطاً وَفَّى له بها حتى توفاه الله ، فمن جملة الشروط أن ينفذ كل أمر يأمره بانفاذه كائناً ما كان وعلى أي أمر كان ، ولو على الإمام نفسه ، فأجاب عليه : إنما أنا منفذ لما قلته ، وحكمت به كائناً ما كان ، فبذلك صار النَّاسُ في الأحكام على منهج واحد ، لا فرق بين أمير ومأمور ، وجليل وحقير ، وغني وفقير ، وخادم ومخدوم ، حتى لقد أنفذ الإمام رحمه الله أحكامه على نفسه، وخاصة خواصه ، وكان إذا سعى إليه ساع فيما فيه مخالفة لما قد حكم به شيخ الإسلام ، إشتد غضبه ، وتغير مزاجه ، ويقول : لم يكن معي إلا حاكم واحد ، قد جعلته بيني وبين الله ، ولم أعرف حاكم سواه ، فرضي الله عنه وغفر له ، وتجاوز عنه ، وكذلك ولده المتوكل على الله رحمه الله ، فإنه حَذَا حَذْوَ والدِه ، وزاد في ذلك حتى أنه كان لا يُصدر أمراً من أمرِ مملكتِه حتى يرسلَ وزيرَه الفقيه (على ابن اسماعيل فارع) ، حتى يشاور فيه شيخ الإسلام ، ويعمل بما يراه ، وكان إذا أنكر عليه شيخ الإسلام شيئاً أو عابه عليه ، يكون جوابه عليه : إنك إذا لم تراني صالحاً ما أنافيه أَقَمْتَ غيري لهذا الأمر ، وسأكون معه سيفاً ، ويحلف له مع ذلك أنه فاعل ما قاله ، ويكرر ذلك منه مراراً فرحم الله المتوكل وغفر له ، وكذلك ولده إمام الزمان ، وبيضة الإسلام أمير المؤمنين المهدي لدين الله رحمه الله ، سلك في التعظيم مسلك أبيه وجده ، رضي الله عنهما »[2] .

ويتضح مما سبق أن الشوكاني كان يتصور أن الاشتغال بالقضاء سوف يحول دون إعطاء نفسه كلها للعلم والتصنيف والتدريس ، ويرى أن عملاً

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٤٦٥ .

(٢) محمد بن حسن الشجني : التقصار - (مخ) - (مرجع سابق) ، ص ٨٤ .

(*) ربما أراد المتعصبون ، المقلدون بدفعه إلى هذا المنصب إيقاف جهده العلمي المنصف ، القائم على الإجتهاد المطلق ، ولكن الشوكاني بعد استخارته لربه ، إستفاد من منصبه في تطبيق جوانب من فكره .

كالقضاء الأكبر يحتاج إلى خبرة بمجالس القضاء وأعمالهم ـ كما سنرى بعد قليل ـ وهو لا يملك تلك الخبرة ابتداء ، ولكن استخارته لله عزّ وجلّ ، ثم الحاح الخليفة ، وغالب ذوي العلم والرأي في صنعاء قد دفعا إلى قبول ذلك العمل ، الذي لو أحجم عنه أهل الدين والعلم والخلق والإجتهاد ، لأصبح في أيدي الجهلة ، والظلمة ، والمقلدين ، والمتعصبين ، وبالتالي فإن ضرر عدم التفرغ للعلم أقل من الضرر الذي سيلحق بالمجتمع بأسره من جراءِ ظلم الجهاز القضائي هذا بالإضافةِ إلى إلتزام الخليفة بتطبيق الشريعة ، وتنفيذ أحكام القضاء عليه وعلى قرابته وأعوانه ومجتمعه ، وتقديره العظيم للشوكاني « ولم يقع التوقف (الاقتصار) على مباشرة الخصومات في اليومين فقط (كما حدد الإمام) ، بل إنثال الناس من كل محل ، فاستغرقتُ في ذلك جميع الأوقات إلا لحظات يسيرة قد أفرغتها للنظر في شيء ، من كتب العلم أو لشيء من التحصيل وتتميم ما قد كنت شرعت فيه ، واشتغل الذهن شُغْلَة كبيرة وتكدر الخاطر تكدراً زائداً ، ولا سيما وأنا لا أعرف من الأمور الإصطلاحية في هذا الشأن ولم أحضر عند قاضي في خصومة ، ولا في غيرها ، بل كنت لا أحضر في مجالس الخصومة عند والدي رحمه الله من أيام الصغر فما بعدها ، ولكن شرح الله الصدر وأعانه على القيام بذلك الشأن ، ومولانا الخليفة حفظه الله ما ترك شيئاً من التعظيم إلا وفعله، وكان يُجِلُّنِي إجلالاً عظيماً ، وينفذ الشريعة على قرابته ، وأعوانه ، بل على نفسه ، وأنا حال تحرير هذه الأحرف (١٢١٣ هـ) مستمر على مباشرة تلك الوظيفة ، مؤثر للتدريس للطلبة في بعض الأوقات في مصنفاتي وغيرها ، وأسأل اللّهَ بحوله ، وطوله ، أن يرشدني إلى مراضيه ، ويحول بيني وبين معاصيه ، وييسر لي الخيرَ حيث كان ، ويدفع عني الشر ، ويقيمني في مقام العدل ، ويختار لي ما فيه الخير في الدين والدنيا »»[1] .

وقد وجد الباحث سبباً يمكن إضافته إلى أسباب قبوله لهذا المنصب ، وهو ترغيب الشرع للإشتغال فيه ، عند تواجد القدرة على الحكم بالعدل ، حيث

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٤٦٥ ـ ٤٦٦ .

جاء في السنّة النبوية ما يفيد تسديد الله سبحانه لمن يزاوله على ذلك النحو[١] ، ولكن الشوكاني يحلل شخصية القاضي العادل هذا فيحدد له مواصفات معينة يمكن تلخيصها فيما يلي :

- أن لا يسعى بنفسه لشغل هذا المنصب .
- أن لا يستعين بأحد من الشفعاء للحصول عليه .
- أن يكون لديه قدر كبير من العلم بالكتاب والسنّة ، والآت فهمهما بما يمكنه من تمييز الحق من الباطل .
- أن يكون مجتهداً .
- أن لا يستهدف بشغل المنصب حب المال وجمعه ، أو الشرف (السمعة) أو أحدهما .
- أن يكون سلوكه خالٍ من الرياء ، والتصنع ، والتغرير ، والتدليس ، والكذب[٢] .

وقد وصف الشوكاني تهافت قضاة زمانه على مناصبهم دون توفر المواصفات المذكورة سابقاً ، مُدَّعِين كذباً ، بأنهم إنما قد أقدموا على شغلها حباً للحق وللثواب الأخروي ، وما عَلِمُوا أَنَّ هذا السلوك إنما هو سلوك قضاة النار « نتعلمُ من هذا أن الحامل للمقصرين على التهافت على القضاء ، والتوثب على أحكام الله بدون ما شرط ، ليس إلا الدنيا لا الدين ، فإياك والإغترار بأقوال قوم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، فإذا لَبِسُوا لك أثوابَ الرياءِ والتصنع ، وأظهروا شعار التغرير ، والتدليس ، والتلبيس ، وقالوا ما لهم بغير الحق حاجة ، ولا أرادوا إلا تحصيل الثواب الأخروي ، فقل لهم : دعوا الكذب على أنفسكم يا قضاة النار ، بنص المختار ﷺ ، فلو كنتم تخشون الله وتتقونه حق تقاته لَمَا أقدمتم على المخاطرة باديءَ ذِي بدءٍ ، بدون إيجاب من الله ، ولا إكراه من السلطان ولا حاجة من المسلمين »[٣] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ـ المجلد الرابع ـ الجزء الثامن (مرجع سابق) ، ص ٢٦٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ .

(٣) المرجع السابق، ص ٢٦٣ .

ومن العبارة السابقة تتضح ثلاثة مبررات لمن يقبل منصب القضاء ـ مع وجود المواصفات المطلوبة لصاحبه وهي :

- وجوب تولي المنصب وهذا يمكن أن يظهر بانشراح القلب بعد صلاة الإستخارة.
- إكراه الحاكم ، وهو تطبيق لمبدأ السمع والطاعة للحاكم في غير معصيته .
- حاجة المسلمين ، وهو أمر يمكن تبينه من خلال التعرف على الشخصيات البديلة عند إحجام أصحاب المواصفات والموازنة بين أضرار الأحجام ، وأضرار تولي المنصب على المجتمع المسلم ، حيث تقضي الشريعة الإسلامية بدفع الضرر الأعلى بالضرر الأدنى ، وبتحمل أخف الضررين ، كما حدث في موازنة الشوكاني بين ضرر عدم التفرغ للعلم والتدريس ، وبين ضرر ترك منصب القضاء الأكبر لِمَنْ قد يلحق المجتمع بالظلم الإجتماعي .

ولأن الشوكاني قد وجد حاجة المسلمين إليه قائمة ، وإلحاح الحاكم والعلماء عليه بقبول المنصب ، وإنشراح قلبه لذلك بعد صلاة الإستخارة ودعائها ، فقد قبل ذلك العمل ، ومع ذلك فقد سلك مسلك العدل القائم على الورع الشديد ويوضح ذلك تطبيقه القاسي لمبدأ عدم قبول الهدايا بعد توليه للقضاء الأكبر ، حتى وإن كانت الهدية من أقاربه الذين تعودوا تقديمها له قبل شغله لذلك المنصب، مفسراً موقفه هذا بأن الإنسان مجبولٌ على حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إليهِ « فليحذرِ الحاكمُ المتحفظُ لدينهِ ، المستعدُ للوقوفِ بين يدي رَبِّه من قبول هدايا من أهدَى إليه ، بعد توليه القضاء ، فإن للإحسان تأثير في طَبْعِ الإنسان والقلوبِ مَجْبُولة على حب مَنْ أحسن إليها ، فربما مالت نفسه إلى المُهْدِي إليهِ، يؤثر الميل عن الحق عند عروض المخاصمة بين المُهْدِي وبين غيره ، والقاضي لا يشعر بذلك (أي تحت تأثير اللاشعور على سلوكه) ، ويظن أنه لم يخرج عن الصواب بسبب ما قد زرعه الإحسان في قلبه ، والرشوة لا تفعل زيادة على هذا ، ومن هذه الحيثية امتنعتُ عن قبول الهدايا بعد دخولي في القضاء ممن كان يهدى إليّ قَبْلَ الدخول فيه بل من الأقارب ، فضلاً عن سائر الناس ، فكان ذلك من المنافع ما لا يتسع المقام لبسطه أسأل الله أن يجعله خالصاً ولجهه»(١) .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٦٩ .

ويرى أحد الدارسين لتراث الشوكاني ـ أنه من خلال شغله لمنصب القضاء قد أتاح لنفسه الفرصة « لنشر السُّنة وإماتة البدعة ، والدعوة إلى طريق السلف الصالح ، والتقليل من التقليد الأعمى بغير دليل ولا برهان ، ومن ناحية أخرى ، فإن منصب القضاءِ صد عنه كثيراً من التيارات المعادية التي تجمعت حوله »[1] ، كما يرى أنَّ الأئمة الذين حرصوا على بقاءِه في منصب القضاء الأكبر « كانوا يميلون لإحياءِ السُّنَة ، وترك التعصب ، يدل على ذلك تجاهلهم صيحات المتطرفين الذين ناوؤوا الشوكاني ، بل وهاجموه ، وألَّبوا عليه مرات عديدة ، وألَّفوا عشرات الرسائل للرد عليه ، واتهموه بأنه يقوض مذهب أهل البيت ، واستعانوا ببعض العباقرة مثل إبن حريوه وغيره »[2] .

ويذكر نفس الباحث أن هناك جانبان سلبيان في إشتغال الشوكاني بالقضاءِ الأول : هو أنَّ الأئمة تمسكوا به ما يقرب من نصف قرن[*] ، ربما أرادوا التستر وراء شهرته الدينية ، وأن يشغلوا الناس بالآراءِ التي ينادي بها »[3]، والثاني : « أن هذا المنصب قد منعه من التحقيق العلمي ، يظهر ذلك إذا ما تتبع المرءُ مؤلفات الشوكاني قبل توليه القضاء وبعده ، يجد الفرق واضحاً ، إذاً فقد حرم العالم الإسلامي إنتاجاً علمياً كبيراً ، لو قُدِّرَ لهذا الرجل أنْ يتفرغ للتأليف »[4] ، ولكنه يرى أنه قد حقق أهدافاً نافعةً متعددةً فقد كان إشتغاله

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوْكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٠ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن محمد بن محمد زبارة : نيل الوطر ـ ج ٢ ـ المطبعة السلفية ـ ١٣٤٨ هـ ، ص ٢٧٥ ـ ٢٧٦ ، محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ـ ج ٢ ـ مطبعة السعادة ، ١٣٤٨ هـ ، ص ٢٠٥ وص ٣٤٤، وابن حريوه هو محمد بن صالح السماوي المعروف بذلك اللقب ، قتل بالحديدة عام ١٣٤١ هـ في قصة طويلة توجد في نيل الوطر ج ٢ ، ص ٢٧٥ .

(٣) د. محمد بن حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٧٠ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٧١ .

(*) مدة مزاولته للقضاء ٤١ عاماً منذ عام ١٢٠٩ هـ وحتى وفاته عام ١٢٥٠ هـ وتشمل ٢٥ عاماً في مدة خلافة المنصور علي بن المهدي عباس (١١٥١ـ ١٢٢٤هـ)، ٧ أعوام في خلافة ابنه المتوكل على الله أحمد (١١٧٠ ـ ١٢٣١ هـ) ١٩ عاماً في خلافة المهدي عبدالله ابن المتوكل على الله أحمد (١٢٠٨ ـ ١٢٥٠ أو ١٢٥١ هـ).

بالقضاءِ « كسباً كبيراً للحق والعدل ، فقد أقام سوق العدل بين الناس ، وأنصف المظلوم من الظالم ، وأبعد الرشوة، وخفف من غلواء التعصب ، ودعا النّاس إلى مفهوم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أتاكُم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهاكُم عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ ، ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمْ اللَّهُ ﴾ ، ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أسوةً حسنة ﴾ »[1] .

٥ ـ جهوده في التصنيف :

بقدر ما كان الشوكاني موسوعياً في قراءآته ، فقد كان كذلك في ما خلف للمسلمين وللإنسانية من مؤلفات ، فعلى الرغم من إشتغاله بالقضاءِ ، وبالعمل الوزاري والسياسي ، ومزاولته للإفتاء ، فإن إنتاجَه في ميدان التأليف لمْ يتوقف ، فلم يترك النَّسْخَ يوماً واحداً إلى أن توفاهُ الله ، فقد ذكر الشوكاني في مؤلفه (البدر الطالع) محاكاته في ممارسة التأليف إحدى الشخصيات(*) التي مارست عادة التأليف اليومي وإنْ قَلَّ « وكنتُ أعجب من سرعة ما يتحصل له من ذلك مع شغلته بالتدريس فسألته بعض الأيام عن هذا فقال : إنه لا يترك النسخ يوماً واحداً ، وإذا عَرَضَ ما يمنع فَعَلَ مِنْ النَّسْخ شيئاً يسيراً ، ولو سطر أو سطرين فلزمتُ قاعدته هذه ، فرأيتُ في ذلك منفعة عظيمة »[2] .

ويذكر الشجني ـ أحد تلاميذه ـ نشاطَه في ميدان التأليف فيقول « وبعد أن ولِيَ القضاء ، لم يزل مشغولاً بالتآليف المفيدة ، فإنَّ أكثر تآليفه وأكبرها إنما كان بعد أن ولى القضاء ، ووسع الله له في أوقاته توسيعاً يلحق بالمعجز ، أخبر السيد العلامة (علي بن المطهر بن إسماعيل) عن بعض النسّاخين الفُحول أنه إشتكى إليه من توالي كراريس التآليف الآتية من شيخ الإسلام ، وأنَّه يأتي إليه الكُراس ، فيشرع في نسخه ، فلا يأخذُ في أبعاضه ، حتى يأتي إليه ما بَعْده ، علماً أن النَّسَاخ لم يكن معه نسيخ غيرُه ، وقد صار مستغرقاً ، فاعجبُ لتباين

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧١، ٧٢.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٤٢٠ .

(*) هو السيد علي بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عامر الشهير (١١٤٣ ـ ١٢٠٧ هـ) .

الحالتين ، بين الإشتغال بالتأليف والقيام بأعباء القضاء الأكبر ، والقراءة ، والعبادة ، وبين إشتغال الناسخ المعتبر المشغول بنسخ ما وصل إليه ، ولم يقم بذلك ، ذلك الفضلُ من الله »[1] .

وقد إستعرض الشوكاني طائفة من مؤلفاته في كتاب تراجمه (البدر الطالع) فبلغ عددها ستة وتسعون كتاباً ورسالة[2] ، وقد أخطأ أحد الذين كتبوا عن الشوكاني عندما ذهب إلى أن عدد مؤلفاته المذكورة في (البدر الطالع) سبع وتسعين كتاباً[3] ، ولَعَلَّ ذلك ناتج من اللَّبْس في قراءة كتاب : (أدب الطلب ومنتهى الأرب) ، الذي يبدو للقارىء وكأنه كتابان ، وهو خطأ مطبعي ، والصحيح أنه عنوان لكتاب واحد متخصص في التربية ، وأما « فتاواه المختصر فلا تنحصر أبداً »[4] ، وقد قال الشوكاني في نهاية استعراضه لمؤلفاته « هذا ما أمكن حضوره بالبال حال تحرير هذه الترجمة ولعل ما لم يذكر أكثر مما ذكر[5] ، وقد أضافَ أحد تلامذته (سبعة) كتب أخرى في هامش قائمة الحصر لأستاذه[6] . وأما صاحب تحقيق كتاب (قطر الولي) فقد بلغ ما حصره : « مائة وواحد وخمسون كتاباً مخطوطاً ومطبوعاً »[7] وهذا أخطأ خطأ ـ لعله من قبيل اللَّبس ـ في عَدِّ كتاب الشوكاني : (البدر الطالع) مرتين ، مرة ضمن كتبه المخطوطة (رقم ١٣٠)[8] ، ومرة أخرى ضمن كتبه المطبوعة (رقم ٥)[9]، ويفيد أحد دارسي أدب الشوكانيِ أن مؤلفاته تزيد على (مائة وستين كتاباً) مؤلفاً

---

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) (مرجع سابق) ص ٨٤.
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢١٩ ـ ٢١٣.
(٣) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني ، أديباً وشاعراً (مرجع سابق) ص ٣٢٤.
(٤) ، (٥) المرجع السابق، ص ٢٢٣.
(٦) المرجع السابق نفسه ، الهامش ، الصفحة نفسها .
(٧) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق)، ص ٤٦ ـ ٦٢.
(٨) المرجع السابق، ص ٦٠.
(٩) المرجع السابق ، ص ٦١.

على وجه التقريب[1] ، وأما صاحب رسالة (الإمام الشوكاني مفسراً) ، فقد حصر كتبه المخطوطة والمطبوعة بـ(مئتين وسبعة وعشرين كتاباً وبحثاً ورسالة)[2] ، ولكنه ذكر بعض كتبه مكررة مرتين مرة ضمن الكتب المطبوعة ومرة أخرى ضمن الكتب المخطوطة ، وقد أشار الباحث ـ فيما بعد ـ إلى ذلك في موضعه ، وأما محقق ديوان الشوكاني (أسلاك الجوهر) فقد قال عن عدد مؤلفاته : « وهو ما يزيد على مائة كتاب وبحث ورسالة »[3]، وقد أمكن التوصل إلى قائمة جديدة تزيد على ما أورده من سبق ذكرهم من الباحثين والدارسين ، وقد قسمها إلى قسمين : الأولُ مؤلفاته المطبوعة ، والثاني : مؤلفاته المخطوطة :

مؤلفاته المطبوعة :

١ ـ إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر ـ أَلَّفَه في ١٥ جمادي الآخر عام ١٢١٤ هـ الطبعة الأولى ـ مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ـ حيدر أباد ـ الهند ـ ١٣٢٨ هـ ـ ويقع في ١١٧ صفحة[4] ، وقد أورد محقق كتاب (قطر الولي) الأسانيد التي تضمنها إتحاف الأكابر كمؤلف آخر للشوكاني بعنوان : مجموع أسانيده ، ولا يوجد مؤلف للشوكاني بهذا العنوان[5] .

٢ ـ إرشاد الثقات إلى إتقان الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات ـ أَلَّفَه في ٢٧ شهر ربيع الآخر عام ١٢٣١ هـ رداً على الخبيث موسى بن ميمون الأندلسي اليهودي الزنديق[6] ـ الطبعة الأولى ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ

---

(١) أحمد بن حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني ، أديباً ، وشاعراً (مرجع سابق) ص ٣٢٤ ـ ٣٢٥ .

(٢) د. محمد بن حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٢ ـ ٩٨ .

(٣) حسين بن عبدالله العمري : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ص ٩ .

(٤) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق)، ص ٧٠ ـ ٧١ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني لمحققه إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ٥٨ .

(٦) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، المقدمة ، المجلد الأول ، الجزء الأول (مرجع سابق)، ص ٧ .

١٣٩٥ هـ ، ويقع في نحو مائة صفحة[1]، والنسخة المخطوطة متواجدة ضمن مجموع (٥٩) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش)، ص ١ .

٣ ـ إرشاد الفُحول إلى تحقيق الحق في علوم الأصول ـ أَلَّفَهُ في شهر المحرم ١٢٣١ هـ ـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ـ ١٣٥٦ هـ = ١٩٣٧ م[2] .

٤ ـ البدر الطالع بمحاسن مَنْ بعد القرن السَّابع ـ ألَّفه عام ١٢١٣ هـ ـ مجلدان (جزءان) ـ مطبعة السعادة ـ القاهرة ـ ١٣٤٨ هـ[3] .

٥ ـ التحف في الإرشاد إلى مذهب السلف ، وهو جواب سؤال ورد إليه من علماءِ مكة المشرفة يتعلق بعقيدة السلف في إجراءِ الصفات على ظاهرها من غير تأويل[4] ـ المطبعة المنيرية ـ القاهرة ـ ١٣٤٣ هـ[5] ، ثم طبعت في دار الوحي ـ القاهرة ـ ربيع الأول ١٤٠٠ هـ ، إعداد وتقديم عبدالله حجاج بعنوان : التحف في مذهب السلف ، في عقيدة الفرقة الناجية (أهل السنَّة والجماعة) ، ص ٩ ـ ٢٦ ـ وتوجد المخطوطة ضمن مجموع (٥٩) (م. ج. ك) ـ (م. ش)، وفيها أنه انتهى من تحريرها في ربيع الآخر ١٢٢٨ هـ ، وهي بخطه[*].

٦ ـ تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين ـ الطبعة الثالثة ـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ـ ١٣٨٦ هـ[6] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٩٦.

(٢) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق)، ص ٧١ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٧٢.

(٤) محمد بن علي الشوكاني ـ فتح القدير ، المجلد الأول ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٨ .

(٥) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ص ٧٢.

(٦) المرجع السابق، ص ٧٣.

(*) يستخدم الباحث لفظه (بخطه) ويعني به أنه المخطوطة بخط الإمام الشوكاني ويستخدم : لفظ (منقول أو منقولة) ويعني بها أن المخطوطة بخط غيره (تلميذ وخلافه) ، ويستخدم : (م. ج. ك) ويعني بذلك مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ، (م. غ) : ويعني بذلك المكتبة الغربية لمكتبة الجامع ، (م. ش) ويعني بذلك المكتبة الشرقية منها .

٧ ـ تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل ـ قام بطبعها دار النهضة العربية ـ بيروت ـ لبنان ، ١٩٧٢ م ـ ثم قام بطبعها نفس الدار عام ١٩٧٥ م في أربع وعشرين صفحة[١] ، ثم طبعت مع مجموعة رسائل أخرى تحمل عنوان : أمناء الشريعة ، تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال ، الرسالة الخامسة ـ طبعها نفس الدار ـ في شعبان ١٣٩٦ هـ ، وقد ذكرها صاحب رسالة الشوكاني مفسراً مرتين ، مرة مخطوطة[٢] ، ومرة مطبوعة[٣] .

٨ ـ تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام ـ رسالة طبعت بعنوان : كشف الشبهات عن المشتبهات ـ مطبعة المعاهد بمصر ـ ١٣٤٠ هـ ـ وتقع في أربع وعشرين صفحة[٤] ـ ثم طبعتها دار الكتب العلمية ـ بيروت بعنوان : الرسائل السلفية في إحياء سنة خير البرية ﷺ ، الرسالة السادسة ، (بدون تاريخ) .

٩ ـ الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ـ كتاب يقع في سبع وأربعين صفحة ـ طبعة محمد علي عطية الكتبي بمصر ـ ١٣٥٠ هـ = ١٩٣٢ م[٥] ، وقد قام بطبعه دار الكتب العلمية مع رسائل أخرى بعنوان : الرسائل السلفية (المذكورة سابقاً) ، الرسالة الثامنة .

١٠ ـ الدرر البهية في المسائل الفقهية ، وهو كتاب (متن) في الفقه[٦] .

١١ ـ الدراري المضيئة ـ شرح الدرر البهية (شرح المتن السابق) ـ انتهى من تأليفه في شهر جمادي الآخرة عام ١٢٢٠ هـ ـ طبع في مطبعة مصر الحرة عام ١٣٤٧ هـ ـ ١٩٢٨ م ، ويقع في جزئين[٧] .

---

(١) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .
(٢) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٩ برقم (٩٨).
(٣) المرجع السابق ، ص ٩٦ يلأئم (١٦).
(٤) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ، ص ٧٣ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٧٣ ، ٧٤.
(٦) المرجع السابق ، ص ٧٤.
(٧) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

١٢ ـ الدواء العاجل في دفع العدو الصائل ـ رسالة تقع في أربع وعشرين صفحة ومعها رسائل أخرى ـ طبعها مطبعة السنة المحمدية بمصر عام ١٣٦٦ هـ = ١٩٤٧ م[١] . وأعاد طبعها دار الكتب العلمية ـ بيروت ضمن الرسائل السلفية المذكورة في الفقرة (٨) سابقاً ، الرسالة الثامنة وتقع في إثنتي عشر صفحة .

١٣ ـ رفع الرِيبة عما يجوز وما لا يجوز من الغِيبة ، وتقع في أربع وعشرين صفحة طبعت مع رسائل أخرى قام بطبعها مطبعة السنة المحمدية بمصر عام ١٣٦٦ هـ/١٩٤٧ م[٢]، وينبه الباحث إلى أن هناك خطأ في عنوانها كما هو في كتاب قطر الولي ـ ربما كان خطأ مطبعياً ـ حيث جاء بعنوان : رفع الريب فيما يجوز وما لا يجوز من الغيب[٣] .

١٤ ـ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ـ إنتهى من تأليفه عام ١٢٣٥ هـ ، ويقع في أربعة مجلدات كبار ـ طبعه المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة ـ عام ١٣٩٠ هـ = ١٩٧٠ م ، تحقيق قاسم غالب وآخرون[٤] .

١٥ ـ شرح الصدور بتحريم رفع القبور ـ رسالة تقع في أربعة وعشرين صفحة ـ طبع مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة عام ١٣٦٦ هـ/ ١٩٤٧ م ـ وأعاد طبعها دار الكتب العلمية مع رسائل أخرى تحت عنوان : الرسائل السلفية الرسالة الأولى ، وتقع في ثلاثة عشر صفحة ـ وقد ذكر ذلك سابقاً ضمن رقم (٨) .

١٦ ـ العقد الثمين في إثبات وصاية أمير المؤمنين ـ إنتهى من تأليفها عام ١٢٠٥ هـ ـ قام بطبعها المطبعة المنيرية ـ القاهرة ـ عام ١٣٤٨ هـ ، وتقع في عشر صفحات[٥] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الفصحة نفسها .　　(٢) المرجع السابق ، ص ٧٥ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ٦٢ .

(٤) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ص ٧٥ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٧٥، ٧٦ .

١٧ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ـ طبع في الهند عام ١٣٠٢ هـ ثم طبعته مطبعة السنة المحمدية بمصر ، تحقيق الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني عام ١٣٨٠ هـ/ ١٩٦٠ م[١] .

١٨ ـ القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد ـ كتيب يقع في ثمان وأربعين صفحة ـ الطبعة الثانية ـ المطبعة المنيرية ـ القاهرة عام ١٣٤٧ هـ = ١٩٢٩ م ـ ثم قام بطبعه المطبعة السلفية ومكتبتها ـ الطبعة الثانية ـ القاهرة ـ ١٢٩٩ هـ ـ وأخيراً قام بطبعه دار الكتب العلمية بيروت مع مجموعة رسائل تحت عنوان الرسائل السلفية ، ويقع في اثنين وخمسين صفحة ، وقد ذكر هذا ضمن الفقرة (٨) سابقاً .

١٩ ـ أدب الطلب ومنتهى الأرب[٢] ، ويتضمن الكثير من آرائه التربوية في إطار فكره الأساسي الذي يدور حول فتح باب الإجتهاد أو تحريم التقليد وسد منابع التعصب وقام بطبعه وتحقيقه ونشره مركز الدراسات اليمنية والأبحاث العلمية في الجمهورية العربية اليمنية بصنعاء ، ويقع الكتاب في ١٧٦ صفحة ، وذلك بتاريخ ١٩٧٩/٩/١ ، وقد حذف من عنوانه : منتهى الأرب ، والأفضل أن يضاف إلى المقطع الأول في الطبعات القادمة .

٢٠ ـ أمناءُ الشريعة ـ طبعته دار النهضة العربية بيروت عام ١٣٩٥ هـ[٣] ، وقد طبعت مع ثلاث عشرة رسالة أخرى ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال ـ طبع دار النهضة نفسها ، الرسالة الثانية عشرة بعنوان : بحث في الكلام على أمناء الشريعة ، وذلك عام ١٣٩٦ هـ، ص ١٩٧ ـ ٢٠٨ ـ والنسخة المخطوطة موجوده ضمن مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) ، ص ٦٠ ـ ٦٤.

٢١ ـ إرشاد السائل إلى دلائل المسائل ـ وطبعها دار الكتب العلمية ببيروت ضمن رسائل أخرى تحت عنوان الرسائل السلفية وتقع في (١٣) صفحة ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧٧.

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٠.

(٣) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٦.

وقد سبق ذكر ذلك في فقرة رقم (٨) ـ وقد جاء عنوان آخر لهذه الرسالة هو : إرشاد السائل إلى (دليل) المسائل في كتاب الشوكاني مفسراً ، والصحيح دلائل وليس دليل[١] .

٢٢ ـ المسك الفائح في حَطِّ الحَوائج ـ قام بطبعه دار النهضة بمصر سنة ١٣٩٥ هـ[٢] ، وقد ذكره صاحب كتاب الشوكاني مفسراً مرتين ، مرة مطبوعاً ، ومرة أخرى ضمن المخطوطات[٣] ، وقد طبع ضمن مؤلف امناء الشريعة ، الرسالة الثالثة عشرة ، ومعها رسائل أخرى[٤] .

٢٣ ـ إبطال دعوى الإجماع على مطلق السَمَاع ـ طبع حيدر أباد ـ الهند ـ ١٣٢٨ هـ[٥] .

٢٤ ـ إشكال السائل إلى تفسير (والقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِل) سورة (يس) ـ آية رقم (٣٩) ـ طبع دار النهضة بمصر ١٣٩٥ هـ[٦] . وقد طبعت مرة أخرى بعنوان : إشكال السائل في الجواب عن تفسير تقدير القمر منازل ، ضمن مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة الحادية عشرة ، وتقع في إحدى عشرة صفحة[٧] ، وقد كرر ذكرها صاحب كتاب (الشوكاني مفسراً) ضمن مخطوطات الشوكاني[٨] .

٢٥ ـ الإيضاح لمعنى التوبة والإصلاح ـ طبع دار النهضة بمصر ،

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق ، ص ٩٨.
(٣) المرجع السابق، ص ٩٥.
(٤) محمد بن علي الشوكاني : امناء الشريعة ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٣٩٦ هـ، ص ٢٠٩ ـ ٢١٤ .
(٥) محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٦.
(٦) المرجع السابق ، ص ٩٦.
(٧) محمد بن علي الشوكاني : امناء الشريعة ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ١٨٥ ـ ١٩٥ .
(٨) محمد حسن الغماري : الشوكاني (مفسراً) (مرجع سابق) ،ص ٩٠ تحت رقم(١٠٢).

١٣٩٥ هـ[١] ، وقد كرره د. الغماري ضمن مخطوطات الشوكاني[٢]، وقد طبع ضمن مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة السابعة ، ويقع في (١٦) صفحة[٣] .

٢٦ ـ الإعلام بالمشايخ الأعلام والتلامذة الكرام وهو معجم لشيوخه وتلاميذه ، طبع في حيدر أباد ـ الهند ـ ١٣٢٨ هـ[٤] .

٢٧ ـ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، ويقع في خمسة مجلدات ـ طبع مصطفى البابي الحلبي ـ عام ١٣٨٣ هـ/١٩٦٤ م[٥] . ويوجد أصله في الجامع الكبير بصنعاء ويقع في ستة مجلدات كبار تحت رقم (٧٩) تفسير ، بعنوان : مطلع البدرين ومجمع البحرين[٦] ، وقد أخطأ د. هلال عندما اعتبر كتاب مطلع البدرين مؤلفاً آخر للشوكاني في علم التفسير[٧]، والصحيح أن المطبوع بعنوان : (فتح القدير) ، والمخطوط بعنوان : مطلع البدرين ، فينبغي الإلتفات إلى ذلك .

٢٨ ـ قطر الولي على حديث الولي ـ إنتهى من تأليفه في شهر ذي القعدة عام ١٢٣٩ هـ ـ حققه الدكتور إبراهيم إبراهيم هلال بعنوان : ولاية الله والطريق إليها ، ونال بذلك درجة الماجستير في الفلسفة الإسلامية من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة ـ وقد طبع بمطبعة المدني بمصر ـ عام ١٣٨٩ هـ/١٩٦٩ م كما جاء في رسالة الشوكاني المفسر[٨] ، وقد طبع

---

(١) المرجع السابق، ص ٩٦.

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٣ تحت رقم (١٦).

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ١٣٧ ـ ١٥٢ .

(٤) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٦.

(٥) إبراهيم توفيق : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٧ .

(٦) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٥.

(٧) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ٨ .

(٨) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ص ٧٧، ٧٨.

بعد ذلك في دار الكتب الحديثة بمصر عام ١٣٩٥ هـ، ثم أعادت طبعه نفس الدار عام ١٣٩٧ هـ .

٢٩ ـ جواب سؤال عن نكته التكرار في قوله تعالى : ﴿ قُلْ إني أُمرتُ أنْ أعبدَ اللَّهَ مخْلصاً لَهُ الدِّينُ (١١) وأُمِرْتُ لأنْ أكونَ أوَل المُسْلِمِين (١٢) ﴾ سورة الزمر ، آية رقم (١١)،(١٢)، قام بطبعه دار النهضة العربية بمصر عام ١٣٩٥ هـ[١] ، وقد ذكره الغماري مكرراً ضمن كتبه المخطوطة[٢] ، وقد أعيد طبعه مع مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة التاسعة ، ويقع في سبعة صفحات[٣] .

٣٠ ـ جواب عن سؤال كيف أن الفاء في قوله تعالى : ﴿ فَانظُر إلى طَعامِكَ وَشَرابِكَ لَمْ يَتَسَنَّه ﴾ سورة البقرة ـ آية رقم (٢٥٩)، واقعه في موقع الدليل ـ طبعة دار النهضة العربية بمصر عام ١٣٩٥ هـ[٤] ، وقد ذكره د. الغماري مرة أخرى ضمن الكتب المخطوطة[٥] ، وقد طبع مع مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة الرابعة ، ويقع في ستة صفحات[٦] .

٣١ ـ جواب سؤال عن الصبر والحلم هل هما متلازمان أم لا ـ طبع دار النهضة العربية بمصر ـ ١٣٩٥ هـ[٧] ، وقد ذكره د. الغماري مرة أخرى ضمن الكتب المخطوطة[٨]، وقد طبع ضمن مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة الثامنة ، وتقع في ثمان صفحات[٩] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٧.
(٢) المرجع السابق، ص ٩٠ تحت رقم (١٠٩).
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة ، تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ١٦١ ـ ١٦٧.
(٤) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٧.
(٥) المرجع السابق ، ص ٩٠ تحت رقم (١٠٨).
(٦) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ١٠٥ ـ ١١٠.
(٧) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٩٧.
(٨) المرجع السابق ، ص ٩٠.
(٩) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ١٥٣ ـ ١٦٠.

٣٢ ـ عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد ـ طبع دار النهضة المصرية بمصر عام ١٣٩٥ هـ[١]، وقد ذكره د. الغماري ضمن الكتب المخطوطة[٢]. وقد أعيد طبعه مع مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة الرابعة عشر ، وتقع في أربع وعشرين صفحة[٣] .

٣٣ ـ نُزُل مَنْ إتَّقَى بِكَشْفِ أحوال المنتقى ، وهو تذييل وتكميل لكتابه نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار طبع المطبعة الفاروقية ـ دلهي ـ الهند ـ عام ١٢٩٧ هـ[٤] ، وقد أخطأ د. إبراهيم إبراهيم هلال محقق كتاب قطر الولي عندما اعتبره تلخيصاً لكتاب نيل الأوطار[٥] ، فينبغي الإلتفات إلى ذلك ، وقد ذكره د. الغماري مرتين مرة ضمن الكتب المخطوطة[٦] ومرة أخرى ضمن الكتب المطبوعة[٧] .

٣٤ ـ جواب السائل عن تفسير تقدير القمر منازل ، مطبوع ضمن مؤلف أمناء الشريعة الرسالة العاشرة انتهى من تحريرها ليلة الإثنين ١٣ ذي القعدة عام ١٢١٢ هـ[٨] .

٣٥ ـ جواب سؤال يتعلق بما ورد في الخضر عليه السلام ، طبع دار النهضة العربية بمصر ـ ١٣٩٥ هـ[٩]، وقد ذكره د. الغماري مرة أخرى ضمن الكتب المخطوطة[١٠]، وطبع مع مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة الثالثة ، ويقع في ستة صفحات[١١].

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (ررجع سابق) ص ٩٨.
(٢) المرجع السابق ، ص ٩٤ تحت رقم (١٦٢).
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ٢١٥ ـ ٢٤٨ .
(٤) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ص ٧٨، ٧٩ .
(٥) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، (مرجع سابق)، ص ٦٢.
(٦) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٩٥.
(٧) المرجع السابق ، ص ٩٨.
(٨) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ١٦٩ ـ ١٨٤ .
(٩) د. محمد حسن الغماري، ص ٩٧.
(١٠) المرجع السابق ، ص ٩٠.
(١١) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ، ص ٩٩ ـ ١٠٤ .

٣٦ ـ بحث في أن إجابة الدعاء لا ينافي سبق القضاء ـ طبع دار النهضة العربية بمصر ، ١٣٩٥ هـ[١] ، وقد طبع مع مؤلف أمناء الشريعة ، الرسالة السادسة ، ويقع في سبع صفحات[٢] .

٣٧ ـ بحث في الإستدلال على كرامات الأولياء ـ طبع دار النهضة العربية بمصر سنة ١٣٩٥ هـ[٣] ، وقد ذكره د. الغماري مرة أخرى ضمن الكتب المخطوطة[٤] ، وتم طبعه مع مؤلف أمناء الشريعة ، ويقع في خمس صفحات[٥] .

٣٨ ـ بحث في وجوب محبة الله ـ طبع دار النهضة العربية بمصر عام ١٣٩٥ هـ[٦] وقد ذكره د. الغماري مكرراً ضمن الكتب المخطوطة[٧] .

مؤلفاته المخطوطة :

١ ـ القول الصادق في حكم إمامة الفاسق[٨] .

٢ ـ التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والمسيح ـ ألفها عام ٢١٨ هجرية ـ ونقلت بقلم علي بن علي الشوكاني في شهر رجب ١٣٣٢ هـ[٩] .

٣ ـ الصوارم الهندية المسلولة على الرياض الندية[١٠] وقد ألفها لإبطال قول من أوجب غسل الفرجين قبل الوضوء ، وجعله من أركانه كما هو في المذهب الزيدي[١١].

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٩٦.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ١٢٩ ـ ١٣٥ .

(٣) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٦.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٤.

(٥) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة (مرجع سابق) ص ٩٣ ـ ٩٧.

(٦) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٦.

(٧) المرجع السابق ، ص ٨٨ تحت رقم (٨٨).

(٨) المرجع السابق ، ص ٩٤ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢٢ .

(٩) موجودة ضمن رسائل مخطوطة في المكتبة المنزلية لمشرف عبدالكريم وكيل مكتب الإرشاد (سابقاً) ، ومنزله في قاع العلفى ـ صنعاء .

(١٠) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) ـ (مرجع سابق)، ص ٢٧ .

(١١) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير المجلد الأول (مرجع سابق) ص ٨.

٤ ـ إتحاف المهرة على حديث لا عدوى ولا طيره[١].

٥ ـ إقناع الباحث بدفع ما ظنه دليلاً على جواز الوصية للوارث ـ إنتهى من تأليفها ليلة الاثنين ١٩ محرم ١٢١٠ هـ، ونقلت بقلم غيره في ١٢ محرم ١٢١٢ هـ[٢] ـ (مخ) رقم (٢٤) ضمن (مج) (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ١١٤ ـ ١١٩.

٦ ـ إطلاع أرباب ذوي الكمال على ما في رسالة الجلال من الإختلال[٣] .

٧ ـ إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي نقلها عن المؤلف أحمد محمد الغرة ـ بدون تاريخ ـ ونقلها مجهول عنه في يوم الثلاثاء ١٥ محرم ١٢٩٩ هـ ـ مج (٨٣) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٨٠ ـ ٩١.

٨ ـ الرسالة المكملة في أول البسملة ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، ص ٨ ـ ٩.

٩ ـ العذب النمير في جواب مسائل بلاد عسير ـ ضمن مجموع غير مرقم موجود في مكتبة مشرف عبدالكريم وكيل مكتبة الإرشاد بصنعاء ـ سابقاً ـ وقد حررها الشوكاني بقلمه في شوال ١٢٢٢ هـ.

١٠ ـ المباحث الدرية في المسألة الحمارية (مواريث) ـ حررها بقلمه ـ بدون تاريخ ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، ص ١٤٢ ـ ١٤٥.

١١ ـ المختصر البديع في الخلق الوسيع[٤] .

١٢ ـ إفادة السائل في العشر المسائل ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، إنتهى الشوكاني من تحريرها في ذي الحجة ١٢٢٥ هـ .

١٣ ـ القول الحسن في فضائل أهل اليمن ـ بحث رقم (٣٩) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، بقلمه ـ (بدون تاريخ) .

١٤ ـ اللمعة في الإعتداد بإدراك الركعة من الجمعة ـ إنتهى من تحريرها في

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٨٢ عن رقم (٤) مجاميع متوكلية ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٢.

(٣) المرجع السابق ، ص ٨٢.

(٤) المرجع السابق ، ص ٩٤ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢٠ .

الخميس ١٦ من شوال ١٢١٨ هـ ـ رسالة رقم (٥) ـ ضمن مج (١٥٠) .
م.ج.ك ـ م.غ ـ ص ٢٥ ـ ٣٢ .

١٥ ـ الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الإلحاد (تحليل ونقد للفكر الصوفي) ـ ضمن مجموع (١٠٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١ ـ ٢٢ .
وقد أورد الغماري هذا البحث مرتين ضمن الكتب المخطوطة ، مرة بعنوان (بحث في التصوف تحت اسم الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات في ذوي الإلحاد)[1] ومرة أخرى بعنوان (الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الإتحاد)[2] .

١٦ ـ إيضاح القَول في اثبات العَول ـ إنتهى من تحريرها عام ١٢١٧ هـ ـ بخطه ضمن مج (١٥٠) (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٢٢٣ ـ ٢٥٨ .

١٧ ـ الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى حكام الشريعة ـ رقم (٤٣) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بخطه ـ (بدون تاريخ) .

١٨ ـ الجوابات المنيعة على الأبحاث البديعة ـ إنتهى من تحريرها في ١٢ ـ شعبان ١٢١٨ هـ ـ رقم (٤٤) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ).

١٩ ـ الذريعة إلى دفع الأجوبة المنيعة على الأبحاث البديعة ـ انتهى من تحريرها في يوم الأحد ١١ شعبان ١٢١٨ هـ ـ رقم (٤٥) ـ مج (١٥٠) ـ (م.ج.م.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٢٧٩ ـ ٢٨٦ .

٢٠ ـ إشراق النيرين في بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصمين ـ حررها في شعبان ١٢١٧ هـ ـ بقلمه ـ رقم (٣٩) ـ مج (١٥٠) (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٢٢٢ ـ ٢٢٩ .

٢١ ـ القول الجلي في حل لبس النساء للحلي ـ رقم (٣٣) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ع) ـ حررها في يوم الأحد ٢٢ رجب ١٢١٦ هـ ـ بقلمه .

٢٢ ـ إشراق الطلعة في عدم الإعتداد بالركعة من الجمعة[3] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨٤، تحت رقم (٣٤).
(٢) المرجع السابق ، ص ٩٣، تحت رقم (١٥٤).
(٣) المرجع السابق ، ص ٨٢، عن الفتح الرباني (رقم ٢٨) ـ مجموع (٨٣) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء .

٢٣ ـ القول المقبول في فيضان الغيول والسيول ـ حررها يوم الجمعة ٢٩ ربيع الآخر ١٢١٥ هـ ـ بحث رقم (٣١) ـ مج (١٥٠) (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ١٧٤ ـ ١٨١.

٢٤ ـ إرشاد الأعيان إلى تصحيح ما في عقود الجمان ـ حررها يوم الإثنين جمادي الآخرة ١٢١٤ هـ ـ رقم (٣٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١٦٢ ـ ١٧٣.

٢٥ ـ المباحث الوفية في الشركة العرفية ـ حررها في المحرم ١٢٢١ هـ ـ ضمن مجموع (١٥٥) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ع)، ص ١١٤، ١٣٦، ضمن مجموع (١٠٧) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٧٩ ـ ٨٤، ضمن مجموع (٧٥) ـ (م.ج.ك) (م.غ) ـ ص ٤٩ ـ ٦٤ ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ١٣٧ ـ ١٤٧.

٢٦ ـ الأبحاث الحسان المتعلقة بالعارية والتأجير والشركة والرهان ـ برقم (٢٠) ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ١٠٦ ـ ١١٩ ـ وقد حررها في ١٢١٣ هـ .

٢٧ ـ إيضاح الدلالات على أحكام الخيارات ـ رقم (١٤) (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ٨١ ـ ٨٨، وقد حررها في ٣ محرم ١٢١٩ ـ وهي بخطه .

٢٨ ـ إيضاح الدلائل على ما يجوز بين الإمام والمأموم من الحائل[1]، وقد وجد الباحث مخطوطة أخرى تشرح هذه المخطوطة بعنوان آخر هو : تحرير الدلائل على مقدار ما يجوز بين الإمام والمؤتم من الإرتفاع والإنخفاض والبعد والحائل ـ تحت رقم (٣) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١٣ ـ ٢٠ ، وقد إنتهى من تحريرها في ٢٥ صفحة ١٢١٤ هـ ، ونقلت بقلم غيره يوم الجمعة ١٥ رمضان ١٢١٥ هـ وسوف ترد فيما بعد.

٢٩ ـ الدفعة في وجه ضرر القرعة ـ رقم (٧) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٣٦ ـ ٤١ ، بدون تاريخ .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٣ عن رقم (٣) من الفتح الرباني ، مجاميع متوكليته رقم (٨٣) بالجامع الكبير بصنعاء .

٣٠ ـ النشر لفوائد سورة العصر ـ ضمن مجموع (١) - (م.ج م ك) - (م.غ) - ص ٥٩ ـ ٧٤ ـ وقد انتهى من تحريره في ١٦ شوال ١٢٣٧ هـ وهو بخطه .

٣١ ـ الروض الوسيع في الدليل على عدم إنحصار علم البديع ـ ضمن مجموع (١) - (م.ج.ك) - (م.ع) - ص ٩٠ ـ ٩٤، بدون تاريخ ـ وهي بخطه ، وموجودة في مجموع (٢٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ)، ص ٤٠ ـ ٤٤ .

٣٢ ـ التعريف بتزييف ما في التعريف ـ مجموع غير مرقم ـ موجود بمكتبة يحيى شرف الدين كوكبان ـ بحارة الفليحي ـ بصنعاء القديمة ، وهي بخطه ، بدون تاريخ ، وبدون ترقيم ، وبترقيم الباحث : ص ٢٣٧ ـ ٢٥٢[1] .

٣٣ ـ إرشاد المستفيد إلى دفع كلام إبن دقيق العيد في الطلاق والتقييد ضمن مجموع للشوكاني ـ موجود في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبان ـ بخط الشوكاني ، بدون تاريخ .

٣٤ ـ الطود المنيف في ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف ـ ضمن مجموع للشوكاني ـ موجود في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبان ـ حوره الشوكاني في رجب ١٢٢١ هـ، وبترقيم الباحث : ص ٤٦٠ ـ ٤٨٥، وأورده التقصار ، (مخ) - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ٢٦ .

٣٥ ـ المقالة الفاخرة في اتفاق الشرائع على اثبات الدار الآخرة ـ ضمن مجموع للشوكاني ـ موجود في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبان، حرره الشوكاني يوم السبت ١٢ ربيع الآخر ١٢٢٤ هـ ، وهو بخطه ، بترقيم الباحث ٤٤٣ ـ ٤٥٧ .

٣٦ ـ الصادح اللطيف على الطود المنيف وعليه حاشية مسماة طوق الصادح ـ

---

(١) مما ينبغي التنبيه عليه هو أن هذا المجموع منزوع منه أوراق معينة في مواضع متفرقة منه ، ويؤكد هذا شطب عناوين متعددة من فهرس المجموع في أوله ، حيث جرت العادة في الفهرسة للمجاميع ، فتكتب عناوين البحوث والرسائل على النحو الآتي بشكل متتابع :

العنوان
―――
الرقم

ضمن مجموع للشوكاني في مكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان بترقيم الباحث : ص ٤٢٨ ـ ٤٤٣ .

٣٧ ـ العرف الندي في جواز إطلاق لفظ سيدي ـ ضمن مجموع الشوكاني ـ بمكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، بترقيم الباحث : ص ٤١٢ ، وفي مجموع (٢٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ)، ص ٤٥ ـ ٤٨ ، وقد انتهى الشوكاني من تحريره في ٨ جمادي الأولى عام ١٢١٥ هـ ، والمخطوطة منقولة عن الشوكاني في جمادي الأولى ١٢١٥ هـ .

٣٨ ـ القول المقبول في رد خبر المجهول من غير صحابة الرسول ـ مجموع للشوكاني بمكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ وهو موجود في الفهرس ، والمتن منزوع ـ وموجود ضمن مجموع (٢٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ)، وقد انتهى من تحريره يوم الأحد ٣ ربيع الأول ١٢٠٦ هـ ، وهي نسخة منقولة مؤرخة في يوم الخميس ٤ شعبان سنة ١٢٠٨ هـ .

٣٩ ـ الأبحاث الوضية في الكلام على حديث حب الدنيا رأس كل خطيئة ـ موجود ضمن مجموع للشوكاني في مكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان وهو بخط الشوكاني مؤرخ في ٢ جمادي الآخرة عام ١٢١٧ هـ ، بترقيم الباحث : ص ١٤٧ ـ ١٦٢ ، وموجود في مجموع (٧) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ، ص ١١١ ـ ١٢٣ ، والأخير بخط عبدالرحمن الأهدل مؤرخ في ١٣٥٥ هـ .

٤٠ ـ القول الواضح في صلاة المستحاضة ونحوها من أهل العلل والجرائح ـ موجود ضمن مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) وهو بخط الشوكاني ، بدون تاريخ ص ٤٣ ـ ٥٨ .

٤١ ـ الدراية في مسألة الوصية(١) .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق)، ص ٥١ عن مجموع (١٧) متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء ، ولم يعثر الباحث على هذا المخطوط بعنوانه المذكور أعلاه ، وربما كان عنواناً لمؤلفه المطبوع : العقد الثمين في اثبات وصاية أمير المؤمنين ، وهو مذكور ضمن الكتب المطبوعة سابقاً ، برقم (١٧) .

٤٢ ـ أمنية المتشوق في تحقيق علم المنطق[١] .

٤٣ ـ البحث المسفر عن تحريم كل مسكر ومفتر ـ ضمن مجموع (١٥٠) (م.ج.ك) ـ (م.غ)، حرره في شهر ربيع الأول ١٢١٩ هـ، والنسخة منقولة بقلم غيره مؤرخة في جمادي الأولى سنة ١٣٢٧ هـ .

٤٤ ـ بحث بدر شعبان الطالع في سماء العرفان ـ موجود ضمن مجموع (١٥٠) ـ تحت رقم (٦) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١٢٩ ـ ١٣٦ . وقد حررها في صفر ١٢١٦ هـ .

٤٥ ـ بحث التشكيك على التفكيك[٢] .

٤٦ ـ بحث البغية في مسألة الرؤية ـ ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، وهو مذكور في فهرس المجموع ، والمتن منزوع .

٤٧ ـ بحث في كون الأمر بالشيء نهياً عن ضده أو يستلزمه أوليس كذلك ـ موجود ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، مؤرخ في شوال ١٢١٣ هـ، بترقيم الباحث : ص ٦٦١ ـ ٦٦٧ .

٤٨ ـ بغية الأريب من مغني اللبيب ـ وهو موجود في كتاب قطر الولي[٣] .

٤٩ ـ بحث في الصلاة على المديون، وهل يكون دين من لا مال له على بيت مال المسلمين ـ موجود في مجموع للشوكاني في مكتبة يحيى شرف الدين كوكبان ـ بدون تاريخ ـ بترقيم الباحث ص : ٦٧٠ ـ ٦٧٩ ، وهو بخط الشوكاني .

٥٠ ـ بحث في إخراج أجرة الحاج من رأس المال،ولم يجزه إلا أذا تبرع الورثة[٤] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٣ عن (٤٣) مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٩ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ـ ص ٢٢٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ص ٤٨ عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢٠ .

(٤) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً ، (مرجع سابق) ص ٨٦. عن الفتح =

٥١ ـ بحث في شفعة الجار[1] .

٥٢ ـ بلوغ السائل أمانيه بالتكلم على أطراف الثمانية ، ضمن مجموع (٥٩)، (م. ج. ك) ـ (م. ش)، بدون تاريخ ، بخط الإمام الشوكاني، ص ٩٨ ـ ١٠٣.

٥٣ ـ بحث في التعليق على الفوائد لابن القيم[2].

٥٤ ـ بلوغ المنى في حكم الإستمناء ـ بحث رقم (١) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م. ج. ك) (م. غ) ـ بدون تاريخ ، ص ٢ ـ ٩.

٥٥ ـ بحث في التصوف ـ ضمن مجموع (١) (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ بدون تاريخ ص ١٢١ ـ ١٢٦، وهو بخط الشوكاني .

٥٦ ـ بحث في كون الولد يلحق بأمه كابن الملاعنة والأمة ومجهول النسب ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش)، بدون تاريخ ، ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧ .

٥٧ ـ بحث فيمن أوصى بالثلث قاصداً إحرام الوارث ـ ضمن مجموع (٥٠) بحث رقم (٢٣) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش) ـ بدون تاريخ ـ (بدون ترقيم) .

٥٨ ـ بحث في وصايا الضرار ـ ضمن مجموع (٥٠) ـ بحث رقم (٢٢) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش) ـ بدون تاريخ ـ بدون ترقيم .

٥٩ ـ بحث في قاذف الرجل وما عليه من المناقشات ـ برقم (٤٨) ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ ص ٣٠١ ـ ٣٢٥ ـ بدون تاريخ .

٦٠ ـ بحث في حديث العين المسروقة إذا وجدها المالك ـ رقم (٤٩) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ).

٦١ ـ بحث في مسائل الوصايا والتي يترتب عليها الضرر ـ بحث رقم (٥٠) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ).

٦٢ ـ بحث في قبول العدلة في عوارت النساء ـ بحث رقم (٤٢) ـ مجموع

= الرباني رقم (٨٣) ـ مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

(١) المرجع السابق ، ص ٨٧ عن رقم (٥٠) مجامع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٦.

(١٥٠) (م.ج.ك) - (م.غ) - وهو بقلم الشوكاني - بدون تاريخ، ص ٢٤٢ - ٢٤٥.

٦٣ - بحث في نقض الحكم إذا لم يوافق الحق - بحث رقم (٤١) مجموع (١٥٠) (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ١٣٨ - ٢٤١.

٦٤ - بحث في التصوير - بحث رقم (٣٤) - مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - بدون تاريخ - وهو بخط الشوكاني - ص ١٩٧ - ٢٠١.

٦٥ - بحث في حديث فدين الله أحق أن يُقضى - بحث رقم (٢٥) مجموع (١٥٠) (م.ج.ك) - (م.غ) - حررها في يوم الثلاثاء جمادي الآخرة ١٢٠٢ هـ ص ١٢٠ - ١٢٨.

٦٦ - بحث في انشاءات النساء - بحث رقم (٢٣) - مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - حرره في جمادي الأولى ١٢٠٨ هـ - ص ١١٢ - ١١٣.

٦٧ - بحث في اختلاف النقد المتعامل به - بحث رقم (١٩) - مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.ع) - ص ١٠٤ - ١٠٥ - حررها في ٦ ذي الحجة ١٢١٣ هـ، وهو بقلمه.

٦٨ - بحث في الصوم وأنا أجزي به - بحث رقم (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ١٠٣ - ١٠٤ - حرره في ١٢١٣ هـ.

٦٩ - بحث في الطلاق المشروط - بحث رقم (١٧) مجموع (١٥٠) - (م.غ)، ص ١٠١ - ١٠٣، حرره في ١٢١٣ هـ.

٧٠ - بحث في نفقة الزوجات - بحث رقم (١٦) مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ٩٧ - ١٠٠ حرره في ١٢١٣ هـ.

٧١ - بحث في العمل بالرقومات - بحث رقم ١٣ - مجموع ١٥٠ م.ج.ك - (م.غ) ص ٧٥ - ٨٠ حرره بقلمه في جمادي الآخرة ١٢١٥ هـ.

٧٢ - بحث في الاستبراء - بحث رقم ١٢ - مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ٧١ - ٧٥ حرره في جمادي الآخرة ١٢١٥ هـ.

٧٣ - بحث في المحاريب هل هي بدعة أم لا - بحث رقم (١١) - مجموع (١٥٠) (م.ج.ك) - (م.غ)، ص ٦٧ - ٧١ حرره في جمادي الآخرة

١٢١٥ هـ وهو بخطه .

٧٤ ـ بحث في جواز امتناع الزوجة حتى يسمى المهر ـ بحث رقم (١٠) مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٦٢ ـ ٦٥ ـ بدون تاريخ ـ وهو بخطه .

٧٥ ـ بحث في تحريم الزكاة علي الهاشمي ـ بحث رقم ٩ مجموع ١٥٠ ، (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٥٠ ـ ٦١ ـ بدون تاريخ .

٧٦

ـ بحث فيمن وقف على أولاده دون زوجته ـ بحث رقم (٢٢) ـ مجموع (١٥٠) (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١١٠ ـ ١١٢ ، حرره في جمادي الأولى ١٢٠٨ هـ ، وهو بخطه .

٧٧ ـ بحث في بيع المشاع من غير تعيين ـ بحث رقم ٢١ ـ مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١١٠ .

٧٨ ـ بحث في مؤاخاته صلى الله عليه وآله وسلم بين الصحابة رضي الله عنهم ـ مجموع ٥٩ ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ بدون تاريخ ، ص ٢١٧ ـ ٢٢٠ ـ وهو منقول بخط مجهول .

٧٩ ـ بحث في الآيات والأحاديث الواردة في التسبيح ـ مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ ص ٢٢٤ ـ ٢٢٥ ، وص ٢٢٨ ـ ٢٢٩ ـ بدون تاريخ ـ وهو بخط الشوكاني .

٨٠ ـ بحث في النهي عن مودة إخوان السوء ـ مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ ص ٢٢٩ ـ ٢٣١ . بدون تاريخ ـ وهو بخط الإمام الشوكاني .

٨١ ـ بحث على ما اشتهر على السنة الناس بأنه لا عهد لظالم ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٥٢ ـ ٥٤ . وهو منقول بخط مجهول ـ بدون تاريخ .

٨٢ ـ بحث في الكلام على حديث إذا اجتهد المجتهد فأصاب ـ مجموع ١٥٠ ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٨٣ ـ ٨٤ ، وهو بدون تاريخ ـ بخطه .

٨٣ ـ بحث في حال الأموات في البرزخ ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) .

٨٤ ـ بحث في الإثبات لالتقاء أرواح الأحياء والأموات ، مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ وقد ذيلها بأبحاث صغيرة فرعية تناولت ما يلي :

٨٥ ـ حكم الرقبة .

٨٦ ـ حكم من يؤم الناس في آخر وقت الظهر ثم يصلي بهم العصر .

٨٧ ـ حكم من يتوسع في الإنفاق من عمال بيت المال .

٨٨ ـ أحكام زكاة الأموال العشرية .

والجميع في الصفحات : ١١٤ ـ ١٢٠ ، وهي بدون تاريخ ، وبخطه .

٨٩ ـ بحث في الصلاة على النبي محمد ﷺ ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٩٥ ـ ٩٨ ـ وهو بدون تاريخ ـ بخطه .

٩٠ ـ بحث في نجاسة الدم من الخيل ومن بني آدم ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٠٥ ـ ١٠٨ وهو بدون تاريخ ـ بخطه.

٩١ ـ بحث في يمين التعنت التي يطلبها المتخاصمون ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٨٥ ـ ٨٦ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

٩٢ ـ بحث في الحد التام والحد الناقص ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بدون تاريخ . بخطه .

٩٣ ـ بحث في الجواب على من قال أنه لم يقع التعرض لمن في حفظه ضعف من الصحابة رضي الله عنه ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٥٧ ـ بدون تاريخ .

٩٤ ـ بحث في تكثير الجماعات في مسجد واحد ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ص ٨٦ ـ ٨٩ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

٩٥ ـ بحث في العمل بالخط ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٠٩ ـ ١١٣ ـ بدون تاريخ منقول بخط مجهول .

٩٦ ـ بحث في الربا ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٣٣ ـ ١٣٥ . بدون تاريخ ـ وهو بخطه .

٩٧ ـ بحث في دفع من قال أنه يستحب الرفع من السجود ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) (م . غ) ـ ص ٥٧ ـ ٥٨ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

٩٨ ـ بحث فيما زدته من الإثبات الصالحة للإستشهاد على مجموع الأديب سناً الملك ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٧٥ ـ ٨٢ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

٩٩ ـ بحث إنما الأعمال بالنيات ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١٥٢ ـ ١٥٤ ـ بدون تاريخ . منقول بخط مجهول .

١٠٠ ـ بحث في تفسير قوله تعالى : ﴿ **قُلْ تَعَالَوا أتلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُم عَلَيْكُمْ** . . . ﴾ سورة الأنعام ـ آية رقم (١٥١) ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بدون تاريخ ـ ص ١٥٥ .

١٠١ ـ بحث في المتحابين في الله ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ١٥٧ ـ ١٦١ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

١٠٢ ـ بحث حول سؤال عن يهودي وجد مع امرأة هاشمية ثم أسلم ، ما يكون حكمه ؟ ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ١٦١ ـ ١٦٣ ـ بدون تاريخ ـ بخطه .

١٠٣ ـ بحث في الرد على من قال إن علوم الناس تسلب عنهم في الجنة ـ مجموع (١) (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٣٦ ـ ٣٧ ـ حرره الشوكاني في ٩ شوال ١٢٤٥ هـ .

١٠٤ ـ بحث في السجود المنفرد ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٣٨ ـ ٣٩، وموجود في مجموع (٥٠) رقم (٢٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ، بدون تاريخ ، بدون ترقيم .

١٠٥ ـ بحث في قوله تعالى : ﴿ **فَأَمَا الَّذِينَ كَفَرُوا فَاعَذبهم عَذَاباً شَدِيدَاً** ﴾ الآية ، سوزة آل عمران ، آية (٥٦) موجود في مجموع للشوكاني يحوزه يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، بترقيم الباحث : ص ٤٠٥ ـ ٤٠٧ .

١٠٦ ـ بحث في قوله تعالى : ﴿ **ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً** . . . ﴾ الآية ، سورة (المؤمنون) آية (١٣) موجود في مجموع الشوكاني بمكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، بترقيم الباحث: ص ٤٠٨ ـ ٤١٨ .

١٠٧ ـ بحث في حديث النبي ﷺ أن الله خلق آدم على صورته موجود في مجموع للشوكاني بمكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حرره في شهر ذي القعدة ١٢٠٧ هـ ، بترقيم الباحث : ص ٦١١ ـ ٦١٤، **بخط** الشوكاني .

١٠٨ ـ بحث في حديث لعن اليهود لاتخاذ قبور أنبياءهم مساجد ـ موجود في مجموع للشوكاني يحوزه يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حرره في ٦ من جمادي الأولى ١٢٠٩ هـ بترقيم الباحث : ٦١٦ ـ ٦٢٢، وهو بخطه .

١٠٩ ـ بحث في حديث اجعل لك صلاتي كلها وفي تحقيق الصلاة على الآل ـ موجود في مجموع للشوكاني يحوزه يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، حرره في السبت جمادي الآخرة ١٢٠٨ هـ ، بترقيم الباحث : ص ٦٢٦ ـ ٦٣١ .

١١٠ ـ بحث في تطبيق الحدود ـ موجود في مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان ـ حرره في شهر ذي القعدة ١٢٠٨ هـ بترقيم الباحث : ص ٦٣٤ .

١١١ ـ بحث فيمن قال امرأته طالق ليقضيين غريمه غداً ، إن شاء الله أو حلف بالله ليقضينه غداً ، إن شاء الله ولم يقضيه ـ موجود في مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان ـ بدون تاريخ ـ بقلمه ، بترقيم الباحث : ص ٦٣٥ ـ ٦٣٨ .

١١٢ ـ بحث في أطفال الكفار ـ موجود في مجموع للشوكاني ـ بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان ، بدون تاريخ ـ بقلمه ـ بترقيم الباحث : ص ٣١ ـ ٣٤ .

١١٣ ـ بحث في سيجون وجيحون ، وما ذكره أئمة اللغة عن ذلك ـ موجود في مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان ـ بترقيم الباحث : ص ٣٠ ـ ٥٨ .

١١٤ ـ بحث في بيان السعيد من الصالحين المذكورين(*) في حديث الغدير موجود في مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان ، بترقيم الباحث : ص ٢٩٤ ـ ٢٩٥ .

(*) هما الحمزة بن عبدالمطلب ، وجعفر ابن أبي طالب رضي الله عنهما .

١١٥ - بحث في حديث أنا مدينة العلم وعلي بابها - مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان - بترقيم الباحث : ص ٢٨٦ - ٢٩٢ .

١١٦ - بحث في قول أهل الحديث رجال اسناده ثقات - موجود في مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان - حرره في ٢٥ جمادي الآخرة ١٢١٧ هـ ، بترقيم المؤلف : ص ٥٥٣ - ٥٧٣ .

١١٧ - بحث في الصلاة في مكان أو مسجد أو قبر - مجموع للشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان .

١١٨ - بحث في صلاة السفر(١) .

١١٩ - بحث في كون شريعتنا ناسخة لما قبلها من الشرائع - مجموع للشوكاني موجود بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان .

١٢٠ - بحث في تفسير حديث لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر الله لهم - مجموع للشوكاني موجود بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ، بترقيم الباحث : ص ٢٩٨ - ٣٠٠ .

١٢١ - بحث في الكلام فيما يدور بين كثير من الناس هل الإمتثال خير من الأدب أو الأدب خير من الامتثال ، وكذلك ما يدور بينهم من قولهم لا خير في السرف ، ولا سرف في الخير - مجموع (١) - (م . ج . ك) - (م . غ) بخط الإمام الشوكاني ، بدون تاريخ - ص ١٢٧ - ١٣٢ .

١٢٢ - بحث في تبادر اللفظ عند الإطلاق - مجموع (١) - (م . ج . ك) - (م . غ) - منقول بقلم مجهول ، بدون تاريخ ص ١٥٥ - ١٥٦ .

١٢٣ - بحث في الصلاة - مجموع (٥٩) - (م . ج . ك) - (م . ش) - بخط الإمام الشوكاني - بدون ترقيم .

١٢٤ - بحث في مقدار المدة التي يقتضي الرضاع في مثلها التحريم - مجموع (٢٥٠) - حرره في صفر ١٢١٠ هـ ، وهي منقولة بقلم مجهول .

---

(١) د. حسن بن أحمد الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٨٦ عن الفتح الرباني رقم (٨٣) مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

١٢٥ ـ بحث في مستقر أرواح الأموات ـ مجموع (٧) - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ٩١ ـ ٩٤، وفي مجموع (٥٩) - (م.ج.ك) - (م.ش)، ص ١٣٧ ـ ٢٣٨ ، وهما بدون تاريخ ، وبخطه .

١٢٦ ـ بحث في الكلام على قوله سبحانه : ﴿ يَومَ يأتي بَعْضُ آيات ربِّكَ لَا يَنْفَع نَفْسَاً إيمَانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْل ﴾ سورة (الأنعام) ـ آية رقم (١٥٨) مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، انتهى من تحريره في يوم الأربعاء ١٥ ذي القعدة ١٢٣٢ هـ .

١٢٧ ـ بحث في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ـ مجموع ٥٩ ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ بخط الإمام الشوكاني ، بدون تاريخ ـ ص ٦٥ ـ ٦٩ .

١٢٨ـ بحث في رضاع الكبير هل يقتضي التحريم أولاً[1] .

١٢٩ ـ بحث في وجود الجن ـ مجموع (٥٩) - (م.ج.ك) - (م.ش) بخط الإمام الشوكاني بدون تاريخ ص ٢٣١ ـ ٢٣٣ .

١٣٠ ـ بحث في المولد النبوي[2] .

١٣١ ـ بحث في كون أسباب التفرق في الدين هو من علم الرأي ـ مجموع (٥٩)، (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ بخط الإمام الشوكاني ـ بدون تاريخ ـ ص ٢٣٣ ـ ٢٣٥ .

١٣٢ ـ بحث في العمل بقول المفتي صح عندي ـ مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) بخط الإمام الشوكاني ـ بدون تاريخ، ص ٢٣٦ .

١٣٣ ـ بحث في الرد على الزمخشري في استحسان بيت المربة ـ مجموع (٥٩)، (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ ص ٢٣٨ ـ ٢٣٩ .

١٣٤ ـ بحث فيمن قرأ ولم يشق القاف ـ مجموع (٥٠) ـ بحث برقم (٢١) ـ بدون تاريخ ـ بدون ترقيم ـ منقول بخط مجهول .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٥ ـ عن الفتح الرباني (٣٢) ـ مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٦ عن الفتح الرباني رقم (٦) ـ مجموع (٨٣) ـ مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

١٣٥ - بحث في الأضرار بالجار - مجموع (٥٠) - بحث رقم (٥٨) - بدون تاريخ - بدون ترقيم - منقول بخط مجهول - وقد ذكره محقق قطر الولي مرتين[1] ولعله قد وقع في لبس قد ينتج من تواجد المؤلف الواحد في مجموعتين أو أكثر، وقد يكون تارة بخط الشوكاني، وتارة أخرى بخط غيره من تلاميذه، فهما مخطوط واحد، فيتنبه إلى ذلك.

١٣٦ - بحث في سؤال يتعلق بالصلاة[2].

١٣٧ - بحث فيمن أجبر على الطلاق[3].

١٣٨ - بحث في وجوب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة وغيرها، ولذلك علاقة بقوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ آية رقم (٥٦)[4].

١٣٩ - بحث في شرح قوله ﷺ: (الدنيا ملعونة ملعون فيها)[5].

١٤٠ - تشنيف السمع بإبطال أدلة الجمع (أي الجمع بين الصلاتين في الحضر)[6].

١٤١ - تنبيه الأمثال على عدم جواز الإستعانة من خالص المال - مجموع (٥٩) (م.ج.ك) - (م.ش) - بدون تاريخ - بخط الإمام الشوكاني، ص ٩١ - ٩٧.

١٤٢ - تحرير الدلائل على مقدار ما يجوز بين الإمام والمؤتم من الإرتفاع

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: قطر الولي، تحقيق إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص (٤٨) - رقمي (١٨)، (٢٧).

(٢) د. محمد بن حسن الغماري - الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٨٤. عن مجموع (٥٩) - بحث رقم (٤٥) مجاميع متوكلية - بالجامع الكبير بصنعاء.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٦ عن الفتح الرباني (١) - مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء.

(٤) المرجع السابق، ص ٨٥ عن الفتح الرباني (٨٣) بالجامع الكبير بصنعاء.

(٥) المرجع السابق، ص ٨٨ عن مجموع (٥٠) - مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء.

(٦) محمد بن علي الشوكاني: قطر الولي، التعريف بالإمام الشوكاني للمحقق إبراهيم إبراهيم هلال (مرجع سابق) ص ٥٠ عن تفسير فتح القدير للشوكاني، ص هـ.

والإنخفاض والبعد والحائل، وقد سبق الإشارة إليها[1] .

١٤٣ ـ تشنيف السمع بجواب المسائل السبع ـ مجموع (٥٩) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش) ـ بدون تاريخ ـ بخط الإمام الشوكاني، ص ١٠٤ ـ ١١٤.

١٤٤ ـ تنبيه ذوي الحجا على حكم بيع الرجا[2] .

١٤٥ ـ جواب اسئلة وردت من العلامة عبدالله بن محمد الأمير ـ مجموع (٥٩) ـ (م. ج. ك) ـ (م. ش)، بدون تاريخ .

١٤٦ ـ جواب مسألة عن دوس الزروع بالحيوانات غير المأكولة كالحمير ونحوها وتروث وتبول حال دوس الزرع ـ مج (١٥٠) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ حرره في رجب ١٢١٧ هـ ـ ص ٢٤٥ ـ وهو بقلمه .

١٤٧ ـ جواب سؤال ورد من كوكبان عن فوائد الأحاديث التي ترِدت في فضائل سور وآيات القرآن الكريم والتحقيق في صحة تلك الأحاديث ـ مجموع (١) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ ص ١٣ ـ ١٧ وقد حرره في جمادي الآخرة ١٢٤٤ هـ .

١٤٨ ـ جواب على بعض الأحاديث المتعارضة في الأذكار ـ مجموعة (١) ـ (م. ج. ك) (م. غ) ـ ص ٥٥ ـ ٥٦ حرره في ١٥ شعبان١٢٤٢ هـ وهو بقلم الإمام الشوكاني .

١٤٩ ـ جواب سؤال وصل من مكة المكرمة حول حكم الغرباء الذين يفدون إلى المسجد الحرام ويسكنوا فيه ـ مجموع (١) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ ص ٤٠ ـ ٤٢ ـ بدون تاريخ ـ وهو منقول بقلم مجهول .

١٥٠ ـ جيد النقد لعبارة الكشاف والسعد حول قوله تعالى : ﴿ **ما فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ** ﴾(*) ـ مجموع الشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف

---

(١) انظر مخطوطة رقم (٢٨)، ص (٢٠٦) في هذا الفصل .

(٢) د. محمد بن حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٨٩ عن البدر الطالع للشوكاني، الجزء الثاني ، ص ٢٢٣ .

(*) سورة الأنعام ـ آية رقم (٣٨) .

الـدين كوكبـان ـ حارة الفليحي ـ صنعـاء القديمـة ، ص ٦٤٠ ـ ٦٤٦ ـ حرره يوم الأربعاء شهر جمادي الآخرة ١٢٢٣ هـ .

١٥١ ـ جـواب أسئلة القاضي العـلامة محمـد بن أحمـد مشحم عن التـوسـل والقبوريين مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ في ترقيم الباحث ص ١٧٥ ـ ٢٣٤ ـ بخط الإمام الشوكاني .

١٥٢ ـ جواب سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبـورهم وقول المفسـرين أن مريم بنت ناموساً ، دلت على عظام يوسف عليه السلام ـ مجموع (٧) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٩٤ ـ ٩٦ ، وهـو منقول عن نسخـة العـلامـة أحمـد بن محمـد علي الشـوكـاني ـ بقلم عبـدالـرحمن الأهـدل عـام ١٣٥٥ هـ .

١٥٣ ـ جـــواب الشـوكـــاني على الـدمـــاميني ـ مجمـوع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون تاريخ ـ وهو بخط الإمام الشوكاني .

١٥٤ ـ جواب سؤالات عن الفقيه قاسم لطف الله مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) بدون تاريخ ـ منقولة ، ص ١٢٧ ـ ١٣٧ .

١٥٥ ـ جواب سؤال في نجاسة الميتة ـ مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون تاريخ ـ ص ١٣٨ ، ١٤١ ، وهو منقول .

١٥٦ ـ جواب سؤال يتعلق بيمين العنت والشهادة[1] .

١٥٧ ـ جواب سؤالات وردت من بعض العلماء ـ مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ ص ١٨١ ـ ١٨٥ . بدون تاريخ ـ بخط الإمام الشوكاني .

١٥٨ ـ جواب سؤالات أرسل بها السيد العلامة يوسف بن إبراهيم الأمير ، وذكر أنهـا قد أرسلت إلى السـائل من تهـامة ـ مجمـوع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ ص ١٩٦ ـ ٢٠٢ .

١٥٩ ـ جواب سؤالات وردت من كوكبان من القاضي العـلامة محمـد بن علي أسعد الحداد الكـوكباني عن الصـلاة على النبي ﷺ ، وقراءة المؤتمين

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الـولي (مرجـع سابق) ص ٥١ عن رقم (١٣)، مجمـوع (٥٩).

وإدراك الإمام بعد ركعة وغيرها ـ مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ ص ٢٠٥ ـ ٢٠٨ ـ بدون تاريخ ـ بخط الإمام الشوكاني .

١٦٠ ـ جواب سؤالات وردت من أبي عريش حول الأعراف السائدة في الأعراس أو عند قدوم المسافر وفي غيرها من المناسبات ـ مجموع ٥٩ ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ ص ٢٠٩ ـ ٢١٤ الجواب ـ بخط الإمام سؤالات وردت من تهامة[1] .

١٦١ ـ جواب سؤال عن قول الزمخشري في تفسير قوله تعالى : ﴿ **واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة** ﴾[*] وقوله تعالى : ﴿ **قالوا معذرة** . . ﴾ الآية[**] ـ مجموع (٧) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ نقلها عبدالرحمن الأهدل في ١٨ رمضان ١٣٥٥ هـ عن نسخة أحمد بن محمد ابن علي الشوكاني .

١٦٢ ـ جواب سؤالات وردت من تهامة[22] .

١٦٣ ـ در السَّحابة في مناقب القرابة والصحابة ـ مخطوطة في الحديث رقم (٦٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ حرره الشوكاني في يوم الجمعة ١٣ جمادي الأولى ١٢٤١ هـ ، وهو بخط الإمام الشوكاني .

١٦٤ ـ دفع الإعتراضات على إيضاح الدلالات ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ رقم(١٥) ـ بدون تاريخ ، ص ٨٩ ـ ٩٦.

١٦٥ ـ رسالة البحث الملم المتعلق بقوله تعالى : ﴿ **إلا مَنْ ظُلِم** . . ﴾ سورة النمل ـ آية (١١)[2] .

١٦٦ ـ رسالة حل الإشكال في إجبار اليهود على إلتقاط الأزيال ، وقد رد السيد

---

(١) د. محمد بن حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً ـ مرجع سابق ـ ص ٩١. عن مجموع (٥٩) ـ مجاميع متوكلية .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الفتح القدير ـ الجزء الأول ـ ترجمة الإمام الشوكاني ـ (مرجع سابق) ، ص ٨.

(*) سورة الأنفال ـ آية رقم (٢٥).

(**) سورة الأعراف ـ آية رقم (١٦٤).

العلامة عبدالله بن عيسى الكوكباني (١١٧٥ ـ ١٢٤٠ هـ) على هذه الرسالة سماها إرسال المقال إلى حل الإشكال[١] .

١٦٧ ـ رسالة تفويق النبال إلى إرسال المقال ، وهو رد على رسالة إرسال المقال السابق ذكرها ، وقد رد عليها السيد عبدالله بن عيسى الكوكباني برسالة سماها : (توقيف النصال على تفويق النبال)[٢] .

١٦٨ ـ رسالة الأبطال لدعوى الإختلال في حل الإشكال وهي رد على رسالة توفيق النصال السابق ذكرها[٣] .

١٦٩ ـ رسالة في حكم المخابرة ـ رسالة رقم (٢٥) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٢٠ ـ ١٢٤ ـ حررها الشوكاني يوم الثلاثاء جمادي الأولى ١٢٠٢ هـ .

١٧٠ ـ رفع الأساس لفوائد حديث إبن عباس ـ رسالة رقم (٢) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بدون تاريخ ـ ص ١٠ ـ ١٢ .

١٧١ ـ رسالة عن حكم الإسلام في قضاء ديون الميت من قبل ولده أو أقاربه ، وما يلحقه من القرب التي يقوم بها غيره ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بدون تاريخ ـ ص ١٢٥ ـ ١٢٨ .

١٧٢ ـ رفع الأساطين في حكم الإتصال بالسلاطين ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بدون تاريخ ـ ص ٢٨ ـ ٣٥ .

١٧٣ ـ رفع الخصام في الحكم بالعلم من الأحكام ـ رقم (٤٠) ـ مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٢٣١ ـ ٢٣٧ ، حررها في ٢٢ رمضان ١٢١٥ هـ .

١٧٤ ـ رفع منار حق الجار بالإجبار على البيع مع الضرار ـ رقم (٣٦) مجموع (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بدون تاريخ ، ص ٢٠٢ ـ ٢٠٩ .

١٧٥ ـ الرسالة المسماة بغية المستفيد في الرد على من أنكر العمل بالإجتهاد من أهل التقليد ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٨ ـ ٢٤ ،

---

(١)، (٢)، (٣) السيد محمد بن محمد يحيى زبارة اليمني : نيل الوطر ، الجزء الثاني (مرجع سابق)، ص ٩٤.

حررها في ١٦ ربيع الآخر ١٢٢٤ هـ . وموجودة أيضاً في مجموع (٧) - مكتبة الجامع الكبير - (م.غ) - ص ٦٧ - ٨٨، بدون تاريخ ، قام بتصحيحها عبدالعزيز محمد الأهدل يوم الأربعاء ، ١٨ رمضان ١٣٥٥ هـ .

١٧٦ - رفع الباس عن حديث النفس والهم والوسواس مجموع رقم (٥٩) - (م.ج.ك) - (م.ش) - ص ١٤٦ - ١٥٣ ، حررها الشوكاني في الأربعاء ١٣ ذي القعدة ، وهي بخطه .

١٧٧ - رسالة القول المحرر في حكم لبس المعصفر وسائر أنواع الأحمر[١] .

١٧٨ - رسالة في حكم لبس الحرير[٢] .

١٧٩ - رسائل على مسائل وردت من السيد علي بن اسماعيل[٣] .

١٨٠ - رسالة في جواز إستناد الحاكم في حكمه إلى تقويم العدول[٤] .

١٨١ - رسالة في حكم صبيان الذميين إذا مات أبوهم[٥] .

١٨٢ - رسالة في حكم الطلاق البدعي هل يقع أولاً[٦] .

١٨٣ - رسالة الوشي المرقوم في تحريم التحلي بالذهب على العموم - رقم (٣٢) - مجموع (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) ، ص ١٨٢ - ١٨٨ حررها في جمادي الأولى ١٢٢٤ هـ .

١٨٤ - رسالة في التسعير هل يجوز أولاً[١] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩١ . عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢٤ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، عن المرجع السابق نفسه ، الصفحةنفسها .

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، عن المرجع السابق نفسه ص ٢٢١ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، عن المرجع السابق نفسه ص ٢٢٤ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٩٢ عن الفتح الرباني رقم (١) من مجاميع (٨٣)، بالجامع الكبير بصنعاء .

(٦) المرجع السابق نفسه ، ص ٩١ عن الفتح الرباني (١) من مجاميع متوكلية (٨٣) بالجامع الكبير بصنعاء .

(٧) المرجع السابق، ص ٩٢ عن المرجع السابق .

١٨٥ ـ رسالة في الرد على القائل بوجوب التحية[١] .
١٨٦ ـ رسالة في نفقة المطلقة ثلاثاً[٢] .
١٨٧ـ رسالة في الكسوف هل يكون في وقت معين الى القطع أم ذلك يختلف[٣] .
١٨٨ ـ رسالة في القراءة التي يهدي ثوابها إلى الميت من الأحياء[٤] .
١٨٩ ـ رسالة في أسباب سجود السهو[٥].
١٩٠ ـ رسالة في وجوب توحيد الله عزّ وجل[٦].
١٩١ ـ رفع الجناح عن نافي المباح هل هو مأمور به أم لا[٧] .
١٩٢ ـ رسالة في بيع الشيء قبل قبضه[٨].
١٩٣ ـ رسالة في زيادة ثواب من باشر العبادة بمشقة[٩] .
١٩٤ ـ رسالة في حكم القيام لمجرد التعظيم[١٠] .
١٩٥ ـ رسالة على مسائل لبعض علماء الحجاز[١١] .
١٩٦ ـ رسالة في حكم بيع الماء[١٢].
١٩٧ ـ رسالة في حكم أن الطلاق لا يتبع الطلاق على الراجح[١٣] .
١٩٨ ـ رسالة أجاب بها على الشريف إبراهيم بن أحمد بن إسحاق[١٤].

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن المرجع السابق .
(٢) المرجع السابق ، عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢١ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن التقصار ـ (مخ) ـ ص ٢٥ .
(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢٠ .
(٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، الفتح الرباني (١) مجاميع متوكلية (٨٣) بالجامع الكبير بصنعاء .
(٧) ، (٨) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها عن الفتح القدير ، ج ٢ ص ٨ .
(٩) المرجع السابق ، ص ٩٣.
(١٠) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(١١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ص ٣.
(١٢) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .
(١٣) المرجع نفسه الصفحة نفسها ـ البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢١ .
(١٤) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الأول ، المقدمة (مرجع سابق) ص ٨.

١٩٩ ـ رسالة في اختلاف العلماء في تقدير النفاس[١] .

٢٠٠ ـ رسالة في رفع المظالم والمآثم[٢] .

٢٠١ ـ رسالة في لحوق ثواب القراءة المهداة من الأحياء إلى الأموات[٣].

٢٠٢ ـ رسالة في حكم الاستجمار[٤].

٢٠٣ ـ رسالة في كون تطهير الثياب والبدن من شرائط الصلاة أم لا[٥].

٢٠٤ ـ رسالة في وجوب الصوم على من لم يفطر إذا وقع الإشعار في دخول رمضان في النهار[٦] .

٢٠٥ ـ رسالة في كون أجرة الحج بالثلث[٧] .

٢٠٦ ـ رسالة في كون الخلع طلاقاً أو فسخاً[٨] .

٢٠٧ ـ رسالة في حد السفر الذي يجب معه قصر الصلاة[٩] .

٢٠٨ ـ رسالة في حكم طلاق المكره[١٠] .

٢٠٩ ـ رسالة في حكم الطلاق ثلاثاً[١١] .

٢١٠ ـ زهر النسرين الفاتح بفضائل العمرين[١٢] .

٢١١ ـ سؤال في التحليل لإسقاط الشفعة ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ١٥ ـ ١٧ ، وفي مجموع (٥) ـ بحث رقم (٢٦) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون ترقيم وبدون تاريخ ـ منقول .

٢١٢ ـ سؤال في بيع وقف الذرية ـ مجموع (٥٠) ـ بحث رقم (٢٧) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون ترقيم ـ بدون تاريخ ـ منقول .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٥٣ .

(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢١ .

(٤) إلى (٨) المرجع السابق ، ص ٢٢٠ .

(٩) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الأول ، ترجمة الإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٧ .

(١٠) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢١ .

(١١) المرجع السابق ، ص ٢٢٠ .

(١٢) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص٩٣ عن التقصار، (مخ)، ص ٢٤ ، والعمران هما : أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما .

٢١٣ ـ سؤال هل يجوز قضاء المقلد أم لا ـ مجموع (٥٠) بحث رقم (٢٨) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون ترقيم ـ بدون تاريخ .

٢١٤ ـ سؤال عن الوصية للوارث ـ مجموع (٥٠) ـ بحث رقم (٢٤) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون ترقيم ـ بدون تاريخ .

٢١٥ ـ سؤال في إجبار الجار على البيع لأجل الضرار[1] .

٢١٦ ـ سمط الجمان فيما أشكل من مسائل عقد الجمان[2] .

٢١٧ ـ شفاء العلل في زيادة الثمن لأجل[3] .

٢١٨ ـ ضرب القرعة في شرطية خطبة الجمعة[4] .

٢١٩ ـ طِيب الكلام في تحقيق لفظ الصلاة على خِير مَنْ حملتُه الأقْدَام ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٢٥ ـ ٢٧ ـ حررها في ١٢٤٥ هـ، وهي بخطه .

٢٢٠ ـ طيب النشر في المسائل العشر ـ ردود على القاضي العلامة عبد الرحمن بن أحمد البهكلي[5] .

٢٢١ ـ عقود الجمان في شأن حدود البلدان وما يتعلق بها من الضمان ـ مجموع ١٥٠ ـ رقم (٢٨) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ حرره في يوم الاثنين ١٤ ذي الحجة ١٢١٢ هـ ونقل منه في جمادي الأولى ١٣٢٧ هـ .

٢٢٢ ـ فائق الكسا في جواب عالم الحسا عبدالله بن المبارك الوافد إلى صنعاء من ديار نجد ـ مجموع للشوكاني ـ بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حارة الفليحي ـ صنعاء القديمة ، غير مرقم ـ بترقيم الباحث : ص ١٣١ ـ ١٤٦ ، بدون تاريخ .

٢٢٣ ـ فتح القدير في الفرق بين المعذرة والتعذير ، إفادة البدر المنير ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ حرره الشوكاني في ربيع الآخر ١٢١٤ هـ.

---

(١) (٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : الفتح القدير ـ الجزء الأول ـ مرجع سابق ص ٧.

(٤) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً ـ (مرجع سابق) ص ٩٣.

(٥) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الأول ـ ترجمة الإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٧.

٢٢٤ ـ فتح الخلاف في جواب مسائل عبدالرزاق الدهلوي الهندي في علم المنطق (جواب ١٥٠ مسألة) ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ إنتهى من تحريرها ضحوة يوم الخميس ٣ محرم ١٢٤١ هـ ، ص ١٣٦ ـ ١٥١، وهي منقةل .

٢٢٥ ـ كشف الأستار عن حكم الشفعة بالجوار ـ مجموع (١٥٠) ـ رقم (٣٧) ـ (م . ج . ك) (م . غ) ـ ص ٢١٠ ـ ٢١٣ ـ بدون تاريخ ـ نقله مجهول في رجب ١٢١٩ هـ ـ وفي مجموع (٥٠) بحث رقم (٢٥) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ بدون ترقيم ـ بدون تاريخ ـ منقوله .

٢٢٦ ـ كشف الرين عن حديث ذي اليدين ـ مجموع (١٥٠) ـ رقم (٨) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ حرره في جمادي الأولى ١٢١٨ هـ ، ص ٤٢ ـ ٤٩ .

٢٢٧ ـ كلام على حديث بني الإسلام على خمسة أركان ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٤٥ ـ ٤٧ ـ بدون تاريخ ـ وهي بخطه .

٢٢٨ ـ كلام في الإقناع على الذكر والجهر به ـ مجموع (١) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٤٩ ـ ٥١ ـ حرره في شهر جمادي الأولى ١٢٤٧ هـ .

٢٢٩ ـ كلمات منقولة من الإنجيل والزمور والتوراة ـ مجموع للشوكاني ـ موجودة في مكتبة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حارة الفليحي ـ صنعاء القديمة ـ ص ٥٩٢ ـ ٦٠٢ (ترقيم الباحث) ـ حرره في رجب ١٢١٧ هـ، وهو بخطه .

٢٣٠ ـ كلمات مأثورة عن بعض الحكماء اليونانيين منقولة عن ابن أبي أصيبعة في كتابه المعروف بعيون الأنباء في تراجم الأطباء ـ مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ بدون ترقيم ـ بدون تاريخ ـ بترقيم الباحث : ص ٦٠٤ ـ ٦١٠ .

٣٢٠ ـ كشف الأستار في إبطال من قال بفناء النار ـ مجموع (٥٩) ـ (م . ج . ك) (م . ش) ـ ص ١٦١ ـ ١٧١ ، بدون تاريخ ، وهو بخط الإمام الشوكاني .

٢٣١ ـ كفاية المحتظ ، وهي منظومة[1] .

---

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٤ عن البدر=

٢٣٣ ـ منحة المنان في أجرة القاضي والسجان والأعوان ـ مجموع (١٥٠) رقم (٤٦) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) .

٢٣٤ ـ نزهة الأحداق في علم الاشتقاق ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بدون تاريخ ـ ص ١ ـ ١٢، وفي مجموع (٥٠) ـ بحث رقم (١٦) ـ انتهى من تحريره في ٥ ربيع الآخر ١٢٤٣ هـ ، بدون ترقيم ـ بدون تاريخ ـ منقول .

٢٣٥ ـ نزهة الأبصار في التفاضل بين الأذكار ـ مجموع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ٩٩ ـ ١٠٤، بدون تاريخ .

٢٣٦ ـ نثر الجوهر في شرح حديث أبي ذر ـ رقم (٣٣٤٧٣) ب ـ بدار الكتب المصرية مصور على الأصل ، نسخة في المتحف البريطاني بلندن تحت رقم (٣٨٨٧) حديث ، وفي مكتبة الجامع الكبير بصنعاء[1] .

٢٣٧ ـ وبل الغمامة في تفسير ﴿ **وجاعِلُ الذِينَ إتَّبَعُوكَ فَوْقَ الذَينَ كَفَرُوا إلى يومِ القِيَامَةَ** ﴾(*) ـ مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حارة الفليحى ، صنعاء القديمة ـ حرره في الثلث الأوسط من ليلة الأربعاء من شهر صفر ١٢١٤ هـ، بدون ترقيم ـ بترقيم الباحث : ص ٦٤٦ ـ ٦٦٠.

٢٣٨ ـ وبل الغمام ، حاشية على شفاء الأوام للأمير حسين بن محمد ـ رقم (٣٤٣) فقه ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ انتهى من نقلها محسن بن محسن الرازقي في يوم الثلاثاء ١٨ ذي الحجة ١٢٢٩ هـ بعناية القاضي العلامة البدر الفهامة محمد بن أحمد السودي ، وهو مجلد كبير .

٢٣٩ ـ هداية القاضي إلى حكم تخوم(**) الأراضي ـ رقم (٣٨) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ ص ٢١٤ ـ ٢٢١ ـ حررہ في ذي القعدة ١٢١٧ هـ وهو بخطه .

= الطالع ـ الجزء الثاني ، ص ٢٢٠.

(١) المرجع السابق ، ص ٩٥ عن (٨٦٦) حديث بالجامع المقدس (الجامع الكبير بصنعاء) .

(*) سورة آل عمران ـ آية رقم (٥٥).

(**) التخوم تعني باطن الأرض وليس حدودها .

٢٤٠ ـ هفوات الأئمة الأربعة[١] .

مما سبق يتضح أنَّ مؤلفات الشوكاني ، التي إستطاع الباحثُ حصرها ـ حتى الآن ـ وعلى حد علمه . قد بلغت (٢٧٨ مؤلفاً) مخطوطاً ومطبوعاً (٢٤٠ مخطوطاً ، ٣٨ مطبوعاً) ، ولا يزال المجال مفتوحاً أمام الباحثين للتنقيب عن سائر مؤلفاته ، والتي يمكن العثور عليها في المكتبات المنزلية للأسر اليمنية ، التي توارثت ملكية مخطوطات علماء اليمن ، وفي مكتبات كل من الهند (حيث يوجد تلاميذه) ، وتركيا (اسطنبول) ، وإيطاليا ، وبريطانيا ، وسائر متاحف ومكتبات أوروبا الغربية والشرقية ، حيث تتواجد الكثير من المخطوطات التي تسربت إلى خارج اليمن ، ويُقَدِّر الباحث عدد أبحاث ورسائل المجموع (المفقود) الذي كان بحوزة السيد العلامة محمد المنصور عضو مجلس الشعب حالياً باليمن ، بما لا يقل عن ٧٠ بحثاً ورسالة قياساً على مجاميعه الأخرى التي قام الباحث بالاطلاع عليها وأشار إليها الإمام الشوكاني بأنها مجلدات كبيرة تحمل عنوان : (الفتح الرباني) .

مكانته العلمية :

لقد أشار سيد محمد صديق حسن خان ، صاحب تراجم (التاج المكلل) إلى مكانة الشوكاني العلمية والعوامل التي بلورتها ، فقال : « ولقد فتح رب العالمين سبحانه وتعالى من بحر فضل كرمه الواسع القاضي الإمام بثلاثة أمور لا أعلمُ أنها في هذا الزمان الأخير جمعت لغيره :

الأول : سعة التبحر في العلوم على إختلاف أجناسها وأنواعها وأصنافها .

الثاني : سعة التلاميذ المثقفين والنبلاء المدققين أُولى الأفهام الخارقة ، والفضائل الفائقة ، الحقيق أن ينشد عند حضور جمعهم الغفير ، ومشاهدة غوصهم جواهر المعاني التي استخرجها من بحر الحقائق غير يسير .

الثالث : سعة التأليفات المحررة ، والرسائل ، والجوابات المحبرة التي

(١) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً ، (مرجع سابق) ص ٩٥ عن رقم (٥٧٣) مجاميع متوكلية بالجامع الكبير بصنعاء .

سـامى في كثرتهـا الجهابـذة الفحول ، وبلغ من تنقيحهـا وتحقيقها كـل غايـة وسؤال »[1] .

وقد وجد الباحث أَنَّ هذا الكلام قد نُقِلَ حَرْفِيّاً من كتاب التراجم اليمني : (النفس اليماني والروح الريحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني) الـذي قام بتأليفه أحد كبار علماء زبيد[2] ، ومن الصدف أن الباحث قـد وجد عـالم زبيد هذا يشير إلى المسلك غير الأمين ـ بحسب أخلاقيات البحث ـ للعلامة الهندي ـ رحمه الله وغفر له ، فيقول : « أما العلامة الهندي سيد محمد بن صديق حسن خـان المتوفى سنـة ١٣٠٧ هـ ، فقد نقـل أكثر مـادة الكتاب في كتـابـة أبجـد العلوم ، حتى أن بعض العلماءِ ذكر أنه لخص منه كتابه هذا ، وليس بدعـاً أن يقـوم هذا الـرجل ـ بهـذا السلوك ، فقد إعتمـدتْ مؤلفاتـه على المخطوطـات اليمنية ، التي وصلته ، واستولى عليها، ونسبها إلى نفسه ، كما هو الحال في كتابه : (شرح الدرر البهية) ، وكتابه : (تفسير القرآن) ، و (إرشاد الفحول في علم الأصـول) وغيره ، وهي مؤلفـات من تأليف الشـوكاني ، فجـاء هـذا العـلامـة واختصـر في بعض فقـراتهـا ، وبَـدَّلَ من عبـاراتهـا ، ثم نسبهـا إلى نفسه »[3] .

وأشار أحد تلاميذه الذين ترجموا حياته إلى انتشار علمه في كل من نجد ، وعمـان، والهنـد، وخـراسـان، ومصـر فقـال: «وانتشـرت في الأمصـار (مؤلفاته) ، ونقلت إلى شواسع الديار ونوازح الأقطار كنجد ، وعمان ، ومدائن خراسان ، وما عداها من البلدان ، أخبرني ثقة شفاها في شهر شعبان من سنة ١٢٣٧ هـ ، أن بعض أهل الهند من صالحي أهل الطريقة خرج للحج في تلك السنـة في ركب من أهل الهنـد وفي زُمرتـه من ملازمي حضـرتـه جمـاعـة من العلمـاء ، ووصل إليـه منهم كتـاب يستـدعى بـه مؤلفـه المسمى (بـالفـوائـد

---

(١) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ص ٣١٥ .
(٢) عبدالرحمن بن سليمان الأهدل : النفس اليمـاني والروح الـريحاني في إجـازة القضاة بني الشوكاني ـ تحقيق ونشر مركز الدراسات والأبحاث اليمنية ـ صنعاء ـ ١٩٧٩ م ـ ص ١٧٧ .
(٣) المرجع السابق ، المقدمة، ص ٩، ١٠ .

المجموعة)(حديث) ، وسيأتي ذكره في جملة مؤلفاته ، ووصل إلى صنعاء من علماء الهند رجل يقال له عبدالحق ، ولم تكن رحلته إلا للوقوف على مؤلفاته ، وكان وصوله إليه في آخر ١٢٣٨ هـ ووصل إليه عالم من الإسكندرية ، وفي صحبته كتب من هنالك مخبرة بأنه لم يبعث إلى صنعاء إلا لاستقبال مؤلفاته »[١] .

وقد ذكر (سيد محمد صديق حسن خان) صاحب كتاب : « التاج المكلل » ـ السالف ذكره ـ إهتمام العواصم الإسلامية بمصنفات الشوكاني فقال : « وسارت (مصنفاته) في جميع المدائن اليمنية وانتشرت إلى الحرمين ، ومصر ، والشام ، وإلى الهند ، وشراها الطالبون لها من أهل الديار القاصية بأبلغ الأثمان ، وهذا هو التحدث بنعمة الله عزّ وجلّ وأما بنعمة ربك فحدث »[٢] .

٦ ـ اشتغاله بالعمل السياسي :

إلى جانب اهتمامات الشوكاني المتعددة في ميدان الإصلاح والتدريس ، والقضاء ، والإفتاء ، والتصنيف ، يذكر (د. إبراهيم إبراهيم هلال) في عهد الإمام المهدي عبدالله (١٢٣١ ـ ١٢٥١ هـ) أنه قد اشتغل بالعمل الوزاري « وفي عهد هذا الحاكم الأخير (المهدي عبدالله) جمع الإمام الشوكاني بين القضاء والوزارة كلية ، فصار متولياً ، شؤون اليمن الداخلية والخارجية »[٣] .

وبالعودة إلى المرجعين الذين أوردهما (د. إبراهيم هلال) محقق (قطر الولي) يلاحظ أن المرجع الأول (البدر الطالع)[٤] قد تضمن صياغته للمراسلات الخارجية التي حدثت بين صاحب نجد عبدالعزيز بن سعود ، وبين الإمام

---

(١) محمد ابن حسن إبن علي أحمد الشجني الذماري : التقصار في علماء الأمصار ـ مجموع (٦٢) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ ص ٢٥ .
(٢) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ص ٣٠٧ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ص ٦٣ عن البدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٤ ـ ٢٤ ، نبيل الوطر للسيد محمد زيادة : ص ٢٩٩ ـ ٣٠٢ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، جزء ٢ (مرجع سابق) ص ٧ .

المنصور علي بن العباس (١١٨٩ ـ ١٢٢٤ هـ) وهو أول إمام يتـولى الشوكـاني القضاء في عهده ، فقد حدثت على سبيل المثال المراسلة سنة ١٢١٥ هـ ، ثم حدثت مراسلات وزيارات أخرى بين صاحب نجد وذلك الإمـام يتحدث عنهـا الشوكاني فيقول : « ثم في سنة ١٢٢٢ هـ وصل إلينا جماعة من صـاحب نجد سعـود بن عبدالعـزيز لبعضهم معـرفة في العلم ومعهم مكـاتيب من سعود إلى الإمـام المنصور بـالله رحمه الله تعـالى وإليَّ أيضاً ، ثم وصـل جماعـة آخرون كذلك في سنة ١٢٢٧ هـ ، ثم وصل جماعة آخـرون كذلـك سنة ١٢٢٨ هـ ، ودار مع هؤلاء الواردين ومع غيرهم من المكـاتبة مـا لا يتسع المقـام لبسطه»[١]، ثم يتحدث بعد ذلك عن المكاتبة التي تمت بين شريف مكة وأميرها غالب بن مسـاعـد (ت = ١٢٣١ هـ = ١٨١٦ هـ) وبين الإمـام المنصـور حـول الحملة الفرنسيـة على مصر ، وقد أرسل الشريف مع كتابه بكتاب السلطان التركي[*]، والكتابـان فيها حث على حماية الثغور اليمنية ، أمام الغزو الفرنسي الصليبي والوقوف إلى جانب مصر ، ولحق ذلك كتاب آخر ، يبشر بدحر الحملة الفرنسية عن مصر عام ١٢١٣ هـ[٢] ، وقد تولى الإمام الشوكاني الإجابة على أمير مكـة فقال : « وهذا جواب مولانا الإمام خليفة العصر المنصـور بالله حفـظه الله وهو جواب عن مجموع كتـابي الشريف والمنشيء لـه على لسان مـولانا الإمـام هو الحقير مؤلف هذا التراجم (يقصد كتابه البدر الطالع) التي إشتمل عليهـا هذا الكتـاب عن أمر مـولانا الإمـام حفظه الله ، وهـو على نمط مـا قبله من كتـابي الشريف في عدم إنتخـاب أعلى طبقات بـلاغات الكتـاب[*]، إذ المقام مقـام مكالمة في رزية في الدين ، ومصيبه عمت المسلمين ، فمعظم المـراد وغايـة القصد هو الإفهام بلسان الأقلام لا التأنق في تحرير الكرم على أتم نظام »[٣] .

وقد كتب شريف مكة حول إعتداءات الإفرنج والموقف منها كتباً عديدة إلى الإمام المنصور ، تولى الإجابة عنها الإمامُ الشوكـاني ، يقول : « وقـد وصلت

(١) المرجع السابق ، ص ٨.
(٢) المرجع السابق، ص ٨ ـ ٢٣ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٠ .
(*) كان أمير مكة محل ثقة السلطان العثماني ، فكان حلقة وصل بينه وبين إمام اليمن .

من الشريف فيما يتعلق بهذه القضية كتب كثيرة بعد هذا إلى مولانا الإمام حفظه الله وأنشأ راقمُ هذه الأحرف جواباتِها عن أمر مولانا الإمام والمقام لا يتسع لبسطها »[1] .

وأما المرجع الثاني الذي أشار إليه (د. إبراهيم هلال) محقق (قطر الولي) فقد تناول في الصفحات التي ذكرها (٢٩٩ ـ ٣٠٢) قصيدة طويلة للإمام الشوكاني أرسلها لأتباع محمد بن عبدالوهاب ، ناقش فيها آراءَ إبن عبدالوهاب ، ونصحهم بعدم تكفير من رفع القبور دون قصد لعبادة أصحابها والإكتفاء بالحكم عليهم بالذنب ، ودعاهم إلى الوفاق ، والعودة إلى جادة الصواب ، في إطار الكتاب والسنة ، والتشبث بأحوال السلف الصالح في خير القرون في عدم تكفير أصحاب المعاصي[2] ، وهذه القصيدة مأخوذة من كتاب (التقصار) « وقال الشجني في التقصار : أن من جملة ما دار بين صاحب الترجمة الشوكاني وبين أهل نجد من المكاتبات ، هذه القصيدة كتبها إليهم أيام ثورتهم وإنتشار أخبارهم في البلاد بعد أن وصل إليه منهم ما أوجبها[3] .

ويتضح مما سبق أن إشتغال الشوكاني في السياسة قد بدأ منذ أيام الإمام المنصور الذي عين الشوكاني في القضاء الأكبر ١٢٠٩ هـ ، وقد أخذ الشوكاني البيعة لابن الإمام المنصور ، وهو الإمام المتوكل على الله أحمد (١١٧٠ ـ ١٢٣٠ هـ) وهو ثاني إمام يعاصره في شهر رمضان سنة ١٢٢٤ هـ « وكنت أول من بايعه وتوليت قبض البيعة له من إخوته ، وأعمامه ، وسائر آل الإمام القاسم ، وأعيان العلماء ، والرؤساء »[4] ، وقد ذكر الباحث ـ سابقاً ـ إن الشوكاني قد ساهم في الإنقلاب الأبيض الذي قام به المتوكل على الله أحمد على أبيه الإمام المنصور لتصحيح أوضع الحكم[5] ، وأخذ البيعة أيضاً للإمام المهدي

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٣ .
(٢) السيد محمد زيادة : نيل الوطر ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ص ٣٠٠ ـ ٣٠٢ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، ص ٢٩٩ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٤٦٧ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثاني ، ص ٤٤ .

عبدالله بن الإمام المتوكل على الله أحمد (١٢٠٨ ـ ١٢٥١) (ثالث أيام) ليلة الأربعاء لعله سابع عشر من شوال سنة ١٢٣١ هـ ، بعد طلوع الفجر » وقعت المبايعة مني له بعد طلوع الفجر من يوم الأربعاء المذكور ، ثم أخذتُ البيعة من جميع أمراء صنعاء ، وحكامها ، وجميع آل الإمام وجميع الرؤساءِ والأعيان وبايعه على ذلك جميع أهل القطر اليماني ، واستبشروا بدولته ، واغتبطوا بها »[1] .

وكان مستشاراً للإمام المهدي عبدالله (١٢٣١ ـ ١٢٥١ هـ) في حملاتِه العسكرية « فقد كتب رضي الله عنه إلى الإمام المهدي عند مسيرهم إلى حَرَاز(*) في حملة عسكرية :

ألاَ قُلْ لِمولاَنَا الإمام مَنَاخُنَا بِحِصْنِ مَسَارٍ لا بِحِصْنِ شِبَامِ(**)
وإنَّا نُرجى أنْ تُبَاحَ بِجيْشِنَا ذرى (. . .) مُنْقَادة بِزِمَامِ
إذَا مَا عَلَوْنَا مِن مَسَارٍ شَمَارِخَاً(***) صَفَعْنَا بِصَعْفَانٍ(****)رؤوسَ طُغَامِ

وكأنه من رأيه أنْ ينيخوا في حصنِ (مسار) لأنه أعلى الحصون وأعظمها شأناً ، ومنه ينطلقُ الهجوم والسيطرةُ على التهائِم (المناطق الواقعة على الساحل) غرباً وشمالاً ، وذلك بحسه التاريخي ، فمن هذا الحصن أعلن الملك (علي بن محمد الصليحي) دعوته (سنة ٤٣٩ هـ = ١٠٤٧ م) منه كالصقر لتوحيد اليمن ، وإنهاء تجزئتها »[2] .

وكان للشوكاني وجوده السياسي ، الذي يتمثل في بعض أبعاده في تعيين

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، ج ١ ، ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني ، ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ، ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ .
(*) حراز قضاء في محافظة صنعاء ، ويقع غرب العاصمة صنعاء ، على نحو منتصف الطريق بين الحديدة وصنعاء ، ومركزه (مناخه) .
(**) حصنا مسار ، وشبام : من الحصون المنيعة العالية في حراز .
(***) الشمارخ : مفردها شمراخ ، وهو رأس الجبل .
(****) صعفان : ناحية من نواحي حراز ـ تتبع لواء صنعاء .
(. . .) كلمة غير واضحة .

كبار موظفي الدولة ، فقد رشح أحد القضاة على حكومة زبيد عام ١٢٣٥ هـ ، بعد رجوعها من أيدي الأشراف إلى حوزة الدولة القاسمية « وكان تعيين المذكور على حظة (يقصد عرض الموضوع على) شيخ الإسلام في ذلك لما رآه أهلاً لِمَا هُنَالِكَ »[١] .

كما أنه كان ـ دائماً ـ يرافقُ أئمة زمانه ، في زياراتهم لمناطق اليمن كَذَمَار ، وإب ، وجِبْلَة ، وتَعِز ، وقد ذكر الشجني صاحب « التقصار » هذه المرافقة ، فأورد تسع زيارات اطلق عليها مصطلح : نهضات ، فقال : « وأما نهضاتُه عند الأسفار في صحابة خلفاءِ هذه الديار فجملتها تسع نضهات »[٢] ، وهذا بيان ملخص لها :

- الأولى في شهر صفر ١٢٢٥ هـ صحبة المتوكل على الله أحمد إلى ذمار ، وقد أقام بها مع الإمام شهرين ، يفد عليهما أثنائها العلماء ، والأعيان ، وامتدت هذه الزيارة إلى رادع ، ثم عاد إلى صنعاء[٣] .
- الثانية في ١٢٢٦ هـ برفقة المتوكل أيضاً حيث انتهت بِذِي جِبْلَة (في محافظة إبْ) ثم عاد إلى صنعاء[٤] .
- الثالثة فهي كالثانية مسافة وانتهاء[٥] .
- وبين الثانية والثالثة أو بعد الثالثة فقد كانت إلى كوكبان (شمال صنعاء) حيث حصن الأشراف من آل شرف الدين ـ بصحبة المتوكل أيضاً[٦] ، وفي هذه الحملة كان الإمام قد قرر قرارين : الأول : ضم ولاية كوكبان إليه ، والثاني : تملك عقارات آل شرف الدين بالقيمة ، ولكن الشوكاني أقنعه

---

(١) محمد ابن حسن ابن علي أحمد الشجيني الذماري : التقصار في علماء الأمصار (مرجع سابق)، ص ٧٦.

(٢) المرجع السابق ، نسخة أخرى لمخطوطة التقصار بحوزة القاضي إسماعيل الأكوع رئيس هيئة الآثار بصنعاء، ص ٥٠.

(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها .

(٤) المرجع السابق ، ص ٥٢.

(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

بالرجوع عن قراره الثاني ، لعدم ورود مسوغ شرعي في الكتاب والسنة يبرر ذلك السلوك[1] .

- وأما نهضاته من الخامسة حتى التاسعة فقد كانت بصحبة الإمام المهدي عبدالله (١٢٣١ - ١٢٥١) إلى كل من عَمْرَان ، وأرْجَبْ ، وَكَوْكَبَان ، وخولان ، وتعز[2](*) .

توزيع أوقاته اليومية بين أعماله :

أورد الشجني صاحب (التقصار) وصفاً لتوزيع أوقات اليوم والليلة للإمام الشوكاني - يوضح كيف كان يجمع بين مسؤولياته المختلفة : تدريساً وتأليفاً ، وأفتاءً ، وقضاءاً ، وسياسةً ، حيث يقول : « وشرحُ الأوقات وتوزيعه الطاعات بين الساعات فأذكر كما استرويته : حكى لي بعضهم أنه يصلي الصبح بإسفار ، ويقبل في الإدبار ، على ذي ديمته من الأذكار ، وللفراغ يتناول مطعوم أول النهار ، ثم يدخل التلامذةُ عليه بعد أن يفتح ضياء الشروق عينيه ، فيلقى عليهم الدرس إلى إرتفاع الشمس ، وإذا خرجوا من عنده بما غَذَّاهم به ، وأرواهم ، دخل عليه المحاويج إلى تنبيهه الخليفة على قضاياهم (شؤون إجتماعية - وداخلية) ، ومتى حالت الظهر ابتدر أداؤها وإشتغل بالطاعات مما لما عداها إلى إظلال العصر ، فيصليها لوقتها ، ثم ينتقل من ذلك المقام إلى مجلس الخصام (مجلس القضاء) ، فيفصل ما يرتفع إليه من الشجار إلى أن يهرم النهار ، فيصعد إلى مجلس خلوته، ويتناول طعام الطرف الأخير من اليوم جمعاً لشهوته ، وعند فراغه من العشاء يقيم على التوقيت فريضتي العشاء ، وينتقل من مأثور النوافل والإيتار (حياته الروحية) ، إلى مراجعة الدفاتر والأسفار ، وتحرير المسائل ، وتحبير الرسائل وينام بعد انقضاء صدر الظلام ، وعقيب استيقاظه من غده ، ينقلب متطهراً إلى مسجده ، ويهم

---

(١) المرجع السابق ، ص ٥٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٦٢ .

(*) هذه الجولة كانت مركزة على المناطق الشمالية بشكل رئيسي : عمران وأرحب ، كوكبان ، خولان ، ثم المنطقة الجنوبية تعز .

بتلاوته ، ودرسه ، ثم يسبك يومه في قالب أمسه ، وهو بين هذه الأوقات جميعها لا ينفك ذاكراً يُسِرُّ تارةً ويَهْرُ أخرى (من حياته الروحية العميقة) »[1] .

ونظراً لنبوغِ الشوكاني في الكثير من الاهتمامات والأعمال التي قدمها لليمن ، وللمسلمين ، وللإنسانية ، فقد إعتبره الكثير من العلماء من مجددي القرن الثالث عشر الهجري « وقد عَدَّهُ كثيرٌ من العلماء والمصنفين من المجددين الإسلاميين في القرن الثالث عشر الهجري ، فجاءَ تصنيفهم له مصداقاً لقول الشاعر الذي خاطبه إبَّان حياته :

أُنادي قائلاً قولاً سديداً	يصدق بين مستمعي النداء
بأنَّك صاحب السهم المُعَلا	ء بين سِهام إرث الأنبياءِ
وأنَّك عالمُ القطرِ المُسَّمَى	ومجتهدُ الزمانِ بلاَ مِراءِ
وأنَّ مُجدد المائةِ التي	نَحْنُ فِيهَا لَهُوَ أنْتَ بِلاَ مِراءِ[2]

« فإننا نعتبره من أكبر المجددين في القرن الثالث عشر الهجري ، والذي عاش فيه أكثر عمره ، وهو خمسون عاماً ، بينما عاش في القرن الثاني عشر الهجري سبعة وعشرين عاماً ـ تمثل مراحل نشأته وطلبه للعلم ، وبداية تدريسه لتلاميذه ، الذين بدأ بعضهم التوافد عليه منذ كان يقرأ على شيوخه »[3] .

تلاميذه :

أورد الدكتور (إبراهيم إبراهيم هلال) محقق كتاب (قطر الولي) بعض تلاميذ الشوكاني ، وعددهم ثلاثة عشر تلميذاً[4] ، وحصرهم الشجني مؤلف كتاب (التقصار) بثمانية وستين تلميذاً[5] وذكر (د. محمد حسن الغماري)

(١) محمد بن حسن ابن علي أحمد الشجني الذماري : التقسار في علماء الأمصار رقم (٦٢) تاريخ وتراجم ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٢٠ .
(٢) أحمد حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني شاعراً ، وأديباً ، (مرجع سابق) ص ٣٢٢ عن البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٣٤٣ ـ ٣٤٦، واسم صاحب القصيدة هو الأديب عبدالرحمن بن يحيى الآنسي .
(٣) المرجع السابق، ص ٣٢٢ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ص ٤٣ ـ ٤٥ .
(٥) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٧٣ . ٨٦.

صاحب كتاب (الشوكاني مفسراً) ثلاثة وثلاثين تلميذاً[1] ، ويورد الباحث هنا من إستطاع حصرهم من تلاميذ الإمام الشوكاني من خلال الإطلاع على مؤلفاته ، وعلى كتاب التراجم : (نيل الوطر) لتلميذه (محمد زباره) ، ويستعرض العلوم التي درسها كل تلميذ ، وعندما يتعذر معرفة تاريخ وفاة التلميذ ، يكتفي الباحث بذكر تاريخ ميلاده ، أو العكس ، وقد يذكر القرن الذي توفي فيه التلميذ فقط لتعذر معرفة سنة وفاته ، كأن يقال أنه قد توفي في القرن الثالث عشر وهو القرن الذي عاش نصفه الإمام الشوكاني (توفي عام ١٢٥٠ هـ) .

وتم التعليق على طبيعة الحياة التعليمية لتلاميذ الإمام الشوكاني وعلاقة ذلك بالقيم الخلقية للطرفين : المعلم (الشوكاني) والمتعلم (التلاميذ) ، ويلاحظ أن هناك ألقاب جرت العادة على استخدامها في كتب التراجم اليمنية ، كأن يقال لمن ينتسب لبيت نبينا محمد ﷺ : (السيد) فيقال : (السيد فلان) أو : (السيد العلامة فلان) ، وهناك صنف ثان يطلق عليه (القاضي العلامة) وهو العالم الذي تولى مهنة القضاء وصنف ثالث (بالإمام فلان) وهو الذي تولى رئاسة الدولة (الإمامة) ، وصنف رابع يلقب بـ(الفقيه العلامة) وخامس يلقب بالشيخ فلان ، ويلاحظ أن التلاميذ قد رُتِّبُوا كما في التراجم اليمنية على حروف الهجاء العربية (من أ إلى ي) ولكن في حرف القاف إذا ذكر في أول اسم المترجم له لقب : القاسم ، فإنه لا يعتد بالألف واللام ، فَيَرِدُ عادة تحت حرف القاف فمثلاً : السيد القاسم إبن إبراهيم ، ورد في أول حرف القاف ، وما عدا ذلك فالترتيب أبجدي .

والتلاميذ على النحو الآتي :

١ ـ أحمد بن عبدالله العمري الضمدي (١١٧٠ ـ ١٢١٢ هـ)، طلب العلم على علماء بلاده ، ثم رحل إلى صنعاء ، وأخذ العلم على مشايخ الإمام الشوكاني وعاد إلى بلاده ومكث فترة ، ثم عاد وطلب العلم على الإمام الشوكاني وقرأ عليه شرح الغاية (أصول فقه) ، والكثير من السنن

---

(١) د. محمد بن حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٧٤ ـ ٨١.

والصحاح[1] ، وقد أصبح هذا التلميذ مرجعاً للتدريس والإفتاء في (ضمد) وما حولها ، وله عدة مؤلفات ، وقد أجاب الشوكاني بمؤلفه : (العقد المنضد في جيد مسائل علامة ضمد) ، على أسئلة هذا التلميذ[2] ، وقد تم طبع ذلك المؤلف[3] .

٢ ـ السيد أحمد بن علي بن محسن بن المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم (١١٥٠ ـ ١٢٢٢ هـ) وقد لازم الإمام الشوكاني نحو عشر سنين في طلب العلم ، وقد إشتغل بطلب العلم وعمره يقارب الخمسين[4] .

٣ ـ القاضي أحمد بن محمد الشوكاني (١٢٢٩ ـ ١٢٨١ هـ) وهو إبن الإمام الشوكاني وقد تولى القضاء الأكبر بصنعاء وكان من أكابر علماء اليمن بعد والده[5] .

٤ ـ أحمد بن ناصر الكبسي (١٢٠٩ ـ ١٢٧١ هـ)، وقد كان من أخلص تلاميذ الشوكاني[6] .

٥ ـ أحمد بن حسين الوزان الصنعاني (١١٨٦ ـ ١٢٣٨ هـ) وهو صنعاني المولد والنشأة ، وكان والده من أهل الحرف في البيع والشراءِ ، وقد طلب العلم في حلقات الإمام الشوكاني بالجامع الكبير بصنعاء ، ونبغ في علوم الحديث ، وقد وصفه الشوكاني بجودة أدبه وشعره[7] ، ويلاحظ هنا تقدير

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ (مخ) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ، ص ٧٤ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٤٣ عن البدر الطالع ، الجزء الأول ، ص ٧٧ ، وقد ذكر المحقق أن هذه الرسالة قد سميت في موضع آخر من كتابات الشوكاني بـ(عقود الزبرجد في جيد علامة ضمد) عن البدر الطالع ، الجزء الثاني ، ص ٢٢٠ .

(٣) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٩٨ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٤٣ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٤٤، ٤٥ .

(٦) سيد محمد صديق حسن خان ، التاج المكلل (المرجع السابق) ص ٣٠ .

(٧) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٧٣، محمد حسن الغماري ، الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٧٤ ـ ٧٥ عن البدر الطالع ، الجزء الأول ، ص ٥٣، ونيل الوطر ، الجزء الأول، ص ٩٩ .

الشوكاني لحرفة البيع والشراء عكس نظرته التي وجدناها بالنسبة لغيرها من الحرف كالجزارة والقضابة ، والحجامة ، وغيرها حيث يرى حرمان أصحابها من العلم كما سيأتي في سياق فكره الإجتماعي في الفصل الرابع .

٦ ـ أحمد بن زيد الكبسي الصنعاني (١٢٠٩ ـ ١٢٧١ هـ) طلب العلم في حلقات الإمام الشوكاني في الجامع الكبير وقد قرأ عليه في النحو والصرف ، والمعاني والبيان والأصول والحواشي الكشاف (تفسير) ، ونيل الأوطار (أحاديث الأحكام) ، وغير ذلك ، وصار بارعاً في علوم الآلآت(*)، وعلم الفروع في الفقه ، وأصبح مرجعاً للطلبة فيها[١] .

٧ ـ المتوكل على الله ب العالمين أحمد إبن الإمام المنصور على إبن الإمام المهدي لدين الله العباس إبن الإمام المنصور بالله حسين إبن الإمام المتوكل على الله القاسم بن الحسين إبن أحمد إبن حسين إبن الإمام القاسم (١١٧٠ ـ ١٢٢١ هـ) ، وقد بُويع لهذا الإمام بالخلافة ليلة توفي والده في النصف من شهر رمضان ١٢٢٤ هـ[٢] .

٨ ـ أحمد بن لطف الباري إبن أحمد بن عبدالقادر الورد (١١٩١ ـ ١٢٨٢ هـ) وقد كان خطيب مدينة صنعاء ، وإبن خطيبها، وقد أخذ عن الشوكاني ضوء النهار (فقه شرح الأزهار) وشرح جمع الجوامع (أُصول فقه)[٣] ، وسمع منه بعض تفسيره فتح القدير[٤] .

٩ ـ أحمد بن علي محسن بن أحمد الطَّشِي الصَّعْدِي أصلاً ، والرداعي مولوداً (١١٩٠ ـ ١٢٧٩ هـ) ، وقد قرأ في مدينة ذمار ، ثم رحل مع شيخ الإسلام

---

(١) المرجع السابق، ص ٧٣، محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٧٥.

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٣.

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(*) علوم الآلآت هي العلوم التي تستخدم لفهم الكتاب والسنة ، كالنحو والصرف واللغة ، والمعاني ، والبيان ، وأصول الفقه .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٨٥.

إلى ذي جبلة ، صحبة الإمام المتوكل على الله رحمه الله ، وقد سمع عليه في صحيح مسلم وغيره ، كما سمع عليه بعض مؤلفاته[1] .

١٠ ـ أحمد بن محمد إبن أحمد إبن مطهر القابلي الحرازي ، نسبة والده الذماري مولداً ، ولد في ١١٥٨ هـ ، وقد أخذ عن شيخ الإسلام في البخاري في مقام الخلافة في حضرة الإمام المتوكل على الله مع غيره من الأعلام[2] .

١١ ـ السيد العلامة أحمد بن محمد إبن حسين إبن حسين إبن علي إبن حسن إبن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن الإمام القاسم عليهم السلام ، ولد في عام ١٢١٠ هـ ، وقد قرأ على الإمام الشوكاني علم الآلآت ، وعلم البيان ، وفي شرح المنتقى (حديث الأحكام) ، وقد إستمر في طلب العلم على الإمام الشوكاني حتى عام ١٢٤٢ هـ[3] .

١٢ ـ أحمد بن يوسف الرُّباعي ، ولد في صنعاء عام ١١٥٠ هـ ، ونشأ بها ، وأخذ عن الشوكاني البخاري وغيره ، وفي الأحكام للإمام الهادي (فقه) ، وقد لازم الشوكاني في دروسه في مؤلفاته ، وغيرها[4] .

١٣ ـ القاضي العلامة أحمد إبن علي العودي ، والعود مخلاف من مخاليف قعطبة (في لواء إب) ، وقد إرتحل إلى صنعاء ، وقرأ على الإمام الشوكاني في بعض كتب الحديث ، ثم انتقل إلى بلده ، وقد تولى القضاء فيها[5] .

١٤ ـ السيد العلامة إسماعيل بن إبراهيم إبن الحسن إبن يوسف إبن الإمام المهدي محمد بن الحسن ابن الإمام القاسم (١١٦٥ ـ ١٢٣٧ هـ) وقد

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار (مخ) (مرجع سابق) ص ٧٤.

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٥.

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، د. الغماري : الإمامي الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ص ٧٥ عن : نيل الوطر ، ج ١ ، ص ٢٠٩ ، التقصار (مخ)، ص ١٠٦ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٧٥.

(٥) المرجع السابق، ص ٧٥.

ولد بصنعاء ونشأ ، واشتغل بطلب العلم فيها ، وقد لازم الشوكاني زيادة على أربعين سنة ، وقد وصفه الشوكاني فقال : « لا أعرفُ من أهل زماني مثل السيد إسماعيل إبن إبراهيم في إحتماله وصبره وحسن خلقه ، وما زال ملازماً لي زيادة على أربعين سنة ، لم أعرف منه غضبة غضبها ، ولو مرة واحدة مع كثرة ما يحصل بين التلاميذ من طلب العلم من المذاكرة ، والمناظرة ، المؤدية إلى ذلك فيما بينهم . . . »[1] ، وقد قرأ عليه في الفروع والأصول والحديث[2] .

١٥ ـ القاضي العلامة إبراهيم إبن أحمد إبن يوسف الرباعي ، ولد عام ١١٩٩ هـ وقد قرأ عليه تفسيره فتح القدير ، وبعض شروح المنتقى (أحاديث الأحكام) وفي شرح الرضى (صرف) على الشافية لابن الحاجب النحوي ، وفي بعض سائر مصنفاته[3] .

١٦ ـ السيد العلامة الورع إسماعيل إبن أحمد الكبسي الملقب المغلس ، صار مدرساً بجامع صنعاء ، وقد قرأ عليه شرح العضد على مختصر المنتهى ، وفي سنن الترمذي ، وقد دعا إلى نفسه بالإمامة في حصن الظفير (في لواء حجه) ، ولكنه لم يوفق فعاد إلى هجرة الكباسية ببلاد خولان ، فاستوطنها وتفرغ لطلب العلم ، ثم رحل إلى ذمار ، واستقر بها ، ودفن هناك في مجنتها[4] .

١٧ ـ أحمد بن علي بن محمد بن أحمد الطشي المعدي (١١٩٠ ـ ١٢٧٩ هـ) وقد تحدث الشوكاني عن طلبه للعلم عليه في مدة إقامته في (ذي جبلة) عندما قَدِم إليها مع المتوكل على الله في سنة ١٢٢٦ هـ ، فَسَمِعَ منه في صحيح مسلم ، وفي غيره ، وكان يحضر للقراءة طوال مدة إقامته فيها[5] .

١٨ ـ أحمد بن يوسف الرباعي ، ولد عام ١١٥٥ هـ ، وأخذ عن الشوكاني الحديث وقرأ عليه في البخاري ، وفي الأحكام للهادي ، وفي شرح

---

(١) إلى (٤) المرجع السابق ، ص ٧٥ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٨٥ .

المنتقى ، والدرر البهية وشرحه (فقه) وقد وصفه الشوكاني بالعفة والزهد ، والقناعة ، والديانة ، والصدق[1] .

١٩ ـ السيد إسماعيل بن إبراهيم (١١٦٥ ـ ١٢٣٧ هـ) قرأ على الشوكاني في شرح الأزهار (فقه) وشرح الغاية (أصول فقه) وشفاء الأمير الحسين ، وأمالي أحمد بن عيسى ، والأحكام للهادي (فقه) وفي البخاري ، والهدى وشرحه للمنتقى ، والدرر وشرحه (فقه) وفي الكشاف (تفسير) ، وفتح القدير (تفسير) ، وكَتَبَ غالب مصنفاته وسمعها عليه[2] .

٢٠ ـ القاضي العلامة الحسين بنْ قاسم المجاهد (١١٩٠ ـ ١٢٧٦ هـ)، أخذ عن الشوكاني الحديث ، والأصول ، ولازمه للقراءة عندما زار الشوكاني مدينة (ذي جبلة) مع الإمام المتوكل على الله ، وقد أجاز له الشوكاني رواية مروياته ، وقام بكتب بعض مؤلفاته كالدرر البهيئة ، والدراري المضيئة والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، وحاشية شفاء الأوام ، والسيل الجرار ، وغير ذلك ، وله سماعات على الإمام الشوكاني عند قدومه إلى مدينة صنعاء[3] .

٢١ ـ حسن بنْ أحمد بنْ يوسف الرُّبَاعي الصنعاني ، ولد تقريباً على رأس القرن الثاني عشر وتوفي عام ١٢٧٦ هـ ، وقد قرأ على الشوكاني في علم المعاني والبيان وفي علم التفسير وخاصة الكشاف للزمخشري ، وفي الصحيحين ، والسنن ، ومؤلفات الشوكاني ، وفي مقدمتها كتابه نيل الأوطار ، وقد لازم الشوكاني مع أبيه مدة ملازمة أبيه مع صغر سنه ، واستمر على ملازمته ، وقال عنه الشوكاني : « أنه من الأعيان ، ومن أهل العرفان ، ومن حملة العلم[4] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٣٣ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٣٨ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٠٩ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٩٥ ، نيل الوطر ، ج ١ ، ص ٣١٨ ، محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) ـ (مرجع سابق) ـ ص ٧٥ .

٢٢ ـ القاضي العلامة الحسن محمد إبن صالح السحولي (١١٩٠ ـ ١٢٣٤هـ)، وقد قرأ على الشوكاني بعض كتب الحديث ، وبعض مؤلفاته ، وتوفي حاكماً بتعز[١] .

٢٣ ـ الحسين بن علي الغماري الصنعاني (١١٧٠ ـ ١٢٢٥ هـ) ولد ونشأ في صنعاء ، وطلب العلم بها وقرأ على الإمام الشوكاني في شرح الرضى وفي مغنى اللبيب ، وشرح غاية السؤال ، وفي شرح مختصر المنتهى للعضد ، وقد إرتحل إلى بلاد غمار ، وهو وطنه الأصلي ، فأقام به[٢] .

٢٤ ـ القاضي العلامة الحسين بن محمد إبن عبدالله العنسي الصنعاني الكوكباني ولد في ١١٨٨ هـ ، وقرأ على الشوكاني : شرح الرضى على الكافية ، وشرح المنتقي ، وشرح العضد وحواشيه ، وأخذ عنه في المطول وحواشيه ، وفي الكشاف وحواشيه ، وقرأ عليه في مؤلفات شتى ، وقد ولاه الإمام المهدي لدين الله حكومة زبيد عام ١٢٣٥ هـ ، بعد رجوعها من أيدي أشراف المِخْلَاف السليماني إلى الدولة القاسمية ، وقد تُوفي في نفس العام في بيت الفقيه[٣] .

٢٥ ـ القاضي العلامة الحسين بِنْ يحيى السلفي الصنعاني ، وُلد بعد سنة ١١٦٠ هـ وأخذ عن الشوكاني دروساً متعددة في حلقاته بالجامع الكبير بصنعاء[٤] .

٢٦ ـ سيف بن موسى بن جعفر البحراني ، وَفَدَ إلى صنعاء عام ١٢٣٤ هـ، وتركها عام ١٢٣٤ هـ، وقد قرأ على الإمام الشوكاني علوم الفقه ، والتفسير ، والأصول ، والحديث ، والكلام ، والحكمة ، والإلهيات[٥] .

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق) ص ٧٥.

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، د. محمد بن حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٦ عن: البدر الطالع ، ج ١ ، ص ٢٢٤ ، ونيل الوطر ، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق)، ص ٧٦ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٦ عن : البدر الطالع ، ج ١ ، ص ٢٣٧ ، نيل الوطر، ج ١ ، ص ٤٠٥ .

٢٧ ـ السيد شرف الدين بن أحمد (١١٥٩ ـ ١٢٤١ هـ)، وقد كان والياً على كوكبان في الفترة (١٢٠٧ هـ ـ ١٢٤٠ هـ)[١] .

٢٨ ـ الشيخ صديق المزجاجي الزبيدي (١١٥٠ ـ ١٢٠٩ هـ) وقد كان محققاً لفقه الحنفية ، ومُدَرِّساً في مدينة المخا (ميناء على ساحل الحديدة) وقد وصل إلى صنعاء عام ١٢٠٣ هـ وأجاز الشوكاني ، واستجاز منه[٢] ، أي أنه كان معلماً ومتعلماً في آنٍ واحد كالشوكاني ، وهذا مثال لارتباط نسق التعلم بالنسق الأخلاقي عند المفكرين المسلمين .

٢٩ ـ القاضي العلامة صالح إبن أحمد العنسي الصنعاني ، ولد عام ١٢٠٠ هـ، وقرأ على الشوكاني في الصحيحين ، وفي سنن أبي داوود وفي بعض مؤلفاته ، ومنها فتح القدير ، والسيل الجرار ، وشرح المنتقى ، وشرح العدة ، وأذِنَ له الشوكاني بتولي القضاء من جملة قضاة صنعاء[٣] .

٣٠ ـ علي بن أحمد هاجر الصنعاني (١١٨٠ ـ ١٢٣٥ هـ)، وقد قرأ على الشوكاني في علم المنطق ، وفي الكشف، وفي المطول ، وفي شرح الشوكاني على المنتقي ، وفي كثير من كتب السنة[٤] .

٣١ ـ عبد الله بن شرف الدين المهلل (١١٧٠ ـ ١٢٢٦ هـ)، وقد ولد ونشأ في مدينة ذي جبلة(*) ، وقرأ على الشوكاني عند رحلته بصحبة الإمام المتوكل على الله أحمد إلى تلك المدينة حيث سمع مشكاة المصابيح ، وغيرها من كتب الحديث من جملة من كان يلازمه في ذلك المحل[٥] .

٣٢ ـ عبدالله بن محسن الحيمي ثم الصنعان (١١٧٠ ـ ١٢٤٠ هـ) ، ولد ونشأ

---

(١) السيد محمد محمد بن يحيى زبارة : نيل الوطر ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ١٠ ـ ١١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٤ ـ ١٥ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٧٦ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، ص ٤٢٦ .

(٥) المرجع السابق، ص ٣٨٣ .

(*) مدينة علمية ـ تابعة لمحافظة (إب) حالياً .

في صنعاء، وقرأ على الشوكاني في الأصول في شرح غاية السؤل ، وسمع منه جميع تيسير إبن الديبع ، واستفاد في عدة فنون ، ونقل كثيراً من رسائله ، ولازمه في أكثر أوقاته[1] .

٣٣ ـ السيد عبدالله بن عيسى الكوكباني (١١٧٥ ـ ١٢٢٤ هـ) وقد شارك الشوكاني في الطلب على مشايخه ، وقرأ على الشوكاني في النحو المعاني ، والبيان والصرف ، والحديث وغير ذلك ، وقد إمتدح الشوكاني براعته في علوم الآلات ، والحديث والأدب ، وأجاب على رسالة الشوكاني : (حل الأشكال في إجبار اليهود على إلتقاط الأزيال) برسالة سماها (إرسال المقال إلى حل الإشكال) فأجاب الشوكاني عليها برسالته : (تفويق النِّبال إلى إرسال المقال) ، فرد عليه برسالة : (توقيف النِّصَال على تَفْويق النِّبال) ، فأجاب الشوكاني عليها برسالته : (الأبطال لدعوى الإختلال في حل الإشكال) ، ومن مؤلفاته : (كتاب اللواحق وهو ذيل لكتاب الحدائق) ، وكتاب خلع العذار في ريحان العذار (شعر) ، ومختصر في ترجمة جده سماه : (شماتة الخاطر في ترجمة محمد إبن الحسين بن عبدالقادر) ، ومختصر آخر في ترجمة والده عيسى بن محمد ، ورسالة في تحريم الزكاة على بني هاشم ، و (السلوى والمن في عدم إخراج اليهود من اليمن) ، ورسالة في شروط الجمعة ، خالف بها شيخه الشوكاني[2] ، ويلاحظ هنا مثال لتدريب المتعلم على مهارات النقد ، والتفكير الناقد .

٣٤ ـ السيد عبدالوهاب بن حسين بن يحيى الديلمي الماري (١٢٠١ ـ ١٢٣٥ هـ)، وقد سمع على الشوكاني أوائل كتب لم يذكرها الشوكاني لكثرتها ، وقد إستفاد منه بالمذاكرة ، والمباحثة كثيراً ، وذلك أثناء رحلة

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٩٥، ونيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق)، ص ٩٥.

(٢) محمد زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٩٢ ـ ٩٤ ، محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٨ عن البدر الطالع ، ج ١، ص ٣٩١ والتقصار (مخ)، ص ١١٣.

الشوكاني إلى (ذمار) مع الإمام المتوكل على الله سنة ١٢٢٥ هـ ، حيث لازمه ليلاً ونهاراً بسبب نزوله في بيت والده ، وكذلك استفاد منه في رحلته الثانية إلى ذمار سنة ١٢٢٦ هـ مع الإمام المتوكل على الله حيث لازمه كالمرة السابقة[١] ، وقد وصفه الشوكاني بقوله : « وصار في مدينة ذمار ، مع حدث سنه مرجعاً في العلوم ، حتى علم الطب فإن له اليد الطولى ، وما زال يفيد الطلبة هنالك مع قلة الراغبين في علوم الإجتهاد بذمار »[٢] .

٣٥ ـ السيد علي بن يحيى أبو طالب (١١٥٧ ـ ١٢٣٦ هـ)، وقد قرأ على الشوكاني في التفسير للزمخشري ، وفي تفسيره فتح القدير ، وفي الصحيحين ، وفي سنن أبي داوود ، واستفاد في العلوم الآلية والحديثة وسائر الفنون وقد درس للطلبة في كتب الآله وغيرها[٣] .

٣٦ ـ العلامة عبدالرحمن بن يحيى الآنسي ثم الصنعاني (١١٦٨ ـ ١٢٥٠ هـ) وقد كتب إلى الإمام الشوكاني رسالة إشتملت على عشرة أسئلة أجاب عليها برسالته : (طيب النشر في جواب المسائل العشر)[٤] ، وقد أشار هذا العالم بنبوغ الشوكاني ، وبتفرده في مختلف العلوم ، وفي القضاء والفتوى ووصفه بأنه مجدد القرن الثالث عشر الهجري في إحدى قصائده[٥] ، وقد ولي القضاء في بلاد حجة وما يليها من تلك الجهات[٦] ، وأما الشوكاني فقد إمتدح علمه ، وخاصة في علوم الأدب[٧] ، وقد تبادلا الشعر والنظم الفائق وهو محفوظ في ديوان شعره الذي كان الشوكاني يحتفظ به ضمن جملة كتبه[٨] ، وفي نفس الوقت كان

---

(١)،(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٤٠٥، ٤٠٦.

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٠٢، ٥٠٣، التقصار ـ (مخ) ـ (م . ج . ك)ـ (م . غ)، ص ٧٨ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ص ٣٤١ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٣٤٥ ، ٣٤٦ .

(٦) المرجع السابق ، ص ٣٤١ .

(٧) المرجع السابق ، ص ٣٤٠، ٣٤١ .

(٨) المرجع السابق ، ص ٣٥٢ .

الإثنان شريكين في التعلم عند شيوخ الشوكاني ، كشيخ الفقه العلامة أحمد بن محمد الحرازي[1] .

٣٧ ـ الشيخ المعمر عبدالحق الهندي المتوفي في سفره للحج سنة ١٢٨٦ هـ، وقد أجازه الشوكاني مواجهة ومشافهة في صنعاء ، وقام هذا العالم بنشر تراث الشوكاني في الهند[2] .

٣٨ ـ القاضي على بن أحمد بن عطية ، ولد في خُبَان (اليمن الأوسط) عام ١١٨٠ هـ، وانتقل إلى مدينة ذمار وأصبح من علمائها ، وقد قرأ على الشوكاني في صحيح البخاري من جملة أعيان ذمار لما نزل بها صحبة الإمام المتوكل على الله أحمد[3] ، وكان له عناية بمؤلفات الشوكاني والعمل بما فيها[4] .

٣٩ ـ عبدالله بن علي بن محمد بن عبدالله العنسى الصنعاني (١١٩٠ ـ ١٢٣١ هـ) وكان من علماءِ صنعاء ، وقد أخذ عن الشوكاني في كتب الحديث وقرأ عليه في علم المعاني والبيان ، وفي شرح المنتقى ، والسيل الجرار وفتح القدير ، وقد ولى القضاء في مدينة تعز عام ١٢٣٨ هـ وتوفي بها[5] .

٤٠ ـ عبدالله بن محسن الحيمي الصنعاني ، ولد عام ١١٧٠ هـ وقد قرأ على الشوكاني في الأصول ، وسمع منه تيسير الوصول للديبع ، ونقل كثير من رسائله ، في كثير من الأوقات[6] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٤٠.

(٢) سيد محمد صديق خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٨١، محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٤٥ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقشصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٧٧.

(٤) محمد زبارة : نيل الوطر ، ص ١١٨، ١١٩، سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق)، ص ٢٦٥ .

(٥) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٧٧.

(٦) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ص ٢٥٩ .

٤١ ـ عبدالرحمن بن حسين الرَّيْمِي الزماري ولد عام ١١٧٠ هـ أو بعدها بقليل ، وقد قرأ على الإمام الشوكاني علوماً لم يذكر المترجمون أنواعها ، وكان له ميل إلى مؤلفاته والإشتغال بها[١] .

٤٢ ـ عبدالرحمن بن أحمد البهكلي الضمدي (١١٨٠ ـ ١٢٢٧ هـ)، وقد أجازه الشوكاني في كل ما يجوز له روايته ، ولازمه ، وتولى القضاء في بيت الفقيه (بلواء الحديدة) أيام الإمام المنصور بالله بسعي من الإمام الشوكاني عام ١٢١٢ هـ[٢] .

٤٣ ـ السيد علي بن إسماعيل إبن القاسم إبن أحمد إبن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم إبن محمد (١١٥١ ـ ١٢٢٩ أو ١٢٣٠ هـ) ولد في شهارة (بلواء حجة) ، وكان من أكابر العلماء ، وقد سمع من الشوكاني رسالة : (الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) وحضر معه في قراءة مؤلفه : (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر) وقد حَصَّلَهَا بخطه نسخاً ، ولهذا العالم ديوان شعر سماه السفينة ، وقد وصفه الشوكاني بأنه في الذروة من البلاغة[٣] .

٤٤ ـ علي بن محمد علي الشوكاني إبن الإمام الشوكاني (١٢١٧ ـ ١٢٥٠ هـ) وقد قرأ على والده في كتب الحديث ، وفي شرح المنتقي ، والسيل الجرار ، وفتح القدير وغيرها من المؤلفات ، وقد كان عالماً ، وأديباً ، وله رسائل في فنون العلم[٤] .

٤٥ ـ السيد العلامة عبدالله إبن عامر الحوثي ثم الصنعاني ، ولد في صنعاء عام ١١٩٦ هـ، وقد أخذ الفقه عن الإمام الشوكاني ، واستفاد منه في شرح

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٥٧ .

(٢) محمد حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٧٦.

(٣) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٢٦٩ ـ ٢٧٠ ، نيل الوطر ، ج ٢ ، ص ١٢٥ ـ ١٢٧ ، محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٨ ـ ٧٩ عن : البدر الطالع ، ص ٤٣٣ والتقصار ، ص ١١٥ .

(٤) محمد زبارة : نيل الوطر ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ١٦٢ .

المنتقي (نيل الأوطار) (حديث) وفي مؤلفه السيل الجرار (فقه) ، واشتغل بتحصيل هذين الكتابين نسخاً بخطه مع عناية كاملة بذلك[١] .

٤٦ ـ العلامة الأديب عبدالله إبن علي الجلال ، ولد في أوائل القرن الثالث عشر وقد قرأ على الشوكاني كثيراً من كتب الحديث ، وفي أصول الفقه ، وفي مؤلفه المسمى بإرشاد الفحول (أصول فقه) ، وقد حصل هذا الكتاب بخطه ، وكتب إلى الشوكاني في غرائب القصائد الفائقة والقوافي الرائعة ، وقد توفي عام ١٢٤٢ هـ[٢] .

٤٧ ـ القاضي العلامة عبدالله إبن علي سهيل (١١٨٠ ـ ١٢٥١ هـ) وقد قرأ على الشوكاني في الفروع ، والحديث ، واستفاد من الفقه ، وقرأ عليه في مؤلفاته شرح المنتقى (حديث الأحكام) والسيل الجرار (فقه) ، وحصل بعض مؤلفات الشوكاني بخطه وعكف على سماعها ، وقد سعى له الشوكاني في تنصيبه ضمن حكام صنعاء[٣] .

٤٨ ـ القاضي العلامة عبدالحميد إبن أحمد إبن محمد قاطن ، ولد في جمادي الأولى ١١٧٥ هـ ، وقرأ على الشوكاني في الكشاف (تفسير) وفي الحديث ، وفي بعض مؤلفاته ، وفي علوم الآله ، وسمع عليه مع من يحضر من تلاميذه ، وقد ترجم الشوكاني له في ترجمته لوالده[٤] .

٤٩ ـ عبدالله بن شرف الدين الجِبْلي ، ولد في ١١٧٠ هـ ، وكان شافعي المذهب وقد سكن في مدينة ذي جبلة ، وقرأ على الشوكاني عند رحلته إليها صحبة الإمام المتوكل على الله أحمد في مشكاة المصابيح ، وسمع

---

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) - (م.ج.ك) - (م.غ) ، ص ٧٦، ٧٧.

(٢) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) (مرجع سابق) ص ٧٧، ونيل الوطر ج ٢ (مرجع سابق) ص ٨٦، ٨٧.

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ص ٨٤.

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ٢١ ، د. محمد حسن الغماري : الإمام الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٧٧ عن : البدر الطالع ، ج ١ ، ص ٢٩٢.

في غيرها من كتب الحديث ، وقد وصفه الشوكاني بسعة علمه بالفقه الشافعي وبالفهم الصحيح في غير الفقه ، و وبالزهد ، وبكثرة الأذكار ، والتأله البالغ ، وبالقنوع بما تيسر له ، وقد مات في القرن الثالث عشر[1] .

٥٠ ـ السيد العلامة عبدالله إبن عباس إبن الحسن إبن يوسف إبن الإمام المهدي محمد إبن أحمد إبن حسن إبن الإمام القاسم ، ولد عام ١١٩٦ هـ ، وقرأ على الإمام الشوكاني في شرح الرضي على الكافية[2] .

٥١ ـ السيد العلامة علي إبن أحمد إبن الحسن إبن عبدالله الظفري ، ولد في أوائل القرن الثالث عشر ، وقد قرأ على شيخ الإسلام الشوكاني في الكشاف ، والمطول وغيرهما وتولى القضاء في بندر الحديدة في آخر أيامه ، وقد بقي فيها مدة ثم عاد إلى صنعاء وتوفي بها عام ١٢٧٠ هـ[2] .

٥٢ ـ القاضي العلامة علي عبدالله الحيمي ، ولد على رأس المائة الثانية عشرة أو قبلها أو بعدها بقليل ، وقد ولى على حكومة (اللُّحَيَّة) بتهامة ، وأثنى عليه أهلها ، وبقي فيها سنتين ، ثم كره البقاء بها مع توالي الفتن (حروب) وعاد إلى صنعاء وطلب العلم ، وقرأ على الشوكاني في علوم عدة منها الكشاف ، وفي شرح المنتقي ، وفي السيل الجرار ، وقد أذن له الشوكاني بالحكومة في صنعاء ، ثم عاد للقضاء في اللُّحَيَّة ، وعندما أُخذت اللحية أيام المهدي عبدالله ، عاد إلى صنعاء ، وبقي من جملة الحكام بها، مع اشتغاله بالدرس والتدريس فيها ، ومات بها عام ١٢٥٦ هـ[3] .

٥٣ ـ القاضي العلامة علي إبن محمد بن عبدالله الشوكاني (١١٣٠ ـ ١٢١١ هـ) وهو والد الإمام الشوكاني ، وكان شيخاً معلماً لابنه ، ثم قرأ على ولده الإمام في آخر أيامه صحيح البخاري ، وقد تولى القضاء في صنعاء ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧٧، ٧٨، نيل الوطر ، ج ٢ ، ص ١٤٧ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، ج ١ ، (مرجع سابق)، ص ٤٧٨ ـ ٤٨٥ .
(٣) محمد زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق)، ص ١٨، ١٩ .

وَدَرَّسَ في مسجد الإمام صلاح الدين ، ومسجد الأبزر ، (بمدينة صنعاء) ، في علم الفقه ، وفي الجامع الكبير (بصنعاء) في علم الفرائض[١] .

٥٤ ـ الإمام العباس بن عبدالرحمن الشهاري ، وقد بايعه العلماءُ على الإمامة بصنعاء في ٢٤ رجب ١٢٢٦ هـ ، ثم تنحى عنها الإمام المنصور بالله في سلخ ذي الحجة المذكورة ، وقد أخذ العلم عن الإمام الشوكاني وغيره من علماء عصره ، وتوفي عام ١٢٩٨ هـ[٢] .

٥٥ ـ عبدالرحمن بن محمد العمراني الصنعاني ، وقد سمع على القاضي الإمام الشوكاني في صحيح البخاري وغيره[٣] .

٥٦ ـ السيد عبدالله بن حسين بلفقيه الحضرمي ، أخذ عن الإمام الشوكاني في علوم شتى ، وقد كان مفسراً ، ومحدثاً ، وصوفياً ، وفقيهاً[٤] .

٥٧ ـ السيد القاسم إبن إبراهيم إبن الحسن إبن يوسف إبن المهدي محمد إبن الإمام المهدي أحمد إبن الحسن إبن الإمام القاسم ولد بعد سنة ١١٦٥ هـ أو في ١١٦٧ هـ تقريباً ، ونشأ بصنعاء وقرأ على الإمام الشوكاني في غاية السؤل ، وفي شرحه على المنتقي (حديث) وفي الدرر البهية ، وفي الدراري المضيئة ، وفي تفسير فتح القدير ، وفي البخاري ، وفي أمالي أحمد إبن عيسى (حديث) وتوفي عام ١٢٣٧ هـ[٥] .

٥٨ ـ السيد العلامة القاسم إبن أحمد نعمان إبن أحمد شمس الدين إبن الإمام المهدي أحمد إبن يحيى (١١٦٦ ـ ١١٢٣ هـ) ولد في موضع يقال له

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٨، ٣٩.
(٢) محمد زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ص ١٨، ١٩.
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٨، ٣٩.
(٤) المرجع السابق ، ص ٧٧، ٧٨.
(٥) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) مرجع سابق ـ ص ٧٨، ونيل الوطر ج ٢ (مرجع سابق) ص ١٧١ والبدر الطالع ، ج ٢ (مرجع سابق) ص ٢٩ ، ٣٠.

صنعة ، قرية قرب مدينة ذمار ، وقد إرتحل إلى صنعاء وقرأ على شيخ الإسلام الشوكاني عام ١١٩٣ هـ في العلوم العربية والحديث ، وقد هاجر إلى منزلة(*) بمسجد المدرسة ، قريبة من منزلة القاضي محمد بن علي الشوكاني فكانا لا يفترقان في معظم الأوقات فكان من أخصِّ خواص الإمام وبينهما مودة عظيمة ومطارحات أدبية[١] .

٥٩ ـ القاسم إبن أمير المؤمنين المتوكل على الله أحمد بن أمير المؤمنين رحمه الله المنصور بالله علي إبن المهدي العباسي (١٢٢١ ـ ١٢٣٩ هـ)، وقد نشأ في حجر الخلافة وقرأ القرآن ، وجوده ، ثم إشتغل بطلب علم الحديث في أيام أبيه المتوكل رحمه الله ، فقرأ بلوغ المرام على الشيخ العلامة محمد إبن عابد السِّنْدِي الحكيم ، عند وفوده إلى حضرة أبيه المتوكل ، ثم حفظه غيباً عن ظهر طلب ، ولازم شيخ الإسلام في بعض أيام الأسبوع أياماً طويلة ، وأملاه عليه من حفظه جميعه عدة مرات ، ثم قرأ على شيخ الإسلام صحيحي البخاري ومسلم ، وكان الشوكاني يشجعه على طلب العلم والإكثار من ذلك ، ويزوده بما يطلب من الكتب ، وقد إجتمع له من كتب الحديث ما لم يجتمع لغيره لرغبته الشديدة في دراستها وقد توفي بصنعاء[٢] .

٦٠ ـ الفقيه العلامة قاسم بن لطف الجِبْلِي ولد عام ١١٨٠ هـ تقريباً بمدينة ذِي جِبْلَة (مدينة علم بإب) وقد قرأ في بلده : علوم الآله ، وفقه الشافعية ، ثم إرتحل إلى مدينة زبيد العلمية (في الحديدة) ، فقرأ على مشايخها ، وقرأ علم الطب ، وأصبح طبيب الخلافة ، وقد قرأ على الإمام الشوكاني عند زيارته لذي جبلة (تابعة لاب) ، وذي سفال (تابعة لاب) صحبة الإمام المتوكل عام ١٢٢٦ هـ ، حيث قرأ عليه في الأمهات الست (في الحديث) وأوائل المسندات وما يلحق بها (حديث أيضاً) ، وشرح

---

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مرجع سابق) ، ص ٧٨.

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٨ ونيل الوطرج ٢ ص ١٧٥ البدر الطالع ج ٢ ،ص ٤٠ .

(*) المنزلة : مدرسة ملحقة بالمسجد وفيها قسم داخلي لطلاب العلم .

العمدة لابن دقيق العيد ، ولازم الإمام ملازمة تامة ، فأجازه الشوكاني في جميع مروياته ، وقد إرتحل إلى صنعاء ، وسمع من الشوكاني في الصحيحين وغيرهما ، وصار في الحضرة الإمامية ، ولديه معرفة تامة بالفقه والحديث وعلم الآله ولما مات الإمام المتوكل عاد إلى مدينة ذي جبلة موطنه[1].

٦١ ـ الفقيه لطف الله إبن أحمد إبن لطف الله جحاف (١١٨٩ ـ ١٢٤٣ هـ) ولد وتوفي بصنعاء ، وأخذ العلم على علمائها ، وفي مقدمتهم الإمام الشوكاني ، وقد قرأ عليه في النحو ، والصرف ، والمنطق ، والبيان ، والأصول ، والحديث ، وبرع في كل هذه العلوم وهو في سن الشباب ، كما قرأ عليه في صحيح البخاري ، وفي شرحه للمنتقى ، وسمع منه غير ذلك من مؤلفاته ، وقد وصفه الشوكاني بأنه قد لازمه دهراً طويلاً ، يأخذ عنه العلوم حتى برع فيها ، فصار من أعيان عصره وهو في سن الشباب كما وصف علو بلاغته في النظم والنثر ، وبكثرة مخطوطاته الأدبية ، ومن مؤلفاته (المرتقى إلى المنتقى) شرح به (منتقى الأخبار لابن تيمية) ، و (ديباج كسرى فيمن تيسر من الأدب لليسرى)، و (العُباب ف تراجم الأصحاب) ، و (قرة العين بالرحلة إلى الحرمين) ، و (فنون الجنون في جنون الفنون) ، والتاريخ الجامع في سيرة المنصور علي ولأعلام دولته الميامين في مجلد ضخم ، فهو من الحفاظ المؤرخين[2] .

٦٢ ـ السيد محسن بن عبدالكريم بن أحمد بن إسحاق الصنعاني (١١٩١ ـ ١٢٦٦ هـ)، إشتغل منذ طفولته بمجالسة العلماء والأدباء ، ونال الشعر المكحول الذي يطلق عليه في اليمن الشعر الحميني ، وهو إبن عشر سنين ، وأصبح من كبار العلماء والأدباء ، وقد قرأ على الشوكاني في شرح الرضى على الكافية ، وفي مغنى اللبيب ، وفي الكشاف وحواشيه ،

---

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) المرجع السابق ،ص ٧٩ ونيل الوطر ، ج ٢ ، ص ١٧٦ ـ ١٧٧ ، البدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٢) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) (المرجع السابق) ص ٧٩ ـ ونيل الوطر ، ج ٢ ، ص ١٨٩ ـ ١٩١ والبدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٦١ ، ٦١ .

وقد أجازه الشوكاني في مؤلفاته ، وقد نبغ في الشعر فنظم الباب الأول من مغنى اللبيب في الحروف ، وهو نصف الكتاب ، ثم شرحه في مؤلفه : (جمع المفردات) ، ومن مؤلفاته (كتاب الهيكل اللطيف في حلية الجسد الشريف) وهو شرح قصيدة له ، وله : كتاب (نفحات الوجد من فعلات أهل نجد) وهو شرح قصيدة له ، وله : (الروض النادي في سيرة الإمام الهادي) وديوان شعر جمعه الفقيه الأديب عبدالله بن أحمد بن سعيد العماري في مجلد وسماه : (ذَوْب العَسْجَد في الأدب المُفْرَد) من نَظْم المولى المحسن بن عبدالكريم بن أحمد[1] .

٦٣ ـ محمد بن أحمد سعد السودي (١١٧٨ ـ ١٢٣٦ هـ) وهو صنعاني المولد والدار ، والنشأة ، وقد لازم الإمام الشوكاني من ابتداء طلبه إلى انتهائه ، وقد قرأ في علوم الآله ، وفي أمهات الحديث ومسنداته ، والفقه ، والتفسير وبرز في جميع ذلك ، فصار شيخاً مدرساً فيها ، يقرأ عليه الطلبة في جامع صنعاء في تلك الفنون على إختلافها ، وقد ولاه شيخ الإسلام فصار من قضاة صنعاء ، وتذكر كتب التراجم والمراجع التاريخية أنه قرأ على الإمام الشوكاني ما يلي : في النحو : الملحة وشرحها لبحرق ، وشرحها للفاكهي ، والقواعد وشرحها ، والكافية وشرحها للسيد المفتي ، ثم شرحها للخبيصي ، ثم شرحها للجامي ، ثم شرحها للرضي ، ثم مغنى اللبيب ، وقرأ عليه في المنطق إيساغوجي وشرحه للقاضي زكريا ، ثم التهذيب للسعد ، وشرحه للشيرازي ، وشرحه للبزدي ، ثم قرأ عليه الشافية وشرحها للشيخ لطف الله المسمى بالمناهل الصافية ، ثم قرأ عليه من كتب المعاني والبيان : التلخيص للقزويني ، وشرحه المختصر للسعد ، وحاشيته للطف الله ، وشرحها المطول للسعد أيضاً ، وحاشيته للشريف ، وحاشيته للشلبي وقرأ عليه في الأصول : الكافل لابن بهران وشرحه لابن لقمان ، وغاية السؤال لابن الإمام وشرحها له ، وحاشيتها

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) (المرجع السابق) ص ٧٩ ونيل الوطر ج ٢ ، ص ٢٠١ ـ ٢٠٣ والبدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

لسيلان، ومختصر المنتهى وشرحه للعضد، وحاشيته للسعد، والكشاف وحاشيته للسعد ، والنخبة وشرحها لابن حجر ، وأدب البحث ، ورسالة الوضع والبخاري ، ومسلم ، وسنن أبي داوود ، والترمذي ، والهدى النبوي لابن القيم ، وجامع الأصول ، وشفاء الأمير الحسين بن أحمد ، والأحكام للإمام الهادي ، والموطأ للإمام مالك وسائر أمهات ومراجع الحديث ، وقرأ عليه الكثير من مؤلفاته ، ومنها شرحه للمنتقى (نيل الأوطار) والدرر البهية ، والدراري المضيئة ، وفتح القدير (تفسير) وغيرها[1] .

٦٤ ـ القاضي العلامة محمد إبن أحمد إبن محمد إبن أحمد مشحم الصنعاني (١١٨٦ ـ ١٢٢٣ هـ) قرأ على الإمام الشوكاني في الفرائض ومغني اللبيب ، وشرح الرضى للكافية ، وفي سنن أبي داوود والترمذي والبيهقي ، وفي غير ذلك ، وقد تولى القضاء في صنعاء من جملة قضاتها ، ثم تولى القضاء في بلاد (ريمة) في ١٢١٢ هـ ، ثم إنتقل إلى قضاء بندر الحديدة ، وكان أيام بقاءه في صنعاء كثير الإتصال بالإمام الشوكاني ، وكثير السؤال له والمباحثة معه في كثير من أنواع العلوم ، وكان يحرر السؤالات أثناء تواجده في الحديدة ، وقد قام بالتدريس في صنعاء في فنون علمية مختلفة[2] .

٦٥ ـ القاضي العلامة محمد إبن أحمد الحرازي (١١٩٤ ـ ١٢٤٥ هـ)، ولد بصنعاء ، وقد قرأ على شيخ الإسلام في النحو والحديث ، وفي التفسير كتابه فتح القدير ، وقد قام مقام أبيه في الفتوى ، ورشحه شيخ الإسلام كمندوب للإمام المهديْ عبدالله عام ١٢٢٤ هـ للتفاوض مع الباشا

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني ، (مرجع سابق) ، ص ١٠٣، ١٠٤ . والتقصار (مرجع سابق) ص ٧٩، ٨٠ ونيل الوطر ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ص ١٢١، ٢٢٢ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ، ص ١٠٣، ١٠٤ ونيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٢٣٥، ٢٣٦ والتقصار (مخ) ـ (مرجع سابق) (م.غ) ـ ص ٨٠.

(خليل ابن محمد علي باشا) بعد إحتلاله لتهامة وقد نجح في مفاوضاته معه ، فتم الإتفاق على إرجاع بلاد تهامة ، لحوزة دولة الإمام المهدي ، على أن تلتزم الدولة الزيدية بإرسال شيء من محصول البن كل عام إلى السلطان العثماني ، وبدفع شيء من النقد للجنود الأتراك الذين إنتصروا على الأشراف في بلاد زبيد ، واللُّحَيَّة ، والزيدية ، وبيت الفقيه ، وغيرها من البلاد التي كانت بيد إشراف المِخْلاَف السليماني ، وقد قام الإمام المهدي بتعيينه وزيراً وجعل لنظره قطر تهامة بأسره وبلاد ريمة ، وتعز ، وقد تولى عمله مكرهاً غير راض لمدة ثلاث سنوات حتى عُزل حسب رغبته[1] ، ويلاحظ هنا شكل من أشكال تقويم الأستاذ للمتعلم (تعرفة على قدراته السياسية) .

٦٦ ـ القاضي العلامة محسن الحسين إبن الحسين إبن علي بن حسن المغربي (١١٩١ - ١٢٥٢ هـ)، وقد سمع على شيخ الإسلام بعض كتب الأمهات الست ، ومؤلفاته ومنها شرح المنتقى ، والتفسير إلا قليلاً ، وكانت قراءآته في جميع مقروءاته هذه قراءة تحقيق، وإتقان ، وتدقيق، وتدبر ، وإمعان في الجميع[2] ، وهنا نجد بعض مهارات التعلم عند المتعلمين والمعلمين المسلمين ، فليس التعليم والتعلم تلقين وإستظهار كما هو عليه الآن في مدارسنا .

٦٧ ـ القاضي محمد بن أحمد الشاطبي الصنعاني (١٢١٠ ـ ١٢٥٥ هـ) ، أخذ في الرضى والكشاف ، وصحيح البخاري ، وفي السيل الجرار ، وسمع منه بعض كتب الحديث ، وقد نبغ في علوم الحديث ، وله مصنف في الفرائض ، وآخر في الطب وقد توفي بالحديدة[3] .

---

(١) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ٨٠، والبدر الطالع ، ج ٢ (مرجع سابق) ص ١٢٣ ، ١٢٤ ونيل الوطر ج ٢ (مرجع سابق) ص ٤٢٠، ٤٢١ .

(٢) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق)، ص ٧٩ ونيل الوطر ج ٢ (مرجع سابق)، ص ١٩٩ ، ٢٠٠ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق)، ص ٨٠ ونيل الوطر ج ٢ ،(مرجع سابق)، ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ والتاج المكلل (مرجع سابق)، ص ٢٨٢ .

٦٨ ـ محمد إبن اسماعيل بن الحسين الشامي (١١٩٤ ـ ١٢٢٤ هـ) أخذ عن شيخ الإسلام في علم السنة ، وله نظم ، وقد ناب والده على الأوقاف[١] .

٦٩ ـ القاضي العلامة محمد بن حسن السماوي ، ولد عام ١١٧٠ هـ في بلاد سماوه من بلاد عتمه ، وإنتقل إلى مدينة ذمار لطلب العلم ، فقرأ فيها علم الفقه ، ثم هاجر إلى مدينة صنعاء لمواصلة الطلب ، وقد قرأ على الإمام الشوكاني في النحو ، والصرف ، والمنطق ، والمعاني ، والبيان والأصول ، والفقه ، والحديث ، ثم إنتقل إلى بلاد خُبَان (في إب) لتدريس طلبة العلم بها ، ثم صار أحد القضاة فيها[٢] .

٧٠ ـ القاضي محمد بن حسن الشجني الذماري ، صاحب التقصار (١٢٠٠ ـ ١٢٨٦ هـ) ولد بذمار ونشأ فيها وأخذ العلم من علمائها في الفقه ، والفرائض ، واسمع على القاضي الشوكاني في صحيح البخاري ، وفي بعض كتب الآله ، وفي السيل الجرار ، وأجازه الشوكاني إجازة عامة في رجب ١٢٣٩ هـ ، وقد ذكر مشايخه في كتابه : (التقصار في جيد زمن علامة الأقاليم والأمصار) ، وقد جعل كتابه هذا ثلاثة أقسام : الأول : ذكر فيه ولادة شيخ الإسلام الشوكاني ونشأته وكيفية طلبه للعلم وخلاله ، وخصاله ومؤلفاته ، وبعض رسائله ، ونظمه ، والثاني : في تراجم شيوخه ، والثالث : في تراجم تلامذته بأسلوب أدبي رائع ، وله سماع في صحيح البخاري مع جماعة من علماء ذمار عند زيارة الإمام الشوكاني لها صحبة الإمام المهدي ، وله سماعات في بعض كتب الآلات ، وقد أجازه الشوكاني في جميع معلوماته من مسموعاته وإجازاته[٣] .

٧١ ـ الفقيه العلامة محمد إبن صالح العصامي الصنعاني (١١٨٨ ـ ١٢٦٣ هـ)

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق)، ص ٨٠.

(٢) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٨٠ ونيل الوطر ، ج٢ ، (مرجع سابق) ، ص ٢٥٥، ٢٥٦.

(٣) المرجع السابق، ص ٨١ ، ونيل الوطر، ج ٢ ، ص ٢٥٧ ـ ٢٥٩.

وقرأ على شيخ الإسلام في الحديث ، والأصول ، وأكثر من ملازمته له ، وهو في ذلك الأوان قد أختير لمجالسة الإمام المهدي عبدالله ، حيث كان يملي عليه في جلساته غرر الأشعار ، وعجائب القصص والآثار ، ويسليه في أوقات فراغه وخلواته[1] .

٧٢ ـ السيد العلامة محمد ابن عز الدين النعمي التهامي : (١١٨٠ ـ ١٢٣٢ هـ) ولد بمحل تهامة يسمى العذير ، وهو بالقرب من بندر اللُّحَيَّة من بنادر تهامة ، ثم إرتحل إلى صنعاء لطلب العلم وقرأ على شيخ الإسلام ، في النحو ، والصرف ، والمنطق ، والمعاني ، والبيان ، والأصول ، والحديث والفقه ، وبرع في جميعها ، وصار من علماء بلده ، ثم عاد إلى صنعاء وقرأ على الشوكاني في العضد وحواشيه ، ثم عاد إلى بلاده عند قيام الشريف حمود ، وتولى القضاء فيها طوال مدة أيامه[2] .

٧٣ ـ السيد العلامة محمد بن الحسن المحتسب (١١٧٠ ـ ١٢٥٧ هـ) ولد ونشأ بصنعاء وقرأ على شيخ الإسلام في الصحيحين ، وكان له إتصال بالإمام المتوكل في كثير من الأوقات ، وبولده الإمام المهدي عبدالله في حال مقامهما بصنعاء ، وأما في حال سفرهما فلم يفارقهما ، لحسن منادمته ، وقد توفي بقرية القابل من أعمال صنعاء[3] .

٧٤ ـ الفقيه العلامة محمد إبن علي إبن حسن العمراني الصنعاني (١١٩٤ - ١٢٦٤ هـ)، ولد ونشأ بصنعاء ، وقرأ على شيخ الإسلام في النحو ، والصرف ، والمعاني ، والبيان ، والتفسير ، والأصول ، وفي الأمهات الست ، وفي نيل الأوطار ، وفي فتح القدير ، وأكثر من مؤلفات

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨١، ونيل الوطر، ج ٢ ، (مرجع سابق) ، ص ٢٦٦ ـ ٢٦٨ .

(٢) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق) ، ص ٨١،٨٢، نيل الخاطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٢٨٧ ، البدر الطالع ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ص ٢٠٥ .

(٣) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق) ، ص ٨٠،٨١، نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٢٥٠ ـ ٢٥٢ .

الشوكاني ، وقد نسخ أكثرها مع عناية ودراية لها ، وقد بَـرَعَ في العلوم الإجتهادية ، وصار في عِدَاد من يعمل بالدليل ، وأكثر من الإشتغال بذلك ، ونبغ في علم الحديث ورجاله ، وله مؤلفات منها : (عجلة ذوي الحاجة) حاشية على سنن ابن ماجه ، و (التعريف بما في التهذيب من قوي وضعيف) في مجلدين ، ومؤلف في التاريخ من علماء عصره ، وقد ولاه الشوكاني القضاء ، ومات شهيداً على يد أحد أتباع المذهب القرمطي في اليمن ، من قبيلة (يام) الباطنية ـ الإسماعيلية[1] .

٧٥ ـ الشيخ محمد الكردي ، أصله من أكرد قرية مجاورة لمدينة بغداد ، قدم إلى صنعاء لطلب العلم في أوائل القرن الثالث عشر ، وعمره نحو الأربعين السنة ، ومعه كتب من أحسنها رسالة في علم المناظرة طويلة جداً بالقياس إلى آداب البحث العضدية ولها شرح نفيس في كراريس ، وتعرف تلك الرسالة في بلاد الهند بمناظرة (يوسف) ، وقد قرأها على شيخ الإسلام ، وله قراءة في غير ذلك[2] ، وهنا نجد مبدأ التعليم المستمر ، فالمتعلم عمره أربعون سنة ، وهو يرحل إلى أماكن بعيدة يواصل فيها تعليمه .

٧٦ ـ الشيخ محمد عابد إبن علي إبن أحمد إبن محمد إبن مراد الأيوبي الأنصاري السِّنْدِي المكي ، تردد على صنعاء وأقام بها مدة طويلة ، ولازم الإمام الشوكاني فقرأ عليه في هداية الأبهري ، وشرحها للمسندي في علم الحكمة الإلّهية ، فكان يفهم ذلك فهماً جيداً رغم صعوبته وخفاء معلوماته ، وقد وصل إلى صنعاء عام ١٢١٣ هـ ، بدعوة من الإمام المنصور ، للإستفادة من علمه في التطبيب ، وتردد عليها مرات أيام الأئمة المنصور ، والمتوكل ، والمهدي ، وقد أرسله الإمام الأخير إلى مصر ، ومعه هدية عظيمة من جملتها فيل عام ١٢٣٢ هـ فأخبره بعد عودته

---

(١) محمد بن حسن الشجني : التقصار (المرجع السابق) ، ص ٨٣، ونيل الوطر ج ٢ ، ص ٢٨٩ ـ ٢٩٣ ، محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٠٤.

(٢) محمد بن حسن الشجني الزماري : التقصار (المرجع السابق) ص ٨٦ .

باندراس العلم وأهله في الديار المصرية(*)، وقد سكن في آخر أيامه في المدينة المنورة وتوفي بها عام ١٢٥٧ هـ[١] .

٧٧ ـ السيد محمد بن محمد بن هاشم بن يحيى الشامي (١١٧٨ ـ ١٢٥١ هـ) وهو من قدامى تلامذة الشيخ الشوكاني ، وقد لازم القرآءة عليه مدة طويلة ، ومما قرأ عليه : النحو ، والصرف ، والمنطق ، والمعاني ، والبيان ، والأصول ، والحديث ، وفي شرحه للمنتقى ، والدرر البهية ، وشرحه الدراري المضيئة ، والسيل الجرار ، وشرح العدة وغير ذلك ، وقد حصل مؤلفات الشوكاني فنسخها بخطه ، وكان من أعيان علماء صنعاء وصلحائها ، وقد توفي بها[٢] .

٧٨ ـ السيد العلامة محمد إبن يحيى إسماعيل الأخفش الحسني الصنعاني ، ولد بصنعاء عام ١٢١٠ هـ ونشأ بها وهو من سادة بني الأخفشي ، وهم فخذ من السادة بني الشامي ، أقاموا في بلاد كوكبان ، وتولوا هناك القضاء ، ثم انتقلوا إلى صنعاء ، وتولوا القضاء من جملة حكامها ، وقرأ على الإمام الشوكاني في الرصني ، وفي مؤلفه السيل الجرار ، وبعض كتب الأمهات في الحديث ، وقد تولى القضاء ببندر الحديدة بسعي من الإمام الشوكاني لدى الإمام المهدي عبدالله ، وزاول التدريس في صنعاء بعد تركه لعمله في الحديدة ، وقد توفي في القرن الثالث عشر[٣] .

٧٩ ـ القاضي العلامة محمد إبن يحيى سعيد بن حسين العنسي الذماري (١٢٠٠ ـ ١٢٦٦ هـ)، قرأ على مشايخ ذمار في الفقه فصار من جملة مشايخها ، وولي القضاء في (وصاب الأسفل) مدة ، ثم عاد إلى صنعاء عام ١٢٤١ هـ وقرأ على شيخ الإسلام في بعض كتب الحديث ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٨٦ والبدر الطالع ، ج ٢ ، ص ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، نيل الوطر ج ٢ ص ٣١٥ ، محمد صديق خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٢٢ .

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، ونيل الوطر، ج ٢ ، ص ٣٣٩ .

(*) يتحفظ الباحث إزاء هذه الدعوى ، والأمر يحتاج إلى بحث تاريخي ليس هذا موضعه .

والنحو ، والتفسير ، وبعض مؤلفاته كالسيل الجرار ، وأذن له الشوكاني بتولي القضاء في مدينة ذمار[1] .

٨٠ ـ القاضي محمد بن علي الأرياني (١١٩٨ ـ ١٢٤٥ هـ) ، ولد بهجرة إريان من بلاد بريم في سادس صفر ١١٩٨ هـ ، وقد إستجاز من القاضي الشوكاني ، وتولى عمالة بلاد بريم وحكومتها أيام المتوكل أحمد بن المنصور ، وتولى أيضاً بلاد قعطبة ومحلات أخرى ، وصار وزيراً للإمام المهدي عبدالله وتوفي بصنعاء عام ١٢٤٥ هـ[2] .

٨١ ـ القاضي محمد بن لطف الورد الصنعاني وهو ثلائي الأصل (من ثُـلاَ) ـ تتبع صنعاء ـ وصنعاني المولد والنشأة والوفاة ، وقد أخذ عن القاضي الشوكاني في الأمهات الست في كتب الحديث ، وفي تفسيره فتح القدير وغيره ، وقد نبغ في الخطابة بعد أن حل محل أخيه فيها بالجامع الكبير بصنعاء ، وتوفي عام ١٢٧٢ هـ[3] .

٨٢ ـ القاضي محمد بن محمد الحرازي الصنعاني ، أخذ عن الإمام الشوكاني ، ولازمه وانتفع بعلمه ، وقد نبغ في علم النحو وشارك في سائر العلوم[4] .

٨٣ ـ السيد محمد بن الكبسي الصنعاني ، وقد لازم الإمام الشوكاني وحصل مؤلفاته ، وأتقن العلوم الآلية ، وتفرغ للتدريس في مسجد الفليحي بصنعاء ، وتوفي في القرن الثالث عشر[5] .

٨٤ ـ القاضي محمد بن مهدي الضمدي الحماطي التهامي الصنعاني (١١٩٣ تقريباً ١٢٦٩ هـ) ولد بقرية الشقيرى بتهامة ، وأخذ عن علمائها ، ثم

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها ، سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ص ٣٢٢ .

(٢) محمد بن زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق)، ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٠٥ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٣١٣ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٣١٤ .

رحل إلى صنعاء ، وأخذ من علمائها ومنهم الإمام الشوكاني ، وقد برع في العلوم من نحو ، وصرف ، ومنطق ، وبيان ، وعروض ، وفقه ، وحديث ، وتفسير ، ودَرَّسَ في جميع الفنون ، وقد اتخذه الإمام المهدي جليساً ، وقرأ عليه بعض المختصرات[1] .

٨٥ ـ محمد بن محمد زبارة الحسيني اليمني الصنعاني ، وهو من الجيل الثاني للشوكاني وقد ترجم للشوكاني في كتابه : نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر وقد توفي عام (١٣٨١ هـ = ١٩٦٢ م)[2] .

٨٦ ـ السيد محمد صديق حسن خان (١٢٤٨ ـ ١٣٠٧ هـ)، وهو تلميذ متحمس للشوكاني وكان أمير مملكة (بهوبال) بالهند وقد نشر تراث الإمام الشوكاني باهتمام بالغ[3] .

٨٧ ـ الفقيه العلامة هادي حسين القَارِني الصنعاني (١١٦٤ ـ ١٢٣٨ هـ) ، ولد ونشأ بصنعاء ، وكان من أعيان أجناد الإمام المهدي عباس في أول شبابه ، ثم طلب العلم ، وأصبح شيخ مشايخ القراءات ، ومن أعيان علماء صنعاء ، وقد أخذ عن القاضي الشوكاني في البخاري ، ونيل الأوطار ، وأحكام الإمام الهادي ، وفتح القدير ، وقد أخذ الشوكاني عنه في شرح الجزرية ، وفي الملحة ، وشرحه قبل أن يطلب العلم من الشوكاني ، وكان مُدَرِّسَاً لعدة فنون ، وكان الشوكاني ينيبه في أعماله فيقوم بها قياماً تاماً[4] .

٨٨ ـ السيد يحيى بن أحمد أبي أحمد الديلمي الحسني الذماري ، ولد عام ١١٨٥ أو ١١٩٠ هـ، وقرأ على مشايخ علماء ذمار في الفقه والفرائض حتى بلغ في الفروع وما يتعلق بها كمال التحقيق ، وقد صار من رؤوس المدرسين والأعلام بمدينة ذمار ، وقد أخذ عن شيخ الإسلام الشوكاني

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣١٨ ـ ٣٢٢.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ص ٤٣ .

(٣) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٨٦.

في صحيح البخاري عند وصوله إلى مدينة ذمار مع المهدي عبدالله عام ١٢٣٨ هـ[١].

٨٩ ـ القاضي العلامة يحيى بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني الصنعاني (١١٩٠ ـ ١٢٦٢ أو ١٢٦٧ هـ) ، وهو أخو شيخ الإسلام ولد بصنعاء ونشأ بها ، وقرأ على جماعة من مشايخ صنعاء ، بجامع صنعاء الكبير ، وقد قرأ على أخيه الإمام في مصنفاته وغيرها ، وصار مُدَرِّساً لطلبة العلم في علوم متعددة من علوم آلية ، وتفسيرية وحديثية ، كالأمهات وغيرها وقد سمع تفسير الزمخشري في المطول وحواشيها ، والرضى في النحو ، وكتاب الأحكام للإمام الهادي ، وأمالي أحمد إبن عيسى ، والتجريد للإمام المؤيد بالله ، وشفاء الأمير الحسين ، ونيل الأوطار ، والسيل الجرار ، وتحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ، وتفسير فتح القدير ، وقد ذكر الإمام الشوكاني أنه قد أخذ العلم عليه بطريق السماع ، ثم أكد ذلك بالإجازة العامة له في جميع ما اشتمل عليه كتابه (اتحاف الأكابر) ، وجميع مصنفاته ، وجميع ما له من نظم ونثر ، وقد تولى القضاء بصنعاء مدة[٢].

٩٠ ـ العلامة يحيى بن علي الرَّدمي (١٢٠٣ ـ ١٢٧٩ هـ) ، وقد رَحَل عن وطنه قرية بيت ردم من أعمال حضور إلى صنعاء ، وطلب العلم على مشايخها في الفقه ، والعلوم ، والآله ، وتولى القضاء في بلاده من عند شيخ الإسلام ، فصار حاكماً بها ، وقد قرأ عليه في الكشاف ، وحواشيه والمطول ، وحواشيه ، وشرح الرضى على الكافية ، وفتح القدير ، ومؤلفه في أصول الفقه : إرشاد الفحول ، وفي الصحيحين ، وفي سُنن أبي داوود ، وغير ذلك ، وقد صار له تلاميذ يأخذون عنه ومن جملتهم ولد شيخ الإسلام القاضي العلامة علي بن محمد بن علي الشوكاني ، وقد

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨٦ ـ ٨٧، ونيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٣٧٨، ٣٧٩.

(٢) محمد بن حسن الشجني الذماري : التقصار ـ (مخ) ـ مرجع سابق ـ (م.غ) ، ص ٨٧. ونيل الوطر ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ ـ ٢٩٧ ، البدر الطالع ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ص ٣٣٩ والتاج المكلل (مرجع سابق) ص ٣٢٥.

نصبه الإمام الهادي محمد بن المتوكل عام ١٢٥٦ هـ وزيراً له[1] .

٩١ ـ السيد العلامة يحيى بن محمد الأَخْفَشْ (١٢٠٦ أو ١٢٠٤ أو ١٢٠٥ ـ ١٢٦٢ أو ١٢٦٣ هـ) من السادة المشهورين الكائنين بصنعاء وكوكبان ، وقد ولى القضاء بكوكبان وبقي بها أياماً ، ثم عاد إلى صنعاء ، وطلب العلم على شيخ الإسلام ، فقرأ عليه في الكشاف ، والرضى وغيرهما ، وفي شرحه على المنتقى ، وفي مؤلفه السيل الجرار ، وفي تفسيره فتح القدير ، وغيره من مؤلفاته ، ثم عاد إلى كوكبان عام ١٢٤٢ هـ فبقي أياماً قلائل وعاد إلى صنعاء فأذن له الإمام الشوكاني في فصل خصومات وردت إليه فصار من حكامها ، وأَكَبَّ على الطلب على شيخ الإسلام[2] .

٩٢ ـ السيد العلامة يحيى بن المطهر إبن إسماعيل بن يحيى بن الحسين بن الإمام القاسم بن محمد الحسيني الصنعاني (١١٩٠ ـ ١٢٦٨ هـ) وقد طلب العلم على علماء عصره ، فقرأ علوم الآلات والفقه ، وقام بالتدريس ، وقد سمع على شيخ الإسلام الشوكاني بعض الأمهات الست ، وفي العضد وحواشيه وفي المطول وحواشيه ، والكشاف وحواشيه ، وفي الرضي ، وفي موطأ الإمام مالك ، وإتحاف الأكابر وبعض كتاب العواصم والقواصم ، وله رسائل ومباحث كتبها إلى شيخ الإسلام فأجاب عليها ضمنَ مؤلفات فتاواه ، وقد تبحر بالعلوم واجتهد ، وأصبح بيته مأوى للعلماء ، وله مؤلفات منها : شرح على سنن النسائي ، عقد الأل ، وشرح منظومة ايساغوجي للسيد علي بن عبدالله الجلال ، والزبدة حاشية على العمر ، وحلية النور وشفاء الصدور ، والعطاء والمنن ذيل أبناء الزمن ، وبُلغة المرام بالرحلة إلى البيت الحرام وإلى المدينة المنورة لزيارة سيد الأنام ، عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام ، والعنبر الهندي في سيرة الإمام المهدي[3] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨٧ ونيل الوطرج ٢ (مرجع سابق) ص ٣٩٤، ٣٩٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٨٧، نيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ص ٤٠٠ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٨٨ ، ونيل الوطر ، ج ٢ (مرجع سابق) ، ص ٤١١ ـ ٤١٤ ، والتاج=

وقد اكتفى الباحث بهذا القدر من تلاميذ الشوكاني وعددهم أثنا وتسعون تلميذاً و « إلا فهم مئات بل أُلوف »[1]، و « تلاميذ الشوكاني أكثر من أن يحصوا »[2] .

تعليق :

ومما يلاحظ على الحياة التعليمية بين الإمام الشوكاني وبين تلاميذه ما يلي :

- إن العلوم التي تلقوها عن الإمام الشوكاني متعددة ، فكان كل واحد أو مجموعة منهم يتخصصون في علم واحد ، فمنهم من يبدع في علوم الآله ، ومنهم في الفقه ، أو في أصول الفقه أو الفروع أو الحديث أو اللغة أو الأدب أو التاريخ .

- إن أساليب تعلمهم متعددة فمنها السماع ، والإجازة ، والنسخ لمؤلفات الشوكاني مع القراءة أو السماع ، وهناك أسلوب المطارحة بين الأستاذ والتلميذ ، وهو أسلب تعليمي يزرع الثقة بين الطرفين المتعلم والمعلم ، ويوضح علاقة الحب والتقدير بينهما ، ويمثل خلق حث وتشجيع المعلم للمتعلم ، وهناك أسلوب المناظرة ، وأسلوب النقد المتبادل بين الطرفين ، واسلوب الرحلة واسلوب الملازمة الطويلة .

- إن الأستاذ كان يذهبُ إلى مكان المتعلم (النهضات التي قام بها الشوكاني لمناطق متعددة بصحبة الأئمة) ، أو العكس حيث يرحل المتعلم في موطنه إلى مكان أستاذه ، وفي الشكل الأول لمحة من ما يطلق عليه الآن : التعليم المفتوح وهو من أشكال التعليم غير النظامي .

- إن التلميذ كان له (حرية الاختيار) لأستاذه ، وحرية تحديد العلم الذي يود دراسته لديه ، وحرية تحديد الزمن الذي يقضيه في تعلمه لعلم ما من العلوم ،

= المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٠٠.

(١) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق) ، ص ٨١.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق)، ص ٤٥.

وهذه الإتجاهات تميز التعليم الإسلامي ، سبقت ما تنادي به التربية المعاصرة من الحرية ، والتعليم المفتوح .

- إن الإمام الشوكاني كان يختار من تلامذته من يصلح للقضاء فيسعى لدى الدولة في تعيينه أو على الأصح يقوم بتعيينه ويقوم الإمام بتوثيق قراره ، وهذا يعني امتداد العلاقة بين الأستاذ والمتعلم ، واستمرار الزمالة القائمة على قيم الإسلام الخلقية ـ التعليمية ، وهذا الإمتزاج بين النسق الخلقي والنسق التعليمي سمة فريدة في التعليم الإسلامي تفتقده التربية المعاصرة .

- إن تلاميذه قد أصبحوا علماءَ أجلاءَ ، أو أدباء مبدعين ، أو قضاة بارعين أو مدرسين اكفاء ، ومنهم من كان من أئمة اليمن ومنهم من كان يُنتدب للأعمال الدبلوماسية أو يعين محافظاً لمنطقة ما ، وهذا دليل على نجاح مخرجات التعليم الإسلامي لدى مفكرنا .

- إن شخصية الشوكاني كانت تتميز برحابة الصدر ، وبحب الأستاذ المسلم لأخيه المتعلم المسلم زيدياً كان أو شافعياً أو حنفياً ، فكان تلامذته من مختلف مذاهب المسلمين في عصره ، ومن بلاد متعددة شملت الهند والعراق (الكردي) ، وهو أمر تفتقر إليه مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة المليئة بالعصبيات من كل نوع : مذهبية ، دينية ، وسياسية ، وفكرية ، وجنسية ، وقبلية ، وغيرها ، بل تجد كل بلد عربي أو إسلامي يغالي في تنشئة الأبناء على الولاء المحدود الذي ينتهي بالحدود المصطنعة بين البلاد الإسلامية .

- إن تلاميذ الشوكاني من الزيديين ، كانوا مهتمين اهتماماً بالغاً بدراسة وحفظ مدونات الحديث التي يرجع إليها أهل السنّة ، وهذا من نعم الله على أهل اليمن زيدية وشافعية ، لأن وحدة الفهم لأُصول الإسلام من مقومات توحيد مذاهب المسلمين وإخاءهم ، وهو ما يفتقر إليه المسلمون في كل من إيران ، والعراق ، ولبنان ، وغيرها من بلاد المسلمين التي يوجد فيها تباين في توثيق كتب السنة النبوية ورواتها ، ومن أساسيات الوحدة : توحيد فهم كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ ، فإن لم يحدث ذلك تصبح وحدة المسلمين شعاراً عسير التحقيق .

- هناك تبادلية في الحياة التعليمية بين الأستاذ - والمتعلم فيدرس الأستاذ علماً ما أو عدة علوم عند تلميذه لفترة ما ، ثم ينبغ المتعلم فيفوق علم أستاذه ويتحول إلى أستاذٍ لشيخه في إطار من الحب والتواضع ، والإحترام ، والتقدير ، والتشجيع ، وهذا معلم بارز في امتزاج النسق القيمي - بالنسق التعليمي ، ينفرد بها التعليم الإسلامي .

- هناك نموذج في أحد تلاميذ الشوكاني يمثل التعليم المستمر وهو اتجاه إسلامي في التربية الإسلامية ولدى مفكري الإسلام .

وفاته :

توفي الإمام الشوكاني رحمه الله « حاكماً بصنعاء في جمادي الآخرة سنة ١٢٥٠ هـ (١٨٣٤ م) عن ست وسبعين سنة وسبعة أشهر ، وقبره بمقبرة خزيمة المشهورة بصنعاء »[١] ، و « قد مات ليلة الأربعاء لثلث بقين من شهر جمادي الآخرة من نفس العام »[٢] ، وقد « صُلِّيَ عليه في الجامع الكبير بصنعاء »[٣] ، وقد ذكر (إبراهيم توفيق الديب) صاحب رسالة (الشوكاني المفسر) أن تاريخ وفاته هو نفس التاريخ الذي ذكره المؤرخون اليمنيون (١٢٥٠ هـ) ، وأشار إلى أن (أحمد تيمور باشا) قد أخطأ في تحديد تاريخ وفاتِه فزعم بأنه عام ١٢٥٥ هـ[٤] ، وأما (الدكتور الغماري) صاحب كتاب : (الشوكاني مفسراً) فقد قال : « وتُجمع كتب التراجم وفاته في سنة ١٢٥٠ هـ عن ٧٧ سنة[*] كان جُلُّها مفعمٌ بالجد ، والعلم ، والجهاد ، والدعوة إلى الكتاب والسنّة ، ونهج السلف الصالح[٥] ، والصحيح ما ذكره صاحب رسالة الشوكاني مفسراً (٧ أشهر / ٧٦ سنة)[٦] .

---

(١) السيد محمد زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ، ص ٣٠٢ .

(٢) إبراهيم توفيق الديب : الشوكاني المفسر (مرجع سابق)، ص ٨٧ .

(٣) ، (٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) د. محمد حسن الغماري : الشوكاني مفسراً (مرجع سابق)، ص ٧٢ .

(٦) إبراهيم توفيق الديب : الشوكاني المفسر (مرجع سابق)، ص ٨٧ .

(*) ولد في ٢٨ ذي القعدة ١١٧٣ هـ ، انظر السيد محمد زبارة : نيل الوطر ، ج ٢ ، (مرجع سابق)، ص ٢٩٧ .

ملخص الفصل :

تناول هذا الفصل نشأة الشوكاني ، وحياته التعلمية ، والتعليمية والعلمية ، ومدى ما وصل إليه من مكانة علمية واجتماعية ، ورأينا من خلال تحليل فقرات هذا الفصل كيف تشكلت هذه الشخصية ، فنسبه كشف اشتغال أسرته بالعلم والقضاء والإفتاء ، وفي مقدمة أسرته والده ، العالم ، ذو الأخلاق والسيرة الحميدة ، الذي كان له أثره الفعال في تنمية ميوله نحو التعلم والعلم ، وفي تشكيل أنماط سلوكه ، وقد هيأ له هذا الوالد فرصة التفرغ للعلم وأزاح عن طريقه همّ التفكير بأسباب الحياة المعيشية ، كما أن تلك الأسرة قد كانت لها أدوارٌ سياسية في عهد الأئمة الزيدية حيث تمثلت تلك الأدوار في وقوفهم إلى جانب الأئمة ضد الوجود العثماني في اليمن ، ومن ثم كان لها مكانتها السياسية المرموقة ، وهذا من شأنه أن يقرب إبن الأسرة من حكام عصره وهو ما حصل بالفعل .

وكان مولده في قريته شوكان ، المشتهرة في الإشتغال بالعلم والقضاء عاملاً له أثره في بناء وتنمية دوافعه وميوله العلمية ، وكان إنتقاله مع والده إلى صنعاء ، شوط ثان في مواصلة التعلم وتنمية ميوله نحوه ، وإعداده لأدواره المختلفة ، فقد كانت صنعاء يومئذ زاخرة بالعلماء والأدباء الذين أثْرُوا ثقافته ، ونَمّوا إتجاهاته المختلفة ، وكانت دراسته للعلوم المختلفة ، على أيدي أساتذته ، قد أخذت طابعاً علمياً ، تميز باهتمامه بمهارات التحقيق والتمحيص ، وبعده عن أسلوب التلقين الراكد ، ولم يكتف الشوكاني بعلوم مشايخه في صنعاء بل إمتدت يده إلى علوم شتى خارج صنعاء فاستطاع أن يحصل علوم (آل أبي الرجال) ، وفقهاء (بيت العَمْرِي) ، وعلماء (بيت الإرْيَانِي) و (حُفَّاظ زَبِيد) ، ومشايخ (حَضْرَمُوت) وأدبائها ، ونهل الكثير من إنتاج شعراء (كَوكَبَان) من (آل شَرَف الدِّين) و (آل إسْحَاق) ، وغيرهم ، وكان أكبر مشايخه المعاصرين هو أستاذه (عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر) (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ ـ ١٧٩٢ م) وهو الوحيد من أساتذته الذي توفي ولم يستوف الشوكاني كل ما لديه من العلوم ، وقد كان سعة علم هذا الأستاذ من ضمن أسباب توقف الشوكاني عن رحلة التعلم .

وقد أثَّرت في الشوكاني بالإضافة إلى ما ذكر أربع شخصيات يمنية ، سبقته في طريق الإصلاح الفكري والديني القائم على الإجتهاد وهجر التقليد والتعصب المذهبي وهم : محمد بن إبراهيم الوزير (٧٥٥ - ٨٤٠ هـ) والحسين بن أحمد الجلال (ت = ١٠٨٤ هـ) والإمام محمد بن إسماعيل الأمير (ت = ١١٨٢ هـ)، والعلامة الحسن بن مهدي المقبلي (ت = ١١٠٨ هـ)، فقد سار في ركابهم وتحمل ما أصابهم من أذى المتعصبين والجامدين فكان خامسهم في خط التجديد والإصلاح .

ولم تكن هذه هي الينابيع الوحيدة لتشكيل شخصيته بأبعادها العلمية ، وبأدوارها المتعددة ، فقد ذكر بنفسه أنه قد تأثر بالإمام محمد ابن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٤٠ هـ = ٧٦٧ - ٨٢٠ م)، والإمام ابن حزم الأندلس (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ) وتقي الدين بن عبدالسلام بن تيمية (٦٦١ - ٢٧٨ هـ)، وعلى الرغم من تأثره بمصلحي اليمن الأربعة ، الذين سبق ذكرهم ، والقريبي العهد بعصره[1] ، فقد تميز هو عليهم بصموده ، وعدم انسحابه من أتون حياة التعصب والتقليد ، كما فعلوا هم من قبله ، فقد دفعتهم موجات التعصب والعداءِ والتهديد بالقتل إلى إنسحاب بعضهم إلى الجبال، والبعض الآخر إلى خارج اليمن فراراً من شدة الأذى .

وكان الشوكاني مغايراً لاتجاهات عصره ، حيث شكل موجة قوية جارفة معاكسة لتيارها ، الممزوج بأوشاب الخرافة والجمود والبدع والتعصب والهجر لتعاليم الإسلام في المدن والقرى ، وظهرت إيجابية شخصيته القوية من خلال رسائله ، وبحوثه ، وكتبه ، التي كان يوجهها للحكام تارة ، وللعلماء تارة أخرى ، ولأفراد المجتمع تارة ثالثة .

ولم يكن في جميع خطوط صراعه الفكري والعلمي محارباً لأهل البيت عليهم السلام ، فقد نشر محاسنهم في كتابه : (در السحابة) بما يدفع عنه تهمة عداوته لهم ، ففي هذا الكتاب يؤكد على وجوب محبتهم ومودتهم[2] .

---

(١) انظر ص ١٦٠ فما بعدها من هذا الفصل .
(٢) انظر ص ١٦٢ من هذا الفصل .

وقد سارت حياته التعليمية متدرجة كما هو معروف في التقليد التعليمي الإسلامي : حفظاً للقرآن وتجويداً له في طفولته على يد المشايخ القراء ، ثم حفظاً بعد ذلك لمختصرات علوم اللغة ، ومطالعة لكتب التاريخ ، ومجاميع الأدب ، كل ذلك وهو بعد في الكتاب (المعلامة) ، والحفظ تقليد تعليمي إسلامي ـ تتميز فيه التربية الإسلامية عن المدارس التربوية الأخرى ، حيث تأتي مرحلة فهم ما حفظ من متون لاحقة لمرحلة الحفظ ، وهي قضية تحتاج من المربين المسلمين دراسة متعمقة ، وقد تحدث الباحث عنها بشكل موسع في الفقرة الخاصة بأساليب التعلم ، ويكفي هنا أن يقال بأن مشاهير العلماء والأدباء والمفكرين قد سلكوا طريق الحفظ في الصغر ، وبشكل خاص حفظ القرآن ثم الفهم بعد ذلك لما حفظ على أيدي المتخصصين في المتون المحفوظة .

وقد بدأ الشوكاني في دراسة العلم على يد والده ، ثم على أيدي مشايخ صنعاء ، وبعد أن استكمل ما عند الجميع قرر رحلة التعلم لولا أن أستاذه الكبير عبدالقادر الكوكباني (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ = ١٧٢٣ ـ ١٧٩٣ م) قد نصحه بالبقاء لاستكمال العلوم على يديه ، ففضل البقاء خاصة بعد أن أشار عليه والده بعدم الهجرة ، ولم تذكر المراجع مبرراتهما ، فعدَّ البقاء نوعاً من طاعة الوالدين من ناحية ، وفرصة لتلقي العلم لدى استاذي الموسوعي ، الذي يشكل وجوده داخل اليمن مسقطاً لوجوب الرحلة كما جاء في تفسيره (فتح القدير)[1] . وقد حصر الشوكاني العلوم المختلفة التي تلقاها عن مشايخه في كتابه : (إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر) فبلغت حوالي ثلاثمائة وثلاث وتسعين مؤلفاً في مختلف علوم المذاهب الإسلامية ، بالإضافة إلى قراءاته لمجموعات أكابر علماء المسلمين في مختلف علومهم وإتجاهاتهم (تصوف ، فقه ، أدب . . . الخ) وهي دراسة تتصف بالموسوعية ، ومن خلالها تمكن من الإحاطة بنهج المجددين والمصلحين السابقين لعصره في كل عصور التاريخ الإسلامي ، فكانت حركته إمتداداً للحركة الإصلاحية المتجددة لأعلام المسلمين ، ويظهر من تصفح كتابه هذا أنه قد تأثر بشكل خاص بنهج الأربعة المجددين في الديار

---

(١) انظر ص ١٧٧ . من هذا الفصل .

اليمنية ، والذين سبق الإشارة إليهم في هذا الملخص .

ويتضح أيضاً أنه وإن كان قد نقد نهج المتصوفة كما سيأتي في سياق استعراض فكره الديني ـ فهو نقد قد نتج من دراسته المتعمقة لتراث زعماء التصوف الذين ذكر دراسته لمؤلفاتهم .

ولم يكن في دراسته محصوراً بين جدران تراث المذهب الزيدي وحده بل كان متحرر الفكر ، متفتحاً على جميع مذاهب المسلمين ، وهو أمر منطقي يتسق مع أحد ركائز المذهب الزيدي نفسه ، وهو الإجتهاد ، وهذا يعني أن القراءة في تراث الزيدية هي قراءة في علوم مقارنة مع المذاهب الإسلامية الأخرى .

ولم يكتف الشوكاني بدراسة العلم المعين على يد عالم واحد بل كان يتعلمه على يد مجموعة من العلماء ، لكل منهم نهجه وأسلوبه ، وهو أسلوب يؤكد حرية الإختيار (اختيار الأستاذ) .

وتوضح دراسة أساليب تعلمه أنه قد كان يزاول التدريس وهو بعد في حلقات أساتذته ، فبعد أن ينتهي من تلقي الدرس على يد أستاذ من أساتذته يلتفت إلى رفقاء التعلم ليعلمهم ما غمض عليهم من أمور ، وربما عَلَّمَهُمْ الكتابَ قبل أن يفرغ من إستكمال تَعَلُّمِهِ عند أستاذِه ، وهو مَعْلَمٌ بارز في التربية الإسلامية وفي أسلوب الإعداد المهني (للتدريس) لدى مفكري الإسلام .

وبعد فراغ الشوكاني من تلقي علوم مشايخ عصره ، قام بالتدريس في أشهر جوامع صنعاء ، وبلغت دروسه في اليوم والليلة عشرة دروس ، ولم يكن مهتماً بالقاءِ الدروس العلمية فقط ، بل كان اهتمامه أوسع من هذا ، فهو مهتم بأحوال من يعلمهم ، ومهتم بالعلم ذاته (نشره) ، ومهتم بربط العلم بالعمل ، فهو يحض تلاميذه على الدعوة والنشر لما يعلمهم من علم وفكر ومنهج في التعلم والتعليم ، وهو لا يكتفي بتدريسهم ما تلقاه من علوم مشايخه بل يضيف إلى ذلك علوماً أخرى درسها بنفسه كعلم الحكمة ، الذي يشمل : الرياضي ، والطبيعي ، والإلهي ، والهيئة ، والمناظرة ، والوضع وهذا التعلم هو الذي يطلق عليه في عصرنا : التعلم الذاتي ، حيث يكتسب المتعلم الإتجاهات

والمهارات التي تمكنه من توسيع معلوماته ، وملاحقة الجديد في ما يدرس من علوم .

وقد اكتسب الشوكاني المهارات التربوية التي أهّلته للتدريس الجيد ، والكثير من أخلاقيات التعلم التي لا نجدها في مدارس التربية المعاصرة ، وقد اتضح ذلك من قول الشوكاني وهو يتحدث عن شيخه عبدالله بن إسماعيل بن حسن بن هادي النهمي (١١٥٠ ـ ١٢٢٨ هـ) وقد ذكر من أخلاقيات أستاذه : عناية الأستاذ بالمتعلم ، واعطاء النموذج والقدوة في المداومة الجادة على التدريس (المواظبة) ، والإهتمام بالإتجاهين الرأسي والأفقي في الإعداد الأكاديمي (توسيع الأخذ للعلم) ، والحرص على نفع المتعلم إلى أقصى حد يمكن أن تصل إليه قدراته ، ومراعاة الدافعية (عدم الملل من الأستاذ حتى يمل الطالب) ومراعاة التفردية (اهتمام الأستاذ بنبوغ الشوكاني) ، وتفقد الأستاذ للغائبين من طلابه وقد رأينا كيف كان شيخه (علي عرهب) (١١٦٤ ـ ١٢٣٦ هـ) قدوه له نَمَّى في شخصيته إتجاهاته العلمية والفكرية، كالفهم، وسرعة الإدراك، وتحقيق المباحث الدقيقة ، وعدم التقليد ، والإجتهاد بالرأي ، والإحاطة بعلوم الإجتهاد ، والزيادة عليها[1] .

وقد تلقى العلم في حلقات مساجد علماء صنعاء ، حيث بلغ عدد أساتذته سبع عشرة أستاذاً ، وكان يطلب العلم الواحد أو الأثنين أو الثلاثة من عدة علماء في وقت واحد ، وهذا يبرز عنصر (الهمة) في طلب العلم والحرية في (الإختيار) وكان لشيخه عبدالقادر الكوكباني (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ) أثره في ثقافته الموسوعية ، كما أنه قد أُعد على يديه إعداداً اكاديمياً ، وثقافياً واسعاً ، وهذا اللون من الإعداد سبق وأن ذكره الشوكاني عند تلقيه للعلم على يد شيخه النهمي (١١٥٠ ، ١٢٢٨ هـ)، وهذا نهج معاصر في الإعداد الذي لا يقتصر على الإهتمام بالإعداد العلمي الأكاديمي وحده بل يمتد إلى الجوانب الأخرى الثقافية والمهنية .

---

(١) انظر ص ١٧٠ من هذا الفصل.

وقد اتقن الشوكاني دراسة مراجع أهل السنة في الحديث ، وهو أمر يبرز تفتح أهل المذهب الزيدي على مذاهب أهل السُّنَة ، خلافاً لموقفه غلاة الشيعة الذين لا يأخذون بما جاء في صحيحي البخاري ومسلم ، وسائر مصادر السنّة النبوية الكريمة ، وقد سبق وأن ذكر الباحث اهتمام المؤسسات التربوية التعليمية بتراث الشوكاني حيث اعتمدت وزارة التربية ورئاسة المعاهد العلمية في اليمن على مؤلفات الشوكاني عند تأليف الكتب المقررة في مادة التربية الإسلامية[1]، وهذا سيحقق الوحدة والتماسك الثقافي بينهم .

وقد كان الشوكاني في تعلمه لبعض العلوم يلازم أحد الأساتذة زمناً طويلاً بلغ مع أحدهم ثلاث عشرة سنة ، وهذا يعكس علاقة المودة والمحبة بين الجانبين ، ويوضح صبر المتعلم الطويل ، وهمته المرتفعة ، وهي سمات تميز بها نسق التعلم عند الشوكاني .

وكان اشتغال أساتذته ، ومنهم والده بالتأليف أو التدريس أو القضاء أو الأفتاء من الأسباب التي نَمَّتْ فيه إتجاهات هذه المهن ، التي مارسها جميعاً في مجتمعه اليمني .

فقد ذكر أن أُستاذه علي عرهب (١١٦٤ - ١٢٣٦ هـ)، وأُستاذه عبد القادر بن أحمد (ت = ١٢٠٧ هـ) قد نَمَّيا فيه نزعته الإجتهادية ، وميوله المتحررة عن التقليد والتعصب ، والتأليف للتصانيف المتعددة الإتجاهات .

ورغم كل ما ذكر من مصادر التأثير التي لعبت أدواراً محسوسة في تشكيل شخصيته ، فقد إحتفظ بطابع خاص ، وسمت متفرد ، عن سائر كل أقرانه من المصلحين ، فكانت شخصيته متعددة الأدوار ، فكان مصلحاً له دعوته الإصلاحية المتميزة ، وكان مُدَرِّساً منذ أيام طلبه للعلم وحتى وفاته ، وكان مفتياً منذ سن مبكرة حتى آخر أيام حياته ، وكان متولياً للقضاء الأكبر منذ كان عمره ستة وثلاثون سنة (منذ عام ١٢٠٩ هـ) وحتى مماته ، وكان واسع التصنيف ، حيث بلغت مؤلفاته المخطوطة : مئتين وثمانية وسبعين مخطوطة (٢٧٨)،

(١) انظر ص ٢٥ في الفصل الأول من هذه الرسالة .

ومؤلفاته المطبوعة ثمانية وثلاثين مطبوعاً (٣٨) على حد علم الباحث .

وكـان إشتغالـه بالقضـاءِ قد حـد من قدرتـه على الإنتاج الغـزيـر في هـذا المجال ، إلاَّ أنه قد رسم لنفسه نَهْجَـاً في التأليف سَـاعَدَه على الإستمـرار في الكِتَابة ، وهو أن يكتبَ كُلَّ يَوْمٍ شيئاً وإن كان صفحة أو صفحتين .

ولا تزال مخطوطته الرابعة المسماة (بالفتح الرباني في فتاوى الشوكاني) مفقودة ، وربما إستطاع الباحثْ أو غيره في المستقبل العثور عليها في المكتبات الخاصة لعلماء اليمن أو حيدر أباد (في الهند) أو مكتبـات تركيـا أو أوروبا ، ويُقَدِّرُ الباحثُ عَدَدَ رسائِلها وأبحاثِها بين ٦٠ ـ ٨٠ بحثاً ورسالة . وبـالإضافـة إلى أدوارهِ ، وأعماله السابقة ، كان مشتغلاً بالعمل السياسي ، إلى جانب أئمة زمانه منذ توليه للقضاء الأكبر عام ١٢٠٩ هـ وقد تمثل هذا النشاط في مـرافقته للأئمة في زياراتهم للمناطق اليمنية ، وفي تصميمه للسياسة الإقتصادية ، وفي طرح مشورته العسكرية إزاءَ خصوم الأئمـة ، وفي القيام بمـراسلات أميـر مكة وشـريف الحجاز ، وحـاكم مصر (محمـد علي باشـا) ، واتبـاع (محمـد بن عبدالوهاب) وغيرهم .

وكان دقيقاً في توزيعِ أوقاته اليومية بين مختلف أعماله وأنشطته : تدريساً ، وتأليفاً ، وإفتاءاً ، وقضاءاً ، وسياسة .

ومِن ملامح إرتفاع مكانته العلمية ، أنه قد خَلَّفَ عَدداً كبيراً من التلاميذ ، الذين أسندت إليهم مناصب قيادية وتعليمية ، سواء في مجال القضاءِ أو الإفتاءِ أو التدريس أو الإدارة والحكم أو العمل الدبلوماسي ، وبلغ عـددهم على حد علم الباحث اثنين وتسعين تلميذاً (٩٢) ومن ضمنهم بعض (الأئمة) وأولادهم . وقد لُوحظ وجود سمات تعليمية وأخلاقية تميزت بها علاقة الشوكـاني بتلاميـذه سواء في نطاق تعليمه للعلوم التي قام بتدريسها ، أو في أساليب تعليمهم وطرق تـدريسهم ، أو في أنماط التعليم (نـظامي ، غير نظـامي) أو في نسق التعلم الذي تضمن حرية اختيار الأستاذ ، وحرية اختيار المعلم ، وحرية تحديد زمن التعلم ، وغير ذلك من عناصر التعلم ، بالإضافة إلى امتزاج نسق التعلم بالنسق الخلقي ، ومن أمثلته استمرار العـلاقة بين الشـوكاني وتلميـذه طبقاً لمعـطيات

الخلق الإسلامي حيث يقوم الشوكاني بتعيين بعض تلاميذه في مناصب القضاء ، أو التدريس ، أو العمل الدبلوماسي عند توسمه صلاحه لذلك بمهاراته في تقويم تلاميذه .

وقد أصبح تلاميذه إما علماء أو أدباء أو قضاة أو مدرسين أو حُكاماً ، وهذا يعكس نجاح مخرجات التعلم الإسلامي عند الشوكاني .

والشوكاني في تَعَلُّمِه وتَعْلِيمِه وفي علاقاته قَدْ خَلَعَ رِداءَ المذهبية ، وجلباب العصبية ، فمزج في آرائِه آراءَ مختلف مذاهب المسلمين ، آملاً أن يضع أبناء المسلمين في بوتقة الإخاء الإسلامي الصافي من روح الخلاف ، وسَمْت التَّمَزق ، وخُلُق العداءِ المَذْهَبِي ، وَهَذَا ما جَعَلَ تلاميذَه من الزيدية يَهْتَمون إهتماماً بالغاً بِمصادر أهلِ السُّنَّة في الحَدِيث الشَّرِيف ، ويَعْتَمِدُونَ عليها في إنتاجهم الفِكْري . . . وهو مَسْلَكٌ يُحَقِّقُ وَحْدَةَ المسلمين ، وَوَحْدَةَ المجتمعِ اليمني ، وتماسكَ ثقافة أبنائِه ، وتجانسِ ، أفكار روادِه .

ومما يلفت النظر وجود التبادلية في الحياة التعليمية بين الأستاذ والمتعلم ، فيتعلم المتعلم علماً أو عدة علوم على يد أُستاذِه ، فإذا به ينبغُ ، ويرتفع مستواه على مستوى أستاذه ، فيتحول الأُستاذ إلى تلميذ ، بكل تواضعٍ ، وحبٍ ، وتقديرٍ ، وشَغَفٍ بالعلمِ ، وهو ما تفرد به التعلم عند الشوكاني مَعَ تَلاَمِيذِه .

وبعد أن حَفِلَتْ حياةُ الشُّوكَانِي بالعديدِ مِنْ الأدوارِ وزَخِرَت بألوانٍ متعددةً مِنْ أساليبِ التعلم ، تُوفِّيَ وهو مُتَولياً للقضاءِ الأكبر عام (١٢٥٠ هـ = ١٨٣٤ م) عن ست وسبعين سنة وسبعة أشهر ، رحمه الله رحمة واسعة .

الفَصْل الرَّابع

الشَّوْكاني وَفِكْرُه

ويشتمل على:

- مقدمة .
- دعوته للإجتهاد وتحريم التقليد .
- فكره الديني .
- فكره الفلسفي .
- فكره الإجتماعي .
- فكره الإقتصادي .
- فكره التربوي .

مقـــدِّمَة

إتضـح من خـلال الفصلين السـابقين ، أن الشـوكـاني يعتبـر إمتـداداً للشخصيـات المجـددة ، (كـابن تيميـة) ، و (إبن القيم) خـارج اليمن ، و (الجَـلَال) و (المَقْبَلي) ، و (إبن النزيـر) ، و (إبـن الأمِيـر) ، ولشيخهِ (السيد عبدالقادر الكوكباني) وغيرهم ، داخـل اليمن ، وأن والده وشيـوخه ، بـالإضافـة إلى من سبقـه من المصلحين والمجـددين ، قـد أصَّلوا فيـه نـزعـة الإجتهاد ، والتحرر من رق التقليد ، والعصبية المذهبية ، وأنه قد كان عَلَماً ، بارزاً ، من أعلام المسلمين ، الذين قادهم إجتهادهم المطلق إلى أن يكونوا في طليعة التيار الزيدي المتفتح على أهل السنة ، وأنه قد تفاعل هو وأئمة عصره مع دعوة (محمد بن عبدالوهاب)، فكان مشجعاً لأفكارها ، الداعية إلى إخلاص التوحيد وفي نفس الوقت كان ناقداً ، رفيقاً لها ، لما بلغه من أتباعها من أخبار ـ إن صحت ـ فهي مخـالفـة لمنهـج السلف الصـالـح ، وهي تكفيـر من نصب القباب ، ورفع القبور ، فهو سلوك معصية ، لا سلوك كفر ، وأنه قد إستعرض كل ما لدى علماء زمانِه في اليمن ، ما عدا شيخه الموسوعي (السيد عبدالقادر) الـذي طلب منه عـدم الرحلة ، ومـواصلة طلب العلم على يديـه ، فمات ولم يستوفي فكره الموسوعي ، ولكن الشوكاني بعد ذلك كله ، كان شخصية متميزة المـلامح عمن سبقـه أو ما خلفـه من تراث مـوسـوعـي ، وهـو فكـر متشعب الجَنَبات ، وقد ساعدت نزعته في التَّعَلُّم الذَّاتِي ، في صياغة شخصيته المتميزة المتعددة الملاح ، فقد تعلم بنفسه علوماً لم يجدها لدى أساتذته وشيوخه ، وقام بتدريسها لتلاميذه .

ويستهدف هذا الفصل إبراز تلك الملامح إصلاحياً ، ودينياً ، وفلسفياً ،

وإجتماعياً ، وسياسياً ، واقتصادياً ، وأما فكره التربوي العام فيرد في نهاية الفصل ليشكل حلقة وصل بالفصل الذي يليه ، والذي خُصِّصَ لدراسة آرائِه التربوية المتصلة بالنَّسَقِ التربوي كله .

دعوته للإجتهاد وتحريم التقليد :

إن مفتاح التعرف على فكر الشوكاني يمكن تمثيله بعملة ذات وجهين ، الوجه الأول مكتوب عليه : الإجتهاد المطلق والوجه الثان يحمل شعار تحريم التقليد ، فقد وَجَد الباحث هاتين السمتين في كل ما وقع بين يديه من مؤلفاته ، وحتى في فكره التربوي المتخصص المتمثل في كتبه التربوية وفي مقدمتها كتابه (أدب الطلب) ، وجده مناقشاً، ومحللاً لقضايا التقليد[١]، والإجتهاد[٢]، ومصادر العصبية للمذاهب أو الأشخاص وآثارها وأشكالها[٣] ، وعلوم الإجتهاد[٤] ، وبرامج طلاب الإجتهاد[٥] وإلى غير ذلك من قضايا تتمحور في النهاية حول الخطين الرئيسيين : تحرك عجلة الإجتهاد ، وإيقاف عجلة التقليد .

وقد ألَّف رسالة مستقلة بعنوان : (القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد)[٦] ، وفيها عَرَّف التقليد فقال : « قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة »[٧] ، فهو الذي لا يسأل ، عن ما وراء ما يقرأ ، أو يسمع من آراء « وشأن المقلد أن لا يبحث عن دليل بل يقبل الرأي ، ويترك الرواية ، ومن لم يكن هكذا فليس بمقلد »[٨]، وهنا تظهر لنا سمة أساسية في دعوته التحررية من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٢٠، ٢١، ٢٩ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٤٧، ٨٦، ٩٣.
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٣ - ٩٣، ص ١٦٧ - ١٧٥ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٤٠ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٩٧ - ١٤٤ .
(٦) محمد بن علي الشوكاني : القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد - الطبعة الثانية - المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة ، ١٣٩٩ هـ .
(٧) المرجع السابق، ص ٥.
(٨) المرجع السابق، ص ٢.

التقليد، وهي حرصه على الرواية، والتحقيق فيها، والتي قد تبدو لمن لم يتعمق في دراسة فكره أنه : نص المنزع ، وهو في الحقيقة إلتزام بالكتاب والسنّة ، ولكنه إلتزامٌ قائم على إعْمَال العقل ، وإستخدام التفكير ، ولذلك فهو يحقق في الرواية تحقيقاً دقيقاً ، ومن أمثلة ذلك النهج تمحيصه لأحاديث رسول الله ﷺ في مؤلفه : (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ، ومما تضمنه الكتاب تحقيقه للآراءِ المتواجدة لدى غُلاة الشِّيعة ، حيث قام بتتبع الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة التي تدفع إلى المغالاة في التشيع لسيدنا علي كرّم الله وجهه ، والتي بلغ عددها ثلاثة وسبعون حديثاً ، من رقم (٣٩) إلى رقم (١٠٢)[١] . وكذا ما وجد من أكاذيب التفسير لكتاب الله في هذا الصدد[٢] .

وحتى لا يتقول أحد على الشوكاني فيتهمه بكراهية أهل البيت عليهم السلام ، فقد حَقَّقَ أيضاً في الأحاديث الموضوعة في مناقب الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم أجمعين[٣] .

وقد تعرض لأضرار التقليد على تماسك المجتمع الإسلامي ووحدته ، فقال : « فلو لم يكن من شؤم هذه التقليدات ، والمذاهب والمبتدعات ، إلا مجرد هذه الفرقة بين أهل الإسلام مع كونهم أهل ملة واحدة ونبي واحد ، وكتاب واحد لكان ذلك كافياً في كونها غير جائزة »[٤] .

وناقش المقولة : أن سؤال أهل الذكر هو سؤال من لا علم له لأهل الذِّكر الأعلم منه ، مما يفيد جواز التقليد ، ورد عليها بما يفيد أنها تعني سؤال أهل القرآن والسنة ، وهذا ليس بتقليد لأنه تجاوز للسؤال عن مذهب المقلد[٥] ، وفسر آية سؤال أهل الذكر بأنَّها قد نزلت رداً على المشركين الذين أنكروا كون

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (مرجع سابق) ص ٣٤٢ - ٣٨٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣١٧ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٣٠ - ٣٤٢ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد (مرجع سابق) ص ٢٣ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٤ - ٥ .

الرسول ﷺ مُبَشِّراً ، كما ذهب إلى ذلك (السيوطي) في تفسير (الدر المنثور) والآية هي : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبلِكَ إلاَّ رِجَالاً نُوحِي إلَيْهم فاسألوا أهلَّ الذِّكْرِ إنْ كُنْتُمْ لاَ تَعْلَمونُ ﴾(*)[1] .

وقد ناقش الشوكاني كل الآراءِ التي تدعو إلى تجويز التقليد ، وقام بدحضها ، فليرجع إليها القارىء في مظانها[2] .

ومما يستلفت النَّظر قولُ الشوكاني ، وهو يرد على من قالَ بأن التقليد هو من قبيل طاعة ولي الأمر ، حيث أشار إلى أن الطاعة ممكنة ، في تدبير الحروب ، وتدبير المعاش ، وجلب المصالح ، ودفع المفاسد ، أي في غير الأمور الشرعية المحضة[3] ، فيرى الباحث أن المجتمع الملتزم بقواعد الحياة السياسية أو الإقتصادية أو الثقافية الإسلامية ، من غير اللائق به الإستسلام لولي الأمر ـ الفرد ـ لما يضعه من سياسات الحرب ، أو الإقتصاد أو التربية أو التثقيف أو الإعلام أو الفن وغيرها من المجالات ، التي تتصل بمصالحه في حاضره ومستقبله إلا أنْ يكون ذلك الحاكم من الأنبياء المعصومين الذين شاوروا أهل الرأي فيما لا وحي فيه أولاً ، ثم عزموا متوكلين على الله في إتخاذ القرار بعد المشورة .

وقد ذهب إلى عدم جواز إسناد وظائف القضاء ، والافتاء ، لغير المجتهدين إذْ أنَّ قيامهم بمسؤوليتهم وهم مقلدون ، هو قيام بالأمر بغير علم[4] .

وأَوْرَدَ أقوالَ أئمةِ المذاهبِ الإسلامية ، التي تدعم موقفه في تحريم التقليد ، وبشكل خاص أئمةِ المذاهبِ الأربعة[5] .

وتناول موقف أئمة أهل البيت ووضح موقف الأئمة الزيديين من قضية

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٤ ـ ٢٢ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٧ ـ ١٩ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٧٠ ـ ٧٩ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٣٤ ـ ٣٨ .
(*) سورة النحل ، آية رقم (٤٣) .

التقليد ومما قاله : « يبين العلامة محمد ابن إبراهيم الوزير في مؤلفه : (القواعد) ، تحريم علماء أهل البيت لتقليد الأموات »[1] ، « كذلك خرج الإمام الهادي يحيى بن الحسين (٢٢٠ ـ ٢٩٨ هـ = ٨٣٥ ـ ٩١١ م) مؤسس المذهب الهادوي ـ الزيدي بمنع التقليد»[2] . واستعرض ما هو شائع في مجتمعه من التقليد المخالف للكتاب والسنّة ، مما جعل المقلدون في مكانة تعلو على مكانتها ، كما كان يفعل أهل الجاهلية في إتباع آراءِ آبائِهم وإعراضِهم عَمَّا أنزل اللّهُ وأمرَ الرسولُ[3] .

وقد ذكر أن من أسباب رواج الأفكار المعوجة في المجتمع ، هو إهمال المنهج العلمي في دراسة آراءِ أهل العلم ، بفعل سلطان مهابة نقدهم وتقديسهم ، مما يؤدي إلى إنتشار الكثير من الأوهام المغلفة بأستار العلم « فكثيراً ما يقع لأهل العلم الوهم الباطل ، ثم يبني عليه ما هو أبطل منه ، وينقله عنه من يهاب الرد عليه ، فيحرر في كتب التفسير ونحوها ، من زائف الأقوال ، وباطل الآراءِ ، ما يضحك منه تارة ، ويبكي منه أخرى ، والتقليد وإحسان الظنِ بالأموات هو السبب لكل غلط والمُنْشِئُ لكل جهل ، والحاملُ على ترويج كُلِّ باطل »[4] .

ويتعرض لندرة المنصفين بعد نشوء التقليد للمذاهب الإسلامية وما جلبته من التعصب « ولكن الإعتقاد لمذهب نشأ الإنسانُ عليه ، وأدْرَكَ عليه آباءه وأهل بلده ، مع التنبه لما هو المطلوب من العباد من هذه الشريعة المطهرة يوقع في التعصب ، والمتعصب وإن كان بصره صحيحاً ، فبصيرته عمياء ، وأذنه عن سماع الحق صماء ، يدفع الحق ، وهو يظن أنه ما دفع غير الباطل ، ويحسب أن ما نشأ عليه هو الحق ، غفلة منه وجهلاً بما أوجبه الله عليه من النظر الصحيح

(١) المرجع السابق ، ص ٤٠ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٨٣.
(٤) محمد بن علي الشوكاني : رسالة النشر لفوائد سورة العصر - (مخ) - (مرجع سابق)، ص ٦٤.

وتلقي ما جاءَ به الكتاب والسنة بالإذعان والتسليم وما أقل المنصفين بعد ظهور هذه المذاهب في الأصول والفروع ، فإنه صار بها باب الحق مُرْتَجّا ، وطريق الإنصاف مُسْتَوعَرة ، والأمر لله سبحانه وتعالى ، والهداية منه ، يـأبى الفتى إلا اتباع الهوى ، ومنهج الحق له واضح »[1] .

ويتضح مما سبق أن من منابع التعصب هي : التطبيع الإجتماعي (النشأة على آراءِ مذاهب معينة) ، وإتجاهات الآباء أو العلماء أو الـرُوَّاد القائمـة على التعصب ، وتمـذهب المجتمع (البلدة) التي يـعيش فيـه الفـرد وعـدم الإدراك لمطلوب الشريعة ، من الإنسان ، والعابد ، الذي يبحث عن الحق بروح علمية منصفة ، ويتضح ثانياً : أن من معالم شخصية المتعصب هي : عمى البصيرة ، وإحجام أذنه عن سماع الحق ، ودفع الحق تحت مـظلة (الوهم) ، والغفلة ، والجهل ، ويتضح ثـالثاً : أنَّ نـدرة الإنصاف وضيـاع الحق قد صـاحبا شيـوع المذاهب الإسلامية .

وقـد أرجعَ الشـوكـاني بقـاءَ النصـراني على نصـرانيتـه ، واليهـودي على يهوديته ، وصاحب البدعة على بدعته ، إلى حرص كُل منهم على نهج التقليد للآباء وحسن الظن بهم مع مخالفتهم للحق وحَذَّر المسلمين من عواقب التقليد لآراءِ أصحـاب المذاهب الإسـلامية ، التي اختلط فيهـا الصحيـح بـالسليم ، والحق بالباطل ، ودعاهم إلى إتبـاع النبي الواحـد محمد ﷺ ، وبين لهم بـأن محض آراءِ أئمة المذاهب ليست حجة على العباد ، وإلا كـان لأئمة الإسـلام رسل متعددون بعـدد أصحاب تلك الآراء ، وقـد ذكر بـأن غفلة المسلم وعظم ذهوله عن الحق يتمثل في تعطيله لآلـة الفهم ، ولملكة العقـل في البحث عن الحق من مصدريه : كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ[2] .

وأما وجه العملة الآخر فهو قضية الإجتهاد ، فقد ندد الشوكاني بمن نـادى بسد أبوابِه « فقالوا قد إنْسَدَّ بابُ الإجتهاد ، ومعنى الإنسداد المُفْتَـرى والكذب

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، المجلد الثاني ، ص ٣٤٣.
(٢) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، المجلد الثاني (مرجع سابق)، ص ١٩٨ ـ ١٩٩.

البحث ، أنه لم يبقَ في أهل هذه المِلَّة الإسلامية من يفهم الكتاب والسنة ، وإذا لم يبق من هو كذلك ، لم يبقَ سبيل إليهما ، وإذا إنقطع السبيل إليهما ، فكل حكم فيهما لا عمل عليه ، ولا التفات إليه ، سواء وافق المذاهب أو خالفها ، لأنه لم يبقَ من يفهمه ، ويعرف معناه، إلى آخر الدهر »[1] .

ثم أظهر تَبَرمَه من متعصبي زمانِه ، الذين خالفوا موقف أسلافهم من قضية الإجتهاد «وكان في الزيدية،والهادوية (نسبة للإمام الهادي) في الدِّيَار اليمنية إنصاف في هذه المسألة ، بفتح باب الإجتهاد ، فذلك إنما هو في الأزمنة السابقة ، كما قررنا فيما سلف ، وأما في هذه الأزمنة ، فقد أدركنا منهم من هو أشَدُّ تعصباً من غيرهم »[2] ، وبين أن ما حملهم على ذلك هو التعصب لمن قلدوه وتجاوز الحد في تعظيمه ، وإمتثال رأيه على نحو يفوق إجلالهم لكلام الله ورسوله ﷺ ، ولنهج أصحابه رضي الله عنهم[3] .

وقد ذكر (الشجني) ـ أحد تلاميذه ـ هاتين السمتين البارزتين في جميع مؤلفاته : دعوته للإجتهاد ، وتحريمه للتقليد ، فقال : « . . . والفَتْيا فيما يقتضيه الدليل من الكتاب والسنة ، يستنبط الأحكام من التنزيل ، والأثر ، حسبما يؤدي إليه الإجتهاد والنظر ، ولا يرى جواز التقليد ، كما صَرَّحَ بإختياره في مؤلفاته ، إيقاظاً لذوي الأبصار ، وإقتداء بسيد المهاجرين والأنصار صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الأخيار »[4] .

وقد قَسَّم الشوكاني المجتمع إلى ثلاثة مستويات في الإجتهاد ، المستوى الأول : ويشمل المجتهدين المقتدرين على الإجتهاد المستوعبين لعلومه والثاني : الذين إعتبرهم مجتهدين ، وإن لم يحيطوا بعلوم الإجتهاد بشكل كامل ، والمستوى الثالث : ويشمل من هم دون ذلك ، وهم غير العلماء ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد (مرجع سابق)، ص ٤٢ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٤٣ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٦ .
(٤) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ (مخ) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٢٠ .

وهؤلاء مجتهدون على نحوٍ ، قوامُه العملُ بالدليل بواسطة مجتهد ، ويتمثل ذلك في سؤالهم لأهل الذِّكر عن الدليل ، وهو ما فعله غالبُ السلفِ الصالح من الصحابة ، والتابعين ، وتابعيهم[1] .

وهو بِذَلِكَ قد خَالَف (أبا حامد الغزالي) الذي أباح التقليد ، ورأى أن في الأمر أحدُ وجهين :

إما إجتهاد للقادر عليه ، وإما تقليد من قبل العامة بشروط وأوضاع يلتزمها المقلد[2] .

وقد رأى الشوكاني أن الإجتهاد في العصور المتأخرة ، أيسر ، وأسهل من الإجتهاد في العصور المتقدمة ، لوفرة الكتب والمراجع ، وتدوينها بشكل لم يكن من السهولة بمكان توفيره للمتقدمين [3] .

وقد اهتم اهتماماً كبيراً بعلوم الاجتهاد ، وفي حثِّ طلاب العلم على طلبها ، وبين بأنها الوسيلة الفعالة في التمييز بين الحق والباطل ، وأن توفرها من عدمه لدى الأفراد هو الذي يميز أهل العلم الحق منهم عن أهل الباطل ، فأهلُ العلمِ هم طلابُ علوم الاجتهاد ، لا المقلدون[4] .

فكره الديني :

مما هو معلوم من الدين بالضرورة أن الإسلام دين شامل ، متكامل ، للحياة البشرية ، وهذا يستلزم عدم الفصل بين الفكر الديني ، وبين الأنماط الفكرية الأخرى للشوكاني السياسية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، ولكن من قبيل الدراسة والتبويب قد أفردت هذه الفقرة لإعطاءِ القارىء لمحات عن مذهبه الفقهي ، وفهمه لخصائص الإسلام ، وأسلوبه في المعالجة للقضايا الفكرية التي تتصل بالمجتمع الإسلامي ، قديماً ، وحديثاً ، ومستقبلاً ، كقضية

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٢٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢٥ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٤٧ ، ٤٨ .

التكفير ، وقضية التصوف ، وغيرها من أمور ، وإن اندرجت تحت عنوان : فكره الديني ، فإنها متصلة بسائر أنماط تفكيره فهي متداخلة ، متفاعلة ، شأنها شأن شمول الإسلام في تركيب أنظمته : الروحية ، والخلقية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، والسياسية .

مذهبه :

يرى البعضُ أن الشوكاني زيدي المذهب ، قبل ، وبعد اجتهاده ، وحتى وفاته ، وقد استدل صاحب هذا الرأي بوصية الرسول ﷺ لسيدنا علي كرّم الله وجهه التي أفرد لها الشوكاني رسالة خاصة سماها : (العقد الثمين في إثبات الوصية لأمير المؤمنين)(*) ، وأشار إلى أن تفتحه على أهل السنة أو إعراضه عن علم الكلام ، يمثل تسامح المذهب الزيدي ، وتجديد أصوله[1] .

وقد بين (إبراهيم توفيق) ـ صاحب رسالة (الشوكاني المفسر) ـ أن رسالة (إثبات الوصية) لم تثبت الإمامة أو الخلافة لسيدنا علي كرم الله وجهه ، بل أوردت وصايا عامة للمسلمين كأداء الصلاة ، والزكاة ، وعدم مفارقة الجماعة ، والطاعة ، والتحذير من الفتن وغيرها ، ووصايا خاصة لسيدنا علي كرم الله وجهه تضمنت اهتمامه بريحانتيه الحسن ، والحسين رضي الله عنهما ، وبتغسيله ، وقضاء دينه ، وغيرها ، ولم تتضمن الوصية بالخلافة في الحكم ، ثم أورد كلام الشوكاني حول طبيعة رسالته « إن الواجب علينا الإيمان بأنه وصي رسول الله ﷺ ، ولا يلزمنا التعرض للتفاصيل الموصى بها ، وقصر الوصية على شيء معين ، ليس من أدب المنصفين »[2] .

وهذا الفهم أشار إليه أيضاً محقق كتاب قطر الولي فقال : « فستجد أن كل ما أمكن أن نصل إليه من الإمام الشوكاني في بحث هذه الفكرة ، إنما هو إثبات

---

(١) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق)، ص ٧٢٧، ٧٢٨.

(٢) إبراهيم توفيق : الشوكاني المفسر (مرجع سابق) ، ص ٧٥، ٧٦.

(*) محمد بن علي الشوكاني : العقد الثمين في إثبات الوصية لأمير المؤمنين ، المطبعة المنيرية ـ القاهرة ـ ١٣٤٨ هـ ، وهي رسالة تقع في عشر صفحات ألّفها الشوكاني عام ١٢٠٥ هـ .

وصايا عامة ، في أمور عامة ، ليس للخلافة فيها تصريح ولا تلميح »[1] .

ويرى (د. المقالح) أن الشوكاني قد كان معتزلياً جديداً ، قدم منهجاً جديداً للاعتزال ، يقوم على إعلاء شأن العقل والاجتهاد ، والحرب ضد التقليد ، والتعصب ، والتزمت ، والشعوذة ، والدَّجَل ، والاحتيال ، والنصب ، والانتصار للحق والعدل ، بشجاعة وجرأة[2] .

وقد ناقش (د. أحمد صبحي) صاحب كتاب (الزيدية) هذا الرأي ، فعارضه ، محتجاً بتنفير الشوكاني من علم الكلام ، وحملته على المعتزلة ، ونهجهم الكلامي ، موضحاً بأن مخالفة الشوكاني لإسلامه من الزيدية يعتبر نهجاً ذا صلة وثيقة بالمذهب الزيدي ، الذي لا يجيز التقليد[3] .

وقد وجد الباحث كلاماً للشوكاني حدد فيه موقفه من أئمة الاعتزال « فإن علماءَ الكلام رحمهم الله ، قد كانوا على تعاقب عصورهم ، إلا النادر لا يتعبون أنفسهم بتعلم علوم الكتاب والسنة ، فإن أنكرتَ هذا ، فعليكَ بتراجمِ آرائِهم كعمر بن عبيد ، وواصل بن عطاء والمتوسطين كأبي الهذيل ، والنظام وأواخرهم كأبي يعلى ، وأبي هاشم »[4] ، وهذا يؤكد ابتعاده عن منهج المعتزلة الكلامي .

وهناك صنف من الدارسين يذهب إلى أن الشوكاني « كان مقلداً لابن تيمية ، وأنه لا يعتبر من المجتهدين »[5] ، وهو كلام لشخص لم يخبر هذا الرجل ، وأغلب الظن أنه سمع عنه سماعاً مشوهاً ، أو قرأ له فقط ترجمته لابن تيمية ففهم من احتفائه به ، أنه مقلد له »[6] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق)، ص ١٠٧ .
(٢) د. عبدالعزيز المقالح : اليمن الإسلامي (مرجع سابق)، ص ٦١ .
(٣) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق)، ص ٦٩ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام في شفاء الأوام - (مخ) - مجموع (٣٤٣) - فقه - (م.ج.ك) - (م.غ) - ص ٤١ .
(٥)،(٦) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٤١ عن الشيخ عبدالمتعال الصعيدي : المجددون في الإسلام ، ص ٤٧٢ - ٤٨٠ .

ويؤكد (د . إبراهيم هلال) ـ صاحب تحقيق كتاب (قطر الولي) ـ أن الشوكاني لم يتأثر في مذهبه بابن تيمية ، أو بابن عبدالوهاب ، فهو مستقل في دعوته ، له اتجاهه الخاص الذي يختلف فيه شيئاً ما عن دعوتيهما ، وإن تشابهت المناهج أو تقاربت ، وذكر بأنه قد تأثر بابن تيمية بعد أن بلغ درجة الاجتهاد أي بعد تكوينه العلمي الناضج ، بالإضافة إلى أن الشوكاني لم يشرْ إلى كتب ابن تيمية في سياق ترجمته لنفسه في (البدر الطالع)[1] ، وينتهي إلى القول بأن الشوكاني قد كان سلفي المذهب ، وإلى أنه يعد من طليعة المجددين في العصر الحديث ، الذين أخذوا الأحكام اجتهاداً من الكتاب والسنة[2] ، وإلى أنه قد دعا إلى عقيدة السلف في الأصول ، بعيداً عن المعتزلة ، الذين وقعوا في مبدأ نفي صفات الله تعالى بناءً على مبدئهم في تنزيهه جلّ وعلا ، وعن غلو الأشعرية الذين وقعوا في التجسيم بناءً على مذهبهم في التأويل ، والمبالغة في إثبات الصفات[3] ، وذكر أن الشوكاني قد أراد أن يزداد بصيرة في مذهبه السلفي فدرس علم الكلام ، ولكنه وجد فيه الحيرة ، والخيبة[4] .

وأما (أحمد أمين) صاحب كتاب (زعماء الإصلاح في العصر الحديث) ، فقد اعتبر الشوكاني ممثلاً لدعوة محمد بن عبدالوهاب ، وإن لم يتلقها عنه[5] .

ويرى الباحث أن أصدق حكم في تحديد مذهبه هو كلام الشوكاني نفسه عن نهجه « فإن قُلْتَ فما الطريقةُ ، المنجيةُ ، إذن ، قلتُ طريقة خير القرون ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، وهي العمل بحكم الكتاب والسنّة ، والوقوف عن متشابهها ، كما أمركَ اللّهُ من دون محاماة على مذهب ، فيكون

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٨ ـ ٤١ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٧ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٨ ، ٢٩ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٣.
(٥) أحمد أمين : زعماء الإصلاح في العصر الحديث ـ الطبعة الرابعة (مرجع سابق) ، ص ٢٣ ، ٢٤ .

مذهبك الإسلام جملة ، وسَلَفُكَ ، ومُحَامَاتُكَ على الكِتابِ والسُّنَّةِ ، فإن كنتَ لهذه النصيحة أهلاً ، فعض عليها بالنواجذ ، فإني قطعت شطراً من عمري في تحقيق الدقائق ، وتدقيق الحقائق ، ولم أقفْ على منهل ، فتارةً أخوضُ معارك علم المعقول ، وحيناً أمارس دقائق فحول أئمتنا أئمة الأصول ، وآونة أرتب البراهين ، وأركِّب القوانين ، وبعد هذا كله تراجع اختياري إلى الاستحسان ، ما إليه أرشدتُكَ ، أرشدني الله وإياك »[١] .

ويلاحظ في كلام الشوكاني ما يلي :

- أن مذهبه هو الإسلام جملة .
- اتباعه لنهج السلف الصالح في فهم الكتاب والسنة في الثلاثة القرون الهجرية الأولى .
- هجرهُ للمحاماةِ عن مذهب من مذاهب المسلمين ، الشائعة في زمانه ، ومحاماته عن الكتاب والسنة ، مكان ذلك .
- ابتعاده عن مذهب المعتزلة وأهل الكلام .

وقد أشار أحدُ تلاميذه - إلى نوع اجتهاده فقال : « ثم لما فهم هذه العلوم ، فَهْمَ مَنْ أنِسَ بِهَا رُشْدَاً ، وذَاقَهَا الذَّوْقَ المشتاق من مجاج النَّحْلِ شُهداً ، صَارَ مطلق الاجتهاد ملكَ بَنَانه ، وَطَوْعَ قَلَمِهِ وَلِسَانِهِ ، هيِّناً ، ليِّناً ، إذا قَادَه انقادَ ، وإذا أناخه استناخ »[٢] .

وأشار إلى ما تعرض إليه الشوكاني بشأن تحديد الفرقة الناجية « من تمسك من فِرَق الإسلام ، بما بعث به رسول الله ﷺ على وفق ما كان عليه هو وأصحابه رضي الله عنهم ، وليس كما يدعيه أهلُ كل مذهب خصوصاً ، بل ما وَافَقَ ما كانَ عليه عمل رسول الله ﷺ وأصحابه من مذهب وغيره ، ثم دَفَعَ دَعْوَى كُلَّ مُدَّعٍ يَدَّعِي غَيرَ ذلك »[٣] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام في شفاء الأوام - (مخ) - (م.ج.ك) - (م.غ) - (مرجع سابق) - ص ٤١ ، ٤٢ .

(٢) محمد حسن الشجني الذماري : التقصار - (مخ) - (م.غ) - (مرجع سابق) ، ص ٦ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٧٤ .

وهذا يبين بشكل أكثر وضوحاً لا تمذهبه ، وسلفيّته التي تعني متابعة نهج رسول الله ﷺ ونهج صحابته الكرام .

والشوكاني رغم إجلاله لكل العلماء ، الذين أصبحوا أئمة مذاهب المسلمين يعتبرهم تابعين ، مُكَلَّفِينَ ، مِثْلَه ، لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ « فأهلُ العلمِ أحياؤهم وأمواتُهم ، وإن بَلَغُوا في معرفة الشريعة المطهرة إلى حدٍ يقصر عنه الوصف ، وفي التقيد بها إلى مبلغ تضيق عنه العبارة ، وفي جلالة القدر ، ونبالة الذكر ، إلى رتبة يضيق الدهر عن تصورها فهم رحمهم الله مُتَعَبِّدُونَ بهذه الشريعة ، كَتَعَبُّدِنَا بِهَا ، وتابعون لا مبتدعون ، ومُكَلَّفُونَ لا مُكَلِّفون ، وهذا يَعْلَمُهُ كُلُّ مَنْ لَدَيهِ نصيبٌ من عِلْمِ الشريعة »[1] ، وهذا يؤكد عدم تمذهبه وراءَ إمام مَا ، ونهجه السلفي القائم على اتباعه للشريعة المطهرة .

وبناءً على كل ما تقدم ، يمكن القول بأن الشوكاني لا يتقيد بالمذهب الزيدي ، ولا بمذاهب أهل السنة الأربعة المشهورة ، ولا بالمذهب الأشعري أو المعتزلي ، وإنما ديدنه البحثُ عن الدليل ، بمنهج علمي ، خالٍ من التمذهب المُسْبَق ، والتَّعَصُّب والجُمود ، وفي إطار الكتاب والسنة ، ونهجِ رسول الله ﷺ وأصحابه في فهم نصوصها ، وفي استنباط الأحكام الشرعية منهما ، فاتخذ من تراث جميع مذاهب المسلمين بستاناً ، أخذ يستأصل منه كُلَّ عُشْبٍ ضارٍ ، ويقطفُ منه كُلَّ ما طابَ ثَمرهُ ، وأَيْنعَ زَهْرُه ، وإذا جاز القول بأن نهجه نهج سلفي ، إلا أن هذا النهج لا يعني عدم إعمال العقل في ما وراء النصوص ، فهو من علماء الأصول ، الذين استخدموا ودَرَّسُوا قواعد استنباط الأحكام الشرعية ويوضح ذلك كتابه الذي دَرَّسَهُ : (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول) ، وهو من علماءِ الجرح والتعديل ، وهو عِلْمٌ يقومُ على الدراسة المتعمقة في ما وراءِ متونِ الأحاديث وشخصيات رواتِها ، وقد أثمر ذلك الجهد في كتابه : (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ، كما أن الشوكاني

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : اللمعة في الاعتداد بإدراك الركعة من الجمعة (مخ) ـ بحث رقم (٥) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ حررها في يوم الخميس ١٦ شوال ١٢١٨ هـ ، ص ٣١، ٣٢.

قد خصص موضوعاً مستقلاً في كتابه (أدب الطلب) عَالَجَ فيه قواعد المصلحة والضرر ، التي تدورُ عليها أحكامُ الشريعة ، وتستخدمها أفهام طلاب العلم .

ويحق للباحثين أن يختلفوا في مذهب الشوكاني الذي تحول دراسة تـراثه دون سجنـه ، في قوالب جـاهزة ، من تمـذهب الباحثين ، يستـوي في ذلـك القوالب الموروثة في إطار الإسلام أو القوالب المصطنعة ، في إطار المذاهب الفكرية المعاصرة القريبة أو البعيدة من الإسلام .

فهمه لخصائص الإسلام :

تحت هذا العنوان حاول الباحث أن يورد فهم الإمام الشوكاني لطبيعة الدين الإسـلامي ، وكما ظهـر للباحث أنـه دين صالـح لكـل زمـان ومكـان ، يتصف بالشمول ، والواقعية ، واليسر ، والوسطية ، وغيرها .

١ ـ صلاحيته لكل زمان ومكان :

يرى الشوكاني أنَّ الإسلام يتضمنُ مبادىءَ عامة ، تصلح لاستيعاب مشاكل الناس واحتياجاتهم في كل زمان ومكان « إنَّ هذه الشريعة المطهرة أكثرها ثابت بـالعموميات الشاملة ، فـإن أركان الإسـلام لم تثبتْ إلا بمثل قـوله سبحـانه : ﴿ **أقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، ومنْ شَهِدَ مِنْكُم الشَّهـرَ فَلْيَصُمْهُ ، ولِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَـجُّ البَيْت** ﴾[1] » .

٢ ـ شمولـه :

لقد أدت ثقافة الشوكاني الواسعة إلى أن يصل إلى فهم شامل للإسلام ، كنظام ، يتضمن مختلف شؤون الحياة ، فقد قال مناجياً ربَّه : «ولم تَدَعْ دَقِيقَاً ، ولاَ جَلِيـلاً ، ولا نَقِيـرَاً ، ولاَ فَتِيـلاً إلا أوضحتَـه أتَمَّ إيضـاح ، وأبَنْتَـه أكْمَـلَ بَيَان »[2] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : جواب أسئلة السيد العلامة عبدالله بن محمد الأمير ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : التعريف بتزييف ما في التعريف ـ (مخ) ـ ضمن (مج) مكتبة مشرف عبدالكريم وكيل مكتب الإرشاد والتوجيه (سابقاً) ـ بدون تاريخ ، ص ١١٧ .

وهـذا الفهم يصحح تلك المقـولة الخـاطئة : (الإسـلام دين لا دولة) ، ويصحح فهم من يقول بأن الإسلام نظام روحي ـ خلقي ـ لا شأن له بالاقتصاد أو السياسة أو غيرهما من شؤون الحياة ، فالله سبحـانه قـد تنزل بـالقرآن الكـريم ليعالج شؤون حياة الإنسان في مختلف جوانبها ، حيث لم تغب عن المولى عَزَّ وجَلَّ مصالح الإنسان الكبرى « فإن القرآن العظيم قد اشتمل على الكثير الطيب من مصالح المعاش والمعاد ، وأحاط بمنافع الدنيا والدين ، تارةً إجمالاً وتـارةً تفصيلاً ، وتارةً عُمُومَاً ، وتَارَةً خُصُوصَاً ، ولهذا يقول سبحانه : ﴿ **ما فرطنا في الكتاب من شيء** ﴾ سورة الأنعام ـ آية (٣٨)، ويقول : ﴿ **وكُلَّ شَيءٍ أَحْصَيْنَـاهُ فِي إمَامٍ مُبِين** ﴾ (سورة يس ، آية رقم ١٢) ، ويقول : ﴿ **ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء**﴾ (سورة النحل ، آية ٨٩) ، ونحو ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى »[١] .

وانطلاقاً من خصيصة الشُّمول ، لا يـرى الشوكـاني مبرراً لـلإيمان ببعض تعاليمِ الإسلامِ ، والتجميد للبعض الآخر « فإعمال بعضِ مـا ورد في الكتاب والسنة ، وإهمال البعض الآخر ليس كما ينبغي ، فـإن الكُلَّ ثـابتٌ عن الله عزَّ وجَلَّ ، وعَنْ رسولِ الله ﷺ والكُلُّ شريعـةٌ واضحةٌ ، وطـريقةٌ مستقيمـة »[٢] . ويخطىءُ مَنْ يقولُ بتوقيف التحاكم إلى الإسلام بعد مـوت النبي ﷺ أو يذهب إلى الفصل بين العبادات والمعـاملات ، « ولـو قالَ قـائلٌ : في أي عصـرٍ مِنَ العُصورِ الإسلاميةِ : إن التعبد بهذه الشريعة المحمدية قد ارتفـع بموتـه ﷺ ، وأنه لم يبق على هذه الأمة شيء من أحكامها ، لما جاوبه المسلمون عن هذه المقالة إلا بالسيف كائناً من كان ، وفي أي عصر كان ، فضـلاً عن أن يسمعوه الحجج الشرعية ، ويناظرونه في ذلك مناظرة من خالف في مسـألة من مسـائل الدين ، وإنما قلنا إنه يلزمُ من ذلك طَيّ بِسَاط الشريعةِ ، لأننا قدمنا أنه لا فرق

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : إرشاد الثقات إلى إتقان الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ حررهـا الشوكاني بقلمه في ٢٧ من ربيع الآخر عام ١٢٣١ هـ ، ص ١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ـ لبنان ، ١٩٧٢ ص ١٣، ١٤ .

بين مسائل العبادات وبين مسائل المعاملات (. . .)(*) من قال لا يجب الإجابة إلى حكام الشريعة في مسائـل المعامـلات دون مسائـل العبادات ، لأن الكـل شريعة شرّعها الله لعباده في محكم كتابه ، وعلى لسان رسوله ، فنسبةُ الكل إلى مطلق الشريعة ، نسبةٌ واحدة ، وليسَ البعض بالانتساب إلى الشريعة المطهـرة أولى من بعض بإجماع المسلمين »[1] .

وقد يقال أننا نعيشُ واقعاً آخر ، غير الواقع الذي تنزل فيه القرآن الكريم ، ساسته السنة النبوية المطهرة ، قلنا أن نجتهد في علاج مشكلات هذا الواقع بما يناسب من الحلول ، وهو أمـر ، أقرَّه رسـول الله ﷺ لسيدنـا معاذ إبن جبـل ، عندما بعثه إلى اليمن ، والشوكاني لا يرفض هذا النهج ولكنـه ينبهُ إلى أنَّ من يقوم بعملية الاجتهاد ينبغي له أنْ يستوفي شروط المجتهد ، وإلاَّ عُدَّ ما يُقَدِّمُـهُ للنَّاسِ من حلول حُكْمَاً طَاغُوتِيّاً جاهليّاً « وعلى كل حال ، فالحديث (حديث معاذ) إنَّما يستدل به على رأي من يعرف الكتاب والسنّة حتى يصح قوله إنه لم يجد في ذلك الحكم ولا في كتاب الله ولا في سنة رسـوله ، فـأما رأي من لم يجهد نفسه بالبحث عن الدليل في الكتاب والسنّة ـ على فرض أنـه يقدر على ذلك ـ فهو باطلٌ لا يلزمُ المتخاصمين قبوله ، ولا يَحِلُّ لأحدٍ من قُضَاةِ المسلمين تقريره وأما رأي القاضي الذي لا يعرف كتاباً ولا سنة ، فليس هو الرأي المذكور في هذا الحديث ، بل هو طاغوتٌ بحتٌ ، وجاهلية خالصة »[2] .

٣ ـ واقعيتـه :

ويرى الشوكاني أن تكاليف الإسلام قد جاءَت متناسبة مع الوسع والطاقة ، ففي سيـاق حديثـه عن مغفرة الله لمن أخـطأ أو نَسِيَ من عباده « . . . مستفـادة المغفرة من قوله تعالى : ﴿ **رَبَّنَـا لاَ تُؤاخِذْنَـا إنْ نَسِينَا أوْ أخْـطَأنَا** ﴾ ، [سـورة البقرة ، آية : ٢٨٦] ومغفرة ما اسْتُكْرِهَ الإنسان عليه ، مأخوذةٌ من قولـه تعالى :

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى حكام الشريعة (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بخطه ـ (بدون تاريخ) ، ص ٢٥٠ ، ٢٥١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٥٢ .

(*) كلمة غير واضحة ، ويفهم من السياق أنها : (وخطأ) .

﴿ ولا تَحْمِلُ عَلَيْنَا إصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾، [سورة البقرة ، آية: ٢٨٦]، ومِنْ قوله تَعالى : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تحمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾، [سورة البقرة، آية: ٢٨٦]، ووجهُ كونه مأخُوذاً من ذلك أن ، المُسْتَكره لو كُلِّفَ بما اسْتُكْرِهَ عليه ، كانَ مُكلَّفاً بغير وُسْعِه ، وكان قد حُمِّل إصراً عَظِيماً ، وكان قَدْ كُلِّف بما لا طاقة له به ، ومما يؤيد ذلك في كتاب الله سبحانه قول الله عزّ وجلّ : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾، [سورة الحج ، آية: ٧٨]، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ اليسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ العُسْرَ ﴾، [سورة البقرة، آية: ١٨٥]، وقال تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا استَطَعْتُمْ ﴾، [سورة التغابن ، آية: ١٦]، ومن السنة ما ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ مِنْ مِثْلَ قولِه : (إنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وقوله : يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلا تُنَفِّروا)، وقوله : (أُمرت بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَة) »[1] .

وفي الوقت الذي نجدُ بعض الشباب المسلم في عصرنا ، يتشدد في قضية كاللِّباس ، فيذهب إلى الالتزام بهيئةٍ معينةٍ بذاتها كالقميص ، ويعتقد أن مَنْ لَمْ يَفْعَل ذلك قد خرج عن سيرة السلف الصالح ، نجد الشوكاني يحلل هذا السلوك الذي يختلف باختلاف عوائد الشعوب واختلاف أزمانها ، وقد نَبَّهَ إلى أنَّ الصحابةَ الكِرام قد لَبِسوا السَّراويلَ ، وأنَّ النبي ﷺ قد اشْتَرى السِّرْوَالَ ، وأن المطلوب في جميع الأحوال هو : ستر العورة ، التي أمر الشارع بسترها في الخلوة ، ناهيك عن وجوب ذلك في قارعة الطريق « فإذا كان سترُ العورة في الخلوةِ مما أرشد إليه الشارع ، ومَنَعَ فاعلَه من فِعْلِه ، فَكَيْفَ بِمَنْ بَرَزَ للنَّاسِ كاشفاً عورتَه ، ومَشَى في السِّكَكِ ، فإن هذا شيطان من شياطين الإنس ، مبارزٌ لمعصية الله ، مُجَاهِرٌ بِهَا ، ولا نعرف أحداً من المسلمين يُضادُّ هذا الذي سأل عنه السائل، فكيف يكون عادةً لجميعهم . . . وإن أرادَ بمشيهِ في السكك والأسواق بغيرِ إزارٍ معنى آخرَ، غير هذا المعنى الظاهر ، كأن يريد أن يترك الإزار الذي كان شعار الصحابة رضي الله عنهم ، ويَلْبِس غَيْرَه كالسراويل ، فلا

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : إفادة السائل في العشر المسائل ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ، ـ (م.ش) ـ حرره بقلمه في شهر ذي الحجة ١٢٢٥ هـ ، ص ٧.

إنكار في مثل هذا ، فإنه قد ستر عورته بما هو أبلغ في الستر من إزار ، وقد فَعَلَ ذَلِكَ جماعةٌ من الصحابة منهم (الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه) ، وإن لم يصح أن النبي ﷺ لَبِسَهُ من طرق صحيحه ، لكنها قد وردت أحاديث أنه إشْتَرَاهُ وليس هذا موطن ذكرها »[1] ، « وأما المحافظةُ على المروات فذلك (في اللباس) باب آخر ، وهو يختلف باختلاف الأمْكِنَة ، والأزْمِنَة ، والأشْخَاص ، فقدْ يعتادُ الناسُ لباساً في بعض الأمْكِنَةِ يكون لُبْس ما يخالِفُه مخالفاً للمروة ، وقد يعتادون في بعض الأزمنة لبس ثياب تخالف ما يعتادونه في زمن آخر ، وقد يعتاد بعض هذا النوع الإنساني لبس ثياب تخالف ما يعتاده النوع الآخر ، ويكون المحافظة في كل طائفة على الثياب المعتادة له ، ولأبناء جنسه هي المروة ، ولبس غيرها هو الخروج عن المروة ولسنا بصدد الكلام عن المروات والعادات »[2] .

فلا حاجة للمغالاة في الأشكال ، وفي الأمر متسع ، حيث يجوز للمسلم أن يلبس ما تقضي به عادات مجتمعه على أن لا يأتي مخالفة شرعية وهي عدم ستر العورة « لأنَّ الأصلَ جوازُ لُبسِ الثِّيابِ عَلَى جَمِيعِ الهَيْئَاتِ ، إلا على هيئة منهيٌ عنها »[3] .

٤ - يسره :

ويتناول الشوكاني يُسرَ الاسلام ، وملاءَمته للطبيعة الإنسانية ، وهو أمرٌ يتصل برحمةِ الله التي وَسِعَتْ كُلَّ شَيء « وبالجُمْلَة ، فَمَنْ نظر في الكِتَاب العَزِيز ، وفي السُّنة المُطَهَّرَة حَقَّ النَّظَر ، وجَدَهُمَا معرضين في كثير من المواضع ، بتقييد التكاليف الشرعية بالإستطاعة وعَدَمِ الحَرَج والتَّيْسِير وعَدَمِ التَّعْسِير ، والتبشير وعدم التنفير ، ولا أشد تكليفاً ، وأصعب تَعَبُّداً من تكاليف العبد بأمر لا يطيقه ، ولا يَقْدِرُ عليهِ ولا يَدْخُلُ تَحْتَ وُسْعِه ، فرحمة الله وسعت

(١) محمد بن علي الشوكاني : إفادة السائل في العشر المسائل - (مخ) - (مرجع سابق) - ص ٤ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة ، مع ثلاث عشرة رسالة أخرى ، الرسالة الرابعة عشرة، عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد (مرجع سابق)، ص ٢٣٩ .

كل شيء ، وسَبقَتْ غَضَبَهُ ، تُخالف هذا التكليف ، وتُنافي الحرج الشديد ، وتُبَايِنُ هفَا التَّعَبُّدَ الصَّعبَ »[1] .

وفي إطار مفهوم اليُسر نجد الشوكاني يدعو إلى عدم التنطع في الدين ، ففي معرض فتواه عن حكم ما يقع من بَوْلٍ أو رَوْث ما لا يؤكل لحمه على الحَبِّ المُداسِ ، ذَهَبَ إلى إستصحاب الأصل وهو البراءةُ الأصليةُ ، والطهارةُ ، وألى عَدمِ الولوجِ في سلكِ المتنطعين المتكلفين « وأقولُ أنه قَدْ وَقَعَ الاتفاقُ بين علماءِ الإسلامِ ، أن الأصلَ في كُلِّ شَيءٍ الطَّهَارَةُ ، وأن هذا الأصلَ يجبُ إستصحابه حتى يعلم وجود الناقل عنه ، عِلْمَاً شَرْعِيَّاً لا مجرد الظنون الفاسدة التي هي شأنُ كثيرٍ من الموسوسين في الطَّهَارة فإنَّ الإنتقالَ عن ذلك الأصل المجمع عليه بشيء من ظنون أهل الوسوسة ، لم يقل به قائل من أهل العلم ، بل هو غير جائزٍ ، لا سيما في أبواب تطهيرِ النَّجَسْ ، ورَفْعِ الحَدَثْ »[2] .

٥ ـ وسطيته :

ويرى الشوكاني أنَّ الحياةَ السليمة تقوم على عدم التفريط أو الإفراط في فهم أحكام الإسلام والأخذ بها ، وهي أحكامٌ تتسق مع فطرة الإنسان (طبيعته الإنسانية) ، فلا مكان للغلو في تطبيع الأفراد بتلك الأحكام « ودِينُ اللَّهِ سبحانَه بَيْنَ المُفَرِّط والغَالِي »[3] ، وعلى المسلم التوسط في الفهم والمواقف ، والتنازل للقضايا « والحقُّ بَيْنَ المُقَصِّرْ والمُغَالِي ، والصوابُ في التَّوَسُّطِ بين حالتي الإفراط والتفريط »[4] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : القول الواضح في صلاة المستحاضة ونحوها من أهل العلل والجرايح ـ (مخ) ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ص ٤٧ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال حول دوس الزرع بالحيوانات غير المأكولة ـ (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٢٣٤ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من المسائل (مرجع سابق) ، ص ٢٤ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم بلاد عسير (مخ) ـ بحوزة مشرف عبد الكريم (مرجع سابق)، ص ٣٥.

وفي إطارِ مفهومِ عَدَمِ الغُلُو ، عالج الشوكاني بعض سلوكيات مجتمعه ، فقد عُدَّ شُربُ الدُّخانُ لدى المغالين في التدين مُحَرَّماً ، أما الشوكاني فقد إخْتَطَّ لمجتمعه سبيل الإعتدال والتوسط ، فلم يساير الذين أدرجوا شجرة التُّنْبَاك أو التوتون (الدخان) ضمن الخبائث التي ذكرتها الآيةُ الكريمة ﴿ **يُحِلُّ لَهُمْ الطَّيِّبَات وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِم الخَبَائِث** ﴾ [سورة الأعراف، آية:١٥٧]، مُستدلاً بالقاعدةِ العامةِ للمباحات : إستصحاب البراءَة الأصلية « إنَّ هذه الشجرة التي أسماها بعضُ الناس التُّنْبَاك ، وبَعْضُهم التوتون ، لم يأتِ فِيها دليلٌ على تَحْرِيمَها وليست مِنْ جِنْسِ المُسكرات، ولا السُّمومِ ، ولا من جِنْسِ ما يضر آجلاً أو عاجلاً ، فمن زَعَمَ أنَّها حَرَامٌ فعليهِ الدليلُ ، ولا يفيدُ مجرد القيل والقال ، وقد أسْتَدَلَّ بعضُ أهلِ العلم على حُرْمَتِهَا بقوله تعالى : ﴿ **يُحِلُّ لَهُمْ الطَّيِّبَات وَيُحَرِّمُ عَلَيهِمْ الخَبَائِث** ﴾، وأدرج هذه الشجرةَ تحت الخبائث ، بِمسلكٍ من مَسَالِكِ العِلَّة المُدَوَّنَة في الأصول ، وقد غلط في ذلك غلطاً ينافي كون هذه الشجرة من الخبائث ، وهو محل النزاع والإستدلال بالآية الكريمةِ على ذلك ، فيه شَوْبُ مصادرةٍ على المَطْلوبِ ، فالإسْتِخْبَاثُ المذكور إنْ كَانَ بالنسبةِ إلى من يستعملها ومن لا يستعملها ، فهو باطلٌ فإنَّ من يستعملها هي عنده من الطيبات لا من المستخبثات ، وإنْ كانَ بالنسبةِ إلى بعض هذا النوع الإنساني ، فقد وُجِدَ فيهم مَنْ إستخبثَ العَسَل ، وهو من أطيب الطيبات ، وقد صَحَّ أنَّ رسول الله ﷺ لم يأكل الضَّبَ ، وقال : « أجدُني أعافُه ، فأكَلَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةُ ، بمرأى ومسمع منه ﷺ ، ومَنْ أنْصَفَ نَفْسَه، وجَدَ كثيراً من الأُمورِ التي أَحَلَّهَا الشارعُ من الحيوانات وغيرها ، أو كانت حلالاً بالبَرَاءةِ الأصليةِ ، وعمومِ الأدلةِ في هذا النوع الإنساني مَنْ يَسْتَخْبِثُ بَعْضَها ، وفِيهِم مَنْ يَسْتَطِيبُ ما يستخبثه غيره ، فلو كان مجرد إستخباث البعض مغضياً لتحريمِ ذلك الشيء عليه وعلى غيره ، لكان العمل ، ولحومُ الإبلِ ، والبَقَرِ ، والدجاج من المحرمات لأن في النَّاسِ من يستخبثُ ذلك ويعافه »[1] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية في إحياء سنة خير البرية ﷺ ، رسالة إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق) ، ص ٥.

مما سبق نلاحظ أنَّ الشوكاني يناقش المنطلقات التي استند عليها المغالُون في الحُكْمِ على هذا السلوك ، ويبطلها ، بمناقشته العقلية الشرعية التي تدور حول المفهوم النسبي لهذه العادة ، ويطرح منطلقات أخرى يمكن أن يدور حولها التحريم أو التحليل وهي علل الإسكار أو التسميم أو الضرر، وهي علل لم يثبتها أهلُ العلم في زمانه ، أي أنه قد ترك الأمر لأهل الاختصاص في التَّعَرُّفِ على ما يمكن أن يُلْحِقَه الدُّخَانُ مِنْ أضرارٍ بالإنسان ، وهذا النهج يسير عليه الشوكاني عندما يعالج بعض العادات الاجتماعية التي ذهب البعض إلى تحريمها ، كَقِراءة القرآن في المساجد أو في البيوت أو سائر الأماكن بهدف لحوق أجرها للموتى ، فهو لا يرى في ذلك بدعة إذا كانت تلك السلوكيات خالية من المنكر « أقولُ : لا شَكَّ أَنَّ هذه الاجتماعيات المبتدعة إن كانت خالية عن معصية ، سليمة من المنكرات فهي جائزة لأنَّ الاجتماعَ ليس بِمحرمٍ في نفسه،لا سيما إذا كان لتحصيل طاعة كالتلاوة،ونحوها ولا يقدحُ في ذلك في حديث (إقْرأوا عَلَى مَوْتَاكُم يَس) وهو حديث حسن ، ولا فَرْقَ بين تلاوة يس في الجماعة الحاضرين عند الميت أو على قبره ، وبين تلاوة جميع القرآن أو بعضه لميت في مسجده أو في بيته »[1] .

٦ ـ استهداف أحكامه جلبَ المصالح ودفع المفاسد :

ويرى أن أحكام الإسلام تدور حول جلب المصلحة ، ودفع المفسدة ، ولذلك فالنبي ﷺ لم يقتلْ المنافقينَ ، لأن في ذلك مصلحة أعظم من مفسدة الإبقاء عليهم أحياء « فإنه ﷺ لما تبين له نفاق بعض المنافقين ، واستحقاقه للقتل بحكم الشرع قالَ : لا يتحدث النَّاسُ بأن محمداً يقتلُ أصحابَه ، فترك قتلهم لجلب مصلحة هي أتم نفعاً للإسلام وأكثر فائدة على أهله ، ودفع مفسدة هي أعظمُ من المفسدة الكائنة بترك قتلهم ، وبيان ذلك أنه إذا تَحَدَّثَ النَّاسُ بِمِثْلِ هذا الحديث ، وشاع بينهم شيوعاً ، لا يتبين عنده السبب ، كان ذلك من أعظم المنفِّرات لأهل الشرك عن الدخول في الدِّين ، لأنه يَصُدُّ أَسمَاعهم ذلك الحديثُ ، فيظُنُّون عنده أن ما يعتقدونه من السلامة من القتل ، بالدخول في

(١) المرجع السابق ، ص ٤٦ .

الإسلام غير صحيح ، فيهربون منه هرباً شديداً ، ويبعدون عنه بعداً عظيماً »[١] .

وهكذا فعل ﷺ عندما كان يُعطي العطاءات الكبيرة للمؤلفةِ قلوبُهم ، ولا يعطيها للمهاجرين والأنصار ، المقاتلين والمستحقين للغنائم « وهكذا وَقَعَ منه ﷺ التأثير لجماعة ممن لم تثبت قدمه في الإسلام بغنائم (حنين) كأبي سفيان ، والأقرع بن حابس ، وعُيينة بنْ حصن ، فكان يُعطي الواحدَ من هؤلاءِ وأمثالَهم المائةَ من الإبلِ وما يقومُ مقامَ ذلك ، والمهاجرون والأنصار ، الذينَ هُمْ المقاتلةُ المستحقونَ للغنيمة ، ينظرون إلى ذلك التأثير ، ووقع في أنفسهم ما وقع ، حتى قال قائلهم : يرحم الله رسول الله يعطي هؤلاء وسيوفُنَا تَقْطُرُ من الدِّمَاءِ ، فلما علموا بما أراده النبي ﷺ من المصلحة العائدة على الإسلام وأهلِهِ بتأليف مثل هؤلاءِ وتأثرهم بالغنيمة قَبِلُوه أَتَّمَ قَبول ، وطابتْ نُفُوسُهم أكْمَلَ طِيبة »[٢] ، وهذه القاعدة هي التي جعلت النبي ﷺ يصالحُ الأحزابَ بِثُلُثِ ثِمار المدينة ويأذن بتلقيح النَّخْلِ ، بعد نهيه عن ذلك «وهكذا وَقَعَ منه ﷺ العَزَمُ على مصالحةِ الأحزابِ بِثُلُثِ ثِمار المدينةِ ، ظناً منه بأن في ذلك جلب مصلحة ، ودفع مفسدة ، فلما تبين له أن الترك أجلب للمصلحة ، وأدفع للمفسدة ، صار إليه ، وهكذا وَقَعَ مِنْهُ ﷺ النهي عن تلقيح النَّخْلِ ، فلما تبين له ما في ذلك من المصلحة لأهله أذِنَ لَهُمْ بِهِ »[٣] ، فهذه القاعدة هي الأصل الكبير الذي تدور حوله مبادئُ الإسلام جملة « وبالجملةِ فكُلُّ ما وَقَعَ من النَّسْخِ ، والتَّخْصِيصِ ، والتقييد في هذه الشريعة المطهرة ، فسببه جلب المصالح أو دفع المفاسد . . . وكان ﷺ ، يُرْشِدُ إلى الألفة ، واجتماع الأمر ويُنَفِّرُ من الفُرْقَةِ ، والاختلاف لما في الألفةِ والاجتماع من الجلب للمصالح والدفع للمفاسد ، وفي الفُرقَةِ والاختلافِ مِنْ عَكْسِ ذلك »[٤] ، وهذه القاعدة تحكم أهداف التعليم ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٤٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٤٥،١٤٦ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٤٦ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٤٦،١٤٧ .

وأساليبه ، وأسباب نجاحه « فالعالِمُ المرتاضُ بما جاءَنا عن الشارع ، الذي بَعَثَه الله تعالى متمماً لمكارم الأخلاق ، إذا أخذ نفسه في تعليم العباد وإرشادهم إلى الحق ، وجَذَبَهُمْ عن الباطل ، ودفعهم عن البدع ، والأخذ بِحُجُزِهِم عن كل مَزْلَقة من المزالق ، ومدحضة من المداحض بالأخلاق النبوية ، والشمائل المصطفوية ، الواردة في الكتاب العزيز ، والسنة المطهرة ، فَيَسَّرَ ولَمْ يُعَسِّر ، وبَشَّر ولَمْ يُنَفِّر ، وأرْشَدَ إلى ائتلاف القلوب واجتماعها ، ونهى عن التفرق والاختلاف وجعل غايةَ هَمِّه ، وأقصى رغبته ، جلب المصالح الدينية للعباد ، ودفع المفاسد عنهم ، كَانَ مِنْ أنْفَعِ دعاةِ المسلمين وأنْجَعِ الحاملين لِحُجَجِ ربِّ العالمين ، وانجذبتْ له القلوبُ ، ومالت إليه الأنفسُ ، وتَذَلَّلَ له الصعبُ ، وتَسَهَّلَ لهُ الوَعْرُ ، وانقلبَ له المتعصبُ منصفاً ، والمبتدعُ مُتَسَنِّناً ، ورَغِبَ في الخيرِ مَنْ لَمْ يكنْ يرغب فيهِ ، ومالَ إلى الكتابِ والسنةِ مَنْ كَانَ يميلُ عنهما ، وتَرَدَّى بأثوابِ الرواية من كان متجلبباً بالرأي ، ومشى في رياضِ الاجتهادِ ، واقتطف من طيبِ ثمراتِه ، واستنشقَ مِنْ عَابِقِ رياحينه مَنْ كَانَ مُعْتَقَلاً في سِجْنِ التقليدِ مُكَبَّلاً بالقِيل والقَال ، مَكْتُوفاً بآراءِ الرِّجَالِ »[1] ، فهي قاعدة عامة ، شهدت بها كليات وجزئيات شريعة الإسلام « وهذه الشريعةُ الغراءُ ، قد شَهِدَ كلياتٌ منها وجزئيات ، بأن جلب المصالح ودفع المفاسد من أَهَمِّ مقاصِدِها ، وأجَلِّ مَوارِدِها »[2] .

٧ ـ منهجه في تغيير الواقع :

يرى الشوكاني أن منهج تعامل الإسلام مع الواقع الاجتماعي ، أن يكون الدين هو الأصلُ ، وأن يكون الواقعُ تَبَعاً لذلك الأصل ، وليس العكس ، فعندما يكون الواقع متناقضاً مع أحكامِ الدِّينِ وتعاليمِه ، لا ينبغي تطويع الدين لمسايرة ذلك الواقع الفاسد ، بل الصحيح هو قلب هذا النهج رأساً على عقب ، وذلك بأن يُطوع الواقعُ لمسايرةِ أحكامِ الدِّينِ ومبادئِه « وذلك يغنيكَ عن النظر إلى ما

(١) المرجع السابق ، ص ١٤٧ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : إيضاح الدلالات على أحكام الخيارات ـ (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بخطه ـ حررها في ١٢١٩ هـ ، ص ٨٨.

وَقَعَ من ذلك في البَلَدِ الفُلانِي ، أو في الجِيلِ الفُلاني أو في العَصْرِ الذي قبل عصرك ، أو في العصور التي قبله بكثير ، فإن ذلك مما لا يصح الاحتجاج به ، ولا إيراده في موارد الاستدلال ، فقد وقع من ذلك في كل عصر من العصور الغَثُّ والسَّمِينُ ، والجَارِي على منهجِ الشَّرْعِ والجَارِي على غَيْرِه ، وصَارَ كثيرٌ مِنْ الأشياءِ المنكرة ، والبدع التي هي من قسم الضلالة باستعمال كثير من الناس لها غير مستنكر ، ولا معدود من الأمور المخالفة للشرع ، ولا من الشبهة التي يتوقف المؤمنون عندها ، ومن اطَّلَعَ على كُتبِ التاريخِ ، وقَفَ مِنْ ذلك على العَجَب العَجِيب ، والنَّبأ الغريب ، فإن كثيراً من المنكرات المعلومة تحريمها بضرورة الشرع ، فقد صارت عند قوم من الأقوام ، وفي جيلٍ من الأجيال من المعروف لا مِنْ المنكر ، حتى أنَّ مَنْ أنكَرَ ذَلكَ عُدَّ إنكارهُ منكراً ، ولا يقوى على القيام في مثل هذه المقامات الصعبة إلا من كان متصلباً في دين الله ، شديد الشَّكِيمَة على أعداءِ الله ، نافذَ البصيرةِ في الحق ، صحيح التصور لما أخذه الله على الذين أوتوا الكتاب من البيان ، قوي الفهم لمعنى قوله عزّ وجلّ : ﴿ وإذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَاب لِتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَه ﴾[1] ، [سورة آل عِمران ، آية : ١٨٧] .

دعوتُه إلى جمع كلمة المسلمين :

وتتجلى دعوةُ الشوكاني إلى وحدة المسلمين ، في ما قرره بشأن المذهب الحق في ما شجر بين الصحابة من الخلاف حول الخلافة ، حيث رأى أن الخوض في ذلك مضيعة لوقت المسلمين ، واشتغال بما لا يعنيهم من الأمر ، في حين أن خير القرون هو قرن الصحابة الكرام ، وأفْضل النَّاسِ هُم أولئِكَ الذين تَرَبوا على يَدِ رسولِ الإسلام محمد ﷺ ، وبدلاً من الخوض في شأن من صاروا تحت الثرى ، يُوجه الشوكاني المسلمين إلى الاشتغال بتعمير الحياة وبصيانة الدين ، ففي ذلك النفع وفي غيره الضرر ، « وأي فائدة لنا في الدخول في الأمور التي فيها رِيبة ، وقد أرشدنا الشَّرْعُ إلى أَن نَدَعْ ما يريبنا إلى ما لا

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤالات وردت من أبي عريش - (مخ) - ضمن مج (٥٩) - (م . ج . ك) - (م . ش) ، ص ٢١٣ .

يريبنا، ويكفينا أن نعتقد أنَّهم خير القرون ، وأفضل الناس ، وأن الخارجين (الخوارج) على أمير المؤمنين رضوان الله عليهم ، المحاربين له ، المصرين على ذلك ، الذين لم تصح توبتهم (بُغاة) ، وأنه المحقُّ ، وهم المُبْطِلُونَ ، وما زَادَ على هذا المقدار ، فهو من الفَضُولِ الذي يشتغل به من لا يبالي بدينه »[1]، ولا ينبغي ترك المجال للشيطان ليُغْرِي المسلمَ بالحديث عن الاختلاف في خير القرون ، وجلب الضرر بالاشتغال بما لا يعنينا « وقد تَلاَعَبَ الشيطانُ بكثيرٍ من الناس ، فأوقعهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله ﷺ في شأنهم لبعض من هو من جملتهم ، لكن تأخَّرَ إسلامُه عنهم : « لوْ أنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثَل أُحدٍ ذَهَباً ، مَا بَلَغَ مُدَّ أحدِهم ولا نَصِيفَه » ، فإذا كان مثل أُحدٍ ذَهَباً من المتأخرين من الصحابة بهذا الخطاب ، لا يبلغ مُدَّ احَدِ مُتقدمهم ، ولا نصيفه ، فما أظنه يبلغ بمثل أُحدٍ ذهباً ، فما مقدار حَبَّة من أَحدِهم ولا نِصفُها ، فرحم الله امرأً إشتغَل بما أوجبهُ اللَّهُ عليه، وطَلَبَ مِنْهُ ، وتَرَكَ ما لا يعودُ عليهِ بنفعٍ لا في الدنيا ، ولا في الآخرة بَلْ يعود عليه بالضرر ، ولو لم يكن من الضرر إلا مجرد ما أرشدنا إليه رسول الله ﷺ بقوله : « مِنْ حُسْنِ إسلام المرءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيه » لكفى ، فهذا والله مما لا يعنينا ، ومن ظن خلاف هذا فهو مغرور ، مخدوع ، قاصر الباع عن إدراك الحقائق ، ومعرفة الحق على وجهه »[2] .

وقد سلك المسلك المنصف ، عندما إنتصف لصحابة رسول الله ﷺ في تحقيقه العلمي لمذهب أهل البيت في ذلك « ولما ألَّفتُ الرسالة التي سميتها : (إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي) (١٢٠٨ هـ)، ونقلتُ إجماعهم ، من ثلاث عشرة طريقة ، على عدم ذكر الصحابة بسبب أو ما يقاربه ، وقعتْ هذه الرسالة بأيدي جماعة من الرافضة ، الذين بصنعاء ، المخالفين لمذاهب أهلِ البيتِ ، فجالُوا ، وصالُوا ، وتَعَصَّبُوا ، وتَحَزَّبُوا ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق) ، ص ٤٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٥، ٤٦ .

وأجابوا بأجوبة ، ليس فيها إلا محض السباب ، والمشاتمة وكتبوا أبحاثاً ، نقلوها من كتب (الإمامية) و (الجارودية) ، وكَثُرَتْ الأجوبةُ حتى جاوزت العشرين وأكثرها لا يُعرف صاحبُه، واشتَغَلَ النَّاسُ بذلك أياماً، وزَادَ الشَّرُ، وَعظُمَتْ الفِتْنَةُ ، فَلَمْ يَبْقَ صَغيرٌ ولا كبير ، و لا إمام ولا مأموم ، إلا وعنده من ذلك شيء ، وأعانهم على ذلك جماعة ممن له صولة ودولة ، ثم إن تلك الرسالة ، انتشرت في الأقطار اليمنية وحصل الاختلاف في شأنها ، وتَعَصَّبَ أهلُ العلمِ لها وعليها ، حتى وقعت المراجعة ، والمجاوبة ، والمكاتبة ، في شأنها في الجهات التهامية (الحُديدة) ، وكل من عنده أدنى معرفة بعلم يدركُ أنِّي لم أذكر فيها إلا مجرد الذَّبِّ عن أعراض الصحابة الذين هم خير القرون ، مُقْتَصِراً على نُصوص الأئمةِ مِنْ أهْلِ البيت ، ليكون ذلك أوقع في نفوس من يكذب عليهم ، وينسب إلى مذاهبهم ما هم من براء ، ولكن كان أهلُ العلم يخافون على أنفسهم ، ويحمون أعراضهم ، فيسكتون عن العامة ، وكثير منهم كان يُصَوِّبُهمْ مُداراةً لَهُمْ »[1] .

وقد صَوَّرَ الشوكاني مخالفة الواقع الاجتماعي لموقف مذهب آل البيت في أصحاب رسول الله ﷺ ، واستند إلى قول أَحَدِ أئمتهم « والحاصل أن من صَارَ من أتباع أهلِ البيت مشغولاً بِسَبِّ الصحابة، وثَلْبِهم والتوجع منهم ، فليس هو من مذهب أهل البيت ، بل هو رافضي ، خارج عن مذهب جماعتهم ، وقد ثبت إجماعهم ، من ثلاث عشرة طريقة ، كما أوضحتُ ذلك في الرسالة التي سميتها : (إرشاد الغَبِي في مذهب أهلِ البيت في أصحابِ النَّبِي ﷺ) أنهم لا يسبون أحداً من الصحابة ، الذين هم أهلُ السوابق والفضائل ، وقد قال الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة مَنْ زَعَمَ أن أحداً من آبائي يَسُبُّ أحداً من الصحابة فهو كاذب ، أو كما قال ، وقد جرت عوائدُ الله عزَّ وجلَّ فيما شاهدناه في أهل عصرنا أنه لا يفلح من شَغَلَ نَفْسَهُ بِسَبِّ الصحابة ، والعداوة لهم ، في دينه ولا دنياه »[2] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام وشفاء الأوام ـ (مخ) (مرجع سابق)، ص ١٣٩ .

وقد دفعه موقفه الإيجابي في توحيد كلمة المسلمين في اليمن ، بعد معاناته من تصحيح التعامل مع صحابة رسول الله ﷺ أن يؤلف كتاباً جَمَعَ فيه مَنَاقِبَ كُلٍ مِن قَرَابَةِ رسولِ الله ﷺ وصحابتِه ، وتابعيهِ ، لمجابهة تيارين خاطئين ، تيار النواصب الذي يكره أهل البيت رضوان الله عليهم ، وتيار الروافض الذي يسب صحابة رسول الله ﷺ ، فسلك الشوكاني سلوك المصلح المرشد لهؤلاء وهؤلاء ، وهو سبيل الحُبِّ والإخاءِ والإنصاف ، مستدلاً على فضائل القرابة والصحابة ، بالأحاديث التي عُنِيَ بتحقيقها أيَّمَا عِنَاية ، ولنستمع إليه وهو يُقَدِّم هذا الجهد للمسلمين « وقد جَعَلْتُ ذَلِكَ مُنحصراً في خمسةِ أبواب ، الباب الأول : في المناقب العامة لهم جميعاً ، أو لطائفة كثيرة منهم كالأنصار ، وأهل بدر ، وأهل بيعة الشجرة ، ويشتمل على جماعة منهم ومن غيرهم ، والباب الثاني : في مناقب العشرة المبشرة بالجنَّة ، الباب الثالث : في مناقب أهل البيت عُموماً وخصوصاً ، ذكورهم وإناثهم ، الباب الرابع : في مناقب كل فرد من غير العشرة من الصحابة ، والخامس في مناقب التابعين وسائر الأئمة على الخصوص والعموم ، وقد سميت هذا المختصر بـ(در السحابة في مناقب القرابة والصحابة) ، والله المسؤول أن ينفعَ بِهِ من يشاءُ من عباده الصالحين ، ويجلعه لي ذخيرة بحوله وطوله »[1] .

ويعزو الشوكاني أسباب الفتنة في الدِّين في مجتمعه إلى وجود الفئة الوسطى في العلم والثقافة ، والتي تقف في علمها وثقافتها بين فئتين ، فئة العلماء وفئة العامة[2] ، وهي ما يمكن أن يطلق عليه أنصاف المثقفين ، وينسب الشوكاني هذا المفهوم الذي وجد مصداقه في مجتمعه إلى العلامة اليمنى (علي بن قاسم حنشي) (١١٤٣ ـ ١٢١٩ هـ) وهذا يفسر جانباً من واقع مجتمعنا الإسلامي المعاصر حيث تحدث الفتن للشباب بسبب غياب العلماء ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : در السحابة في مناقب القرابة والصحابة ـ مخ ـ رقم (٦٩) ـ (حديث) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ حرره بخطه في يوم الجمعة ١٣ من جمادى الأولى ١٢٤١ هـ، ص ١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٤٧٣ .

وانفراد بعض القيادات ، التي لم تستكمل ثقافتها الدينية بتوجيههم ، وهو واقع يدعو إلى إعادة النظر في مناهج المؤسسات الدينية المتخصصة في إعداد الدعاة والعلماء .

وقد سعى الشوكاني أيضاً لجمع كلمة المسلمين في مجتمعه من خلال التحقيق العلمي في المسائل الخلافية الفرعية ، ومن أمثلة ذلك الوصول إلى جواز الجهر أو الإخفاء للبسملة مستنكراً من ذهب إلى إجبار الناس على ترك الجهر بها ومعاقبتهم « فإن ما ذكرناه ها هنا ، يكفي في دفع الإنكار ، وردع المنكر ، لذلك إذا كان مِمَّنْ يعقل الله سبحانه ، ويعرف مواطنَ الإنكار التي أيَّدَ الله عبادَة بالإنكار على مَنْ فَعَلَها، وأخذ على الحاملين لحجج الله، أن يأخذوا على يد مرتكبيها ، ويأطره على الحق إطراً ، وأما مثل هذه المسألة فليس الإنكار فيها إلا من باب إنكار المعروف ، وتفريق كلمة عباد الله بغير حجة نيّرة ، ولا برهان واضح والمهدي هداه الله »[1] .

وتبدو نزعته في جمع الكلمة في تحقيقه في قضية الجمع بين صلاتي الظهر والعصر ، وصلاة المغرب والعشاء ، في غير سفر ، ولا عذر ، ولا مطر ، حيث اعتبر جمع الرسول ﷺ لأي من الصلاتين من قبيل (الجمع الصُّوري) لا الحقيقي ، أي أنه قد أخر صلاةَ الظُّهرِ إلى آخرِ وقته فصلى ، ثم صلى العصر في أول وقته ، وهكذا فعل في جمع العشاء مع المغرب ، وعَدَّ ذلك تخفيفاً على أمة الإسلام ، ولا دليل على إخراج إحدى الصلاتين عن وقتها إلا في جمعِ مُزْدَلِفَة ، وجمعِ السَّفرِ[2] ، وقد ختم تحقيقه بقوله : « والحاصلُ أنهم مخالفون لهديه الدائم المستمر منذ ثلاث وعشرين سنة ، ومتمسكون بما هو خارج عن مطلوبهم ، خروجاً أوضح من شمس النهار ، وعلى نفسها جنت براقش »[3] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رسالة بدون عنوان تضمنت ردوداً على أسئلة السيد العلامة عبدالله بن محمد الأمير - (مخ) - ضمن مج (٥٩) - (م . ج . ك) - (م . ش) ، ص ٩ .

(٢)، (٣) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤالات أرسلها السيد يوسف بن إبراهيم الأمير ، وذكر أنها مرسلة من تهامة - (مخ) - ضمن مجموع (٥٩) - (م . ج . ك) - (م . ش)، ص ٢٠١، ٢٠٢ .

موقفه من قضية التكفير :

لقد نبه الشوكاني إلى خطورة التكفير « والتكفير خطرٌ عظيم لما صح أنه ﷺ قال : « من قال لأخيه يا كافر ، فقد باء بها أحدهما » ، والمراد أنه إذا كان المنقول له مستحقاً لذلك ، فقد وافق القائل في الواقع ، وإن كان غير مستحق لذلك ، فما كَفَّرَ القائلُ إلا نَفْسَه ، فهل يقدمُ مسلمٌ حريصٌ على حفظِ دينه ، على مثل هذا الخطر العظيم ، إذ تقرر هذا فتكفير التأويل شيءٌ لم يأذن الله به ، ولا بينه لنا رسول الله ﷺ بل نُهينا عنه نهياً عاماً ، وما ورد في ذكر بعض أهل البدع كالخوارج ، فالواجب الاقتصار على الوارد دون مجاوزة له ، فإنَّ ذلك من السِّبابِ للمُسْلِمِ ، الذي جعله ﷺ فُسُوقاً فمن رَامَ أن يطرح نفسه في هذه الهوة فلا(*) تعساً له »[1] .

وأما تكفيرُ المسلم بطائفة من الطوائف فإن خطره أعظم من تكفير الواحد من الناس وإلى هذا يشير بقوله : « فإنه إذا كان تكفير الرجل الواحد بغير مسبب ، يوجب كفر المُكَفِّر فما ظنك بمن عَمِدَ إلى (تكفير) طائفة من طوائف المسلمين ، فيهم من نحارير وأكابر العلماء ، من لا يأتي عليه الحصر ، ثم حكم بكفر جميعهم ، فإنه بذلك قد كَفَّرَ كُلَّ واحدٍ على انفراد »[2] .

وقد تَطَرَّقَ إلى العوامل التي دفعت هذا أو ذاك من المسلمين إلى تكفير غيره ، فهناك من يدعي الاجتهاد في تكفير من ينتسب إلى أُمة الإسلام ، فتكون عاقبة سلوكه هذا ، إحباط أعماله ، وإن كانت كالجِبَال « فإن قلتَ كان هذا باجتهاد بعد بَذْلِ الوُسعِ فأقول إرمِ اجتهادكَ هذا وراءَ الحائِطِ ، ودَعْ أُمةَ محمد ﷺ في هذا النسب الواسع ، فإن اجتهادَك المشؤومَ ، قد جَنَى عليكَ جنايةً لا يقوم ببعض إرشها جَمِيعُ عَمَلِكَ ، وإن كان كالجبال الرواسي »[3] ، وبعضهم يندفع في هذا المسلك بحكم الإلف والعادة التي لحقت تمذهب

---

(1) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام في شفاء الأوام (مرجع سابق) ص ٣٩، ٤٠ .
(2) المرجع السابق ، ص ٤٠، ٤١ .
(3) المرجع السابق ، ص ٤١ .
(*) لا : زائدة ، كما يستخدمها العرب ، وتصبح العبارة فتعساً له .

جماعته ، التي يتطبع أفرادها ، بتكفير من خالفها وعداوته « وإذا أنصفتَ من نفسك ، وجَدتَ أعظمَ أعمدة هذا الاجتهاد هو محبة الإلف المألوف ، الذي خالط حبه لحْمَكَ وَدَمَك ، مع الانطواء على العداوةِ لمن خَالَفَك ، وهذا الداء ، قد نشأ في المذاهب ، ولا سيما بين الأشعرية والمعتزلة(**) ، فقد صار من لم ينصف منهم ، يعادي الآخر عداوة لا يكون عنده إلا إذا كُوشف يهودي ولا نصراني ، والله المستعان »[1] .

ثم يلفت المكفرين إلى بساطة ووضوح مفاهيم الإيمان ، والإسلام ، وقيام أهل الإسلام بهذه المفاهيم على نحو لا يدعو أحداً من المسلمين إلى تكفيرهم ، اللهم إلا الاعتقاد الخاطىء بأن من يخالفك في التمذهب فهو كافر « ألم يُعَرِّفْنَا رسولُ الله ﷺ بالإسلام ، والإيمان فيما صح لنا عنه فقال : الإسلامُ أن تقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ، وتشهد أن لا إله إلا الله ، والإيمان أن تؤمن بالله وبملائكته وكتبه ، ورسله ، والقدر خيره وشره ، فانظر إن بقيت فَيْكَ بَقِيَّةٌ مِنْ إنصاف تجد مَنْ صَحَّ عندك كفرُه من أهل الإسلام ، قد قام لهذه الأمور ، فإن وجدته قائماً لها ، فانظر هل تجد في كتاب الله أو سنّة رسوله نصاً ، يدلك على أنه قد خرج عن الإسلام ، بسبب إعتقاده لما يخالفك ، وما أراكَ إنْ أنْصَفْتَ تَجِدْ مِنْ ذلك شيئاً »[2] .

ثم يبين أن سلوك المكفرين لا يعتمد على حجج شرعية ، وإنما يقوم على المراوغة ، والمجادلة ، واستخدام قواعد كلامية قد حررها من رجال المعتزلة والأشعرية(*) من لا يعرف نصيباً وافراً من علم الكتاب والسنة ، يستوي في ذلك أوائلهم ، والمتوسطون منهم ، والمتأخرون ودعا الشوكاني من يشك في هذا إلى النظر في تراجم زعمائِهم وتلامذتهم[3] .

وقد نبه الشوكاني إلى أن دحضه للحجج الكلامية للمعتزلة ، والأشعرية لا

---

(١) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .
(٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها .
(*) لاحظ هنا نقده للأشعرية والمعتزلة ، مما يؤكد تميزه عنهم .

يعني الحط من أقدار رجالاتهم « وكأني بِكَ عند النظر إلى هذا ، تقوم وتقعد من الغيظ ، وتحاول دَفْعَه بكلِّ حَجَر ومَدَر ، وتقول : ما بال هذا يتكلم في أعراض الأئمة ، فها أنا أعجل لك الجواب ، وأقول صانهم الله عن أن يُذكروا في هذا المقام للحط من رتبهم العالية ، فيما قطعوا فيه أعمارهم ، ونحن لا نشك أنهم أرادوا الخير ، وتأصيل الحق ، ولكنهم مع فُرط الشغف بهذا ، واستغراق أوقاتهم فيه ، لم يكن لهم فقهُ نصيب وافرٍ ، في علمي الكتاب والسنة ، وقد أحلتك على النظر في تراجمهم التي دَوَّنَها مَنْ لَم يعرفني ولا يعرفك والسلام »[1] .

ويرى أن مَنْ تَلَفَّظَ بكلمة الشهادة ، يدخل في الإسلام ، ولسنا مكلفين بعد ذلك في البحث عما في قلبه ، ولم يُكَلَّفُ قائِلُها بِفَهْمِ تفاصيلِ مفهومِ هذه الشَّهَادة « وأما ما ذكره السائل عافاه الله ، من أنه هل يجب تصور معنى لا إله إلا الله ، فهذا التركيب يفهمه كل عربي ، لا يَخْفَى على أحد ، كما يفهم معنى قول القائل ما في الدار إلا زَيْدٌ ، وما جَاءَنِي إلا عَمْرو، وهذا يكفي في القيام بكلمة الشهادة التي هي مفتاح باب دار الإسلام ، وأعظم ركن من أركانه وإذا قالها الكافر ، وجب الكف عنه ، حتى يشرح الله صدره للإسلام فيقوم ببقية الأركان ، ولهذا ثبت عنه ﷺ أنه قال لأسامة بن زيد رضي الله عنه ، لَمَّا قَتَلَ كافراً ، بَعْدَ أنْ قال : لا إله إلا الله ، واعتذر بأنه قالَها تَعَوُّذاً من القَتْلِ ، فقال له ﷺ : « أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهَ ، ثُم كَرَّرَ عليهِ ذَلِكَ » ، وفي قصة أخرى قال ﷺ : « مَا أُمرت أنْ أُفَتِّش عَلَى قُلُوبِ النَّاسِ أو كَمَا قَالَ) »[2] ثم تحدث عن المسلم الذي أتى سلوكاً كفرياً ، وهو (جاهل غير عامد) ، فذكر أنه (معذورٌ بِجَهْلِهِ) هذا ، ونفى عنه مَعَرَّة الكُفْرِ ، وإن لم ينفِ عنه مَعَرَّة الإثم ، بسبب تركه لوجوب تعلمه وسؤاله لأهل الذكر « نَعَمْ لَا بُدَّ أنْ يَأتي بِكُلِّ واحدٍ مِنْهَا على الصِّفَة المجْزِيَّة التي لا اختلالَ فيها ، باعتبار ما هو الواجب الذي لا

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : كلام على حديث بني الإسلام على خمسة أركان ، (مخ) - ضمن مج (١) - (م.ج.ك) - (م.غ) - بخطه - (بدون تاريخ) - ص ٤٦ .

تتم الصورة الشرعية إلا به ، فإن النَّقْصَ مِنْ ذَلِكَ ما يُخْرِجُ ما جَاءَ بِهِ عن الصُّورة الشرعية ، فهو بمنزلة من تَرَكَ ذلك الأصل ، لكنه إذا كان ذلك لجهله بالوجوب عليه ، وترك التَّعَلُّم بِمَا يَلْزمهُ ، فهو من هذه الحيثية ، آثم ، بترك واجب التعلم ، معذور بالجهل ، فلا يكون كمن تَرَكَ عَالِمَاً ، عَامِداً ، لأن جهله بوجوب التعلم مع ظنه بأنه الذي افترض الله عليه هو ما فعله على تلك الصورة الناقصة ، يدفع عنه معرة الكفر ، ولا يدفع عنه معرة الإثم »[1] ، وبِلُغَةِ عصرنا ، من لم يأتِ بمقتضياتِ كلمةِ الشهادة كُلِّهَا بسبب جهله بتلك المقتضيات ، فهو آثم لا كافر ، وإنما لحقه الإثم ، بسبب سلبيته ، المتمثلة بعدم تعلمه لتلك المقتضيات ، ولا يدخل في دائرة الكفر إلا العَامِدُ العالِمُ .

ثم يشيرُ إلى أن المسلمين يتفاوتون في تطبيق أحكام الإسلام ، وهذا التفاوت لا يخرج أيّاً منهم عن ملة الإسلام ، وأمرُ معصيتهم ، متروك لقضاء الله سبحانه يوم لِقَاه ، إنْ شَاءَ غَفَر وقَبِل شفاعة الشافعين فيمن عصاه ، وإن شاءَ عَذَّبه « والمسلمون وإن تفاوتت أقدامُهم في العَمَلِ بأحكامِ الإسلام ، فقد جمعتهم كلمةُ الإسلام وشملتْهمْ دعوتهُ ، فلكل واحدٍ منهم ما لسائر المسلمين ، وعليه ما عليهم ، وحساب العاصي منهم على الله عزّ وجلّ ، إن شاءَ غَفَرَ له ، وقبل شفاعة الشفعاء فيه ، وإن شاءَ عَذَّبَه ، لا يُسألُ عَمَّا يَفْعَل وَهُمْ يُسألون ، ما شَاءَ كان ، ومَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُن »[2] .

وفي بحث آخَر للشوكاني ، ذكر أن غياب العلماء ، وعدم قيام سائر المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإهمال أولي الأمر لسلوكيات مجتمعهم ، يؤدي إلى تواجد بعض المظاهر الكفرية في سلوك الأفراد والجماعات وخاصة لدى عوام الناس ، وأشار إلى أن هؤلاء هم أقربُ الفئات إلى الهداية التي ينبغي أن يتظافر كُلُّ الأطراف في سبيل تحقيقها (العلماء ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤٧ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : بحث في الصلاة على المديون - (مخ) - ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) - (بترقيم الباحث): ص ٦٧٨ ، ٦٧٩ .

الأفراد ، أولي الأمر)، ولكن مع فرضية عدم قيام هذه الأطراف بواجباتها ، ووجود مخالفات العامة لقطعيات الشريعة ، لا يخرجها هذا عن ملة الإسلام ، إلا إذا وجد العلم لديها بطبيعة تلك المخالفة وَوُجِدَ لديها التيقن بكفريتها ، ثم بعد ذلك تصر على الاستمرار في سلوكها الكفري مُسْتَحِلَّة لذلك ، مستخفة بحكمه شارحةً له صَدْرَهَا ، وقد نَبَّهَ إلى أن العامة لو بُذل معها مجهود الإرشاد ، ترغيباً ، وترهيباً ، وأحاطت بهم أسواطُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من كل جانب ، ولُوِّحَ لهم بسيف التأديب والعقوبة ، من قبل أولي الأمر لَمَا شَذَّ مِنْهُم عن الحقِّ إلا القليل ، بل إن القبائل التي تتحاكم إلى القوانين غير الشرعية التي تسمى بالمنع تارة ، وبالشرع تارة أخرى ، لا تكفر بسلوكها هذا حتى تتبين العلم بطبيعة سلوكها ، وتتيقن من كفريته ، ويتضح لها أنها تَشْرَحُ بذلكَ الكُفْر الصُّدُورَ ، وينسحبُ هذا المقياس على سائر السلوكيات كقطع بعض الآباء (في اليمن حينذاك) ميراث بعض من ثبت توريثه بدليل قطعي (كالبنت) ، وتسليم الزكاة لمن لا يستحقها[1] ، ويختتم الشوكاني بحثه بقوله الذي يلخص هذا الموضوع « . . . وهكذا من فعل سبباً من أسباب الكفر المختلف فيها ، لا يحل لأحد أن يَحْكُمَ بِكُفْرِهِ ، إلا بعد قيام البرهان على الكفر ، ولا بد بعد قيام البرهان على أن ذلك سبب من أسباب الكفر ، أن يكون المرتكب له عالِمَاً بِهِ ، بأنَّهُ كُفْرٌ ، شَارِحَاً بِهِ صَدْرَهُ ، مُصِرَّاً على البَقَاءِ عليهِ ، غيرَ راجعٍ عَنْه »[2] .

ويتضح مما سبق ، أن السلوك الكفري ، لا يُعدُّ صاحِبُه كافراً ، إلا إذا بُذل في سبيل تغييره ، مختلف أساليب التوجيه ، والإرشاد ، والإعلام ، واستخدم في بيان طبيعة ذلك السلوك كُلُّ أساليب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأصبح صاحِبُه عالِمَاً بِحُكْمِهِ ، مُصِرَّاً عَلَيْهِ ، مُسْتَخِفَّاً بحكم الإسلام فيه ، مُسْتَحِلاً لذلك السلوك شَارِحَاً بذلك صدره ، ويرى الباحث أن كل هذه الاعتبارات قد غابت كُلُّها أو بَعْضُها على من يُكَفِّرُ المجتمعات الإسلامية في عصرنا هذا .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في تحريم الزكاة على الهاشمي - (مخ) - (م.غ) (مرجع سابق)، ص ٥٥، ٥٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٦.

تصحيحه لفهم بعض المفهومات الدينية :

١ ـ مفهوم الدعوة إلى نهج السلف الصالح :

يرى الشوكاني أن العودة إلى منهج السلف الصالح (جيل الصحابة ، وتابعيهم ، وتابعي تابعيهم)، لا يعني أن يحرم المسلم على نفسه الملبوسات والمشروبات والمأكولات التي لم تكن متوفرة لدى ذلك السلف « فَلَيْسَ كُل مُبَاح كَانَ الصحابةُ يفعلونَـهُ ، ولم يَقُلْ أحـد مِنْ أهْلِ الإسلام أَنَّ مَا لَم يَفْعَلْهُ الصحابة حَرامٌ ، وإلا لَزِمَ تحريم كثيرٍ من الأطعمة ، والأشربة ، والأدوية والملبوسات ، التي كان الصحابة لا يفعلونها »[1] ، وفي موضع آخر يقول : « فَلَمْ يَقُلْ أحدٌ من علماءِ الإسلام ، أن كُلَّ ما لَمْ يرشد النبيُّ ﷺ إليه يكونُ حَرَاماً »[2] .

٢ ـ مفهوم القدر :

عمل الشوكاني على إحياء مبدأ الربط بين الأسباب والمسببات لأن إغفال هذا المبدأ يُؤدي إلى مخالفة التعاليم الإلهية ، والسُّنَن الاجتماعية ، بل وسنن الحياة جميعاً « ولو قال قائل : أنا لا آكل ، ولا أشرب ، بل أنتظرُ القضاءَ ، فإن قدر الله ذلك كان ، وإن لم يُقَدِّر لَمْ يَكُن ، أو قال : أنا لا أُجامع زوجتي أو أَمَتي ليحصل منها الذرية ، بل إن قَدَّر الله ذلك كان وإن لم يقدره لم يكن ، لكان هذا مخالفاً لما عليه رسل الله ، وما جاءت به كتبه ، وما كان عليه صلحاءُ الأمة ، وعلماؤُها ، بل يكون مخالفاً لما هو عليه هذا النوع الإنساني ، من أنبياء آدم إلى الآن ، بل يكون مخالفاً لما عليه جميع الحيوانات في البَرِّ والبَحْرِ »[3] .

٣ ـ مفهوم الرقية :

يرى الشوكاني أن الرقية مشروعة ، بشرط عدم مخالفتها للشرع ، وبشرط تواجد الثقة في الراقي ، من ناحية علمه ، وخبرته ، في ذلك ، فإن علم تحيله

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بلوغ المنى في حكم الاستمناء ـ (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ١٢٣٢ هـ، ص ٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٨.

(٣) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل (مرجع سابق) ، ص ١٤، ١٥.

أو دجله ، أو كذبه ، وسعيه لأكل أموال النَّاس بالباطلِ ، لم يجز قصده « وقد يكون المدعي لذلك مُمَخْرِقاً ، مُتَحَيِّلاً لطلب ما يحصل له من الجُعْل وهذا لا شك أنه إذا عُرِفَ منه ذلك لم يَجِزْ قصده ، ولا التداوي منه ، كما لو عُرِفَ من يَدَّعِي الطب بِمِثْل ذلك ، وليس كلامنا ، إلا فيمن عُرِف حاله ، بإدراك تلك الصناعة ، وجُرِّبَ »[1] .

٤ ـ مفهوم البدعة :

ويرى أن البدعة القبيحة لا تشمل هيئات الألبسة أو الأطعمة التي لم تكن متواجدة في عصر صحابة رسول الله ﷺ ، فهي من قبيل المُبَاح ، ومثلها كمثل إباحة استخدام غير اللسان العربي أو المكاتبة بالعربية « فإن اختصاص كل بقعة من بقاع الأرض بلبسة مخصوصة ، على هيئة مخصوصة ، وثياب مخصوصة وكذلك ما يأكلون من الأطعمة ومثل هذا ، لا يقال له بدعة قبيحة ولا مندرج تحت مسمى الابتداع في الدين ، ولا يدخلُ تحت قوله ﷺ : وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَة ، وبهذا يتضح لك صحة ما ذكره كثير من أهل العلم من تخصيص حديث (كل بدعة ضلالة) ولا بمثل حديث (كل أمرٍ ليسَ عليهِ أمرُنا فهو رَد) ، لأن هذه الأمور مختصة بما كان من أمر الدين لا بمثل (التحاور) ، و (التكاتب) ونحو ذلك »[2] فلو « كان التخاطبُ بالقلمِ أو باللسانِ المخالف للتخاطب ، الذي كان يفعله النبي ﷺ هو وأهل عصره بدعة ، لكان التخاطب والتكاتب بغير اللسان العربي بدعة ، ولكان رَسم الحروف الكتابية ، على غير الرسم الذي كان يفعله النبي ﷺ بدعة ، ولكان اللبس للثياب التي لم يلبسها النبي ﷺ مما هو حلال لِلاَبِسِه بِدْعة ، ولكان أكل الطعام الحلال ، الذي لم يأكله النبي ﷺ بدعة ، ثم يسري الأمر إلى الأزمنة ، والأمكنة والأحوال ، فيقال : إنه لا يكون مُتَسَنِّفاً إلا إذا فعل فعلاً موافقاً للفعل الذي فعله النبي ﷺ

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رسالة الإثبات لالتقاء الأرواح ـ (مخ) ـ ضمن مج (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ١١٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : بحث العرف الندي في جواز إطلاق لفظ سيدي ـ (مخ) ـ بخطه ـ ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) ، ص ٤٣٢، ٤٣٣ .

في الـزمان والمكـان والأحوال ، وذلـك محـالٌ ، والتكليف بـه تكليف بمـا لا يطاق ، ومعلومٌ أن أكثرَ أهل الأمة الإسلامية ، بـل أكثر أهـل الربـع المسكون ليست ألسنتهم بعربية ، وهم يتخاطبون ، ويتكاتبون ، بغيـر اللسان العـربي ، وبغير القلم العربي ، فإن كانوا بذلك مبتدعين كان ذلك خَرْقاً للإجماع »[1] .

٥ ـ مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

ناقش الشوكاني الظن الخاطىء ، الذي يوجد في بعض كتب الفـروع في المكتبة الإسلامية وهو : أن يمتنع المسلم عن القيام بـوظيفة الأمـر بالمعـروف والنهي عن المنكر بحجة الزعم بأنه لا طائل وراءَ قيامِهِ بهذا الواجب « وقد كان السلفُ الصالحُ من الصحابة ، والتـابعين ، وتابعيهم ينكـرون ما علمـوه منكراً بـأفعالهم وأقـوالهم ويكافِحُـون بذلـك الملوك والأمـراء ، اللهم غفـراً ، اللهم غفراً ، اللهم غفراً ، للمقصرين من عبادك ، في القيـام بهذه الخصلة التي هي أس دين الإسلام ورأس قواعده ، وأعظم ما يحفظ هذه الشـريعة المـطهرة عن انتهاك العصاة ، وتلاعب المتمردين ، وها هنا مفسدة عظيمـة ، تُرِكَ بهـا كثيرٌ من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وصارت ذريعة شيطانية للمداهنين في دين الله ، وهي مـا وقع في بعض كتب الفـروع من جعل ظن التـأثير شـرطاً لـلأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا شرطٌ لم يدل عليـه كتاب الملة ، ولا سنـة رسوله ، فهو تمسك بالهَبَاءِ ، وتعلل بما هو على شُرف جُرف هَارٍ ، ومع هـذا فإنهم يجعلون ذلك تَعِلَّةً لَهُم وعُذْراً ، وهم يعلمون أنَّ التكلم بالحق ، وبما أمر الله به ، وأرشد عباده إليه ، لا يستـطيع أحـدٌ رَدَّهُ كائنَـاً مَنْ كان ، وإن بَلَغَ في التَّمَرُّدِ عن الحق ، والتجبر في الدين إلى حد يقصر عنه الوصف فإنه إذا سَمِعَ ذلك فَغَايَتُهُ ، وقد وَقَعَ قَلْبُه مَا وَقَع ، واسْتَحَى مِنْ النَّاسِ أن يتظهَّرَ بذلك ، أو يتجاهر به ، وهذا أقل ما يحصل معه مما ذكره من يحق عليه القيام بذلك أنه ظَنَّ عَدَم التأثير ، فهو كـاذب على نَفْسِه ، كـاذب على ربِّه ، كـاذب على عباد الله الصالحين »[2] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤٣٢ .

(٢) محمـد بن علي الشوكـاني : النشـر لفـوائـد سـورة العصـر ـ (مخ) ـ (مـرجع سـابق) ، ص ٧٣ ، ٧٤ .

وهذا يدعو كل مسلم إلى أن يكـون إيجابيـاً ، يسعى بكل جهـده ، لتغيير المُعْوَجِّ في أمر الحاكم أو الرعية دون التفات إلى ما يمكن أن يترتب على جهده من نتائج ، وهي بحسب الخبرة نتائج طيبة .

٦ ـ مفهوم الحكم بالرأي :

ويرى أنه من الخـطأ إخراج الحكم بـالرأي ، عنـد عدم تـوفر الـدليل في الكتاب والسنة ، من دائرة الأحكام الدينية « على أن الحكم بـالرأي عنـد عدم وجود الدليل في الكتاب والسنة ، إن صح دليله فهو من شريعته التي أرشد إليها أمته ، فإنه قد أخـرج أبـو داود من حـديث معاذ أن رسـول الله ﷺ لَمَّا أراد أن يبعث معـاذاً إلى اليمن ، قال : (كيف تَقْضِي إذا عُـرِضَ لَكَ قَضَـاء ، قَـالَ : أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَجِدْ قَالَ : فَبِسُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ، قَالَ : فإِنْ لَمْ تَجِدْ في سنَّةِ رسـولِ اللَّهِ ، ولا في كتابِ اللَّهِ ، قـال : أجتهدُ رأيي ولا آلـو ، فَضَرَبَ رسول الله ﷺ صَدْرَهُ وقال : الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ اللَّهِ بما يُرضي رسولَ الله »[1] .

وهذا يعني أن الحلول الاجتهاديـة في أي شأن من شؤون الحيـاة من قبل المختصين في ذلك ـ تعتبر حلولاً شرعية تندرج في دائرة الأحكام الدينية .

٧ ـ مفهوم الأحكام القطعية والأحكام الظنية :

ويرى أنه لا يجوز مخالفة الأحكام القطعية الدلالة التي وصلت إلينا بالتواتر « والمتواتر قطعي الدلالة لا تحلّ مخالفته بـالظنيـات ، وإن كَثُرَ عَـدَدُهَا »[2] ، وهذا يعني تطويع ما نطلق عليه مصلحة المجتمع لتلك الأحكام القطعية ، وإن توهم هذا المفكر أو ذاك بأنَّها قد تُخَالِفُها ، لأن الله أعلمُ بمصلحةِ عبادِه .

تناوله لقضايا الدعوة النجدية :

على الرغم من تميز دعوة الشوكاني عن دعوة (محمد بن عبدالـوهاب) :

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى أبحاث الشريعة ـ مخ ـ (م.غ) ـ (مرجع سابق)، ص ٢٥١، ٢٥٢ .

(٢) محمـد بن علي الشـوكـاني : بحث في الـدم من الخيـل (مخ) ـ ضمن مجمـوع (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ١٠٦ .

إلا أنه قد تعرض لموضوعات تلك الدعوة وعلى سبيل المثال ، ناقش ما يلي من اهتماماتها : اعتبار الدعاء من العبادة[1] ، والإخلاص في التوحيد والعبادة[2] ، وصُور الشِّرك الخَفِي المختلفة[3] ، واستَعْرَضَ ثَلاثينَ وجهاً مسألة التوحيد في سورة الفاتحة[4] ، وتشييد القبور ورفع سمكها ، واتخاذ القباب عليها ، وتزيينها بالستور ، وإبقاء الشموع عليها ، واجتماع الناس حولها[5] ، كما أنه قد تحدث عن قضية الشِّرك في جوابه على رسالة عالم الحسا الذي وفد إلى صنعاء[6] ، هذا بالإضافة إلى مراسلاته ومكاتباته مع علماء نجد ، وما تضمنته قصيدتُه ، التي رثا بها إمامَ الدعوة الوهابية من موافقةٍ أو نقدٍ لاهتمامات أتباعها ، إلى جانب رسالته : (الدر النضيد)[7] .

موقفه من النص :

ويرى أن هناك قواعد معينة يجب استخدامها عند فهم النص القرآني ، وهي متتابعة على النحو الآتي :

- تفسيره « باللغة العربية ، حقيقةً ، ومجازاً ، إن لم يثبت في ذلك حقيقة شرعية ، فإن ثبت فهي مقدمة على غيرها »[8] .
- الأخْذُ بتفسير الرسول ﷺ « فهذا أقدم من كل شيء ، بل حجة متبعة ، لا يسوغ مخالفتها ، بشيء آخر »[9] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب مسائل عالم بلاد عسير (مخ) مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) ، شوال ١٢٢٢ هـ ، ص ٨١ .

(٢) المرجع السابق، ص ٨٣، ٨٤ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٨٧، ٨٨ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٩٢ - ٩٧ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٩٨، ٩٩ .

(٦) محمد بن علي الشوكاني : رسالة فائق الكسا في جواب عالم الحسا (مرجع سابق) - (بدون تاريخ) - بخطه ، ص ١٣٢ - ١٤٦ .

(٧) انظر هذه الرسالة ، الفصل الأول ، ص ١٩ .

(٨)، (٩) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال عن حديث الأنبياء احياء في قبورهم ، وقول المفسرين أن مريم بنت ناموسا دلت على عظام يوسف عليه السلام - (مخ) - ضمن مجموع (٧) - (م .ج .ك) - (م .غ) ، ص ٩٥ .

ـ الأخْذُ بتفسير الصحابة « المختصين(*) برسول الله ﷺ فإنه يبعد كل البعد أن يفسر أحدهم كتاب الله ، ولم يسمع في ذلك شيئاً عن رسول الله ﷺ ، وعلى فرض عدم السماع ، فهو أحد العرب الذين عَرَفُوا مِن اللُّغَةِ دقها وجلها »[1] .

ـ تفسير التابعين ، ومن جاء بعدهم ، ومقياس صحة تفسيرهم استناده إلى الشارع أو أهل اللغة ، هذا إذا كان تفسيرهم بطريق الرواية ، وأما إذا استند على الرأي فلا يحل التمسك به « فإن كان المروي عنه الشارع أو أهل اللغة ، وإن كان بمحض الرأي فليس ذلك بشيء ولا يحل التمسك به ولا جعله حجة ، بل الحجة ما قدمناه ، ولا يظن بعالم من علماء الإسلام أن يفسر القرآن برأيه ، فإن ذلك مع كونه من الإقدام على ما لا يحل ، وقد ورد النهي عنه في حديث : مَنْ فَسَّرَ القُرآنَ بِرَأْيِهِ فاصابَ ، فَقَدْ أخْطَأَ ، وَمَنْ فَسَّرَ القُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَأخطأ فقد كَفَرْ ، أو كما قال »[2] .

وهذا المنهج يتطلب تطويع الآراءِ حول مصلحة المجتمع لهذا التتابع في ربطها بالنص ، وهذا لا يعني أن الشوكاني ـ نَصِّيُّ المنهج ، إذْ أنَّه قد استخدَمَ كما تَرى اللغة العربية في ترجيح الأفهام ، وأخذ بالحقيقة المجازية ، إذا لم تُوجد حقيقة شرعية ، وفي هذين الأسلوبين يتضح لنا منهجه في إعمال العقل في عملية الفهم ، وقد تبين للباحث في مواضع أخرى من كتاباته أنه يبدو وكأنه قد بالغ في الابتعاد عن النص ، وعلى سبيل المثال نرى الشوكاني يؤول أحد الأحاديث النبوية في القضاءِ ستين تأويلاً[3] ، وهو الحديث الذي أخرجه أبو سعيد النقاش ولفظه « كَانَ الخَصْمَان إذا إخْتَصَمَا إلى رسول الله ﷺ ، فاتَّعَدَا للموعِدِ ، فَوافَى أحدُهما ولم يوافِ الآخر ، قَضَى للذِي يَفِي مِنْهُمَا ، إنتهى . . .)[4] .

---

(١)، (٢) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال عن حديث الأنبياء احياء في قبورهم ، وقول المفسرين أن مريم بنت ناموسا دلت على عظام يوسف عليه السلام ـ (مخ) ـ ضمن مجموع (٧) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٩٥.

(٣)، (٤) محمد بن علي الشوكاني : من اشراق النيرين في بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصمين (مخ) ـ تحت رقم (٣٩) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بخطه . ص ٢٢٢ .

(*) أكثرهم ملازمة للنبي ﷺ.

تصحيحه للموقف من صحابة رسول الله ﷺ :

ويرى أن كراهية أو تفسيق الصحابة الكرام ليس من مذهب أهل البيت فقد تحدث أولا عن مكانة الصحابة رضوان الله عليهم « فالعاقل المراعي لحفظ دينه ، إذا لم يعمل بما ورد في الصحابة الراشدين في نصوص القرآن والسنّة القاضية ، بأنهم أفضل من غيرهم من جميع الوجوه ، وأن بين طبقتهم وطبقة من بعدهم من الأمة كما بَيْنَ السماءِ والأرض ، فأول الأحوال أن ينزلهم منزلة سائر المسلمين وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح : (أنَّ قِتَال المُسلم كُفْرٌ وَسَبُّهُ فُسُوق) ، وثبت في الصحيحين أنَّ لعن المسلم المؤمن كَقَتْلِه ، وثبت عنه ﷺ في صحيح مسلم أنه لا يكون اللعانون شفعاء ، ولا شهداء يوم القيامة ، وفي سُنَنْ أبي داود أنه قال ﷺ : إن العبد إذا لَعَنَ شيئاً صَعَدَتْ اللَّعْنَةُ إلى السماءِ ، فتغلقُ أبوابُها ، ثم تأخذ يميناً وشمالاً ، فإذا لم تجد مساغاً ، رجعت إلا (إلى) الذي لعن ، فإن كان أهلاً لذلك ، وإلا رجعت إلا(إلى) قائلها »[1] .

ثم ذكر إجماع أهل البيت على عدم سبهم « من إطّلع على ما أسلفنا من الروايات القاضية بإجماع أهل البيت على عدم سب الصحابة ، أنه قد وجد في مؤلف الفرد من أفرادهم ما يشعر بالسب ، فنقول له : إن كان ممن يعقل الخطاب هذا الفرد الذي يَدَّعِي أنه وجد في مؤلفه ما يُشْعِرُ بالسب ، إنْ كان عصرُه متقدماً على عصر الأئمة الذين حكينا عنهم ، روينا عنهم إجماع أهل البيت فمن البعيد أن يَحكوا الإجماع عن جميعهم ، وثَمَّ فرد يخالفهم للقطع أنه أحْرَى من غيرهم بعلم بعضهم بعضاً ، فدعواهم الإجماع من دون استثناء ، مُشعر بعدم صحة ما وُجِدَ عند ذلك الفرد ، فالمتوجب عليك وعلينا اعتقاد أن ذلك الموجود مدسوس في ذلك المُؤلَّف من بعض أهل الرفض لأنه إثبات كونه من كلام المؤلف له ، يخالف ما حكاه الأئمة ، من أهله المختبرين بمذهبه ، وإن كان عصرُه متأخراً عن عصر الأئمة الذين حكوا الإجماع عن أهل البيت ، فكلامه مردود ، لأنه خالف إجماع آبائه ، وشَذَّ عن طريقهم ، ومشى في غير

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي ـ (مخ) ـ ضمن مج (٨٣) ـ منقولة في ١٥ محرم ١٢٩٩ هـ عن نسخة أحمد محمد الغرة عن : المؤلف ، ص ٨٨.

منهجهم القويم ، وسَلَكَ في غير طريقهم المستقيم ، وما كان بهذه المثابة فلا ينبغي لأحد أن يعمل به ، ولا يحل لمؤمن أن يتمسك به في معارضة إجماع المتقدمين والمتأخرين من العِتْرة المطهرة »[1] .

جهوده في تنقية التراث :

وأوضح الشوكاني أن التراث الإسلامي ، يحتاج إلى غربلة، تزيل عنه ما لحقه من الشوائب من قبل علماء المسلمين المؤهلين لذلك ، وقد سلك هو هذا المسلك في تفسيره للكتاب الكريم ، وبين من خلال ذلك ما جاء في كتب التفسير المتقدمة من أكاذيب مُفتراة ، وبين القواعد التي تستخدم في اكتشاف تلك الأكاذيب ، وطريقة التخلص منها « فكثيراً ما وَقَعَ من الأكاذيب في كُتِبِ التفسيرِ ، لا سيما المشتملةُ على حكاية القَصَصَ المُطوَّلَة ، فهي مُتلقاةٌ عن أهل الكتاب المنصوص على أنهم يحرفون الكلم عن مواضعه ، ويبدلون القول بل كثير من الحكايات المدونة في كتب التفسير ، لا مستند لها إلا ما يعتاده القصاص من تطويل ذيول المقال بالأكاذيب الحرية بالإبطال ، فما كان كذلك لا ينبغي أن يلتفت إليه أو يعتقد صحته ، على فرض عدم معارضته لشيء مما ورد عن الشارع فكيف إذا عارض ما ورد ، وإن كان قاصراً عن رتبة الصحة »[2] .

وقد سبق الحديث عن قواعد فهمه للنصوص القرآنية[3] ، وهذا لا يعني أن التنقية ، ستكون أسلوباً يقوم به من لم يتخصص في علم ما من العلوم التي تحتاج إلى تحقيق ، لأن هذا المسلك هو محض الرأي الذي يهاجمه الشوكاني بقوله : « إن كان بمحض الرأي فليس ذلك بشيء ولا يحل التمسك به ، ولا يجعله حجة ، بل الحجة ما قدمناه ، ولا نظن بعالم من علماء الإسلام أن يفسر القرآن برأيه ، فإن ذلك مع كونه من الإقدام على ما لا يحل قد ورد النهي عنه . . . الخ »[4] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٨٨، ٨٩.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبورهم (مرجع سابق) ، ص ٩٥.

(٣) انظر هذه الرسالة ، هذا الفصل ، موقفه من النص ، ص ٣١٦ - ٣١٧.

(٤) محمد بن علي الشوكاني : سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبورهم (مرجع سابق)، ص ٩٥.

وقد قام الشوكاني إلى جانب تحقيقه في التفسير في كتابه (فتح القدير)[1] ، بتأليف مجلد كبير تضمن الأحاديث الموضوعة ، كمساهمة علمية في تحقيق سنة المصطفى ﷺ أطلق عليه عنوان (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة)[2] ، فأضاف بذلك جهداً جديداً إلى جهود من سبقه من علماء التفسير ، والحديث المتخصصين في علومها .

موقفه من التصوف والصوفية :

لقد استخلص الباحث موقف الشوكاني من التصوف ، والصوفية من قراءآته لما وقع بين يديه من رسائل ، وأبحاث ذات علاقة بهما ، وكل كتاباته في ذلك تسير متوازية ، يؤازرُ بعضُها بعضاً ، وهي بشكل عام تتسم بالاعتدال أو التوسط فتذهب إلى القول بقبول طائفة من المتصوفين ، وهي الملتزمة بالشرع الحنيف ، وبذم الطائفة الأخرى التي تنكبت طريق الالتزام به ، ما عدا التعليق الذي تضمن رجوعه عن ذم الطائفة الثانية ، والموجود على غلاف إحدى نسخ رسالته : (الصوارم الحداد) ، وهذا ما سيقوم الباحث بتحقيق الأمر فيه في ختام هذه الجولة مع آراءِ الشوكاني .

ويبدأ الشوكاني ، فيعرف الصوفية ، ويوضح رأيه في التصوف الممدوح ، والصوفي الحق ، ومراحل رقيه الروحي ، فيقول: « إنَّ معنى التصوف الممدوح هو الزُّهد في الدنيا حتى يستوي عنده (المتصوف) ذهبُها ، وترابُها ، ثم الزُّهد فيما يَصْدُرُ عن النَّاسِ من المَدْحِ والذَّمِ حتى يستوي عنده مدحُهم وذمُّهم ، ثم الاشتغال بذكر الله سبحانه ، وبالعبادة المقربة إليه ، فمن كان هكذا فهو الصوفي الحق »[3] .

ثم يتعرض للأدوار التربوية الإيجابية التي يقوم بها الصوفي الحق في المجتمع فيقول : « وعند ذاك ، يكون من أطباء القلوب ، فيداويها بما يمحو

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث ، قائمة كتبه المطبوعة ، رقم (٢٧)، ص ٢٠٠ .

(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث ، قائمة كتبه المطبوعة ، رقم (١٧)، ص ١٩٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : بحث في التصوف ـ (مخ) ـ ضمن مج (١) ـ (مرجع سابق) ، ص ١٢٢ .

عنها الطواغيت الباطنية ، من الكبر ، والحسد ، والعجب ، والرياء ، وأمثال هذه الغرائز الشيطانية ، التي هي أخطر المعاصي ، وأقبح الذنوب »[١] .

ثم يتناول المنازل الإيمانية التي يرقى إليها سالك التصوف الملتزم بالشرع « ثم يفتح الله له أبواباً ، كان عنها محجوباً كغيره ، لكنه لَمَّا أماط عن ظاهِره وباطِنه الذنوبَ التي يصير بها قلبه وحواسه في ظلمة ، بل يصير بها جميع ظاهره وباطنه في غِشَاوة ، صار حينئذٍ صَافِياً عن شَوبِ الكدر مُطَهَّراً عن دَنَسِ الذُّنُوبِ ، فيبصر ، ويسمع ، ويفهم ، بحواس لا يحجبها عن حقائق الحق حاجب ، ولا يحول بينها وبين درك الصواب حائل ، ويدل على ذلك أتم دلالة ، وأعظم برهان ما ثبت في صحيح البخاري وغيره ، من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : (يَقُولُ الله تَعَالَى : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالمُحَارَبَة ، وفي روَايَة : فقد آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ ، ومَا تَقَرَّبَ لِي عَبْدِي بِمثل ما افترضته عليه ، ولا يزالُ عَبْدِي يتقربُ إليّ بالنوافلِ حتى أُحِبُّهُ ، فإذا أحببتهُ ، كنتُ سمعهُ الذي يسمعُ به ، وبصرُه الذي يبصر به ، ويدهُ التي يبطش بها ، ورجلُه التي يمشي بها ، فَبِي يَسْمَعْ ، وبِي يُبْصِرْ ، وبِي يَبْطِشْ وبِي يَمْشِي ولَئِنْ سَألنِي لأُعْطِيَنَّهُ ولإن إسْتَعَاذَنِي لأعِيْذَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَدَتُ في شيءٍ أنَا فَاعِلُه تَرَدُدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي المُؤمن ، يَكْرَهُ المَوتَ ، وأَكْرَهُ مساءته ، ولا بُدَّ لَهُ مِنْهُ) ، ومعلومٌ أن من كان يبصرُ بالله سبحانه ، ويسمعُ به ويبطشُ بِهِ ويمشِي بِهِ ، له حالٌ يخالفُ مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلك ، لأنها تنكشفُ له الأمورُ كما هي ، وهذا هو سبب ما يُحكى عنهم من المكاشفة ، لأنه قد ارْتَفَعَ عَنْهُم حُجُبُ الذُّنوبِ ، وذَهَبَ عَنْهُم أدران المعاصي ، وغيرهم من لا يبصرُ بالله ، ولا يسمعُ بِهِ ، ولا يبطشُ بِهِ ، لا يُدْرِكُ عن ذلك شيئاً ، بل هو محجوبٌ عن الحقائقِ ، غير مُهْتَدٍ إلى مستقيم الطريق»[٢] .

وهكذا تتضح رؤى الشوكاني لمسائل ومصطلحات الصوفية ، حيث نَجِدُ الصوفي مجاهداً لنفسه ، وبتعبيره ماحياً لطواغيتها ، وبعد أن يزيح من طريقه

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٢ ، ١٢٣ .

عقبات رقيه ، يبدأ مسيرته في منازل السمو الروحي ، حتى يصل مرحلة الفتوحات ، ثم المكاشفات ، من خلال تحرير نفسه من أمراضها ، ثم بتقربه بالنوافل إلى الله سبحانه ، حتى يصير على حد تعبيره صافياً ، وهذا يُظهر أصل اشتقاق كلمة التصوف لديه فهو من صفاء النفس من الكدر ، ودنس الذنوب والمعاصي ، وهو يُورد هذه الرؤى فيربطها بالشرع ، فهو التصوف الملتزم في مفاهيمه ومضامينه بالهدى الإلهي المثبوت في كتاب الله سبحانه ، وفي سنّة رسوله ﷺ .

ثم يُعَضِّدُ مَسْلَكَ الصوفية الحقة ، فيورد ما جاء في الشرع عن فراسة المؤمن ، وأنه ينظر بنور الله وعن ما ورد من وصف لحياة سيدنا عمر بن الخطاب الروحية ، حيث أخبر النبي ﷺ ، أنه من المُحَدِّثِينَ في هذه الأُمة ، حيث فتح الله له باب المكاشفة كما حكى لنا التاريخ الإسلامي[1] .

وبعد أن بين الشوكاني الخصائص الصوفية المحمودة ، والصوفي الحق ، وأدواره الإيجابية في المجتمع ، ومنازل سموه الروحية ، كل ذلك في إطار الالتزام بالشرع الحنيف ، ولنستمع إليه وهو يؤكد هذه الخصائص « فمن كان من صالحي العباد ، متصفاً بهذه الصفات ، متسماً بهذه السمات ، فهو رجل العالم ، ومرد الدهر ، وزين العصر ، والاتصال به مما يلين القلوب ، ويخشع الأفئدة ، وتنجذب بالاتصال به العقول الصحيحة إلى مراضي الرب سبحانه ، وكلماته هي الترياق المجرب ، وإشارته هي طب القلوب القاسية ، وتعليماته هي كيمياء السعادة ، وإرشاداته هي الموصلة إلى الخير الأكبر ، والكرامات الدائمة التي لا نفاذ لها ولا انقطاع ، ولم تَصْفُ البصائر ، ولا صَلُحَتْ السرائرُ بمثل الاتصال بهؤلاءِ القوم الذين هم خِيرةُ الخيرة ، وأشرف الذخيرة ، فبالله قوم لهم السلطان الأكبر على قلوب هذا العالم يجذبونها إلى طاعات الله سبحانه ، والإخلاص له ، والاتكال عليه ، والقرب منه ، والبعد عن ما يشغل عنه ، ويقطع الوصول إليه ، وقَلَّ أن يتصل بهم ، ويختلط بخيارهم إلا من سبقتْ له السعادة ، وجذبته العناية الربانية إليهم ، لأنهم يُخْفُونَ أنفسهم ، ويظهرون في

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٣ .

مظاهر الخمول ومن عَرَفَهم لم يدل عليهم ، إلا مَنْ أَذِنَ اللَّهُ له »[1] .

وكلام الشوكاني السابق يبين أن الصوفية ، الممدوح منهجهم ، هم قوم قد تخصصوا في تطهير النفس المسلمة ، وتزكيتها ، وقد استخدم مصطلح الكرامة ، التي تقع لسالكي هذا الطريق ، وأطلق مصطلح خيارهم على الطائفة الممدوحة ، وبين مكانتهم الاجتماعية التي تنتج من سيطرتهم على قلوب المريدين من خلال اجتذابها إلى طريق الواصلين للمولى عزَّ وجلَّ ، ثم إنه قد حدد سمة مميزة من سمات الصوفي الحق وهي صفة الإعراض عن حب الظهور (حب الخمول) ، وبعد ذلك وجدناه يحث المسلمين على الاتصال بتلك الفئة الخيرة « فيا طالب الخير ، إذا ظفرت يداك بواحد من هؤلاء الذين هم صفوة الصفوة ، وخيرة الخيرة ، فاشددهما عليه ، واجعله مؤثراً على الأهل ، والمال ، والقريب ، والحبيب ، والوطن ، والسكن ، فإننا إن وزنا هؤلاء بميزان الشرع ، واعتبرناهم بمصير الدين وجدناهم أولياء الله ، الذين لا خوف عليهم ، ولا هم يحزنون ، وقلنا لمعاديهم أو القادح في عُلا مقامِهم أنت من قال فيه الرب سبحانه كما حكاه عن رسول الله ﷺ : (من عَادَى لِي وليًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَة) ، (وقد آذَنْتُهُ بِالْحَرْب) ، لأنه لا عيب لهم إلا أنهم أطاعوا الله كما يجب ، وآمنوا كما يجب ، ورفضوا الدنيا ، وأقبلوا على الله عزَّ وجلَّ في سِرِّهِم وجَهْرِهِم ، وظاهِرِهِم وبَاطِنِهِم »[2] .

والجديدُ في هذا الكلام أنه قد أطلق على الفئة الخيرة من الصوفية لفظ (أولياء الله) ثم حذر من معاداتها لأن الله قد توعد من يفعل ذلك بالحرب ، وقد أفرد الشوكاني كتاباً مستقلاً خاصاً بالولي ، تعرض فيه لمفهومه ، وصفاته ووسائل تزكيته لنفسه ، وثمرة مجاهداته ، وقرباته وقام (إبراهيم إبراهيم هلال) بتحقيقه ، وهو شرح لحديث الولي (مَنْ عَادَى لِي وليًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْب)[3] ، ويرى المحقق أن الشوكاني قد ضَمَّنَ كتابه هذا الرَّد على دعاوى الرافضة ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٣، ١٢٤ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٤ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٧ .

والباطنية ، والمتطرفين من المتصوفين التي استخدمت حديث الولي لدعم آرائها الباطلة ، وأن الشوكاني قد أراد أن ينتقل المسلمين في تقربهم إلى الله ، من طريق الصوفية المفسدة للصحة وللحياة ، والمؤدية إلى السلبية إزاء قضايا المجتمع ومشكلاته إلى طريق الفقهاء المجتهدين الذين يُلِمُّون بالكتاب والسنة ، وينفذون تشريعاتهما بعيداً عن انعزالية الصوفية ، ومن استسلامهم للكسل ، والتواكل إلى الإيمان بقانون السببية ، الذي تقوم عليه حياة الإنسان في حياته وآخرته ، كما أنه قد أراد أن ينأى بالمسلمين عن المذاهب الصوفية ـ الفلسفية التي تأثرت بالمجوس وسارت في طريق الإلحاد عن طريق استغلال حديث الولي ، وادعاء المعجزات لأولياء الصوفية[1] .

وقد قدم المحقق دراسة مفصلة من خلال تحقيقه للكتاب تناول فيها تعريف الولي ، ومفهومه عند جمهور المسلمين ، وعند غلاة الشيعة والصوفية ، وشخصيات الأولياء ، والطريق إلى الولاية عنده ، والموازنة بين منهجه في ذلك وبين منهج الصوفية ، ومنزلة الإنسان عند الله عندما يصل إلى مرتبة الحب لله سبحانه من خلال تقربه إليه بالنوافل ، وما يصادفه من كرامات مقارناً لمفهوم الكرامة لدى الشوكاني ، ولدى الصوفية ، والفلاسفة الإشراقيين والتعريف بمعالم أفضل الأولياءِ ، مقارنا بين وجهة نظر الشوكاني ووجهة نظرالصوفيين[2] .

ولم يخلُ ذلك التحقيق من عيب ، شأنه كشأن أي عمل علمي ، فقد تحامل نوعاً مَا على الصوفية ، عندما أخذ يفسر إنصافه للطائفة الخيرة منهم بأنه من رواسب التصوف لديه يقول المحقق : « ومع ذلك فإننا سنجد عند الشوكاني بعض رواسب التصوف أو مظاهره ، فقد رأيناه يهيم بعض الهيام معهم في أودية الحب الإلهي الذي خرج به المتصوفة عن السَّمْتِ القرآني إلى المظهر البشرى ، كذلك فإن ما رَوى لبعضهم من كرامات : منها أنه يورد لعبد الواحد ابن زيد (ت = ١٧٧ هـ) إحدى كراماته ، فيقول : وأصاب عبد الواحب بن زيد الفالج فسأل ربَّه أن يُطْلِقْ أعضاءَه وَقتَ الوضوء ، فكان وقت الوضوء تُطلقْ

(١) المرجع السابق ، ص ٧ ـ ١٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٦٨.

أعضاؤه ، ثم تعود بعده »[1] .

ويذهب المحقق إلى تبرير تأثر الشوكاني بالمتصوفين عندما اعتبرهم من الأولياء ، حيث يقول : « يظهر أنهما (ابن تيمية ، والشوكاني) متأثران بالفكرة السائدة ، بأن التصوف حتى القرن الثالث كان سُنِيّاً ، ولم يتفلسف أو لم تدخله المذاهب الإلحادية إلا في نهاية القرن الثالث وأوائل الرابع ولكن الواقع أن التصوف كله ، من يوم نشأ ، والزهد قبله ، لا صلة لهما بالسنة ولا بالقرآن في شيء »[2] ، فهو إذاً كما يرى المحقق سوء الفهم للحياة الروحية في الثلاثة القرون الأولى من قبل الشوكاني ، وفي موضع آخر يصف هذا الموقف بالانخداع « فالأصل في أمر هذين الإمامين (ابن تيمية والشوكاني) أنهما لا يعتقدان حقيقة أمر المتصوفة ، ولكن يظهر أنهما خُدعا بتمويهِ الصوفية بادعائِهم الانتساب إلى السنة والجماعة ، فَظَنَّا أن هذا حق منهم ، حتى بَلَغَ بهما الأمرأن استشهدا بقول بعضهم على سنية التصوف وسِنية أولياء الصوفية ، بل لقد كان هذا الاستشهاد في معرض القول بضرورة تمسك الولي بالكتاب والسنة ، وأن الكتاب والسنة هما المقياس الوحيد لولاية الشخص »[3] .

ويرى الباحث بأنه ما دام الشوكاني قد انتقد كل الجوانب السلبية للتصوف والمتصوفين، وقد دعا إلى تقييدهما بالكتاب والسنة، فليس من المنهج العلمي أن نغالي في تحديد موقفه إلى درجة وصفه بسوء الفهم،والانخداع،وإذا كان لا مشاحة في الاصطلاح ، فلا يمنع الإسلام من استخدام أي مصطلح من المصطلحات كرمز أو علامة على سلوك إسلامي معين لا يتعارض مع الكتاب والسنة كالتصوف المحمود ، والصوفي الحق ، وغيرهما ، والشوكاني قد تناول في كتاباته أدعياء التصوف من خلال إستناده إلى مرجعية الكتاب والسنّة فقال : « وإذا فرضنا أن في المذعنين للتصوف من لم يكن بهذه الصفات وعلى هذا الهدى القويم ، فإن بدا منه ما يخالف هذه الشريعة المطهرة ، وينافي منهجها الذي هو في الكتاب والسنّة ، فليس من هؤلاء ، والواجب علينا رد بدعته عليه ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(٢) ،(٣) المرجع السابق ، الهامش، ص ١٢٨ ، ١٣٠ .

والضرب بها في وجهه كما صح عنه ﷺ أنه قال: (كُلّ أمْرٍ لَيْسَ عَلَيهِ أمْرُنَا فَهُوَ رَد)، وصَحَّ عنه ﷺ أنه قال : (كُلُّ بِدْعَة ضَلالَـة) ، ومن أنكر علينا ذلك قلنا لـه : وزنّا هـذا بميزان الشـرع فوجـدناه مخـالفاً لـه ، ورددنا أمـره إلى الكتاب والسنّة ، فوجدناه مخالفاً لهما ، وليس الدين إلا إثبات كتاب الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ ، والخـارج عنهما ، المخـالف لهما ضـال مضل ، ولا يقـدح على هؤلاء الأولياء وجود من هو هكذا ، فإنه ليس معدوداً منهم ولا سالكاً طريقهم ، ولا مهدياً بهديهم ، فاعرف هذا فإن القدح في قوم بمجرد فـرد من أفرادهم أو أفراد منسوبين إليهم نسبة غير مطابقة للواقع لا يقع إلا ممن لا يعرف الشرع ، ولا يهتدي بهديه ولا يبصر بنوره »[1] .

وقد أصاب الرأي من وجهة نظر الباحث (حسين عبدالله العمري) ـ محقق (ديوان الشوكاني) عندما وصف الشوكاني في موقفه من الصوفية بالـوسطيـة ، عندما قسمهم إلى صنف ممدوح وضرب لهذا القسم أمثلته ، وإلى صنف غير مقبول ، وذكر بعض أعلامه ، ملتزماً بالكتاب والسنّة في قَبُوله وذَمِّه ، وإن هذا الموقف قد ظَهَرَ بِجَلاءٍ في رسالته : (الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الإلحاد)[2] ، وفي بعض أشعاره[3] ، وقد سبق تسجيل هذا الفهم دارس آخر لأدب الشوكـاني وشعره ، وهـو (أحمد بن حـافظ الحكمي) فقال : « ثم نَجِـدُ الامـامَ الشـوكـاني في شعـره ، يتـطرق إلى الحـديث عن الصـوفيـة والمتصوفين ، فيقسمهم إلى قسمين أو إلى أصحاب اتجاهين : اتجاه سليم له رجـال آمنوا بهـذا الطريق فسلكـوه ، واتجاه ثـان حـاد أصحـابـه عن الصـراط المستقيم ، فكانت صوفيتهم وبـالاً عليهم »[4] ، وقد أورد الأبيـات التي تصور

---

(١) محمـد بن علي الشوكـاني : بحث في التصـوف ـ (مخ) ـ ضمن مجمـوع (١) (مـرجـع سابق) ، ص ١٢٤، ١٢٥ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسـلاك الجوهـر ، تحقيق حسين بن عبدالله العمري (مرجع سابق) ص ٧٥ ـ ٧٩ .

(٣) المرجع السابق، ص ١٩٤ .

(٤) أحمد حافظ الحكمي : الإمام محمد بن علي الشوكاني ، أديباً ، وشاعراً (مرجع سابق) ، ص ٣٥٥ .

هذا التقسيم[1] .

وحتى تزداد الصورة وضوحاً يعرض الباحث ما جاء في رسالة الشوكاني (الصوارم الحداد) المذكورة آنفاً :

لقد حلل الشوكاني فكر الصوفية ، وخرج بخلاصة مؤداها أنَّ هناك صنفين من الصوفية ، صنف (ممدوح) ومتميز بصفات وخصائص معينة منها : تجرده عن نفسه في حبه لله عزّ وجلّ ، وتطليقه للدنيا ، وتحرره من استعباد شهوته للطعام والشراب ، وإقتفاؤه لسنة رسوله محمد ﷺ ، عارضاً أمره على ربه ، مقتنع بالميسور من المعيشة ، فلا يصيبه الغم من جراء نقصانها ، متصف بالزهد عما يفارقه ، مفضل لثواب ربه على الباقي ، وقد ذكر نماذج معينة لهذا الصنف وهم : أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري (ت = ٣٢ هـ) الفضيل بن عياض التميمي (ت = ١٨٧ هـ = ٨٠٣ م)، والجنيد بن محمد البغدادي الخزاز (ت = ٢٩٧ هـ = ٩١٠ م)، وبشر بن الحارث المعروف بالحافي (ت = ٢٧٧ هـ = ٨٤١ م)، وإبراهيم بن أدهم التميمي البلخي (ت = ١٦١ هـ = ٧٧٨ م)، وإبراهيم بن أحمد الكنيغي السزيدي التميمي (ت = ٧٩٣ هـ = ١٣٩١ م)[2] .

وأما الصنف الثاني : فهم الصنف غير المحدود ، لأنه قد انحرف عن الكتاب والسنة في أنماط سلوكه ، فتجاذب الخمور على نغم الأوتار ، واعتقد بعقيدة وحدة الوجود ، واستخدم الألحان عند الذكر ، وأحل حق الغير ، وتلاعب بمفاهيم الإسلام ، وقد ذكر نماذج معينة لهذا الصنف منهم : الحسين بن منصور الحلاج ، (ت ٣٠٩ هـ)، ومحمد بن علي الطائي الأندلسي المعروف بمحيي الدين بن عربي (ت ٦٣٨ هـ = ١٢٤٠ م)، وعمر بن علي بن

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها عن : البدر الطالع ، ج ٢ ، (مرجع سابق) ص ٣٥ ـ ٣٧ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ـ مخطوطة مصورة ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ حررها في يوم الأثنين ٢٢ رجب ١٢٠٥ هـ ، ونقلت بتاريخ ٨ أو ٩ ربيع الأول ١٢١٦ هـ، ص ٤ .

مرشد المصري المعروف بابن الفارض (ت = ٦٣٢ هـ = ١٢٣٥ م) ، وعفيف الدين سليمان بن علي بن عبدالله الكوفي ، التلمساني ، الذي أجاز لنفسه سلوك الانحلال (ت = ٦٩٠ هـ = ١٢٩١ م) ، وعبدالقادر بن موسى الجيلي (الجيلاني أو الكيلاني) ت ٥٦١ هـ= ١١٦٦ م) وعبدالحق بن إبراهيم بن محمد الأشبيلي المرسي السَّرقوطي الملقب بابن سبعين (٦١٣ ـ ٦٦٩ هـ = ١٢١٦ ـ ١٢٧٠ م) وهو الذي ادَّعَى لنفسه مرتبة الأنبياء ، وكل هؤلاء جهروا بوحدة الوجود على رؤوس الملأ[١] .

وللشوكاني رأيه في ادعاء بعض الصوفية بأن لألفاظهم تأويلاً خاصاً ، حيث نجده قد استدل بأقوالهم التي تنفي عنهم استخدام التأويل « إعلم ثانياً : أن قولَكَ : إنهم يريدون خلاف الظاهر في كلامهم ، كذب بحت ، وجهل مركب ، فإنهم يصرحون بأنهم لا يريدون إلا ما قضى به الظاهر ، فهذا الإمام السخاوي في (القول المبني) عن ترجمة ابن عربي قال : إنه صرح في الفتوحات أن كلامه على ظاهره »[٢] .

وقد أورد الشوكاني الكثير من أقوال وكتابات الطائفة المذمومة بما يخرج صاحبها عن ملة الإسلام ، كالقول بوحدة الوجود (ابن الفارض ، إبن عربي ، إبن سبعين ، التلمساني ، الجيلي (الجيلاني)) ، وتبرير الانحرافات الجنسية (ابن عربي ، التلمساني) ، وادعاء مرتبة النبوة (إبن سبعين) ، والادعاء بالألوهية وبخوارق الحواس (سماع النملة السوداء في الصخرة الصماء ، وتحريكها) ، والقول بالحلول ، والاتحاد (الجيلاني) ، والادعاء بأن كلام الصوفية المخالف للقرآن كله توحيد ، وكلام القرآن المخالف لكلام الصوفية كله شرك (ابن سبعين)[٣] .

وقد حكم الشوكاني بالكفر على من قال بوحدة الوجود ، أو الاتحاد أو الحلول ، أو ادَّعى النبوة ، أو رفع نفسه فوق مرتبة النِّبي ، أو هوَّنَ من شأن

(١) المرجع السابق ، ص ٤، ٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٦ .
(٣) المرجع السابق، ص ٦ ـ ١٧ .

القـران الكريم ، بـالمقارنـة مع أقـوال الصوفيـة المخالفـة لكلامـه ، وبعد أن استعرض الشوكاني أقوالهم ، ختم كلامه بقوله : « وأقولُ لقد أسلفتُ لك أيها الناظر في هذا المختصر ما صدر عن هؤلاء المخذولين من المقالات التي كـل واحدة منها من أكْفَرِ الكُفْرِ ، كقـولهم بالاتحـاد ، وتخطئـة الأنبياء ، وتصـويب الكفـار ، ورفع أنفسهم على الأنبيـاء ، وكلامهم على القـرآن فلا أزيـدك على ذلك ، فإن كنت لا تحكم بواحدة من هذه المقالات على صاحبها بالكفر فما فرعون ، وهامان ، ونمرود لديك في عداد الكفرة ، والله المستعان ، والمدعو يوم الجمع »[1] .

وقد نقد الشوكاني الـزهد المخـالف للإسـلام ، وهو الـذي يضعف جسم المؤمن ، ويحول دون قيامه بأدواره الحياتية نحـو نفسه ، وأسـرته ، ومجتمعـه « فلا زد في ترك مطعم ولا مشرب ، وتاركه بالمرة قاتل لنفسه ، وهو من أهـل النار . . . والمقلل منه على وجه يضعف به بدنه ، ويعجزه عن القيام بما يجب عليه القيام به من طاعة أو سعي على نفسه ، وعلى من يعول »[2] ، واعتبر لبس النفيس والجديد من المـلابس والجواهـر من الزينـة التي تعد من الـطيبات في الإسلام « الزينة ما يتـزين به الإنسـان من ملبوس أو غيـره من الأشياء المبـاحة كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزين بها ، والجواهر ونحوها ، وقيل الملبوس خاصة ، ولا وجه له ، بل هو جملة ما تشمله الآية : ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَـةَ اللَّهِ التِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ والـطَّيِّبَاتِ مِنْ الـرِّزْق قُلْ هِيَ للذِينَ آمَنُـوا فِي الحَيَاة الـدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ القِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَومٍ لا يَعْلَمُونَ** ﴾ [سورة الأعراف ، آية : ٣٢] ، فَلاَ حَرَجَ على مَنْ لبس الثياب الجديدة ، الغـالية القيمـة ، إذا لم يكن ممـا حـرمـه الله ، ولا حـرج على من تـزين بشيء من الأشيـاء التي لهـا مدخل في الزينة ، ولم يمنـع منها مـانع شـرعي ، ومن زعم أن ذلك يخـالف الـزهد ، فقد غلط غَلَطَاً بينا ، وهكـذا الطيبـات من المـطاعم ، والمشـارب ، ونحوهما ، مما يأكله الناس فإنه لا زهد في ترك الطيب منها »[3] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٢ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، المجلد الأول (مرجع سابق) ، ص ٢٠٠ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

كما أنه قَدْ أَخَذَ برأي أحد المفسرين في اللبس حيث خطأ من آثر لباس الصُّوف والشَّعْر على لباس القطن والكتان أو اختار أكل العدس والبقول على أكل البُر أو من هَجَرَ اللحم « وما أَحْسن ما قَالَه ابن جرير الطبري : ولقد أخطأ من آثر لِبَاسِ الشَّعْرِ والصُّوفِ على لِبَاسِ القُطْنِ وَالكتَّان ، مع وجود السبيل إليه من حله ، ومن أكل البقول والعدس ، واختاره على خُبْزِ البُرِّ ، وَمَنْ تَـرَكَ أَكْلَ اللحمِ ، خوفاً من عَارِض الشَّهْوَة »[1] .

ولـه نَقْدٌ شـديدٌ لمـراجعِ التفسيـر ، التي قام بتفسيـرهـا بعض الصـوفيين « وأقـولُ: لا شك أنَّ كثيـراً من كـلام الصـوفيـة على الكتـاب العـزيـز ، هـو بالتحريف أشبه منه بالتفسير ، بل غالبُ ذلـك ، من جنس تفاسيـر الباطنيين ، وتحريفاتهم »[2] .

ونجد موقف الشـوكاني النـاقد ، المنصف للتيـار الصوفي في سـائر كتبـه ككتـابه : (البـدر الطالـع) ، حيث نجده قـد أَوْرَدَ نَفْسَ ما أورده في بحثـه ، ورسـالته ، وديـوانه ، فـاستعرض الـطائفتين الممدوحـة ، والمذمـومة ، وذكـر تعسفات المذمومة في التأويل وأرجع إلى ذلك التأويل المتعسف ضلالَها وتنكبَها عن طـريق الإسلام ، وشَبَّـهَ صاحب مسلك التـأويـل كـالـذي يغْـطي الجيفـة بثيابه[3] ، ولكنه في كتابه هذا يتراجع عن تكفير من كان أصلُه الإسلام حتى ولو ثبت من ظاهر ألفاظه وكلماته الكفر الصراح « ولم يتعبد في الله بتكفير من صَار في ظاهر أمره من أهل الإسلام ، وهَبْ أنَّ المراد بما في كُتبِهم وما نُقـل عَنْهم من الكلمات المستنكرة المعنى الظاهر ، والمدلول العربي ، وأنه قـاضٍ على قائله بالكُفر البَوَاح ، والضَّلَال الصّراح فمن أين لنا أن قائله لم يثبت عنه ، ونحن لو كُنَّا في عَصْرِه بل في مِصْرِه ، بل في منزله الذي يعالج فيه سكرات الموت ، لم يكنِ لنا إلى القطعِ بعدم التوبةِ لأنها تقع من العبد بمجرد عقد القلب ما لم

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعـة (مرجـع سابق) ، ص ٣١٦ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٣٥ ـ ٣٧ .

يُغَرْغِرْ بالموت ، فكيف وبيننا وبينهم من السنين عدة مئين »[1] ، وكذلك نجده قد نفى ولم يثبت كفر التأويل وهو النهج الذي سار فيه من كفر الصوفية بألفاظهم « على أنّي لا أُثبتُ كُفر التأويل ، كما حققته في غير هذا الموطن »[2] .

وإلى هذا الحد من التراجع توقف الشوكاني في آرائِه الناقدة للمتصوفين ، وتراجع عن تكفير أعلام الفئة التي ذمها من المتصوفين لأنه قد افترض أمرين : أحدهما : وجود احتمال في تأويل ألفاظهم التي يكون ظاهرها الكفر خاصة وأنه لا يجوز التكفير بالتأويل والثاني : احتمال توبة أصحاب تلك العبارات والألفاظ الكفرية قبل غرغرتهم حين الموت ، وفي كلتا الحالتين هو تراجع في الحكم على الأشخاص لا على المعتقدات والآراءِ المذمومة ، وهو تراجع من لم يكلفه الله بتكفير زيد أو عمرو من أبناء الإسلام ، وهذا ما أكّدَهُ الشوكاني في البدر الطالع « لأنا نقول فَرْقٌ بين من أصْلُه الإسلامُ ومَنْ أصلُه الكُفْرُ ، فإن الحَمْلَ على الأصْلِ مع اللّبْسِ هو الواجب ، لا سيما والخروج من الكُفر إلى الإسلام لا يكون إلا بأقوالٍ وأفعالٍ . . . وأيضاً فرق بين كفرِ التأويلِ وكفرِالتصريح على أنّي لا أُثبتُ كُفرَ التأويل »[3] .

ولكن الباحث بعد أن ختم ملف دراسته عن موقف الشوكاني السالف الذكر وَجَدَ نُسْخَةَ أخرى لرسالته في التصوف : (الصوارم الحداد) مخطوطة بِقَلَمِهِ ، وموجودة في مجموع للشوكاني في إحدى المكتبات المنزلية بصنعاء ، وعلى غِلَافِها مكتوب ما يلي :

« يقول مُؤلِّفُ هذه الرسالة غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، هو تائِبٌ إلى الله من جميع ما حَرَّرَهُ فيها مما لا يُرضي اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ ، وقد طالعتُ بعد تأليفها الفتوحات (لابن عربي) والفصوص (لابن الفارض) فَرَأيْتُ ما للتأويل فيه مدخلاً ، لا سيما عند هؤلاءِ القومِ الذين هُمْ خلاصةُ الخُلاصة من عباد الله عزّ وجلّ »[4] ، ثم وُجد

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٨ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٧ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ـ مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) ـ (بدون ترقيم) ـ (من ترقيم الباحث) : ص ١٥٣ .

بعد ذلك التعقيب الآتي - في ختامها - بنفس الخط : « وكان تحريرُ هذا بعد تحرير الرسالة قبل موته بأيام قلائلَ، زيادة على أربعين سنة كتبه محمد بن علي الشوكاني غفر الله لهما »[1] .

ويرى الباحث - إن صَحَّتْ نِسْبَةُ هذا الكلام إليه - أن الشوكاني قد تناقض مع منهجه في التحقيق العلمي الذي التزمه في كل مُؤلَّفاتِه ، والذي يستندُ إلى تحكيم مدلولات الألفاظ العربية التي لا تحتمل ما أورده في رسالته من أقوال الصوفية المنحرفة ، عن العقيدة والخلق الإسلامي ، اللذين تركهما رسول الله ﷺ واضحين في كتاب الله وسنته المطهرة ، وإلا جَازَ لَنَا تأويل كُلّ الفاظ الإلحاد والزَّنْدَقِةِ ، والانحراف ، التي نجدها في التراث البشري ، وفي غمرة الصراع بين الإيمان والإلحاد ، والحق والباطل ، والخلق القويم ، والخلق السقيم ، هذا أمر ، وأمر آخر لفت الباحث أيضاً ، وهو ما أوردَهُ تلميذُه صاحب (التاج المكلل) من اعتراض حول قتل أحد أعلام التصوف المذموم « لقد قُتِل الحَلاَّجُ وصُلِبَ بَعْدَ دَعْوَاهُ بالحُلول ، وقوله : أنا الحقُّ ، مع تَمَسّكِهِ في الظَّاهِرِ بالشَّريعَة ، ولَمْ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ ، يعني لتكرر ذلك منه ، وأقولُ إنْ ثَبَتَ أنه تاب ، ثم رجع ، ثم أناب ، ثم قتل ، ولم يقبلوا التوبة ، فهذا فِعْلٌ لا يَتَأَتَّى الإِقدَامُ عليهِ إلا مِمَّنْ لَمْ يُدْرِكْ السنة الصحيحة على وجهها ، عفا الله عنا وعنهم أجمعين ، والتائبُ من الذنب كمن لا ذَنْبَ له ، وإن تكرر منه الذنب مراراً ، فالتوبةُ تمحو الحَوْبَةَ ، وإن كثرت النَّوْبَةُ واللَّهُ أعلم »[2] .

وهذا يعني أن أحد تلاميذه قد تعاطف مع من اعتبرهم الشوكاني من الطائفة المذمومة ، وعَدَّ أقوالهم من قبيل الألفاظ التي تُخْرِجُ صاحبها عن ملة الإسلام إن لم يجدد إسلامه ، كما أن عدم التحاكم إلى اللغة العربية في العقائد والأفكار التي تشيع في المجتمع سوف يمكن كُلَّ من يريد نشر الأفكار الضَّالَة من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد - مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) - (بدون ترقيم) - (من ترقيم الباحث) : ص ١٥٣ .

(٢) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٢٦٥ .

المجاهرة بكفره ، وإلحاده ، ثم التوبة عن ذلك ، ثم معاودة المجاهرة بعدها ، وهكذا يستمر في ذلك مرات ومرات مما لا يوفر المناخ الإيماني الملائِم ويُشَجِّعُ على شِيُوع الانحراف الفِكْرِي والخُلُقِي في المجتمع المؤمن بِفِعْلِ ما يُحْدِثُه هذا السُّلُوك من الاضطرابِ والبلبلة بين الناس .

والباحث يحتمل أن أَحَدَ تلاميذه المتصوفين قد يكون (سيد محمد صديق خان) أو أحد مخالفيه في آرائه قد قَلَّدَ خَطَّه ، وكتب ذلك الكلام والتعليق ، فعالمٌ كالشوكاني حتى وإن بَلَغَ بِه الوَرَعُ مَدَاهُ لا يَصِحُّ أن يَكْتُمَ العِلْمَ عن المسلمين، ويَذَرهُم نَهْبَاً لأدعياءِ التصوف ، ومن مقتضيات ورعه وخوفه من ربه وقد دنا أجلُه أن يزداد تحذيرُه من المسلك غير المنضبط بضوابط الشرع وقواعد فَهْمِ مدلولاتِ اللغة العربية ، ويبقى المجالُ مفتوحاً أمامهم للانتفاع بالمسلك المنضبط للطائفة المحمودة التي التزمت كتاب الله وسنة رسوله ، واقتدت بنبيِّ الإسلام ﷺ وصحابته ، وتابعيه ، في عباداتهم ومعاملاتهم وهذا الموقف يقتضي التعاون مع التيار الصوفي الملتزم بما يحقق للإسلام وللمجتمع الإسلامي قُوَّتَه ، وعزَّتَه ، والتزامه بتعاليم الإسلام ، والسعي لتقويم المعوج من عقائد أعلام الطائفة المذمومة وألفاظهم ، وسلوكهم بعيداً عن الشطحات أو الرهبنة أو الاعتزال أو النفاق أو التبرير للانحرافات بمختلف أشكالها سواء أكان الانحراف انحرافَ المتصوف أو المجتمع أو الحكام .

وإذا كان هناك وسيلة علمية لكشف تماثل الخطوط أو اختلافها فهو خير معين على تبين صحة ما احتمله الباحثُ مِنْ عَدَمِهِ ، وإِنْ صَحَّ أَنَّ الخَطَّ خَطُّهُ ، فهو تَعَسُّفٌ في التأويل العام غير المحدد وهو منهج حَذَّرَ مِنْهُ الشوكاني فَكَيْفَ يَجُوزُ لَهُ أنْ يَقَعَ في ما حَذَّر .

فكره الفلسفي :

تُنَاقِشُ هذه الفقرةُ موقفَ الشوكاني من قضايا علم الرأي ، ومدى إعمال العقل في فهم الكتاب والسنة ، وفي سعي صاحبه للوصول به إلى اليقين والحق، وما يقرره بشأن عِلم الكلامِ ومناهِجه ، وغير ذلك من أمور توضح قدراً معيناً من ملامح شخصيته الفلسفية .

لقد اقتصر (إبراهيم هلال) صاحب تحقيق كتاب (قطر الولي) على إيضاح الموقف الخاص للشوكاني من علم الكلام ، وهو الموقف الذي انتهى إلى تحذيره من ذلك العلم الذي لا يوصل صاحبه إلى اليقين ، لأنه يقوم على أصول ظَنِيَّة ، تتناقض مع كلام الله ورسوله ﷺ ، وخاصة في باب العقائد ، وبَيَّنَ أن الشوكاني قد خالف المعتزلة في مبدأ نَفْيِ الصِّفَاتِ بناءً عَلَى مَذْهَبِهِم في التنزيهِ ، وأنه قد خالف الأشعرية الذين وقعوا في التجسيم من جَرّاءِ مُبالغتِهم في الإثبات ، وأنَّه قد انتهى إلى ما انتهى إليه (الإمام الغزالي) و (ابن رشد) في إثبات قُصُورِ عِلمِ الكلامْ في إكساب المشتغل به الإيمان ، بسبب طبيعته الجدلية ، مما دفع الغزالي إلى التصريح بأنَّ الاشتغال به حرام لكثرة الآفة منه ، وأن الإمامين (الغزالي ، والشوكاني) قد انتهيا في مسألة الإِلَهِيَّات إلى التزام طريقة السلف التي تقوم على حَمْلِ الصِّفَاتِ على ظاهِرِها ، وعدم الخوض في تأويلها والابتعاد عن التعسف ، والتشبيه ، والتعطيل ، وأن الشوكاني قد انتهى به الاشتغالُ في عِلْمِ الكَلَام والتبحر فيه إلى الحيرة ، هذا هو الموقف الخاص للشوكاني الذي سلط عليه الأضواء صاحب تحقيق (قطر الولي)[١] .

ويأتي بعده (د. أحمد صبحي) صاحب كتاب (الزيدية) ، ليضيف بُعْداً آخَرَ لموقف الشوكاني من علم الكلام ، وهو ما يطلق عليه بالموقف العام منه ، وهذا الموقف يتضمنُ مزايا طلب هذا العلم ومآخِذَه عليه ، فهو يدعو طالب العلم إلى الاشتغال بكل علم ومنها علم الكلام ، وذلك بعد إتقانه لأصول الفقه ، ويحذره من الاقتصار على علوم مذهبه حتى لا يقع في التعصب ، وينأى عن الإنصاف، ويبين أن من فوائد دراسة علم الكلام مساعدة طالب العلم على فهم العلوم الأخرى التي تعتمد على الإحاطة بمفاهيمه ، ومصطلحاته كعلم التفسير ، وتفسير الحديث ، وقد ضرب لذلك مثلاً بدراسة (تفسير الكشاف) (للزمخشري) المليء بمباحث علم الكلام ، وبين من مآخذه عليه أنه يُنَمِّي التعصبَ المذهبي ، ويبعد المسلمين في العقائد والإلَهيات عن نهج السلف

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني للمحقق (مرجع سابق)، ص ٢٨ ـ ٣٣.

الصالح الذي يقوم على الأخذ بالنقل لا بالعقل ، نظراً لقصور العقل البشري في هذا المجال ، هذا هو الموقف العام الذي أورده صاحبُ كتاب (الزيدية)[١] .
وقد أكد بالإضافة إلى ذلك على الموقف الخاص منه ، ويزيده وضوحاً ، فيذكر أن الشوكاني قد تَوَصَّلَ إلى أنَّ مسائِلَ هذا العلم عبارة عن خُزَعْبَلَاتٍ ، وأن الشوكاني قد رمى بِقَوَاعِدِه ـ بعد أن أصابته الحيرة ـ مِنْ حَالِق ، وطَرَحَهَا خَلْفَ الحَائِطِ ، ودَعَا إلى طريق السلف الصالح التي تُؤمنُ بالصِّفَاتِ كما هي بدون تعَسف في التأويل أو الوقوع في التعطيل أو الجبر أو التشبيه ، وأنَّ الشوكاني قد ذكر معاناته للحيرة من جَرَّاءِ اشتغاله بذلك العلم ولكنه أشار بأن رسوخ قدمه في علم الكتاب والسنة ، قد حال دون بقائِهِ في حيرته[٢] ، فهو « يقدر في نفسه أنه لو لم يكن لديه إلا مقالات علم الكلام فما كان لِيَجِدَ غَيْرَ الحيرة ، أما وقد دخل في تلك المسائل من باب الشرع ، فإنه كان في راحة من تِلكَ الحيرة وفي دِعَةٍ من تِلك الخُزعبلات »[٣] .

ويدافع (د. أحمد محمود صبحي) صاحب كتاب (الزيدية) عن علم الكلام ـ فيصف الشوكاني في موقفه من هذا العلم ، بالقسوة والتجني ، وعدم الإنصاف ، لأن لهذا العلم مزايا تفوق آفاته ، وقد ضرب أمثلةً تاريخيةً ، توضح أضرار البعد عنه ، فذكر بأن هجر دولة المرابطين لذلك العلم واشتغالها بالفقه وحده ، وأخذها بالصِّفَاتِ على ظَاهِرِهَا قد أوصلها إلى التشبيه في نهاية المطاف مما أدى إلى قيام الثورة عليهم ، على يد (المهدي بن تومرت) ، الذي أقام دولة الموحدين القائمة على التنزيه وأن الدعوة إلى طريقة السلف الصالح سوف تؤدي إلى أن تسقطَ مُعظم علوم الدين كأصول الفقه ، والتفسير لعدم تواجدهما لدى سلفنا الصالح ، ثم ذَكَرَ أنَّ من المنطق أن يتطور علم الكلام من مرحلة الإيمان القلبي في زمن السلف الصالح إلى مرحلة الاستدلال العقلي بعد ذلك ، فهذه سنة اجتماعية لا محيص عنها[٤] ، واستمر (د.أحمد صبحي)

---

(١) د. أحمد محمود صبحي : الزيدية (مرجع سابق) ، ص ٧١١ ـ ٧١٤ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٧١٤، ٧١٥ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) المرجع السابق ، ص ٧١٧، ٧١٨ .

يعرف علم الكلام ، ويذكر أدواره الإيجابية في الدفاع عن الإسلام أمام طعنات المذاهب المخالفة له ، ويبين أن سقطات بعض رجاله لا يبرر الغاء هذا العلم فلا يصح القدح في قوم بمجرد خطأ فرد من أفرادهم ، وإلا سقط الإنصاف الذي يوجبه الشرع كما أشار الشوكاني في مناقشاته حول المتصوفين(١) .

والأمر يتطلب إلقاء الكثير من الأضواء حول هذا الموضوع فلنعد إلى المزيد من كتابات الشوكاني حول ذلك لنستبين رؤآه بشكل أكثَرَ وضوحاً :

يرى الشوكاني أن عصر الصحابة والتابعين ، لم يعرف علم الرأي ، ولذلك فقد كان عصراً خالياً من المذهبية ، والتَّفَرُّقِ في الدين ، وما أن دخل عليهم بَعد عصر التابعين حتى تمزقت أمةُ الإسلام مِزَقاً ومذاهب شتى ، فتحطمت وحدتُهم واصبحَ المسلمون أشتاتاً ، وهذا الداءُ هو الذي هلكت به الأممُ السابقة فأصبحت شريعة الأمة شرائعَ عدة ككرةٍ يَلْعَبُ بها أهلُ الرأي(٢) .

وتناول ما أوجدته مصطلحات المتكلمين من تناقضات واختلافات بينهم بحكم اختلاف الرؤى العقلية المتعددة التي تختلف من شخص إلى آخر، فصارت تلك العبارات بعد ذلك أصولاً ، ومعاييرَ ، لمن جاءَ بعدهم يستندون عليها في فهمهم وأخذهم لكلام الله ورسوله ﷺ ، فيقبلون منه ما وافَقَ تِلْكَ الأصول ، ويرفضون منه ما اختَلَفَ معها ، وأصبحت أيضاً معياراً لفهم العقائد ، والصِّفَات أوقع أصحابه في التناقض والاختلاف(٣) ، وعندما سُئِلَ عن رأيه في التبعية لأدب العقل أو الشرع رجح اتباع أدب الشرع « لأن الاعتبار بأدب الشرع هو ما دَلَّ عليه الكتابُ أو السنةُ قولاً أو فعلاً أو تقريراً لا بالأدب الذي تقبله العقول ، وتستحسنه الأنفس فإن ذلك خارج عن الشرع ، والتجاوز في هذه المسألة والتساؤل عَنْهَا ، إنَّمَا هو فيما يدل عليه الشرع »(٤) .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : بحث في كون أسباب التفرق في الدين هو علم الرأي - (مخ) - ضمن مج (٥٩) - (م.ج.ك) - (م.غ) ، ص ٢٣٣، ٢٣٤ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : التحف في الإرشاد إلى مذهب السلف - (مخ) - ضمن مج (٥٩) - (م.ج.ك) . (م.غ) - بخطه، ١٢٢٨ هـ، ص ٧٣ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : بحث في الكلام فيما يدور بين كثير من الناس هل الامتثال خير =

وذكر بـأنَّ مَنْ تَبَحَّرَ فِي عِلم الكـلام ، انتهى بـه الأمـر إلى أن يتمنى دين العجائز « والحاصل أن علم الكلام باعتبار الاصطلاح ليس هو العلم المعتبر في كمال الإسلام والإيمان في ورد ولا صدر ، وهذا لا يعرفه إلا من طَوَّلَ البَاعَ في هذا العلم ، ولهذا عَرَفَ حقيقتَه مَنْ عَرَفَها من أئمـةِ المتبحرين ، حتى تـراجع اختيارُهم إلى استحسان دين العجائز »[1] ، ويلاحظُ هُنَا أَنَّ دِينِ العجائز يقـوم على الإيمـان الفطري البسيط ، لا كمـا يريـد المتكلمـون بـالبـراهين العقليـة الفلسفية ، وفي كلام الشوكاني تحذيرٌ للمسلمين مِنْ عِلمِ الكلام لكي يحافظوا على كمال إيمانهم وإسلامهم . وقد ذكـر الشوكـاني أن علماءَ الإسـلام الذين تبحروا في علم الكلام مِثْلَهُ ، قَدْ عادوا بالحيرة ، وقَدْ سَارَ هو في نفس الطريق فلم يحدد موقفه الرافض لهـذا العلم إلا بعد تعمقـه في دراسته ، ووقـوعه في الحيرة من جراء ذلك ، ولذلك فقد بَيَّنَ بأن أصولَ الدين في الكتـاب والسُنَّة ، وليس قواعد مقولات أهل الكلام ، وهذا النهج يوجب رد المختلف والمتشـابه إلى علام الغيوب كمـا فعل السلف الصـالح في الثـلاثة القـرون الأولى ، وإلا فالبديل هو الحيرة وضياع العمر ، والندامة[2] ، وقد ذكر أنَّ تجربتَـه المُرَّةَ مـع ذلك العلم كانت مِنْ أسباب إقباله المتزايد على مذهب السلف الصالح ، الذي لم يبدأ دراسة علم الكلام إلا بعد أن استقرت أقدامُه على صرحه أي أن تَبَحُّرَهُ فِيهِ قَدْ زَادَه بَصِيرَةً وشَغَفاً بِمذْهَبِ السلف[3] .

ويبدو الشوكاني في نزعته السلفية وكأنه قد أهمل دور العقل الإسلامي في التفكيـر واستنباط الأحكـام ، والصحيح أنـه لم يفعل ذلـك فهو قـد فتح بـاب الاجتهاد على مصراعيه فيما لا نص فيه عن طريق الأخذ بالرأي عبر الاستحسان أو القيـاس الصحيح « وأمـا إذا كان ذلـك المتـأهـلُ ، الـذي قضى بـالـرأي والاستحسان إنَّمَا قَضَى بِهِ بَعْدَ أنْ لَمْ يَجِدْ فِي كتابِ اللَّهِ ولاَ فِي سُنةِ رسولِهِ ، ولا

= من الأدب أو الأدب خيـر من الامتثال (مرجع سابق) ، ص ١٢٨ .

(١) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام (مرجع سابق) ، ص ١٠٣ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، رسالة كشف الشبهات عن المشتبهات (مرجع سابق) ، ص ١٩ ، ٢٠ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : التحف في مذهب السلف (مرجع سابق) ص ٢٢ ، ٢٣ .

في القِيَاسِ الصحيح مستنداً لتلك الحادثـة، فهذا لا إنكـارَ عليهِ ، فقـد عَمِلَ بحديث (معاذ) الذي تَقَدَّمَ ذِكْرُه ، وهو رخصة له ، تمنع من الإنكار عليه ، إلا لمن وجد النص »[1] .

ومن قبيل اهتمامـات الشوكـاني الفلسفية والعقليـة ، يورد البـاحث تحليله لبعض الاتجاهات الفلسفية السوفسطائية التي تعرض لها الشـوكاني في إحـدى مخطوطاتِهِ « فإنهم ثلاث فرق : عِنْدِيَّة ، وعِنَادِيَّة ، ولا أدْرِيَة ، وأقوالهم خارجة عن القوانين العقلية ، لأن القائل يقـول لأحدِهم : أنت مـوجود ، فيقـول لا ، فيقول له : فما هذا الشبح الذي أراهُ ، والكلام الذي أسمعه ، والحسن الذي أدركـه ، فيقول : وجـودي ثابت عنـدك لا عندي ، وهـذه الفرقـة هي الفـرقـة العِنْدِية ، وأما الفرقة العنادية فيقول القائل : أنت موجود ، ويستـدل على ذلك بنحو ما تقدم ، فيُكَابِرُ ، ويصمم على أنه لا وجود له ، وإنما ذلك خيال عرض للمدعي للوجود ، فلما كان هذا عناداً قيل لهذه الفرقة عِنَادِيَّة ، وأما الفرقة الثالثة أعني التي يقال لها اللاأدرية ، فإنه يقال له : أنت موجود ، فيقول : لا أدري ، فيقال له فما هذا الشبـح المُولِّي ، والصـوت المسموع ، فيقـول : لا أدري ، ولقد أحسَنَ مَنْ قَالَ من علمـاء المعقول : أن هؤلاء لا يُنـاظَرُون إلا بـالضَّرْبِ المُؤلِم ، فإذا استغاثوا قيل لهم : ألم تقولوا أنه لا وجود لكم »[2] ، ومن قبيل توظيف مهاراته العقلية أنه قد أضاف منهج علم الدراية الذي يعتمد على أعمال العقل بالإضافة إلى منهج الرواية الذي يعتمد على المأثور ، وذلك في تفسيره فتح القدير الجامع بين المنهجين في إطار قـول ابن عباس : القـرآن حمال ذو وجوه[3] .

وبنفس هـذه المهارات استـطاع أن يُخْرِج إلى النـور مؤلفه في الأحـاديث

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى أبحاث الشريعة (مرجع سابق) ، ص ٢٦٦ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم بِلاد عَسِير ـ (مخ) بحوزة مشرف عبد الكريم (مرجع سابق) ، ص ٥ .

(٣) محمـد بن علي الشوكـاني : فتح القـدير ، المجلد الأول ، المقـدمة (مـرجـع سـابق) ، ص ١٢ ـ ١٣ .

الموضوعة ، الذي يقوم التحقيق فيها على علم الجرح والتعديل للروايات والمتون[1] .

من كل ما سبق يمكن القول بأن الشوكاني له مواقف متعددة من علم الكلام تارةً بالرفض ، وتارةً بالموافقة ، تبعاً للهدف من الاشتغال به ، فهو يَحُضّ على دراسته وبتعمق ، لمن أراد أن يكون عالماً مجتهداً ، وهو علم حيرة وخيبة لمن يتبحر في مسائِله ، ولكن تلك الحيرة أو الخيبة لا تضر من رسخت أقدامه أولاً في علم الكتاب والسنة ، كما فعل هو فازداد بصيرة وشغفاً بمذهب السلف ، وكأنه يقول إن علم الكلام شَرٌّ لا بُدَّ منه ، والشوكاني مخالف لأهل الكلام والمعتزلة ، والأشاعرة في طريقة إثباتهم وإيمانهم بالأصول والعقائد والصِّفات ، وهو مُؤيدٌ للاجتهاد عبر علم الرأي فيما لا نص فيه ، وهو ممن استخدم المهارات العقلية في أضخم مؤلفاته ، وهو تفسيره لكتاب الله الكريم ، وفي ما أضافه من جُهْدٍ علمي ـ عقلي يصون به سنة نبيه محمد ﷺ متمثلاً في كتابه : (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ، وفي تحليله لبعض الاتجاهات الفلسفية .

وإن المؤلفات التي اطلع عليها الباحث مخطوطة ، ومطبوعة ، وخاصة الجانب التربوي منها مملوءةٌ بالمحاورة ، والتساؤل ، والتحليل ، والاستنباط ، وغيرها من المهارات العقلية ، والمداخل الفلسفية .

فهو صاحب علم واسع ، وإيمان عميق ، ومنهج سَلَفِي ملتزم بالكتاب والسنة ، ومجتهد لم يخشَ الخوض في كل علم وفن ، وفيلسوف متسائِل قدير على الحوار ، والمناقشة ، والجَدَل ، والاستنباط ، والتحليل ، والنقد والتركيب .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، أنظر مؤلفاته المطبوعة في الفصل الثالث من هذه الرسالة ، ص ١٩٤ .

فكره الاجتماعي :

للشوكاني رُؤاه واهماماته بالمجتمع في المجال النظري والعملي ، فهو يقدم مجموعة من الأفكار التي تتصل بعلاقة الفرد بالمجتمع ، ويناقش ما لدى قطاعات مجتمعه من تصورات خاطئة ، ويطرح أسلوبه الخاص في تغيير الواقع الاجتماعي ، ويحدد عوائق ذلك التغيير ، ويستقرىء سنن الله الاجتماعية وارتباطها بشكل حتمي بتطبيق تعاليم الله أو بالانحراف عنها ، ولا يكتفي بتصوراته ورؤاه النظرية ، بل يساهمُ عملياً في تعديل مسار واقع مجتمعه الاجتماعي والاقتصادي والتشريعي لصالح العدل الاجتماعي ، من خلال مسؤولياته وعلاقاته برجال الدولة في عصره ، وقد أورد الباحث هنا نماذج من تلك الرؤى والممارسات .

الفرد وعلاقته بالمجتمع :

يرى الشوكاني أن الفرد المسلم ـ اجتماعي ، له أدواره الإيجابية في خدمة مجتمعه ، وتطوير أوضاع حياته وتغيير أحواله السيئة بما يتفق وتعاليم الإسلام ، فلا مكان للانعزال عنه بحجة التقرب إلى الله ، بل على العكس من ذلك ، فكلما كان قريباً من مجتمعه كان قريباً من رَبِّه ، وكلما ازداد اقترابه الإيجابي من مجتمعه ازداد اقترابه من المولى عزَّ وجل « وأما قوله : ولَا يَتِمُّ قُرْب العَبد من الحق إلا بِبُعْدِهِ من الخَلْق ، فهذا إنما يكون فيمن لا نفع فيه للعباد ، أما من كان ينفعهم بعلمه أو بموعظته ، أو بجهاده ، أو بإنكار المنكرات أو بالقيام فيهم بما أوجبه الله على مثله القيام به ، فهذا يكون قُرْبُهُ من الخَلْقِ أقربُ إلى الحق ، وهو مقامُ الأنبياء ، ومقامُ العلماء الذين أخذ الله عليهم البيان للناس ، فليست هذه القضية التي ذكرها (أبو القاسم القشيري ـ الصوفي) كلية كما لا يخفى على من يعرف شرائع الله سبحانه ، وما ندب عباده إليه في كتبه المنزلة ، وعلى ألسن رسله المرسلة ، وقد جاءَ في السنة : (إنّ المؤمنَ الذي يخالطُ النَّاسَ ويصبرُ عَلَى أذاهِم أَحَبُّ إلى الله من المُؤمن الذي لا يخالِطُهُم) ، ويمكن حمل كلامه على البعد عن الخلق بإقبال قلبه على الله سبحانه ، وعدم الاعتداد بما سواه ، وأنه وإن خالطهم بمظاهره فهو مع الله بباطنه ، وهذا معنى حسن ، ورُتْبَة عَلِيَّة »[1] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي (مرجع سابق) ، ص ٣١٧ ، ٤١٨ .

وهذا الفهم هو ما يحتاجه الدعاة والمصلحون في عصرنا هذا ، حيث لا مبرر لهجرة المجتمع أو اعتزال جاهليته ، بحجة السعي لتغيير أوضاعه ، فالعزلة المشروعة هي العزلة الشعورية ، وليست البدنية ، والمخالطة الإيجابية هي سبيل الإصلاح.

استقراؤه لسنن الله الاجتماعية :

يذكر الشوكاني في رسالته (الدواء العاجل) ألوان الانحرافات والمخالفات التي يرتكبها الأفراد ، والعلماء ، والقضاة ، والعمال ، والمشايخ ، وأولو الأمر ، وما يترتب على ذلك من عقوبات اجتماعية إلهية : اقتصادية ، واجتماعية ، وخلقية ، فبعد أن سرد السنة الإلهية ـ الاجتماعية في العقوبة العامة للفرد والمجتمع ، من جراء شيوع المعاصي ، وتقصير أهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] ، تحدث عن قطره اليماني فقال : « فكرت في ليلة من الليالي في هذه الفتن التي قد نزلت بأطراف هذا القطر اليماني ، وتأججت نارها ، وطار شررها حتى أصاب كل فرد من ساكنه فيها بشواظ ، وأقل ما قد نال من هو بعيد عنها ما صار مشاهداً معلوماً من ضيق المعاش ، وتقطع كثير من أسباب الرزق ، وعقم المكاسب ، حتى ضعفت أموال الناس ، وتجاراتهم ، ومكاسبهم ، وأفضى إلى ذهاب كثير من الأملاك ، وعدم نفاق نفائس الأموال (كساد وتضخم) ، وحبائس الذخائر ، ومن شك في هذا فلينظر بعين البصيرة حتى يدفع عنه ريب الشك لطمأنينة اليقين »[2] .

وقد استعرض ما أصاب اليمن من الوان العقوبة الإلهية بشكل أكثر تحديداً فقال : « وأما من قد وفدت عليه الفتن ، وقدمت إليه وخبطته بأشواظها ، وطوته بأنيابها ، وأناخت ، وقرت بناصيته كالقطر اليماني وما جاوره ، فبالله كم من بحار دم أُريقت ، ومن نفوس أُزهقت ، ومن محارم هُتكت ، ومن أموال أُبيحت ، ومن قرى ومدائن طاحت بها الطوائح ، وصاحت عليها الصوائح بعد

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رسالة الدواء العاجل في دفع العدو الصائل مع رسالتين أخريين، تعليق وتصحيح محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ)، ص ٥١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٣ .

أن تعطلت وناحت بعرصاتها المقفرات النوائح »[1] . ويربط بين العقوبة العامة وبين البعد الإيديولوجي للمجتمع (التهاون في الواجبات وعدم اجتناب المحرمات) فيقول : « إن العقوبة العامة لا تكون إلا بأسباب . أعظمها التهاون بالواجبات ، وعدم اجتناب المحرمات ، فإذا انضم إلى ذلك ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المكلفين به ، لا سيما أهل العلم والأمر القادرين على إنقاذ الحق ، ودفع الباطل ، كانت العقوبة قريبة الحديث »[2] ، فهي إذاً حتمية إلَهية طرفاها المشيئة الإلَهية النافذة ، وواقع الفرد والمجتمع الخاضع لأحكام الله أو المتمرد عليها ، ويضرب الشوكاني مثالاً تاريخياً للعقوبة الإلَهية التي شملت الصالحين بسبب سكوتهم عن انحراف المجتمع عن تعاليم الخالق « فإن كانَ مَنْ يتأهل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معرضاً عن ذلك ، غير قائم بحجة الله ، ولا مبلغ لها إلى عباده ، فهو شريكهم في جميع ما اقترفوه من معاصي الله سبحانه ، مستحق للعقوبة المعجلة أو المؤجلة قبلهم ، كما ذكر الله في قضية الذين اعْتَدَوا في السبت من أتباع (موسى عليه السلام) فإن الله تعالى ضَرَب من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بسخط عذابه ، ومسخهم قردة وخنازير ، مع أنهم لم يفعلوا ما فعله المعتدون من الذنب ، بل سكتوا عن إبلاغ حجته والقيام بما أمرهم به من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والحاصل أنه لا فرق بين من فعل المعصية (المجتمع مثلاً) وبين من رضي بها ولم يفعلها ، وبين من لم يرض بها لكنه ترك النهي عنها مع عدم المُسقط لذلك عنه ، ومن كان أقدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان ذنبه أشد وعُقوبتُه أعظم ، ومعصيتُه أفظع »[3] ، أي أن الأفراد السلبيين إزاء انحرافات المجتمع يقعون تحت طائلةِ السُنَّة الإلهية ـ الاجتماعية ـ المتمثلة بلون أو بألوان من العقوبة ثم يؤكد الشوكاني نَفَاذَ هذه السنة (حتميتها) منذ فجر التاريخ ، بَيَّنَها رسلُ الله لعباده ونطقت به كتبُه « بِهَذَا جَاءَتْ حُجَجُ اللَّهِ وَقَامَتْ بَرَاهِينُه ، ونَطَقَتْ به كتبه ، وأبلغته إلى عبادته رسله »[4] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥١.

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٢.

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

ثم تدور الرسالة إلى نهايتها ـ بعد ذلك ـ حول تشخيص ما في مجتمعه من انحرافات ، ومظالم اجتماعية ، وأمية دينية ، وسلبية الأفراد والعلماء إزاء ذلك ، ثم يقترح الشوكاني حلولاً توصل البلاد إلى العدل الاجتماعي وإلى تطبيق الشريعة الإسلامية في كل ناحية من نواحي الحياة »[١] .

موقفه من العصبية السلالية والطبقية :

حاول الشوكاني تصحيح بعض التصورات التي سادت في مجتمعه ، ومنها أن العقاب الإلهي لا يشمل العصاة من أهل بيت النبوة ، باعتبار ذلك من قبيل التكريم والتشريف لهم عليهم السلام ، من جراءِ انتسابهم لتلك السلالة الطاهرة ، فنبه إلى أن من عصى الله منهم فقد ضوعف له العذاب ، لأن علو مكانته ، قد رفع من قدر العقوبة « وأما القولُ بِرَفْعِ العقوبةِ عن عصاتهم ، وأنهم لا يُخاطَبُون بِمَا اقترفوه من المآثم ، ولا يطالبون بما جنوه من العظائم ، فهذه مقالة باطلة ليس عليها إشارة من العلم ، ولم يصح في ذلك عن الله ، ولا عن رسوله حرف واحد ، وجميع ما أورده علماءُ السوء ، المتقربون إلى المتعلقين بالرياسات ، من أهل هذا البيت الشريف فهو باطل موضوع ، أو خارج عن محل النزاع بل القرآن أعدل شاهد ، وأصدق دليل على زجر قول كل مكابر جاحد ، فإنه قال عزَّ وجل في نساءِ النبي ﷺ : ﴿ **من يأتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفُ لَهَا العَذَابُ ضِعْفَين** ﴾ [سورة الأحزاب ، آية : ٣٠]، وليس ذلك إلا لما لهن من رفعة القدر ، وشرافة المحل ، بالقرب من رسول الله ﷺ ، وذريته الأطهار هم أحق فيهن بهذا المضمار فإنهم أقرب إلى رسول الله ﷺ ، وأشرف قدراً ، وأعلى محلاً ، وأكرمُ عُنصراً ، وأفْخَمُ ذكراً ، ولو كان الأمر كما زعم هذا الزعم لم يكن لقوله تعالى : ﴿ **وأنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأقْرَبِين** ﴾[٢] [سورة الشعراء، آية : ٢١٤]، وهذا مساهمة إيجابية في إزالة المشاعر الطبقية ـ إن صح هذا التعبير ـ في مجتمعه الذي ينتمي لدينٍ ، قد جعل التفاضلَ بين المؤمنين

---

(١) المرجع السابق ، ص ٥٤ ـ ٧٢ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، رسالة إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق) ، ص ٤٤ .

بـالتقـوى التي تشتمـلُ على الأقـوال والأفعـال المـوزونـة بـأحكـامِ الشـريعـة الإسلامية .

ولكن الشوكاني ، وقد ناله من أذى بعض العلماء المتعصبين الذين ينتمون إلى مهن تقليدية معينة كان مجتمعه الصنعاني يحتقرها،خرج بحكم قد اصطبغ إلى حدٍ كبير بالصبغة الـذاتية (رد فعـل) فجارى العُـرفَ العام الصنعـاني في وصف تلك المهن بالمهن الوضيعة ، التي لا يملك أبناؤها الفكاك من مفـارقة أخلاق ذويها الدنيئة ، وإن تعلمـوا ، وأصبحوا في عِـداد العلماء ، وهـو حكم نـاقض فيه قيمـاً أساسيـة في شـريعـة الإسـلام وهي قيم المسـاواة والتفـاضـل بالتقوى ، واعتبار العمل أياً كان عِبَادة « وأما مَنْ كَان مِنْ سَقْطِ المَتَاعِ وسفاف أهل المِهَن كأهل الحياكة ، والعِصَارة ، والقِضَابة (بائعي البرسيم) ونحو ذلك من المهن الدنيئة ، والحرف الوضيعة ، فإن نفسهُ لا تفارق الدناءة ولا تجـانب السقوط ، ولا تأبى المهـانة ، ولا تنفـر عن الضَّيم ، فإذا اشتغـل مشتغلٌ منهم بطلب العلم ، ونال معه بعض النيل ، وقع في أمورٍ فيهـا العجب ، والزهـو ، والخُيلاء ، لأنه يرى نفسه بعد أن كان في أوضع مكان ، وأخس رتبة ، قاعـداً في أعلى محل،وأرفع موضع ، فإن منـزلة العلم وأهله ، هي المنـزلة التي لا تساويها منزلة ، وإن علت ، ولا تساويها رتبة وإن ارتفعت ، فبينما ذلك الطالب قاعد بين أهل حرفته من أهل الحياكة أو الحجامة ، والجـزارة ، أو نحوهم في أخس بقعة وأعظم مهانة ، إذْ صَارَ بين العلماء المتعلمين ، الذين هم في أعلى منازل الدنيا والدين ، بمجرد ذلك يحصل له من العجب والتطاول على الناس والترفع عليهم ، ما يعظم به الضرر على أهل العلم ، فضلاً عن غيرهم ممن هو دونهم مـع ما ينـظم إلى ذلك من السخف الـذي نشأ عليـه وتلقاه من سلفـه ، وسقوط النفس ، وضعف العقل ، ونذالة الهمة ، ومثل تأمر الصبي لما ينشأ عليه من أخلاق آبائه لا ينكره أحد »[1] .

وآخر عبارة في كـلام الشوكـاني ، وهو حـديثه عن تـطبع الصبي بـأخلاق والـده ، يخفف من نقد البـاحث للشوكـاني ، فهي أخلاق (مكتسبـة) وليست

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٢٩ ، ١٣٠ .

(موروثة) وبعبارة أخرى فإن أصحاب تلك المهن قد ازدراهم أهل صنعاء ، وألصقوا بِهم كُلَّ خلق وضيع ، حتى أصبحت تلك الأخلاق موجودة فعلاً في حياتهم فمن يتعلم منهم ، يكتسب من أسرته تلك الأخلاق ، لأن تطبعه المبكر يبدأ في أحضان أسرته ، ومع هذا فلا يصح أن نجعلْ من تَطَبُّعِ أبنائهم مسألة حتمية إلى يوم القيامة ، فما دامت أخلاقهم مكتسبة فهناك إذاً إمكانية لاكتسابهم غيرها من الأخلاق الحسنة ، من خِلال مؤسسات التطبيع الأخرى كالمدرسة ، ورفقاء التعلم ، والجيرة ، ومؤسسات الثقافة ، والإعلام ، والفن وغيرها ، أي أن الشوكاني رحمه الله ، وسامحه لا يسلم من النقد على كل حال .

وقد يكون موقف أهل صنعاء ومنهم الشوكاني من أصحاب الحرف التقليدية من رواسب التراث العربي فـ« العربُ قومٌ يكرهون الاشتغال بالحِرَف والصناعات ويَسْتَخِفُّونَ بِمَنْ يَشْتَغِل بِها ويزدرونه . . . »[1] .

محاربته للظلم الاجتماعي :

وقد انتصر الشوكاني في كتاباته للمظلومين في مجتمعه ، ومن ذلك اعتراضه على الغرامات المالية التي كان قضاة عصره يفرضونها على المتخاصمين من أفراد المجتمع اليمني ، وإفتاؤه بتحريم ذلك باعتباره مظهراً من مظاهر الظلم الاجتماعي « وأما ما يلزم الغرماء من الغرامات ، فإن كان منها شيء للقاضي ، فليس هو القاضي الذي نحن بصدد الموازنة بينه وبين غيره من القضاة ، بل هو من جملة المكْسِ ، وأرباب الظلم »[2] .

ودعا القضاة إلى عدم التراخي في حسم القضايا بعد التعمق في دراستها حتى لا يظلم أصحابُها « . . . بل عليه إمعان النظر في القضية وعدم التراخي عن فصلها حسب الإمكان »[3] .

وذهب إلى تحريم تضمين جميع أفراد منطقه ما ، من جراء ما يقع في

---

(١) د. سعيد إسماعيل علي : تمهيد لتاريخ التربية الإسلامية (مرجع سابق) ، ص ١٦٦ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى أبحاث الشريعة ـ (مخ) ـ (مرجع سابق) ـ ص ٢٦٤ .

(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

الطرق العامة ، القريبة من حدودهم ، من قتل أو سلب أو نهب أو غيره ، كما كان يقضي به العرف بين القبائل أو العشائر أو القُرَى اليمنية ، لما في ذلك من ظلم عليهم « ومن هنا يلوح أن هذه الأمور التي تقع في كثير من الأقطار(*) اليمنية ، ويتعارفُ بها كثير من أهلها ، ويعمل عليها أمراؤها وقضاتُها من تغريم أهل قرية من القُرى أو عشيرة من العشائر ، جميع ما يقع في حدود بلاده ، من قتل أو سلب أو جناية ، على بدن أو مال ، بدون وجود المناط الشرعي وهو القَسَامَة ، أو ضَمَان العاقِلة ، ليست من الشرع في قبيل ولا دبير ، ولا ورد ولا صدر ، وهذي تضمين أهل القرى المحيطة بالطرق العامة التي يسلك فيها الناس من مدينة إلى مدينة ، ومن قطر إلى قطر ، فإن ذلك بالأحكام الطاغوتية أنسب منه بالأحكام الشرعية »[1] .

وقد ناقش ما ترتب على رأيه السابق من تحديد وسائل حفظ الأمن ، والحفاظ على أرواح الأفراد في الطرق والسبل ، فَحَمَّلَ الدولة تلك المسؤولية بالتعاون مع الأهالي « فإصلاحُ طرق المسلمين وتأمين سبلهم من أهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو واجبٌ على السلطان خصوصاً ، وعلى المسلمين عموماً ، فعليه وعليهم أن يقوموا بذلك أتم القيام ، ولو بوضع جماعة من المسلمين في جوانب الطرق المخوفة ، لتأمين المارة ، ويدفع إليهم من بيت المسلمين ، أو من خالص أملاكهم إذا لم يوجد في بيت المال ما يقوم بذلك »[2] .

مفهومه في تحديد المصالح العامة :

يرى الشوكاني أن تقدير المصالح العامة بغير تحكيم تعاليم الإسلام إنما هو من قبيل الظن الخاطىء ، الذي ينتهي بالمجتمع إلى المفاسد في نهاية المطاف

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : عقد الجمان في شأن حدود البلدان ـ بحث رقم (٢٨) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) (مرجع سابق)، ص ١٥١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٥٣ .

(*) المفرد قطر بالضم ، وتعنى الناحية ، أنظر مختار الصحاح ، ترتيب محمود خاطر ، مراجعة لجنة من مركز تحقيق التراث بدار الكتب المصرية ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٦ ، ص ٥٤٢ .

« وهكذا يقع (عذابُ الله) ما خُولفت الشريعة المطهرة وظن فاعله أن غيرها أصلح منها ، فإنها جرت عادةُ الله عزَّ وجلَّ في مثل ذلك أنها تعود المصالحُ التي يخيل إلى فاعلها أنها مسوغة لمخالفةِ الشريعة مفاسدَ محضة ، وهذي سِرٌّ من أسرارِ الشريعة »[1] .

وهذا ضوء هادٍ يصحح فهم من يتوهم بأن هناك مصلحة عامة للمجتمع من جراء صناعة أو استيراد الخمور ، أو ترك الملاهي الإباحية أو الإبقاء على التشريعات الوضعية المناقضة لشريعة الإسلام أو توسيع مجالات الاختلاط بين الجنسين دونما ضرورة ملجئة لذلك ، إذ هي مخالفات تستمطر عذاب الله وقانا الله منه .

رؤيته للتغيير الاجتماعي :

للشوكاني رؤيته في علاج الأوضاع المنحرفة عن الإسلام ، فلا يكفي تشخيص الداء ، ووصف العلاج ، بل لا بد من الدعوة بالحكمة واللين ، والترغيب بالثواب والترهيب بالعقاب ، وتمكين العلماء القادرين على الإقناع والتبليغ من الالتقاء بأفراد وفئات المجتمع ، حتى تتضح معالم الحق ، والصور السليمة للحياة ، وتوجد لدى المدعوين دوافع التغيير لواقعهم السيىء ، فإذا فشلت طائفة من العلماء المصلحين في تقويم المعوج من السلوك تبعتها على الفور طائفة ثانية منهم أكثر علماً ، وأوسع خبرة بواقع وطبائع المدعوين ، وهكذا تستمر قوافل العلماء حتى إذا استنفدت كل وسائل الإقتناع والإصلاح والتأثير وانتهت كل تلك الجهود إلى طريق مسدود ، وقوبلت بالجحود لأحكام الإسلام فحينئذ ، يبدأ أسلوب الردع والعقاب « من كان تاركاً لأركان الإسلام وجميع فرائضه ، ورافضاً لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين ، فلا شك ولا ريب أن هذا كافر ، شديد الكفر ، حلال الدم ، وصيانة الأموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام ، فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في الموطن والمساكن أن يدعوه

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٤٩ .

إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ، ويبذل تعليمه ، ويلين له القول ، ويسهل عليه الأمر ، ويُرغِّبُهُ في الثواب ويخوفه من العقاب ، فإن قبل منه ورجع إليه ، وعوّل عليه ، أكدها أو يوصله إلى من هو أعلم منه بأحكام الإسلام وإن أصر ذلك الكافر على كفره أوجب على من يبلغه أمره من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الإسلام على التمام ، فإن لم يعمل فهو حلال الدم والمال ، حكمه حكم أهل الجاهلية »[١] .

وهذا يهدي الدعاة إلى الله ، فلا يكتفون بتقرير الأحكام على الناس ثم يتركونهم دونما إحتكاك بهم ، ومحاولات جادة في تغيير مفاهيمهم الخاطئة ، ويسلكون كل أنماط التبليغ الحكيم ، فلا يقتصرون على أسلوب واحد كالمناقشة الجافة الغليظة .

كما أن الدعوة وسلك مختلف أساليبها لا ينبغي أن تترك للجهلة من الدعاة ، الذين يحتاجون إلى جرعات كافية من العلم ، وإلى بصيره واقية من الخبرة بالنفوس والطبائع والأمزجة، وبالواقع الفكري والثقافي والاجتماعي الذي يعيش المدعوّون في إطاره ، سواء أكان ذلك الواقع البيئة القريبة أو البعيدة ، فالعالم أسرة واحدة متناقضة الثقافة ، والفكر والخلق ، والعوائد ، وسائر أنماط الحياة .

ويدعو الشوكاني من وقع في السلوك الشركي ، جاهلاً بطبيعة هذا السلوك إلى مفارقة تقصيره ، المتمثل في عدم سؤال العلماء عما هم فيه ، ويحث العلماء بالمقابل على التبين والتعليم للسائلين ، بحيث يسلك العلماءُ سبيل التدرج في توضيح طبيعة ذلك السلوك لأصحابه مبتدئين بالتليين ، قبل التخشين ، فإن أصر المدعوون على ذلك السلوك بعد استبيان طبيعته ، فقد اختاروا لأنفسهم سلوك المرتدين الذين لا عِلَاج لهم إلا الرَّدْع « فمن وقع في شيءٍ من هذه الأنواع (أنواع الشرك) أو ما يشابهها جاهلاً فلا شك أنه أتى من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، رسالة إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق) ، ص ٤٣، ٤٤ .

تقصيره في طلب علم الشرع وسؤال أهله ، ولكنه يجب على من آتاه الله من علمه ، وارتضاه لحمل دينه ، أن يبين لهذا الجاهل ما شرعه الله لعباده مما جهله وخفي عليه علمه وفاءاً بما أخذه الله على الذين أوتوا الكتاب من البيان للناس ، وأن لا يكتموه عنه ، فإن فرغ ذلك الجاهل بعد البيان عن الغواية ، ورجع من طريق الضلالة ، وإلى طريق الهداية ، فقد وَفَّى العالم بما أوجبه الله عليه من البيان والتعليم ووفى الجاهلُ بما أوجبه الله عليه من التعلم ، وإن أبى إلا اللجاج ، والمشي على جادة الاعوجاج انتقل معه ذلك العالم من طريق التليين إلى طريق التخشين فإن أصر ، واستكبر وصمم على غَيِّه وضلالِهِ ، واختار العمى على الهدى ، وكان ما وقع فيه ، وجادل عنه من الشرك الأكبر ، الذي يُخرج صاحبه من فريق المسلمين إلى زمرة المشركين فالسيف(*) هو الحكم العدل »[1] ، وإذا كانت هذه الأساليب مطلوبة من قبل الداعي المسلم للكافر ، فأساليبه مع المدعوين من المسلمين تحتاج إلى رفق أكبر ، وحكمة أبلغ .

عوائق التغيير الاجتماعي عنده :

تناول الشوكاني في مواضع متفرقة من كتاباتِهِ ، العقبات التي تحول دون تغيير الواقع السّيء، ومن ذلك القدوة السيئةُ لرجال الفكر ، والأدب ، وعلماء الدين ، فعندما تجاري هذه القيادات السلوك غير المرغوب فيه في المجتمع يؤدي ذلك إلى تكريس ذلك السلوك،وإلى صعوبة تغيره،ومن أنماط السلوك السيء الذي ذكره الشوكاني تعاطي بعض الأدباء للحشيش أمام العامة ، بل وتصريح بعضهم ببليته «وقد أعمى الله بصره بصيرة بعض الأدباء المتأخرين من أهل اليمن فاشتهر بالحشيشة الخبيثة واستعمل بمرأى من العامة ومَسْمَع ، وكان المسكينُ رحمهُ الله ، ممن له صورة عند العامة جليلة ، يعتقدون فيه أنه من أعيان العلماءِ ، وليته كان يتكتم باستعمال هذه الخبيثة ، ويعترف بالمعصية ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب مسائل عالم بلاد عسير ـ (مخ) ـ (مرجع سابق) ، ص ١٠ .

(*) بطبيعة الحال ، هذه العقوبة لا يقم بها الداعية الفرد ولا تقم به جماعات الدعوة وإنما هي مسؤولية ولي الأمر المسلم ، وإلا فقد فُتِحَ البابُ للفوضى الإجتماعية ، فالحد هنا حد الردة ، وتطبيقه منوط بالدولة .

ويعلن بالتحريم كما يفعله كثير من العصاة ، ولكنه كان يصرح بأنها حلال بلا برهان ، في مواقف جماعة من العامة ، الذين هم أتباع كل ناعق ، فجعلوه حجة لهم ، وبالغوا في تعظيمه ، ووصفه بالعلم لموافقته أهواءهم . . . وقد أحسن من قال :

فسادٌ كبيرٌ عالمٌ متهتكٌ وأفسدُ منهُ جاهلٌ مُتنسكُ
هما فتنةٌ للعالَمين كَبيرةٌ لِمَنْ بِهِمَا في دينِهِ يَتَمَسَّكُ

وقد صارت محنة ذلك الأديب الذي ضَلَّ وأضَلَّ بما صدر منه من قول وعمل في هذه القضية، التي هي من أعظم مزالق الزلل، باقية إلى الآن، كما أخبرني بذلك من له خبرة بأحوال الناس واطلاع على أمورهم »[1] .

والنموذج الثاني لعوائق التغيير هم طائفة من العلماء الذين يميلون للسلامة ، والراحة ، والحرص على جاههم بين العامة ، مما يجعلهم في منأى عن أدوارهم الإيجابية إزاءَ الواقع السيىء، وتضبحُ صُورُ ذلك الواقع السيىء لدى العامة هي السلوك السائِدُ للعلماءِ ، بل ربما أبدى بعضهم الموافقة على الواقع المنحرف ، فتتعقد بذلك مشكلة تغيير الواقع « فهذا الفردُ النادرُ الغريبُ الشَّاذُّ قد يكتم ما أمره الله من البيان للناس إما لعذر مسوغ ، أو للتفريط فيما أوجبه الله محبة للسلامة ، وميلاً إلى الراحة والدّعة ، واستبقاءً للجاه بين العامة ، والسوادِ الأعظمِ من الناس ، فيكون علمُه محنة له ، ونِقْمَة عليهِ ، ويكون وجوده كعدمه ، بل يكون الضُّر بوجوده أكثر ، لأنه رُبَّما يدخل مداخلهم ، ويظهر الموافقة لهم ، فيعتقدون أنه معهم وفي عِدَادِهِم فلا يقبلون من أمثاله ، ويحتجون بموافقته ، وما أقل من يصدع بالحق ، ويقومُ بواجب البيان من أهل العلم »[2] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البحث المسفر عن تحريم كل مسكر ومفتر - (مخ) - ضمن مج (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - حررها في ربيع الأول ١٢٠٩ هـ ، والنسخة هذه منقولة منها في جمادي الأول ١٣٢٧ هـ ، ص ٢٩٨، ٢٩٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم بلاد عسير - (مخ) - (مرجع سابق)، ص ٢١ .

محاولاته لتنفيذ فكره الاجتماعي :

لم يكتفِ الشوكاني بتشخيص واقع مجتمعه ، والكتابة عن ما فيه من ظلم اجتماعي بل بَذَلَ الكثير من جهده من خلال مناصبه لتصحيح مسار الأوضاع الاجتماعية فحين ضَعُفَ سلطانُ الدولة عام ١٢٢٣ هـ : ١٨٠٨ م شَاعَ الظلمُ بين الرعية، وانتشر الخوفُ والفزعُ من جَرَّاءِ ظُلمِ الولاة، والسُّعاةِ، وجامعي الزَّكَاةِ، فبادر الشوكاني بدعوة الإمام إلى العدل ورفع المظالم ، فقام الإمام بتفويضه في وضع سياسة اقتصادية ـ اجتماعية عادلة تزيح عن المجتمع المظالم ، فاندفع الشوكاني لكي ينفذ آراءَه التي بموجبها هُدمت دكاكين الجَبَّائِين ، وأبلغ الشوكاني أهل اليمن بعدم دفع المكوس ، ومِنْ شِعْرِه الناقد للسلطة الحاكمة ، والكاشف لما يعانيه الشَّعبُ اليمني من مَظَالِم قولُه :

رَعَايَا اليَمَنِ المَيْمُونِ　　　أضحَوا مَالَهُمْ رَاعِ
فَلاَ العَدْلُ يُرجُّونَ　　　وَلاَ الرَّدْعُ لِطَمَّاعِ
وَمَالُ النَّاسِ قَدْ وُزِّع　　　ظُلْمَاً بَيْنَ أوزاعِ
فَهَذَا بِيدِ السَوالِي　　　وهَذَا بيدِ الساعي
وهَذَا نَهْبُ خَوَّانٍ　　　وَهَذَا نهبُ خَدّاع
وَهَذَا عِنَدَ جَمَّاعٍ　　　وَهَذَا عِنْدَ مَنَّاعِ . .[1]

وتحدث عن تنفيذ سياسته الاقتصادية « قال رضوان الله عنه : لم يمضِ بعد إنشائي لهذه الأبيات السابقة إلا نحو شهرين أو ثلاثة فأعان الله وإليه الحمد بقبول ما كنت أكرره على الإمام المنصور علي بن العباس (١١١٥ ـ ١٢٢٤ هـ = ١٧٣٨ ـ ١٨٠٩ م) من النصيحة بالعدل في الرعايا ، بأنه ليس عليهم إلا ما أوجبه الله ، وليس عليهم شيء غير ذلك من المَظَالِم ، وهُدمت دكاكين الجبائين في صنعاء ، فالحمد لله رب العالمين »[2] .

ولكن الإمام المنصور لم يستطعْ السيطرةَ على الأوضاع ومِنْ ثَمَّ إقامة العدل

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ، ص ٢٢٧، ٢٢٨ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

في مجتمعه مما أدى إلى قيام الانقلاب عليه من قبل ابنه بمؤازرة الإمام الشوكاني « ولكن سقوط تهامة واضطراب القبائل في آخر أيامه عام ١٢٢٣ هـ : ١٨٠٨ م وحصارها لصنعاء، واعتماده على بعضِ الوزراءِ سيئي التدبير أمثال (الفقيه حسن العلفي) ، جَعَلَ النقمةَ عليه شديدة ، وكان الإمام الشوكاني رئيس قضاته في طليعة نقاده ، فقام ابنه أحمد بما يشبه الانقلاب على أبيه ، واستولى على زمام الأمور ، وبَقِيَ المنصورُ بدار الإسعاد ، (أحد قصور الحكم) ، إماماً إسمياً حتى تُوفي في يوم الأربعاء ١٥ رمضان سنة ١٢٢٤ هـ : ١٨٠٩ م وخَلَفَهُ ابنهُ أحمد متلقباً بالمتوكل »[١] .

ولقد لقي الشوكاني معارضة واسعة ، من قبل الوزراء والمسؤولين في الدولة اليمنية ، إزاء قراراته برفع المكوس عن المجتمع اليمني ، وآزرهم بعض أهل العلم والتدريس ، وانتهت حملتهم عليه إلى إعادة أوضاع الظلم الاجتماعي إلى سالف عهدها ، وإلى ذلك يشير (الشْجِني) مؤرخ تلك الفترة « فما زالوا يَسْعَون في هدم ذلك (قرارات الشوكاني) بكل حيلة ، ويتوسلون في إبطاله بكل وسيلة حتى بلغوا إلى مقاصدهم الشيطانية بإرجاع تلك المكاتب الطاغوتية حَسْبَمَا كَانَتْ سابقاً »[٢] .

وهكذا رأينا كيف وقف الشوكاني بفكره ، ولسانه ، وسلطته ، إلى جانب مجتمعه ، محاولاً إزالة المظالم عنه ، وتغيير أوضاعه السيئة ، ويعد شعره السياسي الناقد للسلطة تحريكاً لأحد مرتكزات الفكر الزيدي الذي يدعو للخروج على الحاكم الظالم ، ولكن ذلك قد عرضه لنقمة نصراء الظلم « وكثيراً مَا كَانَ الخروجُ على الحاكِم الظالِم ، باعتباره أحد مرتكزات الفكر الزيدي مكروراً في شعره السياسي ، ولَكَنْ عَرَّضَهُ هذا الموقف ، ومواقفهُ الأخرى للخطر ، وتَعَرَّضَتْ حياتُه غيرَ مرة للموت المحقق »[٣] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٢٨ عن البدر الطالع ، الجزء الأول ، ٤٥٩ ، درر نور العيون للطف الله جحاف ، التقصار - (مخ) - ١١ - ٥ آب ، نيل الوطر ، الجزء الثاني ، ص ١٤٠، ١٤٢، اللطائف السنية للكِبْسِي - (مخ) - ص ٣٧٣ - ٣٧٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٨ ، عن التقصار - (مخ) - ص ٥٨ .

(٣) المرجع السابق ، المقدمة ، ص ١٠ .

ولما قامت الحملة عليه كما سبق بيانه قبل قليل ، لم يستسلم لمن أحلوا المكوس ، وأقنعوا الحاكم بالعودة إلى فرضها وجمعها « ولكن الإمام الشوكاني لم يصمت إزاء هذا الإجراء الخاطىء إنه ظلمٌ وبغي فكيف يسكت عليه وهو يعلم إنه كذلك بل سيقارعهم بالحجة والدليل ، ولن يتراخى عنهم ، وسيفند آراءهم وأقوالهم ، ولن يقف مكتوف اليدين أمام أحكامهم الشاذة ، ها هو ذا يخاطب هؤلاء القوم بقصيدة عصماء ، تغني قارئها عن كل شرح وتعليق إنه يخاطبهم في أولها بقوله :

تَعَاضَدْتُم بَغْيَاً لِرَدِ المظالِمِ وقُمْتُم لِدَفْعِ الحقِ لا عَنْ تَكَاتُم »[1]

وقد جادل العلماء بأبيات القصيدة إلى أن بلغ في تصويره لما في المكس من ظلم فقال :

فما المكس إلا فوقَ كُلِّ مُحَرَّم وَمَا المكس إلا مِنْ أَشَدِّ الجَرائِمِ
ومَا باعتياد الظُّلْمِ يذهب حُكمهُ لَدَى كُل مُفتٍ في الأنامِ وحَاكِمِ
فَيا مُنْكِرَاً في المكس ما قلتَ أنت في ضَلاَلٍ وجَهْلٍ فَوْقَ جَهْلِ البَهَائِمِ

وفي نهاية القصيدة يقول مستنكراً صنيع علماءِ السوء وأرباب الظلم :

«أتنكرُ أقوامٌ ، إذا قال قائلٌ قَضَى رَبُّنَا بِتَحْرِيمِ كُلِّ المَظَالِمِ
وقَالَ بأن اللَّهَ أوجبَ فِي الوَرَى سُلُوكَ طَرِيقِ العَدْلِ مِنْ كُلِّ قَائِمِ
أبينُوا إنَّ ذَا عَهْدُ ربِّنَا عَلَيْكُم وإنَّ العَهْدَ ألزَم لاَزمِ[2]

بعض آرائه في المرأة :

لقد كان الشوكاني نصيراً للمرأة ، وللمرأة اليمنية على وجه الخصوص ، بعد أن تعرف على بعض مظاهر الظلم ، والتغرير بها ، من خلال دراسة الحالات التي صادفها في عمله القضائي ، وفي أسئلة فتاواه ، وهذه نَماذِج من آرائِه في ذلك .

---

(١) أحمد حافظ الحكمي : الإمام الشوكاني : أديباً ، وشاعراً (مرجع سابق) ، ص ٣٦٤.
(٢) المرجع السابق ، ص ٣٦٥.

دفاعه عن حقها في الميراث :

فقد وجد اليمنيين في بعض المناطق يَحْرِمُون بَنَاتهم من المِيراث من خلال الوصية الظَّالمة ، التي يضعها المورث قبل موته ، فقال كاشفاً لذلك المنكر « ولا ريب أن الحِيَل التي تتضمن قطع ميراث وارث ولا سيما ميراث النساء المستضعفات ، كما جرت به عادة العوام من أعظم الحَيْفِ والإثم ، ومما يجب على كل مسلم إبطاله ، لأنه من أنكر المنكرات ومن سنن الجاهلية »[1]، وهنا نجد أنفسنا أمام الأمية الدينية .

تقريره لأهليتها في التصرفات مع حمايتها من الغبن :

وتحدث عن تصرف البيع والمعاوضة فوصفه بأنه تصرفٌ « صحيحٌ مَا لَم تَدَّعِ الغُبْنَ ، فإن ادعته ، قُبِلَتْ دَعْوَاهَا ، إذا طَابَقَتْ الواقع « وأما تصرفاتها بالبيع إلى الغير والمعاوضة ، فالظاهر الصحة ، وإذا ادعت الغُبْنَ ، كانت دَعْوَاهَا مَقْبُولَة ، إن طابقت الواقع ، ولا يَحِلُّ دفعها بمجرد كونها مكلفة متولية للبيع ولا غُبْنَ عَلى مكلف ، فإنها بمن ليس بمكلف أشبه إلا في النادر »[2] .

دعوته إلى ضمانات الحفاظ على ملكيتها :

وقد دعا الشوكاني إلى مراعاة توفر عنصر الرِّضَا الحقيقي لنفاذ تصرفاتها لما قد تتعرض له من تغرير الآخرين ، نظراً لتأثر تلك التصرفات بعاطفتها ، وهذا يستهدف الحفاظ على ممتلكاتها فلا يستحوذُ عليها الآخرون بناءً على قرارٍ متسرعٍ منها « ولا ينبغي لمن يصدر لإيراد الأحكام وإصدارها أو دارت عليه رحاء الفتاوى، أن يجرّد نظره ، إلى أن الأصل ، أن حكم المرأة ، حكم الرجال في نفاذ التصرف ، وعدم صحة الرجوع ، بل ينبغي إمعان النظر وإعمال الفكر ، وإكمال البحث عن صيغة ذلك التصرف والتفتيش عن الأمر الحامِلِ عليهِ ، وملاحظة تلك المرأة التي وقع منها التمليك في حسن عقلها ، وجودة اختيارها ومعرفتها بمدارك التصرفات ، فإن وجدها لا تعرف لوازم التمليك بأي

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في وصايا الضرار ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ (بدون ترقيم) ـ (بدون تاريخ) .

(٢) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٢٨ .

نوع من الأنواع ولا تدري أن ذلك من مُوجبات انتقال المال من ملكها بعد ذلك اللّفْظ ، رضيت أم كرهت ، كما هو شأن النسـاءِ الساكنـات في البوادي ، بـل وكثير من نساء الأمصار ، فالواجبُ عليه القضاء ببطلان ذلك التصرف ، وإرجاع الملك إلى مالكه ، لأن الله سبحانه وتعالى قد أخبرنا بأن الرِّضَا معتبر ، وأخبرنا رسول الله ﷺ بأنه لا يحل مال امرىء مُسلِم ، إلا بطيبة نفسه ، وهذه المسكينة لا تعرف ما يلزمها بلفظ التمليك الذي أوقعته ، فضلاً عن أن تكون راضيةً بِهِ طيبة به نَفْسُها »[1] .

حديثه عن طبيعة المرأة وتعرضها بسببها لضياع مصالحها :

ويحلل الشوكاني طَرَفاً من طبيعتها ، فهي سريعة الانخداع ، قليلة النـظر في عـواقب تصرفـاتهـا « والنسـاءُ أسـرعُ النَّـاس انخـداعـاً ، وأقلهم نـظراً في العواقب ، وأولهم إجابة إلى ما لا يجيب العقـلاءُ ، ولا ينفق على من له أدنى تمييز من الرجال »[2] .

وهي عاطفية ، تتأثر بالمواقفِ التي تُستغلُّ بها عاطفتها من قبل الرجـال ، وهي شديدة العداوة لمن يُظهر لها أقل خشونة ، فهي شديـدة الغضب شديـدة المحبة ، وهذا المزاج قد يؤثِّرُ سلبياً على تصـرفاتهـا الماليـة فَيَسِمُهَا بـالطابـع الآني ، الموقفي ، الذي لا يمتد إلى ما ورائِه من عواقب « وكثيراً ما ترى المرأة إذا كلمها الغريب بكلمة حسنة ، وأظهر لها أدنى محبة ، كانت في تلك الحال طيبة النفس بأن تصير إليه جَمِيعَ ما تَمْلِكُه ، وإن كان بآلاف مؤلَّفة ، وإذا أظهر لها أدنى خشونة ، وأبدى لها بعض الميل عنها ، كانت أشـد النَّاسِ عـداوة له وبُغضاً ، وربما تَمَنَّتْ حال فورةِ غَضَبِها ، نزول العَظَائم به ، التي لو نزل عليه بعضها في تلك الحال وهي ثائِرة الغضب لعادت باكية عليه ، وقد أرْشَدَ الصَّادق المَصْدُوق ﷺ إلى هذا الأمر من خلق النساء ، فأخبرنا أنَّ الواحدَ منَّا لو أحسن إلى إحداهن الأيام المتطاولة ثم لم يحسن إليها في وقت من الأوقات لقالت ما

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في إنشاءات النسـاء ـ (مخ) ـ بحث رقم (٢٣) ـ ضمن مج (١٥٠)ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بخطه، ١٢٠٨ هـ ، ص ١١٢ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

رأيتُ مِنْكَ خيراً قَطُّ ، كما ثبت في الحديث الصحيح ، ما ذَاكَ إلا أنَّ النِّساء يعتبرن الوقت الذي هن فيه ، ولا يفكرن في العواقب ، ولا يحفظن العهود السالفة ، وقليلاً ما تجد المرأة تعمل على خلاف ذلك ، فإذا كان الأعم الأغلب من حال النساء هو ما أسلفنا ، ووقوع خلافه منهن في حين الندرة ، فينبغِي عند التردد الرجوع إلى ما هو الأعم الأغلب ، ولا يُتَحَول عَنْهُ إلا بدليل ، لأن المصير إلى النادر ، وهجر الكثير الغالب خروج عن قوانين الاستدلال »[1] .

ويُلاحظُ أن الشوكاني قد فَسَّرَ طبيعةَ المرأةِ في سياق حرصه على أموالها وحمايتها من تصرفاتها الضارة بملكيتها ، وهناك من أقوال الشوكاني ما يؤكِّدُ هذا المعنى ، وخصوصاً دفاعه عن حقوق المرأة المحجبة التي قد تتعرض لتهديد أو ترغيب أقربائِها فتضيع أموالها نتيجة لذلك « قال العلامة الشوكاني في (البدر الطالع) من الأفق اليماني : وأقول لا ريب أن غالب النساء ينخدعن ، ويفعلن ، لا سيما للقرابة كُلَّ ما يريدونه بأدنى ترغيب أو ترهيب ، خصوصاً المحجبات ، وقد يوجد فيهن نادراً ، من لها من كمال الإدراك ومعرفة التصرفات ، وحقائق الأمور للرجال الكُملاء ، وقد رأيت من ذلك عَجَائبَ وغرائبَ ، والذي ينبغي الاعتماد عليه والوقوف عنده هو البحث عن حال المرأة التي وقع منها ذلك ، فإن كانت ممارسة للتصرفات ، ومطلعة على حقائق الأمور ، وفيها من الرُّشْدِ ما يذهب معه مَظَنَّة التَّغْرِير عليها فتصرفها صحيح كتصرف الرجال ، وإن لم تكن كذلك ، فالحُكْمُ ببطلان وصاياها التي لا تتعلق بِقُرْبَةٍ تخصُّها من حَجٍّ أو صدقة أو كَفَّارة هو الواجِبُ ، وكذلك تخصيصها لبعض القرابة دون بعض بنذر أو هبة أو تمليك »[2] .

وهكذا نجد الشوكاني يُوظف معرفته بطبيعة المرأة للحفاظ على ممتلكاتها ولصيانة حريتها التي قد تُصادرُ من قبل أوليائها أو غيرهم خاصة إذا كانت محجبة ، أُميَّة .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٢، ١١٣ .

(٢) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل (مرجع سابق) ، ص ٣٢٧، ٣٢٨ .

إمتداحه لما في المرأة من الرشد والكمال :

وقد أشار في أحد أبحاثه إلى أن هناك من النساء من يتصفن بالرُّشْدِ والكَمَالِ اللذين لا يتواجدان إلا في أفراد الرجال « ولا شك أيضاً أن في النساءِ مَنْ لَهَا من الرُّشْدِ والكَمَالِ ما لا يُوجَدُ إلا في أفراد الرجال ، ومنهن (هند بنت عتبة بن ربيعة) المذكورة في الحديث ، فإنها كانت من سروات نساء قريش المشهورات بحسن العقل ، وكمال الفِطْنَة ، كَمَا يعرفُ ذلك من عَرَفَ أخبارها ومحاوراتِها لرسولِ الله ﷺ عند مُبَايَعَتِهِ لَهَا »[1] .

منافحته عن حقها :

وقد ناقش الشوكاني حق المرأة في استلام مهرها قبل الدخول بها ، وبالتالي حقها في عدم تمكين زوجها إذا رفض دفعه لها « وبالجملة فالهدى النبوي ، والقانون المصطفوي هو تسليم مهر النساء قبل استحلال فروجهن ، والدخول عليهن من غير نَظَرٍ إلى وقوع الطلب منهن ، أما إذا وقع الطلب منهن ، فقد تعين ذلك على الزوج ، فإن قدر عليه سَلَّمَه ، وإن لم يقدر عليه ، فهو قبل الدخول بالخِيار بين تسريحها أو إمساكها غير مطالب لها بحقه ، قبل الوفاءِ منه بحقها ، وإن كان قد دخل بها ، وطالبته بتسليمهِ وهو متمكن فلا شك ولا شبهة أنه يجب عليه ذلك ، فإن لم يفعل ، كان لِحُكامِ المسلمين أن يأخذوا من مالِه بمقدارِ ذلك ، شاءَ أم أبى ، كما يفعلونَ ذلك في سائر الدّيُون فإنَّ هذَا دَيْنٌ من أهمِّ الدّيُون وأحقِّها بالوفاء ، وليس له ولا غيره من ولي أو صاحب أن يجبرها على تسليم حقه حتى تستوفي حقها »[2] .

وإذا كانت المرأة اليمنية في منطقة ما أو عدة مناطق قد تعرضت لضياع حقوقها ، لَحِقَها الغُبْنُ في تصرفاتها ، مما استدعى دفاع الشوكاني فإن حُسْنَ تعليمِها يُساعدها على التمتع بأهليتها في التصرف والحفاظ على حقوقها ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في نفقة الزوجات ـ (مخ) ـ بحث رقم (١٦) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ١٠١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : رسالة أجاب بها على سؤال بعض الأعلام عن امتناع المرأة من تمكين الزوج حتى يدفع لها مهرها ـ (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ـ بخطه ـ (بدون تاريخ) ، ص ٦٣، ٦٤ .

والحذر من مواطن الغُبْنِ التي قد تتعرض لها ، عند القيام بتصرفاتها ولذلك نجد الشوكاني يدعو إلى وجوب تعليم الرجل والمرأة في كل قرية (الإلزام)[1] .

فكره السياسي :

تعرض الشوكاني على الصعيد السياسي لقضايا سياسية متعددة ، كصلة الدين بالسياسة ، ومبدأ صلة علماءِ الإسلام ومفكريه بالحُكَّام ، ومَحَكَّات ذلك الاتصال ، وتحديد الموقف من الحاكِم الجائرِ ، ودور المجتمع المسلم في صناعَةِ قراراتِ الحَرْبِ التي يتخذها حُكَّامُه ، وواجباتُ الحاكِم المُسْلِمِ ، وعواملُ الاستقرار السياسي .

ولقد مارس الشوكاني أفكاره السياسية من خلال مناصبه ، ويرد الحديث هنا عن آرائِه المتصلة بتلك القضايا ، ويختم بأمثلة واقعية لممارساته لآرائِه :

الدين والسياسة :

تناول الشوكاني الجذور التاريخية لمصطلح السياسة في الثقافة الإسلامية ـ العربية ولمبدأ فصل الدين عن السياسة ، كيف نشأ ، وكيف انتشر وعن مبررات ذلك الفصل عند من حكموا المسلمين ، وذكر أن من بين مظاهر ذلك الفصل ، إحلال الشرائع الوضعية مكان شريعة الإسلام ، واستعرض المعركة الجدلية بين علماءِ المسلمين الذين تصدوا للحكام العلمانيين ، وادعاءات أولئك الحُكَّامُ بأن الشريعة لا تصلح لتسيير شؤون الحياة .

فقد أعاد جذور مصطلح السياسة ومبدأ الفصل بين الدين وبينها إلى (جنكيزخان) (٥٤٨ ـ ٦٢٤ هـ) مَلِك التتر ، الذي شَرَّعَ مجموعةً من القوانين الوضعية ، وفرضها على رعاياه من المسلمين ، فقد « اخترع لهم كتاباً من عند نفسه ، سماه : إلياسا ، ذكر فيه أمور التدبيرات للخاصة والعامة ، ومراسيم الملوك والرعية ، وألزم رعيته بها ، وحملهم عليها بالسيف ، ثم إنه أسلم بعضُ ذريتهِ وبَقِي فيهم المُلكُ في أرض الإسلام حتى انقرضوا ، وانْتَقَلَ عَنْهم إلى غيرهِم من سائِر بطون التتر ، ومن الجَراكِسة ، وأشباهِهم ، فعملوا جميعاً بهذا

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الدواء العاجل لدفع العدو الصائل (مرجع سابق) ، ص ٦٧ .

الكتاب في الأمور المتعلقة بالمُلكِ مع إسلامهم ، وعملهم في غير ذلك بأحكام الشريعة المطهرة »[1] ، وقد ادعوا (الحكام) أنَّ الشريعة لا تصلح لإدارة شؤون الدولة وتحقيق مصالحها « والسبب في ذلك (الفصل) أنَّ الشيطانَ سَوَّلَ لَهُمْ أن المُلْكَ لا يصلحُ بالتدبيرات[*] الشرعية ، ولا يقوم بغير تلك الرسوم الكفرية ، كما ذكر ذلك غير واحد من المتاخمين لتلك الدول كالمقريزي في الخطط والآثار وغيره »[2] ، ثم تحدث عن تطور الصيغة اللفظية لكتاب إلياسا فقال : « ثم إن (. . .) أدخلوا على لفظ ذلك الكتاب سيناً مهملة ، فقالوا : سياساً ، وبعضهم يَقْلِبُ الألِف الآخر هاء فتقول سياسة[**] ، كما هو معروف الآن »[3] ، وقد انتشر هذا الموقف (الفصل) بشكل واسع في البلاد الإسلامية « ثم تزايد الشر ، ووجد الشيطان المجال لما يرومه من الاحتلال ، فلم يَدَعْ مملكة من الممالك ، ولا قطراً مِنْ الأقطار إلا وفيهِ من هذه القوانين الكُفْرِيَّة نصيب ومَنْ عَرَفَ الأمور كما هي عرف ما وصفناه »[4] ، وكان علماءُ المسلمين يعترضون على مبدأ الفصل بين الدين والدولة ، فيرد عليهم حكامهم الجهلاءُ بما يماثل المقولات الشائعة في عصرنا : اعط ما لله لله وما لقيصر لقيصر ، وهي ما يطلق عليها اليوم بالدعوة العلمانية « وإذا أنكر العالمُ شيئاً من تلك القوانين الطاغوتية على مَلِكٍ أو أمير ، أجابه بأن هذه قوانين سلطانية ، أو قواعد ملوكية ، أو مراسيم دولية ، وكأن هذه الشريعة المحمدية لم ترد إلا لتدبير الناس فيما يرجع إلى دينهم دون دنياهم ، ولو عقلوا لعلموا علماً يقيناً أن صلاح أمور الدين والدنيا كله في الهدى المحمدي ، والشرع المصطفوي ، وانظر ما وقع من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : عقد الجمان في شأن حدود البلدان (مخ) (مرجع سابق) ، ص ١٥٢ .

(٢)،(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(. . . .) كلمة غير واضحة في المخطوطة .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(*) التدبير في الأمر : النظر إلى ما تؤول إليه عاقبتهُ ، انظر مختار الصحاح (مرجع سابق) باب الدال (دبر) ، ص ١٩٨ .

(**) سياسة : من (ساس) الرعية يسوسها ، انظر مختار الصحاح (مرجع سابق) ، باب السين (سَوَسَ) ، ص ٣٢١.

واضع كتاب إلياسا من التدبير الذي هو التدمير لأكثر العالم خصوصاً هذه الأمة المَرْحُومة »[1] .

وهكذا يتضح لنا أن العمل بالقوانين الوضعية في بلاد المسلمين قد وجد في فترة مبكرة من التاريخ الإسلامي ، قبل ظهور الاستعمار الصليبي الحديث الذي أعاد استعمار المسلمين بالقوانين الغربية : الفرنسية ، والسويسرية وغيرهما ، وقد اتضح أيضاً أنَّ العمل بالقوانين الوضعية منذ أيام التتر قد جَلَبَ الدَّمَارَ والهَلاَكَ لأمةِ الإسلام .

وسار على ذلك النهج (فصل الدين عن الدولة) أولادُ جنكيزخان (٥٤٨ - ٦٢٤ هـ) وأحفادُه من بعده ، منهم هولاكو (ت ٦٦٣ أو ٦٦٤ هـ)(*) وتيمورلنك (١٣٣٦ م - ١٤٠٥ م)(**)، والجراكسة ، وأشباههم ، الذين أراقوا الدماءَ ، وهتكوا الأعراض وقطعوا الأشجار ، ونشروا الخوف في جميع الأقطار[2] .

وقد عقد الشوكاني مقارنةً ، بين حالة الدولة والمجتمع عندما التزما بالإسلام كعقيدةٍ وشريعة في كل شؤونها ، وبين حالتيهما عندما طُبِّقَتْ القوانين الوضعية ونُفِّذَ مبدأ الفصل بين الدين والدولة ، فخرج بخلاصة مؤداها أن الفساد وهو ثمرة إقصاء الدين عن الحياة « والحاصلُ أن من تأمل الأمورَ حَقَّ التَّأمُّل فيما يرى ويسمع ، عَلِمَ عِلْمَاً لا يُخَالِطُهُ شَكٌّ ، ولا تخالجه شُبْهَة ، أن السياسات الشرعية ، والتدبيرات النبوية هي أصل صلاح الدين والدنيا ، ومنبع كلِ خير من خيري الدارين ، وأن غيرهما أصلُ فساد الدين والدنيا ، ومنبعُ كُلِّ شَرٍّ مِنْ شري الدَّارِين »[3] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٥١، ١٥٢.
(٣) المرجع السابق ، ص ١٥٢ .
(*) الحافظ بن كثير : البداية والنهاية - ج ١٣ - ط ٢ - مكتبة المعارف - بيروت - لبنان - ١٩٧٧، ص ٢٤٨ .
(**) المنجد في الأعلام - الطبعة العاشرة - دار المشرق - بيروت، ١٩٧٦، ص ٢٠٠ .

مبدأ الصلة بالحكام :

ويرى الشوكاني أن اشتغال رجال الفكر والدعوة في أجهزة الحكم والدولة ، وسيلة هامة لتحقيق العدل ، وجهاد أعداء الإسلام ، وتخفيف ظلم الحكام بأي قدر ممكن ، بعيداً عن النِّفاق ، أو التبرير لمظالم الدولة « ولكن هـذا المتصلُ بهم ، لم يتصـلْ بِهِمْ لِيُعِينَهُم على ظُلْمِهِم وجورِهم ، بـل ليقضِي بين النَّاسِ بِحُكمِ الله ، أو يُفْتِي بحكمِ الله ، أو يَقبِض من الـرَّعَـايَـا مـا أوجَبَـهُ الله ، أو يُـجاهِدُ مَنْ يحق جهادُه ، ويُعادي من تحق عداوته ، فإن كان الأمر هكذا ، فلو كان المَلِكُ قد بَلَغَ من الـظُّلم إلى أعلى درجاتـه لم يكن على هؤلاء من ظُلْمِه شيءٌ، إذا كان لأحدهم مدخل في تخفيف الظلم ، ولو أقل قليل وأحقر حقير ، كان مع ما هو فيه من المنصب مأجور أبلغ أجر لأنَّهُ قَدْ صَارَ مَعَ مَنْصِبِه في حُكْمِ من يطلبُ الحق ، ويكرهُ الباطلَ ، ويسعى بما تبلغُ إليه طَاقته في دفعـه ، ولم يُعِنْهُ على ظُلْمِه ، ولا سعى في تقرير ما هو عليه ، أو تحسينه ، أو إيـراد الشبه في تجويزه ، فإن أدخل نفسه في شيء من هذه الأمـور فهو في عِـدَادِ الظَّلَمَـة وفريق الجَورة ، ومِنْ جُملةِ الخَوَنَة ، وليس كَلاَمُنا فِيمَنْ كان هكذا ، إنما كلامُنا فيمن قام بما وُكِلَ إليه من الأمر الديني ، غير مشتغل بما هم فيه إلا ما كان من أمر بمعروفٍ أو نهيٍ عن مُنكرٍ أو تخفيف ظُلمٍ أو تخويف من (. . .)(*) أو وعظ فاعِلِه بما يَنْدَفِعُ فيه بُعضُ شَرِّهِ ، وكيف يُظنُّ بحاملِ علم أو بذي دين أن يداخلَ الظَلَمَة فيما هو ظُلم ، وقد تبرأ الله سبحانه إلى عباده من الظلم فقـال : ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُم وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُون ﴾ [سورة النحل، آية :١١٨]، وقـال : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلعَبِيْد ﴾[1] [سورة فصلت، آية :٤٦] .

وقد حدد الشوكاني محكاً هاماً من محكات الاتصال بالحكـام وهو : دفـع الضرر الأعلى بالضرر الأدنى ، وإن بدا للناس من جراءِ تحقق الأضرار الدنيـا منكراً ، وضرب لهذا النمط من السلوك مثالاً « فالمُتَّصِلُ بِهِم من أهل المناصب

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين ـ (مـخ) ضمن مج (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٢٩ .

(*) كلمة غير واضحة .

الدينية قد يغضي في بعض الأحوال عَنْ شيءٍ من المُنْكَرات لا لرضا به ، بل لِكَوْنه قد اندفع بِسَعْيِهِ ما هو أعظم منه ، ولا يَتِمُّ له ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو دونه ، وهو يعلم أنه لو تشدد في ذلك الدون ، لوقع هووذلك الذي هو أشد منه وأشنع وأفظع ، كما يُحكى عن بعض أهل المناصب الدينية أن سلطان وقته أرادَ ضَرْبَ عُنق رَجُلٍ لَمْ يكن قد استحق ذلك شرعاً فما زَالَ ذلك العالم يُدافِعُه ، ويصاوِلُه ، ويحاوِرُه ، حتى كان آخر الأمر الذي انعقد بينهما على أنَّ ذلك الرجل يُضرب (بالعصا) على شريطةٍ اشترطها السلطانُ ، وهو أن يكون الذي يضربه ذلك العالم ، فأخرج الرجل إلى مَجْمَعٍ من النَّاس الذين يحضرون في مثل ذلك للفرجة فضربه ضربات ، فتفرق ذلك الجمع ، وهم يشتمون أقبح شتم ، وهم غير ملومين ، لأن هذا في الظاهر منكر ، فكيف يتولاه من هو المرجو لإنكار مثل ذلك ولو انكشفت لهم الحقيقة ، واطلعوا على أنه بذلك أنقذه من القَتْلِ ، وتفاداهُ بِضَربِ العَصا عن ضَرْبِ السيفِ لرفعوا أيديهم بالدعاءِ لَهُ والتَّرَضِي عنه »[1] .

ونتبين مما تقدم أن العلاقة بين الحاكم والعلماء وذوي الفكر ، تتطلب ما يمكن أن يُطلق عليه بالمرونة والحكمة والخبرة ، بحيث يتسلح المتصلون به بخبرة كافية بالأضرار الكبرى والصغرى ، وبملكات الحوار ، والقدرة على الامتناع بما يوصل الدولة إلى العدل والحق ، ودفع الأخطار الماحقة للبلاد ، وإن وجد في ظل الدولة منكرات لا تبلغ في ضررها مستوى ضرر تلك الأخطار ، كما أن كلام الشوكاني حول ذلك المثال ، يبين لنا أن المجتمع أو الجماعات قد تُصْدِرُ على عَالِمٍ أو مُفَكِّرٍ ما أحكاماً ظالمةً من جَراءِ اتصاله بِحُكامِ مجتمعه ، من جراءِ عدم خبرتها بقواعد الضرر والمصالح في الشريعة الإسلامية ، والتفاتها فقط إلى المواقف الظاهرة لتلك الصلة وإلى المنكرات الصغيرة أو المتوسطة في ضررها والتي يخيل لأصحاب الحُكْمِ بأن ذلك العالم أو المفكر قد رضي بها أو قعد في سعيه لتغييرها ، ويمكن أن يقالَ مثلاً : أن الخطر الشيوعي خطرٌ ماحق بالمجتمع اليمني ، وكذلك خطر التغريب في

(١) المرجع السابق ، ص ٣٣ .

الثقافة ، والفكر ، والخلق ، والقيم ، والقوانين ، ومن ثم يصبح الخوض في قضية وجود الخمور في مكان ما في المجتمع ـ وهو منكر ـ وإشْغَال الحَاكِمَ بِهَا بما يصرفه عن الخطرين الكبيرين نَوعٌ من قِلَّةِ الفِقْهِ في قواعـد الضرر ، وقس على ذلك سائر المواقف ، ومع هذا فيمكن أن ينكر ذلك المنكر في مناسبة ما تصلح للتنبيه عليه ، كما أن هناك قطاعات أخرى في المجتمع يمكن أن تقـوم بتغييـر المنكرات بـأسلوب الحكمة الـذي يعتبر من مقـومات الأمـر بالمعـروف والنهي عن المنكر .

مبدأ اعتزال المناصب :

ويرفض الشوكاني مبدأ اعتزال العلماء أو الدعاة للمناصب مُبيِّناً أن زهد أهل العلم والكفاءة والإيمان عن شغر مراكز التغيير والإصلاح والخدمة في المجتمع المسلم يؤدي إلى اضطراب أحواله ، وإلى زيادة ابتعـاد الدولـة والمجتمع عن تعاليم الإسلام ، وإلى تفاقم أشكال الظلم ، والتدهور الاجتماعي اقتصـادياً ، واجتماعياً ، وخُلقياً ، وتعليمياً ، « ولا يَخْفَى على ذِي عَقْلٍ أنه لو امتنع أهـلُ العلم والفضل والدين عن مداخلة الملوك ، لَتَعَطَّلَت الشريعةُ المُـطَهَّرَة لِعَـدَمِ وجودِ مَنْ يَقومُ بِهَا ، وتبدلت المملكةُ الإسلامية بالمملكةِ الجاهلية في الأحكام الشرعية ، من ديـانة ، ومعـاملة وعم الجهل وطم ، وخـولفت أحكام الكتـاب والسنة جهاراً ، ولا سيمـا من الملك وخاصتـه وأتباعـه ، وحصل لهم الغـرض الموافق لهم ، وخبطوا في دين الإسلام كيف شاءوا ، وخَالَفُوه مخالفةً ظاهرةً ، وأستبيحت الأمـوال ، وأستُحِلَت الفروجُ ، وعُـطِّلَتْ المساجـد ، والمدارس ، وأنتُهكت الحرم ، وذهبت شعائر الإسلام ، ولا سيمـا الملوك الذين لا يفعلون ذلـك إلا مخـافـة على مُلْكِهِم أن يسلب ، وعلى دولتهم أن تـذهب ، وعلى أموالهم أن تنهب ، وعلى حرمتهم أن تنتهك ، وعلى عزِّهِم أنْ يُذَّل ، ووجدوا أعظم السبيل إلى التخلص من أكثر أحكام الإسلام قائلين : جَهِلْنَا لَمْ نَجِدْ مَنْ يُعَلِّمنَا ، لَمْ نَلْقَ مَنْ يُبَصِّرُنَـا ، فرَّ عنـا العارفـون بالـدين ، وهَرَب منـا العلماءُ العـاملون ، وفي الحقيقة أنهم يَعُـدُّون ذلك فُرْصَةً انتهـزوها ، وشِـدَّةً أطْلَقَتْ أعناقهم ، وعزيمة إسلامية ذَهَبَتْ عَنْهُم ، ومع هـذا فَلَمْ يختصوا بهـذه الوسيلة التي فرحوا بها ، والذريعة التي انقطعت عنهم ، بل الشيطانُ الرجيم أشدُّ فرحاً

بذلك ، وأعظم سروراً منهم ، فإنه قد خُلي بينَه وبَينَ السَّوَّادِ الأعظم يتـلاعبُ بِهِمْ كَيْفَ شَاءَ ، ويستعبدُهم كيف أراد ، وهَذِهِ فُرْصَةٌ ما ظَفرَ مِنْ أهلِ الإسلامِ بِمِثْلِها ، ولاَ كَانَ فِي حِسَابِهِ أن يسعفه دهره بأقل منها »[1] .

ويخـالف الشوكـاني أولئك الـذين يجعلون من شيوع المنكـرات ذريعة ، لاعتزال المناصب ومراكز التغيير في المجتمع ، فوجود المنكـرات أمرُه مـلازمُ لِكُلِّ دولةٍ مسلمـةٍ تلت فترة الخـلافة الـراشدة ، حيث أصبـح الحكم له طـابع الملوكية ، وبنـاءً عليـه فوجـود المنكر والجـور من حكام المسلمين أمـر ملازم لطبيعة هذا الحكم ، وهذا أحرى بأن يدفع بالعلماءِ إلى الاشتراك في تسيير دفة الحكم للتخفيف من منكراته ، وجـوره ، وللانتفـاع بالسلطة لتحقيق الأهـداف التي تُقرِّبُ من العَدْلِ والاستقامة « ولِهَذَا يَقُولُ الصَّادِقُ المَصْدُوق : « الخلافة بعـدي ثلاثـون عامـاً ، ثم يكونُ مُلكـاً عضوضـاً ، كما تقـدم ، ولا بد للملك العضوض من أن يصدر عنه ما ينكر ولو نادراً ، ولهذا لم تتفق الكلمة من جميع الناس على براءة مَلِكٍ من مُلوكِ الأرض ، من تلبسـه بنوع من أنـواع الجور ، واتصافه بالعدل المطلق ، الذي لم تشبه شائبه ، ولا قدحت فيـه قادحـة ، إلا على عمر بن عبدالعزيز رحمه الله ، ولا يمكن حصر عـدد من يتصل من أهـل العلم والفضل بسلاطين قرن من القرون ، بل بسلاطين بعض القـرن في جميع الأرض »[2] .

مبدأ الخروج على الحاكم :

ويـرى الشوكـاني وجوب الطاعة للحـاكم المسلم الجائـر ، مـا لم يـأمـر بمعصية ، وعند الطاعة ، يشترط على العالم المُطيع عدم الرِّضَا أو المتابعة لما قد يقترفه الحاكم من مظالم أو مخالفات للشريعة ، فإذا أظهر كُفْرَاً بَوَاحَاً عندئذٍ يتـوجب الخروج عليـه « إن المُدَاخِـل لَهُمْ إذا لم يصـدقهم في كـذبهم ، ولا أعانهم على ظُلْمِهم ولا رَضِيَ ، ولا تَابَعَ ، فَهُو من رسول الله ﷺ ، ورسولُ الله مِنْهُ ، وكانت هذه مرتبةٌ عاليةٌ ، وفضيلة جليلةٌ ، فكيف إذا جَمَعَ بين عَدَمِ وقوع

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٩ ، ٣٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢٩ .

ذَلِكَ مِنْهُ ، والسعي في التخفيف أو في الموعظة الحسنة »[1] ، « وجَعَلَ اللَّهُ أُولي الأمرِ وطاعتَهم بعد طاعةِ الله سبحانه ، وطاعةِ رسوله ﷺ ، وتَواتَر في السنة المطهرة في الأمهات ، وغيرها ، أنها تجبُ الطاعةُ لَهم ، والصَّبَر على جُورِهم ، وفي بعض الأحاديث الصحيحة المشتملة على الأمر بالطاعة لهم أن قال ﷺ : (وإنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ) ، وصح عنه ﷺ أنه قال : (أعْطُوهُمْ الَّذِي لَهُم ، واسألوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ) وصَحَّ في السنة المطهرة أنها تجبُ الطاعةُ لهم ما أقاموا الصلاة ، وفي بَعْضِها ما لم يظهر منهم الكفر البواح(*)، فإذا أمروا أحداً من الناس أن يتصل بهم ، لَمْ يحل لَهُ أن يمتنعَ ، على فرض أنه لم يكن في اتصاله شيءُ من تلك الأسباب المتقدمة ، وعليه أن لا يَدَعَ ما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو الممكن من ذلك »[2] « وطاعة الأئمة واجبة إلا في معصية الله ، ولا يَجوزُ الخروجُ عليهم ما أقاموا الصلاة ، ولم يُظْهِرُوا كُفْراً بَوَاحَاً ، ويجبُ الصَّبْرُ على جورِهِم ، وبَذْل النصيحة لَهُم »[3] ، وهكذا فَعَدَم الخروج لا يعني تعطيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإيقاف النصيحة ، والسكوت عن الظلم ناهِيك عن متابعة الحاكم فيه .

مشاركة المجتمع المسلم في قرارات الحرب ونفقاتها :

ويرى الشوكاني أن أخذ الحكام لأموال الأفراد لخدمة حروبهم الطاغوتية يعتبر ظُلْماً يَجِبُ فَضْحُه وتعريتُه « إنَّمَا النِّزاعُ في أخذ شيءٍ من أموال الرعايا زيادةً على ما فرضه الله عليهم في أموالهم يأخذه السلطان طوعاً أو كرهاً ، رَضوا أم أَبوا ، وقد يأخذون ذلك في جهادات لا تأتي للرَّعِيَّة بِنَفْعٍ ، بَلْ فِيها عليهم أعظمُ الضرر ، كما يَقَعُ بين سلاطين الإسلام من الحروب على بعض البلاد ، فهذا يريدُ أنْ تكون الولايةُ فيها لَهُ ، والآخرُ يريدُ أنْ تكونَ الولايةُ فيها له ، فإنَّ

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٢.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الدرر البهية في المسائل الفقهية ـ (مخ) ـ رقم (٥١) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ)، ص ٣٦٦.

(*) البواح يعني الإظهار ، وهو من (بَاحَ) بِسِّرِه أظْهَرَهُ وبابه قال ، أنظر مختار الصحاح : باب البَاء (بَوَحَ) (مرجع سابق) ، ص ٦٨.

هذا ليس هو من الجهاد الذي شرعه الله ، وندب عباده إليه ، بل هو شبيه بالحروب الجاهلية وكثيراً ما يَقْتُلُ أجنادُ هؤلاءِ ضعفاءَ الرَّعَايَا ويأخذ أموالَهم ، ويهتِكُ حُرُمَهُم ، ويتفق بينهم معارك جاهلية ، وقتلات طَاغُوتية فليسَ هذا إلا من الظُّلْمِ البَحْت ، والجور الخالص ، فكيف إذا ضم إلى ذلك ظلم الرعايا بأخذ أموالهم المحرمة بحرمة الإسلام المعصومة بعصمة الدين ، ثم بعد ذلك أخذ أموال الرعايا يُكرِهُونَهُم على القِتَال ويجمعون لهم بين غُرم المالِ والبدن ، ويعرضونهم للجنود الظالمة ، يأخذون ما بقي في أيديهم ، ويسخرون أبدانهم فيما يريدونه ، كأنهم ليسوا من بني آدم ، ولا ممَّنْ حَرَّم الله دَمَهُ ، وَمَالَهُ ، وعِرْضَهُ »[1] .

واجبات الحاكم المسلم :

تحدث الشوكاني عن واجبات الحاكم المسلم والحكومة المسلمة وحددها على النحو الآتي :

١ ـ تأمين السُّبل .

٢ ـ حماية الضعفاء من ظلم الأقوياء ، وتأمين الضعفاء من الأقوياء والحيلولة بينهم وبين ما يريدونه من ظلمهم .

٣ ـ جهاد أهل الكفر والبَغْي ، والمتحاربين على نهب الضعفاء ، وهتك حرمهم وتخويفهم ، ومغالبتهم على ما تحت أيديهم مِنْ أملاكهم .

٤ ـ إقامة الحدود الشرعية ، والقصاص .

٥ ـ إقامة شعائر الإسلام .

٦ ـ نصبُ القُضاة لفصلِ الخصومات بالطريقة الشرعية .

٧ ـ نصبُ أهل الحسبة بالقِيام بوظيفة الحسبة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٨ ـ جمع الجيوش وتأمير الأُمراء لقهر أعداء الدِّين ، والقيام بما يحتاجونه من بيوت الأموال .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأمثال إلى عدم جواز الاستعانة بخالص المال ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ بخطه (بدون تاريخ) ص ٧.

٩ ـ إحياء مدارس العلم بنصب المدرسين ، والمفتين (لون مركزي للإدارة التعليمية) .

١٠ ـ إمساك أهل الجسارة عما يريدونه في الفساد في الأرض بهيبة السلطان ومخافة الإيقاع بهم فإن كثيراً بَلْ الأكثر لَوْلَا مخافةَ السلطانِ لَكَانَ له من الأفاعيلِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي حِسَاب »[١] .

١١ ـ « تفريق أموال الله في مصاريفها .

١٢ ـ عدم الاستئثار بما فوق الكفاية بالمعروف .

١٣ ـ المبالغة في إصلاح السيرة والسريرة »[٢] .

وقد استخرج مبدأ الإنفاق بما يسد حاجة الحكام ومن يعولون من السلوك المالي للخلفاءِ الراشدين « وهَكَذَا بَعدَ أيام النُّبوةِ ، فإن الخلفاءَ الرَّاشِدِين يجعلونَ لأنفسهم نَصِيباً مِنْ بَيْتِ المَالِ ، يقومُ بما يحتاجونَ إليه لأنفسهم ولِمَنْ يَعُولُون على وجه العَدْلِ فِي الدُّنْيَا وفي الاشتغالِ بِها »[٣] .

مما سبق تتضح لنا وظائف الدولة المسلمة في الميادين المختلفة الأمنية ، والعسكرية ، والاقتصادية ، والتربوية ، والخلقية ، والاجتماعية والسياسية ، وأن الدولة دولة إيديولوجية ـ تلتزم بتعاليم الإسلام في تسيير دفة أنظمة المجتمع كَافَّة ، وفِي علاقاتِها ومواقفِها من الدول والمجتمعات الأخرى .

ويظهر مما سبق من الوظائف أن الدولة لها أدوار اجتماعية ـ تربوية تتمثل بتعيين المدرسين (الوظيفة التاسعة) وهو لون من ألوان مركزية إدارة التعليم وتمويله ، وكذلك تُعتبر وظيفة أهل الحسبة الذين يقومون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الوظيفة السابعة) وسيلة فعالة لتربية الشعب فهي (وسيط تربوي) يعاون الأجهزة التربوية الرسمية في أدوارها التربوية ، كما أن إصلاح السيرة والسريرة للحاكم يعتبر (أسلوباً تربوياً) نموذجياً في التربية الإسلامية لأنه يُصْبِحُ مُمَثِّلاً للسلوك (القدوة) لِكُلِّ إنسان مسلم ، ومن إنفاق أموال الله في

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣١ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : الدرر البهية ـ (مخ) ـ (مرجع سابق) ص ٣٦٦ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم السلاطين (مرجع سابق) ، ص ٢٨ .

مَصَارِفِها ، الصَّرْفُ على العُلَمَاءِ وطلاب العِلم ، وسيأتي في سياق فِكْرِه الاقتصادي كيف تنفق الدولة المسلمة على العلماء حتى وإن كانوا أغنياء[1] .

عوامل الاستقرار السياسي :

لقد حَدَّدَ الشوكاني عاملين أساسيين ينبني عليهما استقرارُ أوضاع الدولة وهما : القوة العسكرية والأمنية التي تتصدى لأعداءِ النظام الحاكم ، والقوة الاقتصادية والمالية ، التي تُمَكِّنُ النِّظَامَ من كَسْبِ أنصاره ، وتنميةِ سكان المدن والأرياف ، وإيصال الخدمات المختلفة لهم ، وقد تضمنتها الأبيات الآتية :

« إنَّ الرِّيَاسَةَ لا تَبْقَى وإن بَقِيَتْ ... إلا بأمْرَيْنِ مَعْلُومَيْنِ لِلبَشَرِ
قَتْلُ الأعادي بِسَيْفِ القَهْرِ إن رَفَعُوا ... رُؤوسَهُم لِفِعالِ البَغْي والبَطَرِ
ثُمَّ العطاءُ لِذِي الودِّ الصَّحِيحِ مَع ... إفاضةِ البِّرِ لِلبَادِينَ والحَضَرِ
فإن تَرَى مَلِكاً قَدْ قَصُرتْ يَدُه ... عَنْ ذَا وذَاكَ فَهَذَا أولُ القَدَرِ »[2]

ويرى بأن خلو الدولة المسلمة من وجود المناصب الدينية ، يؤدي إلى عدم استقرارها « ونَحْنُ نَعْلَمُ عِلْمَاً يَقِينِيّاً أنه لَا بُدَّ لِكُلِّ مَلِكٍ وإن كَانَتْ ولايتُهُ خاصةً بمدينةٍ من مدائِن الإسلام ، فضلاً عن قطر من الأقطار ، فضلاً عن كثير من الأقطار ، أن يكون معه جماعة ممن يلي المناصب الدينية ، وإلا لم يستقمْ له أمر ولا تَمَّتْ لَهُ ولاية ، ولا حَصُلَتْ لَهُ طاعة ، ولا انعقدتْ لَهُ بَيْعَة ، يَعْلَمُ هَذا كُلُّ عَاقِلٍ من المسلمين ، فضلاً عن أهل العلم منهم »[3] ، وواضح هنا أن من مظاهر استقرار الدولة قُدرتُها على تنمية الريف والمدن وتشمل التنمية التربوية (إفَاظَةُ البِرِّ) .

ويذكر الشوكاني أن تعليم الدولة لرعاياها ومحوها لأميتهم ، ورعاية تعليمهم المستمر، من أسباب استقرار نظامها، وعدم تسليط أعدائها عليها[4] .

---

(١) انظر فكره الاقتصادي ، في هذه الرسالة ، ص ٣٤٧.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر (مرجع سابق) ، ص ١٨٧ - ١٨٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين (مرجع سابق) ، ص ٣٢ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : شرح الصدور بتحريم رفع القبور ، مع رسالتين أخريين ، تعليق =

بعض آرائه في العروبة :

امتدح الشوكاني اللغةَ العربيةَ ، وأظهر محاسنها ، وحاول حصر علومها وألَّف بحثاً خاصاً بأحد تلك العلوم ، وهو علم الاشتقاق ، وأشاد بأسرار تلك اللغة ودقتها ، وأحكامها ، الأمر الذي جعله يقرر على ضوء ذلك تزكية أهلِها، وتميزهم فكراً وسلوكاً عن سائر أممِ الأرض « إذا عَرَفْتَ ما أوردناهُ في هذا المختصر حَقَّ معرفة ، وتدبرته حقَّ تدبره ، أطْلَعكَ على ما فِي هذه اللغة الشريفة من الأسرار السِّرية ، والنُّكات الفائِقة ، واللطائف الرائعة ، والإحكامِ البديعِ ، والإتقان البَالِغ ، والضَّبْطِ الكُلِّي ، وبِذَلك تَعْلَمُ صحةَ عقولِ العرب وقوة أذهانهم ، وصدقَ أفكارهم ، وسلامة بَنِي آدم ، وأفضل البشَر عقولاً ، وقُلُوباً وأفعالاً ، وأقوالاً ، وإصداراً ، وإيراداً ، هذا على ما هو المذهب الحق من أنَّهُم الواضعون لهذه اللُّغَةِ الفائِقة ، البالغة في الإتقان إلى حد تتقاصر عنده عقول المرتاضين بالعلوم ، على اختلاف أنواعها ، وتتصاغر لديه إدراكات المشتغلين بالدقائق على تباين مراتبها ، وإن عِلْمَا يُوقف صاحبَه على هذه الأسرار لعظيم الخطر ، نبيل القدر ، وإن فَنّاً يُتوصل به إلى هذه اللطائفِ لكبير الشأن ، جليل المكان ، ومع هذا فما أقْبَح بالعالم المستكثر من الفنون المتعلقة بلغة العرب أن يجهلَ عِلْماً معدوداً من علومها ، غير مندرج تحت فن من فنونها ، فإن جماعة من محققي العلماء جعلوا العلوم المتعلقة بلغة العرب ستة : النحو ، والصرف ، والاشتقاق ، والمعاني ، والبيان ، والبديع ، وجماعة منهم حصروا فنون الأدب في علوم منها الاشتقاق حتى قال قائلهم في حصر العلوم الأدبية أبياتاً منها قوله :

لغةٌ وصرفٌ واشتقاقٌ نَحْوَهَا ... علمُ المعانِي والبيانُ بديعُ

وبالجملة فَحُقَّ لفنٍ مستقلٍ ، وعلمٍ منفردٍ أن تَعْظُمَ العنايةُ بِهِ ، وتتوفر الرغبة إليهِ ، وإنَّ هذا المختصر قد يكفلُ ببيانه ، واشتمل على ما لا يوجد مجموعاً في غيره ، ولا يوقف عليه كامِلاً في سواه »[1] .

= وتصحيح محمد حامد الفقي - مطبعة السنة المحمدية - القاهرة - بدون تاريخ ، ص ٦٦ - ٦٧ ، ص ٧٢.

(١) محمد بن علي الشوكاني : نزهة الأحداق في علم الاشتقاق - (مخ) - ضمن مج (١) - =

ولكن الشوكاني وقد بين مكانة اللغة العربية ، ومكانة أربابها ، قد ذكر بأنَّ الإسلامَ قد أحدث نُقْلَةً كَبِيرَةً بأُمةِ العَرَبِ ، مِنْ حالٍ إلى حال ، ومن فِكرٍ إلى فكر ، ومِنْ سُلوكٍ إلى سلوك ، بحيث يَصِحُّ القولُ بأن العرب وإن كانت فيهم صفاتٌ ميزتهم عن سائر الشعوب حين ظهور الإسلام ، فإنه قد كان بينهم وبين تعاليم الإسلام فَجْوة كَبِيرَة ، الأمر الذي يمنع من القول بأن هذا الدين قد جاءَ انعكاساً لأوضاع الأمةِ العربيةِ ، ولعبقريتِها ، ولنستمع إلى كلام الشوكاني في تصوير جانب من تلك النقلة « فقد كانوا (العرب) يرون القتل ، ونهب الأموال ، وشرب الخمر من أعظم المناقب ، والتمادح بمثل هذه الأمور ، والتفاخر بها في كلامهم نظماً ونثراً ، أكثر من الزنا ، يَعْرِفُ هذا كُلُّ من لَهُ عِلْمٌ بأحوالهم ثم جاءَ الإسلامُ وجَعَلَ هذه الأمور التي كانوا يعدونها مناقبَ مثالبَ ، ومعاصي كبيرة ، ومخازي عظيمة »[1] .

وفي ظل هذه النظرة العلمية التاريخية ـ المنصفة يمكن تصحيح بعض مفاهيم الاتجاهات القومية ـ في البلاد العربية ـ والتي تصور الإسلامَ للشباب العربي وكأنه وليدُ أمةِ العرب ، ونضحُ عبقريتها ، وإفرازُ ظروفها ، وهو أمر ينفي الحقيقة التاريخية ، المتعلقة بالتغيير الهائل ، الذي أحدثه الإسلام في هذه الأُمة ، ويُهَوِّنُ من شأن الإسلام كنظام اجتماعي شامل للحياة ، ويحوله إلى مجرد رسالة روحية ـ أخلاقية ، أو مجرد اختيار مرحلي يمكن أن يُستغنى عنه أو الأخذ منه أو الترك أو المزج مع الأفكار المزاجية التي أُثقل بها كَاهِلُ الشعار البديل لدين الله : القوميةُ العربيةُ ، بَلْ واعتبار هذا الشعار : الرسالة الخالدة لأمةِ العربِ أو إيديولوجيتُها وعقيدتُها ، وبفعل هذا التوجيه يَترُكُ شبابُ العربِ دينَ الإسلام جانباً ، ويزيح عنه طابعه الإيديولوجي ، وخصائصَ امتداده إلى يوم القيامة ، وحيوية تعاليمه التي وضع الله فيها قابلية استيعاب كل تطور علمي ، وتقدم تكنولوجي ، وتعقد في أشكال الحياة الاقتصادية ، والسياسية ، مع ثبات

= (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ بخطه ـ بدون تاريخ ـ ص ١٢ .

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في قاذف الرجل وما يمليه من المناقشات (مخ) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م . ج . ك) ـ (م . غ) ـ ص ٣٠٢ .

أصولِه ، وقواعد أنظمتِه ، وعقائدِه، وتشريعاتِ أخلاقِه، التي تدور حول الحرام والحـلال وغيرهـا ، وحينئذ يـدخل ذلـك الشباب في دوامـة الضيـاع الفكـري يستجدي من هنا وهناك أشتاتـاً من الألفاظ ومِـزَقاً من الشِّعَـارات تمـلأ فراغـه الفكري والعقائدي والحياتي مثل شعارات : الاشتراكية العلميـة ، الاشتراكيـة العربية ، الفكر القومي ، الدولة العلمانية ، الشعار الثلاثي التقليدي المختلف حول ترتيب ألفاظه : حرية ، وحده ، اشتراكية أو وحدة ، حرية ، اشتراكية . . الـخ . شعارات الضَّيـاع والخُواء ، ولـو اهتدى هـذا الشباب بفهم الشـوكـانِي العميق لعاد إلى حقيقة الإسلام ، إذْ إنه فكره العربي وإيديولـوجيته ، ورسـالته الخـالدة ، وعقيـدتُه وشـريعتُه ، ونـظامُه الاجتمـاعي الذي عـالـج كـل شؤون الحياة ، لما فيه من خصائص الثبات والتطور في آنٍ واحد ، وهي حقيقة أوردها الشوكاني في سيـاق فهمه لخصـائص الإسلام (صـلاحية الإسـلام لكل زمـان ومكـان) ، وسجلهـا الشَّعْبُ اليَمَني في فتـرتـنـا المُعَـاصـرة في طيـات وثيقتـه السياسية : (ميثاق الجمهورية العربيـة اليمنية) في البـاب الأول منها « ونحن بحمد الله ـ شعب مسلم ، موحَّـد العقيدة ، ارتَضَى الإسـلام شرعـةً ، ومنهاج حياة ، ومن ثَمَّ فإنَّ معالجة الميثاق قضايا الحياة معالجة إسـلامية يعتبـر السبيل الـوحيد للتعبيـر عن ضمير الشعب وإرادتـه ، وللحفـاظ على كـرامتنـا وكيـاننـا المستقل ، وشخصيتنا المميزة ، وفي إطار المفاهيم العظيمة للإسلام نستطيـع أن نتعـامل مـع التقدم الفكـري والتعليمي ـ أخذاً وعـطـاءً دون أن نكـون نهبـاً للأفكار والنظريات المتصارعة الفردية ، والجماعية »[١] .

وأشارت نفسُ الوثيقة إلى خصيصة الثبـات والمرونـة فيه « ومن خصـائص المنهج الإسلامي أيضاً ثباتُ قواعدِه وأصولِه ، ومرونةُ فروعِه ووسائِله وأساليبِه وهذا ما عطاه القابلية ، والقدرة على استيعاب الحياة وقيادتها إلى الأفضل في أيَّةِ مَرْحَلةٍ من مَرَاحِلِها »[٢] ، وتناولت خصيصة الشمول « هذا الشمول هـو جَوْهَـرُ

(١) المؤتمر الشعبي العام : الميثاق الوطني للجمهورية العربية اليمنية ، الباب الأول ، الإسلام عقيدة وشريعة ـ الطبعة الأولى، ١٩٨٣ ، ص ٣٩.
(٢) المرجع السابق ، ص ٣٨.

الإسلام ، وهو شمولٌ مَرِنٌ ، لا يَصُبُّ الحياةَ في قوالبَ جَامِدَة متحجرة ضيقة ، ولكنَّهُ يَضَعُهَا في إطارٍ سماوي (رباني - إلهي) لا صلة له بالعقلية الكهنوتية ، ثم يترك للعقل في هذا الإطار حرية الانطلاق ، والاجتهاد ، والبَحْث ، والاستنباط ، واستحداث النُّظُمِ والأساليب ، وتغييرها ، انطلاقاً ، من المنهج الإسلامي الشامل لتلاؤمه معَ ظروفِ الحياةِ المتطورةِ »[1] .

ومن هنا تبدو لنا محاولات الغزو الثقافي الغربي - الصليبي واضحةً في تشويش معالم الفكر الذي ينتمي إليه الشباب العربي ، حينما يُصَوِّرُ لهم فلاسفتهم أنَّ العروبةَ إيديولوجية ، وأن الإسلام مجرد علاقة بين المؤمن وَرَبِّه تحت المَظَلَّة الخادعة التي تبدو لهم مقنعة : الدين لله والوطن للجميع ، مع أن الدين الإسلامي منهج شامل ، لا ينكمش حتى يصير مجرد انتماء لفظي ، لا واقع له في شؤون الدولة والمجتمع ، ويزداد التشويش سواء عندما يتبنى زعماءُ هذه المفاهيم المقولة الخاطئة : أن تأخذ الدولة ما يناسب إيديولوجيتها من مبادىء الإسلام وتترك ما لا يناسبها ، أي أن مقولات المفكرين التي زَرَعَها بعضُ النَّصارى هي الأصلُ (الدين أو منهج الحياة أو إيديولوجيتها) ، وأن الدِّين أمرٌ تَابعٌ لذلك الأصل ، وبصورة أكثرَ وضوحاً أصبح زعماءُ هذه المقولات شبه آلهة يُشَرِّعُونَ لأتْبَاعِهِم (شباب الإسلام) مَنَاهِجَ الحياةِ ، وينبذون دِينَ اللَّهِ سُبْحَانه إلى زوايا ضيقة لا تتجاوز الانتماء النظري أو إقامة الشعائر (عند من يقيمها) ، وفي أحسن الأحوال ينال الإسلام منهم بعض المديح لتهدئة مشاعر بعض الأتباع المتشبعين ببعض تعاليم الله سبحانه ، وهذا المنهج جَمَّدَ تطبيق الإسلام في الدول التي تتبنى المقولات العلمانية هذه مدة تزيد على نصف القرن .. فقد صُوِّرَ للشباب بأن تطبيق دين الله فيه إزعاجٌ للأقليات غير المسلمة ، وفيه إثارة للنعرات الطائفية وتَنَاسَوا أنَّ الدولة المسلمة لا تصادر حرّية التَّدَيُّنِ ، وحقوقَ الأقليات منذ نشأتها على يد رسول الله ﷺ ، وصحابته الكرام إلى أن انتهت الخلافةُ العثمانيةُ ، التي دَقَّ نعشها يهودُ جزيرة (سلانيك) التركية الذين هَرَبوا من اضطهاد أوربا إلى عاصمة الخلافة الإسلامية .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٧ .

وإذا كـان المسلمون يشكلون غـالبيـة سكـان الـوطن العـربي فـإن النهـج الديمقراطي (الغربي) يجيزُ لهم تطبيق دين هذه الغالبية بدون تأخير ولو للحظةٍ واحدةٍ ، وفي ظل تطبيق الإسلام سيعيش النصارى واليهود تحت مظلةِ عدالتهِ ، ورحمتهِ بهِم ، والتاريخُ شاهدٌ على ذلك .

ممارسته السياسية :

استطاع الشوكاني ممارسة الكثير من رؤآه السياسية من خلال مناصبه ، فمن خـلال عمله كقـاضٍ للقضـاة ، ومفتٍ للديار اليمنيـة ، مارس مهنـة المستشار السياسي للنظام الحاكم ، فكان إمام اليمن يستعين به في إخماد الفتن والقلاقل من خلال اصطحابه في جولاته الميدانية للمنـاطق اليمنية المختلفـة « تقدم أن الإمام المُتَوكِّلُ أحمد اصطحبَ الإمامَ الشوكانِي في بعض جولاتِه لإخمـاد الفِتَن والقلاقل ، التي كانت في كثير من مناطق اليمن ، وهذه الجولة إحداها كـانت سنة ١٢٢٦ هـ = ١٨١١ م ، وأقام نحو ثمانية أشهر في إب »[1] ، وهو في صلته بالحاكم (الإمام) يمارس قـواعد الصِّلةِ التي رسمهـا للعلماء والـدعاة ، وهي إمكـانية ممـارسته لـلأمر بـالمعروف والنهي عن المنكـر ، فكـانت لـه مـواقف معارضة ، وقوية إزاء النظام الحاكم منها اعتراضه على ما كـان يبدر من جنـود الإمام من قسوة وشدة « وكثيراً مَا كانَ يـرافقُ هذهِ الأعمـال العسكريـة الشدة ، والقسوة ، مَا لَم يكن الشوكاني يوافق عليه أو يرتاح إليـه ، وهذه الأبيـات دليل على مـوقفه ذلـك ، وشجاعتـه ، وله رحمـه الله مـوقفه الشجـاع أمـام الإمـام المتـوكل ، وكـان بصحبتـه بمـدينـة (إب) لمـا طـال بهـا الحصـار ، وكَثُـرَت الأمراض ، وتُصَوِّرُ الأبياتُ الآتيةُ ذَلِكَ الموقف :

يـا إمام الأنـام قد ضجـر النَّـاسُ ... بـإب(*) وأنـتَ لـلنَّـاس أبُ
سِرْ بِنَا نحو جِبْلَة(**) أو فَخُذْ نَحو ... ذَمَـارٍ(***) يَـزُولُ عَنَّـا الكَـرْبُ

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٧٤.

(*) إب : محافظة رئيسية من المحافظات اليمنية ، ويطلق عليها اللـواء الأخضر .

(**) جبلة : مدينة تبعد عن إب نحو ٢٠ كيلومتراً جنوباً .

(***) ذمار : إحدى المحافظات جنوب صنعاء .

وَقَدْ رأيْنَا مَدَافِنَ (*) النَّاس فِيهَا جَهْرةً غَيرِ خفيةٍ وهي نَهْبُ
وَرَأيْنَا الجُنْدَ المُطِيعِينَ يَجْبُونَ المَسَاكِينَ والمدامعُ سكبُ
كَلَّ جِدِّي وقَلَّ جُهْدِي عَن الإنكارِ يا سيدي وجَلَّ الخَطْبُ» [1]

وَقَدْ وظَّف الشوكاني ممارسته السياسية لخدمة التعليم ، فكان يوجه بعض رسائله لحكام عصره ليقوموا بأدوار الدولة التربوية « دون جملة ما يأخذون عليهم إصلاح عقائدهم . . ويزجرونهم عن الاعتقادات الباطلة ، وجعلوا في كل قرية معلماً صالحاً ، يعلم أهلها العلوم على الوجه الشرعي ويأمُرهم بالمواظبةِ على الصلاةِ في أوقاتها ، ويُلزموا ذلك المعلم أن يعلمهم سائر الفرائض التي أوجبها الله عليهم (ومنها التعلم) ويلزمهم القيام بها (الإلزام)، وأن يشددوا النَّكِير والعقاب لمن لم يأتِ بما فَرَضَ الله عليه أو لم يجتنب ما نهاهُ الله عنه (عقوبات تتصل بالإلزام) ، ويكون ذلك عزيمة صحيحة مستمرة وأمراً مضبوطاً دائماً (تعليم مستمر)[2] « ولا يكون هذا مثل ما كان لأهل (ضلعا) ، ثم بطل قَبَل مُضِيِّ أسبوع »[3] .

فكره الاقتصادي :

للشوكاني آراؤه في المجال الاقتصادي ، وترد هنا بعضها ، وهي رؤيته لمبدأ العمل ، وما يستتبعه من احتراف الحرف والصنائع ، ودور الدولة في علاج مشكلة البطالة ، وضمانات كل من الملكية الخاصة والعامة ، وتفسير الفقر والغنى ، والفقير والمسكين ، ومدى تدخل الدولة في توزيع الدخل ، وقد حاول الباحث استخلاص ما يمكن استخلاصه من أبعاد تربوية في هذا الفكر :

يقف الشوكاني من مبدأ العمل موقفاً مناصراً ، معتبراً ذلك لوناً من ألوان المكاسب التي حث الإسلامُ على ممارستها بكل أنواعها « ثم اعلم أنَّ الطَّعْنَ

---

(1) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٧٤.

(٢)،(٣) محمد بن علي الشوكاني : شرح الصدر بتحريم رفع القبور ، ورفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الصيبة ، والدواء العاجل في دفع العدو الصائل مع رسالتين أخريين ، (مرجع سابق)، ص ٦٦، ٦٧.

(*) المدافن : جمع مدفن ، ويقصد به مخزن الحبوب .

على من يَسْعَى في مَكْسَبٍ حَلَال، بِعِفَّةٍ عن الحاجة إلى النَّاسِ ، ويعودُ عليه وعلى من يعول بفائدة ، لم يقع من أحد سلف هذه الأمة ، ولا مِن خَلَفِها ، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يسعون في المكاسب على اختلاف أنواعها ، وما سمع عن رسول الله ﷺ أنه أنكر على أحد منهم ، بل كان يرغبهم في ذلك »[1] ، وهذا يعني أن الشوكاني قد اهتم بعنصر العمل وقيمه ، وهذا يتطلب من النظام التعليمي الاهتمام بالنواحي المهنية والفنية والعملية إلى جانب الفكر والنظر .

ويرى أن مِنْ مسؤولية الدولة المسلمة فتح أبواب العمل للقادرين عليه ضمن جهودها في علاج مشكلة البطالة ، فيتحدث عن جهود رسول الله ﷺ كرئيس لأول دولة اضطلعت بهذا الواجب كَقُدْوَة لكل حكومة مسلمة « حتى أمر (رسول الله ﷺ) من لا تكسب له أن يأتي ببعض ملبوسه،واشترى له بذلك فأساً، وأمَرَه أن يذهب فيحتطب ، بل قد كان الصادق المصدوق (ﷺ) يذهب قبل البعثة بتجارة خديجة رضي الله عنها إلى الأقطار الشَّامِيَّة »[2] ، وما يتطلبه هذا الرأي تعليم المواطنين شتى الحرف ، وتنمية اتجاهاتهم نحو العمل الاقتصادي ، ويقتضي أيضاً من الدولة والمجتمع توفير الأدوات ، والوسائل ، والتجهيزات اللازمة لهذا التعليم ، وربطه بقطاعات الإنتاج .

وفيما يتعلق بضمانات الملكية الخاصة ، يرى الشوكاني أنه لا يجوز للحاكم المسلم إجبار أرباب الأموال من المسلمين على دفع أموالهم إليه ، لتجهيز الغزاة ، حتى وإن توفرت لهم الزيادة التي تمكنهم من القدرة على تجهيز أنفسهم ، وكفالة من يعولونهم ، وإمكانية تجهيز غيرهم ، فهذا إنفاق اختياري موكول لإيمانهم وكل الأوامر النبوية إنَّما كانت من قبل الترغيب والتحفيز لهم على الإنفاق في تجهيز المجاهدين[3]، وأما أخذُ أموال أفراد المجتمع لتجهيز

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أُمناءُ الشريعة ، مع ثلاث عشرة رسالة أخرى الرسالة الثانية عشرة ، بحث في الكلام على أمناء الشريعة (مرجع سابق)، ص ٢٠٧ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأمثال إلى عدم جواز الاستعانة من خالص المال ـ (مخ) ـ=

الغزاة من أجل أهداف جاهلية أو طاغوتية كالتنافس في الإمارة أو التوسع غير المشروع ، فهذا حرام بقوة قوانين الشريعة الإسلامية التي أوجبت الحفاظ على المال إلى جانب الدم والعرض[1] ، ومن هنا يتبين لنا ، أنَّ الملكية الفردية مصونة في المجتمع المسلم ، ومن ناحية أخرى نجد الاتجاه الجماعي قائماً في دفع كل مسلم النسبة المقررة من الزكاة (من كل مصادر الثروة) ـ وهذا أمر قائم في جميع الأحوال ـ إلا أنَّ لظروف الحرب الطارئة متطلبات مالية إضافية ، وهنا يبين الحاكم أن الحربَ جهادٌ في سبيلِ إعلاءِ كلمة الله ، ومن ثَمَّ فإن الأفراد قد مروا بعملية تربوية ، عميقة الأثر ، تدفعهم إلى الإنفاق في سبيل الله ـ دون إجبار من الحاكم ، وهذا يتطلب الاهتمام بالتربية الجهادية التي تحبب إلى المتعلمين التسابق لتجهيز المقاتلين بالمال وغيره .

وأما فيما يخصُّ ضمانات الملكية العامة فيرى الشوكانيِ في حرمة تقسيم البلاد إلى حدود تمنع أهل حد منها من الانتفاع بكلأ ونَارٍ وماءِ الحدود الأخرى « وأقولُ هذه الحدود الواقعةُ في غالبِ الدِّيَار اليمنية مخالفة لما جاءَت بِهِ الشريعةُ الإسلامية المُطَهَّرَة من وجوه ، الأول : أنها تستلزم عدم الاشتراك في الكلأ ومنع بعض من أن ينتفع به ، وهو مشترك بين الناس بنص حديث : (المُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ في ثَلاَثَة فِي الماءِ والكلأ والنَّار) الوجه الثاني : أنَّه قد ثبت عنه ﷺ النَّهْيُ عن مَنْعِ الكلأ ، الوجه الثالث : أنَّه قد ثبت عنه ﷺ المنع من الحِمَى ، الوجه الرابع : أنَّه قد ثبت عنه ﷺ أنَّه قال : من سبق إلى مَا لَم يسبق إليه مسلم فهو له »[2] .

ويلاحظ هُنَا وجود ثلاثة اعتبارات تستوجب حماية الملكية العامة وهي الاشتراك في الماءِ والكلأ والنار ، والانتفاع العام بأراضي الحمى وهي الأراضي التي ترعى فيها خَيْلُ المسلمين ، وعدم شرعية منع أفراد المجتمع من الانتفاع بأراضي الكلأ ، وأما ما ختم به الشوكاني حديثه عن قضية الحدود فهو

= (م.ش) (مرجع سابق) (بدون تاريخ) ، ص ٢٠١ .

(١) المرجع السابق ، ص ٧ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : عقود الجمان في شأن حدود البلدان (مرجع سابق) ، ص ١٤٨ ـ ١٤٩ .

سَنَدٌ يمكنُ الاعتدادُ بِهِ في حماية الملكية الخاصة ، وهو سَنَدُ السَّبَقِ في حِيازَةِ الأرض ، ومعلومٌ أن تعاليم الإسلام الاقتصادية توجب على من يحوزها تعميرها وإلا نُزِعَتْ منه وأعطيت لمن يَعْمَلُ على عَمَارِها لإفادة المجتمع من ذلك ، وهنا يُلاحظ الاهتمام بالجانب الجماعي في فكر الشوكاني .

ومما سبق من كلام الشوكاني يمكن القولُ بأن الملكية ملكية مزدوجة فهي ليست خاصة فقط كما في النظام الرأسمالي ، وليست عامة فحسب كما في النظام الشيوعي ، ويمكن إضافة شكل ثالث من أشكال الملكية المزدوجة ، وهي ملكية الدولة ، والتي يمكن أن تنصب على موارد معينة تملكها الدولة لتستثمرها في سبيل أهداف المجتمع المسلم وتنميته كملكية البترول ، والمعادن ، وغيرها، وهو مفهوم مستمد من حديث (النَّاس شركاء . .) حيث نجد النَّارَ مصدراً من مصادر الطَّاقَة ، وهذا الشكل نجدُ أصحاب الأنظمة الاشتراكية ينادون به سواء أكانت تلك الملكية تؤول في النهاية إلى سيطرة الحزب الحاكم كالحزب الشيوعي في البلاد الاشتراكية أو إلى سيطرة الهيئات الدستورية والسياسية التي تأتي عن طريق النظام الانتخابي ، كما في الاشتراكية الفابية في بريطانية ، وفي جميع الأحوال نَجِدُ بأنَّ النظام الإقتصادي الإسلامي الذي ينعكس في تراث مفكري الإسلام نظام متميز لا تدور قواعده في الملكية حول شكل واحد من أشكالها ، ولكنها تتعدد لتشمل تلك الأشكال جميعاً ، وهي في نفس الوقت ليست تركيبة تجميعية منها ، فلها سَمْتُها الخاص المتفرد بحكم طابعها الرَّبَّانِي .

ويستنتجُ من آراءِ الشوكاني حول الملكية الخاصة ، والعامة ، وملكية الدولة أنها سوف تنعكس في فكره التربوي العام ـ كما سيأتي في نهاية هذا الفصل ـ حيث نجد التوازن بين الفرد والمجتمع .

وتعرض الشوكاني للأقوال المختلفة التي تناولت تعريف الغني ، والفقير فيرى أن امتلاك الفرد للضروريات « كالمسكن، والملبس ، والمركب ، وتجهيزات مهنته أو حرفته . . . » لا يعد معياراً لتحديد فقر أو غنى صاحبه ، فلو كان كل ذلك متوفراً له ، ولا يمتلك فوق ذلك خمسين درهماً أو قيمتها ذهباً كحد

أدنى فهو فقير ، وإلا فهو غني » أقول تفسير الفقير بمن لا يملك هذه الأمور (المنزل وغيره من الضروريات . .) ليس هو تفسيراً لُغَوِيّاً بلا ريب ، ولا يمكن تصحيح النقل بأنه معنى الفقير في الشرع ، أو في عُرف اللغة أو أهل الشرع ، الموجودة في زمنه ﷺ ، المخاطبين بالقرآن ومن زَعَم أنه حقيقة شرعية ، أو عرفية ، أو لغوية فعلية الدليل ، وإذا تقرر هذا لم يَبْقَ إلا أنه مجرد اجتهاد محض رأي ، لا يحل حمل كلام الله عليه وتفسيره بلا خوف ، وهكذا تفسير الفقير بمن لا يملك ما يكفيه ومن يعول ، ونحو ذلك ، فوجب الجزم بأن الفقير من ليس بغني ، والغني قد ثبت في الشريعة المطهرة تعريفه كما أخرجه أهلُ السُّنَّة من حديث ابن مسعود مرفوعاً أنه قال : يا رسول الله وما الغنى قال : خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب ، فمن لم يملك هذا المقدار فهو فقير لأنه إذا ارتفع عنه اسمُ الغني ثبت له الفقر ، إذ النقيضان لا يرتفعان ، كما لا يجتمعان ، ولا بد من كونه يملك معها ما لا بد منه من ملبوس ، وفراش ، ومسكن ، حاصله ما تدعو الضرورة إليه لأن من المعلوم أنه ﷺ لم يرد بذلك المقدار قيمة ما يلبسه ويسكنه ويلحق بذلك ما لا يتم له القيام بالأمور الدينية أو الدنيوية بدونه كآلة الجهاد للمجاهد ، وكتب العلم للعَالِم ، وآلة الصناعة للصانع ، فمن مَلَكَ ما هو خارج عن هذه الأمور ما يساوي خمسين درهماً ، كان كمن ملك الخمسين أو قيمتها من الذهب فيكون غنياً ، وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ ذلك المقدار فهو فقير يَحِلُّ لَهُ الزَّكَاةُ ، والمصير إلى ما قررناه فتحتم »[1] . « فمن كان له خمسون درهماً أو قيمتها ، فهو الغني الذي يحرم عليه أخذ الصدقة ما دام كذلك »[2] .

وفي حالة ما إذا كان الغني الذي يمتلك خمسين درهماً يعول عائلة كبيرة لا يقدر على تغطية نفقاتها لمدة عام ، يرى الشوكاني أن تأخذ عائلته من الزكاة ما تصير به غنية ، وأما هو (العائل) فله الحق في أخذ ما ينقص عن الخمسين

(١) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام (مرجع سابق) ، ص ١٢٧ ، ١٢٨ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : بلوغ السائل أمانيه بالتكلم على أطراف الثمانية - (مخ) - ضمن مج (٥٩) - (م.ج.ك) (م.ش) (بدون تاريخ) ، ص ٣ .

درهماً[1] ، وأما إذا صُرف له من بيت المال بلا طلب منه ، فقد جَوَّزَ له أخذَ ذلك[2] .

ويرى أن الفقير والمسكين متحدان في المعنى « فالحق أن الفقير والمسكين متحدان يصح إطلاق كل واحد من الاسمين على من لم يجد فوق ما تدعو الضرورة إليه خمسين درهماً ، وليس في قوله تعالى : ﴿ كَانَتْ لِمَسَاكِينَ ﴾ [سورة الكهف، آية : ٧٩] ما ينافي هذا لأن ملكهم لها لا يخرجهم عن صدق إسم الفقر والمسكنة عليهم ، لما عَرَفْتَ من أن آلات ما تقوم به المعيشة مستثناه ، والسفينة للملاح كدابة السفر لمن كان يعيش بالمكاراة والضرب في الأرض »[3] ، وأما من لم يجد ما يغنيه ولم يسأل أحداً الصدقة فهو المسكين الكامل « وأما الإستدلال بالحديث ، فهو قد أثبت المسكنة الكاملة المحققة لمن كان لا يجد ما يغنيه ، ولا يسأل فيتصدقُ النَّاسُ عليهِ لما ثبت في الصحيح ، هذا هو الحقيقة بإطلاق اسم المسكين عليه ، لأنه كما يتمكن أن يدفع حاجته بالسؤال كما يفعله من يسأل فتردُهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتَان ، وإن كانا جميعاً يصدق عليهما اسم المسكنة ، لكنه نفاه عمن ترده اللقمة واللقمتان ، لكون مسكنته ليست كمسألة الأول ، فالنفيُ لكمال المسكنة لا لأصل المسكنة ، وتوجيه النفي هنا إلى الكمال فتحتم »[4] .

وقد أورد الشوكاني الأقوال المختلفة فيها حول تحديد ـ الفقير والمسكين في تفسيره لآية مصارف الزكاة ، واختار ما ورد فيما تقدم[5] .

وهذه الآراء تستلزم من الدولة المسلمة توفير المسكن ، وسيلة المواصلات ، والمأكلُ ، والمشرب لكل مواطن ، وتزويد خريج الجامعات بالوسائل والتجهيزات والكتب اللازمة لحرفته ، ثم الإنفاق عليه فوق ذلك بما يوصله إلى الحد الأدنى من المعيشة (خمسين درهماً ذهباً) ، وسوف ينعكس

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٠١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام (مرجع سابق) ، ص ١٢٨ .

(٣)،(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) انظر تفسيره فتح القدير ، المجلد الثاني ، الجزء العاشر ، سورة التوبة ، آية رقم (٦٠) (مرجع سابق) ، ص ٣٧٢ .

هذا الفكر على آرائِه التربوية كما سيأتي بعد قليل ـ عند الحديث عن الإنفاق على العلماء من مصرف الزكاة ، عند مناقشته لقضية توزيع الدخل .

وفي قضية التوزيع يرى الشوكاني أن للدولة صلاحية واسعة في صرف أموال الزكاة ـ أحد مصادر الدخل ـ بحسب الأولويات التي تقتضيها اعتبارات مصلحة الإسلام وأهله « بل يجوز إعطاء بعض المستحقين بعض الصدقات ، وإعطاء بعضهم بعضاً آخر ، نعم إذا جمع الإمامُ جميع صدقات أهل قطرٍ من الأقطار ، وحضر عنده جميع الأصناف الثمانية ، كان لكل صنف حق في مطالبته بما فرض الله تعالى له ، وليس عليه تقسيط ذلك بينهم بالسوية ، ولا تعميمهم بالعطاء ، بل له أن يعطي بعض الأصناف أكثر من البعض الآخر ، وله أن يعطي بعضهم دون بعض ، إذا رأى في ذلك صلاحاً عائداً على الإسلام وأهلِه مثلاً إذا جمعت لديه الصدقات وحضر الجهاد ، وحقت المدافعة عن حوزة الإسلام من الكفار أو البُغَاة ، فإنَّ له تأثير صنف المجاهدين بالصرف إليهم ، وإن استغرق جميع الحاصل من الصدقات ، وهكذا إذا اقتضت المصلحة تأثير غير المجاهدين »[1] .

وفي نطاق وجهة نظره هذه في توزيع الدخل تعرض لتفسير مصرف: في سبيل الله(*)، حيث قدم تفسيراً واسعاً لأوجه التوزيع على هذا المصرف، ليشمل كل طريق يوصل إلى الله سبحانه ، الجهاد ، وغيره ، ويدخل في إطار ذلك العطاءات التي تصل إلى الفقراء والأغنياء بحسب ما تقتضيه اعتبارات الدعوة ، والحاجة ، والجهاد ، والسبق في الإيمان ، وغيرها مما يحقق مصلحة الإسلام والمسلمين « أقولُ سبيلُ الله طريقُ الله المراد هنا الطريق إلى الله عزّ وجلّ ، لكن لا دليل على اختصاص هذا السهم به ، بل يصح صرف ذلك في كل ما كان طريقاً إلى الله عزَّ وجَلَّ ، وهذا معنى الآية لغة ، والواجب الوقوف على المعاني اللُّغوية ،

(١) محمد بن علي الشوكاني : بلوغ السائل أمانيه بالتكلم في أطراف الثمانية (مرجع سابق) ، ص ٧، ٨.

(*) مصرف في سبيل الله أحد المصارف الثمانية التي شرع الله الزكاة للصرف عليها ، وقد شملتها (الآية) رقم (٦٠) من سورة (التوبة) (الجزء العاشر)، ص ٣٧٢.

حيث لم يصح النقل عنها شرعاً ، وأما اشتراطُ الفقر في المجاهد ففي غاية البعد بل الظاهر إعطاؤه نصيباً ، وإن كان غنيّاً ، وقد كَـانَ الصحابـةُ رضي الله عنهم يأخذون من أموال الله عزّ وجلّ التي جملتها الزكاة في كـلِ عام ويسمـون ذلك عـطاءً ، ومنهم الأغنياءُ والفقراءُ وكان عطاءُ الواحد منهم يَبْلغُ ألف متعددة »[1] .

وقد وضح مدى الإنفاق (العطاء) ، على صحابة رسول الله ﷺ « فقد كان العطاء في أيام الصحـابة ، والتـابعين ، ومتابعيهم يصـرف في المسلمين على اختلاف أنواعهم ، ويأخذون منه على قدر (منازلهم) في القيام بأمور الدين ، وفي استحقاقاتهم ، في أنفسهم حتى كان يعطي كثيراً من أكابر الصحابـة مائـة ألف وأكثر من ذلك ، وقد كان يأخذ مثل (الحسن بن علي) ، و (الحسين بن علي) ، و (عبدالله بن جعفر) ، وأمثالهم من ذلك ما هو معروف فيما صح من كتب التاريخ والسير »[2] .

ومن الفئات التي يُجْـزَلُ لهـا العـطاءُ في إطـار معـروف في سبيـل الله (العلماءُ) « ومِنْ جُمْلَةِ سبيلِ اللَّهِ الصَّرفُ عَلَى العُلَمَاءِ الذينَ يَقُومُونَ بِمَصَالِحِ المُسْلِمِين الدينية(*) ، فإنَّ لهم في مال الله نصيباً سواء كانوا أغنياء أو فقراء ، بل الصَّـرْفُ في هذه الجهـةِ من هذه الأمـور ، لأن العلماء ورثـة الأنبياء ، وحملة الـدين ، وبهم تُحْفَظُ بَيْضَةُ الإسـلام وشريعـةُ سيد الأنـام ، وقـد كـان علمـاءُ الصحابة يأخذون من العَطَاءِ ما يقومُ بما يحتاجون إليه مع زيادات كثيرة يتفوضون بها في قضاءِ حوائجِ من يَرِدُ عليهم من الفقراءِ وغيرهِم ، والأمرُ في ذلك مشهور ومنهم مَنْ كَانَ يأخذُ زيادة على مائة ألف درهم، ومِنْ جُمْلَةِ هـذه الأموال التي كانت تُفَرَّقُ بَيْنَ المُسْلِمِين على هذه الصِّفةِ الزكاةُ ، وقد قال ﷺ لعمر رضي الله عنه لمَّا قَـالَ له يعـطي من هو أحـوج منه : مـا أتاك مِنْ هَـذَا المَالُ وأنْتَ غَيـر مَسْتَشْرِف ، ولا سَائِل ، فَخُذْهُ ومَالاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ كَمَا فِي الصَّحِيح »[3] .

---

(١) المرجع السابق، ص ١٣٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٣٠ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام (مرجع سابق)، ص ١٣٠ .

(*) هذا مثال للأسلوب المركزي في تمويل التعليم ، سينعكس على فكره التـربوي العـام في نهاية هذا الفصل .

وهنا تتضح الفوارق بين طبيعة النظام الاقتصادي الإسلامي وطبيعة الأنظمة الأخرى في قضية التوزيع ، ففي النظام الرأسمالي تعتمد عملية التوزيع على قوانين العرض والطلب أي أنه عند زيادة عرض العمل (ارتفاع الحاجة) يتناقص التوزيع عليهم (الأجورُ تهبط) ، بينما تعتمد في النظام الاشتراكي على مبدأ العمل (من كل حسب قدرته ولكل حسب عمله) أي أن من لا يعمل لا يأكل كما هو في الفلسفة الاشتراكية الشيوعية ـ السوفيتية على وجه الخصوص ـ فلا اعتبار إذاً للحاجة إلاَّ إذا خُولفت تلك الفلسفة ، بينما ينعكس الوضع في إطار النظام الشيوعي ـ الذي لم يطبق بعد ـ حيث نجد المبدأ : (من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته) ، وعندئذ لن يتكافأ الناس بحسب مستوى ، ونوع أعمالهم ، ومهما أُتقِنَ العملُ أو تَعَقَّدَتْ طبيعتُه ، فلا اعتبار لِذلِكَ حيث لا وَزَنَ إلا للحاجةِ ، وهنا تموتُ الدوافع وتهبط الهِمَمُ ، وهو واقع في خيال فلاسفته ، وإلا فلماذا طالت مدة الدولة الاشتراكية ـ المؤقتة ـ على حد تعبيرهم ، ولماذا ازدادت الطبقاتُ ومنها طبقة القيادات الشيوعية ، إن لم يكن الأمر خروجاًعلى مقتضيات الطبيعة البشرية ونواميس الوجود الإنساني ، أما في النظام الإسلامي الذي عكس الشوكاني جانباً منه ، فقد راعى الاعتبارين في وقت واحد : اعتبار الحاجة الذي يتمثل في الإنفاق على الفقراء والمساكين ، والعلماء ، والمجاهدين ، والمتعلمين ، واعتبار عنصر العمل ويتمثل ذلك في من تجاوز حد الضرورة وامتلاك الخمسين درهماً ، أي أنه يحصل على دخله من جراء ما يقوم به من عمل على اختلاف نوعه ومستواه ، وبذلك يتميز نظام التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي عنه في الأنظمة البشرية الأخرى ، وبالنظر إلى قضية العطاء النبوي للصحابة ، والإنفاق على العلماء في إطار مصرف في سبيل الله نجد أنَّ الدول الإسلامية المعاصرة قد قصرت في رعايتها لعلماءِ الإسلام وما يلحق بهم من خطباء ، ووعاظ ، ومؤذنين ، وخدم لبيوت الله ، وحالهم دون خط الفقر ، وهذا يحول دون قيامهم بمهامهم في ترشيد عجلة الحياة الإسلامية المعاصرة وتقويم المعوج من الأفكار والأنظمة والقوانين والقيم ، والموازين ، التي انتشرت بين المسلمين .

ولم يكتف الشوكاني بآرائِه النظرية على الصعيد الاقتصادي بل ساهم من

خلال عمله الاستشاري للأئمةِ ، في صياغة سياسة اقتصادية بموجبها يتم رفع المظالم عن المجتمع اليمني ، وقد استجاب له النظام الحاكم وكُتب لسياسته فرصة التنفيذ ، ولكن الوزراء وجامعي المكوس وبعض العلماء سعوا دون استمرار تنفيذها ، وتم لهم تجميدها ، ولم يملك الشوكاني إلا أن يدافع عنها بقلمه ، فكتب سبعةً وثلاثين بيتاً من الشعر ناقش فيها حجج العلماء الواهية حول تحليل المكس وهاجم فيها الوزراء والمشايخ الظَّلَمَة الذين خالفوا تعاليم الإسلام الاقتصادية التي تقضي بالعدل وتحريم الظلم ، وبين من خلالها أن تحريم المكوس(*) هي عودة لحياة الرسول ﷺ وصحابته ، وتابعيهم ، وأشار إلى ارتباط بقاء أو زوال الدولة بالعدل أو الظلم وعرى فيها ما يصيب مجتمعه من الظُلامات التي شملت ابتزاز أمواله ، وإيقاف تطبيق الحدود لقاءَ الرشاوى وترك الجناة دون عقوبة لقاء أكل الحرام ، وإهدار الدماء وانتهاك الحرمات ، وتسمية المظالم بتسميات أخرى ، بل إنه عَدَّ إنكار تحريم المكس من قبيل إنكار القطعي من الشريعة الإسلامية مما يُدخل المنكرين دائرة الكفر[1] .

فكره التربوي :

مقدمة :

اتضح فيما سبق من خلال عرض فكر الإمام الشوكاني أنه متعدد الأنماط ، فقد كان إمامنا صاحب دعوة إصلاحية لها أبعادها وسماتُها وكان صاحب فكر ديني ، وفلسفي ، واجتماعي ، واقتصادي ، وسياسي ، ولم يتبق لنا من أبعاد فكره إلا فكره التربوي الذي سيكون ختاماً لهذا الفصل والذي يُعَدُّ جزءاً أساسياً من الدراسة النظرية ، وسيلي هذا الفصل ـ إن شاء الله ـ فصلٌ تطبيقيٌ سيتناول وجهة نظر الشوكاني (آراءه التربوية) في كل أبعاد النظام التربوي .

والفِكرُ التربوي العام يشمل رؤى المفكر إلى كل من « الكون والوجود ، وطبيعة الإنسان ، والقيم ، والمعرفة ، وتنظيم المجتمع »[2]، ويطلق (أ.دسعيد

(*) صدر قرار الدولة في عهده إلى أفراد الشعب اليمني بعدم دفع المكوس لجامعيها عدا القدح العاشر ، والفِطْرَة ، بعد إقفال مكاتب الجُباة في باب اليمن بصنعاء .

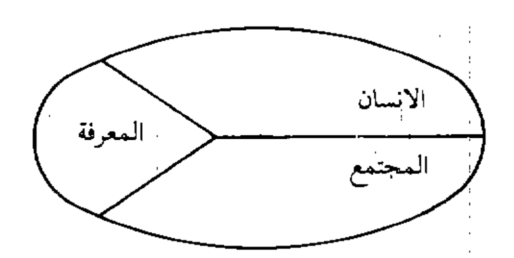
(1) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، (مرجع سابق) ، ص ٣٠٤ ـ ٣٠٦ .

(2) د. محمد لبيب النجيشي : في الفكر التربوي ، الجزء الثاني ، المقالة الرابعة : معالم =

إسماعيل علي) أحد المربِّين المسلمين المعاصرين على هذه الرُؤى : القضايا التربوية الهامة ، والتي تشمل النظرة إلى : الطبيعة الإنسانية ، وإلى البُعدين الفردي ، والاجتماعي وما يرتبط بهما من تصورات عن حقوق الفرد والمجتمع ، وبناء الأسرة ، وكيان المرأة ، والنظرة إلى المَال ، ومسألة التغيير الاجتماعي ، وقضية المعرفة ، ومدى إمكانها ، وطبيعتها ومصادرها ، ووسائلها ، وميادينها ، وقضية القِيَم ، وميادينها ، وصلتها بالجانب الخلقي ، والعمل والتطبيق ، وغير ذلك من قضايا هامة[1] ، ونجد تصوراً ثلاثياً للفكر التربوي عند (عبدالقادر يوسف) مرب ثان من المسلمين المعاصرين ، وقد أطلق على هذا التصور مصطلح : النَّمَط المِعْيَارِي NORMATIVE كإطار عام تندرج تحته القطاعات الجزئية الأخرى بما في ذلك النظام التربوي ، وقد قدم صاحبُ هذا الرأي شكلاً هندسياً لذلك النمط ، كما هو وارد في الشكل الآتي :

شكل رقم (٣)

يبين عناصر الفكر التربوي (١)



ولدى (د. محمد لطفي بركات) ـ شخصية تربوية رابعة ـ معاصرة ـ نجد أبعاد الفكر التربوي تتمثل في النظرة إلى كل من طبيعة الوجود ومكوناته والقيم ، وطبيعتها ، ومصادرها ، والقيم ومفهومها ، والاتجاهات الفكرية المختلفة

= فلسفة تربوية لدول الخليج ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة ١٩٨١ ، ص ١٣٦ .

(١) د. سعيد إسماعيل علي وآخرون : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثانية للدكتور سعيد إسماعيل علي : فلسفة التربية الإسلامية ـ عالم الكتب ـ القاهرة ، ١٩٨١ ، ص ١١٢ ـ ١٣٨ .

(٢) عبدالقادر يوسف : « حول النظرية العربية للتربية » ـ **المستقبل العربي** السنة الرابعة ـ العدد ٣٦ ـ فبراير ١٩٨٢ ، ص ٢٦٢ .

ازاءَها ، والطبيعة الإنسانية ، ومكوناتها ، وخصائصها ، والمعرفة : طبيعتها وأدواتها ، وحدودها[1] .

ورُؤى المفكر التربوية ، لا يمكن عزلها عن إيديولوجيته الإسلامية ، إذ « تقع معظم الدراسات التي تعرضت للتربية الإسلامية في خطأ جسيم حين تنظر إليها من خِلال مؤسسات التعليم التي ظهرت في الإسلام ، ومناهج الدراسة وطرق التدريس ، وغيرها ، بمعزل عن الإيديولوجيا الإمية »[2] ، ولذلك فإن البعد الإيديولوجي قد انعكس فعلاً على رؤى الإمام الشوكاني التي تعرض لها الباحث هنا مرتبة على النحو التالي :

آراؤه : في الطبيعة الإنسانية ، وفي المعرفة ، وفي الفرد والمجتمع .

آراؤه في الطبيعة الإنسانية :

يرى الشوكاني أن للطبيعة الإنسانية قابلية التشكل نحو الخير أو الشر ، فالأفراد يَكْتَسِبُونَ سُلُوكَهم بِالتَّعْلِيم ويُغَيِّرُونَ إتجَاهَاتِهم بِالقُدْوَة « يَصْلُحُون بِتَعَلُّمِ العِلْم ، ويَتَشَبَّهُون بأهلِه ، ويَجْرُونَ عَلَى نَمِطِ مَنْ يتعلمون مِنْهُ ، ويأخذون عَنْهُ ، إنْ خَيْراً فَخَيْر ، وإنْ شَرَّاً فَشَر »[3] .

ويظهر من تحليله لفطرة الإنسان أن الطبيعة الإنسانية محايدة « والمراد بقوله ﷺ : (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَة) أي على ما ابتدأ الله خلقه عليه ، وفيه إشارة إلى قوله تعالى : فطرة الله : ﴿ فِطْرة اللّه الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [سورة الروم، آية:٣٠]، والمعنى : أن كل واحد لو تُرِكَ فِي وقتِ ولادتِه وما يُؤديهِ إليه نَظَرُه لأداه إلى الدِّينِ الحَق ، وهو التَّوْحِيد »[4] ، أي أن اتجاه الإنسان يخضع للبِيئةِ التي تقوم بتطبيعه في أحد الاتجاهين : اتجاه الحق وهو الاتجاه

---

(١) د. محمد لطفي بركات : في الفكر التربوي الإسلامي ـ دار المريخ ـ الرياض ـ المملكة العربية السعودية، ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢، ص ١٥ .

(٢) د. عبدالغني عبود : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى (مرجع سابق) ص ١٠٣، ١٠٤ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق)، ص ١٢٩ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ، المجلد الأول ، الجزء الأول (مرجع سابق)، ص ١٠٢، ١٠٣ .

المنسجم مع منهج الله ، واتجاه الباطل وهو الاتجاه الذي يتنافر مع ذلك المنهج وبعبارة أخرى نحو الخير أو الشر ويؤيده أيضاً قوله تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفَاً ، فطرةَ الله . . . ﴾ ، وإليه يشيرُ في بقية الحديث حيث عقبه بقوله : « فأبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أو يُنَصِّرَانِه »[1] .

ويشير إلى تفسيره للفطرة في موضع آخر من كتاباته فيقول : « وهذه الفطرة هي الخلقة التي خلقه الله عليه ، والطَّبْع الذي طبعه عَليهِ »[2] .

ويرى أن الإنسان ذو طبيعة مزدوجة « فإن الصبي يَنْطَبعُ بِطَبْعِ مَنْ يَتولى تَرْبيَته ، ويَسْرِي إلى أخلاقِه مِنْ أخلاَقِ أبويه ، إنْ خيراً فخير ، وإن شراً فَشَر ، ثم ينفصل هذا الصغير من أبويه ويفارق عُشَّه الذي دَبَّ فِيه ، ودَرَجَ مِنْه ، فيجد النَّاس على ذلك الأمر (الخلق أو السلوك المعين) الذي سمع أبويه عليه[3] ، وهنا نجد الشوكاني يشير إلى الأثر الفعال لأدوات التطبيع الاجتماعي ، وإلى أنَّ نُموّ اتجاهات الصَّبِي المختلفة يعتمد على مدى تضافر أو تنافر (الوسائط التربوية) التي تقوم بعملية التطبيع ، وقد ذكر منها الأبوين ، والمجتمع .

ويرى أن الإنسان يتجاوزُ في تكوينه الوجود المادي الساذج بشكل يميزه عن الحيوان ، بفعل نفخة الروح الإلهية في جسده المادي ، وقد حلل مكوناته إلى ثلاثة عناصر هي : الجسم ، العقل ، والروح ، وبَيَّنَ أن العقل الصق بالروح منه بالجسم « إنَّ الروحَ للإنسانِ إذا كان ساذجاً كَانَ كلُه ساذَجاً، إذ الروحُ هو الإنسانية ، التي يتميز بها صاحبها عن الدواب ، وجَميع ما ذكرنا من العقل ، والحواس الباطنة ، والظاهرة هو له (للروح) لا للجسم ولا للدم ، ولا للعظم ، فإذا كان الروح ساذجاً فلم يبقَ إلا صورة اللحم والدم ، وهو المقصود بقولهم في بيان ماهية الإنسان، إنه حيوان ناطق، أي مدرك للمعقولات ، وليس

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : رفع الباس عن حديث النفس والهم والوسواس ـ مخ ـ مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، ص ١٤٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم بلاد عسير ـ مكتبة مشرف عبدالكريم (مرجع سابق) ، ص ٢٠ .

ذلـك للقالب الـذي هو فيـه »[1] ، ويلاحظ هنـا انعكاس البعـد الإيديـولـوجي الإسلامي على فكر الشوكاني ، فالكيان الإنساني في الإسلام هو ذو أبعاد ثلاثة هي : الجسم والعقل والروح ، تتكـامل فيمـا بينها لتبـدو الشخصية الإنسـانية CHARACTER من خلالها »[2] .

ويذكر الشوكاني أن الإنسان يسير في سياق حياتـه ، على خط متعرج بين الطاعة والمعصية ، وهو أمر متصل بطبيعته المزدوجة ، التي تجعله يسمـو تارة ويتعثر تارة أخرى « إنَّ هذا النوع الإنساني ليس بمعصوم من مقارفة الذنوب ، ولهذا جَعَل اللّهُ سبحـانه في الآخـرة دار نعيم وهي الجنة ، ودار عـذاب وهي النار ، ولو فرضنا أنَّ هذا النوع لا يذنب منهم أحد لكانوا غير بني آدم ، ولجاء الله سبحانه بقومٍ يطيعونَ ويعصونَ ، كما سبق به قدر الله عزَّ وجلَّ ، وخلق لهم الجنة ، والنار ، ولكن هؤلاء بنو آدم هم الذين يطيعون ، ويعصـون فلم يخلق الله سبحانه خلقـاً يكونـون في الدنيـا غيرهم ، وفـاء بما جـرى به قلم القضـاء الرباني »[3] .

وهذا التحليل يصحح المفهومات الفكرية المغلوطة عن الإنسان وهي التي تقول بأنه شرير ، ينبغي تربيته من خلال أسلوب القمع ، أو أنه كـائن ملائكي تخلو حياته من الشَّر والمعصية وقد أكَّدَ هذا التصور للكائن البشري في موضع آخر من كتاباته فقال : « لا يدل إلا على أنَّ هذا النوع الإنساني باعتبار مجموعه لا يخلو من الـذنب قط ، ولو فـرضنا أنـه يخلو منـه لم يكن إنسانـاً ، بل غيـر إنسان ، لأن العصمة لجملة النوع باطلة ، وما استلزم الباطل باطل »[4] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في الرد على من قـال : إن علوم الناس تسلب عنهم في الجنة ـ (مخ) ـ مج (١) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ)، ٩ شوال ١٢٤٥ هـ، ص ٣٧.

(٢) د. عبدالغني عبود ، الفكر التربوي عند الغزالي (مرجع سابق) ، ص ١١٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال ورد من كوكبان ، وفيه فوائد حول الأحـاديث التي وردت في فضائل القرآن العظيم وسور وآيات منـه ـ (مخ) مـج (١) ـ (م. ج. ك) ـ (م. غ) ـ (مرجع سابق)، ص ١٧ .

(٤) محمد بن علي الشوكـاني : بحث في تفسير حـديث لو لم تـذنبوا لجـاءَ الله بقومٍ يـذنبونَ فيستغفرونَ فيغفر الله لهم ـ ضمن مجموع للشوكـاني في مكتبة يحيى شـرف الدين كـوكبان (مرجع سابق) ـ (غير مرقم) (بترقيم الباحث) : ص ٢٩٩ .

وتناول الشوكاني أثر الشيطان على السلوك الإنساني فذكر أن طبيعة الإنسان يعتريها الخور ، والضعف ، بفعل صراعه مع الشيطان ، الذي يجد في نفسه الأمَّارة بالسُّوءِ ، سبيلاً لإلقاء وسوسته فيه ، فهو في معركة دائمة مع هذه الجبهة النفسية ـ السلوكية « وإن أدرك في النفس الأمارة بعض جبن ، في بعض الأحوال وأنِسَ من طبيعته خوراً ، وضَعْفَاً ، في بعض المقامات فليعلم أنَّ ذلك من وسوسة الشيطان الرجيم ، لأنه أشد عليه من القائمين في مقامات العبادة ، والقاعدين في مقاعد الزهد والورع ، والمستكثرين ، طاعة الله عزّ وجلّ والعازفين نفوسهم عن معاصيه ، وذلك أنَّ كل واحد من هؤلاء صار يجاهد الشيطان عن نفسه، ويدفعه عن حَوْضِه ، ويُصَارِفُهُ عَنْ عُشِّهِ ، وَبَيضهِ ، ويَذُودُهُ عن أن يتعرض لشيءٍ من طاعاته بالتشكيك عليه ، أو الوسوسة له وهذه مصلحة خاصة بنفس هذا الرجل الصالح ، المشتغل بمراضِي الله عزّ وجلّ ، المجتنب لمعاصيه »[1] وهذا المفهوم يصحح مسار علم النفس المعاصر الذي تَخَبَّطَ في تفسير واقع الشَّرِ في حياة الإنسان « إنَّ السُلوكَ الإنساني يَظَلُّ غَامِضاً في ضوءِ كُلِّ التفسيرات التي عُرضت مَا لَم يَدْخُلِ الشَّيْطَان كَعَامِل فَعَّال في السُّلوك الإنساني ، ومُوجه لهذا السلوك ، فالشَّيْطَانُ هو التَّفْسِيرُ العِلْمِي والعَقْلِي الوحيدُ للشَّرِ الموجود فِي العَالَم ، وبِدُونِهِ يَتَخَبَّطُ عِلْمُ النفس الحديث تخبطاً أعْمَى ، فِي تَفْسِير هَذَا الشَّر الواضِح فِي حياةِ الإنسان »[2] .

ويرى الشوكاني أن حُبَّ الحياة أمر ملازم للطبيعة الإنسانية ، وأنَّ الاستغراقَ في الشهوات يُخْرِجُ الإنسانَ عن طبيعته الإنسانية إلى الطبيعة الشيطانية وعلى أي حال فخيوط تشكيل سلوكه بين يديه « فَنَقُولُ الأمر الجِبِلِّي هُوَ مَحَبَّةُ الحياة، وما لا يمكن حِفْظُهَا إلاَّ به ، وأما محبةُ التكاثر المفضي إلى التَّكَالُب على الدُّنْيَا ، وكذلك محبة الشَّرَف (الافتخار) والرياسة والعلو ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين ، (مرجع سابق) ، ص ٣٤.

(٢) د. عبدالغني عبود : الفكر التربوي عند الغزالي (مرجع سابق) ، ص ٦١ ، عن د. عبدالغني عبود: الإنسان في الإسلام، الكتاب الرابع من سلسلة الإسلام وتحديات العصر ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ فبراير ١٩٧٨ ، ص ١٣٩ .

والـظَّفَرْ مِنْ كـل شيء بأحسنهِ (التشوف) ، فهـذا إنَّمـا هـو جِبِلَّةُ الـطبـائـعِ الشيطانية ، لا الطبائـع الإنسانيـة ، فإذا كـان الشخص مفتونـاً بحب شيء من ذلك ، فهو الذي أرخى عنان نفسـه ، حتى تَـفَلَّتَتْ عليه في شعـاب الأماني ، وهضبات التسويف ، فصار مقهوراً بتفريطه ، مستعبداً بترخيصـه ، ولو زَجَـرَها بِزَوَاجِرِ التقوى ، ورَبَطَها بِربَاطِ القنوع ، وضَرَبَها بعصا الزُّهد ، لَكَانَ قَـاهِرَاً لا مقهوراً بها ، وحاكِمَاً عليه منها »[1] .

ونـلاحظُ في هذا النَّص أنَّ الشخصيـة السَّويَّـة التي يُـوجَـدُ فيهـا كـل من العصنرين : الضوابط ، والدوافع ، اللذين يحققان للإنسان حاجاته بدون تفريط أو إفراط ، وأنَّ من مظاهر عدم السوية ما يمكن أن يلازم الشخصيـة من سلوك معوج ، قد يتمثل في حب الرِئاسة أو العُلو أو الظفر من كل شيء بأحسنه ، كما يلاحظ هنا أيضاً تناولـه بشكل عـام للحاجـات الإنسانيـة التي تحفظ بها حيـاة الإنسان والتي وردت فيما بعد في دراسات ماسلو[2] ، ولكن الشوكاني لا يريد من الإنسان أن يقع في الإفراط في تلبية حاجاته المادية أو المعنوية ، ويزيد على أفكـار مـاسلو ، جـوانب قيمـة تسمـو على تحقيق الـذات ، وتتمثـل في ضبط النفس ، وبزاجر التقوى ، وعصا الزهد ، وغيرها .

وفي إطار تلك الرؤى للطبيعة الإنسانية نجد الشوكاني يقدم لنا رؤى أخرى متفرعة من رؤاه الرئيسية نورد منها ما يلي :

- إنه يوجد في الإنسان مَيْلٌ جنسيٌ متبادلٌ بين الرَّجل والمرأة ، فهو عندما يُفَسِّرُ هَمَّ كُـلٍّ مِنْ سيدنـا يوسف عليـه السـلام ، وإمـرأة العـزيـز ، يقـول : « إنـه (عليه السلام) أهَمَّ بِمُخَالَطَتِها كما هَمَّتْ بمخـالَطَتِـه ، ومال كـل منهما إلى الآخـر ، بمقتضى الطبيعـة البشريـة والجِبِلَّة الخَلْقِيَّـة ، ولم يكن من يُـوسف عليه السلام القصد إلى ذلك اختياراً كما يفيده ما تقدم من استعاذته بالله ، وأن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال عن حديث حب الدنيا رأس كل خطيئة ـ (مخ) ضمن مج (٧) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) (مرجع سابق) ، ص ١٢١ .

(٢) د. عبدالسلام عبدالغفار : مقدمة في الصحة النفسية ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ، ص ٨٣.

ذلك نوع من الظلم »[1] .

- إن من طبيعته أنه كفور ، غير شكور فهو « كثير الكفر لمـا أنعم به (الله) من نعمه غير شكور عليها ، وهذا باعتبار غالب جنس الإنسان »[2] .

- إن من طبيعتـه أنه ظلوم « إن الإنسـان لظلومٌ لنفسـه ، بـإغفـالـه لشكـر نعمِ الله . . . كفار أي شديـد كفران نعم الله عليـه ، جاحـد لها ، غيـر شاكـر لله سبحانه عليها كما ينبغي ويجب عليه »[3] ، وقد أكَّدَ هذا المعنى عندما أورد فهم سيـدنا عمـر بن الخطاب لهـذه الخصيصة المتصلة بـالطبيعـة الإنسانيـة « وأخرج ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (اللهم اغْفِرْ لِي ظُلْمِي وكُفْرِي ، فقال قائِلٌ : يا أمير المؤمنين هذا الظُّلم ، فما بـالُ الكُفْر ، قال : إنَّ الإِنسَانَ لظلومٌ كَفَّار »[4] .

- إن الطبيعة الإنسانية تتسم بالفرحِ بالخير ، والغفرانِ عن الشَّرِ ، وبالضيق من المكروه « ولكن هذه النفوس البشرية ، مجبولة على السرور بالخير والغفـور عن الشر ، فإذا دهمها شيء بما تكره ، اضطربت به ، ونفرت عنـه ، وضاق ذرعها به ، وطـال همها وكثـر غمها ، ذلـك جِبِلَّة خلقية ، وطبيعـة بشريـة ، فيكـون بذلـك تكدر العيش ، وضيق العـطن ، وتشويش الحَـالَ ، ولكن إذا رَاجَعَ نَفْسَه ، وتَعَقَّلَ ما أُمر بهِ مِنْ الإيمان ، بالقَدَر وأن ذلك من عنْـدِ الله عزَّ وَجلَّ ، هَانَ الخَطْبُ ، وقَلَّ الكَرْبُ ، وذهب الغَمُّ ، وارتفع الهَمُّ ، وما أحسن مـا قالـه (إبراهيم الحـربي) رحمـه الله : من لم يمشِ مـع القـدر لم يَتَهَنَّ عَيْشَه »[5] .

- إن السهـو ، والغَلَط ، والنِسْيَـان ، أمـور لا تنفـك عن الـطبيعـة الإنســانيـة

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الثالث (مرجع سابق) ، ص ١٧ .
(٢) المرجع السابق ، الجزء الرابع ، ص ٥٤٤ .
(٣) المرجع السابق ، الجزء الثالث ، ص ١١٠ .
(٤) المرجع السابق، الجزء الثالث، ص ١١١ .
(٥) محمـد بن علي الشوكـاني : النشر لفـوائد سـورة العصر (مخ) - (م.غ) (مرجـع سـابق) ص ٦٦ .

« . . . كأنَّ السهوَ ، والغلطَ ، والنسيانَ ، لا يجري عليهم ، وما هم إلا كسائر النَّاس في العوارض البشرية . . . »[1] .

- إن من طبيعة الإنسان حبُّه للمال « وإنه لحب المال قوي ، مُجدٌ في طلبه وتحصيله ، متهالك عليه »[2] .

- إن من طبيعته المكابرة « والإنسانُ لا يزالُ في مكابرة الدنيا ، ومقاساة شدائِدها حتى يموت »[3] .

آراؤه في المعرفة :

يرى الشوكاني أن المعرفة مُكْتَسَبَة ، وأنَّها تتطور ، وتنمو مع الزمن ، وتسير في تطورها نحو الكمال « إن نِهَايَةَ العَالَمِ لَيْسَتْ كَبِدَايتِهِ بَلْ هو سائرٌ في طريقِ التطور ، والكمال ، والنضج العقلي ، عن طريق ازدياد المعارف وتطورها »[4] ، وهو قريب من القول المعاصر : التفجر المعرفي .

ويرى أن المعارف ليست حِكْرَاً على طائفةٍ من النَّاس مهما كانت منزلتها بل هي طَوعُ كُلِّ مَنْ أقْبَلَ عليها ، ولذلك فقد بين أن المقلدين بإصرارهم على التقليد قد خرجوا عن منطق سير الحياة ، حيث ادعوا بأن الله سبحانه قد رفع ما تفضل به على من قبلهم من الأئمة من كمال الفهم وقوة الإدراك ، والاستعداد للمعارف ، وكل ذلك دعاوى باطلة بل هي من الجهالات[5] .

ولذلك فقد كان تأليفه لكتابه : (البدر الطالع) رداً عِلْمِيّاً على مَنْ زَعَمَ بأن الاجتهاد قد انسد بابُه بعد القرن السادس أو السابع الهجري ، وعند الاطلاع

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ، المجلد الرابع ، الجزء السابع (مرجع سابق) ص ١١٣ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير الجزء الخامس (مرجع سابق) ، ص ٤٨٣ .

(٣) المرجع السابق، ص ٤٤٣ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : قطر الولي ، التعريف بالإمام الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٢٤ عن محمد بن علي الشوكاني : إرشاد الفحول لتحققيق الحق من علم الأصول، ص ٢٢٣ ، ٢٢٤ والبدر الطالع، ج ٢ ، ص ٨٤، ٨٥. والقول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، ص ٢٦ ، ٢٧ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٢٤ .

على دوافع تأليفه لكتابه يتبين لنا بوضوح أن العلم يسير في طريق التراكم ، وفي طريق الانفجار ، وأن ما لدى علماءِ الخلف من المعارف يزيد على ما لدى أسلافهم[1] .

وقد تعرض الشوكاني لمفهوم العلم حيث بين بأن هناك قوانين كلية في كل علم من العلوم تندرج تحتها مفردات ذلك العلم « فقد ضبطت (كتب العلم) بالقوانين الكلية المنطبقة على جميع الأفراد كما هو شأن كل فن من فنون العلم ، وإن أراد تعداد الأمثلة ، وتكرار إيراد الصور لمجرد الإيضاح ، فمثل هذا قد أغنى عنه القانون الكلي ، المنطبق على أفراده ، والاعتراض بمثله غفلةٌ شديدة ، وذهولٌ عن قواعد الفنون العلمية بأسرها ، فإن أهل النحو ، والصرف مثلاً لو أرادوا استيعاب كل الأمثلة ، وجميع الصور لم يتمكنوا من ذلك قط ، بل ضبطوا علم الصرف بضابط كلي ، اندرج تحته جميع الأفراد وكذلك علماءُ النحو صنعوا كذلك ، وكذلك علماءُ المنطق ، وعلماء الأصول ، بل العلوم كلها هكذا ، ومن زَعَمَ ما يخالفُ هذا فهو لا يعرف هذه العلوم لا جملةً ولا تفصيلاً »[2] .

ويتضح من قوله ، أن العلم يتسع ، ويتراكم ، بفعل إضافة أحوالٍ ، ومفردات جديدة ، تندرج تحت كلياته ، وهذا يفسر إضافته إلى علم البديع صوراً جديدة قد يستغربها الدارس للتراث الأدبي العربي « ولا وجه لاقتصار أهل البديعيات على تلك الأنواع التي أوردوها في نظمهم ، بل ما كان له مدخل في التحسين كان من علم البديع ، ويسميه مستخرجه بأي اسم كان ، مما فيه مناسبة لذلك النوع ، وقد جمعت فيه كراسة ، ذكرت فيها أنواعاً غير داخلة في الأنواع ، التي ذكرها علماء الفن ، وشعراء البديعيات »[3] .

وهذا هو ما يُطلق عليه بالتفكير الابتكاري أو الإبداعي ، الذي ينتهي

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٦ عن البدر الطالع ، الجزء الأول، ص ٢، ٣.
(٢) محمد بن علي الشوكاني : الروض الوسيع في الدليل على عدم انحصار علم البديع - (مخ) - ضمن مج (١) - (م.ج.ك) - (م.غ) - (بدون تاريخ) - بخطه - ، ص ٤٣، ٤٤ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٤ .

بإضافة الجديد في كل علم ، وعدم الجمود على المعرفة الموروثة من العلماء السابقين .

ويرى أن السبيل إلى المعرفة الحقة هو التحرر من سلطان هالة الأشخاص ، عن طريق البحث الدقيق عن دليل كل رأي من آرائهم ، عملاً بالقاعدة : إعْرِفْ الرِّجَال بالحَقِّ ، ولا تَعْرِفْ الحَقَّ بالرِّجَالِ « وكثيراً ما تسمع من أسراءِ التقليدِ الذين يعرفونَ الحقَّ بالرِّجالِ لا بالاستدلال ، إذا قال لهم القائل : الحقُ في هذه المسألة كذا أو الراجح قول فلان ، قالوا : لستَ أعلمْ من فلان يعنون القائل من العلماء بخلاف الراجح ، في تلك المسألة فيقول لهم : نعم ، لست أعلم من فلان ، ولكن هَلْ يَجِبُ عليَّ اتباعه ، والأخذ بقوله ، فيقولون لا ، ولكن الحق لا يفوته ، فيقول لهم لا يفوته وحده بخصوصية فيه أم لا يفوته ومن شابهه من العلماء ممن بلغ الرتبة التي بلغ إليها في العلم ، فيقولون : نعم لا يفوته هو وأشباهه ممن هو كذلك فيقال لهم له مِنْ الأشباه والأنصار في علماءِ السَّلَفِ والخلف الألف المؤلفة ، بل فيهم أعداد متعددة يفضلونه ، ولهم في المسألة الواحدة الأقوال المتقابلة ، فربما كانت العينُ الواحدةُ حلالاً حراماً ، لكون كُل واحدٍ منهم ، لا يفوته الحق كما زعمتم ، فإن قلتم نعم ، فهذا باطل ، باطل »[1] .

ويلاحظ على ما سبق من قول الشوكاني اهتمامه بالتفكير الناقد ، الذي يتمثل أحياناً باستخدام الاستدلال المنطقي ، وأحياناً أخرى بتمييز الراجح من المرجوح « والتفكير الناقد يقوم على الاستدلال المنطقي ، وتجنب الأخطاء والمعتقدات الخاطئة الشائعة »[2] .

وقد كان للشوكاني جهود متعددة في التخلص من الأخطاء أو المعتقدات الشائعة ويظهر ذلك في غربلته لتفسير القرآن من الإسرائيليات ، وفي تحديد

(١) محمد بن علي الشوكاني : سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبورهم (مخ) - (م.غ) (مرجع سابق) ، ص ٩٥، ٩٦.

(٢) د. سيد أحمد عثمان، د . فؤاد أبو حطب : التفكير ، دراسة نفسية - الطبعة الثانية - مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة - ١٩٧٨ ، ص ٤٢٣ عن أحمد زكي صالح : الأسس النفسية للتعليم الثانوي - النهضة المصرية - القاهرة، ١٩٥٩ .

أخطاء كتاب الفقه الشائع تدريسه (شرح الأزهار) في كتابه الشارح الناقد : (السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار) ، وفي كتاباته الناقدة للانقياد للأموات من العلماء والأولياء أو لسب صحابة رسول الله ﷺ وللعصبية المذهبية ، وللخلاف الدائر بين أتباع المذاهب الإسلامية فهو خلاف على الفروع وفي نقده للتصوف غير المحمود ، وفي إضافة جهده في الشرح والتعديل في كتابه (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية) وغيرها .

كذلك يعد من مظاهر التفكير الناقد التمييز بين الحجج والأدلة والتدريب على المحاورة والمجادلة[1]، وهذا ما مَارَسَهُ الشوكاني ، ودعا طلابه إليه « كُنْتُ بَعْدَ التَّمَكُن مِنْ البَحْثِ عَنْ الدليل ، والنظر في مجاميعه ، أذكرُ في مجالس شيوخي ، ومواقِفَ تدريسِهِم ، وعِنْدَ الاجتماع بأهل العلم ما قد عرفته من ذلك لا سيما عند الكلام في شيءٍ من الرأي مخالف للدليل أو عند ورود قول عالمٍ من أهل العلم قد تَمَسَّكَ بدليل ضعيفٍ ، وتَرَكَ الدليلَ القوي ، أو أَخَذَ بدليلٍ عامٍ وبعملٍ خاص ، أو بمطلق وطرح المقيد ، أو بمجمل ، ولم يعرف المبين أو بمنسوخ ، ولم ينتبه للناسخ ، أو بأول ولم يعرف بآخر أو بمحض رأي ، ولم يبلغه أن في تلك المسألة دليلاً يتعين عليه العمل ، فكنتُ إذا سمعتُ بشيء مِنْ هَذَا لا سيما في مواقف المتعصبين أو الجامدين تكلمتُ بما بَلَغَتْ إليه مقدرتي ، وأقل الأحوال أن أقول استدل هذا بكذا ، وفلان المخالف له بكذا ، ودليل فلان أرجح لكذا ، فما زال أُسراء التقليد يستكثرون ذلك ويستعظمونه لعدم الفهم به ، وقبول طبائعهم له حتى ولَّدَ ذلك في قلوبهم من العداوة ، والبغضاء ، ما الله بِه أعلم »[2] ، ويقول: « . . . لأن الميل إلى الأقوال الباطلة ليس من شأن أهل التحقيق الذين لهم كمال إدراك ، وقوة فهم، وفضل دراية ، وصحة رواية ، بل ذلك دأبُ من ليست له بصيرة نافِذة ، ولا معرفة نافعة »[3] .

وقد يبين أن الحواس هي أدوات المعرفة ، إذ بها يتعرف الناس على الأدلة

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٣٤ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، ص ٢٨ ، ٢٩ .
(٣) المرجع السابق، ص ٤٠ .

والحجج ، ووصف الكافرين قال : « إنَّهم أعرضوا عن قَبُول الحجة والتـذكّر ، مَعَ ما أَعْطَاهم اللَّهُ مِنْ الحَواس التي تدرك الأدلة »[1] ، وهنا يلاحظ بأنه قد تناول الحواس المادية كالسمع والبصر ، والحواس المعنوية كالقلب .

وقـد تناول الشـوكاني أيضـاً من أدوات المعرفـة : المشـاهـدة ، والإخبـار المتواتر« ثُمَّ هَبْ أنه قَدْ يَحْصَل العِلْمُ بطريقةٍ أخرى غير المشاهـدة ونحوهـا ، وذَلَكَ كالخَبَر المُتواتـر »[2] ، ومن المتعارف عليـه بين أهل العلم أن جغـرافية العالم أو تاريخ الإنسان إنَّما يتم التعرف عليهما عن طريق الإخبار المتواتـر من قبل المتخصصين في هذين المجالين : علماءُ الجغرافيا وعلماءُ التاريخ .

وينظر إلى العلوم نظرة شمولية ، تتسع لكل أنـواع المعرفـة ولذلـك نجده يدافع عن تعلم العلوم الفلسفية فيقول : « والعلم بالعلوم الفلسفية لا ينافي علم الشرع ومحبته له »[3] .

وقد حدد العلوم الفلسفية بتصنيفها في أربع فئات هي :

١ ـ العلم الرياضي .

٢ ـ العلم الطبيعي .

٣ ـ العلم الإلهي .

٤ ـ العلم الهندسي[4] .

واقترح برنامجاً دراسياً، ثقافياً لطلبة العلم ، إشتمل على العلم الرياضي ، والطبيعي ، والهندسي والطبي « وبالجملة فـالعلم لكل فن خيـر من الجهل بـه بكثير ، ولا سيما من رشح نفسه للطبقة العلية ، والمنزلة الرفيعة »[5] .

وذكر في كتابه : (البدر الطالع) أنه قد دَرَّسَ طلابه علوماً لم يتعلمها على

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير ، الجزء الخامس (مرجع سابق) ، ص ٢٣ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : رفع الخصام في الحكم بعلم الأحكام ـ (مخ) ـ بحث رقم (٣٩) ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ، ص ٢٣٣ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٤٢ .
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٢٣ .

مشايخه « وأخذ عنه الطلبةُ كُتُباً غَيْرَ الكتب المتقدمة (التي درسها على أساتذته) مما لا طَرِيقَ لَه فيها إلا الإجازة ، وهي كثيرة جداً في فنون عدة ، بل أخذوا عنه في فنون دقيقة لم يقرأ في شيء منها كعلم الحكمة ، وعلم المناظرة ، وعلم الوضع »(*)[1] .

وأشار في ديوانِه إلى أنَّ العلوم تجريبيـة ، وغير تجـريبية فـالأُولى تنكشف للعين ، والثانية ظنية عقلية ، ودعا رَبَّه أن يَهبهُ تَعَلُّم الفِئتين[2] .

ولعـل اهتمام الشـوكاني بـالفِئتين معاً ، دعـوة مبكرة لـلاهتمـام بكـل من الـذاتية ، والتجـريبية ، في علم النفس المعـاصر ، فهنـاك « من الوقـائـع عن السلوك والتفكير البشري ، ما هو شديد الـوضوح ، بحيث ينـدر أن يحتاج إلى تجارب معملية لتأييده ، وأن مثل هذه الوقائع قد تزيد أهميته كثيراً عن تلك التي تخرج علينا بها المعامل »[3] ، في حين أنه توجد مجالات يتطلب النجاح فيها استخدام الأسلوب التجريبي كدراسة الوظائف الحسِّيَّة والقدرات الإدراكية[4] .

آراؤه في المجتمع :

لقد تحدث الباحث عن ما يتصـل بالمجتمـع ، سواء مـا يتعلق بالمـوقف الفلسفي ـ أو التشخيصي الواقعي لمجتمع الشوكاني من وجهة نظره ، وذلك في موضعين ، الأول عند دراسة أحوال عصره الاجتماعية ، والثاني في سياق الكتابة عن فكره الاجتماعي وسوف يقتصر الحديثُ هُنا عن العناصر التي لم تـرد فيما سبق .

يرى الشوكاني أنَّ الفرد لا يستغني عن المجتمع فعلاقته به علاقة تعاونية ـ أخوية تهدف تحصيل المصالح الدينية والدنيوية له وللآخرين « فـاعلم أنَّ وجه

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ، ص ٢١٩ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ، ص ٣٣٣، ٣٣٤ .
(٣) د. جيمس دِيز : أزمة علم النفس المعاصر ، ترجمة وتقـديم وتعليق أ.د. سيد عثمـان دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م، ص ٤٩ .
(٤) المرجع السابق، ص ٥٤ .
(*) علم الوضع هو علم وضع أصل الكلمة .

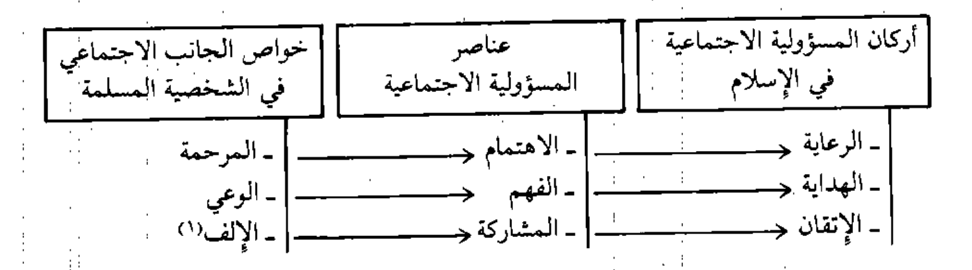
الحكمة في المُؤاخاة هو ظاهر الوجه ، واضح المنزع ، بَيِّن السبب ، جَلِي الفائدة، وليس القول فيه من التكلف لما لا يُعلم، ولا من التَّقَول على الله بما لا حقيقة له ، فإن كُلَّ عاقل فضلاً عن عالم يعرف أن تعاضد الرجلين على أمور المعاش ، وتحصيل ما يكون به السداد من عوز الحاجة ، له مزيد تأثير على ما يكون من الواحد الفرد ، وهكذا التعاضد على الأمور الدينية ، والتعاون على تحصيلها ، فإن لذلك من الأثر ما لا يخفى على عاقل »[1] وهذا انعكاس للبعد الإيديولوجي الإسلامي على فكره التربوي ، فهو يدعو إلى مبادىء : التعاون ، والتعاضد ، والإخاء ، بما يحقق مصلحتي الفرد والمجتمع في آن واحد ، وهي أبعادٌ اقتبسها من تطبيق الرسول العربي محمد ﷺ لتعاليم الإسلام الاجتماعية في مجتمع الأنصار والمهاجرين ، عندما شَيَّدَ الدولة القرآنية ـ النبوية في المدينة المنورة ، وهذا الاتجاه ينقض المنحى الغربي ـ الرأسمالي ـ الفردي الذي يتمحور حول الفرد مضحياً بمصلحة المجتمع ، والمنحى الشيوعي الذي يتمحور حول المجتمع مضحياً بمصلحة الفرد ، فالحاجة ماسة إلى النظرة المتوازنة لكل من الفرد والمجتمع كما وجدناه لدى الإمام الشوكاني ، ويدعو الشوكاني إلى ما يطلق عليه في أيامنا بالمسؤولية الاجتماعية ، وتتمثل تلك الدعوة في حثه للفرد ليقوم بأدواره الاجتماعية ، وفي توظيف المعرفة والعلم في خدمة المجتمع ، فهو لا يوافق على زهد أهل القدرة ، والعلم ، والصلاح عن تولي الوظائف الاجتماعية التي تحقق للمجتمع ما ينشده من عدالة ، وتقدم علمي ، واستقامة على الحق « وكيف بهذا الزُّهد في المنصب ، وهذه المناصب إذا لم تُربط بِهِمْ ضَاعَت ، وإذا لَمْ يَدخل فيها الأخيار تَتَابَع فِيها الأشْرَار ، وإذا لَمْ يَقُم بِهَا أهل العلم ، قَامَ بِها أهلُ الجَهْل ، وإذا أَدْبَرَ عنها أهلُ الوَرَع أقبل إليها أهلُ الجُور ، وكيف أقول بهذا ، وأهل العلم هم المأمورون بالحُكم بين الناس بالحقِّ والقِسْطِ »[2] ، وبهذا يسبق الشوكاني من نادى بشعار العلم للمجتمع أو بشعار المسؤولية الاجتماعية ، وقد قام عالم النفس المسلم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : بحث في مؤاخاته ﷺ بين الصحابة (مخ) مج (٥٩) ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش)، ص ٢١٨، ٢١٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٣٤ .

المعاصر (أ. د. سيد عثمان) بدراسة مفصلة لعناصر هذه المسؤولية، ولكيفية انبثاقها من الخواص الاجتماعية للشخصية المسلمة، ولكيفية امتدادها بآثارها في سلوك الأفراد تجاه المجتمع، وقد لَخَّصها على النحو التالي :

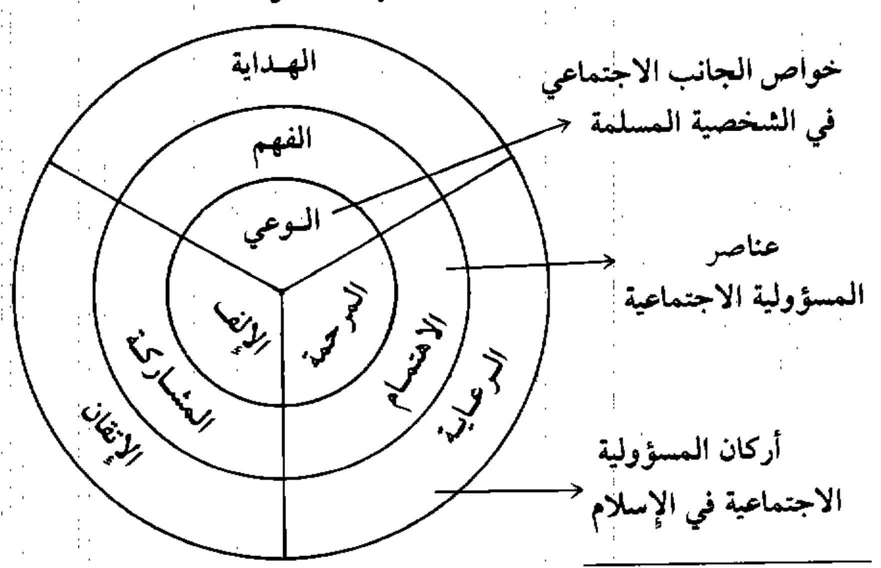


ويصور الشكل الآتي جذور تلك العناصر وآثارها :

شكل رقم (٤)

يوضح جذور عناصر المسؤولية الاجتماعية في الإسلام

وآثارها كما شخصها أ. د. سيد أحمد عثمان(٢) :



(١) أ. د. سيد أحمد عثمان : المسؤولية الإجتماعية والشخصية المسلمة، دراسة نفسية تربوية - مكتبة الأنجلو المصرية - القاهرة، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩، ص ٥٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٤.

وواضح من الشكل أن الدائرة الصغيرة هي جذور عناصر المسؤولية الاجتماعية ، وأن أكبر دائرة تمثل المخرجات لتلك العناصر ، وإن هناك ارتباطاً وثيقاً بين أركان المسؤولية[1] .

ويدعو الشوكاني إلى حماية المجتمع من عدوان الفرد ، فيرى أن العقوبة بالسجن في غير جرائم الحدود له دور كبير في حماية المجتمع وإصلاح المجرم في آن واحد «وفيه من المصالح لو لم يكن منها إلا حفظ أهل الجرائم المنتهكين للمحارم ، الذين يسعون في الإضرار بالمسلمين ، ويعتادون ذلك ، ويُعْرَفُ من أخلاقهم، ولم يرتكبوا ما يوجب حداً ، ولا قصاصاً ، حتى يقام ذلك عليهم فيراح منهم العباد والبلاد ، فهؤلاء إن تركوا ، وخلي بينهم وبين المسلمين بلغوا من الإضرار بهم إلى كل غاية، وإن قتلوا كان سفك دمائهم بدون حقها ، فلم يَبق إلا حفظهم في السجن ، والحيلولة بينهم وبين الناس بذلك ، حتى تصح منهم التوبة ، أو يقضي الله في شأنهم ما يختاره ، وقد أمرنا الله تعالى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والقيام بهما في حق من كان كذلك ، لا يمكن بدون الحيلولة بينه وبين الناس بالحبس ، كما يعرف ذلك من عرف أحوال كثير من هذا الجنس »[2] .

ويلاحظ أن الشوكاني قد اعتبر السجن (وسيطاً تربوياً) وهو وارد في موضوع وسائط التربية في هذه الرسالة، كما يلاحظُ أيضاً انعكاس البعد الإيديولوجي في رأي الشوكاني في حماية المجتمع حيث نجده يربط وجهة نظره بقاعدة لا ضرر ولا ضرار ، وبمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما من المعالم البارزة في إيديولوجية الإسلام.

وقد جَنَّدَ الشوكاني قلمه لتصوير معالم مجتمعه اليمني ، وحاول إصلاح أوضاعه ، وعلى سبيل المثال نجده في شعره ، يوجه أحد تلاميذه

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ـ المجلد الرابع ـ الجزء الثامن (مرجع سابق) ، ص ٣٠٤، ٣٠٥.

لإصلاح الأحوال المتردية لمجتمعه[1] ، ويتضح من تحليله أن المجتمع قد كان على النحو الآتي :

- استهانته بالدين .
- عدم التزامه بالكتاب والسنة ، ومخاصمته لمن يلتزم بهما .
- شيوع التقليد لأقوال العلماء (المشايخ) دون تحقيق لأقوالهم ، والجمود عليها .
- معاداة الحق ومعاندته .
- وجود ظاهرة معرفة المنكر ، وإنكار المعروف .
- إقبال المجتمع على الجاحدين للدين .

كما أنه قد صور الأمّية الدِّينيَّة ، الشائعة في مجتمعه وآثارها فقال : « فترى الجُهَّال في عصره ، يقفون بالمرصاد لرجال العلم ، فلا يعمل هؤلاء عملاً صالحاً ، إلا أفسدوه عليهم : يكذبون أقوالهم ، ويستنكرون أفعالهم ، ويجحدون حقوقهم ، ويحيكون ضدهم كل ما هو زائف من الأمور ، حتى يسقطوا من عيون الناس طلاب الحق ، ويتحدث عنهم بشعره مرة أخرى ، فينصحهم ، وينذرهم بالموقف يوم الحشر[2] .

ويمكن استخلاص هذه القسمات الاجتماعية من شعره مرة ثانية :

- شيوع الجهل وأهله (الأُمية) .
- قعود أهل العلم عن أداءِ أدوارهم الاجتماعية إزاء ما يشيع من أُميَّة وعصبية .
- شيوع البدع وزائف الأقوال .
- استنكار من يتمرد على التقليد ، ويسير في طريق الاجتهاد .

وقد سبق أن تعرض الباحث لما جاء في رسالته (الدواء العاجل في دفع العدو الصائل) في سياق فكره الاجتماعي ، ولكن الكتابة هناك انحصرت حول

---

(١) أحمد بن حافظ الحكمي : الشوكاني ، شاعراً ، وأديباً (مرجع سابق) ص ٣٥٢، عن البدر الطالع ، ص ١٠٥ .

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥٣ عن التقصار - (مخ) - ق ٥٧/أ، قطر السولي : ص ٣٣٠ ، ٣٣١.

استقرائه لسنن الله الاجتماعية في المجتمع المسلم ، وهنا يُفَصّلُ القول بعض الشيء في تصوير أحوال مجتمعه ، فقد خصص الشوكاني هذه الرسالة لتشخيص معظم فئات ذلك المجتمع ، ووجهها إلى إمام زمانه ، وإلى سائر من يؤمل فيهم إصلاح الأحوال ، وقد وجد بأن مجتمعه اليمني قد حلت به عقوبة عامة تعرض لأسبابها فحددها على النحو التالي :

- تهاون المجتمع بالواجبات الشرعية .
- ترك وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المكلفين بها خاصة الحكام ، والعلماء ، والقادرين على إنقاذ الحق ودفع الباطل[1] .

ووصف مظاهر تلك العقوبة على مر التاريخ الإسلامي فيما يلي :

- تسليط الخوارج .
- تسليط القرمطة والباطنية (الإسماعيليين) .
- تسليط الأتراك .
- تسليط الفرنج ونحوهم[2] .

وقسم المجتمع إلى ثلاث فئات :

- **الفئة الأولى** : تشمل الرعايا الذين يأتمرون بأمر الدولة ، وينتهون بنهيها وهؤلاء أكثرهُم يتصفون بالصِّفات الآتية :
- لا يحسنون الصلاة ، ومنهم من تركها كلية ، وقد وقفوا الموقف ذاته ، من فريضة الصيام .
- لا يجتنبون المنكرات .
- تشيع بينهم الألفاظ الكفرية كقول بعضهم لبعض : يا يهودي ، يا مرتد .
- يحلفون بالطلاق كثيراً .
- يستغيثون بغير الله ، بنبي أو بميت من الصالحين أو بصحابي جليل .
- يتركون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهنا يفصل القول في مواقف كل من : العامل (المحافظ) ، والكاتب ، والحاكم (القاضي) ، فهو

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الدواء العاجل (مرجع سابق) ، ص ٥١ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٦٥ .

يتناول إذاً السلطتين التنفيذية والقضائية ، فأما الأول ، والثاني ، فهما مشغولان بأكل أموال المجتمع بالباطل ، وأما الحاكم فجاهل بالشرع جهلاً بسيطاً ومركباً ، يحكم بين الناس بالطاغوت بعد أن اشترى منصبه بالمال ليصل بذلك إلى أكل أموال المتخاصمين من أبناء مجتمعه[1] .

- **الفئة الثانية** : وتشمل أهل البلاد الخارجة عن أوامر الدولة ونواهيها كبلاد القبلة (أقصى الشمال) ، والمشرق (جهة مأرب) وهؤلاء يتصفون بما وُصفت به الفئة الأولى ، ولكن حالهم أكثرُ سوءاً فهم لا يحسنون القراءة، ومن كان يقرأ منهم فقراءته غير صحيحة ، ولسانه غير فصيح ، ومن معالم سلوكهم :
  - هجرهم لأركان الإسلام .
  - تحاكمهم إلى من لا يعرف إلا الأحكام الطاغوتية من غير حياء من الله ، ولا من عباده ، حيث اعتادوا حرمان البنات من الميراث ، وأصَرُّوا على اقتراف هذا الظلم .
  - غالبُهم يَسْتَحِلُّ دماءَ المسلمين ، وأموالهم وهو كمال قال : شاهد معلوم لكل أحد .
  - حلفهم بالأوثان كقولهم : وقبر سيدي فلان ، وحياة سيدي فلان[2] .

- **الفئة الثالثة** : وتشمل سكان المدن وهم وإن كانوا أقرب الفئات الثلاث إلى الخير ، إلا أن غالبتهم من العامة ، والجهال الذين أهملوا الكثير من الفرائض جهلاً ، وتساهلاً ، وفي مقدمة تلك الفرائض الصلاة ، منهم لا يصلون الفجر إلى حال طلوع الشمس أو بعدها ، ويصلون العصر قبل غروب الشمس ، ويصلون العشائين (المغرب والعشاء) جمع تقديم أو تأخير في غير سفر ، وإذا صلوا فهم لا يحسنون أركان الصلاة وأذكارها ، وهم لا يلتزمون في بيعهم وشرائِهم بالقواعد الشرعية ، ويقع أكثرُهم في الرِّبَا، ويتفوهون بالألفاظ الكفرية ، وينهمكون في المعاصي كبيرة وصغيرة[3] .

---

(١) المرجع السابق ص ٥٤ ـ ٦٢ .
(٢) المرجع السابق ص ٦٢ ـ ٧٠ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٧٠ .

وينتهي الشوكاني في رسالته برسم سبل العلاج لأمراض مجتمعه فيرى بالنسبة للفئة الأولى والثانية : أن يبذل الجهد من نَفْس ومَال في إصلاحهم ، وتعليمهم الإسلام ، وإلزامهم بتعاليمه وتكليف (الولاة) بهذه المهمة ، واختيار (القضاة) في كل منطقة ممن جمع الله فيهم الصفات المطلوبة لعملهم : العلم ، والعمل ، والتقوى، والورع ، والبذل في إصلاح الرعيا ، وتعليمهم الفروض ، ورفع المظالم الواقعة عليهم ، وإصلاح عقائدهم ، فالله هو النافع ، والضار ، والقابض ، والباسط ، وتعيين معلم في كل قرية ، يعلم أهلَها العلومَ على الوجهِ الشرعي ، ويقيم فيهم الفروض ، ويقضي على المنكرات السائدة بينهم وأن يكون هذا التعليم مثمراً وليس على إمام المسلمين ووزرائه إلا انتخاب العمال ، والقضاة ، والزامَهم بأن يكون معظم اشتغالهم بتدبير الرعايا ، بما شرعه الله في العقائِد والأموال والأبدان ، وفي الدين والدنيا ، ثم بعد ذلك ينظرون من قام به من العمال والقضاة ، فيحسنون إلى من قام بهذا الأمر منهم ويعزلُون من لَمْ يَقُم به »[1] .

وأما فيما يخص الفئة الثالثة فقد طالب إمام المسلمين (الدولة)، بتفقدها ، والبحث عن كيفية معاملتها ، ممن يتولون عليها ويختتم رسالته قائلاً : « والله المسؤول أن يلهم إمام المسلمين أقامَ اللّهُ بِهِ أركان الدين ، القيام بما أرشدناه إليه في هذه الرسالة ، وإبلاغ الجهد في أحوال هذه الأحكام التي ذكرناها ، فإذا فعل ذلك صلحت له أحوال الدين والدنيا ، ودَفَعَ اللّهُ عن رعاياه كُلَّ مِحْنَة ، ولم يُسَلِّط عليهم عدواً قط كائناً من كان »[2] . ومع تلك المآخذ التي وجدناها في رسالته : (الدواء العاجل) على مجتمعه ، فإن له آراء أخرى مفعمة بالتفاؤل ، تدور حول إثبات مكانة أهل اليمن عبر عصور الإسلام ، وهي مكانة لا يستطيع القارىء تبينها إلا من خلال نظرته لأدوار المجتمع اليمني الجهادية ، والعلمية طوال تاريخه الإسلامي منذ بدئِه وحتى عصر الشوكاني ، وهذا ما فعله الشوكاني في أحَد أبحاثه إذ يستعرضُ مناقبَ أهل اليمن ومزاياهم في رسالة خاصة سماها : (القول الحسن في فضائل أهل اليمن) ، وهي رسالة

---

(١) المرجع السابق ، ص ٦٦ - ٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٢.

مشتقة من تفسيره لقول الله تعالى في كتابه العزيز : ﴿ **يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يأتي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَه ، أَذِلَّةٍ على المُؤمِنِين ، أَعِزَّةٍ عَلَى الكافرين ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لاَئِم ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤتِيه مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ واسعٌ عَلِيم** ﴾ [سورة المائدة ، آية : ٥٤].

فقد وضَّحَ الرسولُ الكريمُ محمد ﷺ أن القومَ الذين يأتي بِهِم الله عند ارتداد غيرهم هم أهل اليمن[١] .

ـ يقول الشوكاني : « اختصاص أهل اليمن بهذه الميزة العظيمة ، وهي أن الله سبحانه وتعالى ، يأتي بهم عند ارتداد غيرهم من قبائل العرب التي هي ساكنة في هذه الجزيرة على اختلاف أنواعها ، وتباين صفاتها ، فإن ذلك لا يكون إلا لمزيد شرفهم ، وإنهم حزبُ الله عزَّ وجَلَّ ، عند خروج غيرهم من هذا الدين ، وتمكين الإسلام في قلوبهم ، وعدم تزلزل أقدامهم عند تزلزل أقدام غيرهم »[٢] .

ـ المنقبة الثانية : هي حب الله لهم ، وقد ذكر أن أعظم ما يطلبه العبدُ من ربه هو المغفرة لذنوبه التي لا تنفك عن طبيعته ، ثم يطلب بعد المغفرة رضا الله ، والرضا يعني التغاضي عن المؤاخذة ، والتجاوز عن الإسراف ، وهذه درجة ثانية في منزلة العبد ، وهي أدنى من منزلة المحبة إذ أنها درجة تعلو درجة الرضا « فإنه ينشأ عنها الإكرام بكل ما يهواه المحبوب ، وحصول ما يريده ويطلبه ، وهذا ولله المثلُ الأعلى كما هو معلوم بالوجدان ، أن المحبَّ يتقرب إلى محبوبه بكل ما يعلم أن له فيه رغبة ، كائناً ما كان ، وهذه رتبة تستلزم عدم المؤاخذة ودخول الجنة ، قال الله عزَّ وجَلَّ رداً على اليهود حيث قالوا : ﴿ **نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وأَحِبَّاؤه : قُلْ فَلِمَ يُعَذبكُم بِذُنُوبِكُم** ﴾ [سورة المائدة، آية: ١٨]، فأفادت هذه الآية : أن من يحبه الله لا يعذبه بل يحبوه

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : القول الحسن في فضائل أهل اليمن ـ (مخ) ـ ضمن مج (٥٩) ـ (م . ج . ك) ـ (م . ش) ـ (بدون تاريخ) ـ بخطه ، (بترقيم الباحث للبحث): ص ١ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

بأنواع من الكرامات ونفائس التفضيلات ، وأحاسن العطيات ، كما يستفاد من معنى المحبة ، والحب ، والحبيب والمحبوب »(1) .

ـ قيامهم بمحبة الله عزَّ وجلَّ ، والتي تتمثّل في اتباع الرسول محمد ﷺ « فإن كون العبد الحقير محباً رَبَّه عزَّ وجَلَّ هي الغايةُ القصوى في الإيمان الذي هو سبب الفوز بالنعيم الدائم ، وسبب النجاة من العذاب الأليم ، ومن أعظم محبة الله عزَّ وجلَّ ودلائل صحتها اتباع رسول الله ﷺ في أقواله ، وأفعاله ، والاقتداء به ، والاهتداء بهديه الشريف ، قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ **إِنْ كُنْتُم تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُم الله** ﴾ [سورة آل عمران، آية : ٣١]. فمن أحب الله واتبع رسول الله ﷺ فاز بحب الله عزَّ وجلَّ له ، وبمحو ذنوبه وارتفاع درجته بين عباد الله المؤمنين »(2) .

ـ الذلة على المؤمنين : وهو التواضع الذي يحمده الله عزَّ وجلَّ ، ويرفع لصاحبه الدرجات وفي ذلك الخلوص من معرة كثير من خصال الشر التي من جملتها الكِبر والعُجب »(3) .

ـ العزة على الكافرين ، وهذا الخلق ينبع من « الصَّلاَبةُ في الدين والتشدد في القيام به ، والكراهة لأعدائِه والغِلْظَةُ على الخارجين عنه »(4) .

ويرى الباحث أن التشدد لا يعني التنطع في الدين أو الإفراط أو التفريط بل هو الجد ، والعزم في تنفيذ تعاليم المولى عزَّ وجلَّ ، كما أنَّ الغلظة على الكافرين لا تعني التوقف عن دعوتهم إلى الإسلام بشتى سبل الرفق ، بل المطلوب هو الجدال الحسن ، بالحكمة والموعظة الحسنة ، وإذا كان الله قد أمر موسى عليه السلام بالتوجه إلى فرعون لدعوته إلى منهجه بالقول اللين ، فمن باب أولى يتوجب هذا النهج على من هم دونه في الإعراض عن دعوة الإسلام ، وفي التكبر والتجبر ، وإذا كان سيدنا محمد ﷺ قد دعا لقومه

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق، ص ١، ٢ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣.
(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

المشركين بالهداية بعد أن أبدى جبريل عليه السلام استعداده للإطباق عليهم بالأخشبين (جبلان في مكة) ، فمن باب أولى يتوجب الدعاء بالهداية ، لأقوام اليوم التي لا تجد مثيلاً لدعوة رسول الله ﷺ ولدعوة أصحابه الكرام إذْ هُمُ القدوةُ ، ودعاةُ اليوم إنما يحاولون بصعوبة الاقتداءَ بمنهجهم في أسلوبِ الدَّعْوة وفي حُبِّ الخَير والهدى لجميع الناس قاطِبَة .

ـ الجهاد في سبيل الله « فإن الجهادَ هو رأسُ الواجباتِ الشرعية ، وبِهِ يقومُ عمادُ الدّين ، ويرتفعُ شأنه ، وتتسع دائرةُ الإسلام وتتقاصر جوانب الكفر ، وتتهدم أركانه »[1] .

ـ عدم الخوف من لومة اللائم « وهذا شأن الإخلاص ، والقيام لله عزَّ وجل ، وعدم المبالاة بما يخالف الحق ، ويباين الدين ، وجاء بالنَّكِرَة في سياق النفي ، فشمل كل لائمة تصدر من لائم ، أي لائم كان ، سواء كان جليلاً أو حقيراً ، قريباً أو بعيداً ، وما أدل هذه المنقبة على قيامهم في كل أمر بمعروف أو نهي عن منكر القيام الذي لا تطاوله الجبال ، ولا تروعه الأهوال ولما جمع الله عزَّ وجلَّ لهم هذه المناقب في هذه الآية الشريفة نَبَّهَهُم على عظيم العطية ، وجليل الإحسان فقال : ﴿ **ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤتِيه من يَشَاءُ ، واللَّهُ واسعٌ عَلِيم** ﴾ ، فَفِيهِ تلميحٌ إلى أنه قد جمع لهم من فضله ما لم يتفضل به على غيرهم من عباده ، وكان ذلك الجواب على من رام أن يحصل له ما حصل لهم من هذه المناقب العظيمة أو نافسهم فيها أو حسدهم عليها »[2] .

ـ وهناك مجموعة من الفضائل الخاصة بالمجتمع اليمني تناولها المُفسرون وأهلُ الحديث ، قام الشوكاني بجمعها في بحثه هذا وهي كما يلي :
* فَضْلُ بلادِهم ، لما جاء في فضل مكة ، والمدينة ، وهما فيما سبق من اليمن

« وقد ذكر جماعة من المفسرين مناقب أهل اليمن آيات قرآنية ، منها ما ورد في فضل مكة ، والمدينة ، وهما من اليمن ، وفيها ورد في فضل البيت المقدس ، والحرم الشريف وهما من اليمن »[3] .

---

(1)،(3) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

* سبقهم إلى الإيمان بالإسلام وفي الحديث : « إن أول من أجابَه أهْلُ اليمن »[1] .
* أن الله يسوق الماءَ إلى أرْضِهم « ومنها قوله تعالى : ﴿ **أولَمْ يَروا أنَّا نَسُوقُ المَاءَ إلى الأرضِ الجُرُزِ** ﴾ [سورة السجدة، آية: ٢٧]، فإنها في اليمن »[2] .
* تسمية الله سبحانه لأرضهم بالأرض المطيبة « ومنها قوله تعالى : ﴿ **بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُور** ﴾ [سورة سبأ، آية: ١٥]، فإنها في اليمن »[3] .
* دخولُهم في دين الله أفواجاً « ومنها : ﴿ **إذا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ والفتحُ ورَأيتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا** ﴾ [سورة النصر، آية: ٢]، فقد قيل أن المراد بالناس هم أهل اليمن »[4] .
* رقةُ أفئدتِهم ، ولِينُ قلوبِهم ، وتميزهم في إيمانهم ، وحكمتهم على سائر الشعوب الإسلامية « قال رسول الله ﷺ : (أتَاكُم أهلُ اليَمَنُ أرقُّ أفْئدةً ، وألْيَنُ قُلُوبَاً ، والإيمان يَمَانٍ ، والحكمةُ يَمَانِيَّة) ، وفي لفظ للبخاري : (أتَاكُمْ أهْلُ اليَمَنُ هُم أرقُّ أفئِدةً وأضعفُ قُلُوباً) ، وفي لفظ مسلم : (جاءَ أهلُ اليمن، هم أرقُّ أفئدةً وأضعفُ قُلُوباً ، الفِقْهُ يَمَانٍ ، والحِكْمَةُ يَمَانِيَّة) ، وأخرج البخاري ، ومسلم ، وغيرهما من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : (الإيمان هَا هُنَا ، وأشَارَ بِيَدِهِ إلى اليَمَن) ـ الحديث »[5] .

وقام الشوكاني بتحليل تلك المناقب فقال : « اثبت لهم ﷺ رقة الأفئدة ، ولين القلوب ، وهذه منقبة عظيمة ، لأن هذا الوصف هو شأن أهل الإيمان ، ولهذا جعل ﷺ القسوة ، وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل ، حيث يطلعُ قَرْنُ الشيطان في (رَبِيعَة) و (مُضَر)، وهكذا في الصحيحين ، وفي لفظ لهما أنه قَالَ . . . . « الإيمان والحكمة يَمَانِيَّة وَرَأسُ الكُفْرِ قِبَل المَشْرِق »[6] .

* وأن حصر الإيمان في أهل اليمن « محمولاً على المبالغة في إثبات الإيمان

---

(١) ـ (٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

لهم ، وأن إيمانهم هو الفرد الكامل من أفراد الإيمان ، الذي لا يساويه غيره ولا يدانيه سواه »(١) ، ثم يقول : « ولا شك ولا ريب ، أن الإيمان يتفاوت ، فمن النَّاسِ من يكون إيمانه كالجبال الـرواسي التي لا يحركهـا شيء ، ولا يُزلزل بالشُّبَهِ ، وإنْ بَلَغَتْ أي مبلغ ، ومِن النَّاس مِنْ يَكُون إيمانُه دَونَ ذلِكَ ، وقد جاءَت الأدلـةُ الصحيحةُ قـاضية بـأن الإيمان يـزيدُ وينقصُ ، فلله هـذه المنقبة التي تتقاصر الأذهان عن تصور كنهها وبُلوغِ غايتها »(٢) .

* و « إثبات الحكمة على طريق المبالغة ، وأن لهم فيها الحظ الذي لا يدانيه حظ ، والنصيب الذي لا يساويه نصيب ، والحكمةُ هي العلم بالله وشرائعهِ ، والفهمُ لحججه ، وكل ما يتعلق بذلـك من العلوم العقلية ، والنقليـة ، فقد أثبت لهم ﷺ على وجـه لا يلحق بهم غيرهم منـه ، ومن جَمَعَ اللّهُ لـه بين الإيمان على الوجه الأكْمَلِ ، والعلم على الوجه الأتَمِّ ، فقد ظَفِرَ بـالسعادة العاجلة والآجلة »(٣) .

* و « إثبات الفقاهة لهم على الوجه الأتم ، وأنهم قد ظَفِرُوا منها بالفَرَدِ الكامل الذي لا يلحق به غيره ، ومن أعطاه الله الفَهْمَ الكَامِلَ لكتاب الله سبحانـه ، ولسنّة رسوله ﷺ ، لاستخراج الوجوه منها ، التي هي الفقه في الدين ، فقد ضَمَّ إلى علمه صِحَّةَ فَهْمِهِ ، وقُوةَ إدْرَاكِه ، وحُسْنَ تَصرُّفِه في الشـرعيات ، والعقليات ، فكان الفرد الكامل في طوائفِ أهل العلم »(٤) .

* أن النبي محمد ﷺ قد « دَعَا لهم فقال : (اللَّهُمَ أقْبِلْ بِقُلُوبِهِم) كما أخرجه الترمذي »(٥) ، « وفي لَفْظٍ أنـه ﷺ قَالَ : (هُمْ مِنِّي وإليَّ) ، كمـا أخرجـه الطبراني من حديث عبدالله بن عمر ، وقال ﷺ : (إنِّي أجِـدُ نَفَس الرحمن قِبَل اليَمَن) كما أخرجه الإمام أحمد من حديث أبي هريرة »(٦) .

وعنـدما ينـظر الدارس إلى أحـوال مجتمعنا الفكـرية والخلقيـة والعلمية ، والاقتصادية ، وغيرها ، سيجده مجتمعاً له إيجابيات. على امتداد أجيـاله التي

---

(١) - (٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٥) المرجع السابق ، ص ٢، ٣.
(٦) المرجع السابق ، ص ٣.

تتجاوز عثراته ، وكبواته ، التي حدثت ، ونحدث بفعل السنن الإلهية في المجتمع المسلم ، فعندما تشيع الفردية ، والعصبية ، والهجر لتطبيق الإسلام ، والإهمال لوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والظلم الاجتماعي ، واستغلال المواطن ، وشيوع الأمية بأنواعها ، نجد العقوبة الإلهية العامة ، تحل على المجتمع فرداً وأسرةً وجماعة ، وتتمثل تلك العقوبة في صور شتى ، منها التيارات المادية ، والإلحادية ، والعلمانية ونشاط الطوائف المنحرفة عن الإسلام كالباطنية ، والتسليط لأعداءِ الإسلام كالإنجليز ـ سابقاً ـ ، وللظلمة والفسقة ، ولكنها كبوات تلحقها عودة أصيلة للعدل ، والاحتكام لشرائِع الإسلام ومناهجه ، وانطلاق في حركة الجهاد ضد أعداءِ الله ورسوله في الداخل والخارج ، ومِنْ هُنا يمكن التوفيق بين ما للمجتمع اليمني المسلم من فضائل تضرب جُذُورُها في أعماقِ نفوسِ فِئاتِه وأفرادِه ، وبين ما يطرأ على المجتمع من تيارات سطحية ، وواقع سيء مؤقت ، يزولُ بِفِعْلِ حركةِ زعمائِه ، ومصلحيه .

ملخص الفصل :

تناول هذا الفصل ملامح فكر الشوكاني المختلفة : الدينية ، والفلسفية والسياسية والاقتصادية ، والاجتماعية ، والتربوية (فكره التربوي العام) ، وقد بدأ الفصل بالحديث عن الإطار العام لاهتماماته الفكرية وهو : دعوته للاجتهاد ، وتحريمه للتقليد فقد حرم التقليد على جميع طبقات المجتمع بما في ذلك طبقة العامة ، باعتبار أن نصيبها من الاجتهاد هو سؤالها لأهل الذكر عن دليل كل قول أو مسألة ، وناقش مختلف الآراء المسوغة للتقليد سواء في كتابه التربوي المتخصص : (أدب الطلب) أو في رسالته الخاصة بقضية التقليد : (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) ، وكان لاهتمامه الشديد بقضية الاجتهاد ، أثره على نوعية البرامج الدراسية التي اقترحها لطلاب علوم الاجتهاد بمختلف فِئَاتِهِم .

فكره الديني : اشتملت هذه الفقرة على العديد من اهتماماته الدينية وهي :

* **بيان مذهبه** : وفيها استعرضت الآراء المتعددة التي حاولت تحديد مذهبه ،

فمنها ما رجحت تمذهبه الزيدي طوال حياته وحتى وفاته ، ومنها ما اعتبرته معتزلياً جديداً ، وفئة ثالثة صنفته في عداد المقلدين ، ورابعة عدت دعوته مماثلة لدعوة (محمد بن عبدالوهاب) وإن لم ينقلها أو يقتبسها منه ، وخامسه خلصت إلى القول بسلفيته ، وقد لجأ الباحث إلى حديث الشوكاني نفسه عن تمذهبه فأورد أقواله ذات الصلة بهذا الموضوع ، وتتلخص في قوله عن نفسه بأن : « مذهبه هو الإسلام جملة » ، وهو ما يتسق مع اجتهاده المطلق الذي لا يتقيد بمذهب معين من مذاهب المسلمين ، فهو ناقد للسقيم من آرائها وآخذ بما ترجح لديه من تلك الآراءِ .

* **فهمه لخصائص الإسلام الأساسية** : ويتلخص ذلك الفهم في تحديده لأهم تلك الخصائص وهي :

١ ـ صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان « مرونة وثبات » .
٢ ـ شمول الإسلام .
٣ ـ دوران أحكامه حول قاعدة جلب المصالح ودفع المفاسد .
٤ ـ يسر الإسلام .
٥ ـ وسطية الإسلام .
٦ ـ واقعية الإسلام .
٧ ـ اعتبار الإسلام أصلاً ، والواقع تبعاً له عند معالجته القضايا التي تتصل بسلامة الواقع أو فساده .

* **دعوته إلى جمع كلمة المسلمين** : ومن وجهة نظره يتحقق جمع كلمة المسلمين من خلال عدم اشتغالهم بما جرى بين الصحابة من الخلاف أو الفتن ، والاهتمام مكان ذلك بتعمير الحياة ، وصيانة تعاليم الإسلام ، وقد ألَّف رسالة خاصة بمناقب صحابة رسول الله ﷺ هي رسالة : (در السحابة في مناقب الصحابة) ، ورسالة أخرى هي : (إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي) ، تثبت محبة أهل البيت لصحابة رسول الله ﷺ وخاصة الخلفاء الراشدين .

وقد بين أن فتنة الخلاف في المجتمع تزداد تفاقماً عندما توجد طبقة من أفراده قليلةُ العلم ، وتَدَّعِي أنَّها من طائفة العلماء وقد أطلق عليها : (الطبقة

المتوسطة)، فلا هي من العلماء الذين يُعْتَدُّ بقولهم ، ولا هي من عامة الناس الـذين يُعْذَرُون بجهلهم ، ويمكن أن يـطلق عليهم في عصـرنـا : أنصـافُ المثقفين .
ومن جهوده في سبيل توحيد كلمة المسلمين قيامه بالتحقيق العلمي للمسائل الخِلافية الفرعية ، التي لا يجوز أن تفرق بين المسلم وأخيه .

* **موقفه من قضية التكفير** : وفيه ينبه إلى خطورة التكفير للمسلمين على وضع المكفر نفسه ، ويتطرق إلى العوامل التي تدفع بهذا أو ذاك من المسلمين إلى تكفير غيره ، وقد قارع حجج المكفرين الواهية وذكر بأن بسـاطة فهم كلمـة التوحيد ، والتلفظ بها ، يحول دون إخراج المتلفظ بها من دائـرة الإسلام ، وَبَيَّن أن الجهل بالسلوك الكفري يَعْذُرُ صاحبَه ولا يُخْرِجُه من مِلَّةِ الإسلام ، ووضح بأن تفاوت المسلمين في تطبيق أحكام الإسلام لا يخرج المقصر منهم عن دائرة الإسلام ، فهو عاص متروك أمره لغفار الذنوب ، وقد ناشد العلماء بإرشاد المجتمع المسلم بسلوكيات الإسـلام وبيان سلوكيـات الكفر ، حتى تقوم الحجة على كل مسلم عندما يختار هذا السلوك أو ذاك وهو عالم بطبيعته وآثاره .

* **تصحيحه لبعض المفهومات الدينية** : واشتمل هذا التصحيح لمفـاهيم كثيرة منها : معنى الرجوع إلى السلف الصالح ، ومفهوم القدر ، ومفهوم الرقية ، ومفهوم البدعة ، ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومفهوم الحكم بالرأي ، ومفهوم الاجتهاد في ضوء الأحكام القطعية أو الـظنية في الشـريعة الإسلامية .

* **موقفه من قضايا الدعوة النجدية** : وعلى الرغم من تميز دعوة الشوكاني عن دعـوة (محمد بن عبـدالوهـاب) فإنـه قد تنـاول مختلف القضـايـا المتصلة بالعقيدة ، وتصحيحها ، وما يناقض الإيمان بحقـائقها من سلوكيـات ، وقد ألَّف رسالةً خاصةً بـذلك سمـاها : (رسـالة فـائق الكسا على جـواب عالم الحسا) وهي مخطوطة ، ورسالة (العذب النمير في جواب عالم بلاد عسير) وهي مخطوطة أيضاً ، بالإضافة إلى مكاتباته ومراسلاته مـع علماء (نجـد)

حول المفاهيم التي تركزت حولها الدعوة الوهابية ، وله قصيدة رَثَا بِها الإمام (محمد بن عبدالوهاب) ، حيث تعرض لجوانب دعوته الإيجابية ، وما يؤخذ على بعض اتباعها من غُلو في الحُكم على من رفع القبور أو نَصَبَ القباب ، وقد قَدَّمَ لهم النُّصْحَ بعدم تكفير من يفعل ذلك ، ودعاهم إلى العودة إلى أحكام الإسلام التي لا تكفر الجهلة من المسلمين وهم يفعلون من سلوكيات لا يقصدون بها تأليه أصحاب القبور والقباب .

* **موقفه من النص** : وللشوكاني قواعد معينة ، يستخدمها عندما يريد فهم النص القرآني ، وهو في نفس الوقت يستخدم العقل عندما يوظف معاني الألفاظ العربية ، وقواعد نحوها ، وأسرار بلاغتها ، في ترجيحه لفهم الآيات الكريمة ، فيأخذ بالحقائق المجازية إذا لم توجد الحقيقة الشرعية ، وإلا فالثانية أولى ، وله رسالة تكشف النهج العقلي الذي يجده الباحث سائداً في كل ما يكتب ، فقد بلغ في تأويلات لما جاء في إحدى رسائله ستين تأويلاً ، وعنوان تلك الرسالة هي : (إشراق النيرين في بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصمين) .

* **موقفه من سب صحابة رسول الله ﷺ** : والشوكاني يرى حرمة كراهية أو تفسيق صحابة رسول الله ﷺ ، وفي مقدمتهم أبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلي رضوان الله عليهم أجمعين ، ويثبتُ إجماعَ أهل البيت على عدم سبهم وأنه من غيَّرَ مَنْهَجَهُمْ في ذلك ، فقد خالف ذلك الإجماع .

* **جهوده في تنقية التراث** : وله جهوده العلمية في تنقية التراث الإسلامي ، وخاصة في تفسير كتاب الله سبحانه ، وفي سنة رسوله ﷺ ، فقد ألَّف كتابه (فتح القدير) في التفسير ، استبعد فيه الإسرائيليات ، والأكاذيب ، التي قد توجد في التفاسير المتقدمة ، وألّف كتاب : (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ، جمع ما سبق من موضوعات ، ورتبها تحت موضوعاتها ، وأضاف ما غاب عن من سبقه من محققي تراث الحديث النبوي الشريف .

* **موقفه من التصوف والصوفية** : وله موقف يتسم بالتوسط والاعتدال من

التصوف والمتصوفين ، وقد ألَّف في ذلك أبحاثاً خاصة بعضها مستقلة ، وبعضها ضمن كتبه ، بالإضافة إلى قصيدة خاصة بذلك في ديوانه : (أسلاك الجوهر) ، وخلاصة موقفه أن التصوف محمود أو مذموم بقدر التزامه بالكتاب والسنّة النبوية ، وقد فسر اعتداله هذا (الدكتور إبراهيم إبراهيم هلال) في تحقيق رسالة الشوكاني (قطر الولي) بأنه تأثر بمقولات الصوفية أو بطائفة من رواسبهم في تراثه أو أن ذلك الموقف يمثل الانخداع أو سوء الفهم لمفهومات الصوفيين ، وقد اعتبر الباحثُ هذا التعليل تحيزاً في الرأي لصالح المحقق الذي غالى في نقده للمتصوفين .

وقد أورد الباحثُ نصوص الشوكاني التي توضح بِجَلاء موقفَه المعتدل من التصوف ، وتحدد صحيحه وسقيمه ، فهو في نقده لتراث المتصوفين ينبه لدروهم الإيجابي في تزكية القلب المسلم ، وهو ما يقوم به الصوفي الممدوح ، وفي نفس الوقت يستبعد من تراسهم ما يخرج السالك في طريقهم عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وقد قام الباحث بتحقيق ما ورد على غلاف أحد أبحاثه في التصوف من كلام ينبىء عن تراجع الشوكانيّ عن موقفه من التصوف والمتصوفين ، مرجحاً أن هذا قد يكون من أحد تلاميذه المتصوفين أو من أحد مخالفيه في آرائه وإلا فإن الشوكاني سيناقض بذلك منهجه العلمي الدقيق في تحقيق الأفكار والآراء .

فكره الفلسفي :

وفيه تناول الباحث موقف الشوكاني من قضايا ما أسماه بـ(علم الرأي) ، ومن مقولات (علم الكلام) ، واهتمامه بفتح باب الاجتهاد الذي أراد الجهلة من المنتمين للعلم قفله ، مدعين أنه قد سُدَّ بعد القرن السابع ، وقد أورد الباحث أيضاً بعض أقوالِه من أحد مخطوطاته فيما يتعلق ببعض الاتجاهات الفلسفية كالعِنْدِيَّة ، والعِنَادِيَّة ، واللاأدْرِيَة ، وأشار إلى نهجه في كتابه في التفسير (فتح القدير) الذي تضمن اهتمامه إلى جانب النص ، اهتمامه بالعقل فهو قد بين في مقدمة تفسيره أن نهجه في التفسير سيأخذ بالجانبين : الرواية والدراية .

فكره الاجتماعي :

وهذه الفقرة عالج فيها الشوكاني رؤاه واهتماماته بالمجتمع في مجاليه الواقعي ، والنظري ، فقد ناقش بعض التصورات الاجتماعية الخاطئة ، وطرح أسلوبَه الخاص في تفسير الواقع الاجتماعي ، وكيفية تغييره ، وعوائق ذلك التغيير ، وقام باستقراء سنن الله الاجتماعية في المجتمع المسلم ، وحدد موقفه من العصبية السلالية والطبقية وإن كان الشوكاني قد وقع في كبوة محسوبة عليه عندما هاجم أصحاب المهن والحرف التقليدية الشائعة في المجتمع الصنعاني : (الحجام ، الجزار ، القشام(*)، القضاب(**). . . الخ) ، وقد قام الباحث بتفسير دوافع هذا الموقف على ضوء أعراف المجتمع الصنعاني ومعارك الشوكاني المحتدمة ضد المتعصبين الذين كان بعض أصحاب تلك الحرف من جملتهم ، وقد امتدح من يَعْمَلُ ويتكسب العيش بعمله ، كما جاءَ في سياق فكره الاقتصادي ، وبين وجهة نظره في البرامج الدراسية لأهل الحرف ، كما سيأتي في سياق الحديث عن المناهج في الفصل السادس .

وكان للشوكاني موقفه الإيجابي من قضية الظلم الاجتماعي سواء في كتاباته التي كشفت أبعاد ذلك الظلم ، ودعت إلى علاجها من خلال سياساته الاقتصادية ، التي خول له حاكم عصره رسمها والعمل على تنفيذها .

وله فهمه الخاص في تحديد ما هو من المصلحة ، في ضوء قواعد المصلحة والضرر في الشريعة الإسلامية .

وله رؤيته في علاج الأوضاع المنحرفة عن الإسلام ، وفيها الكثير مما يصحح نهج (جماعة المسلمين) ، وجماعة (التوقف والتبيين) المعاصرتين .

وقد أورد من عوائق التغيير لفساد المجتمع ، وجود القدوة السيئة وخاصة عند رجال الفكر ، والأدب ، والعلماء ، ووجود طائفة من العلماء يميلون إلى السلامة ، والراحة ، والدَّعة ، والحرص على الحياة مما يجعلهم سلبيين إزاء منكرات المجتمع .

(*) القشام : الذي يزرع ويبيع الفجل .

(**) القضاب : الذي يزرع ويبيع البرسيم .

وله موقفه المناصر للمرأة ، وعلى وجه خاص المرأة اليمنية، بعد أن اكتشف ما يلحقها من مظالم من خلال اشتغاله بالقضاء ، وخاصة ما يتعلق بميراثها وأهليتها في التصرف بأموالها ، والضمانات القضائية الكفيلة بالحفاظ على ملكيتها ، محللاً من خلال ذلك طبيعة المرأة العاطفية التي تكون سبباً في ضياع حقوقها وما إلى ذلك من آراء دافع فيها عن حقوقها ومكانتها .

ولم يكتف الشوكاني برؤاه النظرية الاجتماعية بل قام بمحاولات عملية لتنفيذ ما يراه من أسباب رفع المظالم عن المجتمع اليمني إلا أنه لم يوفق في استمرار تنفيذ سياساته بسبب تآزر مسؤولي (وزراء)) زمانه ، وبعض علماءِ السوء ، وأهل الجَور من الحكام والقضاة على إيقاف تلك السياسات بعد أن اقنعوا الحاكم (الإمام) بخطورة تنفيذها على سلطانه واستقرار نظامه ، فحالوا بذلك عن تحقيق العدل الاجتماعي ، الذي سعى الشوكاني لبلوغه .

فكره السياسي :

وتعرض الشوكاني لقضايا سياسية عديدة كصلة الدين بالسياسة ، ومبدأ صلة علماء الإسلام ومفكريه بالحكام ، ومحكات ذلك الاتصال ، وتحديد الموقف من الحاكم الجائر ، ودور المجتمع المسلم في صياغة قرارات الحرب (الجهاد) التي يتخذها الحكام ، وواجبات الحاكم المسلم ، وعوامل الاستقرار السياسي ، ومحاولة القيام بتنفيذ أفكاره السياسية .

فقد حدد الجذور التاريخية لمصطلح السياسة في الثقافة العربية ولمبدأ فصل الدين عن الدولة وما يدور حوله من جدل ، وحدد بدء تجميد الشريعة الإسلامية ، والعمل بالقانون الوضعي ، وعقد مقارنة بين أحوال الأمّة الإسلامية عندما تطبق الشريعة أو تطبق القوانين الوضعية .

ولا يرى الشوكاني ابتعاد العلماء ورجال الفكر الإسلامي عن الدولة ومناصبها الهامة ، ما دام الهدف من الاشتغال بذلك هو تحقيق العدل ، وجهاد أعداء الإسلام والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ودفع الضرر الأعلى بالضرر الأدنى ، وله تصوره الخاص في تكييف تلك العلاقة ، وهي قواعد وتصورات يمكن أن ينتفع بها علماءُ الإسلام ومفكريه اليوم في دفع الأضرار

الكبرى كالشيوعية ، والتغريب في الأفكار ، والقيم ، والمبادىء ، والأنظمة ، والعلمانية ، وغيرها من الأضرار الكبرى .

وناقش الشوكاني عدم جدوى اعتزال العلماء والدعاة ، ما داموا أهلاً للمناصب الهامة ، التي تؤثر على السلوك الاجتماعي للأمة ، فإنَّ تورعهم عن ذلك يعني ترك مراكز التغيير لأيدٍ غير أمينة ، ولا مؤهلة ، ولا مستقيمة الإيمان والسلوك ، وبهذا تهدد مصالح المجتمع المسلم في الدِّين والعرض ، والمال ، والنفس ، والتربية ، والثقافة الإسلامية ، وشعائر الإسلام وقد قارع الذين يبررون اعتزالهم بشيوع المنكرات في المجتمع المسلم ، وهو أمر ـ كما يقول ـ لم ولن يخلو منه واقع المسلمين .

ويرى وجوب طاعة الحاكم المسلم الجائر ما لم يأمر بمعصية ، ويحدد لتلك الطاعة أهدافاً معينة تزيحُ الجَور عن المجتمع وتمحو المخالفات لشريعة الإسلام ، هذا ما لم يُظهر الحاكمُ كفراً بَوَاحاً يستدعي الخروج عليه .

ونادى بمشاركة المجتمع المسلم في قرارات الحروب ونفقاتها على ألا تكون تلك الحروب حروباً طاغوتية ، تتسم بالظلم والجور ، والعدوان .

وحدد واجبات الحاكم المسلم والتي تضمنت ما يلي :

- إحياء مدارس العلم .
- نصب المدرسين (تعيينهم) .
- إقامة شعائر الإسلام .
- إقامة الحدود الشرعية والقصاص (لأن هذا يقمع الدوافع الإجرامية لدى الآخرين في المجتمع) .
- إمساك أهل الجسارة عن ما يريدونه من الفساد .
- تفريق أموال الله في مصارفها ، ومنها الانفاق على أهل العلم .

وتناول الشوكاني عوامل الاستقرار السياسي ، ومعلوم أن توفير الاستقرار يمكن الدولة من تقديم خدماتها التربوية في الريف والمدينة ، كما أنه قد اعتبر تعليم الدولة لرعاياها ، ومحو أميتهم ، ودعمها للتعليم المستمر بينهم ، مما يحقق الاستقرار ويزيح تسليط اعداءَ الإسلام على المجتمع المسلم .

ومارس الشوكاني أفكاره السياسية فكان مستشاراً لحكام زمانه ، وقد وظَّفَ عمله هذا في خدمة التعليم ، فكان يعين المدرسين الأكفاء الصالحين ، ويوجه بعض رسائله لحكام عصره ليقوموا بأدوار الدولة المختلفة ومنها الأدوار التعليمية التي شملت في رسالته : (الدواء العاجل) ما يلي : نشر التعليم في كل قرية ، وديمقراطيته ، وتحقيق الإلزام ، والتعليم المستمر .

وله آراؤه في العُروبة ، فقد بين أهمية اللغة العربية ودعا إلى دراسة أسرارها ، وأوضح أن عظمة أسرارها قد جعلت للعرب مكانةً مرموقة بين أمم الأرض ، في عقولهم ، وأفكارهم وقلوبهم ، وأقوالهم ، وأفعالهم ، ولكنه يذكر إلى جانب ذلك أن الإسلام قد أحدث « نُقْلَةً » كبيرةً في حياة العرب فغيرهم من حال إلى حال في العقيدة ، والسلوك ، وهذا يصحح مفاهيم الاتجاهات القومية العربية المعاصرة التي تعتبر الإسلام مجرد رسالة أخلاقية ـ روحية ، أو مجرد علاقة بين العبد وربه ، والتي أعطت للقومية العربية كل الاعتبارات الإيديولوجية ، وجردت الإسلام منها ، وجلبت الفراغ الفكري للشباب العربي بحصر ولائِه الفكري للشعارات الثلاثة التقليدية : الحرية ـ الوحدة ـ الاشتراكية (أو الوحدة ـ الحرية ـ الاشتراكية) ، وضيقت من سعة البناء النظامي للإسلام باعتباره نظاماً شاملاً للحياة ، ومنحت الخلود للقومية العربية وحرمت الإسلام من هذه الخصيصة .

وقد بين الشوكاني في فهمه الديني أنَّ الإسلامَ يتميز بالتطور والثبات والشمول في تعاليمه التي تنظم شؤون الحياة جميعاً ، وهي مفاهيم من شأنها أن تصحِّح النظرة القاصرة إلى الإسلام .

فكره الاقتصادي :

وله رؤاه الاقتصادية المتصلة بالعمل ، وبالبطالة وبالملكية الخاصة والعامة ، وتعريف الفقير ، والغني ، وتوزيع الثروة ، وقد ذكر أن من الفئات التي ينبغي أن تجزل الدولة لها العطاء فئة العلماء سواء أكانوا فقراء أم أغنياء ، وذلك بما يفيض عن حاجاتهم حتى يُتاح لهم قضاء حوائج من يتردد عليهم من المحتاجين وغيرهم .

فكره التربوي :

وللشوكاني فكره التربوي العام المنسجم مع إيديولوجية الإسلام ، وقد اختار الباحث رؤآه ذات المنحى الثلاثي : نظرته إلى الطبيعة الإنسانية ، ونظرته إلى المجتمع ونظرته إلى المعرفة . . . فقد تضمنت الفقرات الأخرى بعض العناصر التي قد يعتبرها بعض متخصصي فلسفة التربية من ضمن الفكر التربوي العام كالنظرة إلى المرأة ، وهذا ذكره الباحث في سياق فكره الاجتماعي ، ونظرته إلى القيم الخلقية ، وهذا هو الآخر جاء ضمن أهداف ومجال التربية الخلقية في الفصل التالي لهذا الفصل .

فأما نظرته للطبيعة الإنسانية : فتتلخص بشكل أساسي في الأبعاد الآتية :

- إن للطبيعة الإنسانية قابلية التشكيل نحو الخير أو الشر من خلال العملية التربوية وتحت سلطان وتأثير القدرة .
- إنها طبيعة محايدة ، فاتجاه الإنسان يخضع للبيئة التي تقوم بتطبيعه في أحد الاتجاهين الخير أو الشر ، فالصبي يتطبع بطبع من يتولى تربيته وتعليمه ، فتسري فيه أخلاق والديه ، وسلوك المجتمع بشتى وسائطه التي تلعب أدوار التطبيع ، وإذاً فنمو اتجاهاته يعتمد على مدى تضافر أو تنافر الوسائط التربوية التي تقوم بعملية التطبيع .
- إن الإنسان يتميز عن الحيوان ، بفعل نفخة الروح الإلهية في الطين الذي تشكلت خلقته منه ، ومن هنا جاءت مكوناته الثلاثة : الجسم ، والعقل ، والروح ، وقد بين أن العقل الصق بالروح منه بالجسم ، وهذا التصور هو انعكاس لبعض خصائص التصور الإسلامي للكون والحياة والإنسان ، وهو انعكاس إيديولوجي على فكره التربوي .
- إن الإنسان يسير في خط متعرج ، في مسيرة سلوكه ، فهو يتأرجح بين المعصية والطاعة ، وهو أمرٌ يتصل بطبيعته المزدوجة التي تجعله يسمو تارة ، ويتعثر تارة أخرى ، وهو تصور يصحح المفاهيم المغلوطة عن طبيعة الإنسان التي تزعم بأنه إما كائنٌ ملائكي ، تخلو حياته من الشر ، أو كائن شرّير ينبغي تربيته من خلال أسلوب القمع .

ـ إن للشيطان أثره على السلوك الإنساني ، فطبيعة الإنسان يعتورها الخور والضعف ، بفعل صراعه مع الشيطان، الذي يتسلل إليه من خلال نفسه الأمارة بالسوء ، فهو في معركة نفسية ـ سلوكية وهو تصور يصحح تخبط علم النفس المعاصر في تفسير واقع الشر في حياة الإنسان عندما يستبعد أدوار الشيطان الهدامة في تشكيل السلوك الفاسد للأفراد والمجتمعات .

ـ إن حب الحياة أمرٌ ملازم للطبيعة الإنسانية ، وما لا يحمد عليه الإنسان هو استغراقه في الشهوات على نحو يخرجه عن طبيعته الإنسانية ويدخله في طبيعته الشيطانية ، وذكر الشوكاني أن خيوط تشكيل سلوك الإنسان بداية ونهاية بين يديه .

ـ إن الشخصية السوية هي التي توجد فيها كل من الدوافع والضوابط اللتين تحققان للإنسان حاجاته بدون إفراط أو تفريط وإن من مظاهر عدم سويته ما يلازم طبيعته من سلوك معوج كحب الرئاسة أو العلو أو الظفر من كل شيء بأحسنه .

ـ وفي إطار رؤاه للطبيعة الإنسانية قدم لنا الشوكاني رؤى أخرى متفرعة عنها تتلخص فيما يلي :

*وجود ميل جنسي متبادل بين الرجل والمرأة وهو أمرٌ تقتضيه الجبلة البشرية .

* إن من طبيعته أنه كفور غير شكور .

* إن من طبيعته أنه ظلوم .

* إن طبيعته تتسم بالفرح بالخير ، وبالغفران عن الشر ، وبالضيق من المكروه، وإن هذا الضيق يرتفع عن صاحبه بفعل الإيمان بالقدر ، والتسليم بأن كل ما يصيب الإنسان من ذلك ، إنما هو من عند الله .

* إن من طبيعته السهو، والغلط، والنسيان، فهي أمور لا تنفك من سلوكه .

وأما آراؤه في المعرفة فيمكن تلخيصها فيما يلي :

ـ إن المعرفة مكتسبة .

ـ إنها تتطور وتنمو مع الزمن ، وتنزع نحو الكمال .

ـ إنها تتراكم بما يشبه المقولة المعاصرة : (الانفجار المعرفي) .

- إنها ليست حكراً على طائفة ما من الناس في أي عصر من العصور ، بل هي طوع كل من يقبل عليها .

وهو في تصوراته الثلاثة السابقة ، ينسجم مع دعوته الإصلاحية التي تحارب الجمود على ما خلفه الأوائل ، دون نقد أو زيادة .

- وقد تعرض لمفهوم العلم فبين أنَّ هناك قوانين كلية في كل علم تندرج تحتها مفـردات ذلك العلم ، وأن هـذه المفردات تـظل تنمـو وتتسـع بقـدر اجتهـاد الإنسان ، ونماء عطائِه المعرفي والإبداعي ، وهذا التصور يجعل العلم يتسع ويتراكم ، بفعل إضافة أحوال ومفردات جديدة تنـدرج تحت الكليات ، وقـد ضرب مثالاً لجهود الإنسان الإبداعية هذه باضافته صوراً جديدة إلى صور علم البديع ، وهو أمرٌ قد يستغربه دارس التراث الأدبي الإسلامي .

- ويرى أن السبيل إلى المعرفة الحقه هو التحرر من سلطان هالة الأشخاص ، عن طريق البحث الدقيق عن دليل كل رأي من آرائِهم عملاً بقاعدة عبر عنها بقوله : إعرف الرجال بالحق ولا تعرف الحق بالرجال ، وهـو اهتمام يـدخل تحت إطار ما يطلق عليه في عصرنا بالتفكير الناقد ، الذي قد يتمثـل أحيانـاً باستخدام الاستدلال المنطقي ، وأحياناً أخرى بتمييز الراجح من المرجوح ، وهـذا هـو سبيـل المصلحين والمفكـرين لتصحيـح الأخـطاء والمعتقـدات الشـائعة ، وهـو أمرٌ لـه نماذجـه عند الشـوكاني منهـا غربلتـه لتفسير القـرآن الكريم ، وإعادة النظر في جهود علماءِ الحديث في الأحاديث الموضـوعة ، وفي كتابته الناقدة لكتـاب الفقه الـزيدي : (شـرح الأزهار) ، وفي كتـاباتـه الناقدة لـلانقياد للعلمـاءوالأولياء أو لسب صحـابة رسـول الله ﷺ أو للعصبية المذهبية أو للخـلافات الـدائرة بين اتبـاع المذاهب الإسـلامية ، وفي نقـده للتصوف غير المحمود .

ومن أجل تنميته للتفكير الناقد الذي يخدم نمو المعرفة السليمة دعا طلابه إلى التدريب على استخدام مهارات المحاورة والمجادلة مـع أساتـذتهم ، بحيث يتميز لديهم الراجح من المرجوح في كل ما يسمع أو يقرأ ، وهو أمرٌ ينسجم مـع خطه الفكـري العام في محـاربته للتقليـد والجمود ، وهـو أمـر مـارسـه الشوكاني فأثار ضده عداوة وبغضاءَ أُسراءِ التقليد والعصبية .

- ويرى أن الحواس هي أدوات المعرفة ، وهي نوعان حواس مادية كالسمع والبصر ، وأخرى معنوية كالقلب ، ومن أدواتها أيضاً المشاهدة ، والإخبار المتواتر ، فهما من مصادر المعرفة الموثوق بهما .

- وقد نظر إلى العلوم نظرة شمولية اتسعت لكل أنواع المعرفة بما في ذلك : العلم الرياضي، والطبيعي ، والإلهي ، والهندسي ، وأنها لا تتنافى مع علوم الشرع ومحبته ، وقد انعكس هذا التصور على برامجه الدراسية المقترحة لطلبة العلم حيث اشتملت على هذه الأنواع من العلوم .

- والعلوم عنده تجريبية ، وغير تجريبية ، فالأولى تنكشف للعين ، والثانية ظنية عقلية ، وقد اهتم بالفئتين معاً .

وأما آراؤه في المجتمع :

فقد سبق أنْ جاءَ في سياق فكره الاجتماعي وفي سياق أحوال عصره ، بعض آرائه الفلسفية أو التشخيصية للمجتمع ، وهنا اقتصر الباحث على إيراد ما لم يرد هنالك وتتلخص فيما يلي :

- إن الفرد لا يستغني عن المجتمع ، فعلاقته به علاقة تعاونية - أخوية ، تهدف إلى تحصيل المنافع الدينية والدنيوية ، وهو انعكاس لخصائص تصوره الإيديولوجي الذي يدعو إلى مبادىء التعاون ، والتعاضد ، والإخاء بما يحقق مصلحتي الفرد والمجتمع ، وهو منحى يتفرد عن المنحى الرأسمالي - الفردي والمنحى الشيوعي الجماعي .

- إن الفرد المسلم مسؤول اجتماعياً ، ويتمثل ذلك في قيامه بأدواره الاجتماعية في توظيفه للمعرفة والعلم في خدمة المجتمع ، وهو يعارض زهد أهل القدرة والصلاح عن تولي الوظائف الاجتماعية ، التي تحقق للمجتمع ما ينشده من عدالة ، أو تقدم علمي أو استقامة على الحق ، فزهد هؤلاء يفتح الطريق أمام هؤلاء الأشرار الجهلاء ، كما أنه يدعو إلى حماية المجتمع من عدوان الفرد ، ويرى أن العقوبة بالسجن من غير جرائم الحدود ، لها دور كبير في حماية المجتمع ، وفي إصلاح المجرم (تعديل سلوكه) في آن واحد .

وقد حاول الشوكاني تصوير معالم مجتمعه اليمني ، وحاول إصلاح أحواله

سواء من خلال قصائده أو من خلال رسالته (الدواء العاجل) ، وقد فصل فيها القول في تشخيص سلوك فئات مجتمعه الثلاث ، ووضع معالم أسس إصلاحية لتلك الأنماط المنحرفة من السلوك . . ورسالته هذه تبدو للدارس وكأنها متشحة بالسواد في التشخيص لمعالم السلوك بالمجتمع اليمني ، ولكن رسالته الأخرى : (القول الحسن في فضائل أهل اليمن) ، تكشف لنا خصائص هذا المجتمع التي تبدد السحابة السوداء ، وتزرع الثقة بمقوماته الأصيلة ، فقد ذكر فيها مناقب أهل اليمن بعد دخول أهله في الإسلام ، وقد استقى تلك المحاسن من الآيات القرآنية الواردة في فضائل أهل اليمن ، ومن كتب التفسير المختلفة ، وقام بتحليلها على نحو يزول ما يمكن أن يتبادر من التناقض في أقواله في رسالتيه الأولى (الدواء العاجل) والثانية (القول الحسن في فضائل أهل اليمن) ، فهناك معالم سلوكية اجتماعية في فترة تاريخية معينة هي فترة حياة الشوكاني ، وهي معالم تميل إلى السواد ، وهذا ما ابرزته رسالة (الدواء العاجل) ، وهناك خصائص المجتمع اليمني التي تميل إلى الثبات في شتى عصوره بعد الفتح الإسلامي وهي خصائص تنحو نحو الإيجابية والايمان والحكمة والسلوك السوي .

ويمكن للدارس أن يتبين كيفية إختلاف أنماط السلوك على متصل السواد والبياض ، عندما يتفحص المؤثرات السائدة في المجتمع ، فعندما تشيع الفردية ، والعصبية ، والهجر لتطبيق الإسلام ، والإهمال لوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والظلم الإجتماعي ، واستغلال المواطن ، وشيوع الأمية بأشكالها المتعددة تحدث العقوبة العامة التي تشمل الفرد والمجتمع ، وهذا ما نجده في رسالة الشوكاني (الدواء العاجل) ، وعندما نجد عودة المجتمع إلى أصالته المتمثلة في العدل ، والإحتكام إلى شرائع الإسلام ومناهجه ، وانطلاق أفراده في حركة الجهاد ضد أعداءِ الله ورسوله ﷺ نجد أنفسنا أمام رسالة الشوكاني (القول الحسن في فضائل أهل اليمن) ، وفي الرسالة الثانية تبدو لنا مقومات هذا المجتمع وخصائصه التي تظل باقية بعد أن تتقلص أنماط الفكر أو السلوك المنحرف عن الإسلام ، والتي تمثل قشرة دقيقة مؤقتة سرعان ما تزول بفعل جهود المصلحين ورواد الحق .

الفصل الخامس

الشوكاني وآراؤه التربوية

ويشتمل على:

- أهداف ومجالات التربية الآتية:
  - الإيمانية - الروحية.
  - الخلقية.
  - العقلية.
  - الجسمية - الجهادية.
  - الاجتماعية.
  - النفسية.
- المناهج.
- وسائط التربية.
- طرق التدريس وأساليب التعلم.
- إدارة التعليم وتمويله.

مدخل تمهيدي

قبل تناول الآراء التربوية للإمام الشوكاني المتصلة بعناصر النظام التربوي ـ التعليمي ـ المختلفة ، نورد هنا بعض المفاهيم العامة التي تشكل مدخلاً تمهيدياً لآرائه .

لقد فسر الشوكاني مصطلح التربية بمعنى التنمية[1]، وقدم عدة تفسيرات لكلمة (مبارك)، التي اشتملت على أبعاد تربوية وتعليمية فالمسلم (المبارك) هو: المعلم، والمؤدب، والنفّاع للعباد، والمعلم للخير، والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر[2].

وأما المسلم (الرباني) عنده فهو «الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره. . . وإن الربانيين أرباب العلم، واحدهم رباني، من قوله: ربّه يُربّه، فهو رُبّان: إذا دبّرهُ، وأصلحه، والباءُ للنسب فمعنى الربّاني: العالمُ بدين، القوي، المتمسكُ بطاعة الله. . العليمُ الحكيمُ، ويصبح معنى كونوا ربّانيين: (كونوا معلمين بسبب كونكم علماء، وبسبب كونكم تدرّون العلم). . . وإن من عظم العمل بالعلم تعليمه والإخلاص لله سبحانه»[3]. وهنا نجد كيف انعكس فهم الإسلام على المفاهيم التي تبناها الإمام الشوكاني، ويتضح من قوله السابق أنّ الربّاني هو الذي يسلك مسلك التدرج في التربية والتعليم من السهل إلى الصعب ومن البسيط إلى المعقد، وأنّه الذي يقوم بتعديل السلوك وتنميته :حو

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، الجزء الثالث (مرجع سابق) ص ٢١٩ .

(٢) المرجع السابق، ص ٣٣٢، ٣٣٣ .

(٣) المرجع السابق، ص ٣٥٥ .

الأفضل وذلك من خلال ما أسماه بـ (الإصلاح) و (التأديب)، وأنّه الذي يقوم بربط العلم بالعمل، وهو يقوم بأدواره التربوية هذه في إطار إيديولوجي معين هو الدين الإسلامي، وذلك من خلال إيمانه كمربٍّ بأبعاد هذه الإيديولوجية ذات الصبغة الربّانية، ذلك الإيمان الذي لا يتحقق إلّا من خلال تطبيقه كقوةٍ لمن يربيهم، ومن صفات هذا المعلم الربّاني القوة. . والقوة بطبيعة الحال لها أبعادها المختلفة: الإيمانية، والروحية، والجسمية، والعقلية، والاجتماعية، والنفسية، وكذلك فلا يصح أن يكون معلماً ربّانياً وهو في معزل عن طاعة الله فهو متشبث بها بكلتا يديه (متمسّك بها)، وأن يكون مؤهلاً أكاديمياً (عليم)، لديه مهارة وفن التربية والتعليم (حكيم). وتربيتنا المعاصرة تفتقر إلى هذا المربي الذي يعاني ألوان الانفصام بين أدواره التربوية وبين عبادته لخالقه، وبين سيطرته على مادته العلمية وبين نسقه الخلقي، وبين ما يقدمه من تربية نظريةٍ يعوزها التطبيق.

ويعتبر الشوكاني التربية أداة فعالةً في تعديل اتجاهات المتعلم «ثم إنّ هذا العالم يوضح لمن يأخذ عنه العلم في كل بحثٍ ما يقتضيه الدليل، ويوجبه الإنصاف، وهو إن أبى ذلك في الابتداء، أن يؤثر ذلك البيان في طبعه قبولاً، وفي نظرته انقيادا»[1]، وهذا هو مضمون المفهوم التربوي المعاصر: استخدام التربية كأداة لتغيير السلوك.

ويرى أنّ التربية يمكن أن تسير في تغييرها للسلوك نحو أحد الاتجاهين: الاتجاه المحمود، ونقيضه، ويشير إلى أنّ لإبليس أدواراً (تربوية) في الاتجاه المذموم وتتمثل في مشاركته للإنسان في أمواله وأولاده عند خروجه من نطاق إيديولوجيته الإسلامية« أما المشاركة في الأموال، فهي كل تصرفٍ فيها يخالف وجه الشرع، سواء كان أخذاً من غير حق، أو وضعاً في غير حق، كالغصب، والسرقة، والربا، ومن ذلك: تبتيك آذان الأنعام، وجعلها بحيرة[*]، وسائبة[*].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق)، ص ٨٦.

(*) بحيرة: الناقة تشق أذنها وتخلي للطواغيت إذا ولدت خمسة أبطن آخرها ذكر، والسائبة: الناقة تسيب للأصنام لنحو برء من مرض أو نجاة في حرب، أنظر: حسنين محمد مخلوف، كلمات القرآن، تفسير وبيان ـ الطبعة السادسة ـ شركة ومكتبة مصطفى بابي الحلبي ـ ١٩٦٥ ص٨٣.

والمشاركة في الأولاد دعوى الولد بغير سبب شرعي، وتحصيله بالزنى، وتسميتهم (أهل الجاهلية) بعبد اللات، وعبد العزى، والإساءة في تربيتهم على وجهٍ يألفون فيه خصال الشر، وأفعال السوء، ويدخل فيه ما قتلوا من أولادهم خشية إملاق، ووأد البنات، وتصيير أولادهم على الملّة الكفرية، التي هم عليها، ومن ذلك مشاركة الشيطان للمجامع إذا لم يسم. . . . »[1].

وفي سياق تشخيصه لتقليد جيله للجيل السابق عليه، يذكر أنّ الجيل السابق قد أحدث تغييراً «في اتجاهات الجيل اللاحق فأهل هذا المذهب يعتقدون أنّ الحق بأيديهم، وأنّ غيرهم على الخطأ، والضلال والبدعة، وأن أهل المذاهب الأخرى يقابلونهم بمثل ذلك، والسبب أنهم نشأوا فوجدوا آباءهم وسائر قراباتهم على ذلك، ورثه الخلف عن السلف، والآخر عن الأول، وانضمَّ إلى ذلك قصورهم عن إدراك الحقائق بسبب التغيير الذي ورد عليهم ممن وجدوه قبلهم»[2]، ويذكر أنّ في إمكان المربي أن يغير من أنماط سلوك المتعلم فينقله من دائرة التقليد إلى دائرة إعمال العقل، والبحث عن الدليل، ويستعرض ثلاثة مستويات لمخرجات ذلك التغيير، فهناك الخاصة الذين يسهل تغيير سلوكهم من التعصب إلى الإنصاف بإقامة الأدلة التي تقوم بها الحجّة، وهناك العامة الذين ينقادون للمربي المرشد لهم، الذي يستخدم الترغيب بأجر الله سبحانه لمن يتقبل التغيير، والذي يكون قدوةً لهم بأفعاله لا بأقواله، وأما الطبقة المتوسطة فهي أصعب الفئات استجابةً، لأنّها صاحبة الجهل المركب الذي يعتبر أكثر سوءاً من جهل العامة البسيط[3]، ويتحدث عن صعوبة تغيير الطبقة الوسطى هذه مبيّناً أنّ الفهم للتقليد بعد طول ممارسة يحول دون علاجهم «فإن الدواء قد ينجح في أحد هؤلاء في أوائل أمره، وأما بعد طول العكوف على ذلك الشغف إليه، والتحفظ له، فما أبعد التأثير، وما أصعب القبول، لأن طبائعهم ما زالت تزداد كثافةً بازدياد تحصيل ذلك (تقليد الرجال) ويستفيد غلظةً، وفظاظةً، باستفاده

(١) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، المجلد الأول، الجزء الثالث (مرجع سابق)، ص ٢٤٢.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق)، ص ٢٣.

(٣) المرجع السابق: ص ٤٥ ـ ٤٧.

ذلك، وبمقدار ولوعهم بما هم فيه، وشغفهم به، تكون عداوتهم للحق ولعلم الأدلة، وللقائمين بالحجّة»[1]، ولكنه يدعو المربين إلى عدم اليأس من واقع هذه الطبقة، وإلى أن يخصّوها، ويرغبوها في العلم، ويعظموا أمره في أعينها، ويكثروا من مدح علوم الاجتهاد أمامها، ويوضحوا لها أن تلك العلوم هي التي يعرف بها الحق من الباطل، ويستخدموا أدلةً أئمتها الموافقة للحق لإقناعها بمسلك المجتهدين غير المقلدين، ويتدرجوا معها شيئاً فشيئاً، وعندما تتحقق درجة ما من الإستجابة يسهل على المربين عندئذٍ مواصلة أدوارهم في تغيير سلوكها»[2].

وهكذا فإن التربية عند الشوكاني: أداة فعالة لتغيير السلوك، يستخدمها كل من لديه إمكانية في التأثير على ذلك السلوك كزعماء الإرشاد، وذوي الاجتهاد، وأئمة التقليد، والآباء، والرفاق، وجيل الكبار، وإبليس وشياطينه.

ويبين الشوكاني أنّ الكائن الإنساني قابلٌ للتطبيع والتشكيل بفعل وسائط التربية، فهو في سياق نصحه لطلابه بترك التقليد وبسلوك طريق الاجتهاد، وبنبذ التعصب لآراء الرجال دون دليل، وبالتشبث بالإنصاف يناقش بعض العوائق التي تقف أمام عملية تطبيع المتعلم على سلوك طريق الاجتهاد وتغيير سلوكه القائم على الإيمان بحقية التقليد، فيشير إلى أنّ الإنسان على الفطرة التي تتغير بوسائط التربية نحو هذا الاتجاه أو ذاك «قلت: ما أرشدتك إليه يعرف بمجرد العقل، وسلامة الفطرة وعدم ورود ما يرد عليها كاعتقاد حقية التقليد ونحوه فارتفاع ذلك يحصل بأدنى تنبيه، فان هذا أمر، يقبله الطبع بأول وهلة، لمطابقته للواقع، وحقية كل ما كان كذلك، فهو مقبول، والطبائع تنفعل له انفعالاً بأيسر عمل، وأقل ارشاد، وهذا أمر، يعلمه كل أحد، ويشترك في معرفته أفراد الناس على اختلاف طبقاتهم، ولهذا نبه عليه الشارع فقال: (كل مولود يولد على الفطرة ولكن أبواه يهودانه وينصرانه، ويمجسانه، وهو ثابت في الصحيح»[3].

---

(١) المرجع السابق: ص ٤٧.
(٢) المرجع السابق: ص ٤٧ ـ ٤٩.
(٣) المرجع السابق، ص ٢١.

ويذكر في كتابه (أدب الطلب) أن الفرد يتطبع بسلوك أسرته « فإذا كان الصغير يتطبع بطابع الكفر بسبب أبويه، فما بالك بسائر الأخلاق التي يجدهما عليها »[1].

ويذكر أن الفرد يتطبّع بسلوك أعضاء حرفته أو مهنته بحكم الاحتكاك والتفاعل، والنشأة والوسط الذي يعايشه«ومما يقع فيه هذا الطالب الناشىء بين أهل الوضاعة، والمرتضع من ثدي الرقاعة، أنه بحكم الطبع وألف المنشأ، لا يرى في الناس إلّا أهل حرفته وبني مهنته.... ومن جرى هذا المجرى من المحترفين ومما يقع فيه أنه بحكم الطبع الذي استفاده من المنشأ وتطبع به من أبويه، ومن يماثلهما»[2]، ويقول: «فإن النفس قابلة للتعليم إذا عودت غير ما قد اعتادته عادت إلى الموافقة، ولو بعد حين»[3].

وعبارة الشوكاني الأخيرة تبرز الخط العريض للمدرسة السلوكية المعاصرة في مجال تغييرها للعادات غير المرغوبة بعادات أخرى بديلةٍ مرغوبةٍ، وعبارة الشوكاني (ولو بعد حين) تشير إلى ما تطلق عليه المدرسة السلوكية بانطفاء العادة القديمة غير المرغوبة بعد إحلال العادة الجديدة المرغوبة.

وإذا كنا قد عرفنا في الفصل الرابع ملامح الأبعاد المختلفة لفكر الشوكاني واتضح لنا بأنه فكرٌ يتصف بالشمول، وهذا انعكاس لإيديولوجية الإسلام التي تتعامل مع الإنسان ككيان مترابط الأجزاء، ممتزج العناصر، وقد انتهى الفصل ببيان الصورة العامة لفكره التربوي العام الذي اشتمل على مجموعةٍ من الرؤى للطبيعة الإنسانية، والفرد، والمجتمع، والمعرفة، والعلوم، ويعالج الباحث هنا بشيءٍ من التفصيل آراء الشوكاني التربوية والتي تتضمن أهداف التربية، ومناهج التعليم ووسائط التربية، وطرق التدريب وأساليب التعلم، وإدارة التعليم وتمويله.

---

(١) المرجع السابق، ص ١٣٠.
(٢) المرجع السابق، ص ١٣٠، ١٣١.
(٣) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (مرجع سابق)، ص ٤٧.

أهداف ومجالات التربية:

إن المفكر الإسلامي، تنطبع آراؤه بطابع إيديولوجيته القائمة على توحيد الله سبحانه، والذي يشكل القاعدة الأساسية لكل تصوراته عن الكون والحياة والإنسان، وآرائه المتصلة بجانب معين من جوانب حياة الفرد والمجتمع ومنها الجانب التربوي، ومن ثم نجد بأنّ أهداف التربية عنده تستهدف كلها هدفاً إيديولوجياً أساسياً كلياً، وهو ما يسمى بالهدف الغائي، والذي يتسم بسمات معينة تعكس طبيعة تفكيره ولون معاناته الفكرية الاجتماعية، ومن ثم بدأ الحديث أولاً عن الهدف الغائي، ويتبع ذلك استعراض وتحليل الأهداف الأخرى الإيمانية ـ الروحية، والخلقية، والعقلية، والجسمية ـ الجهادية، والاجتماعية، والنفسية.

الهدف الغائي

الهدف الغائي للتربية عند الشوكاني هو الإنسان العابد، المحب لله ولرسوله، المتحرر من التقليد والعصبية، فقد تحدث عن العبد المحب لله سبحانه فقال «فإن كون العبد الحقير محباً لربه عزّ وجلّ هو الغاية القصوى في الإيمان، الذي هو سبب الفوز بالنعيم الدائم، وسبب النجاة من العذاب الأليم»[١].

وقد ذكر بأن اتباع رسول الله ﷺ هو المظهر العملي لمحبة الإنسان المسلم لربّه وهو وسيلته لنيل تلك المحبة على أن اتباع رسول الله ﷺ متسبب عن محبة العبد لله وفرعُ من فروعها، وأنه سبب لمحبة الله عزّ وجل للعبد، ومن أحب الله، وأحبه الله، فقد ظفر بالغاية القصوى ووصل إلى المقصد الأسمى، الذي هو أعلى مطالب الطالبين، ونهاية رغبات الراغبين»[٢]، وكل الأهداف الأخرى هي غايات فرعية توصل الإنسان المسلم في نهاية مطاف تربيته إلى تلك العبودية المصبوغة بصبغة المحبة، ويرى الباحث أن من مستلزمات محبة الله الاستغراق في

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: القول الحسن في فضائل أهل اليمن (مرجع سابق)، ص ١ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني: أمناء الشريعة (مرجع سابق)، ص ٨٨.

خدمة دعوة الأسلام والبذل السخي في حمايتها ونشرها ﴿ إن الله يُحبّ الذين يُقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بُنيانٌ مرصُوصٌ ﴾ (سورة الصف آية رقم ٤). يصبح من أهداف المسلم المحب لله الجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله (الإسلام) وهكذا فإن جهاد المسلم في سبيل دعوته الإسلامية إعلاء شأنها والاستشهاد في سبيلها هو تدرج في هذا الحب إلى قمته «وكل العبادات والأعمال الصالحات إنما هي للتوصل إلى هذه المحبة التي يكون بها حصول الفلاح والنجاح، والفوز بكل محبوب، والنجاة من كل مكروه»[1]، وإذاً فإن محبة الله ليست مفهوماً جغرافياً قائماً على التصورات الذاتية التي تختلف من شخصٍ إلى آخر، وإنما هي ممارسة لأفعال رسول الإسلام سيدنا محمد ﷺ، وأقواله وتقريراته «ومن أعظم محبة الله عز وجل، ودلائل صحتها اتباع رسول الله ﷺ في أقواله، وأفعاله، والاقتداء به، والاهتداء بهديه الشريف»[2].

وقد حدد الشوكاني الممارسات السلوكية للإنسان العابد المحب، وثمرة تلك الممارسات بقوله: «ومن لازم الإيمان القوي، والعمل السوي والتحبب إلى الله بمحبته عزّ وجل ومحبة رسوله ﷺ ﴿قلْ إن كنتم تُحبّون الله فاتّبعوني يُحببكُم الله﴾ (سورة آل عمران. آية ٣١)، وكلما ازداد بعد التقرب إلى الله بفرائضه، واجتناب نواهيه، بفعل النوافل والاستكثار من ذكره عزّ وجل، زاده الله محبةً، وفتح له أبواب الخير كله، دقه وجله»[3]، وبين بأن هناك درجات متفاوتةً في طريق محبة الله عزّ وجل بحسب طبيعتة وكم أشكال الممارسات السلوكية «وشأن كل عبد من عباد الله إذا ازداد قرباً من الله، وصار من المحبوبين له، أن يزداد خضوعاً له، وتضرعاً إليه، وتذللاً، وتمسكناً، وعبادةً، وكلما ارتفع عند ربّه درجةً، زاد فيما يحبه الله منه درجات، وإذا كان هذا هو الكائن فيما بين العبد وسيده في بني آدم، فكيف لا يكون فيما بين العبد وخالقه ورازقه ومحييه

---

(١) محمد بن الشوكاني: بحث في وجوب محبة الله عز وجل (مخ) - ضمن مج (٧) (م.ج.ك) - (م.غ) منقولة بتاريخ ١٨ رمضان ١٣٥٥هـ بخط العلامة عبد الرحمن محمد الأهدل عن نسخة بخط أحمد بن محمد بن علي الشوكاني، ص ٨٩.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: أمناء الشريعة (مرجع سابق)، ص١.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: قطر الولي (مرجع سابق) ص ٢٥٧.

ومميته»[1]، فإذا استمر الأنسان العابد المحب يتقرب إلى ربه بما شرع من الممارسات، فقد يصل إلى درجة الإحسان، التي تعتبر هبةً يتفضل الله بها على صفوة عابديه «فإن هذه رتبة الإحسان، وراء الإيمان بمسافاتٍ طويلة، ودرجات كثيرة لأن الإيمان يحصل للعبد بمجرد إيمانه بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشره، وقد عرفناك أن هذا حاصل لغالب العباد، ولو كان الإحسان من مجموع الإسلام والإيمان، لزم أن يحصل لكل مسلم مؤمن، وأنه إذا لم يحصل له ذلك، ولم يعبد الله كأنه يراه، لم يحصل الإيمان، وهذا باطل من القول وتكليف بما لا يستطيعه من أهل الإيمان إلّا من هو الكبريت الأحمر والغراب الأبقع، وكل عالم بهذه الشريعة الغراء، لا يخفى عليه مثل هذا، فالإحسان هو موهبة يتفضل الله بها على خلص عباده وجلة صفوته، وأكابر أوليائه، وأهل محبته»[2].

ويفهم من هذه الأقوال أن الإنسان المحسن هو مؤمن مسلم قبل ذلك ولكن الإنسان المؤمن المسلم قد لا يكون محسناً، إذ الإحسان مرحلة وجدانية سلوكية متقدمة تتلو الإيمان والإسلام، فالذي ينبغي أن يقال: إن الإحسان مشروط بالإسلام والإيمان وإنه لا يتم إلا من حصل له هذان الأمران، وهو (الإحسان) شيء ثالث: ليس هو عين أحدهما ولا مركباً منهما، وفرق بين الشطر والشرط فإن الشرط خارج عن المشروط، وإن استلزم عدمه، بخلاف الشطر فإن جزءه الذي تركب منه مع غيره»[3].

وفي إطار الهدف الغائي: الإنسان العابد، المحب، يدعو الشوكاني إلى تربية المسلم المجتهد، المتحرر من التقليد والتعصب المتسم بالإنصاف وقد دار معظم كتابه (أدب الطلب) حول أسباب التعصب وعدم الإنصاف وآفاتهما[4]، وعدم جواز التقليد[5]، والدعوة إلى علوم الاجتهاد[6]، وغيرها من

---

(١) المرجع السابق ص ٤٨٦.
(٢) المرجع السابق ص ٤٦٦.
(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٤) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٢٣ ـ ٩٦.
(٥) المرجع السابق ، ص ٢٠.
(٦) المرجع السابق ص ٤٨.

قضايا تتمحور كلها حول قطبي الكتاب: الاجتهاد، والتقليد، كما أنه قد أفرد كتاباً خاصاً ناقش فيه قضية التقليد وتحريمه، ودعوته للتحرر منه[1].

أهداف ومجال التربية الإيمانية - الروحية:

إنه على سبيل الدراسة استخدم الباحث كلمة الروحية كمرادف للأهداف الإيمانية، باعتبار أن الإنسان له كيان ثلاثي العناصر: جسم، وعقل، وروح، وهو وفق التصور الإسلامي للإنسان كيانٌ موحد، وموضوع الروح أو العقل أو القلب من الأمور غير المحسوسة، والتي تتداخل بعضها ببعض، كما تتداخل عناصر الكيان البشري كلها، فتمتزج في سلوك واحدٍ كالصلاة مثلاً: إذ إنه سلوك يشترك فيه العقل في التفكير بالآيات المقروءة، والروح في الخشوع، والجسم في الركوع والسجود، وهكذا يمكن أن نجد أنماطاً كثيرةً من سلوك المسلم تمتزج فيه جوانب وعناصر مكوناته حتى ليصعب على الواحد منا فصل إحداها عن الأخريات إلا من قبيل الدراسة كما أن الإسلام نظامٌ شاملٌ لا يكتفي بتهذيب الروح دون تسيير لحياة الفرد والمجتمع والدولة بما شرع الله فيه من المبادىء، والنظم، والقيم، والمقاييس، والأوزان، ومن هنا فقد فضل الباحث أن يقرن التربية الروحية بالتربية الإيمانية القائمة على عقائد الإسلام، وبذلك نجد حداً فاصلاً بين ألوان التربية الروحية السائدة في العالم، كتربية اليوجا، والتربية الهندوسية، والتربية المسيحية، وبين تربية الإنسان الملتزم بالإسلام في شموله، وطابعه العقيدي المتميز عن الأديان المحرفة أو الوضعية.

ومن دراسة كتاب الشوكاني (قطر الولي) يمكن أن تتضح إلى حد كبير الكثير من معالم التربية الروحية للإنسان المسلم وتتلخص في ثلاث شعب:
الشعبة الأولى: الإيمان بالله كما جاءنا عن طريق سيدنا محمد ﷺ، وتشمل الإيمان بالله، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره من الله تعالى، ثم السير في طريق الرقي الروحي نحو مقام الإحسان، ومن مخرجات هذا المقام الخشوع، والخوف والخشية من الله عزّ وجل، والزهد في الدنيا، والرفق، والأناة، والحلم، وحسن خلق، وطلاقة الوجه، وإفشاء السلام،

(١) محمد بن علي الشوكاني: القول المفيد في أدلة الإجتهاد والتقليد (مرجع سابق).

والمداومة على العمل الصالح[1].

الشعبة الثانية: أداء الفرائض، وتشمل الفرائض الظاهرة التي تندرج فيها فرائض كثيرة يصعب حصرها كأركان الإسلام، والجهاد وترك المعاصي والفرائض الباطنة، كإخلاص النية، والانتصار على المعاصي الباطنة مثل سوء الظن، والحسد، والتباغض والتدابر، والبعد عن الكيد والعجب، والصدق، والبعد عن النفاق، والأمانة، والبعد عن الخيانة، والحب والبغض في الله، وعدم الطيرة، والتوبة، والخوف من الله، وحسن الظن بالله وبالعبد[2].

الشعبة الثالثة: هي التقرب إلى الله بالنوافل، وهذه تنقسم إلى خمسة أصناف هي:

* نوافل الصلاة وتشمل رواتب الصلوات الخمس، وصلاة الليل مع الوتر، وصلاة الضحى، وتحية المسجد، والصلاة عقب الوضوء، وما يستزيده العابد من نوافل الصلاة في كل وقت عدا أوقات الكراهة، وهي ما بعد صلاة العصر، ووقت شروق الشمس وغيرها[3].

* نوافل الصيام وتشمل نوعين من النوافل، الأول يشمل المؤكدات كصيام المحرم، ويوم عاشوراء، وست من شوال، وعشر من ذي الحجة، وأفضلها يوم عرفة، وشعبان، والنوع الثاني يشمل سائر الأيام عدا أيام الكراهة كأيام الأعياد[4].

* نوافل الحج[5].

* نوافل الصدقة[6].

* نوافل الأذكار، وأفضل الذكر دعاء الرب سبحانه، وللأذكار أوقات وحالات

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: قطر الولي الفقرة الثانية، ولاية الله والطريق إليها (مرجع سابق) ص ١٤١، ١٤٢.

(٢) المرجع السابق، الفقرة نفسها ص ١٤٤ ـ ١٤٦.

(٣) المرجع السابق، الفقرة نفسها، ص ١٤٧.

(٤) المرجع السابق، الفقرة نفسها، الصفحة نفسها.

(٥) (٦) المرجع السابق، الفقرة نفسها، ص ١٤٨.

مخصوصة، وأفضلها كلمة التوحيد، والصلاة على النبي محمد ﷺ والتسبيح، والأدعية المأثورة، والأدعية عقب كل وضوء وصلاة، والأدعية عند الأذان، والإقامة ودخول المسجد، وفي أوقات الجهاد، وفي السفر وغير ذلك[١].

وقد تتبع الباحث مؤلفات الشوكاني، فوجد فيها الكثير من الممارسات المذكورة آنفاً، وجوانب أخرى لم ترد فيما سبق أو ورد بعض منها، فقد أشار إلى أن مقاصد القرآن الكريم ثلاثة هي: إثبات التوحيد والمعاد والنبوات «فهي ثلاثة مقاصد يعرف ذلك من له كمال فهم، وحسن تدبر، وجودة تصور، وفضل تفكر، المقصد الأول: إثبات التوحيد، والمقصد الثاني: إثبات المعاد، والمقصد الثالث: إثبات النبوات، ولما كانت هذه المقاصد الثلاثة مما اتفقت عليه الشرائع جميعاً، كما حكى ذلك الكتاب العزيز في غير موضع، أحببت أن أتكلم ها هنا على كل مقصدٍ منها بإيراد ما يوضح ذلك من الكتب السابقة وعلى الرسل المتقدمين»[٢]، وهذه الجوانب شملت عناصر الإيمان المختلفة.

ويدعو إلى التربية على ممارسة الدعاء، والاستعاذة من شر القضاء «والأحاديث المشتملة على الأمر بالدعاء متواترة، وفيها أن الدعاء من العبادة، ومنها الاستعاذة من سوء القضاء كما ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: اللهم إني أعوذ بك من سوء القضاء، كما ثبت عنه ﷺ أنه قال: وقني شر ما قضيت، فإذا كان الدعاء لا يفيد شيئاً، وأنه ليس للإنسان إلا ما قد سبق في القضاء الأزلي لكان أمره عزّ وجل بالدعاء لغواً لا فائدة منه، وكذلك وعده بالإجابة للعباد الداعين، وهكذا تكون استعاذة النبي ﷺ لغواً لا فائدة فيها»[٣].

---

(١) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها، وقد أفرد الشوكاني بحثاً خاصاً بنافلة الصلاة على النبي محمد ﷺ، حيث رأى وجوب الصلاة والسلام عليه عند ذكر إسمه، أنظر: بحث في الصلاة على النبي ﷺ (مخ) مج (١) - (م.ج.ك) - (م.غ) ص ٩٦.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: إرشاد الثقات إلى إتفاق الشرائع على التوحيد، والمعاد، والنبوات - (مخ) - (م.ش)، (مرجع سابق) ص ١.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل (مرجع سابق) ص ٩ - ١٠.

ويدعو إلى التربية على ممارسة تلاوة القرآن، وتدبر أحكامه، وعدم إضاعتها بعد التلاوة «الأجر على تلاوة القرآن ثابت، ولكنه إذا كان بتدبر معانيه (. . . .) منهما فأجره مضاعف، وأما أصل الثواب لمجرد التلاوة فلا شك فيه، والله سبحانه لا يضيع عمل عامل وتلاوة كتابه سبحانه من أشرف الأعمال لفاهم وغير فاهم، وإذا أضاع أحد ما اشتمل عليه القرآن من الأحكام أثم من جهة الإضاعة لا من جهة التلاوة»[١].

وعلى التقرب إلى الله بالسجود «والحاصل أن السجود نوع من أنواع العبادة، رغب فيه لهذه الأحاديث وغيرها يتقرب بها العبد كما يتقرب بالصلاة لورود الترغيب والوعد النبوي بالأجر الجزيل عليه»[٢].

وعلى القيام بالأذكار المأثور، عن رسول الله ﷺ كالتسبيح، والتحميد، والتكبير[٣]، وعن أهمية التسبيح بشكلٍ خاص قال: فإنه قد ورد في الأذكار من الكتاب والسنة عموماً، وخصوصاً ما هو معروف، ولكنه ورد في خصوص التسبيح من الآيات أكثر مما ورد في غيره من الأذكار وكان ذلك مشعراً بمزيد شرفه، ودالاً على إنافة فضله وعظيم أجره»[٤].

وعلى ممارسة الذكر بقوله: «وبعد هذا كله ما نظر إلى ما خرج به القرآن الكريم من قوله عزّ وجل: ﴿ **إنَّ الصَّلاة تنهى عن الفحشاء والمُنكر ولذكرُ الله أكبرُ** ﴾ فانظر إلى ما تفيده هذه الآية المذكورة بعد الصلاة التي هي أشرف أركان الدين كونها تنهى عن **الفحشاء والمنكر** فإنها تفيد أن الذِّكر أكبر من هذه الصلاة الناهية عن الفحشاء والمنكر، ثم انظر حذف المتعلق ما يفيده من الفوائد

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: جواب سؤال ورد من كوكبان، ومنه فوائد حول الأحاديث التي وردت في فضائل القرآن (مرجع سابق) ص ١٧.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: بحث في السجود المنفرد - (مخ) - ضمن مج (٥٠) - (م.ج.ك) - (م.ش) بدون ترقيم الصفحة الأولى من البحث وبحث في السجود المنفرد (مخ) - ضمن مج (١) - (م.ج.ك) -(م.غ) - (بدون تاريخ) - بخطه ص ٣٩.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: نزعة الأبصار في التفاضل بين الأذكار - (مخ) - ضمن مج (١) - (م.ج.ك) - (م.غ) ص ١٠٣ - ١٠٤.

(٤) محمد بن علي الشوكاني: بحث في الآيات والأحاديث الواردة في التسبيح - (مخ) - ضمن مج (٥٩) -(م.ج.ك) - (م.ش) ص ٢٢٤.

الجليلة، فإنه إذا قدر كان عاماً فيكون الذكر أكبر من كل شيء من الطاعات»[1].

وحثَّ على تدريب الصبيان على الصيام «ولا ريب أنه يحسن تعويد الصبيان وتمرينهم بالصيام قبل بلوغ الحلم، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يُصوِّمون صبيانهم، ويجعلون لهم ما يلهيهم عن طلب الطعام والشراب من اللعب»[2].

وهنا نجد لفتةً تربوية جميلة في استخدام اللعب عند تربية الأطفال، وهو من أحدث الاتجاهات التربوية في علم نفس النمو الخاص بالطفولة[3].

وعلى ممارسة التعبد بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) في كل عملٍ «ومع هذا فقد ورد الشرع بالتعبد بها في مواطن كعند الذبيحة وعند الوضوء وعند الأكل، وعند الجماع، بل ورد مشروعيتها عند كل أمرٍ يشرع من الإنسان»[4].

وعند تعليم الإمامة في الصلاة، يدرِّب المتعلم على مراعاة طبيعة الموقف عند قراءته لسور وآيات القرآن حيث يراعي في تطويلها أو في قصرها ظروف المأمومين، كأن يكون بينهم المريض أو ذو الحاجة وغيرهما «وقد اتضح بما ذكرناه من الأدلة المشتملة على بيان مقادير القراءة في الصلوات الخمس، والأحاديث المبينة لمقدار القراءة في كل صلاة أن النبي ﷺ لم يستمر في صلاة الصلوات على قراءة السور الطويلة فقط، أو القصيرة فقط، أو المتوسطة فقط، بل كان تارةً يقرأ بالطويلة، وتارةً بالقصيرة، وتارةً بالمتوسطة والكل سنَّةً وشريعةً ليس لأحدٍ إنكارها، ولا مخالفتها ولا دعوى أن شيئاً منها خلاف السنة، بل المخالف للسنَّة هو الذي يستمر على قراءة نوع من هذه الأنواع الثلاثة، ويدع غيره، فإن ادعى أن ذلك هو السنَّة دون غيره، فقد صحّ إلى مخالفته للسنَّة بفعله

(١) محمد بن علي الشوكاني: نزهة الأبصار في التفاضل بين الأذكار (مرجع سابق) ص ١٠٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: وبل الغمام (مرجع سابق) ص ١٤٠.

(٣) أ.د عبد العزيزالقوصي : أسس الصحة النفسية ـ الطبعة التاسعة ـ مكتبة النهضة العربية ـ القاهرة ١٩٨١ ص ١٤٩ ـ ١٥٢ .ود. سيد صبحي : أطفالنا المبتكرون، دراسات في الصحة النفسية للطفل ـ دار مرجان للطباعة، القاهرة ١٩٨٣ ص ٤٦.

(٤) محمد بن علي الشوكاني : النشر لفوائد سورة العصر ـ (مخ) ـ (م.غ) (مرجع سابق) ص ٦١ ـ ٦٢.

بمخالفة لها أخرى بقوله الذي قال، فإن كان إماماً لقوم فعليه أن يصلي صلاة أخفهم، وقد بين لنا معلم الشرائع هذا التخفيف الذي أمر به معاذاً، فأرشده إلى تلك السور»[1].

ويرى الشوكاني أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين القلب وبين أنماط السلوك فيتشكل السلوك بحسب أوضاع القلب نوراً أو ظلاماً، فإذا لم يكن المسلم جاداً في هجر المنكرات، فإنه يتدرج من المباح إلى المكروه إلى الحرام «ولا يخفى أن المستكثر من المكروه يصير فيه جرأة على ارتكاب المنهي عنه في الجملة أو يحمله اعتياده لارتكاب المنهي عنه غير المحرم على ارتكاب المنهي عنه المحرم أو يكون لذلك لسر فيه، وهو أن من تعاطس ما نُهي عنه يصير مظلم القلب لفقدان نور الورع فيقع في الحرام ولم يختر الوقوع فيه»[2]، ولم يترك مسألة الورع عن إتيان المباح دون ضابط، فيحدد المجالات التي يحتاج فيها المسلم إلى الوقوف عندها، والمجالات التي تعتبر من الحلال المطلق «فعرفت بما أسلفناه أن الورع الذي يعد الوقوف عنده زهداً واتقاءً للشبهة ليس هو ترك جميع المباحات لأنها من الحلال المطلق بل لترك ما كان منها مدخلاً للحرام ومدرجاً للآثام»[3].

وذهب إلى أن من حب الدنيا المشروع ما تدعو إليه أو الحاجة أو الضرورة شرعاً وعقلاً، فلا خطيئة في ذلك «فتناول ما دعت إليه الضرورة من الدنيا مما هو سايغ وليس بقبيح عقلاً ولا شرعاً، ولو فرضنا أنه من حب الدنيا لا من ضرورة الحاجة إليه لكان مأذوناً فيه بالأدلة الثابتة في الكتاب والسنَّة القاضية بأن ذلك مأذونٌ فيه، فيكون الحب الذي هو رأس كل خطيئة ما زاد على ذلك»[4].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رسالة تضمنت جواباً على أسئلة السيد العلامة حسنة الآل ، زينة الأمثال يحيى بن مطهر بن إسماعيل بن يحيى بن الحسين بن القاسم - (مخ) ضمن مج (٥٩) - (م.ج.ك) (م.ش) - (بدون تاريخ) بخطه ص ٨، ٩.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام - (مخ) - مكتبة مشرف عبد الكريم - ألفها في ٩ محرم ١٣١٥هـ وقد نقلها علي بن علي الشوكاني في ١٨ رجب ١٣٣٢هـ عن نسخة بخط إبراهيم بن عبده الحوتي المحرر في الخميس ٨ صفر ١٢١٧هـ.

(٣) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤال عن حديث حب الدنيا رأس كل خطيئة - (مخ) - (م.غ) (مرجع سابق) ص ١٢١، ١٢٢.

أهداف ومجال التربية الخلقية:

تدور الأهداف الخلقية حول الصفات التي تمثل انعكاساً لحياة المسلم الإيمانية والروحية، وهي صفات يكتسبها المتعلم من وسائط التطبيع والتثقيف، وقد تكون ذاتية ولكنها تؤثر في علاقة الفرد بغيره، وهي نفسية، ومظهرية، وفردية، اجتماعية، وهي كذلك سلبية كالابتعاد عن الغيبة، وإيجابية كإحسان الظن بالآخرين، وقد أفرد الشوكاني لبعض الصفات الخلقية بحوثاً خاصةً إما لتساهل مجتمعه في الالتفات إليها وإما لأهميتها في قائمة الأخلاق الإسلامية، وقد حاول الباحث من خلال استعراض جانب من تلك الصفات تصحيح بعض المواقف الأخلاقية لمجتمعنا الإسلامي المعاصر.

يطلق الشوكاني على بعض الاتجاهات النفسية الخلقية التي نهى عنها الإسلام تعبير الطواغيت «الطواغيت الباطنية: من الكيد، والحسد، والعجب، والرياء، أمثال هذه الغرائز الشيطانية التي هي أخطر المعاصي، وأحقر الذنوب»[1].

ومن القيم المذمومة النميمة، والغيبة، والهمز، واللمز، وقد أوضح الشوكاني أن ممارسة المسلم لأيٍ من هذه الصفات يعد مظلمة لعرض المسلم كمظلمة دمه وماله «وأشد من ذلك أن ينثر جراب طاعاته، وينثل كنانة حسناته على أعدائه غير مشكور، بل مقهور، وهكذا يفعل عند الحضور للحساب بين يدي الجبار بالمغتابين، والنمّامين، والهمازين، اللمازين، فإنه قد علم بالضرورة الدينية أن مظلمة العرض كمظلمة المال والدم، ومجرد التفاوت في مقدار المظلمة لا يوجب عدم اتصاف ذلك الشيء المتفاوت أو بعضه بكونه مظلمة، فكل واحدة من هذه الثلاث مظلمة لآدمي، وكل مظلمة لآدمي لا تسقط إلا بعفوه وما لم يعف عنه باقٍ على فاعله يوافي عرصات يوم القيامة»[2].

وهنا نلاحظ حفاظ الإسلام (إيديولوجية الشوكاني) على المجتمع (الآخرين) في تربيته لخلق المسلم ـ الفرد، لأن الصفات المذكورة تؤدي إن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: بحث في التصوف ـ (مخ) ـ (م.غ) (مرجع سابق) ص ١٢٢.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: البدر الطالع الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٣٨.

انتشرت بين الأفراد إلى إزالة الثقة والتماسك والوحدة للمجتمع، ولذلك فقد عدَّ الإسلام ذلك السلوك ظلماً للآخرين لا يرتفع وزره إلا بمسامحة من وقع عليهم الظلم وهم المغتابون والمهمزون والملمزون.

وقد ذكر الشوكاني أن التساهل في ممارسة الغيبة قد توصل صاحبها في نهاية المطاف إلى تكفير الآخرين «ولا ريب أن أشد أنواع الغيبة وأضرها وأشرها وأكثرها بلاءً وعقاباً ما بلغ منها حد التكفير واللعن، فإنه قد صحَّ أن تكفير المؤمن كفر، ولعنهُ راجع على فاعله، وسبابه فسقٌ، وهذه عقوبة من جهة الله سبحانه، وأما من وقع في التكفير واللعن، والسب، فمظلمة باقية على ظهر المكفِّر واللَّاعن والسبَّاب، فانظر كيف صار المكفِّر كافراً، واللَّاعن ملعوناً، والسبَّاب فاسقاً، ولم يكن ذلك حد عقوبته، بل غريمه ينتظر بعرصات المحشر، ليأخذ من حسناته أو يضع عليه من سيئاته بمقدار تلك المظلمة، ومع ذلك فلا بد من شيء غير ذلك، وهو العقوبة على مخالفة النهي، لأن الله قد نهى في كتابه، وعلى لسان رسوله عن الغيبة بجميع أقسامها، ومخالفة النهي فعل محرم، وفاعل المحرم معاقب عليه»[1].

يتضح مما سبق أن مجتمعنا العربي اليوم في حاجةٍ شديدةٍ إلى التربية على هجر تلك الصفات، وقد بلغ به الأمر أن ينصب بعض أفراده من أنفسهم قضاة، يصدرون الأحكام على إخوانهم المسلمين بدءاً بالغيبة، وانتهاءً بالتكفير، مع العلم بأن الإسلام قد صان أعراض المسلمين كصيانته لدينهم وأموالهم وغيرها من مقومات حياة الإنسان المسلم.

ولما كانت الغيبة قد تساهل في ممارستها مجتمع الشوكاني وزاد الأمر سوءاً أن يختلف العلماء فيما يجوز منها وما لا يجوز، فقد أفرد مفكرنا رسالة مستقلة لتصحيح ما يتعلق بها من مفهومات لما لذلك من أهمية في تقويم جانب هام من جوانب التربية الخلقية- الاجتماعية.

فقد أشار إلى تساهل الكثير في ممارستها، وإلى أهمية تناولها فقال: «فإنه

---

(١) المرجع السابق ص ٣٩.

من المهمات الدينية لعظم خطر الوقوع فيه (سلوك الغيبة)ـ مع تساهل كثيرٍ من الناس في شأنه ووقوعهم في خطره، إلا من عصمه الله من عباده»[1].

ثم ذكر بعد ذلك الجوانب التي لا يعد فيها الحديث عن الغير من الغيبة كجواز اغتياب المظلوم لظالمه لدى السلطة القادرة على رد الظلم مع الترغيب في العفو عنه[2]، وكالاستعانة بذكر الغير على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب، وهنا نجد الشوكاني يستنكر غربة الدين التي تتضح باستخدام الغيبة لتغيير منكر الأفراد الضعفاء، والاكتفاء بمجرد الغيبة عندما يكون فاعلو المنكر ذوو النفوذ في المجتمع[3]، وهذا يوضح جانباً من شجاعة الشوكاني إزاء تخلف تطبيق العدل حيث لا يلتفت إلى عقاب أو تقويم الأقوياء ويكتفي بملاحقة منكرات الضعفاء، وهو مسلك نجده في بعض مجتمعات المسلمين حيث قد نجد الحدود سرعان ما تطبق على الضعفاء في حين أن الأقوياء في منجاة من ذلك.

ولم يجوِّز الشوكاني غيبة المستفتي، إذ إنّ طلب الفتوى يمكن أن يتم دون ذكر للأشخاص الذين يتعلق بهم السلوك المستفتى فيه «فلا ضرورة ملجئة للمستفتي إلى التعيين حتى يقال إنه لا يتم مطلوبه من الاستفتاء إلا بالتعيين فإنه يحصل مطلوبه بالإجمال»[4].

ولا يجوز ذكر معصية المسلم المجاهر بمعصيته عند نصيحة الناصح بالابتعاد عن مسلكه، ويكفي أن يقول الناصح لأخيه «لا تعاشر فلاناً أو لا تداخله أو لا تذهب إليه فإن هذا الناصح المشير يقوم بواجب النصيحة بهذا المقدار من دون أن يذكر نفس المعصية التي صار العاصي يجاهر بها»[5].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، رسالة رفع الريبة فيما يجوز ولا يجوز من الغيبة (مرجع سابق)، ص ١٤، ١٥.
(٢) المرجع السابق ص ١٦، ١٧.
(٣) المرجع السابق ص ١٧، ١٩.
(٤) المرجع السابق ص ٢٠.
(٥) المرجع السابق ص ٢٣.

ولا يرى جواز إطلاق الألقاب التي تؤذي أصحابها عند الحديث عنهم في غيابهم أو في حضورهم «فأقول قد نهى عن ذلك القرآن الكريم، قال الله عز وجل ﴿ **ولا تنابزوا بالألقاب**﴾ (سورة الحجرات ـ آية رقم (١١)، وهذا النهي يدل على تحريم التلقيب، ولا يجوز شيء منه إلا بدليلٍ يخصص هذا العموم»[١].

وقد استثنى حالة واحدة من ذلك، وهي أن يستخدم اللقب في محل اسم صاحبه بحيث يصبح اسماً لصاحب المؤلف مثلاً «فقد يتفق اسم الرجل واسم ابنه مع أبيه، واسم جده مع جده، فلا يمتاز أحدهما عن الآخر في كثيرٍ من الحالات إلا بذكر الألقاب ونحوها، وحينئذٍ لم يبق لتلك الأسماء فائدة، لأن المقصود منها أن يتميز بها صاحبها عن غيره ولم يحصل هذا الذي هو المقصود بها، بل إنما حصل من اللقب فكان هو الاسم المميز في الحقيقة فلم يكن ذلك من التنابز بالألقاب»[٢].

ومما لا يجوز فيه الغيبة عند المشاورة أو رؤية من يشتري شيئاً معيباً أو من يتردد على فاسقٍ، لأن المسلم يمكن أن يقوم بالنصيحة على وجه الإجمال دون ذكر للأشخاص[٣].

وأما المجالات التي يجوز فيها الغيبة فمنها عندما يكون القصد منها استخدامها كأداة في صيانة مقومات الأمة الثقافية كما حدث بخصوص صيانة تفسير القرآن، وأحاديث سيدنا محمد ﷺ من عبث الكذابين، والمفترين حيث استخدم علماء الأسلام أدوات علم الجرح والتعديل في تخريج الأحاديث الصحيحة من غيرها، وكذلك لا يعد من الغيبة جرح شهود الزور عند التقاضي في المحاكم، وهذه الإباحة كانت سبباً في صيانة سنة نبينا محمد ﷺ من وضع الوضاعين، ووسيلة فعالة وضرورية في صيانة أقوال الناس وأعراضهم «ما زال سلف هذه الأمة وخلفها يجرحون من يستحق الجرح من رواة الشريعة، ومن الشهود على دماء العباد وأموالهم وأعراضهم ويعدلون من يستحق

---

(١) المرجع السابق ص ٢٤.

(٢) المرجع السابق ص ٢٥، ٢٦.

التعديل، ولولا هذا لكثر الكذابون، واختلط المعروف بالمنكر، ولم يتبين ما هو صحيح مما هو باطل، وما هو ثابت مما هو موضوع، وما هو قوي مما هو ضعيف للقطع بأنه ما زال الكذابون يكذبون على رسول الله ﷺ»[1].

ومن الصفات التي يحذر الشوكاني منها صفة البخل «إن البخل واجب التجنب، فإنه أقبح الضرر، وأسأم الطباع»[2].

ويدعو إلى عدم أخذ الرشوة التي تقدم كهدايا للمسؤولين، إذ أنها في أحسن الأحوال لا يقدمها الراشي إلا بهدف الوصول إلى العدل أو لدفع الجور، وهما واجبان على المسؤول المسلم «إنها لا تهدى إليهم لمجرد كونهم أمراء، ولو كانوا غير أمراء لم يُهْدَ لهم شيء، والهدية للأمير ليست بقصد التقرب إليه، ولا بقصد التبرك، بل هي إما لطلب عدالته أو لدفع جوره، والعدل واجب عليه بدونها، وكذلك ترك الجور، فكانت من هذه الحيثية رشوة محرمة»[3].

وأما مجالس المنكرات فيجب مقاطعتها لأنها محل شبهة على أحسن الأحوال « وعلى الجملة فإذا اشتملت تلك المجالس والمجامع على شيء مما ورد الشرع بتحريمه، فحضورها حرام، والقعود فيها معصية، لأنها من قسم الحرام البين، ويجب على المسلمين الإنكار على من تلبس بشيءٍ منها، وإن كان ما يقع في تلك المجالس والاجتماعات التي يسمونها ولايم، وأعراساً وتعزيةً لميت، وتسليةً لمحزون، وملاقاة لقادم من غيبة، وزيارة لمن يحق له عندهم الزيارة مما لم يتبين كونه حلالاً، ولا كونه حراماً، فهو من الأمور المشتبهة والمؤمنون واقفون عند الشبهات، فاجتناب هذه المجالس هو شأن المؤمنين، ودأب المتمسكين بالدين»[4].

---

(١) المرجع السابق ص ٢١.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : بحث في الصلاة على النبي ﷺ - (مخ) - (م.غ) (مرجع سابق) ص ٩٦.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: وبل الغمام (مرجع سابق) ص ١٣٥.

(٤) محمد بن علي الشوكاني : جواب سؤالات وردت من أبي عريش - (مخ) (م.ش) - (مرجع سابق) ص ٢١٣.

ويرى عدم التسرع في الحكم على الجماعات بناء على ملاحظة سلوك أحد أفرادها أو عدة أفراد منها «فإن القدح في قومٍ بمجرد فرد أو أفراد منسوبين إليهم نسبة غير مطابقة للواقع، لا يقع إلا ممن لا يعرف الشرع ولا يهتدي بهديه، ولا يبصر بنوره»(١).

ويرى عدم اختلاط الرجال بالنساء، وقد استدل على ذلك من موقف رسول الله ﷺ من الرجل الذي كان يدخل على أمهات المؤمنين «وكذلك بعث سيدنا محمد ﷺ علياً رضي الله عنه لقتل الرجل الذي كان يدخل على أمهات المؤمنين، فوجدهُ مجبوباً فتركه»(٢).

ويرى أن يحسن المسلم الظن بغيره من الناس، ويعتبر هذا المسلك هو الأصل في التعامل مع الآخرين «وإن كانت أحوال الناس مبنيةً على السلامة وإحسان الظن بالمسلمين أولى من الوساوس الشيطانية، والأوهام الفاسدة، أعاذنا الله من ذلك»(٣).

ويدعو إلى الإيثار الذي ظنه بعض معاصريه إسرافاً فتولى تصحيح فهمهم ذاك «وليس من ذلك تأثير الإنسان لمن هو أحوج منه بطعامه أو بشرابه أو بثوب من ثيابه التي تدعو حاجته إليها، فإن مثل ذلك لا يصدق عليه معنى السرف لغة ولا شرعاً، أما اللغة فقال في الصحاح: السرف ضد القصد ثم قال: والإسراف في النفقة التبذير، فهذا معنى السرف، وهو لا يصدق إلا على من أخرج ماله إخراجاً يعد به مبذراً لا من آثر غيره بأكله أو شربه أو نحو ذلك، فإن قلت قد قال صاحب القاموس: إن الإسراف التبذير أو ما أنفقه في غير طاعة الله قلت: هذا خلط للمعنى الشرعي بالمعنى اللغوي، لأن ملاحظة الطاعة لله من المعاني الشرعية لا من المعاني اللغوية»(٤).

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: بحث في التصوف - مخ - ضمن مج (١) (مرجع سابق) ص ١٢٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: بحث في الكلام على بعث أمناء الشريعة - (مخ) - ضمن مج (٢٩) - (م.ج.ك) - (م.ش) ص ٦١.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: مسألة ملحقة ببحث الإثبات الإلتقاء الأرواح (مخ) - ضمن مج (١) (مرجع سابق) ص ١١٩.

(٤) محمد بن علي الشوكاني: بحث مشتمل على الكلام فيما يدور بين كثير من الناس هلا الامتثال =

وبالنسبة لخلق التصوير أوضح الشوكاني أن التصوير غير الجائز هو ما شمل كل ما له نفس، أي أن تصوير ما عدا ذلك جائز فهل النهي عن تصوير بعض الأشياء دون بعض؟ أولاً أقول: قد قدمنا ما يدل على أن ذلك مختص بتصوير الحيوانات فقط فمن ذلك قوله ﷺ في حديث ابن عباس المتفق عليه: (فإن كنت لا بد فاعلاً فاجعل الشجر وما لا نفس له)، فإن هذا يفيد جواز تصوير أشكال ما لا نفس له من الجمادات كصور الجبال، والأودية، والسماء، والأرض، والشجر ومما يفيد الاختصاص بصور الحيوانات قوله في حديث ابن عمر المتقدم: (أحيوا ما خلقتم)، فإن التحدي بالإحياء، وتكليف المصورين بنفخ الأرواح في الأجسام التي صوروها لا يكون إلا إذا كانت الأجسام المصورة حيوانية لا جمادية»[1]، وأما ما له نفس فقد دعا المسلم إلى وجوب إنكاره» وقد قدمنا فيما سبق أن تصوير الحيوانات حرام، وتقرر بأدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن كل محرم، يجب إنكاره، فالتصوير حرام، وكل حرام منكر، فالتصوير منكر، وكل منكر يجب إنكاره، فالتصوير يجب إنكاره»[2]، ولكن الشوكاني عاد مرة أخرى ليستثني أوضاعاً معينة في تصوير ما له نفس، فحدد ضابطاً لهذا العمل، فإن كان التصوير للحيوان غير كامل، وكانت الأجزاء الناقصة مما لا يبقي حياة الحيوان بدونها كان التصوير عند ذاك غير محرم «إذا كان التمثال خالياً عن بعض ما لا تستقيم حياة الحيوان إلا به كان تمثالاً غير محرم لأنه ليس بتمثال حيوان على الحقيقة، وأما إذا كان التمثال خالياً عن بعض الأعضاء التي يعيش الحيوان بدونها، وتوجد في الخارج كذلك، كالعينين أو الأذنين أو نحو ذلك فهذا وإن نقص عن بعض الأعضاء فهو حيوان كامل، لأنه على شكل حيوان من الحيوانات التي توجد في الخارج، والاعتبار في كل فرد من أفراد الحيوانات بنوعه الذي قصد المصور تصويره»[3]، ويلاحظ

= خبر من الأدب. . . إلخ - (مخ) - ضمن مج (١) (مرجع سابق) ص ١٣١.

(١) محمد بن علي الشوكاني: بحث في التصوير - (مخ) رقم (٣٤) - ضمن مج (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - (بدون تاريخ) - بخطه ص ١٩٩.

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٠.

(٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

هنا أن الشوكاني قد تناول صناعة التماثيل وليس التصوير الفوتوغرافي الموجود حالياً وليس هنا مجال بحث هذه المسألة .

وقد تناول الشوكاني قاعدتين من القواعد التي ينبغي مراعاتهما في تعامل الجار مع جاره، الأولى قاعدة دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح ، فهذه القاعدة سياج يحمي العلاقة الطيبة بينهما، وعلى سبيل تطبيقها ذكر الشوكاني عدم جواز غرس الأشجار التي تضر بالأرض المجاورة «فإنه يمكن الانتفاع بالملك بمنافع عدة كالزرع، وغرس ما لا يضر من الغروس، وعلى فرض أنه لا يمكن الانتفاع به إلا بذلك الوجه الذي يضر بجاره فها هنا قد تعارض أمران، أحدهما جلب مصلحة المالك، والثاني دفع المفسدة عن الجار، ودفع المفاسد أهم من جلب المصالح وأقدم كما تقرر في الأصول فإنه لا يلتفت إلى جلب المصلحة إلا إذا كانت خالية عن مفسدة لا إذا كانت مشوبة بها فلا يجوز تسويغها»[1] .

ويلاحظ هنا أننا يمكن أن نستعرض الكثير من أنماط السلوك الداخل إطار دفع المفاسد في مجتمعنا الإسلامي المعاصر ، فهناك من يرى في صناعة الخمور أو بيعها أو في التعامل بالربا أو في إباحة التعري في الملاهي والفنادق ناهيك عن الطرقات مما يحقق زيادة في ميزان المدفوعات وهي من مصالح الدولة والمجتمع، ويساعد المرأة على الحركة والنشاط ويساعدها على نيل مكانتها وحقوقها وهي من المصالح . . في حين أن أصحاب هذا التفكير قد أسقطوا الشق الثاني من القاعدة وهو دفع المفاسد وأنها الأولى في هذا المقام، ولأن الشريعة قد فرقت بين المصالح المعتبرة وغير المعتبرة وكل تلك السلوكيات مفاسد واضحة الخطر تتمثل في تفكك المجتمع، وأنانيته، وذهاب أخلاقه .

والقاعدة الثانية هي (لا ضرر ولا ضرار) وقد أشار الشوكاني إلى عدم الإضرار بالجار سواء أكان شريكاً له في منزله أو ساكناً بجواره «إن الضرر

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : هداية القاضي إلى حكم تخوم الأراضي - (مخ) - ضمن مج (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) - (بدون تاريخ) ص ٢٢٠ .

والضرار ليسا من شأن هذه الأمة ولا هي مما شرعه الله لهم وكان علينا دفعه، وإبطاله، ومحو أثره، والضرب به في وجه فاعله بأي وجه كان، وعلى أية صفة وقع، فإذا وجدنا أحد الرجلين المتجاورين أو غير المتجاورين قد ضار الآخر بوجه من وجوه المضارة أمرناه برفع ما أحدثه قائلين له هذا ليس من أمر رسول الله ﷺ، ولا من شرعه، وكل أمرٍ ليس من أمره، ولا من شرعه، رد على فاعله فهذا رد عليك لأنه لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»(١).

وأما خلق المسلم إزاء بيوت الله (المساجد) فهو يرتكز عنده على إبعاد روادها عن كل سلوك يباعد بينهم وبين العبادة والذكر والعلم «وليس فيها ما ذكره السائل من صنيع هؤلاء النازلين به (*) الآن من تلويثه بالنجاسات واحتجازه بأمتعتهم، وتشويش المصلين برفع أصواتهم، فأن مثل هذه الأمور تصان المساجد عما هو دونها بكثير، فضلاً عن المسجد الحرام فتركهم والحالة هذه منكر، وتفويت لما بنيت المساجد له كما في حديث أن المساجد لم تبن لهذا وإنما بنيت لذكر الله والصلاة فهؤلاء قد فوتوا بهذا العمل منهم ما بنيت له المساجد، وقد ورد النهي عن أن يشغل القارىء من كان مصلياً مع أن تلاوة القرآن من أفضل الذكر التي بنيت له المساجد ولكنه لما صاحب هذه التلاوة التي هي عبادة محضة ما هو مفسده، وهو التشويش على المصلين، خرج بذلك من باب القربة إلى باب المأثمة، ومن باب المصلحة إلى باب المفسدة، ومن باب الطاعة إلى باب المعصية، فكيف بما هو لغو بحت، وضوضاء محض، وجلبة لا يراد بها شيء من طاعات الله سبحانه»(٢).

وتناول الشوكاني أخلاق المسلم المظهرية ـ الشكلية ـ فبين أن على المسلم لباس الملبس المقبول اجتماعياً بحسب العرف والعادة السارية في مجتمعه، ولا يؤاخذ إلا بما ورد بشأنه من التحريم وهو كشف العورة وفيما وراء ذلك له أن

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: رفع منار الجار بالإجبار على البيع مع الضرار ـ (مخ) ـ بحث رقم (٣٦) ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ٢٠٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: سؤال وصل من مكة المكرمة بشأن النازلين في المسجد الحرام من الغرباء (مخ) ـ ضمن مج (١) ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) ص ٤١.

(*) يقصد بهم النازلين في المسجد الحرام.

يلبس السروال أو القميص (الجلابية) أو الإزار . . . . الخ ، ولا توجد هيئة مخصوصة معينة بالذات فإن لم يلتزمها عد ذلك من البدعة «ولا ورد ما يدل على أن المشي بغير رداء أو بغير قناع أو بغير طيلسان بدعة أو يوجب إثم من تركه إذا كان قد ستر عورته، وأما المحافظة على المروءات فذلك باب آخر، وهو يختلف باختلاف الأمكنة، والأزمنة، والأشخاص فقد يلبس الناس لباساً في بعض الأمكنة يكون لباسُ ما يخالفه مخالفاً للمروءة وقد يعتادون في بعض الأزمنة لبس ثياب تخالف ما يعتادونه في زمن آخر، وقد يعتاد بعض هذا النوع الإنساني لبس ثياب تخالف ما يعتاده النوع الآخر ويكون المحافظة من كل طائفة على الثياب المعتادة له ولأبناء جنسه هي المروءة، ولبس غيرها هو الخروج عن المروءة»[1].

ويصحح الشوكاني مفهومات البعض من قضية اللباس فينفي صفة الكبر عن صاحب المظهر الجميل «محبة لبس الثوب الحسن، والفعل الحسن، وتخير اللباس الجميل ليس من الكبر في شيء، وهذا مما لا خلاف فيه فيما أعلم»[2].

كما أنه قد اعتبر لبس الغالي أو المنخفض من الثياب مرتبط بالمصالح المعتبرة من وراء ذلك اللبس، ومدى وجود الكبر من عدمه في نفس اللابس «إن الأعمال بالنيات، فلبس المنخفض من الثياب تواضعاً، وكسر سورة النفس التي لا يؤمن عليها من التكبر إن لبست غالي الثياب من المقاصد الصالحة الموجبة للمثوبة من الله، ولبس الغالي من الثياب عند الأمن على النفس، من التسامي المشوب بنوعٍ من التكبّر لقصد التوصل بذلك إلى تمام المطالب الدينية من أمرٍ بمعروف أو نهيٍ عن منكر عند من لا يلتفت إلا إلى ذوي الهيئات كما هو الغالب على عوام زماننا، وبعض خواصه، لا شك أنه من الموجبات للأجر لكنه لا بد من تقييد ذلك بما لا يحل لبسه شرعاً»[3]، ويلاحظ هنا الاعتدال في فهم تعاليم الإسلام، وهذا يصحح بعض المفهومات لدى بعض الناس ممن يطلقون على أنفسهم بالسلفيين حيث يفرضون على إخوانهم لبساً معيناً كالجلباب أو

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : إفادة السائل في العشر المسائل - (مخ)- ضمن مج (٥٩)- (م.ج.ك) - (م.ش) ص ٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الأول الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ١١١.

(٣) المرجع السابق ص ١١٢.

العمامة المذيلة، ويرمون من خالف ذلك بالفسق، فهناك عوامل كثيرة تحدد أنماط الملابس منها النية، والمكان، والزمان، والحالة الاقتصادية، وطبيعة المجتمع، ولذلك يشير الشوكاني إلى تعدد ألبسة رسول الإسلام محمد ﷺ «وقد كان هديه ﷺ كما قال الحافظ بن القيم: أن يلبس ما تيسر من اللباس الصوف تارة، والقطن تارة أخرى، والكتان تارة، ولبس البرود(*) اليمانية، والبرد الأخضر، ولبس الجبة، والقباء، والقميص إلى أن قال: فالذين يمتنعون عما أباح الله من الملابس، والمطاعم والمناكح تزهداً أو تعبداً بإزائهم طائفة قابلوهم فلم يلبسوا إلا أشر الثياب، ولم يأكلوا إلا أطيب وألين الطعام، فلم يروا لبس الخشن، ولا أكله تكبراً وتجبراً، وكلتا الطائفتين مخالفة لهدى النبي ﷺ، ولهذا قال بعض السلف: كانوا يكرهون الشهرتين من الثياب العالي والمنخفض، وفي السنن عن ابن عمر يرفعه: من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة إلى آخر كلامه»[1].

مما سبق يتضح أن فهم الشوكاني للمسلك السليم إزاء قضية الألبسة فهم يختلف عن منهج بعض المتصوفة الذين يمتنعون عن المباح، وعن منهج طائفة أخرى تسير في خطٍ معاكس فلم تلبس إلا أشرف الثياب، ولم تأكل إلا ألين الطعام، وهؤلاء عادة يفتقرون إلى خلق التواضع، ويقعون في الإسراف والتكبر، والمنهج الصحيح هو النهج الوسط بدون إفراط أو تفريط.

وتناول الشوكاني مسألة قريبة من مسألة الألبسة وهي: استعمال آنية الذهب والفضة، حيث نجده يصحح فهم من ذهب إلى تحريم استعمالها في غير الأكل والشرب والحلية «إعلم أنه لم ينهض دليل يدل على تحريم استعمال الذهب والفضة، بل الحديث الصحيح المجمع عليه ما ورد في معناه من الأحاديث الصحيحة المصرحة بتحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، والتوعد على ذلك بأن من فعله فإنما يجرجر به في بطنه نار جهنم، لا يدل على إلحاق

---

(١) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

(*) البرد: كساء صغير مربع الشكل أسود اللون (يلق) انظر: المصباح المنير ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ بدون تاريخ ص ٤٣.

سائر الاستعمالات بها، لا بفحوى الخطاب، ولا بلحنه، ولا يدل عليه بمطابقة، ولا تضمين، ولا التزام، وهكذا لم يرد ما يدل على منع اتخاذ آنية الذهب والفضة بأن هذا لا يحل قياساً على تحريم الحلية، أو على تحريم الأكل والشرب»[١].

وقد ذكر مجالات مباحة الاستعمال كاتخاذ أنف من الذهب أو التداوي بها « ويمكن أن يقال أن اتخاذ الأنف من الذهب وكذلك السن، ليس من الحلية التي يراد بها الزينة، بل التداوي، والانتفاع المباح، فلا معارضة بينه وبين الأحاديث المصرحة بتحريم الحلية»[٢].

ومن الأخلاق التي ذكرها الشوكاني تكريم الطعام وعدم تعريضه للإهانة، فيرى أنه على المسلم الإيمان بأن بركة الله سبحانه تنزل على الطعام، ولذلك جاء في الحث على لعق الأصابع، وعدم ترك اللقمة للشيطان «القصعة تستغفر لمن لحسها، وذلك يشير إلى أن في ذلك قربة يثاب عليها فاعلها، والعلة إما الحرص على بركة الله سبحانه وإكرام ما بقي فيها من آثار الطعام بأكله، وعدم تركه للشيطان كما سبق في اللقمة، وفي النهي عن ترك اللقمة للشيطان دليل على أن العلة تشريف اللقمة الساقطة وإكرامها عن أن تترك للشيطان، فيكون ذلك إرشاد إلى تكريم الطعام، وعدم وضعه في مواضع الإهانة»[٣].

وعندما يأكل المسلم يقول بسم الله، فإن نسي قال / : باسم الله أوله وآخره، ويأكل مما يليه، ومن جوانب الطعام قبل وسطه، إلا إذا كانت فاكهة، لأن البركة تنزل وسط الطعام[٤]، فإن انتهى من أكله حمد الله تعالى على نعمته[٥]، ولا ينبغي التنفس في الإناء لئلا يخرج من الفم بزاق يستقذره من

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الوشي المرقوم في تحريم التحلي بالذهب على العموم - (مخ) - رقم (٣٢) - ضمن مج (١٥٠) - (م.غ) - (مرجع سابق) ص ١٨٧ .

(٢) المرجع السابق ص ١٨٨ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : إفادة السائل في العشر المسائل - مخ - ضمن مج (٥٩) (مرجع سابق) ص ٣ ، ٤ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار المجلد الرابع الجزء الثامن (مرجع سابق) ص ١٦٠ ، ١٦١ .

(٥) المرجع السابق ص ١٦٨ ، ١٦٩ .

شرب بعده أو تحصل فيه رائحة كريهة تتعلق بالماء، أو الإناء»[1]، ولا يتجشأ فيه بل ينحيه عن فيه مع الحمد لله، ويرده إلى فيه مع التسمية، فيتنفس ثلاثاً يحمد الله في آخر كل نفس، ويسمي الله في أوله[2]، ولا ينفخ في الإناء «ليذهب ما في الماء من قذاة ونحوها، فإنه لا يخلو النفخ غالباً من بزاق يستقذر منه، وكذا لا ينفخ في الإناء لتبريد الطعام الحار بل يصبر إلى أن يبرد»[3].

ومن الآداب الخلقية التي تحدث عنها الشوكاني تقديم كبار السِّن في التكلم، والقيام لهم في المجالس، والجلوس حيث ينتهي المجلس، ولا يلزم أن يقوم الجالس من مجلسه ليجلس فيه الواصل، ولكن إذا استحسن ذلك طيبة به نفسه، غير مكره، فهو أدب حسن، وكذلك من الاقتداء بالصحابة الكرام في تقدير الكبار، والأمراء في كثير من الأمور، والتأس بهم، وإيكال ما ينوبهم إليهم، وأما النهي عن القيام كما تقوم الأعاجم، فقد فسره بالقيام على رؤوس الملوك[4].

أهداف ومجال التربية العقلية:

تعتبر دعوة الشوكاني في عمومها ثورة عقلية نجدها بارزة في معظم تصانيفه، وكان تأليفه (للبدر الطالع) رداً عملياً وعلمياً على من أراد قفل باب الاجتهاد، عرض فيه المبرزين من علماء ومفكري الإسلام في نواحي المعرفة المختلفة منذ القرن السابع وحتى النصف الأول من القرن الثالث عشر كما ذكر في مواضع سابقة من هذه الرسالة[5].

كما أن كتابه: (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) قد ناقش الحجج المختلفة لمجوزي التقليد، وتوصل إلى عدم جوازه[6].

وقد مارس الشوكاني المنهج العلمي في التفكير والتعليم والتعلم أثناء طلبه

---

(١) المرجع السابق ص ١٩٢.

(٢) (٣) المرجع السابق ص ١٩٣.

(٤) المرجع السابق ص ٥.

(٥) انظر هذه الرسالة الفصل الرابع ص ٢٨٩.

(٦) انظر هذه الرسالة الفصل الرابع ص ٢٨٠.

للعلم، مما أثار عليه سخط الجامدين، والمتعصبين «وإني أخبرك أيها الطالب عن نفسي، وعن الحوادث الجارية بيني وبين أهل عصري يزداد يقينك، وتكون على بصيرة فيما أرشدتك إليه، إعلم أني كنت عند شروعي في الطلب على الصفة التي ذكرتها سابقاً ثم كنت بعد التمكن من البحث عن الدليل، والنظر في مجاميعه أذكر في مجالس شيوخي، ومواقف تدريسهم، وعند الاجتماع بأهل العلم ما قد عرفته من ذلك، لاسيما عند الكلام في شيءٍ من الرأي مخالف الدليل أو عند ورود قول عالم من أهل العلم قد تمسك بدليلٍ ضعيف، وترك الدليل القوي أو أخذ بدليل عام وبعملٍ خاص، أو بمطلق وطرح المقيد، أو بمجمل ولم يعرف المبين، أو بمنسوخ ولم ينتبه للناسخ، أو بأول ولم يعرف بآخر، أو بمحض رأي ولم يبلغه أن في تلك المسألة دليلاً يتعين عليه العمل به، فكنت إذا سمعت بشيءٍ من هذا لاسيما في مواقف المتعصبين ومجاميع الجامدين تكلمت بما بلغت إليه مقدرتي، وأقل الأحوال أن أقول أستدل هذا بكذا، وفلان المخالف له بكذا، ودليل فلان أرجح لكذا، فما زال أُسراء التقليد يستنكرون ذلك، ويستعظمونه لعدم الفهم به وقبول طبائعهم له حتى ولد ذلك في قلوبهم من العداوة والبغضاء، الله به عليم»[1].

وفي الوقت الذي شاع فيه التواكل بين مسلمي عصره نجد الشوكاني يدعو مجتمعه إلى الأخذ بالأسباب «والحق أن من وثق بالله، وأيقن أن قضاءه عليه ماضٍ، لم يقدح في توكله تعاطيه الأسباب اتباعاً لسنته وسنَّة رسوله، فقد ظاهر ﷺ بين درعين، ولبس على رأسه المغفر، وأقعد الرماة على فم الشعب، وخندق حول المدينة، وهاجر هو، وتعاطى أسباب الأكل والشرب وادخر لأهله قوته، ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك، وقال للذي سأله أيعقل ناقته أو يتوكل: (إعقلها وتوكل)، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل»[2].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٢٨ ـ ٢٩.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الرابع، الجزء الثامن (مرجع سابق) ص ٢٠٢، ٢٠٣.

فإثبات الأسباب لا يتنافى مع التوكل، ويؤكد هذا النهج بقوله: «إثبات الأسباب، وأن ذلك لا ينافي التوكل على الله لمن اعتقد أنها بإذن الله، وبتقديره وأنها لا تنجح بذواتها، بل بما قدره الله فيها، وأن الدواء قد ينقلب داء إذا قدر الله ذلك، وإليه الإشارة في حديث جابر حيث قال: (بإذن الله) ـ فمدار ذلك كله على تقدير الله وإرادته والتداوي لا ينافي التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب وكذلك تجنب المهلكات، والدعاء بالعافية، ودفع المضار وغير ذلك»[1].

ويرى أن مقومات المنهج العلمي العصبية ومحبة الانسان لما ينشأ عليه من أفكار وإن كانت سقيمة «فكيف تقتضي عقول بعض العقلاء أحد النقيضين، بعد ذلك الاجتماع، وهذا الأمر إلا الغلط البحت الناشىء عن العصبية، ومحبة ما نشأ عليه الإنسان من الافتراء البين على دليل الفعل ما هو عنه بريء»[2].

ويحث الشوكاني العقل المسلم في سلوكه المعرفي على البحث عن الدليل، والتحرر من تأثير الهالة والمكانة لأصحاب الآراء، والعمل على ترجيح أقوالهم بمحكات المنهج العلمي «ونظير ذلك اختلاف العلماء في المسائل العلمية، فلو كان إحسان الظن مسوغاً للعمل بما ورد عن كل واحد منهم لوجب قبول الأقوال المتناقضة في تفسير آية واحدة أو في مسألة علمية، واللازم باطل، فالملزوم مثله، وكثيراً ما نسمع من آراء التقليد الذين يعرفون الحق بالرجال لا بالاستدلال، إذا قال لهم القائل الحق في هذه المسألة كذا، أو الراجح قول فلان قالوا: لست أعلم من فلان، يعنون القائل من العلماء بخلاف الراجح في تلك المسألة»[3].

ويدعو إلى غربلة التراث من الأكاذيب والأساطير، والمفتريات كما فعل في تفسيره (فتح القدير) وفي كتابه (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) كما

---

(١) المرجع السابق ص ٢٠١.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: الرسائل السلفية، رسالة كشف الشبهات عن المشتبهات (مرجع سابق) ص ١٩.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبورهم (مرجع سابق) ص ٩٥.

سبق بيانه[1]، ويستهدف الشوكاني من تنقيته للتراث تربية المجتمع على الآراء الصحيحة من خلال استخدام أدوات الدراسة العلمية وبأسلوبٍ موضوعي خالٍ من التجريح لأصحاب تلك الآراء «وحاصله أن الذي يجب علينا عند الوقوف على شيءٍ من ما فيه ما لا يجوز اعتقاده من مؤلفات المتقدمين أو أشعارهم، أو خطبهم أو رسائلهم، أن نحكم على ذلك الموجود بما يستحقه ويقتضيه، ونوضح للناس ما فيه ونحذرهم عن العمل به، والركون إليه، ونكلُ أمر قائلة إلى الله، مع التأول له بما يمكن، وإبداء المعاذير بما لا يرده الفهم، ويأباه العقل»[2].

وهنا نجد الشوكاني يؤكد على المهارات الأساسية في التربية العقلية من فهمٍ، وتحليلٍ، ونقدٍ، وتقييم، ونجد بأنه قد وظف الاهتمام العلمي لخدمة المجتمع فهو قد جمع بين العلم للعلم (النقد العلمي الخالص)، وبين العلم للمجتمع (التوضيح للناس بما في الأداء من خطأ أو صواب وتحذيرهم من الخطأ) فهو اهتمام مزدوج بالعلم والمجتمع.

ويرى الشوكاني أن ينفتح العقل المسلم على مختلف فنون العلم، فإن لم يستطع ذلك، فعلى صاحبه أن يتواضع لغيره ممن بلغوا في المعرفة شأناً كبيراً «وقد رأينا كثيراً ممن عاصرنا ورأيناه يشتغل بالعلم، وينصف في مسائل الشرع ويقتدي بالدليل، فإذا سمع مسألة من فن من الفنون التي لا يعرفها كعلم المنطق، والكلام، والهيئة، ونحو ذلك، نفر منه طبعه، ونفر عنه غيره، وهو لا يدري ما تلك المسألة، ولا يعقلها قط، ولا يفهم شيئاً منها، فما أحق من كان هكذا بالسكوت والاعتراف بالقصور»[3].

وهنا نلاحظ الارتباط بين الجانب الخلقي ـ والجانب المعرفي، وهو سمة تميز التعلم الإسلامي عن التعلم المعاصر الغربي أو الشرقي.

---

(١) انظر هذه الرسالة الفصل الرابع ص ٢٨١.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: العذب النمير في جواب مسائل عالم بلاد عسير ـ مجموع الشوكاني بحوزة يحيى شرف الدين كوكبان (مرجع سابق) ص ١٠٤.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٢٤.

وقد أشار الشوكاني إلى قصور كل من علماء الشريعة وعلماء المنطق والكلام في فهم كل طائفةٍ منهما لما عند الأخرى من معرفة موضحاً أن ذلك إنما نتج من جراء ضيق أُفقها العلمي، مع أن الوضع الصحيح هو الإلمام بكل من علوم الشرع وعلوم العقل[1].

وفي إطار تنمية منهج التفكير العلمي يميز الشوكاني بين مستويات المعرفة فيقول: «وهل قال عاقل من العقلاء أن الظن أرجح من العلم، وهل يوجد مثل هذا في دفترٍ من دفاتر العلم، وهل قد سبق إليه أحد، وهل خفي على هذا القائل ما ذكره أئمة الأصول والفروع، والمعقول والمسموع، من الترجيح بين أقسام الظن، وتقديم القوي منها على الضعيف، حتى كان الظن الغالب أقوى من الظن المطلق، والظن المقارب للعلم أرجح الظنون، باعتبار قربه من العلم، فكيف لا يكون العلم أرجح فيها، وكيف يسعد بمزية الترجيح الظن المقارب له بسبب قربه منه، ويحرم من هذه المزية العلم، وهل هذا إلا خروج عن العقل، وبعد عن إدراك النوع الإنساني»[2]، وهذا الموقف إنعكاس لإيديولوجية الشوكاني التي توجب اتباع العلم وتنفر من اتباع الظن «بل غاية ما هناك أن الشارع أوجب على عباده اتباع العلم، ومنعهم من اتباع الظن، ومقتهم على اتباعه»[3].

مراعاة اختلاف الاستعدادات والقدرات

ويرى الشوكاني أن الاستعدادات والقدرات تختلف من شخصٍ إلى آخرٍ «فالقرائح مختلفة، والأفهام متفاوتة، والإدراكات متباينة، فقد يكون بعض المجتهدين المستوين في المقروءات والمحفوظات أقدر على الاستنباط من الآخر بفاضل ذهنه، وصافي قريحته، وصحيح إدراكه، فكيف يقال أن الاستنباط لا يختص به بعض العلماء دون بعض، فإن كان كل عالم قد شاهد الاختلاف في

---

(١) المرجع السابق ص ١٢٥.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: رفع الخصام في الحكم بعلم الأحكام - بحث رقم (٣٩) - مخ - ضمن مج (١٥٠) (مرجع سابق) ص ٢٣٥، ٢٣٦.

(٣) المرجع السابق ص ٢٣٤.

أهل عصره، وطالع مؤلفات المجتهدين فوجدها متفاوتة تفاوتاً يزيد على التفاوت الكائن بين السماء والأرض، والمشرق والمغرب، ومن أنكر هذا فهو مكابر بلا شك ولا شبهة»[1]، ويذكر تفاوت الاستعدادات بشكلٍ أوضح «فإن كامل الاستعداد يظفر من علوم الاجتهاد، وفي المدة اليسيرة بما لا يظفر به من لم يكمل استعداده في المدة الطويلة، وذلك موجود بالمشاهدة لكل ممارس لأهل العلم، لكن ليس من كان متبحراً في علمٍ مثلاً كمن لا يعرف منه مختصراً أو مختصرين، ولا من كان يعرف عشرين علماً كمن يعرف خمسة علوم، وهذا معلوم لا يشك فيه عارف»[2]، ويقول: «فإن المعاني المأخوذة من كتاب الله سبحانه كثيرة العدد، يستخرج منها كل عالم بحسب استعداده، وقدر ملكته في العلوم»[3].

وإذا كان الإمام الشوكاني بحكم خبرته في مجال التدريس ومعايشته لأساتذته وطلابه قد نادى بمراعاة هذا المبدأ فإن العلماء في هذا المجال قد قدموا دراسات تطبيقية متعددة لهذا المبدأ وتوسعوا في ذلك، وقد وصل عدد القدرات حسب مصفوفة (جيلفورد Guilford) (١٢٠) قدرة مفترضة اكتشف منها ٩٨ قدرة[4]، ويمكن للقارىء الاطلاع على نموذجه المورفولوجي Morphological أو نموذج المصفوفة ـ Model Matrix[5]، ورغم مزاياه فلم يجحد العلماء على ما جاء فيه، ولم يسلم من نقد الدارسين[6].

مراعاة التفردية في التعليم

ويذكر الشوكاني أن المتعلمين ينتفعون من عملية التعلم بحسب ما يتفرد به

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة على حكام الشريعة ـ مخ ـ ضمن مج (١٥٠) ـ (م.غ) (مرجع سابق) ص ٢٥٩.
(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٣) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١١٧.
(٤) د. أ فواد أبو حطب: القدرات العقلية ـ الطبعة الأولى ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة ١٩٧٣ ص ١٩٤.
(٥) المرجع السابق ص ١٨٨ ـ ٢٢٤.
(٦) المرجع السابق ص ٢٢٤ ـ ٢٢٧.

كل واحدٍ منهم من استعدادات وقدرات وميول، وهذا يتطلب من المعلم مراعاة كل متعلم على حدّة، بحيث يبلغ به أقصى ما يمكن أن توصله إليه قدراته واستعداداته من مستويات التعلم «ويختلف الانتفاع بالعلوم باختلاف القرائح والفهوم، فقد ينتفع من هو كامل الذكاء، صادق الفهم، قوي الإدراك بالقليل ما لا يقتدر على الانتفاع بما هو أكثر منه، كثيرة من جامدي الفهم، راكدي الفطنة»(*)[1]، ويقول «فالعالم الذي أعطاه الله الأمانة وحمله الحجة، وأخذ عليه البيان، يورد الكلام مع كل أحد على حسب ما يقبله عقله، ويقدر استعداده»[2]، ويقول: «فالعالم المتصدي للإرشاد، المتصدي للهداية، لا يخفى عليه ما يصلح من الكلام مع من يتكلم معه»[3].

التربية من خلال الخبرة:

ويذكر الشوكاني من خلال مناقشته لآرائه المقدمة لطلابه كي يسلكوا سبيل الاجتهاد ويهجروا التقليد أنَّ الممارسة والتمرن يساعدان المتعلم على فهم علوم الاجتهاد «فإن قلت كيف يقتدر على تصور ما أرشدتك إلى تصوره ويتمكن من توطين نفسه على ما دللت عليه، من أراد الشروع في العلم باديء ذي بدء، وهو إذ ذاك ما يدري ما الشرع، ولا يتعقل الحجة، ولا يعرف الإنصاف ولا يهتدي إلى ما هديت إليه، إلا بعد أن يتمرن ويمارس ويكون له من العلم ما يفهم به ما تريد منه»[4] وهنا نجد تضافر العلم والخبرة كأداة توظف في تغيير سلوك الإنسان القائم على التقليد إلى السلوك المرتكز على الاجتهاد.

وكذلك نجده في سياق كلامه عن الأخلاق الرديئة (للروافض)، الذين رفضوا موقف سيدنسا زيد بن علي رضي الله عنه من خلافة

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٣٧.

(٢) المرجع السابق ص ٨٤، ٨٥.

(٣) المرجع السابق ص ٨٦.

(٤) المرجع السابق ص ٢٠.

(*) يبدو أن التربويين يمكن أن يتحفظوا إزاء عدم القدرة على تحريك جامد الفهم راكد الفطنة، وخاصة المربون السوفييت الذين يهتمون بمثيرات الوسط التربوي على أساس أن تلك المثيرات يمكن أن ينتج عنها المخرجات التي تستهدفها العملية التربوية.

أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ويسبون صحابة رسول الله ﷺ فيوضح أنه قد عرف تلك الأخلاق من خلال الخبرة بأولئك الأشخاص «ولقد جربت أهل عصري في هذه المادة تجريباً عظيماً، لتعلقي بما تتعلق به الأطماع، واختباري بالناس على اختلاف طبقاتهم..»[1]، أي أن معرفة الناس (المجتمع) لا تتم من بعيد، وإنما من خلال الاحتكاك بهم، ومعايشتهم والتفاعل معهم، فهي ممارسة، وتجريب، واختبار، واستمرارية في ذلك وهي مهارات تدخل في نطاق مفهوم الخبرة المعاصرة لدى (جون ديوي) بشقيه التفاعل والاستمرار[2]، فالتجريب والاختبار والممارسة تمثل عنصر (التفاعل)، والتجريب العظيم يمثل عنصر (الاستمرار).

تحليله لمفهوم محو الأمية ودعوته لمحوها

والأمية عند الشوكاني لا تعني الجهل بالقراءة والكتابة، وهي ما يطلق عليه بالأمية الأبجدية، ولكنها تتعدى هذا المفهوم لتشمل أشكالاً أخرى كالأمية الثقافية والعلمية، فقد أشار إلى ذلك في معرض حديثه عن قضاة عصره الذين كانوا يدعون العلم وهم أميّون «فهؤلاء القضاة المقصرون ليسوا بأهلٍ للحكم بنص الكتاب والسنّة، لأنهم لا يتعقلون الحجج الشرعية، فكيف يكونون أهلاً للحكم بمحض الرأي الذي لا مستند له من كتاب ولا سنّة، فإنه لا رأي لهم، ولا رواية، ولا فهم، ولا دراية بل هم على عاميتهم التي نشأوا عليها، وإن ظنوا أنهم قد خرجوا عنها بالاطلاع على بعض أقوال أهل العلم أو على قول عالم واحد، فإن العلم وراء ذلك كله، وظنونهم فاسدة، فإنه إنما يعرف القلم أهله، ومعرفة أسماء العلوم لا تستلزم معرفة المسمى، ومن أنكر هذا فليسأل واحداً منهم عن حد علمٍ من علوم الاجتهاد، أو فائدته، أو موضوعه، أو غايته، أو مسألة من مسائله، وينظر ما يجد عنده من ذاك»[3].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٢٠.

(٢) جون ديوي: الخبرة والتربية، ترجمة محمد رفعت رمضان د. نجيب إسكندر مراجعة محمد بدران ـ وزارة التربية والتعليم (الأدارة العامة للثقافة قسم الترجمة والألف كتاب) بمصر ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة ـ بدون توريخ ص ٣١ ـ ٥٨.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى حكام الشريعة ـ مخ ـ =

ويشير إلى ما يمكن أن يطلق عليه بالجهل المركب عند تشخيصه لسلوك من يتعصب ضده «وكنت أتصور في نفسي أن هؤلاء الذين يتعصبون عليَّ، ويشغلون أنفسهم بذكري، والحض عليّ هم أحد رجلين إما جاهل لا يدري أنه جاهل ولا يهتدي بالهداية، ولا يعرف الصواب، وهذا لا يعبأ الله به، أو رجل متميز له حظ من علمٍ وحصة من فهم، لكنه قد أعمى بصيرته الحسد، وذهب بإنصافه حب الجاه، وهذا لا ينجع فيه الدواء، ولا تنفع عنده المحاسبة، ولا يؤثر فيه شيء. .»[1]. وواضح أن الصنف الأول من الرجال هم أصحاب الأمية الثقافية.

وفي معرض استعراضه لمهارات تعديل سلوك المتعصبين من العامة، والخاصة، والطبقة المتوسطة، يذكر سهولة أو صعوبة التأثير على هذه الفئات تبعاً لدرجة ونوع الأمية التي هي عليه[2]، فأصعب الفئات الثلاث هي الطبقة المتوسطة التي لم تبق على جهلها البسيط الذي يلازم العامة، ولم ترق إلى مستوى العلماء «والعقبة الكؤود والطريق المستوعرة، والخطب الجليل، والعبء الثقيل إرشاد طبقة متوسطة بين طبقة العامة والخاصة، وهم قوم قلدوا الرجال، وتلقوا علم الرأي، ومارسوه، حتى ظنوا أنهم بذلك قد فارقوا طبقة العامة، وتميزوا عنهم، وهم لم يتميزوا في الحقيقة عنهم، ولا فارقوهم إلا بكون جهل العامة بسيطاً، وجهل هؤلاء مركباً»[3].

ويعتبر الشوكاني التقليد مصدراً رئيسياً للأمية الثقافية والدينية «وأن مجرد التقليد ليس من العلم الذي ينبغي عد صاحبه من جملة أهل العلم، لأن كل مقلد يقر على نفسه بأنه لا يعقل حجج الله، ولا يفهم ما شرعه لعباده في كتابه وعلى لسان رسوله، وأن من ظفر من طلبه، وفاز من كده ونصيبه، لمجرد اتباع فرد من أفراد علماء هذه الأمة وتقليده، وقبول قوله، دون حجته، فلم يظهر بطائل ولا نال حظاً. .»[4].

= (مرجع سابق) ص ٢٥٣.

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٣٠.

(٢) المرجع السابق ص ٤٥ ـ ٤٧.

(٣) المرجع السابق ص ٤٦ ـ ٤٧.

(٤) المرجع السابق ص ٤٨.

وهكذا نجد الشوكاني يدعو إلى محو الأمية بجميع أشكالها الأبجدية، والثقافية، والعلمية، والإيديولوجية (الدينية) ويعتبر التقليد مصدراً رئيسياً لتلك الأشكال.

ويمكن أن تلخص مبادىء التربية العقلية في تعويد المتعلم على الأخذ بالأسباب والاعتقاد بأن ذلك لا ينافي التوكل، وعلى هجر العصبية والجمود العلمي، وعلى تنمية مهارات تمحيص الآراء ونقدها، وتحذير المجتمع من الآراء غير الصحيحة، وتدريبه على التمييز بين مستويات السلم المعرفي عنده، من ظن، إلى ظنٍ غالب، إلى ظن مقارب للعلم، إلى علم، وتعويده على التحصيل العلمي لكل جوانب المعرفة بما في ذلك علوم الشرع وعلوم العقل وغيرها، وعلى اكتسابه مهارات تطبيق شعاري العلم للعلم والعلم للمجتمع معاً، وعلى أن يراعي المربون الاختلاف في الاستعدادات والقدرات بين الأفراد، ومبدأ التفردية في التعليم، والأخذ بمبدأ التعلم من خلال الخبرة (الممارسة والتمرن والتجريب العظيم)، ومعالجة جميع أشكال الأمية.

أهداف ومجال التربية الجسمية ـ الجهادية

نجد أن الشوكاني هنا يمزج بين تربية الأجسام وإعدادها للجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، فالتربية الجسمية ليست غايةً في حد ذاتها، وإنما هي وسيلة لصيانة الإيديولوجية ونشرها والدفاع عنها، وقد اهتم بجوانب مختلفة من تلك التربية كالاعتناء بالمظهر، والتدريب على المسابقة والمصارعة، والتدريب على الرمي، وعلى الأسلحة الذاتية الصنع، واللعب، والتربية الجنسية وما تتضمنه من أنشطة تستهدف إعلاء طاقتها، وقد أوردها الباحث تباعاً.

الاعتناء بالمظهر

يرى الشوكاني لزوم تربية أبناء الإسلام على الاعتناء بالمظهر الجميل والنظيف ومن ذلك «استحباب إكرام الشعر بالدهن، والتسريح، وإعفاؤه من الحلق، لأنه يخالف الإكرام»[١] إلا أن التسريح لا ينبغي أن يكون هو الشغل الشاغل لصاحب الشعر فذاك من الترف[٢]، ويصف الشوكاني المظهر الجميل

---

(١) (٢) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الأول الجزء الأول (مرجع سابق) ص ١٢٣.

النظيف للمسلم بأنه تحدث بنعمة الله إن لم يصاحب ذلك خلق سيىء «فمن أنعم الله عليه بنعمة من نعمه الظاهرة أو الباطنة، فليبالغ في إظهارها بكل ممكن ما لم يصاحب ذلك الإظهار رياء أو عجب أو مكاثرة للغير وليس من الزهد والتواضع أن يكون الرجل وسخ الثياب شعث الشعر»[1].

«والحاصل أن الله جميل يحب الجمال، فمن زعم أن رضاه في لبس الخلقان والمرقعات، وإمّا أفرط في الغلظ من الثياب، فقد خالف ما أرشد إليه الكتاب والسنّة»[2]، وفي هذا تصحيح للمسلك الخاطىء لبعض المتصوفة الذين لا يعتنون بنظافة أجسامهم وملابسهم ومظاهرهم. وأما يوم الجمعة فقد استحسن فيه اللباس المخصوص المتميز عن لبس سائر أيام الأسبوع[3].

التدريب على المسابقة والمصارعة:

ويرى تدريب الذكور والإناث صغاراً وكباراً على اللون الأول من ألوان الرياضة البدنية وتدريب الذكور على اللون الثاني[4] «وإن مثل ذلك لا ينافي الوقار، والشرف، والعلم، والفضل، وعلو السن، فإنه ﷺ لم يتزوج عائشة إلا بعد الخمسين من عمره، ولا فرق بين الخلاء والملاء»[5]. ثم يفسر منافع المصارعة سواء بين المسلم والمسلم أو بين المسلم والكافر ولا سيما «إذا كان مطلوباً لا طالباً وكان يرجو حصول خصلة من خصال الخير بذلك، أو كسر كبر متكبر، أو وضع مترفع بإظهار الغلب له»[6].

التدريب على الرمي أو الرماية

ويرى تدريب المسلم على الرمي، حيث وضح بأن ذلك استجابة لأوامر الله ورسوله ﷺ، فقد جاء الأمر بإعداد القوة، وفسر الرسول ﷺ القوة بأنها الرمي، وكرر ذلك التفسير للقوة ثلاثاً، واعتبر من ترك الرماية بعد تعلمها آثماً يقول

---

(١) المرجع السابق ص ١٢٥.
(٢) المرجع السابق ص ٢٢٥.
(٣) المرجع السابق المجلد الثاني الجزء الثالث ص ٢٣٤.
(٤) (٥) المرجع السابق المجلد الرابع الجزء الثامن ص ٩٣.
(٦) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

الشوكاني «وكرر ذلك للترغيب في تعلمه، وإعداد آلاته، وفيه دليل على مشروعية الاشتغال بتعلم آلات الجهاد، والتمرين فيها، والعناية في إعدادها، يتمرن بذلك على الجهاد، ويتدرب فيه، ويروض أعضاءه. . . . وفي ذلك إشعار بأن من أدرك نوعاً من أنواع القتال التي ينتفع بها في الجهاد في سبيل الله ثم تساهل في ذلك حتى تركه كان إثماً شديداً، لأن ترك العناية بذلك، يدل على ترك العناية بالدين لكونه سنامه وبه قام»[1]، ويلاحظ من عبارة (ويروض أعضاءه) الجوانب المهارية التي تعتبر إحدى مجاميع المهارات الثلاث للمتعلم: المعرفية، والنفسية، والمهارية، ونلاحظ أيضاً أن الرمي وصناعة أدواته قد ربط بغاية وهي الجهاد في سبيل الله. . فالبعد الإيديولوجي نجده وراء كل نشاط في التربية.

وقد قسم الشوكاني مستويات مهارة من يصنع أو يُعد أو يصلح آلات الجهاد إلى مستويين اثنين من ناحية الأجر فصاحب المستوى الأول له أجر المجاهد إذا كانت النية متوجهة لإعانة المجاهدين، والثاني له أجرة العمل الصالح الذي لا يرقى إلى المستوى الأول «وأما من يصنع ذلك لما يعطاه من الأجرة فهو من المشغولين بعمل الدنيا لا بعمل الآخرة، نعم يثاب مع صلاح النية كمن يعمل بالأجرة التي يستغني بها عن الناس، أو يعول بها قرابته، ولهذا أثبت في الصحيح أن الرجل يؤجر حتى على اللقمة يضعها في فم امرأته»[2]، وقد استخدم الشوكاني البندقية عندما زار كوكبان بصحبة الإمام المتوكل «وقال رحمه الله لما رمى ببندقه المسمى (ظفران) في محل اسمه ظفران[*] بجهات كوكبان، وقد صحبه الإمام المتوكل:

لو سمعتم أصوات ظفران في ظفـ ـران ترتج بالصداء هضابه
قلتم الرعد قد تجلجل والبر ق تلألأ وظللته سحابة »[3]

---

(١) المرجع السابق ص ٨٥.

(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: ديوان الشوكاني (مرجع سابق) ص ٨٦.

(*) ظفران: حصن في منتصف جبل كوكبان إلى الشمال من صنعاء.

التدريب على الأسلحة الذاتية

ويرى أن يدرب المسلم على استخدام الأسلحة التي تصنعها بلاده «كراهة القوس العجمية، واستحباب ملازمة القوس العربية للعلة التي ذكرها ﷺ من أن الله يؤيد بها وبرماح القنا الدين، ويمكن للمسلمين في البلاد، وقد كان ذلك، فإن الصحابة رضي الله عنهم فتحوا أراضي العجم كالروم وفارس وغيرهما، ومعظم سلاحهم تلك السهام والرماح»[1].

وهذا لو تنبَّه إليه حكام المسلمين اليوم لعزموا على تصنيع السلاح تصنيعاً عربياً ـ إسلامياً يوصلهم في النهاية إلى الاستغناء عن احتكار أعدائهم للسلاح، كما أن الاهتمام بالرمي وباستخدام الأسلحة من قبل كل مسلم يستوجب الاهتمام البالغ بالتربية العسكرية ـ الجهادية على مختلف الأسلحة في المدارس والجامعات والمؤسسات، بحيث يتاح لكل مواطن مسلم فرص التدريب سواء من خلال الخدمة العسكرية أو من خلال معسكرات خاصة بذلك أو من خلال إشراكهم في المواقع الجهادية مع أعداء الإسلام.

التدريب على السباق

أشار الشوكاني إلى تدريب المسلم على السباق سواء على الإبل أو الحافر أو النصل، وأوضح بأنها «ليست من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصول إلى تحصيل المقاصد في الغزو، والانتفاع بها عند الحاجة»[2]، وقد أكد على قول (القرطبي) الذي وسع دائرة وسائل السباق لتشمل المسابقة عل الخيل، والدواب، والأقدام، والرمي بالسهام، واستعمال الأسلحة، لما في ذلك من التدريب على الجري[3].

وقد شرح اهتمام النبي ﷺ بتدريب صحابته على السباق بالخيل، والإبل، والمراهنة على ذلك، حيث راهن على فرسه (سبحة)، وكان معجباً بتفوقها، وسبقها، وسابق أعرابياً على ناقته العضباء[4].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الرابع الجزء الثامن (مرجع سابق) ص ٨٦.
(٢) المرجع السابق ص ٧٩.
(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها. (٤) المرجع السابق ص ٧٩، ٨٠.

وإذا كانت رياضة السباق لها هذه المكانة فإنها لم تترك دون أن تتحدد آدابها وغايتها فقد قسم الخيل إلى ثلاثة أقسام «منها الخيل المعدة للجهاد وهي الأجر، ومنها الخيل المتخذة أشراً وبطراً وهي الوزر، ومنها الخيل المتخذة تكرماً وتحملاً وهي الستر. فيمكن أن يكون المراد بالفرس التي للبطنة المذكورة هنا هو المتخذ للتكرم والتحمل»[1]، وقد شرح حديثاً نبوياً تضمن تحديد أنواع الأفراس: الأول: فرس للرحمان، والثاني فرس للإنسان، والثالث فرس للشيطان، أما فرس الرحمان فالمعد للجهاد، وأما فرس الإنسان فهو الفرس الذي يتخذ للنتاج، وأما فرس الشيطان فهو الذي يعد للقمار، وهو مسلك يحرمه الإسلام، وقد عد من آداب السباق بالفرس ما يطلق عليها بالجلب في الرهان، وهو أن يأتي المتسابق برجل يجلب على فرسه أي يصيح عليه حتى يسبق[2]، ومنها أيضاً «عدم الجنب وهو أن يجنب فرساً على فرسه حتى إذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب»[3].

وقد ذكر أن هناك ضرورة تكليف مختصين عند منطقة بدء السباق وكذلك عند نقطة النهاية، وضرورة التحري في معرفة السابق، وهو ما يطلق عليه في أيامنا بالتحكيم فيقول: «التأنّي قبل إرسال خيل الحلبة وتنبيههم إلى إصلاح ما يحتاج إلى إصلاحه، وجعل علامة الإرسال من تكبير أو غيره، وتأمير أمير يفعل ذلك»[4]، ثم يؤكد على «التحري في تبين الغاية التي جعل السباق إليها لما يلزم من عدم ذلك من الاختلاف والشقاق والافتراق»[5]، ثم يحدد بدقة علامة السبق«على أن السبق يحصل بمقدار يسير من الفرس كطرف الأذنين أو طرف أذن واحدة»[6]، فإذا حصل الشك يرى «جواز قسمة ما يراهن عليه المتسابقون»[7]، ومن آدابه أن تكون الخيول في مستوى واحد من القدرة بحيث لا يتحقق من سبق أي منها مقدماً، لأن الغرض من السباق معرفة الخيل السابق منها

(١) المرجع السابق ص ٨٢.
(٢) (٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٤) المرجع السابق ص ٨٤.
(٥) إلى (٧) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

والمسبوق، فإذا كان السابق معلوماً فات الغرض الذي شرع لأجله [١].

وهكذا نجد الشوكاني يحدد معالم التحكيم، ويوزع أدوار المحكمين في المناطق المختلفة، ويشترط التكافؤ في أداة السباق، وينبه إلى وسائل ضبط السباق من خلال الإشارات والملاحظات الدقيقة.

ويتضح أن هذا التدريب قد اقترن بالأخلاق والآداب الإسلامية واستهدف إعداد المتسابقين للجهاد في سبيل الله، فهو رياضة مشدودة إلى خلق بعيد عن الزهو والبطر، وخالية من القمار الذي يبدد أموال الناس، ويحطم العلاقات الاجتماعية، ويجلب الدمار لأسر المتسابقين.

اللعب

وتناول ما جاء عن لعب الحبشة بالحراب عند النبي ﷺ فرحاً بقدومه غير أن ذلك اللعب قد كان ممزوجاً بالشجاعة وبطابع الفتوة «واللعب بالحراب، ليس لعباً مجرداً بل فيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب، والاستعداد للعدو»[٢]، وقد استنتج الشوكاني من تجويز الرسول ﷺ للعب الحبشة إباحة مشاهدة اللهو المباح[٣].

وناقش الشوكاني بعض حقائق الجنس فأورد آراء الذين حرموا العادة السرية بأشكالها المختلفة وبين أن ذلك السلوك لا يدخل في دائرة الحرام أو الحلال بل هو في دائرة المشتبهات الدائرة بينها «وغاية ما فيه أن يقال هو من المشتبهات التي لم يكن من الحلال البين، ولا من الحرام البيّن، والمؤمنون وقافون عند الشبهات، ولا شك أن في هذا العمل هجنة، وخسة، وسقوط نفس، وطرح حشمة، وضعف همة، ولكن الشأن في تحريمه، فإن من حرم شيئاً لم ينتهض الدليل على تحريمه كان من المتقولين على الله بما لم يقل، وقد جاءت العقوبة لفاعله بالأدلة الصحيحة»[٤]، وواضح من كلام الشوكاني وإن لم يعد ذلك

---

(١) المرجع السابق ص ٨٢.

(٢) المرجع السابق ص ٩٣.

(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

(٤) محمد بن علي الشوكاني: بلوغ المنى في حكم الإستمناء (مخ) - (م.غ) (مرجع سابق) ص٨.

السلوك محرماً إلا أنه يرى تربية الشباب على علو الهمة، ورفعة المشاعر، وخلق الحياء، وقوة الإرادة، وهذا يكفل له هجر تلك العادة، كما أنه يرى توعيتهم بالجانب الفقهي الذي يكفل للمؤمن ابتعاده عن منطقة المشتبهات.

وقد ناقش حجج المحرمين لتلك العادة بتفصيل، فالذين قالوا بأنها محرمة لأن الهدف من الغريزة الجنسية هو حفظ النوع الإنساني، وفي تلك العادة انحراف عن ذلك يقول عنهم: «ومن جملة ما تمسك به المانعون ما علم من محافظة الشرع وعنايته بتحصيل مصلحة التناسل، ويجاب بأن هذا مسلم إذا استمنى من له زوجة أو أمة حاضرتان، لا من كان أعزب أو كان في بلاد بعيدة عن من يحل له نكاحه ولاسيما إذا كان ترك ذلك يضره كمن يكون قوي الباءة، كثير الاحتياج إلى إخراج ما ببدنه من فضلات المني، فإن هذا باب من أبواب التداوي التي أباح الشارع جنسها من غير تعيين لنوعها ولا لشخصها، وليس هذا التداوي بالحرام حتى يقال أن الله لم يجعل شفاءنا فيما حرمه علينا لما عرفت أنه لم ينهض الدليل القاضي بالتحريم»[(١)].

وذهب آخرون إلى أن تلك العادة تتعارض مع نهج الإسلام في الترغيب على الزواج فيقول مناقشاً لهم «ويجاب عن ذلك بأن هذا الذي هو محل النزاع فعل ما فعله من الاستمناء للحاجة وعدم القدرة على زوجة أو أمة، أما لو كان قادراً عليها وأراد أن يعدل عنها إلى الاستمناء، فلا شك أن فعله هذا يخالف ما ورد من الترغيب في النكاح بل مجرد ترك التزوّج مع القدرة عليه يخالف ما ورد في الشرع من الترغيب في النكاح، ولو لم يقع فيه الاستمناء أو نحوه»[(٢)].

وناقش الذين قالوا بأن حكمها حكم اللواط الذي يقطع النسل «ومن جملة ما تمسكوا به قياس الاستمناء على اللوطية بجامع (*) قطعهما للنسل ومنعهما منه، ويجاب بأن هذا قياس مع الفارق، فإن المتلوط في فرج محرم شرعاً، وليس الاستمناء في فرج، وأيضاً يجاب بالمعارضة، وهو

---

(١) المرجع السابق ص ٥.
(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(*) يعني باشتراكهما في علة قطع النسل.

أن هـذا القيـاس يجـرى في الإستمتـاع ، فيـقـال الاستـمتـاع من الـزوجـة بغيـر الفـرج قـد سـوغـه الشـارع مـع كـونهـا بجـامـع اللوطيـة في قـطع النسل ، فلو كـان ذلك مـوجباً للتحـريم لكـان الاستمتـاع المـذكـور حـراماً ، والـلازم باطـل فـالملزوم مثله ، والجـواب الجـواب ، أيضـاً يجـاب بالنقض فيقال: لو كان هذا القياس صحيحاً لكان الحد واجباً على من استمنى كما يجب على من تلوط وليس بواجب بإجماع المسلمين »[1] .

ويجيب على سؤال أحـد العلماء (**) حـول حكم شكل من أشكـال تلك العادة فيقول: «وأما قوله بشيءٍ يخالف جسد الإنسان كالحك في شيءٍ يحصل به الاستمناء، هل ذلك محرم أم لا، معاقب عليه أم لا، مثاب فيه عند ضرورة تـوجهت لـه يكـاد يـوجب الـزنـا أم لا ، انتهى ، فـأقـول : ليس الله ولا في سنـة رسـولـه ﷺ دليـل صحيـح ولا ضعيف يـقتـضي تـحـريمـه مـا ذكـره بـل هـو عنـد الضـرورة إليـه مبـاح ، وإذا تعـاظمت الضـرورة ، وتزايدت الحاجة، وخشي أن يفضي ذلك إلى الإضرار ببدنه، فهو بمنزلة الأدوية واستعمالها، ويزداد ذلك جوازاً أو إباحـة إذا خشي الوقـوع في المعصية إن لم يفعله، وهـذا إذا لم يمكنه دفـع الضرورة وكسـر سورة البـاءة، وقمـع هيجـان الغلمة، وتسكين غليان الشبق بشيءٍ من الأمور التي هي طاعة محضة كالصوم وكثرة العبادة، والاشتغال بطلب العلوم، والتفكير في أمور المعـاد أو بشيءٍ من الأطعمة أو الأشربة، أو مزاولة الأعمال التي يستقيم بها معاشـه، وبه تقف بهـا حاله، واعلم أن الكلام في المرأة كالكلام في الرجل، في جميع ما أسلفنا لأن الحكم واحد»[2] .

وفي الكلام السابق تعرض الشوكاني لما يطلق عليه في علم الصحة النفسية بسلوك (الإعلاء)، وهو تفريغ الطاقة الجنسية في أعمال ومناشط معينة ذكر منها: الصـوم، والعبادة والقـراءة، والتفكير في قضـايا المعـاد، والاشتغـال بـالأمـور

---

(١) المرجع السابق ص ٥ ، ٦ .

(٢) المرجع السابق ص ٧، ٨.

(*) العلامة محمد عابد مراد السندي.

المعاشية، وقد تعرض لعملية الإعلاء هذه في موضع آخر فقال: «لو خلي العقل وشأنه لكان للإنسان الانتفاع بنفسه في دفع الضرر عنه ورفع الحاجة منه بما لا يحرم عليه، كما أن له أن ينتفع بها في طلب المعاش والكسب العائد نفعه عليه، وفي الرياضة ونحوها من أسباب الصحة، ودفع المرض، وفي إكراهها على استعمال الأدوية المسهلة للاستفراغات التي لا تتم إلا بتأليم للبدن بوجهٍ من الوجوه كالفصد والحجامة والحقنة»[1]، وهنا نجد صورة جديدة من صور الإعلاء، كالنشاط الرياضي وغيرها من أسباب المحافظة على صحة الجسم، وهذا ما تذهب إليه التربية المعاصرة في علمي: الصحة النفسية وعلم نفس النمو[2].

ثم يعود الشوكاني ليناقش من حرموا صورة أخرى من صور تلك العادة، كأن يتخيل الشخص صورة محرمة عند قيامه بهذه العادة «ومن جملة ما تمسكوا به أن المستمني بالكف ونحوه، قد يتصور شخصاً ممن يحرم عليه، وفي ذلك إغراء للنفس بالحرام، وتهوينه عليها، ويجاب بأن هذا التصور على فرض وقوعه ما الدليل على تحريمه؟ إن كان ما ذكرتم من الإغراء للنفس فإن كان هذا صحيحاً كان مجرد التفكير في النكاح وخطوره بالبال أو تصوره صورة لا تعرف ولا يعلم المتصور وجودها، حراماً، وهو باطل بالإجماع، وما استلزم الباطل فباطل، ثم يلزمكم جواز الاستمناء بالكف عند عدم تصور الصورة المحرمة أو عند تصور ما يحل نكاحه، وأنتم لا تقولون به، والجواب الجواب، ثم ما ذكرتم من كونه في ذلك إغراء للنفس وذريعة إلى الحرام، وتوصلاً إليه، ممنوع، بل الأمر بالعكس فإن من ترك إخراج فضلات المني تزايد شبقه، وتضاعفت دواعي شهوته، ووقع في الحرام إضطراراً لا اختياراً فلو كان مجرد مظنة الإغراء للنفس مسوغاً للأحكام الشرعية لكان ذلك حجة عليكم لا لكم»[3].

---

(١) المرجع السابق ص ٦.

(٢) أنظر د. حامد عبد السلام زهران: علم نفس النمو الطفولة والمراهقة ـ الطبعة الرابعة ـ عالم الكتب ١٩٧٧، ص ٤١٧ و د. عبدالعزيز القوصي: أسس الصحة النفسية ـ الطبعة التاسعة ـ مكتبة النهضة العصرية ١٩٨١، ص ٤٤٢.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: بلوغ المنى (مرجع سابق) ص ٦، ٧.

وأما الذين قالوا بأنها تؤدي إلى الفتـور الجنسي فيسرد قـولهم ويرد عليهم «ومن جملة ما تمسكوا به أن في الاستمناء بالكف مضـارٌ يذكرها أهل الطب منها فتـور الذكـر، ويجاب بـأن النزاع هـاهنا في الأحكـام الشرعيـة لا في الأحكام الطبية، ثم هذه المضار لا يمكن تقديرها في الاستمناء دون الاستمتاع بما عدا الفرج من الزوجة والأمة والجواب الجواب، ثم لو كان مجرد ما يؤثر فتور الذكر موجباً للتحريم لكان جميع الأطعمة والأغذية المؤثرة لذلك حراماً، واللازم باطل فالملزوم مثله»(١).

ويوافق الباحث ما ذهب إليه الإمام الشوكـاني بخصوص الحكم الشـرعي بشأن ذلك السلوك، فهو من المشتبهات الدائرة بين الحـلال والحرام، ومـا من شك أن المجتمع إذا حكمته الشريعة الإسلاميـة، فسيجد كل شاب وشابة فرصة الزواج الميسر، وستتطهر البيئـة الثقافيـة والإعلاميـة من وسائـل إغراء الشبـاب وتهييج غرائزهم الجنسية، وعندما يكون الحال كذلك، فإن مزاولة هذه العـادة تعتبر انحرافاً عن الوضع السوي يضر الفرد والمجتمع، ولكن والحال كما نعلم فإن الباحث يتفق مع ما دعا إليه الشوكاني من أساليب إعـلاء الغريـزة كألـوان العبادة، والرياضة، والقراءة، والعمل، والزيارات وغيرها من المناشط. . . وفي الحقيقة كل هذه الأمور عبادة.

أهداف ومجال التربية الاجتماعية

نادى الشوكاني في تربية المجتمع المتحرر من التعصب المذهبي، ومن الجمود، ومن تقديس صالحي الموتى من العلمـاء، وغيرهم، ومن العـزلة عن الدنيا والاهتمام بحاجات المجتمع ومتطلباته ومقومـاته، فـالمسلم قد وجـد في هذه الحياة لتعميرها والعمل على نمائها لا ليعتزلها، كما يفعل بعض المتصوفة «وإني أخشى أن يكون من هذا القبيل ما يقـع من كثير من المتصـوفة من تلك الأقوال والأفعال التي ظـاهرهـا التنفير عن الـدنيا والبعـد عن أهلها والفـرار من زينتهـا، مع تلك الـوظائف التي يـلازمونهـا من التخشع والانكسـار، والتلهب والتأسف والصراخ تارة، والهدوء تارة أخرى، والرياضات والمجاهدات وملازمة

---

(١) المرجع السابق ص ٦، ٧.

تلك الثياب الخشنة الدرنة، والقعود على المساطب القذرة، وما ينظم إلى ذلك الهيام والشطح والأحوال التي لو كان فيها خير لكانت لرسول الله ﷺ وأصحابه الذين هم خير القرون»[1]، والمذهبية قد شوهت صورة الإسلام وجوهره «وهذه المذاهب التي ذهبت ببهجة الإسلام وغيرت رونقة وجهمت وجهه »[2]، وأما منكرات المعتقدين في صالحي موتى المسلمين فقد تناولها وحللها ورسم سبل علاجها «هذه الاعتقادات التي حدثت لهذه الأمة في صالحي الموتى حتى صار الرجل يقرن من يعتقده من الأموات بمن يقلده منهم فيقول أمامه في المذهب فلان، وشيخه في الأعتقاد والمحبة فلان، وهذا يقوله ظاهراً، وهو لو كشف ونطق بما في ضميره لقال وشيخه الذي يعول عليه في زعمه عند الشدائد في قضاء حاجاته ونيل مطالبه فلان»[3]، وقد ألف الشوكاني رسالة خاصة لعلاج هذه السلوكيات بعنوان (الدُّر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد)، بعد أن وجد تلك الانحرافات سائدة في بلاده وخاصة في مناطق تهامة (الحديدة)[4]، وقد حثّ العلماء على مقاومتها بعد أن ذكر بأنهم قد اكتفوا بموقف السكوت خوفاً من العامة أو من الملوك[5].

ودعا أيضاً إلى تكوين المجتمع المتماسك الذي لا تتعدد عقلياته على نحوٍ يكفل له تحقيق المصالح ودفع المفاسد «وكان ﷺ يرشد إلى الألفة، واجتماع الأمر، وينفر عن الفرقة والاختلاف لما في الألفة والاجتماع من الجلب للمصالح والدفع للمفاسد وفي الفرقة والاختلاف من عكس ذلك»[6].

وتحدث عن أدوار العلماء ورواد الفكر في إيجاد ذلك التماسك جنباً إلى جنبٍ مع أدوارهم التعليمية الأخرى «فالعالم المرتاض بما جاءنا عن الشارع الذي بعثه الله تعالى متمماً لمكارم الأخلاق، إذا أخذ نفسه في تعليم العباد،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٧٣ ، ١٧٤ .
(٢) المرجع السابق ص ١٦٧ .
(٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٤) المرجع السابق ص ١٨٧ .
(٥) المرجع السابق نفسه ص ١٧١ .
(٦) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

وإرشادهم إلى الحق، وجذبهم عن الباطل، ودفعهم عن البدع، والأخذ بمجزهم عن كل مزلقة من المزالق، ومدحضة من المداحض، بالأخلاق النبوية، والشمائل المصطفوية الواردة في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فيسرّ ولم يعسّر، وبشّر ولم ينفر، وأرشد إلى ائتلاف القلوب واجتماعها، ونهى عن التفرق والاختلاف، وجعل غاية همه وأقصى رغبته جلب المصالح الدينية للعباد، ودفع المفاسد عنهم كان أنفع دعاة المسلمين »[1].

ودعا إلى التربية على الأخوة الإيمانية التي تفوق أخوة النسب فالأخوة الإيمانية «يكون لها في قلوب المؤمنين من الموقع ما لا يكون لأخوة النسب فيجهد كل واحد منهما في تحصيل نفع أخيه بما لا يبلغ إليه الشقيق في النسب، ومن ذلك المؤاساة من كل واحد منهما للآخر بما تملكه يده والتعاضد في تحصيل مراد العيش وقد يتناوبان في أمور الدين والدنيا، فيسعى أحدهما في تحصيل أمور المعاش يوماً، كما ثبت في الصحيح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتناوب هو وأخوه الأنصاري في الذهاب إلى حضرة النبوة يوماً فيوماً، فيأتي من نزل منهما الحضرة المصطفوية بما حدث فيها من الأخبار والشرائع، ويقوم الآخر في ذلك اليوم بما يحتاجان إليه من أمور الدنيا، ومن أعظم الفوائد وأجل المقاصد أن يحصل بهذه المؤاخاة المودة الخالصة والتحاب الصحيح »[2].

ودعا إلى عناصر المسؤولية الاجتماعية كالألفة، والهداية، والإرشاد والإيجابية، فعن الألفة يقول «ومما أسوقه إليك أيها الطالب وأعجبك منه أنه كان لي صديق بمدينة من مدائن اليمن، جمعني وإياه الطلب، والألفة، والوداد»[3].

وأما الهداية، فقد ذكرها في مواضع متفرقة من كتابه (أدب الطلب) ومنها ما أشار إليه في معرض حديثه عن ظاهرة عدم الإنصاف في المجتمع تلك الظاهرة

---

(١) المرجع السابق ص ١٤٧.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: بحث مؤاخاته ﷺ بين الصحابة (مخ) - (م.ش)، (مرجع سابق) ص ٢١٩.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ٣٤.

التي نتجت عن سلبية العلماء وتقصيرهم في أدوارهم المتصلة بالهداية، بفعل ضآلة أو انعدام دافعيتهم «وإذا وجد فيهم (العلماء)، من يعرف، فهو لا يستطيع أن ينطق بذلك (الحق) مع أخص خواصه، وأقرب قرابته، فضلاً عن غيره، لما يخافه على نفسه أو على ماله أو على جاهه، بحسب اختلاف المقاصد، وتباين العزائم الدينية، فيحصل من قصورهم مع تغير فطرهم بمن أرشدهم إلى البقاء على ما هم عليه، وأنه الحق، وخلافه الباطل وسكوت من له فطنة ولديه عرفان، وعنده إنصاف عن تعليمهم معالم الإنصاف، وهدايتهم إلى طريق الحق ما يوجب جمودهم على ما هم عليه، واعتقادهم أن الحق مقصور عليه، منحصر فيه، وأن غيره ليس من الدين ولا هو من الحق»[1]، وأما الإرشاد فيقول عنه: «وهكذا صاحب المعرفة، وحامل الحجة، وثاقب الفهم لو وطن نفسه على الإرشاد، وتكلم بكلمة الحق، ونصر الله سبحانه، ونصر دينه، وقام في تبيين ما أمره الله بتبيينه لحمد مسراه، وشكر عاقبته، وأراه الله سبحانه من بدائع صنعه وعجائب وقايته»[2]، ويصف إيجابية صاحب العلم في نشر علمه في مجتمعه، وذوده عن الحق «فأنت أيها الحامل للعلم لا تزال بخير ما دمت قائماً بالحجة، مرشداً إليها، ناشراً لها، غير مستبدل بها عرضاً من أعراض الدنيا، أو مرضاةً من أهلها»[3].

ودعا إلى أن يربى الفرد على هجر الجدال والمراء «ومن جملة الأسباب التي يتسبب عنها ترك الإنصاف وكتم الحق، وغمط الصواب ما يقع من أهل العلم من الجدال والمراء، فإن الرجل قد يكون له بصيرة، وحسن إدراك، ومعرفة بالحق، ورغوب إليه، فيخطيء في المناظرة، ويحمله الهوى ومحبة القلب وطلب الظهور، على التصميم على مقاله وتصحيح خطأه وتقويم معوجه بالجدال والمراء، وهذه الذريعة الإبليسية والدسيسة الشيطانية قد وقع بها من وقع في مهاوي من التعصبات ومزالق التعسفات، عظيمة الخطر، مخوفة العاقبة»[4].

---

(١) المرجع السابق ص ٢٣.

(٢) المرجع السابق ص ٢٤.

(٣) المرجع السابق ص ٣٨.

(٤) المرجع السابق ص ٣٨، ٣٩.

وقد دعا إلى تربية المسلم على العزة، والشعور بالمكانة التي تعلو مكانة أهل الكتاب، وبالغ في دعوته هذه فألف رسالة ساق فيها الحجج العديدة التي توجب على المسلمين في اليمن إجبار اليهود اليمنيين على التقاط الأزبال وناشد كل مسلم بالامتناع عن هذا العمل وترك ذلك لليهود الذين كتب الله عليهم الذلة والمسكنة والصغار والخزي في الدنيا[1]، وقد عارضه بعض العلماء برسائل ناقشت حججه، فأجاب عليها برسائل متعددة[2]، فانظر إلى المفارقات بين عصرنا وعصر الشوكاني، فقد أصبح اليهود أصحاب السيطرة والهيمنة في العالم، وأما المسلمون فقد تدحرجوا من مكانتهم إلى ما نحن فيه، ويرى الباحث أن إظهار عزة المسلم ومكانته يمكن أن يتحقق من خلال تميزه عن أهل الكتاب في الفكر، والخلق، والعادات والتقاليد، وغير ذلك من مظاهر الحياة، ويكفي إلى جانب ذلك التميز الفكري ـ السلوكي أن يحتكم المجتمع والدولة إلى الشريعة الإسلامية التي تعتبر ديناً واجب التطبيق بالنسبة للمسلمين، وقانوناً لأهل الكتاب إن وجدوا في المجتمع ، وما وراء ذلك بطلب الإسلام من المسلمين وحاكمهم عدم أذية الذميين ، والحفاظ على كرامتهم التي تتصل بأصل الخلقة الإلّهية لبني آدم ، وكفالة حرية تدينهم وقد دعا إلى عدة مبادىء تستهدف تقدم مجتمعه، وهي من مبادىء تنادي بها التربية المعاصرة، وهي أربعة مبادىء: مبدأ تعميم التعليم، ومبدأ ديمقراطيته، ومبدأ إلزاميته، ومبدأ استمراره، ونجد هذه المبادىء مجتمعة في كتابه (الدواء العاجل لدفع العدو الصائل)، يقول فيه: «ويجعلون (الحكام) في كل قرية معلماً صالحاً يعلم أهلها العلوم على الوجه الشرعي،ويأمرهم بالمواظبة على الصلاة في أوقاتها، ويدعو ذلك المعلم أن يعلمهم سائر الفروض التي أوجبها الله عليهم ، ويلزموهم ، ويحبسون من لم يأت بما فرض الله عليه ويكون عزيمة صحيحة مستمرة ، وأمراً ضابطاً دائماً ، ولا يكون هذا مثل ما كان من الأمر لأهل

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : إزالة الأشكال في إجبار اليهود على إلتقاط الأزبال ـ (مخ) ـ بحوزة مشرف عبدالكريم وكيل مكتب الإرشاد (سابقاً) بصنعاء ـ منقولة بتاريخ ٩ ذي الحجة ١٣٠٥هـ ص ١ ـ ٧.

(٢) انظر قائمة كتبه المخطوطة في هذه الرسالة، الفصل الثالث ص ٢٠٣.

ضلاع (من جهات صنعاء) ، ثم بطل قبل مضي أسبوع ، فإن الأمور الشرعية والفرائض الدينية هي التي شرع الله نصب الأئمة ، والسلاطين ، والقضاة لها ، ولم يشرع نصب هؤلاء لجمع المال من غير وجهه ، ومصادرة الرعايا في أموالهم بأضعاف ما أوجبه الله عليهم وترك إلزامهم بفرائض الله تعالى »[1] .

ويلاحظ على كلام الشوكاني أنه قد دعا إلى تطبيق كل من مبدأي الإلـزام وديمقراطية التعليم عندما أوجب على الـدولة تعيين معلم في كـل قريـة (بدون فوارق بين المناطق) «ومع أن الشوكاني له أثره الكبير في مجـال الفكر الـديني وإصلاحه بحيث يجعله هذا الرائد الأكبر للنهضة الدينية التي دعا إليها (الشيخ جمال الدين الأفغاني) وجماعته، إلا أن هناك جانباً آخر من فكر الإمام الشوكاني لم ينتبه إليه أحد من الدارسين، وهو منهجه الفذ في إصلاح المجتمع، ودراسته فيكون بذلك سابقاً لعصره بعشرات السنين، وقد عالج قضايا اجتماعية كثيـرة، فقـد دعا مثـلاً إلى تعميم التعليم في الريف. . . »[2]. وقـد اشتـرط في ذلـك المعلم أن يكون صالحاً أي أن يكون واعياً لإيديولوجية الإسلام ومطبقاً لها، فلا يوجد انفصام بين العلم والدين في التربية الإسلامية أو بين العلم والنسق الخلقي الإسلامي، ثم نجده يلزم الحاكم المسلم بمسؤولية ضمان تحقق إلزام التعليم، وبتطبيق العقوبة (الحبس من وجهة نظره) التي تكفل عدم تخلف أي مواطن عن مواصلة الإلزام، ويوجب على الدولة رعايـة التعليم المستمر (الـدائم)، وينتقد تجـربة الـدولة في تنفيـذ تلك المبادىء في إحـدى مناطق صنعـاء وهي ضلاع (شمال مدينة صنعاء)، ويـظهر من خـاتمة كـلامه أن المسؤولين ربمـا حرفتهم المـظالم الاجتماعيـة عن المسؤوليات أو الفـروض التربـوية التي تعتبر جزءاً لا ينفصم عن الفروض الشرعية، ومعلوم من الدين بالضرورة أن الفرائض الشرعية إذا وردت في كتب مفكـري الإسلام تنقسم إلى قسمين عينيـة (كـأداء الصـلاة وغيرها) وكفائية، وهي التي تقوم بها طائفة من المجتمـع، فإن لم تـوجد تلك

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: الرسائل السلفية، (مرجع سابق) ص ٣٥ ، ٣٦.

(٢) ذكريات الشوكاني ، رسائل للمؤرخ اليمني محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق د . صالح رمضان محمود ـ وزارة الثقافة ـ جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ـ عدن، طباعة دار العودة ـ بيروت ١٩٨٣ ص ١٨.

الطوائف المتخصصة في مجالات الحياة المختلفة ومنها التربية والتعليم تصبح الفريضة عينية يأثم المجتمع كله بتركها.

ومما دعا إليه أيضاً صيانة المجتمع من كل ما يؤثر على صحة المواطن المسلم، فأفرد رسالة مستقلة ناقش فيها بعض العادات لدى بعض أفراد المجتمع اليمني حينذاك كتعاطي الزعفران، والجوز الهندي، والأفيون، وقد ربط تحريم تعاطيها بثلاث علل هي: الإسكار، أو التفتير، أو التخدير، ثم إنه قد وضع هذه العلل الثلاث داخل دائرة أكبر منها وهي دائرة حدوث الضرر لمن يتعاطى هذه المواد أو غيرها، وهو أمر تركه الشوكاني إما للشخص المتضرر نفسه أو لمن أثبت حدوث ضرر ما من جراء تعاطي أو استخدام تلك المواد يقول: «فالزعفران، والجوز الهندي والأفيون ونحوها لاحقة بالمسكرات إن صحّ قول من قال إنها تسكر، ولو في حال من الأحوال، وإن صحّ قول من قال إنها مفترة، فهي أيضاً محرمة لذلك، لما سلف، فهي مشاركة للمسكر على أحد التقديرين، وللمفتر على الآخر، وكل واحد منهما يقتضي التحريم، وإن لم يصح فيها وصف الإسكار ولا وصف التفتير والتخدير مطلقاً، فلا وجه للحكمة بتحريمها فمن أراد العثور على الحقيقة، فليسأل من له اختبار عن التأثير الذي يحصل بالأمور المذكورة، وبعد ذلك يحكم كل واحد منهما بما أودعناه في هذه الرسالة»[1].

ويلاحظ أن الشوكاني قد أودع الموضوع بين أيدي جهات الاختبار (مراكز أو معامل البحوث في عصرنا) لتثبت أو تنفي تحقق الضرر وهو منطق علمي سليم يقضي بأن يوكل الإفتاء في أيّ أمرٍ ما من أمور المجتمع للمتخصصين فيها.

وأما القات فقد كان الباحث يتوقع أن يكون رأي الإمام الشوكاني في صف المعارضين لزراعته وتعاطيه، ولكن من الخطأ لوم الشوكاني على موقفه دون الأخذ بالاعتبارات المختلفة التي تتعلق بتعاطيه مثل: حجم زراعته، وحجم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: البحث المسفر في تحريم كل مسكر ومفتر - (مخ) - (م.غ) - (مرجع سابق) ص ٢٩٩.

تعـاطيـه، وأسعـار شـرائه، والـطبقـات التي تتعـطاه، وأثـره على الاقتصـاد الوطني . . الخ .

بالإضافة إلى أن الشوكاني قد اعتبر قاعدة الضرر سارية المفعـول بالنسبـة للقات ولنستمع إلى أقوال الشوكاني في هذه الشجرة «وأما القات فقد أكلت منه أنواعاً كثيرة، وأكثرت منها(*)، فلم أجد لذلك أثـراً، في تفتير، وتخـدير، ولا تغيير، وقد وقعت فيـه أبحاث طـويلة من جمـاعـة من علمـاء اليمن عنـد أول ظهوره، وبلغت تلك المذاكرة إلى علماء مكة، وكتب (ابن حجر الهيثمي) في ذلك رسالة طويلة سماها: (تحذير الثقات عن أكل القات)، ووقفت على ذلك في أيامٍ سابقة، فوجدته تكلم فيها كلام من لا يعرف ماهية القات، وبالجملة أنه إذا كان بعض أنواعه يبلغ إلى حد السكر، والتفتير، من الأنواع التي لا نعرفها، توجه الحكم بتحريم ذلك النوع بخصوصه، وهكذا إذا كان يضر بعض الطباع من دون إسكار وتفتير حرم لإضـراره، وإلا فالأصل حله كما يدل ذلك عمومات القرآن والسنَّة»[1]، ثم ينتقل إلى سلوك اجتماعي متصل ببيع ما يمكن أن يكون من المحرمات فيقول: «وأما قولكم: وهل يجوز بيعه، فالظاهر من الأدلة تحريم بيع كل شيء انحصرت منفعته في محرمٍ لا يقصد به إلا ذلك المحرم، أو لم تنحصر، ولكنه كان الغالب الانتفاع به في محـرم، أو لم يكن في الغالب ذلك ولكنه وقع البيع بقصد الانتفاع به في محـرم، فما كـان على أحد هـذه الثلاث الصور، كان بيعه محرماً، وما كان خارجاً عنها كان بيعه حلالاً»[2].

ومما سبق يتضح ما يلي:

- إنَّ الشوكاني قد ربط تحريم القات بعللٍ وأسباب معينة وهي تحقق الإسكار أو التفتير أو التخدير أو الإضرار الذي يقع على شخصٍ ما من جراء تعـاطيه لنوعٍ من أنواع القات.
- إنَّ تعاطيه لأنواع كثيرة من القـات، وعدم حـدوث أيٍ مـن تـلـك العلل لا

(*) عملاً بقاعدة التحريم: ما أسكر كثيره فقليله حرام.
(١)، (٢) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

يمنع من حدوثها لغيره من المتعاطين لتلك الأنواع، ولذلك نجده قد علق تحريم القات بالضرر الذي قد يحدث لأي شخص من جراء تعاطي نوع من أنواع القات.

- إنه لم يتعرض للآثار الاقتصادية والاجتماعية التي لحقت بالاقتصاد اليمني من جراء قيام المزارعين بقطع شجرة البن وإحلال زراعة شجرة القات مكانها كما يحدث في أيامنا هذه، وبعد أن أصبحت الملايين من أفراد المجتمع تقوم بزراعته واستهلاكه يومياً، وإن أضراره تتفاقم على الفئات الفقيرة والمتوسطة وخاصة صغار موظفي الدولة، الذين تلجِئُهم مسألة الإدمان إلى تعاطيه إلى التفكير في الحصول على المال من أي وجهٍ كان ويدخل في ذلك الرشوة وغيرها من الانحرافات الخلقية التي يعتبر القات من أسبابها، ولعل ما يبرر للشوكاني موقفه إزاء القات عدة اعتبارات وهي أنه لم يكن يتعاطاه في عصره إلا القلة القليلة من أفراد المجتمع (علية القوم أو التجار أو ذوي الدخول المرتفعة (المغتربون)، ولم يكن يزرع إلا في مساحات محدودة من الأرض، هذا بالإضافة إلى عدم تواجد بحوث علمية عن أنواع القات في عصره، وعن فئات متعاطية، بالإضافة إلى أن القوة الشرائية للريال في عصره كانت كبيرة (الريال الفضي - مارتريزا).

وقد توصل (الدكتور المندعي اليافعي) في دراسته العلمية: (دراسات طبية حول القات) إلى ما يلي:

- إنه بعد أن أجرى عدة تجارب على الأرانب توصل إلى أن المقدار الوسطي ٩٫٦ سم ٣ / كغ (من محلول القات) من وزن الأرنب مقدار مؤثر عليها، وقد تحدث عن الأعراض الآتية التي ظهرت على الأرانب (تحت التجريب):

- توسيع الحدقة الخفيف، وتسرع التنفس، وتوسع وعائي محيطي، وهمود الأرانب، والإدرار في التبول، وتسارع نبضات القلب[1].

---

(١) الدكتور المندعي اليافعي: دراسات طبية حول القات - الناشر (المؤلف) - طبع مطابع ألف باء - الأدب - دمشق ١٩٧٩ ص ١٣٤.

ـ توصل إلى أن المقدار الوسطي ٧ر١٣ سم ٣ /كغ من وزن الأرنب مقدار مميت، وقد سبق موت الأرنب (التي جرب عليها بحثه) وجود الأعراض الآتية:

بطء شديد في التنفس، ثم يصبح التنفس صعباً وتشنجاً، وإتساع الحدقة بشدةٍ، وحدوث الموت، ولم يتوقف نبض القلب إلا بعد فترة تزيد على ٢٠ دقيقة(١).

ـ توصل إلى أن «المقادير القليلة من القات لا تنقص الشهية ولكن المقادير الكبيرة هي التي تنقصها»(٢).

وقد تضمنت دراسته بحوثاً معملية أخرى قام بتطبيقها على الفئران استهدفت قياس نشاطها بعد حقنها بمحلول القات مستخدماً جهاز قياس النشاط الإلكتروني، وتوصل إلى أن الحركة المتوسطة للفأر الشاهد (الضابط) هي ٧, ٩٣٠ حركة/دقيقة(٣)، وأما فأر التجريب فقد كانت حركته المتوسطة في الدقيقة تختلف باختلاف تركيز المحلول الذي استخدمه وهي على النحو الآتي:

ـ الحركة المتوسطة للفأر المحقون بمحلول ٢ ملم٣ وهي ٣٨٠ حركة/دقيقة(٤).

ـ الحركة المتوسطة للفأر المحقون بمحلول ٥ ملم٣ هي ٧ر ١٤٠ حركة في الدقيقة (٥).

وقد استنتج من ذلك: «أن تثبيط حيوان التجربة هو المسيطر على اللوحة (لوحة الجهاز) وأن التثبيط يتزايد بتزايد المقادير»(٦).

ويذكر أن القات هو «أحد القلويدات، والتأثيرات الفارماكولوجية (الدوائية) متعددة جداً، ومتباينة أيضاً، فالمورفين، والكودائيين مثلاً مسكنة مخدرة أما التريكنين والبروسيين فهي منشطة للجهاز العصبي المركزي، وبعضها

---

(١) المرجع السابق ص ١٣٥.
(٢) المرجع السابق ص ١٢٨.
(٣) المرجع السابق ص ١٤٠.
(٤) المرجع السابق ص ١٤٢.
(٥) المرجع السابق ص ١٤٤.
(٦) المرجع السابق ص ١٤٦.

كـالأتروبين والهـومـاتـروبين Atropine Homotropine من المـواد المـوسعـة للحدقة، بينما البعض الآخر كالفيروستغمين phyrostigmine والبيلوكاربين pilo-carpine مقبضة للحدقة، وبعضها يسبب إرتفاعاً في الضغط كالإيفدرين ephed-rine فيما يؤدي البعض الآخر إلى هبوط الضغط كالزرربين[1].

وقام بإجراء استبيان خاص بالرغبة في الإقلاع عن تعاطي القات وعن تأثيراته المختلفة على عينةٍ من متعاطية بلغت ١١٦ حالة، خرج منها بنتيجـة مؤداها أن غالبية العينة لا ترغب في الإقلاع عن تعاطيه[2].

وأما آثار الامتناع عن القات فقد كانت على النحو الآتي

- ٨٦ من عدد الحالات حددتها بالضجر والملل والكسل.
- ٣٥ منها حددتها بالضيق.
- ٢٧ منها حددتها بالآلام في المفاصل والعظام.
- ٢٠ منها حددتها بالأحلام المزعجة (الكوابيس).
- ١٥ حالة حددتها بسرعة الغضب، والانفعـال، وهما يشيـران إلى تأثيـر مدى الإدمان والتعود على القات[3].

وأما آثار تعاطي القات علىى الرغبة الجنسية فقد أجاب ٣٨ منها بأنه يشعر بها، بينما أجاب ٧٨ منها بزوالها، وذلك أثناء مضغ القات، وأما بعد مضغه فقد أشار ٦٢ من الأفراد إلى أنهم يشعرون بها، بينما أفاد ٥٤ منهم بعدم شعورهم بها[4]، وقد استنتج الباحث من دراسته إلى أنه بالإمكان استخدام القات كوسيلة لكف الحيوية والقدرة الجنسية[5].

وتوصل أيضاً إلى أن القات يحتوي على مادتي التنين والقاتين اللتين تحدثان عند متعاطي القات حالة الإمساك[6].

---

(١) المرجع السابق ص ١٤٩.
(٢) المرجع السابق ص ٨٤.
(٣) المرجع السابق ص ٨٢ ـ ٨٤.
(٤) المرجع السابق ص ٩١.
(٥) المرجع السابق ص ٩٣.
(٦) المرجع السابق ص ١١٢.

وأما آثاره النفسية فهي القلق [1].

ويرى الباحث أن القات ضار بالاقتصاد اليمني، باعتباره سلعة طاردة لزراعة البن اليمني المتميز بنوعيته وسعره فهو من سلع التصدير التي تخدم ميزان المدفوعات، ولتأثيره السلبي على نمط معيشة الطبقات الفقيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى أن القات وخاصة في المدن يضيع على الوالدين فرص التربية للأبناء بسبب انصرافهما عنهم منذ وقت الظهيرة وحتى دخول المساء يومياً، فإن كانوا أطفالاً دفع بهم إلى الشوارع والأزقة وما فيهما من رفاق لهم تأثيرهم في سلوك اولئك الأطفال، وإن كانوا من المراهقين تكالبت عليهم شلل من الرفاق ودعاة الأحزاب لهم سلوكيات متناقضة تنعكس في سلوكيات المراهقين.

ولو قدر للشوكاني تعرف مضار القات على صحة المواطن، وما يلحق من آثار سلبية على الصعيد التربوي، والاقتصادي، والأخلاقي، لما تردد في الدعوة إلى عدم زراعته بغض النظر عن قضية التحريم أو التحليل، ويكفي أن يكون عنصر الضرر الواقع على كل من الفرد والمجتمع، كما هو حاصل الآن كافياً لدفع الدولة والمفكرين والهيئات وسائر فئات المجتمع ومواطنيه إلى استخدام كل وسيلة لإيقاف زراعته.

والمشكلة أن إيقاف زراعة القات لا يمكن أن يتم بقرار جمهوري، لأن مزارعي القات قد ظهرت منهم فئة لها نفوذ وسلطة لا تمكن الدولة من تنفيذ قرارها، كما أن مزارع القات لا يجد سلعاً بديلة تدر عليه من الدخل ما يدره عليه القات كالبن مثلاً أو كالبرتقال أو غيرهما فهو يتحصل على دخلٍ يومي كبير، كما أن شجرة القات تصلح للإنبات والنمو في الأجواء المختلفة، وتقاوم الجفاف وتسوق يومياً بين فئات المجتمع المختلفة ابتداء بالمواطن العادي وانتهاء بكبار مفكري المجتمع وأدبائه ووزرائه، هذا بالإضافة إلى أن الاجتماع اليومي لمتعاطي القات فترة طويلة تمكنهم من التفاعل والتواصل الفكري والاجتماعي لا يتحقق من خلال أية مجالات أخرى تشبع هذه الدوافع كالنوادي مثلاً، وقد زار الباحث بريطانيا عام ١٩٨٢ م فوجد بأن الجالية اليهودية تقوم

---

(١) المرجع السابق ص ١٢٠.

باستجلاب القات للجالية اليمنية يومياً من الحبشة وغيرها، وفي هذه اعتبارات سياسية واستغلالية.. أي أن القات معضلة لا يسهل حلها لما لها من اعتبارات اجتماعية، وسياسية، ونفعية فردية (بالنسبة للمزارع)، ومما يصعب علاج هذه المشكلة أن المتعلمين سواء في المدارس بجميع مراحلها أو في الجامعة أو المتخرجين منها أو أصحاب الدراسات العليا، بالإضافة إلى كبار مثقفي المجتمع ومسؤوليه يعتبرون من الفئات الشديدة الإقبال على تعاطي هذه الشجرة، وهذا يعصف بعنصر القدوة التي يمكن أن تكون مؤثرة على سائر المواطنين، فالجميع في شبه إجماع على مضاره، والجميع في شبه إجماع على تعاطيه وهذه هي المعادلة الصعبة، ولكن هذا لم يمنع وزارة التربية من تدريس مضار القات[١] ولم يمنع جامعة صنعاء من إجراء البحوث المعملية على أنواعه، بالإضافة إلى ندوات مركز البحوث والدراسات اليمنية ومطبوعاتها عن القات، ولعل مثل هذه الأمور سوف تفتح طريق الوعي أكثر مما هو عليه الآن بأضرار هذه الشجرة.

أهداف ومجال التربية النفسية

بغض النظر عن ما قد يقال من آراء حول تفسير النفس أو العقل أو الروح، فلا يزال العلماء يجدون مناطق مجهولة ـ مناطق فراغ ـ في دوائر دراساتهم، وقد سبق الحديث عن التربية الإيمانية ـ الروحية، وعن التربية العقلية وهنا قدم الباحث ما أمكنه العثور عليه من آراء تبوب في عصرنا ضمن علمين: علم نفس النمو، وعلم الصحة النفسية، وهي آراء تدور حول ما يتصل من قريب أو بعيد بمراحل النمو، أو بمطالبه، وما يقال حول التربية الأسرية، وحاجات الكائن الإنساني.

آراؤه في علم نفس النمو

للشوكاني بعض الآراء التي تتعلق بنمو الكائن الإنساني في أطواره المختلفة، وهذه الآراء بعضها انعكاس لمبادىء تربوية مستمدة من أصول التربية الأساسية: القرآن الكريم والسنَّة النبوية المطهرة، لأن المفكر الإسلامي

---

(١) في كتب التربية الوطنية.

في آرائه المختلفة ومنها التربوية يتفاعل مع إيديولوجيته التي تعتبر الخلفية الفكرية لتلك الآراء والبعض الآخر هي فهم خاص به، اجتهد في الحديث عنها، مرجحاً لهذا الرأي أو ذاك، وذلك من خلال استخدام مهاراته العقلية في الفهم، والتفسير، والتحليل، والاستنباط، وهو في الحالتين يهتدي بالكتاب والسنّة، وبفهم خير القرون، وبما سبقه من تنظير وخبرة لدى مفكري الإسلام من قبله، وكتابه: (أدب الطلب ومنتهى الأرب) لم يتضمن آراءه في مراحل النمو الأولى والتي تسبق مرحلة المراهقة وما بعدها من مراحل، وسبب ذلك من وجهة نظر الباحث أنه قد كان مستغرقاً في بذل طاقته مع الكبار الذين يستطيعون استيعاب علوم الإجتهاد،والذين قسمهم إلى فئات أربع ووضع لهم برامج دراستهم كما سيأتي في الفقرة الخاصة بالمناهج والمراحل، ولكن كتابه (أدب الطلب) لم يخلُ من مبادىء تربوية تصلح لأن تكون مرشدة لمربي الأطفال، وقد تطرق إليها الباحث في مواضع متفرقة من هذا الفصل، ولذلك فقد تم التنقيب عن بعض آرائه المتعلقة بالنمو في سائر مؤلفاته، وهو جهد يعتبر نقطة بداية لجمع وتحليل المادة العلمية الخاصة بخصائص النمو ومطالبه، وهو عبء يقع على عاتق باحثي التربية الإسلامية أو علم نفس النمو، وهذا يبرر ما قد يجده القارىء من فجوات تتصل بهذا الموضوع،وقد أوردت تلك الآراء ابتداء بالفترة الجنينية وانتهاءً بالشيخوخة، وقد اتضح من خلال ما أمكن جمعه من معلومات حول هذا الأمر أن مطالب النمو ذات سمت إيديولوجي يلازم كل مرحلةٍ من مراحل النمو، وهو الأمر الذي يميز التربية الإسلامية عن غيرها من ألوان التربية، حيث يتشابك النسق الإيديولوجي مع الآراء النفسية، فتجد معظم الآراء قد جمعت ما ورد من أحكام وتعاليم إسلامية (قرآنية ونبوية)، وما ورد من تفسيرات أو اجتهادات خاصة بالشوكاني.

مراحل النمو

يبدأ الباحث بما جمعه الشوكاني من أقوال عن مراحل النمو المختلفة في إطار تفسير قول الله تعالى: ﴿**مالكم لا ترجون الله وقاراً وقد خلقكم أطواراً**﴾[1]

---

(١) سورة (نوح) الآيتان (١٣، ١٤).

فيشير إلى أن للإنسان مراحل نمو متتابعة، كل مرحلة تختلف عن سابقتها، ولاحقتها، وقد قيل أطواراً: صبياناً ثم شباناً، ثم شيوخاً، وقيل الأطوار اختلافهم في الأفعال والأقوال، والأخلاق»[1].

وواضح من هذا القول أن لكل مرحلة خصائصها، ومطالبها كما هو في مراجع علم نفس النمو «يحدث النمو في كافة مظاهره في شكل تغيرات، وتطورات يتعرض لها الفرد النامي، جنيناً، فوليداً، فرضيعاً فطفلاً، فمراهقاً، فراشداً، فشيخاً، ورغم أن حياة الإنسان تكون وحدة واحدة، إلا أنَّ نمو الفرد العادي يمر بمراحل تتميز كل منها بخصائص واضحة، إلا أن مراحل النمو تتداخل في بعضها البعض، كما تتداخل فصول السنة في تدرجٍ، وانتقال الفرد من مرحلة إلى المرحلة التالية يكون تدريجياً وليس فجائياً، ونحن نلاحظ أنه من الصعب تمييز نهاية مرحلة عن بداية المرحلة التي تليها في معظم الأحوال، إلا أن الفروق بين المراحل المتتالية تتضح بين منتصف كل مرحلة والمرحلتين الأخريين السابقة عليها والتالية لها»[2].

الفترة الجنينية

يتحدث الشوكاني عن الجنين فيقول «جنين امرأة: الجنين بفتح الجيم بعده نونان بينهما ياء تحتية بوزن عظيم وهو حمل المرأة ما دام في بطنها، سمي بذلك لاستتاره فإن خرج حياً فهو ولد أو ميتاً فهو سقط، وقد يطلق عليه جنين. . . الجنين ما ألقته المرأة مما يعرف أنه ولد سواء كان ذكراً أو أنثى ما لم يستهل صارخاً»[3]، ويقول: «والأجنة جمع جنين، وهو الولد ما دام في البطن، سمي بذلك لاجتنانه أي لاستتاره. . . فلا يسمى من خرج عن البطن جنيناً»[4].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: تفسير فتح القدير، الجزء الخامس ص ٢٩٨.

(٢) د. حامد زهران علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة ـ الطبعة الرابعة ـ عالم الكتب، القاهرة ١٩٧٧ ص ٦١.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الرابع الجزء السابع ص ٦٩، ٧٠.

(٤) المرجع السابق الجزء الخامس ص ١١٣.

ويناقش الرأي الذي يحدد فترة الحمل بستة أشهر كحدٍ أدنى وبأربع سنين كحدٍ أعلى، فيستبعد هذا التحديد، ويضع مقاييس معينة لتحديد الحمل هي:

- كبر حجم البطن.
- وجود حركة للجنين.
- انقطاع الحيض.
- الانتظار لمدة لا تزيد على تسعة أشهر، فإن مضت ولم تظهر علامات الحمل ككبر حجم البطن، والحركة وغيرها فلا انتظار بعدها[1].

ورأفة بالجنين يشير الشوكاني إلى وجوب الإنفاق على المطلقة الحامل وتوفير السكن لها حتى تضع حملها، فإذا وضعته وقامت بإرضاعه فعلى الأب دفع أجور هذا الإرضاع بحسب ما هو متعارف عليه في المجتمع، فإذا لم يتفق الطرفان على الأجر، فللأب أن يستأجر مرضعة أخرى ترضع ولده[2]، ومن ا المعلوم أن توفير الغذاء الجيد، والاستقرار النفسي للمرأة الحامل له آثاره الطيبة على نمو الجنين في كل مراحله «نحن نعلم أنَّ غذاء الجنين مصدره الأم، وتدل البحوث على أن نقص غذاء الأم خاصة البروتين وعدم اتزانه ونقص الفيتامينات خاصة فيتامين (ب) المركب يؤدي إلى تعب الأم الحامل، وإلى نقصٍ جسمي لدى الجنين كالكساح أو البلاجرا، وفقر الدم أو الهزال، ويؤدي إلى تأثر الجهاز العصبي والضعف العقلي، والاضطرابات النفسية والتعرض للأمراض، وقد لوحظ أن نقص وزن الأم الشديد مع بداية الحمل أثناء الحمل قد يؤثر تأثيراً سيئاً على نمو الجنين، وقد يحدث الإخداج وقد يصل الحال إلى الإجهاض»[3]، يحتاج الجنين إلى أن تصل إليه مؤثرات جسمية وانفعالية صحية عن طريق الأم، وتؤثر الحالة النفسية للأم بطريق غير مباشر على نمو الجنين، فالخوف والغضب والتوتر، والقلق عند الأم يستثير الجهاز العصبي الذاتي وينعكس أثره على

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: السيل الجرار، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٣٣٤ ـ ٣٣٥.
(٢) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، الجزء الخامس (مرجع سابق) ص ٢٤٥.
(٣) حامد زهران: علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة (مرجع سابق) ص ٨٧.

النواحي السيكولوجية مما يؤدي إلى اضطراب إفراز الغدد، وتغير التركيب الكيميائي للدم مما يؤثر بدوره على نمو الجنين»[1].

وحفاظاً على سلامة نمو الجنين حالاً ومستقبلاً يؤكد الشوكاني على عدم إقامة العقوبة على المرأة الزانية إذا كانت حاملة حتى يخرج جنينها إلى النور، وتقوم بإرضاعه، أو تجد له من يرضعه[2]، ويؤكد في موضع آخر الحرص على سلامة الجنين فيشير إلى الفترة التي تقضيها الحامل بعد وفاة زوجها أو بعد طلاقها، وهو ما يطلق عليها بالعدة، فيقول «والحق أن عدة الحامل بالوضع في الطلاق، والوفاة»[3]، ويؤكد هذا الحرص بقوله «والحبلى والمرضع إذا خافتا على أولادهما أفطرتا وأطعمتا»[4].

وقد ذكر بأن أقل الحمل ستة أشهر، استنتاجاً من معرفته بمدتي الحمل والرضاع الكامل وهي ثلاثون شهراً[5].

تكريم السقط

فإذا تعرض الجنين إلى السقط قبل المدة المحددة للحمل فيلزم الصلاة عليه إذا استهل، لأن الاستهلال دليل على وجود الحياة قبل خروج السقط بكامله[6]، وقد عرف الاستهلال بقوله «والمراد بالاستهلال صدور ما يدل على حياة المولود من صياح، أو بكاء أو نحو ذلك، ولا خلاف بين أهل العلم في اعتبار الاستهلال في الإرث»[7]، ولولد الملاعنة والزنا الحق في الإرث من أمه وقرابتها[8].

---

(١) المرجع السابق ص ٨٨.
(٢) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة، شرح الدراري البهية، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٢٢٦، ٢٢٧.
(٣) المرجع السابق ص ٨٣.
(٤) محمد بن علي الشوكاني: نيل الاوطار المجلد الثاني، الجزء الرابع (مرجع سابق) ص ٢٣٢.
(٥) المرجع السابق، الجزء الخامس ص ١٨.
(٦) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار، المجلد الرابع، الجزء الثامن (مرجع سابق) ص ٤٦.
(٧) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٢٧٠.
(٨) المرجع السابق ص ٢٦٩.

الاهتمام بالمولود لحظة الميلاد

يشير الشوكاني إلى قيام أهل المولود بالتأذين في أذنه عند الولادة، ويوضع زعفران أو نحوه على رأسه[1]، وتحنيكه بتمرٍ أو نحوه من الحلو المائع، ويستحسن أن يكون المحنك من الصالحين الذين يتبرك بهم سواء أكان رجلاً أم امرأة[2].

بهجة الميلاد، واجتماعيته

وعند خروج الجنين من بطن أمه يستعرض الشوكاني بهجة والديه وأسرته بالمولود الجديد، وتتمثل تلك البهجة بما يطلق عليه العقيقة، وهو احتفاء واحتفال جماعي بالكائن الإنساني، في اليوم السابع من ولادته، حيث تذبح شاة أو شاتان، وفيه يسمى، ويحلق شعر رأسه ويتصدق بوزنه فضة على الفقراء[3].

والعقيقة هي «الذبيحة التي تذبح للمولود، والعق في الأصل الشق والقطع . . . وسبب تسميتها بذلك أنَّه يشق حلقها بالذبح، وقد يطلق العقيقة على شعر المولود»[4].

وقد يطلق على الشاة العقيقة، ولكن يستحسن أن تسمى نسيكة[5]. فهناك

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار المجلد الثالث الجزء الخامس (مرجع سابق) ص ١٣٢ - ١٣٧.

(٢) المرجع السابق ص ١٣٧.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة (مرجع سابق) ص ١٨٩.

(٤) محمد بن علي الشوكاني : نيل الاوطار، المجلد الثالث الجزء الخامس (مرجع سابق) ص ١٣٢.

(٥) (عق) عن ولده (عقاً) من باب قتل، والأسم (العقيقة) وهي الشاة التي تذبح في اليوم السابع، وفي الحديث قولوا نسيكة، ولا تقولوا عقيقة، وكأنه عليه السلام رآهم تطيروا بهذه الكلمة فقال قولوا نسيكة، ويقال للشعر الذي يولد عليه المولود من آدمي وغيره (عقيقة) و (عقة) بالكسر، ويقال أصل العق الشق يقال (عق) ثوبه كما يقال شقه بمعناه، ومنه يقال عق الولد أباه عقوقاً من باب قعد إذا عصاه وترك الإحسان إليه فهو (عاق) والجمع (عققة) و(العقيق) الوادي الذي شقه السيل قديماً، منها (العقيق) الأعلى عند مدينة النبي ﷺ مما يلي الحرة إلى منتهى البقيع، وهو مقابر المسلمين، أنظر المصباح المنير، باب العين، دار المعارف ١٩٧٧، ص ٤٢٢.

إذاً بهجتان بهجة الوالدين وقرابة المولود وجيرانه ، وبهجة الفقراء الذين يرتفع دعاؤهم لهذا المولود ، وهذا يوضح كيف تتسع دائرة الحب والتراحم في المجتمع المسلم ، وكيف يتبادل الفرد والمجتمع الإهتمام منذ ميلاد هذا الفرد ، وهذا يبرز سمة التوازن بين الفرد والمجتمع منذ ميلاد الفرد .

اختيار اسم المولود

ويستحب أن يسمى المولود في يوم سابعه بعبد الله، أو بعبد الرحمن أو بمنذر أو بأسماء الأنبياء والصالحين، وأن تلتمس تلك التسمية من أهل الصلاح والاستقامة[١]، ونلاحظ هنا البعد الإيديولوجي في التسمية حيث تستهدف الأسماء المختارة تأكيد العبودية لله تعالى، أو الإرشاد للجهال والعصاة والضالين، أو الاقتداء بالأنبياء والصالحين.

مصطلح الطفل

ويشير الشوكاني إلى أنَّ الطفولة تبدأ منذ وقت انفصال الصغير إلى بلوغه[٢].

سنو المهد والرضاعة

ويشير إلى أن المهد يعني مضجع الصبي في رضاعه[٣] أو هو شيء يستخدم لتنويم الصبي، أو هو حضن الأم، أو هو سرير كالمهد[٤]. ثم يتناول الرضاع، فيحدد معنى الرضعة «وهي أن يأخذ الصبي الثدي فيمتص منه، ثم يستمر على ذلك حتى يتركه باختياره بغير عارض»[٥]. وأما الرضعات التي تثبت حكم الرضاع، فقد وصل تحقيقه إلى أن عددها خمس، وأما دونها فلا يقتضي التحريم كالمصة والمصتين، والرضعة والرضعتين، والإملاجة والإملاجتين[٦]،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار المجلد الثالث ، الجزء الخامس ، (مرجع سابق) ص ١٣٧، ١٣٨.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، الجزء الثالث، ص ٤٣٧.

(٣) المرجع السابق ص ٣٤٢.

(٤) المرجع السابق ص ٣٣٢.

(٥) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة، (مرجع سابق) ص ٩١.

(٦) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

وقد عرف الإملاجة بأنها «الإرضاعة الواحدة مثل المصة، وفي القاموس: ملج الصبي أمه كنقر وسمع، تناول ثديها بأدنى مجّة، وامتلج اللبن امتصه، وأملجه أرضعه، والمليج الرضيع»[١].

ويلاحظ هنا أن سلوك الرضيع (عدد رضعاته) سوف يؤثر على مستقبل علاقاته الاجتماعية، وقيمها الخلقية، وهكذا تمتزج الحاجات المادية مع الحياتين الاجتماعية والخلقية، منذ وقت الرضاعة.

ثم يتناول محددات مفهوم الرضاع المقتضي للتحريم فيذكر بأنه لا حكم للرضاع الذي يقع بعد الحولين[٢]، وإنه لا يحرم منه إلا ما فتق الأمعاء في أيام الثدي أي زمن الرضاع قبل الفطام[٣]، وقد حقق في الحديث النبوي الذي يشير إلى أنه لإرضاع الأما أنشر العظم (قواه) وأنبت اللحم، فقال: بأن في سنده مجهولين، ومن ثم لا تقوم به حجة[٤]، وعلى فرض صحته فإن الخمس الرضعات تقوي العظم وتنبت اللحم وإن لم يبدُ ذلك للعيان[٥].

وأما ترخيصه ﷺ لإرضاع الكبير فلم يَرَ الشوكاني قصره - كما ذهب إلى ذلك آخرون - على امرأة أبي حذيفة لمولاه، سالم بل هو ترخيص لكل من عرضت له حاجة مشابهة، وهي أن يحتاج إلى ذلك الكبير في قضاء حاجاته وتدبير مصالحه في منزله مما يقتضي التردد على أهله[٦].

وقد وجد الشوكاني أقوالاً تسعة تحدد الرضاع الذي يقتضي التحريم، وقام في النهاية بتحديد رأيه، وتلك الأقوال هي:

- إنه لا يحرم منه إلا ما كان في الحولين[٧].

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار: المجلد الثالث، الجزء السادس، (مرجع سابق) ص ٣١٠.
(٢) محمد بن علي الشوكاني: السيل الجرار، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٤٦٥.
(٣) المرجع السابق ص ٤٦٦.
(٤) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٥) المرجع السابق ص ٤٦٨.
(٦) المرجع السابق ص ٤٦٩.
(٧) المرجع السابق ص ٣١٤.

- إن الرضاع المقتضي للتحريم ما كان قبل الفطام[1].

- إن الرضاع في حال الصغر يقتضي التحريم ولم يحده بحدٍ معين[2].

- إنه في الحولين وما قاربهما[3]

- إنه في ثلاث سنين[4].

- إنه في سبع سنين[5].

- إنه حولان واثنا عشر يوماً[6].

- إن الرضاع يعتبر فيه الصغر، إلا ما دعت إليه الحاجة كرضاع الكبير الذي لا يستغنى عن دخوله على المرأة، ويشق احتجابها منه، وهو رأي ابن تيمية، وهو ما رجحه الشوكاني لأنه يجمع بين الأحاديث التي وردت في ذلك[7]، وهو «بأن تجعل قصة سالم المذكورة (إرضاع الكبير) مخصصة لعموم إنما الرضاع من المجاعة، ولا رضاع إلا في الحولين ولا رضاع إلا ما فتق الأمعاء، وكان قبل الفطام، ولا رضاع إلا ما أنشر العظم، وأنبت اللحم، وهذه طريقة متوسطة بين طريقة من استبدال بهذه الأحاديث على أنه لا حكم، لرضاع الكبير مطلقاً، وبين من جعل رضاع الكبير كرضاع الصغير مطلقاً[8].

ويتحدث عن الفطام ويطلق عليه كما جاء في كتاب الله تعالى (مصطلح الفصال)، فيقول بأنه التفريق بين الصبي والثدي، ومنه سمي الفصيل لأنه مفصول عن أمه [9]، فإذا كان الفطام (الفصال) قبل الحولين فينبغي أن ينجم ذلك باتفاق الطرفين الأب والأم من خلال التشاور والتراضي بينهما [10] وأما رضاع الحولين فهو غير متحتم فيجوز التراضي على ما دون ذلك[11]، ويرى

---

(١) إلى (٧) المرجع السابق ص ٣١٥.

(٨) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

(٩) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير (المجلد الأول) الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ١٤٦.

(١٠) المرجع السابق ص ٢٤٦.

(١١) المرجع السابق ص ٢٤٥.

وجوب رضاع الأم لولدها إذا لم يقبل الرضيع غيرها [1] وإلى وجوب تحمل الأب تكاليف معيشة المرضعة المطلقة منه، وهو أن يطعمها ويكسوها بما هو متعارفٌ عليه في المجتمع[2].

واستحسن مكافأة المرضعة عند الفطام[3] والحكمة في مكافأتها يوضحه بقوله فإن عدم توفير أجرهنَّ يبعثهنَّ على التساهل بأمر الصبي والتفريط في شأنه[4].

ويتحدث عن كفالة الطفل «إذا تنازع الأب والأم في ابن لهما كان الواجب هو تخييره، فمن اختاره ذهب معه.. وإن التخيير في حق من بلغ من الأولاد سن التمييز هو الواجب من غير فرق بين الذكر والأنثى»[5]. فإذا تساوى الأمران تستخدم القرعة، ويجوز نقل الصبي إلى من يختار ثانياً[6] وأجاز تخصيص الاختيار أو القرعة بملاحظة مصلحة الصبي وهو أن يكون أحد الأبوين أصلح له من الآخر[7].

وبيّن الأدوار التربوية للأم نحو ولدها بما يحقق مطالب نموه المختلفة وذلك بأن لا «تفريط في حفظ الولد، والقيام بما يحتاج إليه.. فتسيء تربيته أو تقصر في غذائه»[8]، وفي هذا توضيح لدور الأم إزاء مطالب نمو ولدها المختلفة الجسمية، والنفسية، والاجتماعية، والعقلية.

---

(١) (٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٣) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الثالث، الجزء السادس (مرجع سابق) ص ٣٢٠.
(٤) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، المجلد الأول، الجزء الأول، (مرجع سابق) ص ١٤٧.
(٥) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار المجلد الثالث، الجزءء السادس، (مرجع سابق) ص ٣٣١.
(٦) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٧) المرجع السابق ص ٣٣١، ٣٣٢.
(٨) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير، المجلد الأول، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٢٤٥.

نسب الولد

عند وجود التشابه بين الولد وبين شخص ما غير الأب يشير الشوكاني إلى أن نسبة الولد تكون للفراش، مهما تكن وجوه التشابه بينه وبين أحدهما [1]، فإذا تنازع ثلاثة أشخاص في نسبه وكانوا قد اشتركوا في وطء أمه استخدمت القرعة، ويدفع من أصابته ثلثي الدية للشخصين الآخرين [2].

الحضانة

يعرف الشوكاني الحضانة بأنها قيام الحاضنة بما يصلح الصبي، ومراعاة مصلحة الطفل، ودفع ما يمكن أن يلحقه من ضرر [3].

وللحضانة مراتب، فهو يرى أن تقدم الأمهات على غيرهنَّ، لأن الله سبحانه قد أثبت الحق لهنَّ لا ينزع ذلك عنهنَّ أحد إلا مع التعاسر [4]. فإذا بلغ الصبي سن الاستقلال ووقع النزاع بين الأم والأب عمل بالتخيير فإن لم يقع الاختيار منه أو تردد في ذلك رجع إلى الإقراع [5]، فإذا عدمت الأم أو بطل حقها فالخالة أقدم من الجدات، وهي مع الأب كالأم معه، بتخيير الصبي فإن استويا أقرع بينهما [6]، فإن عدما (الأم والخالة) فالأب أولى بولده يضعه حيث يشاء من قرابته أو غيرهنَّ [7]، فإذا كان الأب لا يحسن الحضانة لولده، أو لا يقوم برعاية مصالحه أو كان غير موجود قام الحاكم (القضاء) بتعيين من يقوم بحضانته من قرابته أو غيرهنَّ [8]، ويقوم ذوو النسبين على ذوي النسب، وذوو الأم على غيرهم كالخالة لأب وأم أولى من الخالة لأحدهما [9]، لأن في هذا الترتيب «تقديم من هو مظنته للحنو والحياطة» [10]، وهنا أيضاً اهتمام بمطالب نمو الطفل النفسية وغيرها.

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الدراري المضيئة ، شرح الدرر البهية ، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٦٨.

(٢) المرجع السابق ص ٦٨، ٦٩.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: السيل الجرار، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٤٤٢.

(٤) المرجع السابق ص ٤٣٦.

(٥) المرجع السابق ص ٤٣٧، ٤٣٨.

(٦) إلى (١٠) المرجع السابق ص ٤٣٨.

وفي مؤلف آخر يذكر معايير كفالة الطفل فيحددها باعتبارات معينة أهمها درجة القرابة للطفل، ودرجة العطف واللطف والرحمة، والحنو وهي في العادة متوفرة بشكلٍ أفضل لذى الأقارب، وتخيير الطفل بين والديه عند تمييزه، فإذا عدمت الأم والخالة والأب كان للحاكم تحديد من يكفله بما يحقق مصلحته(١)، وهنا يشرك الشوكاني جهات عدة بما فيها الطفل نفسه في مراعاة مطالب نموه السليم.

ويناقش الشوكاني أسباب انتقال الحضانة من حاضن إلى آخر، فيخالف من يرى في فسق الأم الحاضنة مبرراً لنقل ولدها إلى حاضنة أخرى «ليس على هذا دليل فإن العدالة مقيدة فيما اعتبره الشرع لا في كل أمرٍ من الأمور، واعتبارها في هذا الموضع حرج عظيم، وتعسير شديد فإن غالب النساء التساهل في كثيرٍ من الأمور الدينية، ولو كانت العدالة معتبرة فيهن، ومسوغة لنزع أولادهنَّ من أيديهنَّ لم يبق صبي بيد أمه إلا في أندر الأحوال وأقلها، فيكون ذلك أعظم جناية على الصبيان ينزعهم عمن يرعى مصالحهم، ويدفع مفاسدهم»(٢) ويوضح هنا أنه لا يوجد بديل للأم في تحقيق مطالب نمو الطفل، وأما انتقال الحضانة بجنون الأم فأمر ظاهر «لأنها لا تقدر على تدبير نفسها فضلاً عن أن تقدر على تدبير غيرها، وأيضاً يخشى على الصبي أن تدعه يموت جوعاً وعطشاً، أو تهلكه عند ثوران جنونها، واستحكام تخليطها»(٣) فمصلحة نمو الطفل السليم هي مدار الأحكام، ويخالف من رأى النشوز سبباً لانتقالها «وأما النشوز فلا وجه لجعلها من أسباب الانتقال، ولا مقتضى لذلك، بل حقها ثابت بالنص فلا يسقطه إلا مسقط شرعي بدليلٍ مرضٍ»(٤).

وتحدث عن مكان الحضانة بما يفيد أن للحاضنة الحق في نقل الرضيع إلى مقرها(٥)، «ولاسيما إذا كان عليها ضرر في بقائها في غير مقرها، وقد كانت

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ٩٤.
(٢) محمد بن علي الشوكاني: السيل الجرار، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٤٣٩.
(٣) (٤) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٥) المرجع السابق ص ٤٤٢.

الحواضن الأجنبيات في أيام النبوة وأيام الصحابة ينقلن الأطفال المدفوعين إليهنَّ للرضاع في مساكنهنَّ وقرى قومهنَّ، ومن جملة من وقع له هذا رسول الله ﷺ، فإن حليمة السعدية لما استرضعت له نقلته إلى دار قومها، وإذا جاز هذا مع عدم ثبوت الحق لهنَّ، كيف لا يجوز للأمهات، ومن يلتحقن بهنَّ مع ثبات الحق لهنَّ» [1].

التسوية بين الأطفال

يرى الشوكاني وجوب التسوية بين الأولاد في التمليك أو النذر أو الهبة، وقد أوجب على الحاكم المسلم إلزام الآباء والأمهات بذلك، وأورد اثني عشر دليلاً على رأيه في رسالة خاصة بهذا الموضوع ختمها بقوله: «وكّل أحد سن هذه الأدلة يدلك على أن تخصيص الرجل لبعض أولاده دون بعض بشيءٍ من ماله باطل يجب على من وقف عليه تغييره، ورده إلى الشريعة المطهرة، وهذا إنما هو فيمن فعل ذلك صحيحاً من غير فرق بين أوائل عمره أو أوسطه أو آخره »[2].

وقد بين أن وجوب التسوية له سنده من السنة النبوية الشريفة وعند جمهور أئمة أهل البيت سلام الله عليهم، وعند سائر علماء المسلمين «فمن أحق بالنجاة، وأولى بالحق هل العامل باثني عشر دليلاً ثابتة عن رسول الله ﷺ والمقتدي بجمهور أئمة أهل البيت سلام الله عليهم وسائر المسلمين رحمهم الله أم العامل بمجرد الخيالات من التأويلات، والتعسفات، والتفسيرات، مع شذوذ القائل بمقاله»[3].

وقد أورد في كتاب آخر له ما يوجب التسوية فقال: «وأما كونها تجب التسوية بين الأولاد فلحديث جابر عن مسلم وغيره قال: «قالت امرأة بشير: أنحل ابني غلاماً، وأشهدني رسول الله ﷺ فأتى رسول الله ﷺ وقال: إن ابنة

---

(١) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: بدر شعبان الطالع في سماء العرفان - مخ - رقم (٦) - ضمن مج (١٥٠) - (م.ج.ك) - (م.غ) حررها في ١٢١٦هـ، ص ١٣٤ .

(٣) المرجع السابق ص ١٣٦ .

فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي، (فقال: له أخوة؟ قال: نعم فقال: فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته قال: لا، قال: فليس يصلح هذا أو إني لا أشهد إلا على حق)، وفي لفظ لأحمد من حديث النعمان بن بشير: (لا تشهد على جور، وإن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم) . . . وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي من حديثه، قال: قال رسول الله ﷺ : (اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم). . وهذه الأحاديث تدل على وجوب التسوية، وإن التفضيل باطل، جور يجب على فاعله استرجاعه»[١] .

وقد تحدث الشوكاني كثيراً في مؤلفه (أدب الطلب) عن أثر التقليد في ظلم البنات من قبل الآباء في قضية الميراث، وإن الذي ساعد على ذلك هو حيل الفقهاء الخارجة عن الشرع وميل الآباء نحو الأبناء الذكور يقول: «ومن جملة ما ينبغي له استحضاره أن لا يغتر بمجرد الاسم دون النظر في معاني المسميات وحقائقها، فقد يسمى الشيء باسم شرعي وهو ليس من الشرع في شيء، بل هو طاغوت بحت، وذلك كما يقع من بعض من نزعه عرق إلى ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث الإناث، فإنهم يخرجون أموالهم أو أكثرها أو أحسنها إلى الذكور من أولادهم بصورة الهبة والنذر والوصية أو الوقف، فيأتي من لا يبحث عن الحقائق فينزل ذلك منزلة التصرفات الشرعية اغتراراً منه بأن الشارع سوغ للناس الهبة والنذر والوصية، غير ملتفت إلى أن هذا لم يكن له من ذلك إلا مجرد الاسم الذي أحدثه فاعله ولا اعتبار بالأسماء بل الاعتبار بالمسميات، فالهبة الشرعية هي التي أرشد إليها النبي ﷺ لما سأله بشير والد النعمان عن تخصيص ولده النعمان بشيءٍ من ماله وطلب منه أن يشهد على ذلك، فقال لا أشهد على جور، ووقع منه الأمر بالتسوية بين الأولاد»[٢]. وهو يحذر طالب العلم من الاغترار بمن يتلاعب بأحكام الشرع « وليس المراد ها هنا إلا إرشاد طالب الإنصاف إلى عدم الاغترار بما يفعله المتلاعبون بأحكام الشرع في تسمية

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الدراري المضيئة شرح الدرر البهية ، الجزء الثاني (مرجع سابق) ص ١٤٧ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٥٤، ١٥٥ .

أمور تصدر عنهم من الطاغوت بأسماءٍ شرعيةٍ مخادعة لأنفسهم، واستدراجاً لمن لا فهم عنده، ولا بحث عن الحقائق، وهذه الذريعة الشيطانية قد عمَّت وطمَّت خصوصاً في أهل البادية فإنه من بقي في أنفسهم ما كانت عليه الجاهلية الأولى من عدم توريث الإناث، ومن لاحظ له عندهم من الورثة، وإن كانوا ذكوراً، فازداد الاقتداء بهم، ولكنهم لما كانوا مخبوطين بسوط الشرع، مقهورين بسيفه، نصبوا هذه الوسائل الملعونة، فقالوا نذرنا، وهبنا، أو وصينا، وساعدهم على ذلك طائفة من المقصّرين الذين لا يعقلون الصواب، ولا يفهمون ربط المسببات بأسبابها، فحرروا لهم تحريرات على أبلغ ما يفيد النفوذ والصحة، طمعاً فيما يتعجلونه من الحطام الذي هو أقبح أنواع السحت»[1].

وقد قام الشوكاني من خلال مركزه في القضاء بإبطال كل الأحكام الجائرة التي فاضلت بين الأولاد «ولقد تلطف المحبون لهذه الطواغيت والمساعدون لهم على كتبها لما صممت على إبطالها، وأبطلها كل من ترد عليه من قاضٍ أو غيره، بعد أن وقع بيني وبينهم ما أشرت إليه سابقاً(*).

فكان من جملة ما عدلوا إليه من الذرائع والوسائل الإقرار للذكورة أو لمن يحبون بديون، ونفقات، ومكتسبات، ولم ينفق ذلك عليّ، ولا التفت إليه، بل كشفت عن أصل كل قرار، فما كان صادراً عن هذه المقاصد الفاسدة أبطلته»[2].

وقد اكتشف الشوكاني أثناء اهتمامه بهذه المسألة أن الآباء هروباً من أحكام الشوكاني قد شرعوا ينذرون ويوصون إلى أولاد أولادهم الذكور بحجة أن هذا العمل بغير الوارث «ومن جملة ما تلطف به من له أولاد ذكوراً وإناثاً أن يعمدوا إلى أولاد أولادهم الذكور فينذرون عليهم، ويوصون لهم، ويقولون إنهم فعلوا ذلك لغير وارث، ولم يفعلوا ذلك إلا لقصد تقليل نصيب بناتهم وتوفير نصيب الذكور، وقد تتبعت هذا فما وجدت أحداً يوصي لأولاد أولاده أو ينذر عليهم إلا

---

(١) المرجع السابق ص ١٥٦، ١٥٧.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: أدب الطلب (مرجع سابق) ص ١٥٨.

(*) يقصد ما يترتب على محاولته الإصلاحية هذه من قبل قضاة الطاغوت أنظر أدب الطلب، ص ١٥٨.

ومعه بنات أو لـه ميل إلى بعض الأولاد دون بعض، ولا يفعلون ذلـك لمقصد صالح إلا في أندر الحالات وأقلها»(١).

ولا شـك بأن الاهتمـام بالتسـوية بين الأولاد لـه آثـاره على النمـو النفسي للأطفال علاوة على ظلمهم، ولذلك نجد علماء نفس النمو المعاصرين يدعون الآباء إلى توزيع الحب والعطف والرعاية بين الأطفال في الأسرة حتى لا تتولد الغيرة بينهم»(٢)، وقد اعتبروا التفرقـة بين الأطـفـال من الاتجاهـات الوالـدية الخاطئة التي شملت: التسلط، الحماية الزائدة، الإهمال، التدليـل، القسوة، وإثـارة الألم النفسي، والتذبـذب، والتفرقـة، والسواء، والكـذب(٣)، وحددوا للوالدين تطبيقـات تربـوية شملت تعـديل اتجـاه التفرقـة بين الأبناء «أن تكـون الاتجاهات الوالدية نحو الطفل وتربيته موجبة، بحيث يتجنب التسلط والحماية الزائدة، والإهمال والرفض والتدليل والقسوة، وإثارة الألم النفسي، والتذبذب، والتفرقة، ويجب أن يفحص الكبار ما لديهم من اتجاهات ويعدلوها، وأن يكون ذلك من وجهة نـظر الطفـل، لأن هذه الاتجـاهات هي التي سيعتنقهـا الطفـل ويسترشد بها في حياته»(٤).

المراهقة والشباب

تعرض الشوكـاني لبعض القضايـا التي تتصل بحيـاة المراهقـة والشباب، وتشمل كافة أوضاع التربية الأسرية بما في ذلك معـالجة بعض حقـائق الجنس ويرد هنا ما يتعلق بكل ذلك.

تحدث الشوكاني عن مشروعية إشباع الدافع الجنسي عن طـريق الزواج، فإن تعذر هذا على الشباب، فإنه يرى أن يقوم بمناشط معينة من شأنها أن تصرف الطاقة الجنسية في مجالات نظيفة، تتيح لهم تأجيل الزواج إلى حين زوال موانع تكوين الأسرة، بعيداً عن سلوك الكبت للمشاعر المشروعة، وعن التوتر الناجم

---

(١) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٢) حامد زهران: علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة (مرجع سابق) ص ١٨٧.
(٣) المرجع السابق ص ١٩١.
(٤) المرجع السابق ص ٢٥٢.

عنه والذي قد ينتهي بالزنا المحرم وبعيداً كذلك عن «ما يؤدي إليه، وما هو مقدمة له، فمن خشي على نفسه الوقوع في هذا، وجب عليه دفعه عن نفسه، فإن كان لا يندفع إلا بالنكاح وجب عليه ذلك، وإن كان يندفع بمثل الصوم، أو السفر، أو التقليل من طعامه وشرابه، أو أكل غير ما فيه دسومة من الأطعمة، لم يجب عليه النكاح لإمكان دفع المعصية بدونه»[1]، وهنا نجد الشوكاني قد تناول سلوك الإعلاء الذي يتحدث عنه علم نفس النمو المعاصر بما لا يتجاوز ما ذكره الشوكاني، يقول أحد أساتذة هذا العلم في معرض كلامه عن النمو في المراهقة الوسطى (١٥ ـ ١٧ سنة) «تزويد المراهقين بالمعلومات الضرورية الخاصة بإعلاء الدافع الجنسي أو تحويل القوة الجنسية إلى مسالك أخرى مثل الرياضة البدنية، والاشتراك في النشاط الاجتماعي والديني، وممارسة الهوايات. [2] إلخ».

كما أن الشوكاني يدعو إلى إيقاف ما يعتبر مقدمة للانحراف الجنسي، وإلى إيقاف ما يؤدي إليه باعتباره يؤدي إلى حرام فهو حرام، وهذا يستلزم توعية المراهق بذلك من ناحية، وهذا ما يدعو إليه علماء علم النفس المعاصرين أيضاً «توجيه المراهق إلى تجنب المواقف التي تؤدي إلى الاستثارة الجنسية، وفرض رقابة مشددة على الأفلام الجنسية والكتابات الجنسية غير المسؤولة» [3].

كما أن الشوكاني قد أشار إلى أن المناشط التي يمكن أن يزاولها المراهق قد تكون ناجحة في تصريف الطاقة الجنسية، وفي هذه الحالة، يتم تأجيل الزواج مؤقتاً إلى حين استطاعته عليه، ويشير علماء نفس النمو المعاصرين إلى أن هذا التأجيل لا يوجد حتى آلان دليل على ضرره «ليس ثمة دليل على أن الامتناع تماماً، مؤقتاً عن الاتصال الجنسي ضار في حد ذاته»[4]، ويرى الباحث أن هذا التأجيل هو قرار مبني على الاعتراف بمشروعية الاعتراف بالدافع

---

(١) محمد بن علي الشوكاني: السيل الجرار، الجزء الثاني، (مرجع سابق) ص ٢٤٣.

(٢) د. حامد زهران: علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة، (مرجع سابق) ص ١٦٣.

(٣) المرجع السابق ص ٣٨٣.

(٤) المرجع السابق ص ٣٨٣، عن بلير وجونز: سيكلوجية المراهقة للمربين ترجمة أحمد عبد العزيز سلامة وضياء الدين أبو الحسب ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ١٩٦٨.

الجنسي، ومن ثم لا يترتب على هذا الموقف الكبت الجنسي اللاشعوري.

وقد استعرض الباحث وجهة نظر الشوكاني في العادة السرية في موضع سابق من هذه الرسالة، حيث لم يعتبرها سلوكاً محرماً ولكنه سلوك يدور بين الحلال والحرام، وقد ناقش بعض الأفكار الخاطئة التي قد تشيع بين المراهقين حول هذا الموضوع [١]، وعلماء النفس المعاصرون قد ناقشوا هذا السلوك فتعرضوا لبيان ما يماثل تلك الأفكار الخاطئة، وأشاروا إلى أن الخطر لا يكمن في وجود هذه العادة وإنما في الضغط اللاشعوري لتلك الأفكار الخاطئة من ناحية وفي إفراط ممارسة تلك العادة وإدمانها[٢] ولذلك نجدهم قد صنفوا: النشاط الجنسي الذاتي المفرط ضمن الانحرافات الجنسية نحو الذات[٣]، ومن الأفكار الخاطئة الشائعة هي الاعتقاد بأن ذلك النشاط يؤدي إلى العمى والسل، والهزال، وإلى أنه يعادل العمل الشاق عدة أيام، أو يعادل مجهود الجماع عشرات المرات، أو يؤدي إلى تشويه الأعضاء التناسلية أو إلى الضعف الجنسي، أو إلى العقم أو إلى اضطرابات العلاقات الجنسية عند الزواج، أو أنه يضعف القوى العقلية، أو ينقص القدرة على التذكر، أو يؤدي في النهاية إلى تحطيم الذات والمرض العقلي[٤].

وأما الأخطار التي ثبت صدقها فهي الخوف من المضاعفات، والقلق، والشعور بالإثم، والإفراط في ذلك السلوك «ولكن الصحيح والثابت هو أن الإفراط في مثل النشاط وإدمانه، وما يصاحبه من مشاعر الإثم والذنب والخطيئة، والصراع النفسي، مضافاً إليه الاعتقاد في هذه الأفكار الخاطئة، والخوف من المضاعفات، والقلق النفسي هو الأخطر، فإن المراهق قد يدخل في حلقةٍ مفرغةٍ من ممارسة العادة السرية: العادة السرية ـ الشعور بالإثم

(١) انظر هذه الرسالة، الفصل الرابع.
(٢) د. حامد عبد السلام زهران: علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة، (مرجع سابق) ص ٣٣٢.
(٣) المرجع السابق ص ٤٥٥.
(٤) المرجع السابق ص ٣٣٢.

ـ فقدان اعتبار الذات ــ الخوف ــ العودة إلى ممارسة العادة »[١].

«ويؤكد هذه النظرة د. إبراهيم قشقوش ـ أحد المختصين في سيكولوجية المراهقة بقوله: «وقد كانت الفكرة الشائعة قديماً تعتبر الاستمناء من الأمور المخجلة أو المعيبة، ومن قبيل الإثم أو الخطيئة، بيد أن هذه الفكرة عدت فكرة باطلة في الوقت الحاضر، وأصبح مرشدو الأمور الجنسية المعاصرون يميلون إلى النظر إلى هذه العادة على أنها ليست شراً خالصاً، ومن ثم فهي في نظرهم ليست مشجعة تماماً، وبأي معدل، بل لا بد من الاعتدال في ممارستها ومراعاة الإقلال منها قدر الإمكان، وعلى الرغم من أن هناك تقبلاً كاملاً لحقيقة عدم تسبب الإستمناء في أي ضررٍ جسمي ويشايع عدد من الأفراد فكرة مقلقة nagging idea مؤداها أن عملية الاستمناء ذو عواقب ومصاحبات من الناحية النفسية »[٢].

ويرى الشوكاني عدم جواز تبتل الشباب[٣]، وحسن اختيار الزوجة، فتكون ودوداً، ولوداً، بكراً، وأن يتوفر للشباب الوعي بالاعتبارات التي تراعى عند اختيار الزوجة وهي أربعة: الدين، والجمال، والحسب، والمال[٤]، وعند التزويج يراعى توفر رضا المرأة[٥] ومراعاة تواجد الكفاءة بين الخطيب والخطيبة[٦]، وأن يراعي الشباب آداب الخطبة فلا يخطب الخاطب على خطبة أخيه حتى يذر[٧] وأن يتاح للخاطب النظر إلى مخطوبته فذلك أدعى للإلفة والاجتماع والاقتناع[٨]، وأن يقوم الخاطب بإشهاد شاهدي عدل على عقد الزواج[٩].

---

(١) د. حامد عبد السلام زهران: علم نفس النمو، الطفولة والمراهقة، (مرجع سابق) ص ٣٣٢.

(٢) د. إبراهيم قشقوش: سيكولوجية المراهقة ـ الطبعة الأولى ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة، ١٩٨٠، ص ٢٩٤، ٢٩٥.

(٣) محمد بن علي الشوكاني: الدراري المضيئة (مرجع سابق) ص ٥٣.

(٤) المرجع السابق ص ٥١.

(٥) المرجع السابق ص ٥٢.

(٦) المرجع السابق ص ٥٢، ٥٣.

(٧) المرجع السابق ص ٥٣.

(٨) المرجع السابق ص ٥٤.

(٩) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

ويرى بأن زواج المتعة حرام إلى يوم القيامة كما جاء في الصحيحين[1] خلافاً لما ذهب إليه بعض فرق الشيعة، وعدم جواز زواج الشغار[2] الذي عرفه بقوله «أن يقول الرجل زوجني ابنتك على أن أزوجك ابنتي، أو زوجني أختك مع أن أزوجك أختي»[3]، ويؤكد على تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها[4]، ويرى جواز فسخ الزواج بعيبٍ من العيوب كأن يكون في الزوجة برص أو جذام أو جنون[5] وإذا دخلت الزوجة في الإسلام ينفسخ الزواج، وتجب على الزوجة العدة فإن جاءها زوجها مسلماً قبل أن تنقضي عدتها ردت إليه[6] وأشار إلى كراهية المغالاة في المهور، وبتيسير الزواج ولو بتعليم القرآن للزوجة[7].

وتتناول الاعتبارات التي تحقق الاستقرار في الحياة الأسرية وهي: حسن العشرة، وطاعة الزوجة لزوجها، وعدل الزوج بين زوجاته في القسمة وما تدعو إليه الحاجة[8] والتصالح على نوبة الزوجة[9]، وأن يقيم الزوج عند الزوجة الجديدة سبعاً إذا كانت بكراً، وثلاثاً إذا كانت ثيباً، ثم تقسم بعد ذلك بالتساوي[10]، وأن لا يعزل (تنظيم نسل) إلا بإذن زوجته[11].

وتعرض لمختلف أنماط المواقف التي تتعرض للأسرة المسلمة، كالطلاق، ويمين التحريم، والإيلاء، والظهار، والتلاعن، والعدة والأحدا، فالطلاق سلوك مباح، ولكنه مكروه مع عدم الحاجة إليه[12] ولا اعتبار لطلاق المكره[13]، ولا يحسن بالرجل أن يهزل في التلفظ بألفاظ الطلاق، لأنه من الأمور التي يعتبر

---

(١) المرجع السابق ص ٥٦.
(٢) المرجع السابق ص ٥٧.
(٣) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٤) المرجع السابق ص ٥٩.
(٥) المرجع السابق ص ٦١.
(٦) المرجع السابق ص ٦٢.
(٧) المرجع السابق ص ٦٣، ٦٤.
(٨) المرجع السابق ص ٦٥، ٦٦.
(٩) إلى (١١) المرجع السابق ص ٦٦.
(١٢) (١٣) المرجع السابق ص ٦٩.

جدهن جد وهزلهن جد[1]، وإنه يقع الطلاق بالكناية، وإذا جعله الزوج إلى غيره وقع فيه لأنه توكيل بإيقاع[2]، والزوج أحق بامرأته في عدة طلاقها، فإن طلقها الثالثة، فإنها لا تحل له إلا بعد أن تتزوج غيره[3]، وإذا خالع الزوج زوجته كان أمرها إليها بعد الخلع، ولا يجوز للزوج عند طلاقها أخذ أكثر مما أعطاها عند الزواج منها، وللحاكم الإلزام بالفسخ عند الشقاق في الخلع وفي هذه الحالة تكون مدة العدة حيضة واحدة فالعدة عدة فسخ لا عدة طلاق لأنها في الطلاق ثلاث حيض[4]، وأما الإيلاء فهو أن يحلف الزوج بقوله: لا أقرب زوجتي[5] فإذا وقت الزوج أكثر من أربعة أشهر يخير بعد مضيها بين الفيء أو الطلاق[6]، ويجوز الإيلاء بأقل من أربعة أشهر[7]، وأما الظهار فهو أن يقول الزوج لامرأته: أنت عليَّ كظهر أمي، ويشير إلى موقفه بعد هذه القولة بأن يصوم شهرين متتابعين، فإن لم يقدر على ذلك أطعم ستين مسكيناً، فإن لم يجد ما يطعم به المساكين قامت الدولة المسلمة بتدبير ما يطعمهم[8]، وإذا حدث التلاعن، تدخل الزوجة ضمن المحصنات فمن قذف ولدها أقيم عليه حد القذف حماية لعرضها وكرامتها، ويلحق ولدها بها[9]، ويشير إلى أن عدة الحامل هي الوضع لمولودها، وأما عدة الحائض فهي ثلاث حيضات، وأما عدة من لا يحضن فإنها ثلاثة أشهر وأما المتوفى عنها زوجها فأربعة أشهر وعشراً، مع ترك التزين والبقاء في منزل زوجها المتوفى، فإن كانت حاملة منه فبوضع حملها[10].

وإذا نظرنا إلى جميع المواقف السابقة، تبين لنا أنها تدور حول مصالح

---

(١) المرجع السابق ص ٧٠.
(٢) المرجع السابق ص ٧٢.
(٣) المرجع السابق ص ٧٣، ٧٤.
(٤) المرجع السابق ص ٧٤، ٧٦.
(٥) المرجع السابق ص ٧٦ .
(٦) (٧) المرجع السابق ص ٧٧.
(٨) المرجع السابق ص ٧٧، ٧٨.
(٩) المرجع السابق ص ٨٠، ٨١.
(١٠) المرجع السابق ص ٨١ ـ ٨٥.

أطراف الحياة الزوجية، والأسرية، فهناك ما يضمن وجود أساس متين للحياة الزوجية كحسن اختيار الزوجة، ورضا الطرفين، والنظر إلى المخطوبة، والكفاءة بين الخطيبين، ومنها ما يحفظ للمرأة كرامتها وحقوقها كالمنع من زواج المتعة والشغار، والإجبار على الزواج، ومنها ما ييسر على الشباب والشابات سبيل الاستقرار النفسي كتيسير المهور، ومنها ما يحافظ على حقوق الجنين، ويحدد مسؤولية والده، وهو بعد في عالم الأرحام عن طريق الالتزام بفترة العدة، والإنفاق على المرأة الحامل، وتوعية الشباب بهذه الاعتبارات يكفل لهم استقراراً حياتهم الزوجية والأسرية.

وأخيراً يناقش الشوكاني قضية الإنفاق في الأسرة، فهي واجبة على الزوج لزوجته، وهي واجبة عليه للمطلقة الرجعية، وأما البائنة فلا نفقة لها، وهي واجبة عليه للمرأة الحامل سواء في العدة الرجعية، أو في عدة الوفاة، كما أن النفقة واجبة على الوالد نحو ولده الموسر، وواجبة على الولد نحو والده الموسر، وأما الإنفاق على سائر القرابة فهو من باب صلة الرحم، ومن وجب الإنفاق عليه وجب كسوته وسكناه[٢].

محددات الرشد:

أورد الشوكاني ما قيل حول الأشد، والرشد، والاستواء، ثم يبين رأيه في ذلك، فقد قيل:

- إن إيناس الرشد أقصاه أربع وثلاثون سنة.
- إن الأشد ما بين الثمانية عشر إلى الثلاثين.
- إن الاستواء من الثلاثين إلى الأربعين.
- إن الاستواء يعني كمال الخلقة.
- إن الأشد يعني البلوغ مع إيناس الرشد.
- إن الأشد يعني البلوغ وحده[١].

---

(١) المرجع السابق ص ٨٧ - ٩٠.

(٢) محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير الجزء الرابع (مرجع سابق) ص ١٦٣.

ثم ختم كلامه ببيان رأيه قائلاً «والأولى في تحقيق بلوغ الأشد أنه: البلوغ إلى سن التكليف مع إيناس الرشد، وهو أن يكون في تصرفاته بماله سالكاً مسلك العقلاء لا مسلك أهل السفه والتبذير»[1].

أما البلوغ فعلاماته: الإنبات، وبلوغ خمس عشرة سنة والاحتلام، ولا يحكم لمن لم يحتلم البلوغ إلا بعد مضي سبع عشرة سنة، وهذه العلامات تشمل الذكر والأنثى، وتختص الأنثى بالحيض، والحبل[2].

حماية اليتيم طفلاً وراشداً:

يرى الشوكاني عدم التعرض لأموال اليتيم إلا إذا كان ذلك من أجل حفظها وتنميتها[3]، وأن لا تخلط بأموال الأولياء والأوصياء[4]، وأن لا يأكل الأولياء والأوصياء من أموال اليتامى أكل إسراف ومبادرة[5] بأن يقولوا: «ننفق أموال اليتامى فيما نشتهي قبل أن يبلغوا فينتزعوها من أيدينا»[6]، فإذا كان الولي أو الوصي غنياً فعليه بالاستعفاف، وتوفير مال الصبي، وعدم تناوله منه، وإذا كان فقيراً فله أن يأخذ منه بما هو معروف اجتماعياً، وقد استعرض قولين تناولا تحديد المعروف وهما:

- القرض الذي احتاج إليه الوصي أو الولي، ويقضيه متى تيسر.
- إنه لا قضاء على الفقير فيما يأكله من أموال اليتيم بالمعروف.

وقد رجح القول الثاني، لأن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض، ويرى أنه من المعروف أن لا يترفه بأموال اليتيم، ولا يبالغ في التنعم بالمأكول والملبوس والمشروب، ولا يدع سر فاقته وعورته[7].

---

(١) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.
(٢) المرجع السابق، المجلد الأول الجزء الرابع (مرجع سابق) ص ٤٢٦.
(٣) المرجع السابق الجزء الثاني ص ١٧٧.
(٤) المرجع السابق المجلد الأول، الجزء الرابع (مرجع سابق) ص ٤١٩.
(٥) المرجع السابق ص ٤٢٦.
(٦) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٧) المرجع السابق ص ٤٢٧.

ومن كان كافلاً لليتيمة وأراد التزوج بها، باعتباره وليها، فعليه أن يعدل في ما يعطيها من مهر كما يعطى لغيرها في مجتمعه[1].

وقد استعرض الأقوال المختلفة التي تناولت توقيت دفع الأولياء أموال اليتامى، وهي التي تدور حول تحديد معنى رشد اليتيم:

- هو الصلاح في العقل والدين.
- هو الصلاح في العقل خاصة.
- قد لا يصل اليتيم إلى الرشد حتى بعد أن يصبح شيخاً.
- وقد لا يصل إلى الرشد وإن بلغ مائة سنة.
- وقول الجمهور من العلماء بأن الرشد لا يكون إلا بعد البلوغ، وعلى أنه إن لم يرشد بعد البلوغ لا يزول عنه الحجر.
- إنه لا يحجر على الحر البالغ وإن كان أفسق الناس وأشدهم تبذيراً وهذا حسب فقه المذهب الحنفي[2].

ويرى الشوكاني بأن «لا تدفع إليهم أموالهم إلا بعد بلوغ غاية هي بلوغ النكاح، مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد، فلا بد من مجموع الأمرين، فلا يدفع إلى اليتامى أموالهم قبل البلوغ، وإن كانوا معروفين بالرشد، ولا بعد البلوغ إلا بعد إيناس الرشد منهم، والمراد بالرشد نوعه، وهو المتعلق بحسن التصرف في أمواله، وعدم التبذير بها، ووضعها في مواضعها»[3]، ويلاحظ هنا أن معايير رشد اليتيم تدور حول مصلحته التي تكفل له حفظ أمواله من سوء التصرف، أو حريته في التصرف بها بعد بلوغه على أن الشوكاني قد كان دقيقاً عندما اشترط نوع الرشد المتمثل في حسن تصرفه بأمواله.

ويمكن للوصي اختبار اليتيم بوسائل عدة منها:

---

(١) المرجع السابق ص ٤١٩.
(٢) المرجع السابق ص ٤٢٦.
(٣) المرجع السابق ص ٤٢٧.

- تأمل أخلاقه، ليعلم نجابته وحسن تصرفه، فيدفع إليه أمواله إذا بلغ النكاح، وأنس منه الرشد.
- أن يدفع إليه شيئاً من ماله ويأمره بالتصرف فيه حتى يعلم حقيقة حاله.
- أن يرد النظر إليه في نفقة الدار ليعرف كيف تدبيره[١].

ويمكنه أن يتعرف ببلوغه النكاح بملاحظة بلوغه الحلم، وعلامة البلوغ الإنبات، وبلوغ خمس عشرة سنة، ولا يحكم لمن لم يحتلم بالبلوغ، إلا بعد انقضاء سبع عشرة سنة حد أعلى[٢].

وعند دفع أموال اليتيم ينبغي الإشهاد على ذلك، وهو مطلوب عند الإنفاق عليه قبل رشده، وعند دفع جميع أمواله بعد الرشد[٣]، وكل آراء الشوكاني هو انعكاس لما جاء في إيديولوجيته من مبادىء وأحكام استهدفت الحرص الشديد على مصالح اليتامى.

مفهوم الحاجات الإنسانية:

تناول الشوكاني الحاجات المادية للإنسان وأطلق عليها مصطلح الضرورات «فإن الحياة ما دامت لصاحبها من تناول ما يسد رمقه، ويدفع به جوعه، ويزيل عنه ضرورته، وهذا أمر دعت إليه الضرورة لا أنه محبوب حباً جلياً، فإنه لو كان كذلك لم (يعف)(*) الإنسان شيئاً من ذلك، مع أنه إذا تناول ما يكفيه من طعام أو شراب أو نكاح لم يكن ذلك محبوباً إليه في تلك الحال، فتناول ما دعت إليه الضرورة من الدنيا مما هو سائغ، وليس بقبيح عقلاً ولا شرعاً...»[٤].

ويتضح من الكلام السابق أن ما يعنيه من حاجات الإنسان في أسفل الهرم

---

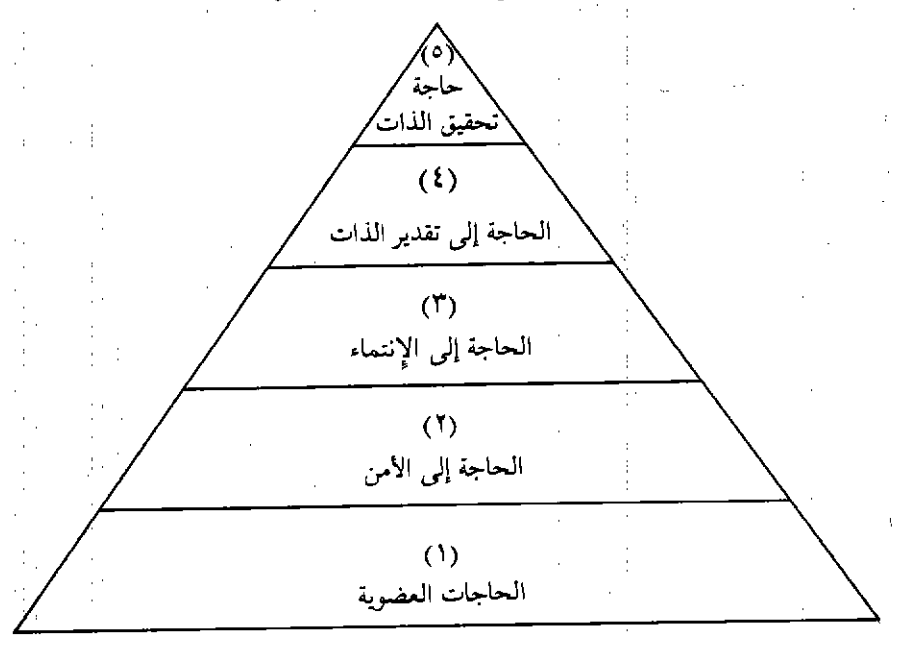
(١) المرجع السابق ص ٤٢٦.
(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.
(٣) المرجع السابق ص ٤٢٧.
(٤) محمد بن علي الشوكاني: جواب سؤال حديث الدنيا رأس كل خطيئة، (مخ) - (م.غ)، (مرجع سابق) ص ١٢١.
(*) لقد فهم الباحث هذه الكلمة بأنها تعني أن الإنسان بعد تلبية حاجته (ضرورته) من مطعم ومشرب وغيرهما يعافها، فحبها ينتهي بالإشباع، ثم يتحول إلى ملل خالٍ من الحب.

هي الحاجات الضرورية، وأنه ينفي عنها الطابع النفسي (نفي حبها)، ثم نجده يستأنف حديثه عن الحاجات فيصنفها إلى فئتين جسمية ونفسية «فإن جملة الدنيا الشهوات الجسمية والنفسية»[1]، ثم يعتبر الفئتين في أسفل هرم الحاجات في الدار الآخرة «فإن الشهوات الجسمية والنفسية بالنسبة إلى الشهوات في الدار الآخرة دنيا».

وهذه فكرة غير مفصلة عن الحاجات الإنسانية تتلخص في تقسيمها إلى فئتين عضوية ونفسية، وقد خضعت هذه الفكرة لدراسات علمية من قبل الاتجاه الإنساني في علم النفس المعاصر، وتبلورت عن هرم ماسلو للحاجات كما هو في الشكل الآتي:

شكل رقم (٥)

يبين التنظيم الهرمي لحاجات الانسان عند ماسلو [٢]



---

(١) المرجع السابق نفسه الصفحة نفسها.

(٢) د. سيد صبحي: دراسات في الصحة النفسية، ونفس ما سواها ـ الطبعة الثانية ـ المطبعة التجارية الحديثة ـ القاهرة، ١٩٨٤، ص ٥١.

وقد مرّ علينا في سياق الحديث عن أهداف التربية عند الشوكاني أن الهدف الغائي للتربية هو: إعداد الإنسان العابد، المحب لله سبحانه، ولرسوله ﷺ، المجتهد، المتحرر من التقليد[1]، وهذا يعني أن يحقق المسلم ذاته متمثلة بهذه المعاني، وأما إذا كان تحقيق الذات يعني فصل ما يقوم به الكائن الإنساني من إنجاز أو ما يصل إليه من أهداف عن علاقته بربه المعبود، فهو معنى لا يصلح لتربية أجيال المسلمين، لأن الإنسان قد خلقه الله ليكون: خليفة، يقوم بمتطلباتها في إطار عبوديته لخالقه، معمراً للأرض، منمياً لألوان حياته في إطار شريعة خالقة، واختفاء هذه المعاني يدفع بالإنسان إلى الحياة العلمانية والأنانية والجمود وكل ذلك يرفضه الإسلام.

وقد توصل أ. د عبد السلام عبد الغفار عالم النفس المعاصر إلى رؤية مخالفة لما جاء في تنظيم (ماسلو) للحاجات الإنسانية حيث أدخل عليه تطويراً يتحدد في افتراض وجود إرادية للإنسان تكمن وراء كل دوافعه أو حاجاته هي إرادة الوجود، وإرادة العطاء، واكتفى باختزال الإرادتين في إرادة واحدة بغية عدم التعقيد في فتح مجال الدراسة العلمية لرأيه وهي إرادة الوجود، فهي بطبيعة الحال تتضمن إرادة العطاء مع تطور فترات نموه حتى وصوله دور النضج حيث يتوجه إلى تحقيق إنسانيته الكاملة التي تتميز في سماتها عن سائر المخلوقات، وبين ما في مصطلح الدافع أو الحاجة من قصور في تفسير استمرار عطاء الإنسان ونشاطه[2]، وقد استطرد في شرح تنظيمه الدافعي قائلاً: «وجوده (الإنسان) في مدى نجاحه في الوصول إلى معنى معين لهذه الحياة ودوره فيها، وجوده في التزامه بالحرية وبرسالة معينة أو بهدف معين يعطي من أجله فكره، وجهده رغبة في العطاء وتحقيقاً لهذه الرسالة، وجوده في مدى ما يحققه هذا الوجود من استمرار نمو وتطور المجتمع الإنساني، وجوده في مدى ما يحققه من خيرٍ ونفعٍ للآخرين... وقد يصل الفرد منا إلى ما نراه أعلى مستوى في تحقيق

---

(١) انظر هذه الرسالة، الفصل الخامس، ص ٤٥١ ـ ٤٥٢.

(٢) أ. د. عبد السلام عبد الغفار: مقدمة في الصحة النفسية ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ)، ص ٢٠١ ـ ٢٠٩.

وجوده، حيث يسمو فيلتزم برسالة سماوية، تلك التي تصبح دافعاً على الحياة يعيش من أجل تحقيقها، ولا يخشى الموت في سبيلها»[1] (أنظر شكل رقم ٦).

وهذه المعاني متضمنة في آراء الشوكاني التربوية في الإنسان المسلم، فهو العابد، المحب لله ولرسوله، المجتهد، ومن العبادة والمحبة تعمير الحياة والسعي لنمائها، وفي الاجتهاد عطاء للآخرين ولرسالته ودعوته.

شكل رقم (٦)[2]

يبين التنظيم الدافعي للإنسان كما

يراه الأستاذ الدكتور عبد السلام عبد القادر

* الحق
* الحرية
* العدل
* الجمال
* العطاء
* الخير
* الأمانة
* التعاطف
* التراحم
* التواد
* الإخلاص
* المساندة

إرادة الوجود

الحاجة إلى	تقدير الذات
الحاجة إلى	الانتماء والحب
الحاجة إلى	الأمن
الحاجات	البيولوجية

(١) المرجع السابق ص ٢٠٩، ٢١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٠٧.

المناهج والمراحل :

تناول الشوكاني البرامج الدراسية التي اقترحها لطلابه في كتابه : (أدب الطلب ومنتهى الأرب) ، كما أن ديوانه (أسلاك الجوهر) قد تضمن برامج مقترحة يبدو أنها للطلاب المجتهدين ، وأما كتابه (البدر الطالع) وهو كتاب تراجم - فقد ورد فيه برنامج دراسي خاص بالمستوى المتوسط لطلبة علوم الاجتهاد ، وإلى جانب ذلك توجد آراء متفرقة هنا وهناك لها صلة على نحو ما بالمناهج وقد أورد الباحث كل ذلك في هذه الفقرة .

فئات طلاب العلم :

لقد قسم الشوكاني طلابه في كتابه (أدب الطلب) إلى أربع فئات ، تختلف كل فئة عن الأخرى بناء على الأهداف التي يبتغيها الطالب من دراسته ، فهي أربع طبقات (بتعبيره) لكل طبقة أهدافها ، وبالتالي لكل طبقة علوم وكتب دراسية معينة اقترحها لها :

- الفئة الأولى :

وهي التي تبتغي العلم للعلم وهي قمة الطوائف الأربع[1] .

- الفئة الثانية :

وهي التي تطلب العلم لتستغني به عن سؤال العلماء ، ولكنها لا تصل إلى درجة إفتاء الغير[2] .

- الفئة الثالثة :

وهي التي تطلب العلم إلى مستوى معين لا يمكنها من الاستغناء عن سؤال العلماء في العلوم التي حصلتها ، فهي أقل تمكناً من الفئة الثانية[3] .

- الفئة الرابعة :

وهي التي تستهدف إتقان علم ما من العلوم أو علمين لغرض ديني أو دنيوي ، تنشد من وراء ذلك الاشتغال في حرفة معينة ، وقد ذكر أمثلة لذلك مثل

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٠٧ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٣٦ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٣٨ .

مهنة المحاسبة ، ومهنة الطب ، ومهنة الانشاء (مهنة الأديب الناثر)[1] .

وسوف يلاحظ عند استعراض برامج الفئات الأربع أن الشوكاني قد اختار المواد والكتب التي تتناسب مع أهداف دراستها ، ومع ميول ، واستعدادات ، وقدرات ، ورغبات طلابه ،وسوف يلاحظ أيضاً أن برنامج الثلاث الفئات الأولى قد تضمن العلوم الدينية ـ الشرعية والعقلية ـ التي تخرج المتخصصين فيها ، وأما برنامج الفئة الرابعة فيمثل الثقافة الدينية التي يحتاج إليها أصحاب المهن المختلفة كالأطباء والمحاسبين وغيرهم ، وسوف يحاول الباحث ترك المجال للشوكاني ليتحدث عن كل ذلك بأسلوبه الخاص :

ارتباط المواد بالأهداف والميول والاستعدادات والقدرات :

يقول الشوكاني « فأقول إنها لما كانت تتفاوت المطالب في هذا الشأن ، وتتباين المقاصد بتفاوت همم الطالبين وأغراض القاصدين ، فقد ترتفع همة البعض منهم فيقصد البلوغ إلى مرتبة في الطلب لعلم الشرع ، ومقدماً لها يكون عند تحصيلها إماماً مرجوعاً إليه ، مستفاداً منه مأخوذاً بقوله ، مدرساً ، مفتياً ، مصنفاً ، وقد تقصر همته عن هذه الغاية ، فتكون غاية مقصده ، ومعظم مطلبه ونهاية رغبته أن يعرف ما طلبه منه الشارع من أحكام التكليف ، والوضع على وجه يستقل فيه بنفسه ، ولا يحتاج إلى غيره ، من دون أن يتصور البلوغ إلى ما تصوره أهل الطبقة الأولى من تعدي فوائد معارفهم إلى غيرهم ، والقيام في مقام أكابر الأئمة،ونحارير هذه الأمة،وقد يكون نهاية ما يريده وغاية ما يطلبه أمراً دون أهل الطبقة الثانية ، وذلك كما يكون من جماعة يرغبون إلى إصلاح ألسنتهم ، وتقويم أفهامهم بما يقتدرون به على فهم معاني ما يحتاجون إليه من الشرع ، وعدم تحريفه وتصحيفه ، وتغيير إعرابه دون قصد منهم إلى الاستقلال ، بل يعزمون على التعويل على السؤال عند عروض التعارض والاحتياج إلى الترجيح ، فهذه ثلاث طبقات للطلبة ،من المتشرعين الطالبين للاطلاع على ما جاء في الكتاب والسنة ، إما كلاً أو بعضاً، بحسب اختلاف المقاصد ، وتفاوت المطالب ، وثم طبقة رابعة يقصدون الوصول إلى علم من

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٤٠ .

العلوم أو علمين أو أكثر لغرض من الأغراض الدينية والدنيوية من دون تصور الوصول إلى علم الشرع ، فكانت الطبقات أربعاً »[1] .

ويلاحظ في النص السابق ألفاظاً عديدة تتحدث عن الأهداف وهي : المقاصد ، والأغراض ، والمرتبة ، والمطلب ، والنهاية ، والفوائد ، وألفاظ أخرى تتحدث عن الفروق الفردية بين الطلاب كتفاوت الهمم ، واختلاف الرغبات .

ارتباط الدراسة بالعبادة :

يلاحظ أن هناك فرقاً أساسياً بين طبيعة الدراسة وفق المناهج ذات السمت الإسلامي وبين غيرها من البرامج التي ترتبط بالإيديولوجيات الأخرى ، فهي ترتبط بمشاعر العبادة التي يعبر عنها الشوكاني في كتاباته بحسن النية ، والإخلاص والابتعاد عن المعاصي ، ولهذا فإن المنهج الإسلامي منهج إيديولوجي مرتبط بالعقيدة الإسلامية وبالنظام الإسلامي اللذين يعتبران كل عمل علمي أو عملي لوناً من ألوان العبادة التي يؤجر عليها كل طالب أو دارس « وإن لحسن النية ، وإخلاص العمل ، تأثيراً عظيماً في هذا المعنى ، فمن تعكست عليه بعض أموره من طلبة العلم ، أو أكلف عليه مطالبه ، وتضايقت مقاصده ، فليعلم أنه بذنب أصيب ، وبعدم إخلاصه عوقب ، أو أنه أصيب بشيء من ذلك فمنة له ، وابتلاء واختبار ، لينظر كيف صبره واحتماله ثم يفيض عليه بعد ذلك من خزائن الخير ومخازين العطايا في ما لم يكن بحسبان ، ولا يبلغ إليه تصوره ، فليعض على العلم بناجذه ، ويشد عليه يده ، ويشرح به صدره ، فإنه لا محالة واصل إلى المنزل الذي ذكرنا نائل المرتبة التي بيّنا »[2] .

ارتباط العلم بالعمل والنظرية بالتطبيق :

كذلك نجد الشوكاني قد أشار إلى العلاقة بين العلم والعمل ، والارتباط بينهما بقوله : « فإنك إذا ترقيت من البداية التصورية ، إلى العلة الغائية ، التي

---

(١) المرجع السابق ، ص ٩٧ ـ ٩٨ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٣ ـ ١٠٤ .

هي أول الفكر وآخر العمل ، كنت فرد العالم ، وماجد الدهر ، وفخر العصر ، ورئيس القرن »[1] .

وقد تضمن كتاب الشوكاني (أدب الطلب) الكثير من العبادات التي تبين ارتباط العلم بالعمل ، فهو يشجع حامل العلم على العمل بما علم بقوله : فأنت أيها الحامل للعلم لا تزال بخير ما دمت قائماً بالحجة ، مرشداً إليها ناشراً لها »[2] ، وفي موضع آخر يدفع بالمتعلم إلى العمل بالعلم متبعاً في ذلك طريق الانصاف ، وإن أصابته المحن ، فهو في عاقبة أمره من السعداء « فهل أنت كل العالم ، وجميع الناس ، أم تظن أنك مخلد في هذه الدار ، أم ماذا عسى يكون إذا عملت بالعلم ، ومشيت على الطريقة التي أمرك الله بها ، فنهاية ما ينزل عليك ، ويحل بك ، أن تكون قتيلاً للحق ، وشهيداً للعلم ، فتظفر بالسعادة الأبدية وتكون قدوة لأهل العلم إلى آخر الدهر ، وخزياً لأهل البدع وقاصماً لظهورهم ، وبلاءً مصوباً عليهم ، وعاراً عليهم ، ما داموا متمسكين بضلالهم ، سادرين في عمايتهم ، واقعين في مزالقهم ، وكم سبقك من عباد الله إلى هذه الطريقة ، وظهر بهذه المنزلة ، وفيهم لك القدوة ، وبهم الأسوة »[3] .

ويطالب المتعصب الذي حصل على العلم بأن يعمل بما علم من الحق فيقول : « وبالجملة فليس المتعصب بأهل لأن يؤخذ الحق من مؤلفاته فإنه إذا لم ينتفع بالعلم ، ويهتدِ بما عرف منه فكيف يهتدي به غيره ، أو يتوصل بما جمعه إلى ما هو الحق ، فالمصاب بالعمى لا يقود الأعمى ، فإن فعل كانت ظلمات بعضها فوق بعض ، والمريض لا يتداوى ممن هو مصاب بمثل مرضه ، ولو كان صادقاً فيما يزعمه من اقتداره على المداواة كانت نفسه التي بين جنبيه أحق بذاك منه »[4] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٠١ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٣٨ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٤ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٨٦ .

وقد وجد من استقرائه للتاريخ أن من يعمل بما يعلم تنتشر مؤلفاته ، ويذيع صيته ، وإن أصابته المحن والابتلاءات « وقد تتبعت أحوال كثير من القائمين بالحق المبلغين له ، كما أمر الله ، المرشدين إلى الحق ، فوجدتهم ينالون من حسن الأحدوثة ، وبعد الصيت ، وقوة الشهرة ، وانتشار العلم ، ونفاق المؤلفات ، وطيرانها ، وقبولها في الناس ، ما لا يبلغه غيرهم ، ولا يناله سواهم »[1] .

ثم أخذ يستعرض نماذج عملية لمن جمعوا بين العلم والعمل في التاريخ الإسلامي[2] ، وذكر بأن أسلوب القدوة في التعليم يتضمن ارتباط العلم بالعمل ، وهو بهذا المعنى يحدث تأثيراً أسرع في سلوك المتعلمين « ثم يجعل لهم من القدوة بأفعاله مثل ما يجعله لهم من القدوة بأقواله أو زيادة ، فإن النفوس إلى الاقتداء بالفعال أسرع منها إلى الاقتداء بالقوال »[3] .

وناشد العلماء بأن يعملوا بما علموا ، غير مبالين بما قد يصادفونه من عدم القبول من قبل المتعصبين ، فحسبه أنه قد سعى لهداية الآخرين ، وحاز أجر ذلك ، وتجنب إثم من يكتم العلم « فإن قبل منه ظفر بما وعده رسول الله ﷺ من الأجر في حديثه : «لئن يهدي الله على يديك رجلاً » الحديث، وإن لم يقبل منه ، كان قد فعل ما أوجبه الله عليه ، وخلص نفسه من كتم العلم الذي أمره الله بإفشائه ، وخرج من ورطة أن يكون من الذين يكتمون ما أنزل الله من البينات والهدى[4] .

وقد اهتم في تصميمه للبرامج الدراسية لطبقات المتعلمين أن تتضمن البرامج الخاصة بأصحاب المهن والحرف تركيزاً كبيراً على مواد التخصص ، وأن تخفف على هذه الطبقة الدراسات الشرعية أو الدينية إلى أقل حد ممكن بحيث يتمكن المتعلمون من الإلمام الكافي والمتخصص بعلوم المهنة[5] ،

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٢٥ ـ ٢٨ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤٦ .
(٤) المرجع السابق، ص ٢٤ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٤٠، ١٤١.

وهذا يمثل قدراً معيناً من الاهتمام بالجوانب العلمية والمهنية والفنية .

تنمية التفكير العلمي :

ونجده يوظف الحياة الدراسية الأكاديمية في تنمية التفكير العلمي الذي يستند إلى الفهم ، والتقديم ، والنقد ، وعدم التقليد « لا تقلّد في ذلك أحداً ، ولا تقتدِ بقول رجل ولا تقف عند رأي ، ولا تخضع لغير الدليل ، ولا تعول على غير النقد »[1] ، ومن شأن هذا النهج أن ينمي الاستقلال في التفكير والرأي ويوصل الدارس إلى الإبداع الفكري ، والتجديد ، وإلى هذه النتيجة يشير الشوكاني بقوله : « وينبغي لمن كان صادق الرغبة قوي الفهم ، ثابت النظر ، عزيز النفس ، شهم الطبع ، عالي الهمة ، سامي الغريزة ، أن لا يرضى لنفسه بالدون ، ولا يقنع بما دون الغاية ، ولا يقعد عن الجد والاجتهاد المبلغين له إلى أعلى ما يراد ، وأرفع ما يستفاد »[2] .

تقدير مبدأ التخصص :

وحتى يسلك المتعلم طريق المعرفة الصحيحة يرى الشوكاني أن يأخذ حقائق كل علم من المتخصصين في ذلك العلم ، وبذلك يرتفع إلى خلق الإنصاف « وأنت لا يخفى عليك بعد هذا أن إنصاف الرجل لا يتم حتى يأخذ كل فن عن أهله كائناً ما كان »[3] .

ويرى أن عدم سلوك الأفراد هذا المسلك يبقيهم على جهلهم القائم على التقليد لمن لا علم له « وهكذا لو أراد أحدهم أن يبحث عن مسألة أصولية ، أو كلامية ، أو تفسيرية ، أو غير ذلك من علوم العقل والنقل لم يرجع في كل فن إلّا آلى أهله ، ولا يعول على سواهم ، لأنه قد عرف أن أهل تلك الفنون أخبر بها ، وأتقن لها ، وأعرف بدقائقها ، وخفياتها ، وراجحها من مرجوحها ، وصحيحها وسقيمها بخلاف من يقلدونه فإنه وإن كان في علم الفقه بارعاً عارفاً به ، لكنه في هذه الفنون لا يرتقي إلى أقل أهله رتبة ، وأحقرهم معرفة ولا

---

(١) المرجع السابق ، ص ٩٨.

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٤.

يرضى مقلدوه أن يعارضوا بقوله في هذه الفنون قول من هو من أهلها »[1] .

ويقول في مؤلفه (وبل الغمام) : « فيما من يروم العثور على تحقيق الحق في فن من الفنون ، كن مقتدياً بأئمته ، الذين اشتهروا بالاشتغال به ، وعرفوا بتحقيقه ، فإنك إن فعلت ذلك دخلت إلى العلم من أبوابه ، وصعدت من التحقيق إلى محرابه »[2] ، وفي نفس المؤلف يقول : « ومن لم يقتدِ في كل فن بأئمته ، لم ترسخ قدمه في العلوم »[3] .

وإن إغفال أو إهمال الأخذ للعلم عن المختصين فيه يؤدي إلى اختلاط الحقائق العلمية بالظنون الكاذبة ، ويحول دون الوصول إلى الإتقان في التقدم العلمي « وأما إذا أخذ العلم من غير أهله ، ورجح ما يجده من الكلام لأهل العلم في فنون ليسوا من أهلها ، وأعرض عن كلام أهلها فإنه يخبط ، ويخلط ، ويأتي من الأقوال والترجيحات مما هو في أبعد درجات الإتقان »[4] .

ارتباط البرنامج الدراسي بالبيئة وتنميته لمهارة التعلم الذاتي :

والبرنامج الدراسي لدى الشوكاني يرتبط بالبيئة التي يعايشها الطلاب ، فهو عندما اقترح مواداً وكتباً معينة نبه إلى أن لتلك المواد والكتب شيوخها في الديار اليمنية ، فإن كان طالب العلم في ديار أخرى لزمه دراسة مواد أخرى يدرسها شيوخ تلك البيئة ، كما أنه قد ذكر من ألوان التعلم التي تنادي إليه التربية المعاصرة وهو التعلم الذاتي ، ويسمى في القاموس التربوي الإسلامي بالوجادة ويعني التحصيل الذاتي للمادة الدراسية « هذا باعتبار هذه الديار اليمنية إذا كان طالب العلم فيها ، لأنه يجد شيوخ هذه المصنفات ولا يجد شيوخ غيرها من مصنفات إلا باعتبار الوجادة ، لا باعتبار السماع ، فإذا كان ناشئاً في أرض أخرى يشتغلون فيها بغير هذه المصنفات فعليه الاشتغال بما اشتغل به مشايخ تلك الأرض »[5] .

(١) المرجع السابق ، ص ٥١، ٥٢ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام - مخ (مرجع سابق) ، ص ٥٨ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٥٧ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٥٥ .
(٥) المرجع السابق ، ص ١٠٧ .

التدرج في التعلم :

وتناول الشوكاني مبدأ التدرج في دراسة المـواد الأكاديميـة من السهل إلى الصعب ، ومن البسيط إلى المعقد مبتدئاً بما هو أقرب تناولاً منتهياً إلى ما هو النهاية للمشتغلين بذلك الفن ، وذلك القطر فاعرف هذا »[1] .

ويـرى أن على المربي أن يسلك مـع المتعلم سلوك التـدرج في معـرض حـديثه عن جهـود الرواد الـذين يريـدون تغيير اتجـاهات التعصب لـدى عامـة الناس ، فينقلونه من التقليد الأعمى إلى البحث عن الدليل ، ويطلق على تلك الجهـود الدواء ، وعلى ذلـك التقليد العلة ، يقـول الشوكـاني : « وأحسن مـا يستعمله معه من يريد تقليل تعصبه ، وبعـد دفع ما قد تغيرت فطرته هو أن ينظر العالم من عمل بذلك الدليل الذي هو الحق من قدماء المقلدين ، فيذكرهم أنه قد خالف إمامهم في تلك المسألة فلان وفلان ممن هو في طبقته أو أعلى طبقة منه ، وليس هو بالحق أولى من المخالفين له ، فإن قبل ذهنهم هذا ، فقد انفتح باب العلاج للطبيب ، لأنـه ينتقل معهم من ذلـك إلى ما استـدل به من خـالفه وينتقل منه إلى وجوه الترجيح ، مبتدئاً بما هو أقرب إلى قبول فهم ذلك العليل ، ثم ينقله من مرتبة إلى مرتبة حتى يستعمل من الدواء ما يقلل تلك العلة فإنه إذا أدرك العليل ذهاب شيء منها حصل بعض نشـاط يحمله على قبول مـا يذهب بالبقية »[2] .

وينصـح المربي أن لا يـطلب من الناس تغييـر سلوكهم دفعة واحـدة وفي الحـال ، بل يتبصـر طريقـه في اناة « لا تـأتِ الناس بغتـة وتصك ، وجـوههم مكافحة ومجاهرة ، وتنعي عليهم ما هم فيه نعياً صريحاً ، وتطلب منهم مفارقة مـا ألفوه طلبـاً مضيقاً ، ومقتضيـة اقـتـضاءً حثيثـاً ، بـل اسلك معهم مسـالـك المتبصرين في جذب القلوب »[3] .

وقد راعى الشوكاني هذا المبدأ عندمـا وضع بـرامج الـطبقات الأربـع من

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٧، ١٠٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٨، ٤٩ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٤٥ .

المتعلمين[1] ، وعلى سبيل المثال في معرض حديثه عن برنامج الطبقة الأولى ، وهي فئة المجتهدين ـ الأئمة ، يحدد مسار تعلمها من المختصرات البسيطة في علم النحو ، ثم يتدرج بهم إلى ما هو أوسع وأصعب[2] .

ويقول في مؤلفه (وبل الغمام) : « فما اشتغل بالمقاصد قبل المبادىء إلا المتعلم الأهوج »[3] .

ويفهم من شرح الشوكاني لمعاني المسلم الرباني أنه هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره ، فهو يقتدي بالرب سبحانه وتعالى في تيسير الأمور[4] .

الاهتمام بالحفظ ثم بالفهم :

ويهتم الشوكاني بقضية الحفظ ، فيشير على طلابه أولاً بحفظ مختصرات العلوم المختلفة ، فإن تم لهم حفظها بدأوا مرحلة الفهم عن طريق ما سماه بالسماع[5] .

البرنامج الذي يقترحه الشوكاني لطلاب الفئة الأولى (الطبقة الأولى)[*] :

١ ـ تبدأ الفئة الأولى دراسة علوم النحو على نحو متدرج من المختصرات السهلة إلى الكتب الصعبة ، على النحو التالي :

* دراسة المختصر كمنظومة الحريري المسماة بالملحة (ملحة الإعراب) ، وشروحها .
* فإن فهم ذلك وأتقنه ، انتقل إلى دراسة مختصر كافية ابن الحاجب[**]

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٧ ـ ١٤٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٧ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام ـ مخ (مرجع سابق) ، ص ٢ .

(٤) محمد بن علي الشوكاني : تفسير فتح القدير ، المجلد الأول ، الجزء الثالث ، (مرجع سابق) ، ص ٣٣٥ .

(٥) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١٠٨ .

(*) لقد أطلق الشوكاني على طلاب الفئات الأربع مصطلح (الطبقات) وأفضل الطبقات هي الأولى ثم تليها سائر الطبقات ، والأولى هي المجتهدة القمة ، ثم يتناقص مستوى الاجتهاد عند الفئات التالية .

(**) عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب المالكي الكردي (٥٧١ هـ ـ ٦٤٦ هـ) وكافيته في النحو .

وشروحها ، و (مغني اللبيب) (معاني الحروف والجمل التي لا محل لها من الإعراب) ، وشروحه .

ويبين الشوكاني أهمية بعض تلك المختصرات والكتب فيقول : « واعلم أنه لا يستغنى طالب العلم المتصور المتبحر في علم الشريعة العازم على أن يكون من أهل الطبقة الأولى عن إتقان ما اشتمل عليه (شرح الرضى على الكافية) من المباحث اللفظية ، والفوائد الشريفة ، وكذلك ما في (مغنى اللبيب) من المسائل الغريبة،ويكون اشتغاله بسماع شروح المختصرات بعد أن تكون هذه المختصرات محفوظة له حفظاً يمليه عن ظهر قلبه ، ويبديه من طرف لسانه ، وأقل الأحوال أن يحفظ مختصراً منها هو أكثرها مسائل وأنفعها فوائد ، ولا يفوته النظر في مثل (الألفية)(*) لابن مالك وشروحها ، والتسهيل وشرحه ، و (المفصل) للزمخشري(**) ، و (الكتاب) لسيبويه ، فإنه يجد في هذه الكتب من لطائف المسائل النحوية ، ودقائق المباحث العربية ما لم يكن قد وجده في تلك »[1] .

وأثناء دراسته للنحو يدرس مختصرات (المنطق) على يد شيوخه مع التركيز على مباحث التصورات ، والتصديقات ، كي يستعين بها على فهم مباحث علم النحو ذات الطابع المنطقي ، ويحدد لذلك مختصرين مع شرحين لهما : الأول : (الساغوجي) وهو لفظ يوناني معناه الكليات الخمس ، وهو مؤلف أثير الدين معضل بن عمر الأبهري في القرن السابع الهجري ، والثاني : مختصر (تهذيب السعد) ويسمى : (تهذيب المنطق والكلام) من تأليف سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني المتوفى سنة ٧٩٢ هـ[2] .

٢ ـ وبعد أن يكتسب طالب العلم (الملكة) في النحو يشرع في الاشتغال بعلم (الصرف) ، وقد حدد الشوكاني لهذا العلم المختصرات والكتب التالية :

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٨، ١٠٩ .
(*) الفية ابن مالك في النحو ، وفي آخرها موضوعات في الصرف .
(**) المفصل لمحمود بن عمر الزمخشري (ت = ٥٣٨ هـ).

* (الشافية) وشرحها ، وهي من تأليف ابن الحاجب .
* الريحانية .
* لامية الأفعال .

فيبدأ بشرح (مختصر للشافية كشرح الجاربردي) (أحمد بن الحسن الجاربردي - المتوفى سنة ٧٤٦ هـ)، وشرح لطف الله الغياث(*) الذي له عدة كتب في الصرف منها (المناهل الصافية على الشافية) وشرح على الحاوي[١] .

ويلفت الشوكاني طالب العلم إلى أسلوب الحفظ الذي يعتبره ضرورياً للتمكن من علم الصرف « ولا يكون عالماً بعلم الصرف كما ينبغي إلا بعد أن تكون الشافية من محفوظاته لانتشار مسائل فن الصرف ، وطول ذيل قواعده ، وتشعب أبوابه »[٢] ، وقد تناول الباحث هذا الأسلوب والتعليق عليه في موضعه ضمن أساليب التعلم - كما سيأتي .

وأثناء دراسته للصرف يلزمه دراسة الفنين الآتيين :

* فن الوضع ، وهنا يدرس (رسالة الوضع) للشريف الجرجاني (ت= ٨١٦ هـ) مع دراسة شرح من شروحها .
* فن المناظرة ، وهنا يدرس (آداب البحث العضدية) لمؤلفها عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد المتوفى سنة ٧٥٦ هـ، مع دراسة شرح من شروحها .

ويشير الشوكاني إلى تشعب مباحث علم المناظرة ، فيذكر أن أحد الأكراد قد جلب إلى صنعاء رسالة لمؤلف هندي مجهول ، في مباحثه ، مع شرح لها لا ترقى إليها فوائد الآداب العضدية ، وتشتمل على ثلاثة كراريس لا يستغني طالب العلم عنها[٣] .

٣ - وبعد أن تثبت ملكة الطالب في علمي النحو والصرف ، وإن لم يكن قد

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٩ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) المرجع السابق ، ص ١١٠ .
(*) لطف الله بن محمد الغياث بن الشجاع بن الكمال بن داود الظفيري اليماني (ت = ١٠٣٥ هـ) أنظر البدر الطالع - ج ٢ ، ص ٧٣ .

انتهى من سماع كتبهما ، يشرع في حفظ مختصرات علم البيان والمعاني[1] ويحددها على النحو التالي :

* حفظ مختصر التلخيص[*] .
* حفظ مختصر شرح السعد[**] ، ودراسة ما عليه من الحواشي ، وشرحه المطول[***] وحواشيه .
* فإذا أراد التعمق درس مؤلفات الجرجاني ، والسكاكي[****] .

ويشير إلى تشعب علم البديع ، حيث بلغت مسائله سبع مائة نوع بعد أن كانت لدى المتقدمين لا تتجاوز الأربعين نوعاً في الأنواع اللفظية ، ولا تتجاوز مائة وخمسين نوعاً من الأنواع المعنوية وقد استخرج الشوكاني أنواعاً جديدة من البديع ، وذكر لها اسماء جديدة ، لم يرد ذكرها قبله ، وتضمنتها قصيدة من قصائده ، وورد ذلك في مؤلفه (الروض الوسيع في عدم انحصار البديع)[2] .

٤ ـ ثم يبدأ بعد ذلك في دراسة مؤلفات اللغة ، المشتملة على مفرداتها ويحددها الشوكاني على النحو الآتي :

* مختار الصحاح[3] .
* القاموس المحيط[4] .
* شمس العلوم[5] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) المرجع السابق ، ص ١١٠ ـ ١١١ .

(٣) مؤلف مختار الصحاح هو أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت = ٣٩٣ هـ) ـ انظر هامش أدب الطلب للمحقق ، ص ١١١ .

(٤) مؤلف القاموس المحيط هو مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي نزيل اليمن (ت = ٨١٧ هـ) ، عن الهامش السابق ، الصفحة نفسها .

(٥) مؤلف شمس العلوم هو أبو سعد نشوان بن سعيد الحميري (ت = ٥٧٣ هـ) عن الهامش السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(*) تلخيص المفتاح الخطيب القزويني .

(**) سعد الدين التفتازاني (ت = ٧٩٢) وشرح السعد على التلخيص .

(***) شرح المطول على التلخيص .

(****) هما أبو بكر بن عبدالقادر بن علي الرحمن الجرجاني (ت = ٤٧١ هـ) ويوسف بن أبي بكر بن محمد السكاكي (ت = ٦٢٦ هـ) انظر هامش أدب الطلب ، ص ١١٠ .

* ضياء الحلوم[1] .
* ديوان الأدب[2] .
* ويمكن للطالب أن يختار ما يشاء من أمثال الكتب المذكورة ، التي تعنى ببيان اللغة العربية عموماً أو خصوصاً كمؤلفات غريب القرآن وغريب الحديث[3] .

٥ ـ وبعد أن يفرغ الطالب ويتمكن من علوم النحو ، والصرف ، والمعاني ، والبيان ، والوضع ، والمناظرة ، ومؤلفات مفردات اللغة ، وغريب القرآن والحديث ، كما ذكر في المراحل السابقة من (١ ـ ٤) يبدأ في دراسة علم المنطق ، فيحفظ أولاً مختصراً من مختصراته مثل :
* (التهذيب) للتفتازاني (ت = ٧٩٢ هـ) .
* (الشمسية) لنجم الدين علي بن عمر القزويني (ت = ٦٧٥ هـ) .

وبعد الفراغ من حفظ المختصر يبدأ في سماع شروحها على المختصين من أهل العلم ، وهنا يحدد الشوكاني أهداف هذه الدراسة على النحو التالي :
ـ تحقيق مزيد من الإدراك .
ـ تحقيق كمال الاستعداد عند ورود الحجج العقلية .
ـ تنمية البصيرة عند الوقوف على المباحث الواردة في علوم الإجتهاد[4] .

٦ ـ وبعد الفراغ من دراسة علم المنطق يشرع في دراسة علم (أصول الفقه) ، وهنا يحدد الشوكاني طبقاً لمبدأ التدرج مراحل دراسة هذا العلم وهي :
أ ـ مرحلة حفظ المختصر ، ويحددها بالخيارات الآتية :
* (مختصر المنتهى) لاسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت = ٣٥٠ هـ) .
* أو (جمع الجوامع) لتاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي (ت = ٧٧١ هـ) .

---

(١) مؤلف ضياء الحلوم هو محمد نشوان الحميري ، الهامش السابق نفسه .
(٢) مؤلف ديوان الأدب هو اسحق بن ابراهيم الفارابي (ت = ٣٥٠ هـ) عن الهامش السابق نفسه .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ١١١ ـ ١١٢ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١١٢ .

* أو (غـايـة السؤال في علم الأصـول) للحسين بن القـاسم بن محمـد (ت = ١٠٥٠ هـ) .

ب ـ وأمـا المرحلة الثـانية فهي الاشتغـال بسماع شـروح تلك المختصرات (كـشـرح العضـد) ، وهــو شـرح لمختصــر المنتهى ، و (شـرح المحلي) لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت = ٨٦٤ هـ) وهو شرح على الجوامع ، وشرح العلامة الحسين بن الإمام المنصور بـالله القــاسم بن محمـد (ت = ١٠٥٠ هـ)، وهــو (شـرح على مختصــر الغاية) .

ج ـ وبعد أن تنتهي الدراسة المتعمقة رأسياً ، يطلب الشـوكاني من المتعلم الدراسة المتعمقة أفقياً حيث ينبغي أن يطول الباع في هذا الفن ، ويطلع على مؤلفات أهل المذاهب المختلفة وقد حددها على النحو الآتي :

* (تنقيح الأصول) لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري (ت = ٧٤٧ هـ) .
* (التـوضيح) ، وهـو حواشٍ على شـرح منتهى السؤل لابن الحـاجب تأليف محمد بن محمد الأسدي القدسي .
* (التلويح) ، وهو شرح التنقيح من تأليف التفتازاني .
* (منار الأنوار في أصول الفقه) لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت = ٧١٠ هـ) .
* (تحـريـر ابن الهمــام في أصـول الفقــه) لكمـال الــدين محمـد بن عبدالواحد بن الهمام الحنفي (ت = ٨٦١ هـ) .

وقد أعطى الشوكاني لهذا المؤلف اهتماماً خاصاً .

د ـ وأما المرحلة الرابعة ، فهي التي توصل المتعلم إلى مستوى التحقيق في علم أصـول الفقه والتي يصـل إليهـا من خـلال الإكبـاب على حـواشي المحققين لشرحي العضد ، والجوامع[1] .

---

(١) المرجع السابق ، وهوامشه للمحقق ، ص ١١١ ـ ١١٣ .

ويلاحظ هنا أن الشوكاني قد عكس الأسلوب الشائع في عصره في دراسة العلوم المختلفة فهو يؤخر دراسة الحواشي والتحقيق عليها إلى آخر مرحلة ، ويقدم مرحلتي الحفظ والفهم عليها وهو أسلوب يعتبر مزيجاً بين أسلوب التعلم الإسلامي المعاصر ، ويحتاج أسلوب الحفظ إلى دراسة متعمقة من دارسي التربية الإسلامية .

٧ ـ وبعد وصول المتعلم إلى إتقان علم أصول الفقه عليه أن يشتغل (بفن الكلام) المسمى بعلم أصول الدين حتى وإن لم يكن قد درس كل مطولاته ، وهنا يطالب المتعلم بدراسة أفقية واسعة لهذا العلم لدى الفرق الإسلامية المختلفة دون تحيز لفرقة ضد أخرى ، بل يتسلح بالبصيرة في تجريحه ، وترجيحه ، ويستخدم أسلوب النقد ، والتقييم لما يقرأه ، فيقبل هذا القول أو يرده تبعاً لصلته بالحق أو بعده عنه ، ويحدد أحسن مؤلفات فرقتي المعتزلة والأشعرية على النحو التالي :

* مؤلف المجتبى للمعتزله .
* مؤلف المواقف العضدية ، وشرحها ، والمقاصد السعدية(*) ، وشرحها له للأشعرية .

ثم يترك المجال أمام المتعلم مفتوحاً ليختار ما يراه من مؤلفات الماتريدية ، والزيدية(**)(١) .

وينقد الشوكاني موقف بعض العلماء الذين يحذرون من دراسة علم الكلام ، ويصف موقفهم بأنه موقف قليلي العلم ناقصي المعرفة «وإياك أن يثنيك عن الاشتغال بهذا الفن ما تسمعه من كلمات بعض أهل العلم في التنفير

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٣، ١١٤ .

(*) للسعد التفتازاني في علم الكلام عند الأشعرية .

(**) من كتب الزيدية : الأساس للإمام القاسم بن محمد (٩٦٧ ـ ١٠٢٩ هـ = ١٥٥٩ ـ ١٦٢٠ م)، والثلاثين مسألة في أصول الدين لأحمد بن يحيى حابس الصعدي (ت = ١٠٦١ هـ = ١٦٥١ م)، ومؤلفات الإمام أحمد بن يحيى المرتضى (٧٧٥ ـ ٨٤٠ هـ ـ ١٣٧٣ ـ ١٤٣٧ م)، في هذا المجال مذكورة في مقدمة البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار للإمام المرتضى .

عنه ، والتزهيد فيه ، والتقليل لفائدته فإنك إن عملت على ذلك ، وقبلت ما يقال في الفن قبل معرفته كنت مقلداً فيما لا يدرى ما هو ، وذلك لا يليق بما تطلبه من المرتبة العلية ، والكون في الطبقة الأولية ، بل اعرفه حق معرفته ، وأنت بعد ذلك مفوض فيما تقوله من مدح أو قدح ، فإنه لا يقال ذلك حينئذ أنت تمدح ما لا تعرفه أو تقدح فيما لا تدري ما هو »[1] .

وقد أبدى الشوكاني تحفظاً عقائدياً في دراسة علم الكلام ، وهو أنه لا يؤخذ بمقولاته في قضية الإيمان بالغيبيات كالصفات ، والوعد ، والوعيد والجنة ، والنار ، والمبدأ ، والمعاد ، فسبيل الإيمان بذلك هو علم النقل ، وكذلك لا شأن لقواعده في قضية علم المتشابه حيث ينبغي أن يوكل ذلك لله سبحانه بخلاف المحكم المفهوم ، ولكنه يبين منافع دراسة هذا العلم وهي : فهم تفسير القرآن وتفسير الحديث وخاصة تآليف علماء المعتزلة والأشعرية وغيرهما ، فهو إذاً وسيلة ضرورية لذلك الفهم وما فيه من مباحث إثبات الصانع لمصنوعات الحياة والكون تعتبر ثروة فكرية لكل مسلم ، كما أن دراسته تمكّن المتعلم من دراسة فكر الفرق الإسلامية المختلفة التي اشتغلت به[2] ، وقد ذكر الباحث في إطار فكره الديني ، وفكره الفلسفي ـ في الفصل الثالث ـ مواقفه من هذا العلم يحسن بالقارىء العودة إليها ، ويمكن القول هنا أن دراسة علم ما من العلوم ذات المنشأ الإسلامي أو الأجنبي تتوقف على الأهداف التي تكمن وراء تلك الدراسة، فالموقف لا يتحدد بقولنا ندرس أو لا ندرس ذلك العلم ، ولكن من وراء الإجابة على مثل هذه الأسئلة : لماذا ندرسه ؟ ولأي هدف ؟ وما هي مجالات توظيف دراسته ، ومن هنا يتبين لنا أهمية دراسة شتى الفلسفات والإيديولوجيات ، والأديان ، والمذاهب الأدبية ، والفنية ، ولكن بعد أن تكون قدم الدارس قد رسخت أولاً في علمي الكتاب والسنّة وفي قضية إيمانه ، وثقافته بمبدأه الإسلامي في شتى مجالاته الفكرية ، والاقتصادية ، والسياسية ، والأدبية ، والفنية ، فنحن ندرس الشيوعية لنقي شبابنا ومجتمعاتنا من خرافاتها

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٤ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١١٤ ـ ١١٦ .

الفكرية ودعوتها الإباحية ، وندرس الرأسمالية لنحمي شعوبنا من الاتجاهات الأنانية والاستغلالية وندرس الوجودية لنبين للإنسان المسلم وغيره زيف طريق الفوضى والهوى المغلفين بستار الحرية والاختيار غير المنضبط وهكذا .

٨ ـ وبعد أن يكون قد أتقن علوم النحو ، والصرف ، والمعاني ، والبيان ، ومفردات اللغة ، وغريب القرآن والحديث ، والمنطق ، وأصول الفقه ، يشرع في تعلم (علم التفسير) على أيدي المتخصصين فيه ، ويختار ما يشاء (مبدأ اختيار المادة والأستاذ) ، ولكنه يفضل أن يقدم المتعلم دراسة علوم الأداء والقراءات على دراسة التفسير ، ويحدد لهما المراجع وهي (الإتقان في علوم القرآن) للسيوطي (ت = ٩١١ هـ) و (حرز المعاني) وهي نظم للقاسم بن ميره الأندلسي (ت = ٥٩٠ هـ) ويطلق عليها (الشاطبية) وشرحها ، و (طيب النشر في القراءات العشر) لمحمد الجزري (ت = ٨٣٣ هـ) وشروحها[١] ، ثم يشير لأحد كتب التفاسير كتفسير الكشاف ، ويطلب من المتعلم التوسع في دراسة كتب التفسير على اختلاف أنواعها وتباين مقاديرها، ويحدد له منهجاً يرتضيه في تفسير كلام الله سبحانه يتلخص فيما يلي :

* يعتمد أولاً على ما ثبت على نبي الإسلام محمد ﷺ .
* ثم على ما ثبت عن الصحابة رضوان الله عليهم ، فهم أهل اللسان العربي ، وهم أعلم الناس بمقاصد الشرع الحنيف ، ويحدد لهذا مؤلفاً سلك هذا النهج وهو الدر المنثور بالتفسير بالمأثور لجلال الدين السيوطي (ت = ٩١١ هـ).
* أن يكون أخذه بما جاء عن الصحابة ، ما لم يخالف فهم لغة العرب أو الحقائق الشرعية ، التي تقدم على الحقائق اللغوية كقاعدة .
* أن يتوسع في دراسة مطولات هذا العلم ، وقد خالف بهذا علماء عصره الذين كانوا يرون أن يكتفي طالب العلم بدراسة تفسير بعض آيات الكتاب العزيز والمحددة من وجهة نظرهم في تفسير البيان في أحكام

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٧ .

القرآن لنور الدين محمد بن علي الموزعي (ت = ٨٢٥ هـ)، وتفسير آيات الأحكام للفقيه يوسف بن أحمد بن عثمان (ت = ٨٣٢ هـ)[١] ، فالقرآن « جميعه حتى قصصه وأمثاله لا يخلو من فوائد متعلقة بالأحكام الشرعية ولطائف لا يأتي الحصر عليها لها مدخل في الدين ، يعرف هذا من يعرفه ويجهله من يجهله »[٢] ، وقد خرج عن التقليد السائد في دراسة علم التفسير الذي كان يعتمد على الاكتفاء أو التركيز على دراسة كتاب آيات الأحكام للموزعي ، وصاحب الثمرات ، وقد أدرج الشوكاني آيات الأحكام ضمن تفسيره المسمى بفتح القدير[٣] الذي جمع بين الرواية والدراية ، وهو تطبيق للمنهج الذي حدده لطلابه[٤] .

وقد ذكر الشوكاني ضرورة اشتغال طلابه بعلم السنة ، ولكنه لم يحدد مرحلة بعينها متقدمة أو متأخرة عن ما سبق ذكره من علوم ولكنه أشار إلى أن الاشتغال بهذا العلم يمكن أن يبدأ المتعلم به بعد تعلمه للنحو أي بعد أن تكون لسانه قد استقامت ، ويفضل أن يبدأ دراسته بعلم السنة بعد المامه بشيء كاف من علم اصلاح أهل الحديث ، وذكر نماذج من المراجع لذلك هي :

* مؤلفات عثمان بن عبدالرحمن المشهور بابن الصلاح (ت = ٦٤٢ هـ).
* ألفية زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي المشهورة بألفية العراقي (ت = ٨٠٦ هـ)، وشروطها .
* ولا بأس أن يشتغل بالمطولات المختصرة نوعاً ما (كتحية الفكر في مصطلح الأثر) لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت = ٨٥٢ هـ).

وقد قسم دراسة علم السنة إلى ثلاث مراحل ـ مراحل استيعاب وليست مراحل زمنية ـ وهي على النحو الآتي :

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٦، ١١٧ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١١٧ .
(٣) المرجع السابق ، الهامش ، نفس الصفحة .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث ، ص ١٦٤ .

ـ **المرحلة الأولى :**

وفيها يقبل المتعلم على سماع مؤلفات فنون الأحاديث المقطوعة الأسانيد ويذكر نماذج لها :

* جامع الأصول من أحاديث الرسول لأبي السعادات مبارك بن محمد المعروف بابن الاثير (ت = ٦٠٦ هـ) .
* مشارق الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية لرضى الدين حسن بن محمد الصنعاني (ت = ٦٥٠ هـ) .
* كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلي بن حسام المتقي الهندي (ت = ٩٥٧ هـ) .
* منتقى الأخبار لعبد السلام بن عبدالله بن تيمية ، وهو جد الإمام ابن تيمية المشهور ، وقد شرح الشوكاني هذا المؤلف في كتابه (نيل الأوطار ـ في منتقى الأخبار) في أربعة مجلدات .
* بلوغ المرام من أحاديث الأحكام لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت = ٨٥٢ هـ) .
* عمدة الأحكام عن سيد الأنام لتقي الدين عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي (ت = ٦٠٠ هـ) .

ـ **المرحلة الثانية :**

سماعه لكتب الأسانيد ، وقد ذكر نماذج لها هي :

* الأمهات الست (يقصد البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وأبا داود) .
* مسند أحمد بن حنبل (١٦٤ ـ ٢٤١ هـ = ٧٨٠ ـ ٨٥٥ م) .
* صحيح محمد بن اسحق بن خزيمة (٢٢٣ ـ ٣١١ هـ) .
* صحيح محمد بن حاتم بن أحمد البستي (ت = ٣٥٤ هـ) المشهور بصحيح ابن حيان .
* صحيح أحمد بن علي بن الجارود (ت = ٢٩٩ هـ) .
* سنن علي بن عمر الدارقطني (ت = ٣٨٥ هـ) المشهور بسنن الدارقطن .
* سنن أحمد بن الحسين (ت = ٤٥٨ هـ) ، المشهورة بسنن البيهقي .

ـ **المرحلة الثالثة** :

فإذا فرغ من كتب المتون ، وكتب الأسانيد بدأ في دراسة شروحها ، فيسمع ما تمكن من سماعه ، ويطالع (تعلم ذاتي) ما لم يتيسر له سماعه ، ويستكثر من دراسة مؤلفات الجرح والتعديل ، وهو العلم الذي استخدمت فيه الأدوات الموضوعية الصارمة لبيان درجات رواية الأحاديث ، ومقاييس صحة المتون ، وبذلك محصت جميع الأحاديث واستخرجت الأحاديث الصحيحة وعرف لكل عالم الأحاديث الموضوعة والوضاعون ، وغير ذلك من أمور كانت من أسباب حفظ سنة نبينا محمد ﷺ ، وبالتالي فهي من أسباب حفظ كتاب ربنا سبحانه ، وقد حدد لهذا العلم نماذج هي :

* أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد الذهبي (ت = ٧٤٨ هـ) .
* تاريخ الإسلام لنفس المؤلف السابق .
* تذكرة الحفاظ لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت = ٨٥٢ هـ) .
* ميزان الاعتدال في نقد الرجال لنفس المؤلف السابق .

وقد فضل الشوكاني هذه المؤلفات على سائرها ، كتهذيب الكمال لعبدالغني بن عبدالواحد المقدسي (ت = ٥٦٠ هـ) والذي لخصه عالم زبيد أحمد بن عبدالله الخزرجي في القرن العاشر الهجري في مؤلفه خلاصة تهذيب الكمال[١] .

والشوكاني عندما ترك أمر تحديد مرحلة دراسة علوم السنة النبوية أشار إلى أنه على المتعلم دراستها دراسة مصاحبة لدراسته لجميع ما ذكر من علوم في المراحل من (١ ـ ٨) يقول : « وبالجملة فما بلغت إليه قدرته ، ووجد في أهل عصره شيوخه من كتب السنة جد في سماعه ،واجتهد بحسب ما يمكنه (فروق فردية ، استعدادات) ، ويكون هذا الاشتغال بهذا العلم الجليل مصاحباً لاشتغاله بجميع العلوم المتقدمة من البداية إلى النهاية »[٢] .

ثم يذكر الشوكاني بعد ذلك لزوم قراءة كتب التاريخ وذكر نماذج لذلك هي :

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٨ ـ ١٢٠ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١١٩ .

ديوان الشوكاني والبرامج الدراسية :

وقد ورد في ديوان الشوكاني : أسلاك الجوهر حصر لمختلف فنون العلم التي نصح طلابه بدراستها وقال رحمه الله : « وقلت في أيام الطلب هذه القصيدة ، وفيها الإرشاد لطلبة العلم إلى ما ينبغي قراءته ، والفنون وما فيها من الكتب ، وهي وإن كانت ليست بمحل من الفصاحة والبلاغة ، لكنها قد تضمنت التوجيه لكتب الفنون العلمية ، والتلميح لطالب العلم »[1] .

وقد بدأ الشوكاني حصره بالبيت التاسع فما بعدها حتى نهاية البيت السادس والخمسين ، وهي مرتبة كما جاءت في القصيدة على النحو التالي :

أولاً : **علوم الصرف والنحو :**

- علم الصرف للكسائي علي بن حمزة العالم النحوي الكوفي (ت = ١٨٩ هـ - ٨٠٥ م) (ب = ٩)[*] .
- مفتاح العلوم للسكاكي (ت = ٦٦٢ هـ = ١٢٢٩ م) وتفسير جار الله محمود بن عمر اللغوي المفسر المعروف بالزمخشري (ت = ٥٤٨ هـ = ١١٤٣ م)، ففيها جوانب حرفية ونحوية (ب = ١٠) .
- الاهتداء بشرح شافية ابن الحاجب في علم الصرف لنجم الملة محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي (ت = ٦٨٦ هـ = ١٢٨٧ م) (ب= ١١) .
- دراسة تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد في علم النحو لابن مالك الطائي النحوي المشهور (ت = ٦٧٢ هـ)، وكتاب المغني في النحو لابن هشام الأنصاري (ت = ٧٦٢ هـ) (ب = ١٢) .
- دراسة الكافية الشافية في علم العربية لخص فيها ابن مالك الفيته المشهورة (ب = ١٣) .
- دراسة كتاب جمع الجوامع في النحو لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت = ٩١١ هـ = ١٥٠٥ م) (ب= ١٤) .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، تحقيق حسين بن عبدالله العمري (مرجع سابق)، ص ١٧٢ .

(*) ب = البيت ، والرقم يعني رقم البيت .

ثانياً : علوم البلاغة والمعاني والبيان :

ـ دراسة كتاب أسرار البلاغة لعبد القادر الجرجاني في علم البلاغة (ت = ٤٧١ هـ = ١٠٨٧ م) (ب = ١٥).

ـ دراسة كتاب المطول شرح للسعد التفتازاني على التلخيص للقزويني ، وكذلك كتاب الإيضاح في المعاني والبيان لجلال الدين القزويني (ت = ٧٣٩ هـ = ١٣٣٨ م)، وكتاب المفتاح للقزويني ، وشرح السعد التفتازاني (ت = ٧٩٢ هـ = ١٣٩٠ م) على تلخيص المفتاح للقزويني وكتاب الفلك الدائر على المثل السائر لابن أبي الحديد المدائني (ت = ٦٥٥ هـ = ١٢٦٦ م) (ب = ١٦).

ـ دراسة علم البيان أو كتاب البيان والتبيين للجاحظ ، وكتاب المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لابن الأثير الجزري (ت = ٦٣٧ هـ = ١٢٣٩ م) (ب = ١٧).

ثالثاً : علم المنطق :

ـ دراسة علم المنطق لارسطاطاليس (ارسطو الفيلسوف اليوناني)، وكتاب الشفاء في المنطق لابن سينا (ت = ٤٢٨ هـ = ١٠٣٦ م) (ب = ١٨).

ـ دراسة كتاب تهذيب المنطق ، والكلام للسعد التفتازاني ، والمطلع الأنور في علم الكلام للبيضاوي عبدالله بن عمر (ت = ٦٨٥ هـ = ١٢٨٦ م) (ب = ١٩).

ـ كتاب شرح القلوب في التصوف، وشرح الشمس في المنطق للسعد التفتازاني (ب = ٢٠).

رابعاً : علم أصول الفقه :

ـ دراسة شرح منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب عثمان بن عمر (ت = ٦٤٦ هـ)، والشارح هو عبدالرحمن بن أحمد الإيجي الملقب بعضد الدين (ت = ٧٥٦ هـ) (ب = ٢١، ٢٢).

ـ دراسة كتاب جواهر الكلام لعضد الدين الإيجي ، وشرح السعد التفتازاني على منتهى السؤل (ب = ٢٣).

ـ دراسة غاية السؤول في علم الأصول للحسين بن القاسم الحسني (ت = ١٠٥٠ هـ = ١٦٣٦ م)، ودراسة جمع الجوامع في أصول الفقه لتاج الدين عبدالوهاب السبكي (ت = ٧٧١ هـ = ١٣٦٩ م) ومعيار العقول في علم الأصول للإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى (ت = ٨٤٠ هـ = ١٤٣٧ م) (ب = ٢٤).

خامساً : علم أصول الدين :

ـ دراسة كتاب غاية الأفكار للإمام المهدي (ب = ٢٥).
ـ دراسة كتاب المجتبى للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (ت = ٤١٥ هـ = ١٠٢٥ م)، وشرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار لشارحه الإمام أحمد ابن الحسين بن محمد (ت = ٤٢٠ هـ = ١٠٢٩ م) (ب = ٢٦).
ـ دراسة كتاب العواصم من القواصم لمحمد إبراهيم الوزير (ت = ٨٤١ هـ = ١٤٣٦ م) (ب = ٢٧).
ـ دراسة كتاب المواقف للعضد الإيجي في علم الكلام .

سادساً : علوم اللغة :

ـ الاطلاع على القاموس المحيط لمجد الدين الفيروز أبادي (ت= ٨١٧ هـ = ١٤١٤ م)، وعلى جواهر اللغة ، وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت = ٣٩٣ هـ = ١٠٠٣ م) (ب = ٢٩).
ـ الاطلاع على ضياء الحلوم لعلي بن نشوان بن سعيد الحميدي (ت = ٥٧٣ هـ = ١١٧٨ م)، اختصر منه سفر أبيه شمس العلوم من الكلوم في اللغة في ثمانية مجلدات (ب = ٢٩ ، ٣٠).
ـ الاطلاع على أساس البلاغة لجار الله الزمخشري (ب = ٣١).

سابعاً : علم العروض :

ـ دراسة كتاب الخليل بن أحمد الفراهيدي في علم العروض (ت = ١٧٠ هـ = ٧٨٦ م) (ب = ٣٢)، ودراسة الجزازية ، وهي منظومة للجزاز في العروض (ب = ٣٢، ٣٣، ٣٤).

ثامناً : علم الفقه :

- دراسة كتب الفقه الزيدي البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار والغيث المدرار المفتح لكمائم الأزهار ، والأزهار في فقه الأئمة الأطهار ، والثلاثة للإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى (ت = ٨٤٠ هـ = ١٤٣٧ م)، وكتاب الأثمار في شرح الأزهار لحفيد المهدي الإمام شرف الدين أحمد بن يحيى (ت = ٩٦٥ هـ = ١٥٥٧ م) (ب = ٣٥، ٣٦).
- دراسة الانتصار على علماء الأمصار في الفقه ، في ثمانية عشر مجلداً في الفقه الزيدي للإمام يحيى بن حمزة (ت = ٧٩٤ هـ = ١٣٤٩ م) (مخطوطة) (ب = ٣٧).
- دراسة كتب الأحكام ، والمنتخب في الفقه ، والفنون للإمام الهادي يحيى بن الحسين (ت = ٢٩٨ هـ = ٩١٠ م) (ب = ٣٨).
- دراسة بيان مشكل الآثار للطحاوي (ت = ٣٢١ هـ = ٩٣٣ م)، وضوء النهار المشرق على صفحات الأزهار للحسن بن أحمد الجلال (ت = ١٠٨٤ هـ = ١٦٧٣ م) (ب = ٣٩).
- دراسة المقصد الحسن لأحمد بن يحيى بن حابس الصعدي (ت = ١٠٦١ هـ = ١٦٥١ م)، وغاية السؤل في علم الأصول للحسين بن القاسم بن محمد (ت = ١٠٥٠ هـ = ١٦٣٦ م)، وهداية الأفكار إلى معاني الأزهار في فقه العترة الأطهار لصارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير (ت = ٩١٤ هـ = ١٥٠٨ م) (ب = ٤٠).

تاسعاً : علم التفسير :

- دراسة مفاتيح الغيب لمحمد بن عمر الرازي (ت = ٦٠٦ هـ = ١٢٠٩ م) (ب = ٤١، ٤٢).
- دراسة الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري ، والإيضاح في معاني القراءات لأبي بكر الأنباري ، والإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب (ت = ٤٣٧ هـ)، والإيضاح في القراءات للحسن بن علي الأهوازي (ت = ٤٤٦ هـ)، والإيضاح في التفسير لإسماعيل بن محمد

الأصفهاني (ت = ٥٣٥ هـ)، والتحرير والتحبير لأقوال أئمة التفسير لابن النقيب محمد بن سليمان المقدسي (ت = ٦٩٨ هـ) (ب = ٤٣).

علوم الحديث :

وتشمل الأمهات الست ، والأسانيد ، وأنواع الحديث ، ومصطلح الحديث وهي كما يلي :

- دراسة الأمهات الست في الحديث (البخاري ، مسلم ، الترمذي ، النسائي ، أبو داود ، ابن ماجه) .
- جامع الصحيح للبخاري (ت = ٢٥٦ هـ = ٨٧٠ م)، والجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت = ٢٦١ هـ = ٨٧٥ م) (ب = ٤٦).
- دراسة المسانيد المشهورة (ب = ٤٧).
- دراسة منتقى الأخبار لابن تيمية (ت = ٦٥٠ هـ = ١٢٥٢ م).

وقد وضع له الشوكاني شرحاً بعنوان نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار (ب = ٤٨).

- دراسة الفية زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي في مصطلح الحديث (ت = ٨٠٦ هـ = ١٤٠٣ م) (ب = ٤٩).
- معرفة أنواع علم الحديث لعثمان بن عبدالرحمن صلاح الدين بن موسى السهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت = ٦٤٣ هـ = ١٢٤٥ م) (ب = ٥٠).
- الكفاية في علم الرواية لأحمد بن علي ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت = ٤٦٣ هـ = ١٠٧٢ م) (ب = ٥١).
- التنقيح في علوم الحديث لمحمد بن إبراهيم الوزير (ت = ٨٤٠ هـ = ١٤٣٦ م)، وتطويل الأسفار لتحصيل الأخبار لعمر بن محمد النسفي (ت = ٥٣٧ هـ = ١١٤٢ م) (ب = ٥٢).

علم الجرح والتعديل :

- دراسة كتب وكيع الجراح الرواسي ، المحدث ، الحافظ ، المفسر (ت = ١٩٧ هـ = ٨١١ م)، وكتب شعبة بن الحجاج بن السورد العتكي

(ت = ١٦٠ هـ = ٧٧٦ م) (ب = ٥٤).

- دراسة كتب يحيى بن معين المزني البغدادي ، من أئمة الحديث ومؤرخي رجاله (ت = ٢٣٣ هـ = ٨٤٧ م)، وكتب أحمد بن حنبل (ت = ٢٤١ هـ = ٨٥٥ م) (ب = ٥٥).
- دراسة كتب أبي زرعة عبدالرحمن بن عمر الدمشقي (ت = ٢٨٠ هـ = ٨٩٣ م) وكتب البخاري محمد بن إسماعيل (ت = ٢٥٦ هـ =٨٧٠ م) (ب = ٥٦).

تعليق :

وبمقارنة هذه الكتب الواردة في القصيدة مع الكتب التي وردت في البرامج الدراسية الواردة في كتاب (أدب الطلب) (للطبقات الأربع) يتضح أن هذه الكتب قد اقترحت لطلاب المستوى الأول وهم الأئمة من المجتهدين المحققين ، الذين ينتهون في تعلمهم بدراسة الأمهات الكبرى من المؤلفات ، ولكن الشوكاني لم يذكر هنا العلوم الأخرى : الفلسفية ، والطبية ، والإلٓهية ، والرياضية ، وربما يرجع ذلك إلى أن كتاب : (أدب الطلب) قد ألف عام ١٢٤٠ هـ ، بعد تأليفه لهذه القصيدة ، لذلك يحسن لمن يطلع على العلوم الواردة فيها أن يلحق بها ما ذكر من العلوم غير الدينية التي وردت في كتاب (أدب الطلب) ، كما أن ما ورد في القصيدة هو عملية حصر ، وليست برمجة زمنية متدرجة كما جاء في أدب الطلب .

مواد مقترحة للمستوى المتوسط من طلبة علوم الاجتهاد (وردت في مؤلفه البدر الطالع) :

وقد اقترح الشوكاني في كتابه البدر الطالع كتباً معينة للذين يريدون بلوغ مستوى متوسط في علوم الاجتهاد ، والتي بها يتحررون من ربقة التقليد ، ويفهمون الكتاب والسنة « ولكني ههنا أذكر ما يكتفي به من كان متوسطاً بين الغايتين ، فأقول يكفيه من علم مفردات اللغة مثل القاموس ، وليس المراد إحاطته به حفظاً بل المراد الممارسة لمثل هذا الكتاب أو ما يشابهه على وجه يهتدي به إلى وجدان ما يطلبه منه عند الحاجة ، ويكفيه في النحو مثل الكافية لابن الحاجب ، والألفية وشرح مختصر من شروحها ، وفي الصرف مثل

الشافية، وشرح من شروحها المختصرة، مع أن فيها ما لا تدعو إليه حاجته، وفي أصول الفقه مثل جمع الجوامع والتنقيح، لابن صدر الشريعة ، والمنار للنسفي أو مختصر المنتهى لابن الحاجب أو غاية السؤل لابن الإمام ، وشرح من شروح هذه المختصرات مع أن فيها جميعها ما لا تدعو إليه حاجة ، بل غالبها كذلك ، ولا سيما تلك التدقيقات التي في شروحها وحواشيها ، فإنها من علم الكتاب والسنّة بمعزل ، ولكنه جاء في المتأخرين من اشتغل بعلوم أخرى خارجة عن العلوم الشرعية ثم استعملها في العلوم الشرعية ، فجاء من بعده فظن أنها من علوم الشريعة »[1] .

تعليق :

وهذه الكتب تمثل ما يمكن تسميته بمقررات الحد الأدنى من علوم الاجتهاد ، والموظفة لهدف محدد هو فهم الكتاب والسنة من النواحي الشرعية البحتة .

ومما يلاحظ على كلام الشوكاني السابق أنه قد انطوى على وجهة نظر إصلاحية للكتب التي يدرسها المتعلمون ، ويبدو ذلك واضحاً في نقده لما فيها من الحشو ، ومما لا تدعو إليه حاجة المتعلمين والدارسين ، وقد أكّد هذا الرأي أحد تلامذته حيث أشار إلى دعوة الشوكاني إلى تحرير الكتب الدراسية من الحشو والتفريعات التي تحول دون الفهم ، وتسبب للمتعلم الإرهاق الفكري ، وتضييع أعمار الطالب في كلام لا يوصله إلى فهم جوهر الكتاب ومراميه ، وتجعل طلاب علوم الاجتهاد على وجه الخصوص ينفقون أوقاتهم في دراسة آلات فهم الكتاب والسنّة دون دراسة وفهم للكتاب والسنة فهم مكبون على الوسائل دون دراسة الغايات[2] .

كما أن كلام الشوكاني يؤكد على مهارات التعلم الذاتي ـ وهو من اتجاهات التربية المعاصرة ـ عندما يرشد المتعلم لا إلى حفظ مفردات اللغة بل إلى إيجاد مهارات التوصل إلى فهمها عند الحاجة إلى ذلك من مظانها ، ويؤكد كذلك

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٨٦، ٨٧.

(٢) سيد محمد صديق حسن خان : التاج المكلل ، (مرجع سابق) ، ص ٢٣٢ .

على جانب الممارسة بالإضافة إلى النظر ، وذلك في استخدام القواميس اللغوية ، والممارسة اتجاه تربوي معاصر .

وسائط التربية :

تتعدد وسائط التربية عند الشوكاني لتشمل كلا من الأسرة والمسجد ، والمدرسة ، وشلة الرفاق ، والدولة ، ووظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والجماعة ، والسجون ، وقد تحدث الباحث عنها جميعاً .

١ ـ الأسرة :

يرى الشوكاني أن الأبوين يشكلان وسطاً تربوياً لأطفالهما الذين يتشكل سلوكهم وفق ما لديهما من اتجاهات وقيم وأخلاق لها فإن الصبي ينطبع بطبع من يتولى تربيته ، ويسري إلى أخلاقه من أخلاق أبويه إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً »[١] .

٢ ـ المسجد :

يعد المسجد وسيطاً تربوياً فعالاً في مجال التربية والتعليم ، وهو سلاح ذو حدين ، إذا استخدمه العلماء المنصفون ، ربوا الشعوب على الإنصاف وإن استخدمه المتعصبون أوقعوا المجتمع في فرقة وشقاق ، وقد أدرك الشوكاني خطورة المسجد وأهميته في تربية المتعلمين ، فلم يفارق جامع صنعاء (شبيه بالجامع الأزهر) رغم ما أصابه من أذى المتعصبين ، وقد أورد الشوكاني في كتابه (أدب الطلب) ثلاثة أمثلة واقعية لاستخدام المسجد في تنمية اتجاهات الإنصاف والاجتهاد (دروس الشوكاني) أو في تنمية اتجاهات التعصب والفرقة من أبناء المجتمع المسلم[٢] .

٣ ـ المدرسة :

فقد تحدث الشوكاني عن الآثار التربوية والتعليمية التي أحدثها المقلدون والمتعصبون في المتعلمين في حلقات المسجد والمدارس وذلك في سياق

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب عالم بلاد عسير ـ مخ ـ (مرجع سابق) ، ص ٢٠ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٣١ ـ ٣٤ .

حـديثه عن محـاربتهم لدراسـة (صحيحي البخاري) و (السنن الأربـع) ومـا يلحق بها من (المجاميـع والمسندات) المشتملة على السنـة النبويـة المطهـرة زاعمين أن من درسها فهو ليس من اتباع أهل البيت « وهؤلاء وإن كانوا يعدون من أهل العلم لا يستحـقون أن يذكروا مع أهله ولا تنبغي الشغلة بنشر جهلهم ، وتدوين غايتهم لكنهم لما كانوا قد تلبسـوا بلباس أهـل العلم ، وحملوا دفاتـره وقعـدوا في المساجـد والمدارس اعتقـدتهم العامـة من أهل العلم ، وقبلوا مـا يلقنونهم من هذه الفواقر ، فضلوا واضلوا[١] .

٤ ـ المجتمع :

من الوسائط التربوية بالإضافة إلى الأسرة ، المجتمع فقد يتوافق المجتمع في قيمه واتجاهاته مع قيم واتجاهات الأسرة وقـد يتناقض معهـا ، والشوكـاني يتحدث عن اتجاه التقديس لأهل القبور من العلماء أو الصالحين وكيف يتطبع به الصبي بعد أن يبدأ باكتساب ذلك الاتجاه من أسرته « ثم ينفصل هذا الصغير عن أبويه ، ويفارق عيشه الذي دب فيه ودرج منه ، فيجد الناس (المجتمع) على ذلك الأمر الذي شجع أبويه عليه ، وقد يكون أول ممشى يمشيه ، ومكان يعزمه بعد مكانه الذي فيه هو قبر من تلك القبور المعتقدة ، ومشهد من هذه المشاهد التي ابتلي الناس بها ، فيجد عنده الـزحام والضجيـج والصراخ ، والنـداء من أبويه ، ما يوجب تأكيده وتأييده ، وتشديده ، ولا سيما إذا وجد ذلـك القبر قـد بنيت عليه المباني النفيسـة وصبغت جدرانـه بالأصبغـة الفائقـة ، ونضبت عليه الستور الرفيعة وفاحت بجوانبه روائـح العود والنـد والعنبر ، وسـطعت بنواحيـه أشعة السرج والقناديل والشموع ، وسمع سدنته العاكفين عليه ، المحتالين على الناس ، يعظمون الأمر ، ويهولونه ، ويمسكون بيد زائريـه ، والوافـدين إليه ، فإنه عند هذا يتعاظم اعتقاده ، ويفتق ذهنه عن تصور ما يستحقه ذلك الميت من عظم المنزلة ، ورفيع الدرجة فيقع حينئذ في بليته ، لا ينزعها من قلبه إلا توفيق الله وهدايته ولطفه وعنايته ، أو السيف الذي هو آخر الأدوية ، وأنفع العقاقير ، وإذا اشتغل هذا الذي نشأ على هذه الصفة بطلب العلم ، وجد غالب أهله قد

---

(١)محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب، (مرجع سابق)، ص ٣١ ـ ٣٤ .

اتفقوا على اعتقاد ذلك الميت ، وتعظيم شأنه ، وجعلوا محبته من أعظم الذخائر عند الله وطعنوا على من خالفهم في شيء من باطلهم بأنه لا يعتقد الأولياء ، ولا يحب الصلحاء ، ورموه بكل حجر ومدر ، والصقوا به كل عيب ، فيزداد لذلك الميت محبة ، وفيه اعتقاداً »[1] .

وهنا نلاحظ أن الرأي العام بما فيه من إيحاءات وإيماءات يؤثر على اتجاهات الصبي ، ويسوقه في خط غالب أهل المجتمع ، وقد ذكر الشوكاني أن السيف هو آخر الأدوية لتعديل الاتجاهات السلبية ، وهو وسط تربوي ثان يمكن أن يطلق عليه : العقوبة ، وهو وسط رادع لأصحاب السلوك السيء .

٥ ـ شلة الرفاق :

ومن وسائط التربية شلة الرفاق ، حيث يرى الشوكاني أن من أراد إعادة تشكيل سلوكه من أفراد المجتمع فعليه بمفارقة شلة السلوك السيء والالتحاق بشلة رفاق جديدة تمارس أنماط السلوك التي يريد اكتسابها « . . . استحباب مفارقة التائب للمواضع التي أصاب بها الذنوب ، والأخوان المساعدين له على ذلك ومقاطعتهم ما داموا على حالتهم ، وأن يستبدل بهم صحبة أهل الخير والصلاح والمتعبدين الورعين »[2] .

٦ ـ الدولة وأجهزتها :

يتحدث الشوكاني عن تأثير ما تؤمن به الدولة من أفكار ومعتقدات على الناشيء فيقول : « فالناشيء في دولة ينشأ على ما يتظهر به أهلها ، ويجد عليه سلفه ، فيظنه الدين الحق ، والمذهب العدل ، ثم لا يجد من يرشده إلى خلافه ، وإن كان قد تظهر أهله بشيء من البدع ، وعلموا على خلاف الحق لأن الناس إما عامة ، وهم يعتقدون في تلك البدع التي نشأوا عليها ووجدوها بين ظهرانيهم إنما هي الدين الحق ، والسنّة القويمة ، والنحلة الصحيحة ، وإما خاصة ، ومنهم من يترك التكلم بالحق ، والإرشاد إليه مخافة الضرر من تلك الدولة وأهلها ، بل وعامتها ، فإنه لو تكلم بشيء خلاف ما قد عملوا عليه

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٠ ـ ٢١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ، المجلد الرابع ، الجزء السابع ، ص ٥٤ .

ونشروه بين الناس ، لخشي على نفسه وأهله وماله وعرضه ، ومنهم من يترك التكلم بالحق محافظة على حظ قد ظفر به من تلك الدولة من مال وجاه ، وقد يترك التكلم بالحق الذي هو خلاف ما عليه الناس استجلاباً لخواطر العوام ، ومخافة من نفورهم عنه ، وقد يترك التكلم بالحق لطمع يظنه ، ويرجو حصوله من تلك الدولة أو من سائر الناس في مستقبل الزمان ، كمن يطمع في نيل رئاسة من الرئاسات ، ومنصب من المناصب ، كائناً ما كان ، ويرجو حصول رزق من السلطان أو أي فائدة فإنه يخاف أن تفوت عليه هذه الفائدة المظنونة والرئاسة المطموع فيها فيتظهر بما يوافق الناس ، ويتفق عندهم ، ويميلون إليه ليكون له ذلك ذخيرة ، وبذا عندهم ينال بها عرض الدنيا الذي يرجوه ، فكيف تجد ذلك الناشىء بين من كان كذلك من يرشده إلى الحق ، ويبين له الصواب ، ويحول بينه وبين الباطل ويجنبه الغواية ، وهيهات ذاك ، فالدنيا مؤثره ، والدين تبع لها ، ومن شك في هذا فليخبرنا من ذاك الذي يستطيع أن يصرخ بين ظهراني دولة من تلك الدول بما يخالف اعتقاد أهلها وتألفه عامتها وخاصتها ، ووقوع مثل ذلك نادر فإنهم لا يوجدون إلا على قلة وإعواز ، وهم حملة الحجة على الحقيقة والقائمون ببيان ما أنزل الله ، والمترجمون للشريعة ، وهم العلماء حقاً »[1] ، وواضح أن الناشىء قد تأثر بأفكار الدولة التي عاش في ظلها وساعد على تأثره بذلك ما عليه عامة الناس ، وما يكون عليه العلماء من مواقف سلبية إزاء تلك الأوضاع المعوجة بفعل الطمع فيما عند الدولة من رزق وجاه ومنصب ، وهكذا يعتبر العلماء وسطاً من الأوساط التربوية التي تؤثر في اتجاهات أفراد المجتمع سلباً وإيجاباً أي أن هناك ثلاث قوى تمثل المثلث الذي يشد الناشىء إلى الاتجاهات السائدة ، فهناك الأمراء ، وهناك العلماء ، وهناك المجتمع بما فيه من عامة وخاصة ، والاتجاه السياسي والعقائدي والقيمي للدولة أو للرأي العام يجرف العلماء في مجراه ومن ثم يحول دون قيامهم بتعديل اتجاهات الناشىء نحو التربية السليمة .

ومن وسائط التربية في المجتمع المسلم أجهزة القضاء الملتزمة بالنظام

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٤١، ٤٢ .

الإسلامي ، والتي قد تستخدم في وقت ما العقوبة الرادعة لمن يقترف سلوكاً معيناً من شأن السكوت عليه شيوعه في المجتمع بأسره ، وإيقاع العقوبة عليه يربي الجاني ، ويربي الآخرين بفعل عنصر الردع ، فيحذرون من الوقوع فيما وقع فيه أخوهم، وهذا معناه إيقاف أو تعديل مسار اتجاهات معينة ، وبناء أو إعادة تشكيل اتجاهات أخرى بديلة مرغوبة وسليمة ، تنسجم مع ما للمجتمع من قيم سلوكية ، والشوكاني في حديثه عن هذه العقوبة ينسبها إلى صحابة رسول الله ﷺ الذين وقعوها على أهل المعاصي سواء « بالهدم أو بالإحراق أو بالتمزيق ، ولا فرق بينها وبين قطع نخل المضار الذي استشكله السائل كثر الله فوائده ، وأما نصوص أهل العلم من أئمة المذاهب وغيرهم في العقوبة للعصاة بإتلاف أموالهم بالهدم ، وبالإحراق ، والكسر ، والتمزيق وأخذ أموالهم ، ووضعها في مصارفها فهي كثيرة جداً لا يتسع لها هذا المجموع ، وقد وقع في مؤلفات جماعة من الأئمة من أهل البيت وغيرهم ما يغني عن التطويل »[1] .

٧ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

يعتبر هذا الوسيط سياجاً للعملية التربوية التي تلتزم بفلسفة الإسلام ومنهجه التربوي ، وهي أيضاً وسيط تربوي ، يتعلم ويتربى من خلالها أفراد المجتمع ، فيتعدل سلوكهم بفعل التوجيه الذي يقوم به من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أو بالإجراء المناسب قبل سلطات الدولة « اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي أعظم أساطين الدين ، وأحكم قناطر الإسلام ، وأهم أحكام هذه الشريعة المطهرة ، بل هما إذا كانا قائمين في العباد ولم يوجد في البلاد من يقوم بها خولفت الشرائع الإسلامية ، وتعطلت الشعائر الإيمانية وقال من شاء من أهل الجسارة ما شاء ، وفعل من لم يكن له زاجر ديني ما أراد لعدم وجود من يأخذ على أيديهم من العاطلين بحجة الله في عباده »[2] .

ومن هذا النص يتضح بأن سلوكيات سلبية سرعان ما تنتشر بين الأفراد

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رفع منار حق الجار بالإجبار على البيع مع الضرار ـ (مخ) (م.غ)، (مرجع سابق) ، ص ٢٠٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين ـ (م.ج.ك) ـ (م.غ) (مرجع سابق) ، ص ٣٤ .

مخالفة لتعاليم الشريعة الإسلامية بفعل تعطيل تلك الوظيفة ، ويقوم أهل الجسارة بتنمية اتجاهاتهم وقيمهم المنحرفة عن دين الله ، ومن المعلوم أن لفظ المعروف يشمل كل قول وعمل سليم ، وكل سلوك فردي أو اجتماعي سواء في ميدان العقيدة أو الحياة الأسرية أو الاقتصادية أو السياسية أو التربوية أو الإعلامية أو الفنية ، وأن المنكر يوصف به سلوك منحرف في تلك الميادين ، ومن هنا كانت وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الوسائط التربوية في المجتمع المسلم ، لأنها مواقف إيجابية تربوية تساهم فيه كل أطراف العملية التربوية : الأب ، والأم ، والابن ، والابنة ، والمدرّس ، والرفيق ، والعالم ، والحاكم ، والمؤسسة الخاصة والعامة والمختلطة ، فهي وسط تربوي واسع تندرج في إطاره جميع الوسائط الأخرى ، وهذه الوظيفة تتم وفق مبدأ التدرج في النهي بحسب القدرة « ولم يسوغ العدول إلى القول إلا مع عدم الاستطاعة للفعل ، ولا يسوغ العدول إلى مجرد الإنكار بالقلب إلا مع عدم الاستطاعة للقول »[1] .

٨ ـ الجماعة وضغوطها :

يشير الشوكاني إلى أن الجماعة وسط فعال في تعديل سلوك الفرد ، فقد استعرض قصة الرجل الذي أمره النبي ﷺ بالصبر على إضرار جاره حتى يطرح متاعه في الطريق ، وعندما طرح الرجل متاعه كما توقع النبي ﷺ جعل الصحابة (الجماعة يومئذ) يستنكرون فعله المؤذي مما أدى هذا الضغط الجماعي إلى تعديل سلوك ذلك الجار ، الذي أرجع متاع جاره المضار ، والتزم بعدم الإضرار به[2] .

٩ ـ السجون :

والسجون عند الشوكاني وسط يعدل سلوك المسجونين ويدفعهم إلى إيقاف

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : فتح القدير في الفرق بين المعذرة والتعذير إفادة البدر المنير ـ مخ ـ (م.ج.ك) ـ (م.ش) ـ انتهى من تأليفه عام ١٢١٤ هـ ـ بدون ترقيم .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : رفع منار حق الجار بالإجبار على البيع مع الضرار ، (مرجع سابق) ، ص ٢٠٥ .

اتجاهاتهم السلبية ، وإلى تنمية اتجاهاتهم الإيجابية ، التي تنتهي بما يطلق عليه في الإسلام سلوك التوبة « فلم يبق إلا حفظهم في السجن (المجرمون) ، والحيلولة بينهم وبين الناس حتى تصح منهم التوبة »[١] .

ولم يتناول الشوكاني : (الشارع) كوسيط تربوي له أثره على المتعلم ، وله ما يبرر عدم ذكره حيث لم يكن هذا الوسيط كما هو عليه الآن حيث يعد سلاحاً ذا حدين بالنسبة للطفل فإما أن يجرفه إلى رديء السلوك وإما أن يتوافق مع سائر الوسائط في تنمية سلوكه السوي ، ويرى محمد قطب أن الشارع جزء أساسي وهام من المجتمع المسلم الذي يتحاكم إلى شريعة الإسلام ، ومن ثم فلا ينبغي أن يوجد فيه تبرج النساء ، ولا تسكع الشباب والشابات ، ولا يوجد فيه حديث عن الفاحشة ، وإن حدث فهو قذف له عقوبة صارمة ، وليس فيه شتائم بذيئة تدخل في دائرة جريمة القذف ، وهكذا تظل النفوس نظيفة ، لأنها لا تسمع ولا ترى الفاحشة ، وفي الشارع الإسلامي مراعاة للأخلاق والآداب الإسلامية فلا يتحلق الناس ، ولا يعطلون المرور ، ولا يهرجون ولا سباب أو لعان فهناك في الحال أمر بمعروف ونهي عن منكر عند وجود مثل هذه الظواهر[٢] . « فالشارع الإسلامي باختصار صورة معبرة عن أخلاقيات المجتمع المسلم ومبادئه وقيمه ومفاهيمه سواء في ذلك اخلاقيات الجنس ، أو أخلاقيات التعامل : في البيع والشراء أو السلام والتحية ، أو آداب المرور ، أو آداب الجلوس ، أو آداب العلاقة بين الصغير والكبير ، أو بين السائر والجالس . . . »[٣] « وبعبارة أخرى فإن الله (موجود) في حس الناس في الشارع الإسلامي ، كما هو موجود في حسهم في البيت الإسلامي ، والمجتمع الإسلامي ، والدولة الإسلامية . . تشعر بآثار هذا الوجود في توقير الله وإطاعة أوامره ، وتجنب نواهيه »[٤] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : نيل الأوطار ، المجلد الرابع ، الجزء الثامن ، (مرجع سابق) ، ص ٣٠٤، ٣٠٥.

(٢) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة ـ دار الشروق ـ القاهرة ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص ١٦٥ ـ ١٦٧ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٦٨ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

وفي إطار هذا المناخ يرى أن خروج الطفل إلى الشارع لازم لنموه النفسي والعقلي والوجداني والاجتماعي ، ومهما تكن أوضاع الشارع بناءةً أو هدامةً، فخسائر نزوله إلى الشارع أقل من خسائر قبوعه داخل البيت ما دامت الأسرة قائمة برعاية الطفل ، وبتصحيح أخلاق السوء من سلوكياته[١] .

أساليب التعلم وطرق التدريس :

دعا الشوكاني في كتابه التربوي المتخصص (أدب الطلب) ، وفي سائر كتبه ورسائله وبحوثه إلى العديد من أساليب التعلم وطرق التدريس وقد مارس تلك الأساليب والطرق مع طلابه سواء في المساجد أو في منازل المتعلمين أنفسهم أو في منازل العلماء الذين كانوا يستضيفونه في رحلاته العلمية في المناطق اليمنية المختلفة وخاصة ذمار ، وجبلة ، وتعز ، وقد تحدث أحد تلاميذه الذين ترجموا سيرته عن طائفة من أساليب التعلم التي مارسها الشوكاني فقال « صار مطلق الاجتهاد وملك بنانه ، وطوع قلمه ولسانه هيناً ليناً ، إذا قاده انقاد ، وإذا أناخه استناخ ، فباحث ، وناظر ، وتعقب ، واعترض ، وناقش ، وانتقد ، حتى سلم له فحول المعاصرين ، وأصبحوا بين يديه خاضعين ، غير مناجزين »[٢] .

مما سبق يتضح أن هناك ما يلي من الأساليب :

١ ـ **المباحثة** وقد تحدث عنها الشوكاني بشكل مباشر « وقد جرى بيننا(*) مباحثة علمية مدونة في رسائل هي في مجموع ما لي من الفتاوى والرسائل »[٣] .
ويقول في سياق ترجمته لأحد الأعلام(**) : « ووقعت بيني وبينه مباحثات في شروط صلاة الجمعة اشتملت على رسائل . . . »[٤] .

٢ ـ **المناظرة** ، يقول الشوكاني عنها « فإن منهج الحق واضح المنار ، يفهمه

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٦٨ ـ ١٧٢ .
(٢) محمد بن حسن الشجني : التقصار ـ مخ (مرجع سابق) ، ص ٦ .
(٣) المرجع السابق ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٣٩٢ .
(٤) المرجع السابق ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٣٩٢ .
(*) مع السيد الحسين بن يحيى بن إبراهيم الديلمي الذماري (١١٤٩ ـ ١٢٤٩ هـ) .
(**) السيد عبدالله بن عيسى بن محمد بن الحسين الكوكباني (١١٧٠ ـ ١٢٢٤ هـ) .

أهل العلم ، ويعرفون براهينه ولا سيما المناظرة »[1] .

٣ ـ التعقب .

٤ ـ الاعتراض .

٥ ـ المناقشة .

٦ ـ الانتقاد .

٧ ـ الرحلة ، حيث يرى الشوكاني بأنها وسيلة فعالة لتحصيل العلم فلقد عزم على الارتحال إلى خارج اليمن لتحصيل المزيد من العلم لولا معارضة والده له وتشجيع أحد مشايخه على بقائه في اليمن ، وتتلمذه عليه ، وهو السيد العلامة عبدالقادر بن أحمد الكوكباني الذي قال له : « إنه بلغني عنك أنك تريد الارتحال عن وطنك لتحصيل العلم ما لم يكن عند مشايخ زمانك ، وها أنا بغيتك ، وعلى الخبير وقعت »[2] فكان قرار الشوكاني طلب العلم على يدي ذلك الشيخ الجليل فعزم إليه شيخ الإسلام لما لم يأذن له أبواه العزم من صنعاء فقرأ عليه كما تقدم مع ذكر مشايخه[3] ، ويتحدث الشوكاني عن الرحلة في كتابه (أدب الطلب) « وبالجملة فمن عرف الفنون وأهلها معرفة صحيحة ، لم يبق عنده شك أن اشتغال أهل الحديث بفنهم لا يساويه اشتغال سائر أهل الفنون بفنونهم ، ولا يقاربه ، بل لا يعد بالنسبة إليه كثير شيء ، فإن طلب الحديث لا يكاد يبلغ من هذا الفن بعض ما يريده إلا بعد أن يغني صباه ، وشبابه ، وكهولته ، وشيخوخته فيه ، ويطوف الأقطار ، ويستغرق السماع والكتب بالليل والنهار »[4] ، وإذا كان الشوكاني لم يمارس أسلوب الرحلة خارج اليمن ، فقد مارسه داخله ، وقد تقدم في الفصل الخاص بشخصيته قيامه بالرحلات العلمية مرافقاً لأئمة اليمن في زياراتهم إلى مدن ذمار ، وجبلة ، وتعز[5] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٦٦ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : التقصار ـ مخ ، (مرجع سابق) ، ص ٨ .
(٣) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٥٢ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الثالث ص ١٥٦ .

٨ ـ ومن أساليب التعلم الوجادة ، التي تحدث عنها الشوكاني في الجزء الخاص بمناهج طلاب الطبقة الأولى من المتعلمين حيث يقوم المتعلم بتعلم كتب الشيوخ الذين لا يتواجدون في الديار اليمنية[١] ، وقد ذكر أسلوب الوجادة عندما أجاز تلميذه عبدالرحيم بمروياته فقال :

اجزتك يا عبدالرحيم بكل ما تجوز رواياتي له في الدفاتر
بعلم روايات وعلم دراية وعلم وجادات صحيح القناطر[٢]

والوجادة مصطلح يستخدم عادة في تلقي الحديث فهو : « مصدر لوجد ، مولد ، غير مسموع من العرب ، قال المعافى بن زكريا النهرواني : فرغ المولدون قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة ، من غير سماع ولا إجازة ، ولا مناولة ، من تفريق العرب بين مصادر وجد ، للتمييز بين المعاني المختلفة ، قال ابن الصلاح ، يعني قولهم : وجد ضالته وجداناً وفي الحب وجد »[٣] فهي « أن يقف على أحاديث بخط راويها غير المعاصر له ، أو المعاصر ولم يسمع منه ، أو سمع منه ولكن لا يرويها الواحد عنه بسماع ولا إجازة ، فله أن يقول : وجدت أو قرأت بخط فلان أو في كتابه بخطه : « حدثنا فلان » ، ويسوق الإسناد والمتن أو « قرأت بخط فلان عن فلان »[٤] ، « مثال الوجادة أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ، ولم يلقه ، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه ولا له منه إجازة، ولا نحوها ، فله أن يقول « وجدت بخط فلان ، أو قرأت بخط فلان ، أو في كتاب فلان بخطه : أخبرنا فلان عن فلان ويذكر شيخه ، ويسوق سائر الإسناد والمتن أو

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ١٠٧ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، (مرجع سابق) ، ص ١٦٩ .
(٣) جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي : تدريب الراوي ، في شرح تقريب النواوي ، الجزء الثاني ـ الطبعة الثانية ـ منشورات المكتبة العلمية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد سلطان النمنكاني ، تحقيق ومراجعة عبدالوهاب عبداللطيف ، هامش المحقق ـ ١٩٧٢ ، ص ٦٠ .
(٤) المرجع السابق نفسه ، الهامش ، الصفحة نفسها .

يقول وجدت ، أو قرأت بخط فلان عن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه »[1] .
ويتضح مما سبق أن هذا الأسلوب يطلق عليه في عصرنا : التعلم الذاتي .

٩ ـ التعلم بالمراسلة ، يقول الشوكاني : « وكان مع ذلك ترد إليّ أبحاث من جماعة من أهل العلم الساكنين بصنعاء وغيرهم من أهل البلاد البعيدة ، والمدائن النائية ، فأحرر الجوابات عليهم في رسائل مستقلة ، ويرغب تلامذتي لتحصيل ذلك ، وتنتشر في الناس ، فإذا وقف عليه المتعصبون ورأوه يخالف ما يعتقدون استشاطوا غضباً ، وعرضوا ذلك على من يرجون فيه الموافقة والمساعدة ، فمن ثالب بلسانه ، ومعترض بقلمه ، وأنا مصمم على ما أنا فيه لا أنثني عنه ، ولا أميل عن الطريقة التي أنا فيها »[2] ويقول : « ووصلت رسائل من جماعة آخرين في مدائن بعيدة من صنعاء ، فيها ما هو موافق لي مقو لما ذهبت إليه ، وفيه ما هو مخالف ذلك « ولا يزالون مختلفين »[3] .

١٠ ـ أسلوب الخبرة ، يقول في كتابه (أدب الطلب) متحدثاً إلى المتعلم « وبالجملة ، فإذا رأيت رجلاً قد انتهى به الرفض[*] إلى ذم السلف الصالح ، والوقيعة فيهم ، وإن كان ينتمي إلى غير مذهب الإمامية ، فلا تشك في أنه مثلهم فيما قدمناه لك ، و (جرب) هذا ، إن كنت ممن يفهم ، فقد (جربناه) و (جربه) من قبلنا ، فلم يجدوا رجلاً رافضياً ، يتنزه عن شيء من محرمات الدين كائناً ما كان ، ولا تغتر بالظواهر ، فإن الرجل قد يترك المعصية في الملأ ويكون أعف الناس عنها في الظاهر ، وهو إذا امكنته فرصة انتهزها انتهاز من لا يخاف ناراً ولا يرجو جنة »[4] ، وفي موضع آخر يقول : « ولقد جربت أهل عصري في هذه المادة

(١) ابن الصلاح : مقدمة ابن الصلاح ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٨ ، ص ٨٦ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٢٩ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٣٤ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٧٣ .
(*) الرافضي جمعه روافض ، وهم الذين رفضهم الإمام زيد بن علي رضي الله عنه لاحتجاجهم عليه لإقراره صحة خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

(الخبرة بالروافض) تجريباً عظيماً ، لتعلقي بما تتعلق به الأطماع واختباري بالناس ، على اختلاف طبقاتهم ولا شك أن الدنيا مؤثرة ، وإن الوثوب على مصالحها وتقديمها ، وانتهاز الفرص فيما يتعلق بها ، غير مختص بهؤلاء بل هو عام لكل الفرق ، والزاهد فيه المؤثر للدين عليها هو الشاذ النادر ، لكن هؤلاء لهم مزيد تكالب ، وعظيم تهافت ، وشدة تهالك ، مع عدم وقوف عند حدود الشرع واقتصار على ما فيها من تحليل وتحريم »[1] ، ويقول في ديوانه :

« لولا التجارب ظن الناس في شبه ... بأنه الفضة البيضاء الذهب
إن المعادن لولا الحفر واحدة ... والكل منها لوجه الأرض ينتسب
والحلو والمر في الشيئين محتجب ... فإن بلونهما لم يجهل السبب
والخير والشر لا يدري الفتى بهما ... حتى يساوره في دهره النوب
كم من فتى تعشق الأبصار رونقه ... ودمعها بعد خبر منه ينسكب »[2]

وكأن الشوكاني هنا يقول بأن التربية هي الحياة ، فتمايز معادن الناس ، والطعوم ، والخير من الشر ، وغيره لا يتحصل إلا من خلال الاندماج بالحياة والأحياء والتعامل مع قيمها في سياق تفاعل الإنسان مع كل ذلك .

١١ ـ السؤال والجواب ، ونجده على ثلاثة أشكال الأول سؤال المتعلم للعالم ، والثاني سؤال المتعلم لله جلّ وعلا بأن يفتح عليه من المهارات التعلمية ما يزيده بها بصيرة ، فتحدث الشوكاني عن سؤاله لوالده العالم في مسألة فيها موضع خلاف « . . . لأن الشيخ الذي أردت القراءة عليه ، والأخذ عنه ، كان قد بلغ في تدريس تلامذته إلى هذا البحث (عن اعضاء الوضوء) فلما طالعت هذا البحث قبل الحضور عند الشيخ رأيت اختلاف الأقوال ، أيها يكون العمل عليه ؟ فقال العمل على ما في الأزهار (كتاب فقه)، فقلت : صاحب الأزهار أكثر علماً من هؤلاء قال : لا ، قلت : فكيف كان اتباع قول دون أقوالهم لازماً ، فقال : اصنع كما يصنع

(١) المرجع السابق ، ص ٧٤.

(٢) محمد بن علي الشوكاني : ديوان الشوكاني ، أسلاك الجوهر ، (مرجع سابق) ، ص ٦٩ .

الناس ، فإذا فتح الله عليك فستعرف ما يؤخذ وما يترك (فسألت الله) عند ذلك أن يفتح عليّ من معارفه ما يتميز لي به الراجح من المرجوح ، وكان هذا في أول بحث نظرته ، وأول موضع درسته وقعدت بين يدي العلم ، فاعتبر بهذا ، ولا تستبعد ما أرشدتك إليه ، فتحرم بركة العلم ، وتمحق فائدته »[١] ، وتحدث عن استخدامه لهذا الأسلوب مع أحد تلامذته[*] الذي وفد إلى صنعاء عام ١٢٣٤ هـ « وله حرص على العلم وشغف بالبحث عن المسائل ، كان يصل إليّ ، وقد كتب إليّ مسائل في قراطيس ، ثم يسأل عنها ، فأجيب عليه فيكتب الجوابات في تلك القراطيس »[٢] ، ويتحدث عن شخصية أخرى[**] « وقد كتب إليّ رسالة مشتملة على عشرة أسئلة أجبت عليها برسالة سميتها طيب النشر في جواب المسائل العشر»، وهناك أسلوب ثالث للسؤال والجواب ، وهو أن يقوم المتعلم بممارسة الجواب على السائلين من طلبة العلم (رفقائه) أو من العلماء « وإني لأذكر أيام اشتغال الطلبة بالدرس عليّ في كثير من العلوم ، وكنت أجيب عن مسائل ترد عليّ ، يحررها الطالبة ، ويحررها غيرهم من أهل العلم ، من أمكنة قريبة وبعيدة »[٣] .

١٢ ـ الاطلاع على الموضوع المقرر قبل حضور مجلس العلم ، وقد ذكر الشوكاني ممارسته لهذا الأسلوب في كتابه (أدب الطلب)[٤] .

١٣ ـ المذاكرة (تداول المعلومات وتذكير كل للآخر بما لديه من مسائل عن موضوع ما) ، وقد ذكر الشوكاني استخدامه لهذا الأسلوب مع أحد رفقاء التعلم « وكان بيني وبينه من المودة أمر عظيم ، وله معي مذاكرات ، ومباحثات ، وترسلات في فوائد كثيرة ، هي في مجموع رسائلي »[٥] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٢١ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٢٦٩ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٩٢.
(٤) المرجع السابق ، ٢١.
(٥) المرجع السابق ، ص ٣٤.
(*) هو سيف بن موسى بن جعفر البحراني .
(**) هو العالم القاضي عبدالرحمن بن يحيى الأنسي (١١٦٨ ـ ١٢٥٠ هـ).

١٤ ـ التحريرات ، (كتابة مركزة في موضوع ما) ، وقد ذكر الشوكاني ممارسته لها مع أحد رفقاء التعلم(*) « وكثيراً ما يقع بيني وبينه مباحثات علمية وتحريرات لما يدور فيها »[١] ، ومعلوم أن المباحثات تكون شفوية ، أما التحريرات فمكتوبة ، فإذا دونت المباحثات أصبحت رسائل ، وقد تحدث عن تحريراته مع أستاذه الموسوعي(**) « وكانت القراءات جميعها مما يجري فيها من المباحث الجارية على نمط الاجتهاد في الإصدار والإيراد ما تشد إليه الرحال ، وربما انجر البحث إلى تحرير مسائل مطولة ، ووقع من هذا كثير ، وكنت أحرر ما يظهر لي في بعض المسائل ، وأعرضه عليه فإن وافق ما لديه من اجتهاد في تلك المسألة قرضه تارة بالنظم الفائق ، وتارة بالنثر الرائق ، وإن لم يوافق كتب عليه ثم أكتب على ما كتبه ، ثم كذلك ، فإن بعض المسائل التي وقعت فيها المباحثة حال القراءة اجتمع ما حررته وحرره فيها إلى سبع رسائل »[٢] .

١٥ ـ ١٦ ـ المكاتبات ، والمشاعرات ، وقد ذكر ممارستها مع أحد مشاهير علماء عصره(***) «وبيني وبينه مكاتبات ومشاعرات ومباحثات في عدة مسائل »[٣] .

١٧ ـ المراجعات (دراسات مشتركة لبيان ما هو الصواب فيها) ، وقد ذكر ممارسته لهذا الأسلوب مع أحد علماء عصره(****) فقال: «وهو الآن من أعيان كوكبان ، وبيني وبينه مراجعة ، وله جواب على رسالتي التي أجبت فيها على سؤال والده سميتها حل الإشكال في إجبار اليهود على التقاط

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول (مرجع سابق) ، ص ٢١٣ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٣٦٣ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق : ص ٢١٥ .
(*) هو السيد الحسن بن يحيى بن أحمد الحمزي الكبسي ثم الصنعاني (١١٦٧ ـ ١٢٣٨ هـ) .
(**) هو السيد عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر (١١٣٥ ـ ١٢٠٧ هـ) .
(***) هو الحسين بن أحمد بن الحسين بن أحمد السياغي ثم الحيمي الصنعاني، (١١٨٠ ـ ١٢٢١ هـ) .
(****) هو السيد عبدالله بن عيسى بن محمد بن الحسين الكوكباني ، (١١٧٠ ـ ١٢٢٤ هـ) .

الأزبال، وسمى جوابه : ارسال المقال إلى حل الإشكـال ، وأجبت عن جوابه برسالة سميتها تفويق النبال إلى إرسال المقال ، والجميـع موجـود بمجمـوع رسائلي»[1]، كمـا ذكر ممـارسته لـه مع أحـد أقرانـه[*]، «وقد دار بيني وبينـه مباحثـات ومراجعـات جيـدة . . وبيني وبينـه مطارحـات أدبية »[2] .

١٨ ـ ١٩ ـ ٢٠ ـ القراءة[**]، والسماع[***]، والإجـازة، يقول الشـوكاني في إحدى رسائله : « كما أنك لا تلق إلا من رويت عنه أو قرأت عليـه ، إن كانت طريقك القراءة لا الوجادة أو الإجازة »[3] ، ويقول في كتابه (البدر الطالع) وهو يختتم حصر العلوم التي درسها : « هذا ما أمكن سرده من مسموعات صاحب الترجمة ، ومقروءاته ، وله غير ذلك من المسموعات والمقروءات ، وأما ما يجوز له روايته بما معه من الإجـازات فلا يـدخل تحت الحصر كما يحكي ذلك مجموع أسانيده »[4] .

والإجازة لغة كما « قال أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي : الإجازة في كلام العرب مأخوذة من جواز الماء الذي تسقاه الماشية والحرث ، يقال : منـه استجزته فأجازني إذا أسقاك ماء لماشيتك وأرضك ، قال : كذلك طالب العلم يستجيز العالم أي يسأله أن يجيزه علمه فيجيزه إياه ، قال ابن الصلاح : فعلى هذا يجوز أن يقال أجزت فلاناً مسموعاتي أو مروياتي متعدياً بغير حرف جـر ، من غير حاجة إلى ذكر لفظ الرواية ، ومن جعل الإجازة إذناً وإباحة وتسويغاً وهو

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٣٩١ .
(٢) محمـد بن علي الشوكـاني : البـدر الـطالـع ، الجـزء الأول ، (مـرجـع سـابق) ، ص ٤٦٩ ـ ٤٧٠ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : إرشاد الثقات إلى تيسير الاجتهاد ـ مخ ـ بخط سيد صديق حسن خان ـ بحوزة حمود شرف الدين ـ غيل كوكبان ، صنعاء ، بدون تاريخ ، ص ١٠ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الثاني ، (مرجع سابق) ، ص ٢١٨ .
(*) هو السيد علي بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن محسن الحلال، (١١٦٩ ـ ١٢٤٠ هـ) .
(**) القراءة : على أن يقرأ الشيخ والطالب يسمع .
(***) السماع : على أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع .

المعروف يقول : أجزت له رواية مسموعاتي »[1] « قال شيخنا الإمام الشمني : الإجازة في الاصطلاح إذن في الرواية لفظاً أو خطاً ، يفيد الإخبار الإجمالي عرفاً ، وأركانها أربعة : المجيز ، والمجاز له ، والمجاز به ، ولفظ الإجازة »[2] .

والإجازة لها تسعة أشكال : الأول « أن يجيز معيناً لمعين كأجزتك البخاري أو ما اشتملت عليه فهرستي »[3] ، والثاني : « يجيز معيناً غيره أي غير معين كأجزتك أو أخبرتكم جميع مسموعاتي أو مروياتي »[4] ، والثالث « يجيز غير معين بوصف العموم كأجزت جميع المسلمين أو كل أحد أو أهل زماني »[5] ، الرابع « إجازة لمعين مجهول من الكتب أو إجازة بمعين من الكتب له أي لمجهول من الناس كأجزتك كتاب السنن وهو يروي كتباً في السنن أو أجزتك بعض مسموعاتي أو أجزت محمد بن خالد الدمشقي وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم »[6] ، والخامس « الإجازة للمعدوم كأجزت لمن يولد لفلان ، واختلف المتأخرون في صحتها ، فإن عطفه على موجود كأجزت لفلان ومن يولد له أو لك ولولدك ولعقبك ما تناسلوا فأولى بالجواز مما إذا أفرده بالإجازة قياساً على الوقف »[7] ، والسادس « إجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه من سماع أو إجازة ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز »[8] .

وأما أسلوب السماع فيعني « سماع لفظ الشيخ وهو إملاء وغيره أي تحديث من غير إملاء ، وكل منهما يكون من حفظ للشيخ ومن كتاب له »[9] ، أي أنه

---

(١) جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي : تدريب الراوي ، في شرح تقريب النواوي ، ج ٢ ، الهامش ، (مرجع سابق) ، ص ٤٢ .
(٢) المرجع السابق ، الهامش ، ص ٤٤ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٩ .
(٤) المرجع السابق ، الهامش ، ص ٣٢ .
(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٦) المرجع السابق ، الهامش ، ص ٣٤، ٣٥ .
(٧) المرجع السابق ، ص ٣٧ .
(٨) المرجع السابق ، الهامش ، ص ٣٩ .
(٩) المرجع السابق ، الهامش ، ص ٨ .

السماع من لفظ الشيخ ، وهو ينقسم إلى إملاء ، وتحديث سواء كان من حفظه أو من كتابه »[1] .

وأما القراءة على الشيخ فـ« يسميها أكثر المحدثين عرضاً من حيث أن القارىء يعرض على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القرآن على المقرىء ، لكن قال شيخ الإسلام ابن حجر في شرح البخاري : بين القراءة والعرض عموم وخصوص لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من العرض وغيره ، ولا يقع العرض إلا ، بالقراءة ، لأن العرض عبارة عما يعرف به الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرته ، فهو أخص من القراءة »[2] ، و « سواء قرأت عليه بنفسك أو قرأ غيرك عليه وأنت تسمع ، وسواء كانت القراءة منك أو من غيرك من كتاب أو حفظ ، وسواء في الصور الأربع حفظ الشيخ ما قرىء عليه أم لا إذا أمسك أصله هو أو ثقة غيره . . . قال العراقي : وكذا إن كان ثقة من السامعين بحفظ ما قرىء ، وهو مستمع غير غافل ، فذلك كاف أيضاً ، وقال ولم يذكر ابن الصلاح هذه المسألة والحكم فيها متجه ولا فرق بين إمساك الثقة لأصل الشيخ وبين حفظ الثقة لما يقرأ ، وقد رأيت غير واحد من أهل الحديث وغيرهم اكتفى بذلك . . وقال شيخ الإسلام ينبغي ترجيح الإمساك في الصور كلها على الحفظ لأنه خوان ، وشرط الإمام أحمد في القارىء أن يكون ممن يعرف ويفهم ، وشرط إمام الحرمين في الشيخ أن يكون بحيث لو فرض من القارىء تحريف أو تصحيف لرده ، وإلا فلا يصح التحمل بها ، وهي أي الرواية بالقراءة بشرطها رواية صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك إلا ما حُكي عن بعض من لا يعتد به »[3] .

وأما طرق التدريس عند الشوكاني فهي :

- الحلقات أو مجالس التدريس التي كان يمارسها الشوكاني طوال حياته في الجامع الكبير بصنعاء ، وقد عرضه إصراره على مواصلة حضوره لتلك

---

(١) ابن الصلاح : مقدمة ابن الصلاح ، (مرجع سابق) ، ص ٦٢ .

(٢) الحافظ السيوطي : تدريب الراوي ، (مرجع سابق) ، ص ١٢ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٢ ـ ١٣ .

الحلقات إلى التهديد بالموت نزولاً عند رغبة تلاميذه الشديدة في تلقي علوم الاجتهاد عنه[1] « فنظرت ما عند تلامذتي فوجدت أنفسهم قوية ، ورغبتهم في التدريس شديدة إلا القليل منهم فقد كانوا يستترون من الخوف ويفرون من الفزع ، فلم أجد لي رخصة في البعد عن مجالس التدريس وعدت . . . »[2] ومن ألطافه سبحانه حمايته له من شر أعدائه « . . فخرجت من الجامع وهم واقفون على مواضع من طريقي ، فما سمعت من أحدهم كلمة ، فضلاً عن غير ذلك ، وعاودت الدروس كلها وتكاثر الطلبة المتميزون زيادة على ما كانوا عليه في كل فن »[3] ، ويلاحظ في كلام الشوكاني هنا مدى قوة العلاقة بين الأستاذ والمتعلم، فعلى الرغم من وجود الإرهاب والوعيد إلا أنه تلبية لرغبة تلاميذه في الجلوس إلى حلقته صمم على الاستمرار فيها مهما تكن النتائج ، وقد كانت دروسه في تلك الحلقات ثلاثة عشر درساً في اليوم والليلة[4] .

٢١ ـ أسلوب القدوة « ثم يجعل لهم من القدوة بأفعاله مثل ما يجعل لهم من القدوة بأقواله أو زيادة ، فإن النفوس إلى الاقتداء بالفعال أسرع منها إلى الاقتداء بالقوال »[5] .

٢٢ ـ أسلوب التلقين ، فقد وصف نفسه في بداية شروعه في طلب العلم فقال : « إني أردت الشروع في طلب العلم ولم أكن إذ ذاك قد عرفت شيئاً منه حتى ما يتعلق بالطهارة والصلاة إلا مجرد ما يتلقاه الصغير من تعليم الكبير لكيفية الصلاة والطهارة ونحوها »[6] .

والتلقين أسلوب تقليده لا ينمي مهارات التعلم المعرفية المتقدمة ، ولذلك نجد الشوكاني بعد أن سرد ما هو عليه من حال التعلم التقليدي ، (التلقين) بدأ يتلمس تلك المهارات عن طريق سؤاله لوالده عن أفضل السبل التي تخرج المتعلم عن دائرة التقليد القائم على التلقين دونما قدرة على تمييز الراجح من

---

(١) إلى (٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب (مرجع سابق) ، ص ٣١ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٦ .
(٥) المرجع السابق ، ص ٤٦ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٢١ .

المرجوح ، وقد شجعه والده على سلك هذا السبيل ، وأن يستعين على ذلك بسؤاله الله عزّ وجلّ أن يفتح عليه باب تلك المهارات : مهارات النقد والتحليل والتقييم والتي تنتهي في التربية الإسلامية بمهارة تمييز الراجح من المرجوح ، وبعد أن اكتسب الشوكاني تلك المهارات نصح طلابه بالسعي لتحصيل ذلك كما فعل هو ، وبدونها يحرم الطالب بركة العلم ويمحق فائدته[١] .

واهتمام الشوكاني بالفهم جعله يجيز للطالب عدم تكرار الصلاة على نبينا محمد ﷺ في حلقة التدريس إذا كان ذلك سيشغله عن فهم كلامه أو فهم تفسير كلامه « وبالجملة فلا يترك تكرار الصلاة عند ذكره ﷺ إلا من كان مشغولاً بفهم كلامه أو بفهم تفسير كلامه ﷺ فإن كان تكرار الصلاة لا يشغله عن ذكر ما ذكرنا فليجتهد في متابعة القارىء فإنه قد جمع له ما بين أفضل الأذكار ، وطلب العلم وفهمه ، فأخذ بطرفي الكمال وفاز بأعظم ما يطلبه طلاب الخير »[٢] .

ويرى محمد قطب في كتابه : (منهج التربية الإسلامية ، الجزء الثاني) أنه لا غنى عن التلقين يقول : « إنه لا بد ـ دائماً ـ من عنصر آخر إلى جانب القدوة لا غنى عنه مهما كان من صلاح القدوة ، وعظم استقامتها على الطريق . . لا بد من التلقين ولو كانت القدوة تكفي وحدها لإتمام عملية التربية والوفاء بكل المطلوب فيها لكانت القدوة العظمى للبشرية كلها ، ممثلة في شخص رسول الله ﷺ ، كافية وحدها لإقامة منهج التربية الإسلامية ، ولكن هذه القدوة على ضخامتها التي لا مثيل لها في تاريخ البشرية كله حتى على مستوى الأنبياء والرسل ، كانت تلجأ إلى التلقين والتوجيه ، فضلاً على الكتاب المنزل ، وهو كله من أوله إلى آخره تلقين وتوجيه »[٣] ، ويقول في موضع آخر : « فإن التلقين عنصر عظيم الخطورة في ذاته وضرورة لا غنى عنها على الإطلاق ، لكل الناس في كل الأعمار ، وللأطفال بصفة خاصة ، الذين لا

---

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : بحث في الصلاة على النبي ﷺ ـ (مخ) ـ (م.غ)، (مرجع سابق) ، ص ٩٨.

(٣) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة دار الشروق ـ القاهرة ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص ١٢٢ .

تتسع مداركهم ليفهموا ـ تلقائياً ـ حكمة كل تصرف يقوم به الكبار فيلزم تلقينهم إياها ، والـذين تختلف دوافعهم عن دوافع الكبـار ، وقدرتهم على الضبط عن قـدرة الكبـار ، فيعجزهم ذلـك عن أخـذ القـدوة في بعض الأمـور فيلزمهم التلقين . . »[1] ، ويـرى أنه لا يجـوز تعليق تنفيذ أوامـر الله ورسولـه من قبـل الأطفال والمكلفين باقتناعهم بصواب ذلك ، فهناك أحكام إلّهية وضح الله فيها حكمة تحريمها ، وأخرى لم يبين فيها تلك الحكمة، وهي في الحالتين واجبة الـطاعة ، وفي جميـع الأحوال لا يعني استبعـاد عنصر علم الـطفـل والمكلف بحكمة أي تصرف أو سببه إذا كان واضحاً وفي مقدور المكلف أو الطفل فهمه والاقتناع بصوابه[2] ثم يقول : « فما العمل حين تكـون خبرة الأرض كلهـا قد استقـرت على أمر معين ، ويمكن الـطفل غيـر مقتنع بـه لأن خبرتـه المحـددة تعجزعن إدراك الحكمة فيه ؟ نترك الأمر الضروري واللازم الذي نعلم ـ بوعينا وخبرتنا أنه ضروري ولازم ، وأن عدم الإتيان به ضرر محقق . نتركه ، ويحدث الضرر ، لأن الطفل لم يقتنع به بعد ، وقد لا يقتنع بـه أبداً ، ونـزعم أن ذلك تربية . . ونقول إنها تربية حديثة »[3] .

ثم يتساءل : « ومن أين نشأ (الهيبيز) إلا من هذه التربية الحديثـة ؟ ومن أين نشـأت انحرافـات الشباب في الـدول المتحضرة ـ على طـريق الجـاهليـة الحديثة ـ إلا من أنهم لم يقتنعوا بالقيم والمثل والأخلاق والمبـادىء ، فتركهم آباؤهم وشأنهم حتى يقتنعوا . . ثم لم يقتنعوا حتى اللحظة . . وسيطول انتظار البشرية حتى يقتنعوا إلا أنها سفاهة في الرأي لا تنشأ إلا في الجاهلية المفككة العرى ، المتحللة الروابط ، المنحلة القوام »[4] ، فهو يرى سلك سبيل الإلزام « حين تعجز مدارك الطفل عن تبين الحكمة ، أو تلتوي به طباعه عن تقبلها . . وليس معنى هذا هو التحرك الفارغ من الأبوين لمجرد الإلزام بالـطاعة وتعـويد الطفل عليها ، فذلك حري أن ينتهي بالطفل إلى التمرد إن كان شديد المراس أو

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٢ ـ ١٢٣ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٣ ، ١٢٤ .
(٣)،(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

الاستكانة والانطواء والاستخذاء إن كان لين القوام النفسي وكلاهما فساد[1] .

ويناقش منهج التلقين السليم ، فيرى «أن يترك للطفل قدر من الاختيار في تصرفاته حتى لا ينشأ سلبياً ، ويرى أن تشرح له الاحتمالات المختلفة التي يمكن أن تقابله ويترك له حق الاختيار والاختبار »[2] .

٢٣ ـ أسلوب الترغيب والتنشيط « وليس المقصود ههنا إلا ما نحن بصدده من تنشيط طالب العلم وترغيبه »[3] .

٢٤ ـ أسلوب التنويع في العبارة بغرض جذب المتعلم وتشويقه « ومع هذا ففي تلوين العبارة نوع من الحس الآخر ، وهو الافتتان في الكلام ، فإنه أحسن نظرية لنشاط السامع ، وأكثر إيقاظاً كما قيل في نكتة الالتفات »[4] .

٢٥ ـ أسلوب ربط العلم بالعمل « . . أم ماذا عسى أن يكون إذا عملت بالعلم ، ومشيت على الطريقة التي أمرك الله بها ، فنهاية ما ينزل عليك ويحل بك ، أن تكون قتيلاً للحق ، وشهيداً للعلم ، فتظفر بالسعادة الأبدية ، وتكون قدوة لأهل العلم إلى آخر الدهر »[5] ، « فأنت أيها الحامل للعلم لا تزال بخير ما دمت قائماً بالحجة، مرشداً إليها، ناشراً لها »[6] ، والنشر للعلم والإرشاد إليه عمل به ، « ولقد تتبعت أحوال كثير من القائمين بالحق ، المبلغين له ، كما أمر الله المرشدين إلى الحق ، فوجدتهم ينالون من حسن الأحدوثة وبعد الصيت ، وقوة الشهرة ، وانتشار العلم ، ونفاق المؤلفات ، وطيرانها ، وقبول الناس ما لا يبلغه غيرهم ، ولا يناله سواهم »[7] يقصد ممن يكتمون العلم[8] ، ويقول : « عليك أن توطن

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٦ .
(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٣٥ .
(٤) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة ، الرسالة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٠٢ .
(٥) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٤٤ .
(٦) المرجع السابق ، ص ٣٨ .
(٧) المرجع السابق ، ص ٢٥ .
(٨) المرجع السابق ، ص ٢٤ .

نفسك على الجد والاجتهاد ، والبحث بما يدخل تحت طوقك ، وتحيط به قدرتك ، حتى تبلغ إلى ما يبلغ إليه من أخذ بالأحكام الشرعية من ذلك المعدن الذي لا معدن سواه ، والموطن الذي هو أول الفكر وآخر العمل فإن ظفرت به فقد تدرجت من هذه البداية إلى تلك النهاية وإن قصرت عنه لم تكن ملوماً »[1] .

٢٦ ـ أسلوب ضرب الأمثلة للمتعلم ، لتبسيط وتقريب عملية التعلم إلى فهمه « فإن قال(*) أريد منك مثالاً أقتدي به ، وأمشي على طريقته ، وأهتدي إلى التفكير الذي أرشدتني إليه ، بتقديم النظر فيه ، فنقول ها نحن نقرب لك المسافة ، ونسهل عليك ما استصعبته »[2] .

٢٧ ـ أسلوب تنمية التفكير العلمي والأخذ بالمنهج العلمي في أخذ المادة العلمية ، وهذا يتأتى بتدريب المتعلم على البحث عن (الماوراء) في كل مسألة ، أو فكرة أو موضوع أثناء تعلمه ، وعدم الاكتفاء بأسلوب التلقين والتلقي لما يسمع أو يقرأ دونما إعمال لمهارات العقل فيما يسمع ويقرأ ويوضح الشوكاني هذا الأسلوب بقوله : « ثم ما زلت بعد كما وصفت لك أنظر في مسائل الخلاف ، وأدرسها على الشيوخ ، ولا أعتقد ما يعتقده أهل التقليد من حقية بعضها بمجرد الإلف والعادة ، والاعتقاد الفاسد ، والاقتداء بمن لا يقتدى بهم ، بل اسأل من عنده علم بالأدلة عن الراجح ، وأبحث في كتب الأدلة عن ما له تعلق بذلك ، وأستروح إليه وأتعلل به ، مع الجد في الطلب ، واستغرق الأوقات في العلم ، خصوصاً علوم الاجتهاد ، وما يلتحق بها فإني نشطت إليها نشاطاً زايداً لما كنت أتصوره من الانتفاع بها حتى فتح الله بما فتح ومنح ما منح فله الحمد كثيراً حمداً لا يحاط به ، ولا يمكن الوقوف على كنهه »[3] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٠ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : العذب النمير في جواب مسائل عالم بلاد عسير ـ مخ (مرجع سابق) ، ص ١٣ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٢١ ـ ٢٢ .

(*) يقصد من يريد مثالاً على إخلاص كلمة التوحيد والابتعاد عن الشرك .

وكما ترى نجد دعوة لسلك طريق التفكير العلمي القائم على التأمل ، والتساؤل ، والحوار ، وعدم التقليد ، أو الجمود على ما وجد من أقوال وآراء ، بل إعادة النظر فيها ، واستخدام أدوات الاجتهاد ، ومما يلاحظ هنا البعد التعبدي الذي يلازم التفكير العلمي والمنهج العلمي عندما يربط الشوكاني مجهوداته العلمية بفتوحات المولى عزّ وجلّ .

٢٨ ـ استخدام القصص ، والشوكاني في كتابه أدب الطلب يستعرض لطلابه قصص من سبقه من المجتهدين اليمنيين الذين ساروا في طريق الإنصاف والتحرر من التقليد « وانظر في أهل قطرنا فإنه لا يخفى عليك حالهم إن كنت ممن له اطلاع على أخبار الناس وبحث عن أحوالهم . . »(١) ، وقد أخذ يستعرض قصة خمس شخصيات أحدهم شيخه الموسوعي الكوكباني الذي كان علمه من أسباب عدم ترحاله لطلب العلم ، وقد ذكر ثباتهم وصبرهم على موقفهم إزاء المقلدين والمتعصبين مما أدى إلى إنتشار علومهم ومؤلفاتهم في كل أنحاء العالم الإسلامي(٢) .

ـ أسلوب التكرار « قلت هذا السؤال الذي أوردته أيها الطالب للحق الراغب في الإنصاف ، قد أفادنا أنك لم تفهم ما قدمته لك في هذا الكتاب حق الفهم ولم تتصوره كلية التصور فقد كررت لك في مواضع منه ما تستفيد منه جواب ما أوردته هنا فعاود النظر وكرر التدبر وأطل الفكر بعد أن تبالغ في تصفية الفطرة وتستكثر من الاستعداد للقبول . . . »(٣) .

٢٩ ـ الإملاء ، وهي طريقة تستخدم في تعليم الحديث النبوي الشريف كما كان يفعل الشوكاني في إملاء صحيح البخاري في مجلس تعليمه بالجامع الكبير « . . ولما عقدت الدرس وأخذت في الإملاء رأيت أولئك يدورون

---

(١) المرجع السابق ، ص ٢٧.

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧ ـ ٢٨ ، وتلك الشخصيات هي ، شيخه السيد العلامة عبدالقادر بن أحمد (ت = ١٢٠٧ هـ)، والامام محمد بن إبراهيم الوزير (ت = ٨٤٠ هـ)، والسيد العلامة الحسين أحمد الجلال (ت = ١٠٨٤ هـ)، والعلامة صالح بن مهدي المقبلي (ت = ١١٠٨ هـ)، والسيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير (ت = ١١٨٢ هـ).

(٣) المرجع السابق ، ص ٨٣.

حول الحلقة من جانب إلى جانب ، ويقعقعون بالسلاح ويضربون سلاح بعضهم في بعض ، ثم ذهبوا ولم يقع شيء بمعونة الله وفضله ووقايته »[1] ، والإملاء أسلوب تعلم إسلامي لتوثيق الكتب وروايتها عن المشايخ .

٣٠ ـ التربية بالأحداث (المواقف) ، لقد ذكر الشوكاني أن الأحداث أو المواقف من أساليب التربية التي تنمي الاتجاهات الإيجابية نحو التعلم وقد قص بعض الحوادث التي صادفته هو وتلاميذه ، حينما كان يلقي دروسه في الجامع الكبير بصنعاء ، والتي انتهت بزيادة إصراره على التدريس وبعقاب الله لمن حاولوا إيذاءه[2] ، و« تكاثر الطلبة المتميزون بزيادة على ما كانوا عليه في كل فن ، وقد كانوا ظنوا أنه لا يستطيع أحد أن يقف بين يدي مخافة على أنفسهم من الدولة والعامة فكان الأمر على خلاف ما ظنه وكنت أتعجب من ذلك وأقول في نفسي هذا من صنع الله الحسن ، ولطفه الخفي »[3] .

٣١ ـ أسلوب الحفظ ، لقد تناول الشوكاني أسلوب الحفظ في سياق البرامج التي اقترحها لطلابه ، فمثلاً يقول في سياق برنامجه الخاص بالطبقة الأولى : « ثم يشتغل بعد هذا بعلم المنطق فيحفظ مختصراً من مختصراته كالتهذيب أو الشمسية ، ثم يأخذ في سماع شروحها على أهل الفن» ويقول في سياق برنامج الطبقة الثانية : « وأقل ما يحصل ذلك بحفظ مختصر من المختصرات المشتملة على مهمات مسائل النحو والمتضمنة لتقرير مباحثه على الوجه المعتبر كالكافية لابن الحاجب وقراءة شرح من شروحها المختصرة ، وأحسنها بالنسبة إلى الشروح المختصرة شرح الجامي »[4] ، وفي سياق برنامج الطبقة الثالثة يقول : « فينبغي تعلم

---

(١) المرجع السابق ، ص ٣٢ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٣٢ ـ ٣٤ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٠ ـ ٣٢ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١٣٦ .

شيء من علم الإعراب حتى يعرف به إعراب أواخر الكلم ، ويكفيه في ذلك حفظ منظومة الحريري المسماة (الملحة) ، وقراءة شروحها على أهل الفن . . »[1] وقد تحدث الشوكاني عن أسلوب الحفظ كمرحلة أولى تليها مرحلة الفهم لدى العلماء المتخصصين في تدريس المختصرات التي حفظها ، وقد عرفنا أن الشوكاني قد دعا إلى استخدام مهارات الاستنتاج والتحليل والتركيب اللازمة لدراسة علوم الاجتهاد ، ولم ينبغ علماء الإسلام ومفكروه إلا من خلال المرور بمرحلة الحفظ التي تبدأ بحفظ القرآن الكريم ، ولم يدر بخلد الشوكاني أن هذا الأسلوب سيلاقي في المستقبل البعيد محاربة شديدة على يد أبناء الإسلام بعد أن تمكن أعداء التربية الإسلامية من إقناع بعضهم بفساد هذا الأسلوب وما علموا أن الهدف من وراء ذلك هو طمس معالم القرآن في حياة المسلمين ، وقد قيض الله علماء النفس والتربية المعاصرين ليدافعوا عن أهمية هذا الأسلوب فقد ذكر الأستاذ الدكتور عبدالغني عبود في كتابه (الفكر التربوي عند الغزالي ، كما يبدو من رسالته أيها الولد) ، أهمية الحديث عن هذا الأسلوب فأرجعها إلى ثلاثة أسباب ، الأول منها : أن حفظ القرآن يعد الطريقة الأساسية لتعليم المسلمين في المرحلة الأولى ، والثاني : أن الحفظ في الفكر التربوي المعاصر محل محاربة شديدة ، والثالث نتيجة لهذه المحاربة : أصبح المسلمون ينظرون إلى هذا الأسلوب على أنه أسلوب رجعي يتصف بالتخلف[2] .

وقد أشار إلى خلفيات محاربة الحفظ فقال : « وبهذا الفهم ، صار عدد حفاظ القرآن الكريم اليوم ، يتضاءلون في العالم الإسلامي ، مما يؤكد أن الحملات الضارية على الحفظ ، كان مخططاً لها أن تكون حملات ضد القرآن الكريم ، بالدرجة الأولى ، ثم أتى علم النفس ، ليخدم هذا الغرض »[3] ، ثم

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٣٨ .

(٢) الأستاذ الدكتور عبدالغني عبود : الفكر التربوي عند الغزالي كما يبدو من رسالته (أيها الولد) ، (مرجع سابق) ، ص ١٦٨ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٦٨ .

أورد بعد ذلك دفاع الأستاذ الدكتور سيد أحمد عثمان عن أسلوب الحفظ « والحفظ أحد العمليات المعرفية ، التي يضمها (معسكر الاضطهاد) التربوي ، مع ما يضم من عمليات لفظية ، لقد لاقى الحفظ ، ويلاقي عنتاً أيّ عنت ، واستنكاراً أيّ استنكار ، من المربين المحدثين . كان منكراً عند بعض المنكرين في الخارج ، وعند بعضهم بيننا ، بطبيعة الحال ، أو بطبيعة رجع الصدى ، وانعكاس صورة المرآة ، باعتباره نقيضاً للفهم ، وناقضاً للعمل ، وعدواً ، الد العدو ، للتعليم - على حد تعبيرات الدكتور سيد أحمد عثمان الرشيقة »[1] ، « وليس الحفظ ذلك الشيطان الرجيم . إنه نشاط خير ، وسبيل نافع ، لا يحوله عن خيره ونفعه ، إلا سوء التوجيه »[2] .

وقد أثبتت دراسة أجريت في (الكونغو) عام ١٩٦٠ ، وأخرى مشابهة لها أجريت على أطفال من أصل (بلجيكي) أن الحفظ قد كان له دوره الإيجابي في اكتساب مهارات حركية آلية ، لم يستطع اكتسابها من اقتصرت التجربة عليهم على أسلوب العرض والمشاهدة أو عليها مع الشرح اللفظي[3] .

وقد أشاد الأستاذ الدكتور عبدالغني عبود إلى الآثار الإيجابية التي تحدثها عملية الحفظ في الصغر في شخصية المتعلم سواء في نموه أو في سمات تلك الشخصية ، وقد عزز قوله هذا بالإشارة إلى الفرق بين متعلمي الأمس من المسلمين ومتعلمي اليوم « إن قدرة الأطفال ، قدرة لا تفوقها أية قدرة عقلية أخرى ، ومن ثم يكون استغلالها في هذا الحفظ ، بما يساعد على (تفتح) عقلية الطفل . . هو الشيء المنطقي . ومقارنة مثلاً ، نوضح مدى (تفتح) و (نمو) و (جدية) متعلمي الأمس إذا قورنوا بمتعلمي اليوم . والفارق الأساسي ، بين هؤلاء المتعلمين وأولئك ، هو أن متعلمي الأمس كانوا يبدأون تعليمهم بحفظ القرآن الكريم ، ومتعلمي اليوم يبدأونه ، بما يسمى (الفهم)

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٦٨ عن الأستاذ الدكتور سيد أحمد عثمان المسؤولية الاجتماعية ، والشخصية المسلمة (دراسة نفسية تربوية) مكتبة الإنجلو المصرية - القاهرة - ١٣٩٩ هـ - ١٩٨١ م ، ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٦٩ عن نفس المرجع السابق ، ص ٢٣٠ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٦٩ عن نفس المرجع السابق ، ص ٢٣٠ ، ٢٣١ .

فتكون النتيجة ، أنهم صاروا ، لا يحفظون ولا يفهمون »[1] .

ويرى الباحث ، أن أسلوب التربية الإسلامية القائم على الحفظ في الصغر أسلوب تربوي يلائم قدرات الطفل على الحفظ ، فإن فاته ذلك في صغره فلا يقدر على ذلك في كبره ، ومعلوم أن المفكرين المسلمين ومنهم الشوكاني عندما أشار إلى حفظ متون المختصرات لم يقصد بذلك أن عملية تعلمها قد توقفت عند هذا الحد ، بل هي نقطة بداية للتعلم القائم على الفهم ، والتفكير الناقد لما يقرأه أو يفهمه من الكتب أو الأساتذة ، فإذا كانت بعض الدراسات المعاصرة ـ كما سبق بيانه ـ قد عززت هذا الاتجاه ، فمن المنطقي أن ينتبه المربون والمفكرون المسلمون إلى ما وراء محاربة الحفظ في الصغر ، وأن يبذلوا المزيد من الدراسات حول هذا الأسلوب لدعم اتجاه التربية الإسلامية في هذا الصدد .

٣٢ ـ أسلوب التربية بالعقوبة الإلهية ، لقد تحدث الشوكاني كثيراً في رسالته (الدواء العاجل في دفع العدو الصائل) عن أسلوب من أساليب تربية المسلمين ، وهو العقوبة الإلٓهية التي تحيق بكل فرد مسلم ما دامت سلوكيات المجتمع منحرفة عن تعاليم القرآن الكريم وسنن الهدى المحمدي ، هذا بالإضافة إلى تلاشي سلوك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي اعتبره الإسلام شعاراً يميز خير أمة أخرجت للناس يقول الشوكاني : « إن العقوبة العامة لا تكون إلا بأسباب أعظمها التهاون بالواجبات وعدم اجتناب المقبحات فإن أنضم إلى ذلك ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المكلفين به لا سيما أهل العلم والأمر القادرين على إنقاذ الحق ودفع الباطل كانت العقوبة قريبة الحدوث »[2] .

ثم يتحدث بعد ذلك بشيء من التفصيل عن هذا الأسلوب التربوي الذي ينتهي في نهاية المطاف بتغير السلوك (التوبة) ، أما إذا ظل السلوك غير السوي

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٦٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، الرسالة الثالثة ، الدواء العاجل في دفع العدو الصائل ، (مرجع سابق) ، ص ٢٧ .

قائماً فإن العقوبة تتضاعف « فاعلم أنه يجب على كل فرد أن ينظر في أحوال نفسه وما يصدر عنها من أفعال الخير والشر ، فإن غلب شره على خيره ومعاصيه على حسناته ، ولم يرجع إلى ربه ويتخلص من ذنبه (تغير سلوكه) فليعلم أنه بين مخالب العقوبة وتحت أنيابها ، وأنها واردة عليه وواصلة عن قريب إليه ، وهكذا من كان له متعلق بأمر غيره من العباد إما عموماً أو خصوصاً فعليه أن يتفقد أحوالهم ، ويتأمل ما هم فيه من خير (سلوك سوي) وشر (سلوك غير سوي) ، فإن وجدهم منهمكين في الشر ، واقعين في ظلمة المعاصي ، غير مستنيرين بنور الحق ، فهم واقعون في عقوبة الله لهم وتسليطه عليهم ولا سيما إذا كانوا لا يأتمرون لمن يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر (لا يستجيبون للمربين الذين يحاولون تغيير سلوكهم) ، هذا على فرض أن داعي الخير لم يزل يدعوهم إليه ، والناهي عن الشر لا يزال ينهاهم عنه وهم مصممون على غيهم ، سادرون في جهلهم ، فإن كان من يتأهل للأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر معرضاً عن ذلك غير قائم بحجة الله ولا مبلغ لها إلى عباده فهو شريكهم في جميع ما اقترفوه من معاصي الله سبحانه (سلوك غير سوي) ، مستحق للعقوبة المعجلة والمؤجلة قبلهم »[1] ، ويتحدث عن لون من ألوان العقوبات الإلّهية التي تصيب المجتمع المسلم حينما يسود فيه سلوك الربا بفعل (العمال والمشايخ) الذين يأكلون أموال الناس بالإثم وقد ينضم إلى هذه المخازي منه (العامل) والفضائح له أن يرابي على رؤوس الأشهاد رباً مجمعاً على تحريمه . ويصحب جماعة من العاملين بالربا فيأخذ منهم عند الحاجة بالزيادة من الربا ويضيفها على الرعية ، ويسلط هؤلاء العاملين بالربا على الضعفاء وهل أقبح من هذا الذنب وأشد منه فإنه الذنب الذي توعد الله عليه بالحرب لفاعله كما هو مبين في كتابه وليس الحرب من الله نزول الحجارة من السماء بل تسليط بعض عباده على بعض حتى يسحتهم بعذابه ، وينزل بهم غضبه ، ويسلط عليهم من يسفك دماءهم ويهتك محارمهم »[2] .

(١) محمد بن علي الشوكاني : الرسائل السلفية ، الرسالة الثالثة الدواء العاجل في دفع العدو الصائل ، (مرجع سابق) ، ص ٢٧ ـ ٢٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٠ ـ ٣١ .

٣٣ ـ أسلوب الاستشهاد ، فقد أورد الشوكاني في كتابه (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) الآيات التي تعضد آراءه في تحريم التقليد[1] ، ثم علق في ذلك قائلاً : « وإنما أوردنا هذه الآيات لقصد تليين قلب المقلد الذي قد جمد وصار كالجلمد ، فإنه إذا سمع مثل هذه الأوامر وربما امتثلها ، وأخذ دينه عن كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ طاعة لأوامر الله تعالى ، فإن هذه الطاعة وإن كانت معلومة لكل مسلم كما تقدم ، لكن الإنسان يذهل عن القوارع القرآنية والزواجر النبوية ، فإذا ذكرتها ذكر ولا سيما من نشأ على التقليد ، وأدرك سلفه ثابتين عليه غير متزحزحين عنه ، فإنه يقع في قلبه أن دين الإسلام هو الذي نشأ عليه ، وما كان مخالفاً له فليس من الإسلام في شيء فإذا راجع نفسه رجع »[2] .

٣٤ ـ أسلوب التربية بالعادة ، فقد تعرض الشوكاني لأثر العادة على اعتقادات المقلدين فقال : « ثم ما زلت بعد كما وصفت لك أنظر في مسائل الخلاف وأدرسها على الشيوخ ، ولا أعتقد ما يعتقده أهل التقليد من حقية بعضها بمجرد الإلف والعادة . . »[3] ، ويقول : « فالناشيء في دولة ما ينشأ على ما يتظهر به أهلها ، ويجد عليه سلفه فيظنه الدين الحق ، والمذهب العدل ، ثم لا يجد من يرشده إلى خلافه إن كان قد تظهر أهله بشيء من البدع وعلموا على خلاف الحق »[4] ، ومن قبيل تربية المجتمع المسلم عن طريق أسلوب العادة إلزامهم بإقامة الصلوات في أوقاتها وبسائر الفروض ، وفرض العقوبة على المتخلفين عن ذلك « ويجعلوا (الحكام) في كل قرية معلماً صالحاً يعلم أهلها العلوم على الوجه الشرعي ، ويأمرهم بالمواظبة على الصلاة في أوقاتها ، ويلزم ذلك المعلم أن يعلمهم سائر الفرائض التي أوجبها الله ويلزموهم القيام بها ،

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد (مرجع سابق) ، ص ٥٦ ـ ٥٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٨ ـ ٥٩ .

(٣) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٢١ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٤١ .

وأن يشددوا النكير والعقاب لمن لم يأت بما فرض الله عليه أو لم يجتنب ما نهاه الله عنه ، ويكون ذلك عزيمة صحيحة مستمرة وأمراً مضبوطاً دائماً »[1] .

وقد ترك الشوكاني منطقة فراغ تتصل بأساليب تربية وتعليم الطفل ، فلم نجد آراءه في تربيتهم بالمثوبة ، وتربيتهم بالعقوبة ، وتربيتهم بالضبط والحسم ، ويربيهم بالحب والحنان والرعاية وهي أساليب تحدث عنها الكاتب الإسلامي المعاصر (محمد قطب)[2] .

وختاماً لهذا الموضوع ، يبدو للباحث أن بعض أساليب التعلم يمكن أن تعد أيضاً طرقاً للتدريس كالمناقشة ، والتعقب ، والمباحثة ، وغيرها ، وخاصة أن المعلم المسلم يظل متعلماً بالنسبة لمن هو أعلم منه ، والمتعلم يمكن أن يمارس التعليم لمن هو دونه من العلم ، كما كان الشوكاني يفعل وهو طالب مع رفقاء التعلم .

إدارة التعليم وتمويله :

يتضح من الاطلاع على آراء الشوكاني التربوية أن إدارة التعليم وتمويله من وجهة نظره تتسم بسمات تشبه الأسلوب المعاصر الذي يجمع بين المركزية واللامركزية ، بل إنه قد مارس جانباً منها كتعيينه للمدرسين مثلاً ، ودعا الدولة في عصره إلى القيام بأدوارها المركزية في هذا الموضوع ، وسوف أتعرض هنا لتلك الآراء .

يتحدث الشوكاني عن وظائف الحاكم المسلم إلى أن يصل إلى مسؤولية التربية والتعليم فيقول : « وإحياء مدارس العلم بنصب المدرسين ، والمفتين »[3] ، أي أن الدولة تقوم بفتح المدارس والإنفاق عليها ، وبتعيين المدرسين ، وهذا هو اللون المركزي من الادارة والتمويل .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : شرح الصدور بتحريم القبور ، (مرجع سابق) ، ص ٦٧ .
(٢) محمد قطب : منهج التربية الإسلامية ، الجزء الثاني ، (مرجع سابق) ص ١٣١ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين - مخ (مرجع سابق) ، ص ٣١ .

ولم يكتف الشوكاني ببيان هذا نظرياً ، بل مارسه من خلال مناصبه ومكانته في عصره يقول : « ثم في شهر رمضان سنة ١٢١٤ هـ وصلت مكاتبة من أمير كوكبان (في لواء صنعاء) وجهاته ، يحتاج إلى عالم من أكابر علماء صنعاء للإحياء بالتدريس ، وللقيام بعهد القضاء هنالك ، فأرسلت بصاحب الترجمة(*) ، وهو الآن هنالك »[1] ، وهنا نجد بأن هذا الشيخ قد زاول مهمتين الأولى تربوية والأخرى قضائية وكانت الدروس التعليمية تعقد حينذاك في المساجد .

ويدعو الشوكاني حكام عصره (الدولة) إلى تعيين المدرسين في كل قرية وهذه دعوة إلى ممارسة الدولة للإدارة المركزية يقول : « ويجعلوا في كل قرية معلماً صالحاً ، يعلم أهلها العلوم على الوجه الشرعي ، ويأمرهم بالمواظبة على الصلاة ، في أوقاتها، ويلزموا ذلك المعلم أن يعلمهم سائر الفرائض التي أوجبها الله عليهم ، ويلزموهم القيام بها »[2] ، وهنا نجد في قول الشوكاني إلى جانب رأيه في إدارة التعليم وتمويله مركزياً دعوة وسبقاً تربوياً إلى أربعة مبادىء تعتبر من اتجاهات التربية المعاصرة ، وهي :

- مبدأ تعميم التعليم (معلم في كل قرية) .
- مبدأ ديمقراطية التعليم (معلم في كل قرية) أي لكل طبقات المجتمع ولكل مناطق اليمن بدون تمييز .
- مبدأ الإلزام (ويلزموهم القيام بها) .
- مبدأ الربط بين النظر والعمل أو بين النظرية والتطبيق (إلزام سكان كل قرية بعد تعليمهم الفرائض بممارستها) .

والشوكاني هنا في رأيه المتعلق بمركزية الإدارة يعكس التربية الإسلامية التي مارسها رسول الله ﷺ « إنه قد ثبت عنه ﷺ بعث أصحابه رضي الله عنهم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٥٠٠ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : الدواء العاجل لدفع العدو الصائل ، (مرجع سابق) ، ص ٦٧ .
(*) أحد شيوخ الشوكاني وهو علي بن هادي عرهب (١١٦٤ - ١٢٣٦ هـ) .

إلى الأقطار لتعليم الشرائع »[1] .

ويدعو الشوكاني الدولة إلى حماية المعلمين المنصفين من الحرب الفكرية والنفسية التي يقوم بها المتعصبون ضدهم « فما أوجب إنكار هذا المنكر على أئمة المسلمين وأولي الأمر منهم ، فإن التنكيل بهذا المتكلم بمثل هذا الكلام بالحبس وسائر أنواع التعزيز التي تردعه ، وتردع أمثاله من أهل التعصب عن انتهاك أعراض المسلمين ، والتلاعب بعلماء الدين ، من أعظم ما يتقرب به المتقربون ، وأفضل ما يفعله من ولاه الله من أمر عباده شيئاً ، فإن غالب ما يصدر من هؤلاء المتعصبة من تمزيق أعراض علماء الدين المتمسكين بالسنّة الصحيحة الثابتة في هذه الشريعة ، هو راجع إلى الطعن على الشريعة والرد لما جاءت به ، وتقليب السنن بدعاً والبدع سنناً »[2] ، بل إن الشوكاني قد أشرك الشعب (كل مسلم) في تحمل الأدوار التربوية التي تتصل بحماية العلماء المنصفين من المتعصبين « والأخذ على أيدي هؤلاء حتى يدعوا ما ليس من شأنهم ، ويقلعوا من غوايتهم ، ويقصروا عن ضلالتهم واجب على كل مسلم ، وإذا لم تتناول أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا لم تتناول غيره »[3] ، وهذه أدوار اللامركزية .

ويذكر الشوكاني أن المدرسين في المجتمع الإسلامي ينفق عليهم من بيت مال المسلمين (ميزانية الدولة) فيقول : « وهذا هو نوع من أنواع طلب الرزق ، وإن كان العمل قربة كالقاضي ، وأمير جيش الجهاد ، فإنه لا ينافي ما هو فيه من القربة أخذ ما يحتاج إليه من بيت مال المسلمين ، وما زال عمل المسلمين على هذا منذ قامت الملة الإسلامية إلى الآن مع كل ملك من الملوك ، فجماعة يلون لهم على البلاد التي إليهم ، وجماعة يلون لهم إمارة الجيش ، وجماعة يدرسون في المدارس الموضوعة لذلك ، وغالب جراياتهم

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : أمناء الشريعة ، الرسالة الثانية عشرة ، (مرجع سابق) ، ص ٢٠١ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : أدب الطلب ، (مرجع سابق) ، ص ٦٣ ـ ٦٤ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٦٤ .

من بيت المال »[1] ، فقد اعتبر الإنفاق المركزي على المعلمين جزءاً من مصارف الزكاة وهو مُصْرف في سبيل الله ، فيقول : « ومن جملة سبيل الله الصرف على العلماء الذين يقومون بمصالح المسلمين الدينية ، فإن لهم في مال الله نصيباً سواء كانوا أغنياء أو فقراء ، بل الصرف في هذه الجهة من أهم الأمور ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وحملة الدين ، وبهم تحفظ بيضة الإسلام ، وشريعة سيد الأنام ، وقد كان علماء الصحابة يأخذون من العطاء ، ما يقوم بما يحتاجون إليه مع زيادات كثيرة يتفوضون بها (صلاحية الإنفاق) في قضاء حوائج من يرد عليهم من الفقراء وغيرهم ، والأمر في ذلك مشهور ، ومنهم من كان يأخذ زيادة على مائة ألف درهم ، ومن جملة هذه الأموال التي كانت تفرق بين المسلمين على هذه الصفة الزكاة »[2] .

ومعلوم أن إحدى المصالح الدينية التي يقوم بها علماء المسلمين تعليم الناس ، كما أن العالم المعلم كما جاء في حديث الشوكاني يراعى في عطائه اعتبارات أخرى تزيد على حاجته ، منها الإنفاق في وجوه الخير ، ومنها الإنفاق على الفقراء من المتعلمين وغيرهم وهذا الاهتمام بالعلماء والمتعلمين يزيح عن طريقهم هموم الرزق والمادة إذ إنهم يتقاضون زيادات وصفها بأنها كثيرة ، وهذا يرفع من المستوى العلمي والتعليمي في المجتمع ، ومعلوم أيضاً أن وصف العلماء بأنهم ورثة الأنبياء يفرض عليهم القيام بالدور التربوي والتعليمي الذي مارسه الأنبياء عليهم السلام وإن حملهم للدين يقتضي نشر ما فيه من مبادىء ، وما يدعو إليه من قواعد وآراء تربوية ، وأما حفظهم لشريعة سيد الأنام عليه الصلاة والسلام ولبيضة الإسلام فيشمل نشر علوم الشريعة وما تدعو إليه من نشر العلم والمعرفة ، والدفاع الفكري عن مبادىء الإسلام أمام هجمات الدعوات والمذاهب المخالفة لها ، وكل هذه الأدوار أدوار تربوية تعليمية تلتزم إزاءها الدولة المسلمة بمكافأتهم عليها بما يزيد على احتياجاتهم ، بل بلغ الأمر كما يبدو من قول الشوكاني أن تصرف الدولة المسلمة على العلماء الأغنياء ، فهو إذاً

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين ، (مرجع سابق) ، ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٢) محمد بن علي الشوكاني : وبل الغمام ـ مخ ، (مرجع سابق) ، ص ١٣ .

أجر مقرر لكل عالم معلم يوضح مدى اهتمام التربية الإسلامية بالعلم والتعليم والعلماء .

وإذا كان قد وصف التمويل المركزي اثناء حياته (١١٧٣ ـ ١٢٥٠ هـ)، وطوال التاريخ الإسلامي فيما سبق ، فإنه قد ذكر أيضاً هذا اللون من التمويل في القرن السابق على قرنه (القرن الحادي عشر) ، فأشار إلى أدوار أحد أئمة ذلك العصر(*) قائلاً : « والإمام ما يزال ينتقل من مكان إلى مكان ، ومن بلد إلى بلد ، وصحبته أكابر العلماء ، وطلبة العلم ، يأخذون منه ما يريدون ، وهو يبذل لهم ذلك ، ويقبض عليهم من بيوت الأموال ما يحتاجون إليه »[١] .

ويلاحظ هنا بعض الاتجاهات التربوية السابقة للتربية المعاصرة وهو انتقال العلم إلى المتعلم ، والاهتمام الشديد للدولة بالعلماء والطلاب وتعلم المتعلم من خلال تنقلاته من مكانه في العاصمة، إلى أمكنة متعددة من مناطق اليمن .

ويصف الشوكاني ما كان يقوم به الأفراد من إنفاق على التعليم من إنفاق فردي ـ خيري على التعليم ، فيصف إنفاق أحد العلماء عصره(**) ، على نحو لا يطلع عليه أحد ، وبشكل مستمر لمدة تقارب ربع القرن (٢٣ سنة)[٢] ويذكر بالأرقام ما كان ينفقه علماء آخرون على العلماء فيقول : « . . . بل أخبرني بعض العلماء أنه اطلع على ما وهبه بعض العلماء ، وكانت جملته ألف قرش(***) دفعة واحدة (الريال الفضي مارتيريزا) ، وأخبرني آخر أنه بلغ إعطاؤه لعالم آخر اثنى عشرة مائة دفعة واحدة ، وناهيك بهذا فإن عطاء الملوك في عصرنا يتقاصر عنه »[٣] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ١٤٩ .
(٢) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع ، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٢٠١ .
(٣) محمد بن علي الشوكاني : البدر الطالع، الجزء الأول ، (مرجع سابق) ، ص ٤٢٤، ٤٢٥ .
(*) هو الإمام المتوكل على الله اسماعيل بن الإمام القاسم بن محمد (١٠١٩ ـ ١٠٨٧ هـ).
(**) هو الحسن بن علي بن الحسن (١١٥٣ ـ ١٢٢٥ هـ) أي في عصره في ظل أول إمام عاصره وهو الإمام المنصور .
(***) يعادل نحو خمسين ألف ريال ورقي .

ويذكر أيضاً في ترجمته لوزير الإمام المنصور بالله الحسين بن القاسم(*) المدى الذي بلغه الإنفاق الخيري على العلماء « . . فبقي لورثته دنيا واسعة ، ووقف ثلث تركته على العلماء ، والمحاويج ، وهو جمهور واسع ، وصارت الآن صدقة جارية على المستحقين يحصل منها في كل عام شيء واسع »[٢] ، ويستفاد من ذلك أن تمويل التعليم يساهم فيه نوع آخر من الجهات وهم الوزراء بصفتهم الشخصية لا الرسمية ، ويطلق على هذا اللون من الإنفاق الأوقاف .

ومن كل ما سبق يتضح لنا أن الشوكاني قد جمع في آرائه بين النمطين المركزي واللامركزي في كل من الإدارة والتمويل للتعلم ، ومصادر الإنفاق كما تبين فيما سبق هي :

- بيت مال المسلمين (ميزانية الدولة) .
- الزكاة (مصرف في سبيل الله) .
- الأوقاف (وصية الوزراء أو العلماء بإنفاق تركتهم على العلماء والمتعلمين) .

وأما ممارسة الإدارة فقد كانت من قبل الإمام أو من قبل من يفوضه الإمام كقاضي القضاة الشوكاني ، وكان الشعب يتحمل أدواره التربوية عبر وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويتمثل ذلك في حمايتهم للعلماء المنصفين من أذى المتعصبين من العلماء وغيرهم .

ملخص الفصل :

تناول هذا الفصل بعض المفاهيم التربوية لدى الشوكاني كمدخل عام لدراسة آرائه التربوية ذات الصلة بعناصر النظام التربوي ، ومن تلك المفاهيم معنى التربية ، والمسلم المبارك ، والتربية كأداة فعالة لتعديل السلوك ، ووجود نوعين من التربية : محمودة ، ومذمومة ، وما للشيطان من أدوار تربوية هدامة لشخصية المسلم ناتجة من ابتعاد المسلم عن طاعة الله ، وما تقوم به الأجيال السابقة على الأجيال اللاحقة من تغيير في الاتجاهات أو تنميتها في مسار معين ، وذلك في المجتمع الذي يشيع فيه التقليد ، وشرحه لإمكانية تعديل

(*) هو الوزير علي بن أحمد بن راجح سعيد (ت = ١١٦٣ هـ).

سلوك الطبقات الثلاث في المجتمع الخاصة والمتوسطة ، والعامة ، وإن المتوسطة هي أصعب الفئات ، ولكنه يرسم للمربي منهج التعديل والتغيير لأنماط سلوكها ، ويذكر بعض العناصر أو الوسائط التي تقوم بعملية تغيير السلوك وهي : زعماء الإرشاد ، وذوو الاجتهاد ، وجيل الكبار ، وإبليس وشياطينه ، ويشير إلى مفهوم التطبيع والتشكيل التربوي بفعل وسائط التربية المختلفة كالأسرة ، وأعضاء الحرفة أو المهنة ، وأخيراً يتناول مفهوم تبديل العادات وانطفاء العادات غير المرغوبة ، واستحداث عادات جديدة مرغوبة مكانها ، وهو ما تقوم به بنجاح المدرسة السلوكية المعاصرة .

وبعد هذا المدخل تناول الباحث آراء الشوكاني التربوية ، بدءاً بأهداف التربية ومجالاتها المختلفة ، ثم المراحل والمناهج ، وطرق التدريس وأساليب التعلم ، وأخيراً إدارة التعليم وتمويله .

فأما الأهداف فقد جاء في طليعتها تحديد الهدف الغائي للتربية عند الشوكاني وهو : تكوين الإنسان المسلم العابد المحب لله ولرسوله ﷺ المتحرر من التقليد والتعصب ، وقد حدد مظهر تلك المحبة في اتباع سلوك رسول الله ﷺ ، وذكر أنماطاً معينة من سلوك الاتباع ، كالتقوى والتقرب إلى الله بالفرائض ، واجتناب المناهي ، وفعل النوافل ، والاستكثار من ذكر الله ، وقد بين درجات المحبة التي يمكن التعرف عليها من خلال كم ونوع الممارسة السلوكية للمتقرب إلى الله وتنتهي تلك الدرجات بدرجة الإحسان ، وقد بين أن المحسن مؤمن مسلم ، ولكن المؤمن المسلم قد لا يكون محسناً ، فالإحسان إذاً أرقى درجة وأعم وأشمل ، وفي إطار تكوين المسلم العابد المحب ، يرى الشوكاني تربيته على نحو يخلو من التعصب والتقليد ، ويتسم فيه بالإنصاف وحب الاجتهاد ، ويكاد يتمحور كتابه (أدب الطلب) حول هذين الاتجاهين · الاجتهاد وتنمية مهاراته ومناهجه ، والتقليد أو التعصب ومنابع هذا التعصب ومظاهره وآثاره وسبل التخلص منه ، بالإضافة إلى تفصيل حديثه عن التقليد وتحريمه في كتاب مستقل هو (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) .

وأما أهداف ومجال التربية الإيمانية والروحية فقد اتضحت معالمها في كتابه

(قطر الولي) ، وتمثلها ثلاث شعب : الأولى وتشمل عناصر الإيمان الذي ينتهي بمقام الإحسان ، وهذا المقام يولد عدة مخرجات إيمانية روحية هي : الخشوع والخوف من الله ، والزهد في الدنيا ، والرفق ، والأناة ، والحلم ، وحسن الخلق ، وطلاقة الوجه ، وإفشاء السلام ، والمداومة على العمل الصالح ، وأما الشعبة الثانية فتشمل الفرائض الظاهرة التي يصعب حصرها كأركان الإسلام ، والجهاد ، وترك المعاصي ، والفرائض الباطنة كإخلاص النية ، والانتصار على الكلاب المعنوية (المعاصي الباطنة) كسوء الظن ، والحسد ، والكبر ، والعجب ، وأما الشعبة الثالثة فهي التقرب إلى الله بالنوافل وهذه لها أقسام عديدة فمنها نوافل الصلاة ، والصيام والحج والزكاة والصدقة والأذكار .

ومن مدخلات التربية الإيمانية ـ الروحية الدعاء ، والاستعاذة من شر القضاء ، وتلاوة القرآن ، وتدبر أحكامه ، وعدم إضاعتها بعد التلاوة والتقرب بالسجود، والقيام بالأذكار المأثورة ، وتدريب الأطفال على الصيام مستخدمين أسلوب لعب الأطفال لإلهائهم عن الطعام والشراب ، ومن عناصر التربية الإيمانية الروحية التعبد بالتسمية في كل عمل ، وتعليم طريقة الإمامة التي يراعى فيها اعتبار التخفيف ، وقد بين أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين حالة القلب وأنماط السلوك ، فبقدر ما فيه من النور تتحقق الجدية في هجر المنكرات على نحو يتحرز فيه صاحب هذا القلب عن المباح حتى لا يقع في المكروه ، وعن المكروه حتى لا يقع في الحرام .

وأخيراً يبين الشوكاني أن من حب الدنيا المشروع ما تدعو إليه الحاجة أو الضرورة شرعاً وعقلاً ، فلا خطيئة في هذا السلوك .

وأما أهداف ومجال التربية الخلقية فتدور حول الصفات التي تمثل انعكاساً لحياة المسلم الإيمانية ـ الروحية ـ وهي صفات مكتسبة من وسائط التطبيع والتثقيف ، وهي أنواع متعددة : نفسية ومظهرية ، وفردية ـ اجتماعية ، وسلبية (هجر الغيبة) ، وإيجابية (كإحسان الظن بالآخرين) ولقد أفرد الشوكاني لبعض تلك الصفات بحوثاً خاصة إما لتساهل مجتمعه فيها أو لأهميتها في النسق الخلقي للمسلم .

ويذكر الشوكاني من الأخلاق النفسية التي نهى الإسلام عنها ما أسماه بالطواغيت الباطنية وتشمل الكبر ، والحسد ، والرياء .

ويتناول في كتابه (البدر الطالع) القيم المذمومة وهي الغيبة ، والهمز ، واللمز ، ويشير إلى أن ممارسة المسلم لهذه الأنماط من السلوك تعد مظلمة لعرض المسلم كمظلمة المال أو الدم .

ونظراً للأثر الذي يحدثه سلوك الغيبة في المجتمع يفرد الشوكاني بحثاً خاصاً بهذا السلوك يبين فيه أشد أنواعها وأكثرها بلاءً وعقاباً وهي تكفير الآخرين من مسلمي أمة سيدنا محمد ﷺ ، ونظراً لانتشار الغيبة في مجتمع الشوكاني فقد أفرد بحثاً آخر خاصاً بما يجوز وما لا يجوز من الغيبة ، ومما يجوز فيه الغيبة اغتياب المظلوم لظالمه لدى السلطة القادرة على رد مظلمته ، وكالاستعانة بالغير في تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب وغيرها، ويشير الشوكاني إلى غربة الدين عندما يكتفي المجتمع بغيبة ذوي النفوذ دون القدرة على تغيير منكراتهم ، وهو سلوك موجود في مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة ، ومنها غيبة المستفتي دون ذكر للأشخاص الذين يتعلق بهم السلوك المستفتى عنه وغيرهما .

ومن معالم التكوين الخلقي تنمية اتجاه رفض الرشوة المقدمة إلى المسؤولين لأنها إما أن تقدم للوصول إلى العدل أو لدفع الظلم وهما واجبان على كل مسؤول .

ومنها مقاطعة مجالس المنكرات ، وعدم التسرع في إطلاق الأحكام على الجماعات بناءً على ملاحظة سلوك أحد أفرادها أو عدد معين منهم ، ويرى عدم تطبيق اختلاط الرجال بالنساء مستدلاً بسلوك أمهات المؤمنين كقدوة لكل مسلم ومسلمة ، ويدعو إلى تنمية خلق الإيثار وقد ميز بينه وبين خلق الإسراف .

وبين ما يجوز وما لا يجوز من سلوك التصوير ، ثم تناول القواعد التي تراعى عند التعامل مع الجار في إطار القاعدة الشرعية العامة دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح ، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار .

ويفصل الشوكاني القول في سلوك المسلم داخل المسجد ، ويتناول

أخلاق المسلم المظهرية الشكلية ، فيذهب إلى أن الزي أو الملبس يخضع للعرف والعادة السارية ، ولا مؤاخذة على المتكيف معها على أن يراعي ما ورد من التحريم في ذلك وهو : كشف العورة ، فالملابس تختلف زماناً ومكاناً وشخصاً ، وينفي الشوكاني صفة الكبر عن صاحب اللبس الجميل والمظهر الجذاب ويربط لبس الغالي أو المنخفض من الثياب بالمصالح المعتبرة من وراء ذلك ومدى تواجد الكبر من عدمه في نفس اللابس ، فهو أمر متروك لنية صاحبها ، وهذا الفهم يصحح اتجاهات من يطلقون على أنفسهم بالسلفيين عندما يفرض بعضهم على الآخرين من إخوانهم لبساً معيناً كالجلباب أو العمامة المذيلة ، ويرمون تارك ذلك بالفسق فألبسة الرسول ﷺ متنوعة تسمح باختيار الشكل الذي يناسب اللابس بحسب شتى الاعتبارات كالنية والمكان والزمان والحالة الاقتصادية وطبيعة المجتمع وأعرافه والمناخ الطبيعي السائد . وقد تناول مسألة شبيهة بقضية الألبسة وهي استخدام آنية الذهب والفضة ، فقد نفى تحريم من يستخدمها مقاساً على تحريم الأكل أو الشرب بها ، وذكر مجالات الإباحة الأخرى في استخدامها كاتخاذ أنف من الذهب أو التداوي بها .

ومن الأخلاق التي يدعو إلى بنائها في شخصية المسلم تكريم الطعام ، وعدم تعريضه للإهانة ، والتسمية عند أكله ، والأكل مما يلي الأكل ، ومن جوانبه قبل وسطه إلا أن تكون فاكهة ، وحمد الله تعالى بعد الفراغ منه ، وعدم التنفس في الإناء ، وعدم التجشؤ أو النفخ فيه .

ومن الخلق الإسلامي الذي يدعو إلى تكوين المسلم عليه بعض الآداب المرتبطة به كتقديم كبار السن في التكلم ، والقيام لهم في المجالس والجلوس حيث ينتهي المجلس ، وتقديم الكبار والأمراء في الكثير من الأمور .

وأما الأهداف العقلية ومجالاتها فتدور حول ما يمكن أن يطلق عليه بالثورة العقلية ، التي تمثل عمق جهوده الإصلاحية ، فقد ألف كتابه (البدر الطالع) رداً على من زعم بأن الاجتهاد قد سد بابه بعد القرن السادس أو السابع الهجري ، كما أن كتابه القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد قد ناقش فيه مجوزي التقليد وتوصل إلى عدم جواز ذلك ، وقد جاء في كتابه (أدب الطلب) الكثير من ممارسات الشوكاني للمنهج العلمي في التفكير ، وتعليم قرنائه ،

أثناء تعلمه ، واستخدامه لمهارة التفكير الناقد لما يقرأ أو يسمع لدى مشايخه ، مما أثار عليه المتعصبين والجامدين ، وهذه الممارسات ينصح الشوكاني بها المتعلمين .

ويدعو الشوكاني إلى هجر التواكل وإلى الأخذ بالأسباب ، فالأخذ بها لا ينافي التوكل على الله سبحانه .

ويفصل القول في معوقات المنهج العلمي ، كالعصبية ، ومحبة الإنسان لما ينشأ عليه من أفكار ، وإن كانت سقيمة ، وإحسان الظن بالأفكار والآراء بناءً على إحسان الظن بصاحبها .

ويحث الشوكاني العقل المسلم في سلوكه المعرفي على البحث عن الدليل والتحرر من تأثير الهالة والمكانة لأصحاب الآراء والعمل على ترجيح أقوالهم بمحكات المنهج العلمي ، ويدعو إلى غربلة التراث ويقدم نماذج عملية لهذه الدعوة متمثلة في تفسيره (فتح القدير) وكتابه (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ، ويؤكد في عملية تنقية التراث على المهارات الأساسية في التربية العقلية كالفهم ، والتحليل ، والنقد ، والتقييم ، وقد جمع بين المبدأين العلم للعلم والعلم للمجتمع ، ويرى أن يتفتح المسلم على كل أنواع العلوم والفنون ويدعو إلى ارتباط الجانب المعرفي بالنسق الخلقي للمسلم .

ويتناول مستويات المعرفة فيفصل القول في أقسام الظن .

ويدعو إلى مراعاة اختلاف الاستعدادات والقدرات بين الأفراد ، وإلى الأخذ بمبدأ التفردية في التعليم ، وإلى الأخذ بمبدأ التعلم من خلال الخبرة (الممارسة والتمرن) .

ويذكر الأشكال المتعددة للأمية والتي تشمل الأمية الأبجدية ، والثقافية ، والعلمية ويشير إلى أن أصعب أنواع الأمية هي أمية الطبقة المتوسطة التي لم ترق إلى مستوى المثقفين ولم تنزل إلى مستوى عامة الناس ، وقد وصفها بأنها صاحبة الجهل المركب .

وأما بخصوص الأهداف الجسمية والجهادية ومجالاتها ، فقد مزج الشوكاني بين النوعين من التربية : الجسمية ، والجهادية ، فالتربية الجسمية

ليست غاية في حد ذاتها وإنما هي وسيلة لتمكين المسلم من نشر دعوته وصيانتها ، والدفاع عنها ، وقد اشتملت على أنواع متعددة منها وهي : العناية بالمظهر ، والتدريب على المسابقة ، والمصارعة ، والتدريب على الرمي أو الرماية ، والعناية بتصنيع السلاح والتدريب على السلاح الذاتي ، والتدريب على السباق ، واستخدام اللعب ، والتربية الجنسية السليمة التي تستند على تثقيف المراهق والشباب بحقائق الجنس ، وتبصيرهم بما يمكن أن يعلق في أذهانهم من تهويل أو خرافات تتعلق بإشباع الغريزة الجنسية ، وتدريبهم على سلوك (الإعلاء) الذي يشمل : الصوم ، والعبادة ، والقراءة ، والتفكير في قضايا المعاد ، والاشتغال بأمور المعاش ، والرياضة البدنية ، وقد ناقش العادة السرية في رسالة خاصة بذلك لتوضيح ما قد يحيطها من أفكار خاطئة قام بتصحيحها .

وأما الأهداف الاجتماعية ، فقد نادى الشوكاني بتربية المجتمع المتحرر من التعصب المذهبي ، والجمود ، وتقديس صالحي الموتى وغيرهم ، ومن العزلة عن الدنيا ، وتنمية اتجاهات الاهتمام بحاجات المجتمع ومتطلباته ومقوماته ، لأن حياة المسلم ينبغي أن تنفق في تعمير الحياة ونمائها .

ودعا إلى تكوين المجتمع المتماسك الذي لا تتعدد عقلياته مشيراً إلى أدوار رواد الفكر والعلم في إحداث ذلك التماسك .

ودعا إلى تربية المجتمع على الأخوة الإيمانية التي تفوق أخوة النسب وعلى التكافل الاجتماعي ، وعلى عناصر المسؤولية الاجتماعية كالألفة والهداية ، والإرشاد ، والإيجابية .

كما أنه قد دعا إلى مجموعة من المبادىء التي تستهدف تقدم المجتمع وهي مبادىء تنادي بها التربية المعاصرة وتشمل مبدأ تعميم التعليم ، ومبدأ ديمقراطيته ، ومبدأ الإلزام ، ومبدأ التربية المستمرة .

ودعا إلى تنوير المجتمع بأضرار بعض العادات الضارة بصحة أفراده ، وأفرد لها رسالة خاصة ناقش فيها حرمة تعاطي الزعفران والجوز الهندي ، والأفيون ، وأما القات فقد ترك حكمه مطلقاً ، وربط تحريمه بقاعدة الضرر

المحتمل بمتعاطيه ، وبعلل الإسكار ، أو التفتير أو التخدير ، وذكر بأنه لم يجد ـ هو ـ في الأنواع التي تعاطاها أي ضرر أو حدوث أي علة من علل تحريمه ، وبالتالي فإن الذاتية قد يكون لها دور في أحكامه عليه ، وقد بين الباحث بعض البحوث التي تناولت اضراره ، والتي بمنطق الشوكاني يمكن القول بأنه من أعظم المشكلات الاجتماعية ـ الاقتصادية في المجتمع اليمني .

ودعا إلى أن يربى الأفراد على هجر الجدال ، والمراء ، وإلى تربيتهم على أخلاق العزة ، والشعور بالاستعلاء وبعلو المكانة بين الناس .

وأما الأهداف النفسية فتدور حول التبصير ببعض خصائص ومطالب نمو الكائن الإنساني ، وقد أشار إلى مراحل النمو المختلفة ، فتحدث عن الفترة الجنينية ، والاسقاط ، والاهتمام بلحظة الميلاد ، والحديث عن بهجة الميلاد واجتماعيته ، وحسن اختيار اسم المولود ، وتكلم عن سني المهد والرضاعة والفطام ونسب الولد ، وطور الحضانة ، ومبدأ التسوية في التعامل مع الأطفال وفي رعايتهم ، وإلى إنصاف البنات في قضية الميراث وتكلم عن مرحلة المراهقة والشباب وعن التربية الأسرية ومحددات الرشد والاهتمام بالأيتام أطفالاً وراشدين .

وتناول مفهوم الحاجات الإنسانية .

وأما بخصوص المناهج ، فقد قدم أربعة برامج دراسية لأربع فئات من المتعلمين بحسب مستويات طموحاتهم واستعداداتهم وقدراتهم ، وقد نادى في هذا المجال بارتباط العلم بالعمل ، وبين النظرية والتطبيق ، وتنمية التفكير العلمي ، وبتقدير مبدأ التخصص عند أخذ العلم ، وارتباط البرامج الدراسية بالبيئة، وبتنمية مهارات التعلم الذاتي ، ومراعاة مبدأ التدرج في التعليم والتعلم .

وقد اهتم الشوكاني بمبدأ الحفظ ، الذي يسبق مرحلة الفهم أو يتوازى معه في جميع البرامج الدراسية التي اقترحها لطلابه ، وقد ناقش الباحث موقف التربية المعاصرة من قضية الحفظ في سياق الكتابه عن طرق التدريس وأساليب التعلم .

وقد ظهر اهتمام الشوكاني بطلاب الحرف في برنامجه الرابع الذي تناول فيه برنامج الحاسب ، والناثر (الأديب) ، والطبيب وغيرهم .

وقد تضمن ديوانه (أسلاك الجوهر) طائفة من العلوم اللازمة لطلاب المستوى الأول (المجتهدين من طلاب الطبقة الأولى) .

كما أنه قد حدد طائفة من العلوم في كتابه (البدر الطالع) ينتفع بها من يروم مستوى متوسطاً من علوم الاجتهاد .

وأما بخصوص وسائط التربية فقد تناول الشوكاني مجموعة كبيرة منها شملت الأسرة ، والمسجد ، والمدرسة ، والمجتمع ، وشلة الرفاق ، والدولة بأجهزتها ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والجماعة ، والسجون ، ولم يتناول كل الوسائط ومنها الشارع مثلاً ، ربما لخلو الشارع في عصره من مؤثراته العديدة التي نجدها في أيامنا .

وأما أساليب التعلم وطرق التدريس فقد تناول طائفة كبيرة منها شملت : المباحثة ، والمناظرة ، والتعقيب ، والاعتراض ، والمناقشة ، والانتقاد ، ورحلة التعلم ، والوجادة (التعلم الذاتي) ، والمراسلة ، وأسلوب الخبرة ، والسؤال والجواب ، وتحضير الدروس المقررة قبل المجيء إلى مجلس العلم ، والمذاكرة ، والتحريرات ، والمكاتبات ، والمشاعرات ، والمراجعات ، والقراءة ، والسماع ، والإجازة ، والقدوة ، والتلقين ، والترغيب ، والتنشيط ، والتنويع ، وربط العلم بالعمل ، وضرب الأمثلة ، وأسلوب تنمية التفكير العلمي ، والأخذ بالمنهج العلمي في أخذ المادة العلمية ، واستخدام القصص ، والإملاء (في علم الحديث) ، والتربية بالأحداث والمواقف ، وأسلوب الحفظ ، والتربية بالعقوبة الإلهية وأسلوب الاستشهاد ، وأسلوب التربية بالعادة .

وأما عن إدارة التعليم وتمويله فقد كان في آرائه حولها أشبه بالأسلوب المعاصر الذي يجمع بين المركزية واللامركزية .

النتائج والتوصيات

في ضوء دراسة الآراء التربوية للشوكاني ، ظهرت عدة نتائج خاصة بفكره التربوي العام ، وبأهداف ومجالات التربية المختلفة : الإيمانية ـ الروحية ، والخلقية ، والعقلية ، والاجتماعية ، والجسمية ـ الجهادية ـ والنفسية ، وخاصة بالمناهج ، وطرق التدريس وأساليب التعلم ، وتمويل التعليم وإدارته ، ويورد الباحث هذه النتائج مذيلة بالتوصيات التي يرى إمكانية تنفيذها ، وبشكل خاص في المجال التربوي والتعليمي في الجمهورية العربية اليمنية .

أولا : في المجال الفكري الفلسفي (مدخل لآرائه التربوية) :

- إن آراءه التربوية مستمدة من إيديولوجيته الإسلامية ، التي تتميز بالشمول والوسطية ، والواقعية ، واليسر ، والصلاحية لكل زمان ومكان ، ودوران أحكامها حول دفع المفاسد وجلب المصالح ، وحيويتها المتجددة التي تكفل تغيير الواقع السيىء للمجتمع وفق منهجها الخاص بذلك[1] .

- إن له فكره التربوي المستقل (كما في كتابه أدب الطلب وغيره) والمتشابك مع جوانب فكره الأخرى ، وهذا الفكر يتمثل في نظرته للطبيعة الإنسانية التي تتصف بقابليتها للتشكل نحو الخير أو الشر وبميلها نحو الفطرة ، وتميزها بنفخة الروح عن سائر المخلوقات ، وأنها تتكون من عناصر ثلاثة : العقل ـ الجسم ـ الروح ، وأنها تسير في خط متعرج بين الطاعة والمعصية ، وأن للشيطان أثره على مخرجاتها السلوكية السيئة بفعل وسوسته في نفسه الأمارة

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، فكره الديني ، ص ٢٨٦ ـ ٣٣٣ .

بالسوء ، وأن لها حباً مشروعاً للحياة ، واستغراقاً مستهجناً في شهواتها يخرجها إلى الطبيعة الشيطانية ، وأنها بالضوابط والكوابح المستمدة من تعاليم الخالق تتحرر من عبودية تلك الشهوات ، ومن شعاب الأماني ، والتسويف[1] ، وهناك رؤى متفرعة عن رؤاه الرئيسية ، تتلخص في أن الإنسان له عنده ميل جنسي متبادل نحو المرأة ، وأنه كفور ، غير شكور ، ظلوم ، كَفَّار ، يتسم بالفرح ، والخير ، والغفران عن الشر ، وبالضيق من المكروه ، وبالسهو ، والغلط ، والنسيان ، والحب للمال[2] .

ويتمثل في آرائه في المعرفة ، فهي مكتسبة ، وأنها تتطور وتتراكم مع تقدم الزمن ، وتسير نحو الكمال ، وأنها طوع لكل من أقبل عليها وليست حكراً على فرد أو طائفة من الناس ، وأن التقليد ليس من مصادرها ، وأن لكل علم قوانينه الكلية ، ومفرداته الجزئية ، وأن السبيل إلى المعرفة الحقة يتأتى عن طريق تحرير العقل من سلطان هاله أصحاب الآراء ، عن طريق البحث عن دليل كل رأي ، وتسلحه بمهارات التفكير الناقد ، ومهارات ، الاستدلال المنطقي ، والتدريب على المحاورة والمجادلة ، وأن من أدوات المعرفة الحواس الخمس ، والحواس المعنوية كالقلب ، وأن المعرفة قد تحصل بالمشاهدة ، وقد تحصل بالإخبار المتواتر ، وأن المعرفة لها أبعادها الشمولية التي تتسع لكل أنواعها ، فهو يحبذ الاتجاه الموسوعي في طلبها ، وأن العلوم تجريبية ، وغير تجريبية وينبغي الاهتمام بها معاً[3] .

ويتمثل في آرائه في المجتمع ، والتي تتلخص في التوازن بينه وبين الفرد ، وأن علاقة الفرد بالمجتمع علاقة تعاونية ـ أخوية ، تقوم على التعاضد ، والتعاون ، والإخاء ، وأن الفرد مسؤول اجتماعياً[4] ، وأن علينا حماية المجتمع من عدوان الفرد وفي نفس الوقت إصلاح الفرد لتحقيق سلامة المجتمع ومن

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في الطبيعة الإنسانية ص ٣٨٥ ـ ٣٨٩ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في الطبيعة الإنسانية ، ص ٣٨٥ ـ ٣٩١ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في المعرفة ، ص ٣٩١ ـ ٣٩٦ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في المجتمع ، ص ٣٩٦ .

أمثلة الوسائط التربوية التي تصلحه السجون[1] ، وقد شخص الشوكاني أدوار مجتمعه متعرضاً لسنن الله الاجتماعية التي تسري على المجتمع المسلم في حالتي انصياعه لتعاليم الخالق ، أو تمرده عليها ، فيحصل الرخاء في الحالة الأولى ، والتمزق والشدة والكوارث في الحالة الثانية[2] ، وإلى جانب ذلك يسجل خصائص المجتمع اليمنى بعد دخوله في الإسلام والتي تظل ممثلة لمناقبه عبر الأجيال[3] .

وقد سبق أن أبدى الشوكاني نظرته التكريمية للمرأة وما قام به من إجراءات تحمي حقوقها من خلال عمله في القضاء[4] .

ويوصي الباحث بما يلي :

- ضرورة بلورة فلسفة تربية عربية ـ إسلامية تستمد أُصولها الإيديولوجية من القرآن الكريم والسنة النبوية ، والتحرر من الولاءِ والتبعية (للبراجماتية والماركسية والوجودية والوضعية وغيرها)،حتى لا يظل المربون (معلمون ، آباء ، رجال إعلام ، محررو صحف ومجلات . . إلخ) يمارسون تربيتهم في منطقة فراغ طُمست فيها الأهداف التي تحقق سمات الجيل العربي ، المسلم ، وإذا كان ميثاقُ الجمهورية العربية اليمنية قد عمد إلى ضرورة تحديد الهوية الفكرية للثقافة والتربية[5] فإن ذلك يحتاج من السلطات التربوية (التربية والتعليم ، والإعلام ، والرياضة ، والشباب) إلى بلورة ذلك على صعيد التشريعات التربوية التي تتضمن الأهداف الإجرائية على المستوى التنفيذي .
- أن تشتق من تلك الفلسفة استراتيجية التربية ، والسياسة التعليمية في كل بلد مسلم ، بحيث يصبح الإسلام هو الخلفية الفكرية لها ، وقد تضمنت السياسة

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في المجتمع ، ص ٣٩٦ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في المجتمع ، ص ٣٩٦ ـ ٤٠٤ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، آراؤه في المجتمع ، ص ٤٠٤ ـ ٤٠٩ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، فكره الاجتماعي ، ص ٣٥٣ ـ ٣٥٨ .
(٥) انظر ميثاق الجمهورية العربية اليمنية ، أصدرته اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام ، الباب الثالث ، التربية والثقافة ، ص ١٠٧، ١٠٨ .

التعليمية للجمهورية العربية اليمنية هذا التحديد[١] ، ولكن يبقى بعد ذلك بلورة ذلك إجرائياً ، ويقتضي اعتبار الإسلام الخلفية الفكرية (إيديولوجية الفلسفة التربوية) أن تُرَاعَى عقائدُ الإسلامِ ، ونُظُمه ومبادئُه ، وقيمُه ، وأخلاقُه ، وتصوره للكون والحياة والإنسان عند صياغة المناهج ، وإعداد المعلم ، وتربية البنت ، وتنويع التعليم ، وتحديد طرق التدريس وأساليب التعلم ، وتحديد مصادر التمويل وأساليب الإدارة .

- وبعد أن تتبلور هوية العمل التربوي والتعليمي الإسلامية ، يمكن الاستفادة من كل الاتجاهات السليمة التي تتواجد في تضاعيف الفلسفات التربوية المعاصرة ، بما ينسجم مع خصائص مجتمعاتنا الإسلامية ، وإمكانياتها ، وظروفها .

ثانيا : فيما يتعلق بأهداف ومجالات التربية :

١ - في مجال هدف التربية الغائي :

في الوقت الذي نجد التربية عند (جون ديوي) لا تميل إلى تحديد الأهداف المسبقة ، والتقيد بها ، بل الهدف عنده هو النمو ذاته « التربية تكون الحياة ومن أجل الحياة ، فهدفها نابعٌ من أُسلوب الحياة إن مثل هذا الهدف ، هو الهدف الوحيد الذي يلائم عالماً نامياً ،إن النمو المستمر هو جوهره وغايته »[٢] ، ويقول ديوي : « حيث أن النمو هو الخصيصة المميزة للحياة - فالتربية والنمو صنوان - وليس للنمو غاية تتجاوزه أو تعلو عليه ، فغاية النمو هو النمو ذاته »[٣] ، وأما عند المفكرين الماركسيين فيتمحور الهدف

---

(١) تطور التربية والتعليم في الجمهورية العربية اليمنية ، الاتجاهات الاستراتيجية - وزارة التربية والتعليم - الجمهورية العربية اليمنية - دراسة أعدت بمناسبة انعقاد الاجتماع الثالث لوكلاء وزارات التربية العرب المنعقد في صنعاء في الفترة ٨ - ١٣ ربيع الأول ١٤٠٣ هـ = ٢٢ - ٢٧ يناير (كانون الثاني) ١٩٨٣ ، ص ١٨ .

(٢) وليم كلباتريك : المدنية المتغيرة والتربية ، ترجمة د. عبدالحميد حسن وآخرين - الطبعة الرابعة - مكتبة مصر - القاهرة ، ١٩٥٨ ، ص ١١٨ عن : جون ديوي : الديمقراطية والتربية ، الفصل الرابع ، ماكميلان ، ١٩١٦ م .

(٣) رالف ن. وين : قاموس ديوي للتربية ، مختارات من مؤلفاته ، ترجمة وتقديم محمد علي العريان - مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر - القاهرة - نيويورك ، ١٩٦٤ ، ص ٢٢٠ .

النهائي للتربية حول تنمية الإنسان الاشتراكي ، المؤمن بالفكرة الشيوعية ، بكل أبعادها الفلسفية والعملية « إن الفكر اللينيني يعتبر ركيزة التعليم السوفيتي ، وهذه حقيقة يجب أن لا تغرب عن البال »[(١)] ، « نريد من التعليم الابتدائي ، والإعدادي ، والثانوي والعالي ، أن يكون له هدف واحد وهو : أن يُرَبَّى إنسانُ المجتمعِ الاشتراكي ، وهو إنسانٌ له خصائص معينة ، وذو عقيدة معينة »[(٢)] .

ولذلك نجد أن جميع المواد الدراسية في التربية السوفيتية لها أبعادها الإيديولوجية (الشيوعية) فمما ينبغي مراعاته في مناهج التعليم في الاتحاد السوفيتي « أن تشمل التربية الشيوعية كافة المواد الدراسية وتتغلغل فيها »[(٣)] .

وتتضمن التربية الماركسية محاربة تعليم الدين ـ أي دين ـ وإنزال العقوبة بكل من يلقن أبناءه تعاليم أي دين ، بنص الدستور السوفيتي ، وتستند على الأساس المادي الذي لا يؤمن بالغيب ، بما في ذلك الله سبحانه وتعالى وكتبه ، ورسله ، والجَنَّة ، والنَّار ، والملائكة ، والجِن ، والحياة البرزخية ، وعذاب القبر ، والتدبير الإلّهي لأمور الكون والحياة ، والتصرف في ملكه كيفما يشاء ، بحكمته ، وعلمه ، ورحمته « ويستحيل أن ينتسب إلى الحزب الشيوعي إلا شخص ، موغل في الكفر بالله ، وكتبه ، ليس لتعاليم السماء من أي مِلَّة ظِلّ في نفسه ، أو سلطان على قلبه ، فإذا ظهرت عليه أعراض تدين طرد من الحزب فوراً »[(٤)] .

ويقول (لينين) : « الدين أفيون الشعوب ، ورجل الدين يعمل على تخدير أعصاب المظلومين والفقراء وجعلهم يستكينون للذل والبؤس »[(٥)] . ويقول :

---

(١) ZAJDA, JOSEPH I.: Education in The U.S.S.R; 1st Edition, Pergman Press Ltd., Enqland - U.K, 1980, p.39.

(٢) د. سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة : محمد نبيل نوفل : فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة : محمد نبيل نوفل : فلسفة التربية الماركسية ـ عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٨١ ، ص ١٨٣ عن : أهداف التربية عند كروبسكايا : الأعمال الكاملة ـ موسكو ـ ١٩٥٨ ، ص ٧ ـ ١١ ، وليبتوف ن . ك . كروبسكايا ، ص ٥١ ـ ٥٧ .

(٣) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، ص ١٨٤ .

(٤)،(٥) محمد الغزالي : معركة المصحف في العالم الإسلامي ـ الطبعة الثالثة ـ دار الكتب الحديثة ـ القاهرة ، ١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م ، ص ٢٦ .

« ليس صحيحاً أن الله هو الذي ينظم الأكوان ، إنما الصحيح أن الله فكرة خرافية ، اختلقها الإنسان ليستر عجزه ، وكل شخص يدافع عن هذه الفكرة فهو جاهل ، ضعيف »(١) .

ولا ينجو (جون ديوي) من نقص تقديره للدين ، وللنواحي الروحية في التجربة الإنسانية « والنقد الموجه لديوي أنه أسرف في التركيز على النواحي المادية في الحياة الإنسانية ، بعيدا عن المعتقدات الدينية ، ثم إنه ركز أيضاً على الأهمية العلمية للمعرفة ، وإنه كان ينقصه تقدير النواحي الروحانية في الخبرة البشرية »(٢) ، وأما أهداف التربية في العالم العربي فتتسم بعدم الوضوح ، والتناقض ، من مجتمع إلى آخر ، بحكم التأثيرات المتعددة للفلسفات التربوية المستوردة(٣) .

وفي اليمن نجد في الأمر وضوحاً إلى حد كبير في ما تضمنه قانون التربية والتعليم لعام ١٩٧٤ ، حيث تضمن الفصل الأول : الخلفية الفكرية للسياسة التعليمية في الجمهورية العربية اليمنية ، فنصت المادة (٢) على ما يلي : الإيمان بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نَبِيّاً ورسولاً ، وبالتصور الإسلامي الكامل للكون والإنسان والحياة ، وبأن الوجود كله خاضعٌ لما سَنَّه الله تعالى ليقوم كل مخلوق بوظيفته دون خلل أو اضطراب ، وأن الحياة الدنيا حياة عمل وإنتاج ، وبأن الإيمان بالكرامة الإنسانية التي قررها القرآن الكريم ﴿ **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ** ﴾ والإيمان بالمثل العليا التي جاء بها الإسلام ، لقيام حضارة إسلامية رشيدة بناءة لتحقق العزة في الدنيا ، والسعادة في الآخرة ، ولذلك فإن العلوم الدينية ، والثقافة الإسلامية أساسية في جميع مراحل التعليم وفروعه المختلفة ، وإن الجهاد في سبيل الله فريضة محكمة ، وسنة متبعة وضرورة قائمة إلى يوم القيامة ، والإيمان بالقوة بأسمى صورها : قوة العقيدة ، قوة

(١) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٢) MOORE, T.W.: Educational Theory an Introduction, Routledge and Kegan Paul, London and Boston, 1974, p.57.

(٣) د. عبد الغني عبود : الإيديولوجيا والتربية ، مدخل لدراسة التربية المقارنة ـ الطبعة الثالثة ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٨٠ ، ص ٤٠٤ ـ ٤٠٦ .

الخلق ، قوة الجسم ، والعمل على تربية الأجيال القادمة عليها ، واحترام الحقوق العامة ، والحريات التي كفلها الإسلام ، ومشروعية حمايتها حفاظاً على الأمن ، وتحقيقاً لاستقرار المجتمع المسلم في الدين ، والنفس ، والعرض ، والمال »[1] .

إلاَّ أنَّ هناك فجوات متعددة بين الوضوح التشريعي ، وبين التطبيق لما تضمنه التشريع التربوي من تصورات وأهداف ، وعلى الصعيد الإجرائي نجد اجتهادات تختلف من مُرَبٍّ إلى آخر ، واتجاهات متعددة بعضها ذو منحى براجماتي ، والبعض الاخر ماركسي ، أو قومي علماني ، وأما الشوكاني فقد حدد الهدف الغائي للعملية التربوية في تكوين الإنسان المسلم ـ العابد ـ المحب لله ولرسوله ﷺ ـ عن طريق اتباع منهج الله الشامل ـ المتحرر من العصبية ، والتقليد ، والمزود بمهارات الاجتهاد .

ويوصي الباحث بما يلي :

ـ صياغة أهداف مشتقة من قانون التعليم على شتى المستويات التعليمية ، ولكل فروع التعليم ، متدرجة من المستوى الفلسفي إلى أن تصل إلى المستوى الإجرائي ، على مستوى المعلم ، والطالب ، وسائر فريق العمل المدرسي واللامدرسي ، بما يتفق مع كون الإسلام الخلفية الفكرية الإيديولوجية للعمل التربوي والتعليمي ، خاصة وأن ذلك قد ورد في تقرير الوزارة المقدم لمؤتمر وكلاء وزارات التربية العرب الذي انعقد في صنعاء في الفترة ٨ ـ ١٣ ربيع الثاني سنة ١٤٠٣ هـ ـ ٢٢ ـ ٢٧ يناير (كانون الثاني) ١٩٨٣ ، حيث جاء ما يلي : « اعتبار الإسلام الخلفية الفكرية لسياستنا التعليمية ولاتجاهات وأنواع التعليم ، لغرض إعداد جيل يمني ، يؤمن بدينه كنظام شامل لكل جوانب الحياة ، وهذا يتطلب : أن تخدم المناهج والكتب المدرسية المختلفة قضية الإيمان بالله ، والثقة الفكرية بالدين الإسلامي ، الذي يتميز بخصائص فريدة ، أهمها انسجامه مع العلم ، واهتمامه بالعمل النافع ، وشموله في

---

(١) قانون التعليم العام ، الصادر بقرار من مجلس القيادة رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٤ في ١٩/٦/١٩٧٤ ـ وزارة التربية والتعليم بالجمهورية العربية اليمنية ، ص ٨ .

معالجة شؤون الفرد والمجتمع ، ودعوته الأساسية لتعمير الأرض ، وترقية الحياة الإنسانية في ظل تعاليم الخالق ، وأن يراعى عند إعداد المعلمين والمعلمات تربيتهم تربية فكرية وخلقية إسلامية تجعلهم في مأمن من الاتجاهات الهدامة لشخصيتهم العربية والإسلامية ، ودعم التعليم الديني المتخصص في المعاهد الدينية المختلفة ، وفي التعليم الديني العالي ، وعمل برنامج إشراف وتوعية خلقية إسلامية للطلاب والطالبات في كل فروع التعليم »[1] .

- إدخال مادة (الثقافة الإسلامية) في جميع فروع التعليم ، على أن تقوم بإعدادها كل من : إدارة التعليم الديني ، وإدارة المناهج بالوزارة وقد وضَّحَ الباحث الخطوطَ العامةَ لهذه المادةِ في الملاحق ، ملحق رقم (٣).
- أنْ يُراعَى عند صياغة المناهج والكتب المدرسية في مختلف العلوم (العلمية ، والأدبية ، والمهنية) ، أنْ تستهدف المادةُ العلميةُ ترسيخ التصور الإسلامي للكون والحياة ، بحيث ترتبطُ الحقائق العلميةُ بالحقائق الإيمانية ، وإذا كانت الوزارة قد استطاعت أنْ تحقق هذا الهدف في الفترة ٦٩/ ٧٠ وحتى الآن في كتب التوحيد ، والتربية الوطنية للمرحلة الإعدادية ، وكتب : الفلسفة ، وعلم النفس ، والمنطق ، والمجتمع ، في المرحلة الثانوية ، فالمطلوب مراعاة هذا الاعتبار عند صياغة مشروعات الكتب الأخرى لجميع فروع التعليم ، ولا ينبغي إغفال هذا الربط في تأليف الكتب العلمية الوحدوية (بين شطري اليمن) فالرياضيات أو العلوم هي وسائل يتوصل من خلالها الدارس إلى عظمة الله ، وتسبيحه ، وعبادته ، من خلال معرفة قوانينه وسننه في الكون ، والحياة ، والعقل الإنساني .
- أنْ يُراعى في تصميم المباني المدرسية بناء مسجد خاص بكل مدرسة يمارس فيه الطلاب والطالبات العبادة (الصلاة) تحت توجيه (مدرسي ـ مدرسات) التربية الإسلامية ، ومشاركة (لجان) التربية الإسلامية في فصول المدرسة ، ويلزم المعلمون بأن يكونوا قدوة لأبنائهم الطلاب في هذه العبادة ، وفي

---

(١) تطور التعليم في الجمهورية العربية اليمنية (مرجع سابق) ، ص ١٨ .

المدارس القديمة يمكن تخصيص مصلى تساهم في تأثيثه وتزويده بمكتبة دينية وعلمية وثقافية التعاونيات الأهلية ، والتجار والأهالي والآباء (تبرعات) ، ويدرب الطلاب على خطبة الجمعة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مساجد القرى ، وبين أهاليها .

- أنْ تلتفت الجهات المسؤولة إلى ما يوجد من تناقض بين وسائط التربية (المدرسة ، الأسرة ، الرفاق ، التلفزيون ، الإذاعة ، المسجد ، الشارع . . الخ) في تكوين الشخصية المسلمة العابدة ، فتعمل على مراعاة الهدف الغائي من التربية عن طريق بث البرامج التلفزيونية ، والإذاعية التي تستهدف تكوين تلك الشخصية ، وإيقاف البرامج التي تعوق البناء السليم للمتعلمين والمواطنين ، وعن طريق توجيه الأنشطة الثقافية ، والفنية بما يحقق أبعاد الشخصية المسلمة العابدة ـ ذات الجهود التعميرية للحياة الإنسانية .

- أن يقوم جهاز التوجيه الفني بمتابعة مدارس البنات ومعاهد المعلمات فيما يخص التزام فريق العمل المدرسي ، والطالبات ، بالحجاب الإسلامي ، وممارسة للصلاة ، ومحاسبة من يتخلف عن هذا السلوك الذي يوجبه القرآن والسنّة، ويفضل أن تقوم الوزارة تدريجياً بالاتفاق مع أحد بيوت الأزياء بتصميم زي إسلامي موحد للطالبات والمدرسات في مراحل التعليم المختلفة ، وفي جامعة صنعاء بأسعار معتدلة .

- أن يراعى في إعداد المعلم والمعلمة ، تزويدهما بثقافة إسلامية كافية تربّي فيهما اتجاهات العبادة ، والجهاد في سبيل الله ، والتحرر من التعصب المذهبي ، وتنمية مهارات الاجتهاد ، ومهارات تعمير الحياة وإنمائها ، عن طريق حُسن اختيار المعلمين والمعلمات ، وربط كتب المعاهد بالإسلام ، وإقامة المحاضرات الإسلامية من قبل إدارة التعليم الديني .

٢ ـ وفي مجال التربية الروحية ـ الإيمانية :

نجد المسؤولين في وزارة التربية باليمن يشكون من ضعف الوازع الديني لدى الشباب ، ومن تدهور القيم الروحية عندهم[1] ، ويرى الباحث أنه

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤٧ .

بالإضافة إلى ذلك هناك عدم وضوح في جوانب التربية الإيمانية بسبب عدم وضوح الفلسفة التربوية لدى المربين على شتى المستويات التربوية والتعليمية ، بل نجد وسائط التربية تتناقض في أنشطتها المتعلقة بهذا الجانب فبعضها ينمي اتجاهات هذا اللون من التربية كالمسجد أو الأسرة ، والبعض الآخر يهدم تلك الاتجاهات كالتلفزيون والسينما ، وبعض المجلات ، كما أن أساليب تربية هذا الجانب لا تحقق الأهداف المرجوة بسبب الافتقار إلى القدوة والممارسة والفهم .

وترى (كروبسكايا) المفكرة الشيوعية بأن أحد عناصر برامج الحزب الشيوعي في مجال التعليم مبدأ (العلمانية)[١] ، وهذا يقتضي إزاحة الدين عن النظام التربوي والتعليمي ، بكل ما ينطوي عليه من عقائد وجوانب روحية تتصل بالإيمان بالخالق سبحانه .

فواقع التربية الماركسية خال تماماً من هذا الجانب ، بسبب عدم إيمان المفكرين الماركسيين بالروح ، والأديان ، والرسل ، واليوم الآخر ، وسائر متضمنات الإيمان ، بل نجد هذه التربية تمنع الآباء حتى من مجرد تلقين ابنائهم بعض التعاليم الدينية ، وتنمي مكانها الاتجاهات المادية ، وهذا ما يقتضيه المبدأ الرابع من مبادىء التعليم الشيوعي الذي يتضمن محو الدين وتنمية المادية الإلحادية[٢] ، « فمنذ سنة ١٩٢٨ م ستالين يقول يجب أن تقوم التربية في المدارس على مبدأ إنكار الدين ، وجحد الألوهية »[٣] .

وأما فكر جون ديوي فقد قَلَّصَ من اهتمامه بهذا الجانب ، « مع اتفاقنا مع الأستاذ جون ديوي ، وتقديرنا لما جاءَ به من تفكير فلسفي بناء في حقل التربية

---

(١) د. سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٨١ .

(٢) د. عبد الغني عبود : الإيديولوجيا والتربية ، مدخل لدراسة التربية المقارنة (مرجع سابق) ، ص ٢٩١ .

(٣) الشيخ محمد الغزالي : معركة المصحف في العالم الإسلامي ـ الطبعة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ٢٦ .

فإنا باستعمالنا طريقته ذاتها ـ طريقة الخبرة والتفكير الممعن ـ توصلنا إلى أن الديمقراطية وحدها لا تكفي لإنقاذ البشرية اليوم من محنها الكثيرة ، ما لم تُبْنَ على أسس أخلاقية متينة ، والأسس الأخلاقية المتينة لا تَستقرُّ ما لم تسق بماء الإيمان بالله ، الإيمان الذي يجب أن يغذي الوجود كله »[1] .

وأما الشوكاني فيمثل هذا الجانب عنده الأولوية الأولى ، وهو انعكاس لأهميته في بنية إيديولوجيته التي تقوم أول ما تقوم على أساس الإيمان بالله ورسوله محمد ﷺ ، وبسائر أركان الإيمان وما يترتب على هذا الإيمان من سلوك قائم على اتباع أنماط السلوك النبوي ، ويعد هذا الجانب هو الأساس المتين الذي يقوم عليه كل بناء الشخصية المسلمة في كل أبعادها[2] .

ويوصي الباحث بما يلي :

- بلورة عناصر الإيمان إلى أهداف إجرائية ، تتيح تدريب الطلاب على الشعب الثلاث التي أوردها الشوكاني في هذا المجال :

الشعبة الأولى :

● تحقيق تشبع الطلاب والطالبات بالإيمان بالله ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وتدريبهم على سلوك الإحسان الذي يدفع به إلى الخشوع ، والخوف من الخالق سبحانه ، وعلى الرفق ، والأناة ، في التعامل ، وعلى الزهد في الدنيا ـ مع تعميرها ـ وعلى حسن الخلق ، وطلاقة الوجه وإفشاء السلام والمداومة على العمل الصالح[3] .

الشعبة الثانية :

● تدريبهم على أداءِ فرائض الإسلام الظاهرة ، وتشمل أركانه الخمسة ، والجهاد ، وترك المعاصي ، وممارسة فرائضه الباطنة كالإخلاص في النية ، أو الانتصار على المعاصي الباطنة كسوءِ الظن ، والحسد ، والتباغض ، والتدابر ،

---

(١) محمد فاضل الجمالي : تربية الإنسان الجديد ـ الطبعة الثانية ـ الدار العربية للكتاب ، تونس ـ ١٩٨١ ، ص ٢٤٦ .

(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٣٣ ـ ٤٣٨ .

(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٣٣ .

والبعد عن الكبر ، والعجب ، والصدق ، والبعد عن النفاق ، والأمانة ، والبعد عن الخيانة ، والحب والبغض في الله ، وعدم الطِّيَرة والتوبة ، والخوف من الله ، وحسن الظن بالله وبالعبيد[1] .

الشعبة الثالثة :

● التدريب على ممارسة النوافل ، وتشمل نوافل الصلاة (رواتبها) ، وصلاة الليل مع الوتر ، وصلاة الضحى (طلاب الثانوي والجامعة) ، وتحية المسجد ، والصلاة عقب كل وضوء ، ونوافل الحج ، ونوافل الصدقة ، ونوافل الأذكار (طلاب الثانوي والجامعة) ويشمل دعاء الرب سبحانه والأذكار في الأوقات المخصوصة ، وأفضلها كلمة التوحيد ، والصلاة على النبي ﷺ والتسبيح ، والأدعية المأثورة ، والأدعية عقب كل وضوء وصلاة ، والأدعية عند الأذان ، والإقامة ، ودخول المسجد ، وفي أوقات الجهاد (عند قتال أعداء الإسلام من شيوعيين وغيرهم) ، وفي السَّفر ، والاستعاذة من شَرِّ القضاءِ ، وتلاوة القرآن وتدبر أحكامه ، وعدم إضاعتها بعد التلاوة ، والتقرب إلى الله بالسجود ، والتَّعَبُّد بِكَلِمَةِ بِسم اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في كل عمل وغيرها[2] .

٣ ـ وفي مجال التربية الخلقية :

نقطة الضعف في تصور جون ديوي للتربية الخلقية هو الطابع النسبي لها[3] ، وأما التربية الخلقية لدى المفكرين الماركسيين فهي مفصولة عن الإيمان بالله ، ورسله ، واليوم الآخر ، ومرتبطة بالفلسفة الماركسية وتفسيرها الطبقي للمجتمعات ، حيث تهتم التربية الشيوعي بتنمية القيم الخلقية الاشتراكية التي تنمو نمو الجماعة ، والعمل ، وبمحاربة الأخلاق البرجوازية[4] ، وأما الشوكاني فإن الأهداف الخلقية تدور عنده حول الصفات التي تمثل انعكاساً

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٣٣ .
(٢) انظر الفصل الخامس ، ص ٤٣٤ ـ ٤٣٨ .
(٣) د. محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ـ عالم الكتب ، القاهرة ، (بدون تاريخ) ، ص ١٢٤ .
(٤) سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٩٦ .

لحياة المسلم الإيمانية الروحية ، وهي صفات يتكسبها المتعلم المسلم من وسائط التطبيع والتثقيف الإسلامية، وقد تكون ذاتية ولكنها تؤثر في علاقة الفرد بغيره . وهي نفسية ، ومظهرية ، وفردية واجتماعية ، وسلبية (كالامتناع عن الغيبة) وإيجابية (كإحسان الظن بالآخرين)[1]، وقد أفرد الشوكاني لبعض القيم الخلقية بحوثاً ، ورسائل خاصة كخلق الامتناع عن الغيبة وما يجوز فيها[2] ، ومن القيم التي دعا إلى تربية المسلم عليها : تخلية المسلم عن الطواغيت الباطنية كالكبر والحسد ، والعجب ، والرياء ، ومن القيم المذمومة عنده ، كالنميمة ، والهمز ، واللمز[3] ، ومنها الامتناع عن أخذ الرشوة التي تقدم للمسلم وهو مسؤول ، وهجر مجالس المنكرات ، وعدم التسرع في الحكم على الآخرين ، وعدم الإسراف ، والمجال المباح من التصوير ، ومراعاة الجار ، طبقاً لقاعدة دفع المفاسد وجلب المصالح ، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار[4] .

والحرص على توفير جو العبادة في المساجد وخاصة المسجد الحرام ، ومراعاة العُرْف في الألبسة ـ شريطة عدم إبراز العورة ـ ، وتكريم الطعام ، واستخدام التسمية عند كل عمل ، والأخذ بآداب الأكل والشراب كالأكل مما يلي الآكل ، وعدم النَّفْخ في الإناء ، والحمد بعد الفراغ منهما ، واحترام وتقديم كبار السن[5] .

ويوصي الباحث بما يلي :

ـ تضمين هذه القيم في الكتب الدراسية وخاصة في كتب التربية الإسلامية ، والتربية الوطنية ، والثقافة الإسلامية (في الجامعة وفروع التعليم الفنية والمهنية) .

---

(١) انظر الفصل الخامس ، التربية الخلقية ، ص ٤٣٩ .
(٢) انظر الفصل الخامس ، التربية الخلقية ، ص ٤٤١ ـ ٤٤٢ .
(٣) انظر الفصل الخامس ، التربية الخلقية ، ص ٤٤٠ .
(٤) انظر الفصل الخامس ، التربية الخلقية ، ص ٤٤٢ ــ ٤٤٧ .
(٥) انظر الفصل الخامس ، التربية الخلقية ، ص ٤٤٧ ـ ٤٥١ .

- العمل على نبذ التصور النسبي أو الطبقي للأخلاق عند صياغة المادة العلمية الخاصة بالتربية الخلقية ، وتنوير جميع المربين بذلك .

٤ - وفي مجال التربية العقلية :

لا تزال المدرسة اليمنية تفتقر إلى استخدام مهارات هذه التربية بسبب الاعتماد على أسلوب التلقين وحده ، وهو امتداد لواقع المدرسة العربية ، وللاهتمام المحدود لدى المعلمين والآباء الذي يتمحور حول تحفيظ محتوى الكتب المدرسية بهدف النجاح في الامتحانات التقليدية « ينحصر اهتمام التعليم في الامتحانات المدرسية التي يعتمد النجاح فيها على الحفظ والاستظهار »[١] .

وينظر المفكرون الماركسيون إلى التربية العقلية من خلال أفكارهم عن الصراع الطبقي ، ومادية المعرفة ، فماركس وإنجلز « ينظران إلى العلم على أنه حركة تاريخية وقوة ثورية ، ولا بد للبروليتاريا من أن تتسلح بالعلم في صراعها ضد البرجوازية ، ثم لا بد لها من أن تبني مجتمعها الجديد على أساس علمي ، وهو ما يؤكد عليه لينين أيضاً فيقول: «إنَّ من أهم وظائف التربية الشيوعية : التربية العقلية للشباب ، أي تحصيله للمعرفة »[٢] ، و « العلم في نظر ماركس وإنجلز ليس شيئاً مجرداً ، بل هو علم اجتماعي ، ولذلك فليس المهم هو العلم للعلم ، ولكن العلم المرتبط بالحياة والممارسة وبالصراع في تحقيق مستقبل أفضل للإنسان »[٣] ، « وما دام العلم قد أصبح أساس الحياة الاجتماعية فلا مكان بجواره لقوة أخرى تسيطر عليها وتسهم في توجيهها ، ولذلك يدعو ماركس وإنجلز الطبقة العاملة إلى الصراع ضد الدين : وهما يعتبران النظرة العلمية المادية إلى العالم من أهم الأدوات التي تستخدمها البروليتاريا في صراعها ضد الرأسمالية »[٤] ، « وتقوم عملية التعليم - في رأي ماركس وإنجلز - على أساس

---

(١) د. مجدي عزيز إبراهيم : دراسة تحليلية لمناهج رياضات التعليم قبل الجامعي في الجمهورية العربية اليمنية - (استنسل) ، ١٩٨٠ ، ص ٣٥.

(٢) سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٦٧ .

(٣) (٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

نظريتهما المادية إلى المعرفة، فالمعرفة الموضوعية بالعالم تبدأ ـ كما يقولان ـ بالإدراك الحسي ، ثم ينتقل التفكير من المادي إلى المجرد ويضيف لينين إلى ذلك مرحلة ثالثة ، وهي الانتقال من التجريد إلى الممارسة والتطبيق »[١] .

إذاً فهناك عيب أساسي في هذه الفلسفة وهو اتجاهها المادي في مجال التربية العقلية ، وإلى جانب ذلك هناك جانب ضعف آخر وهو مناخ الكبت الفكري ونقصان الحرية ، في المجال التربوي « إنَّ التربية السوفيتية تكون من الإنسان كياناً آلياً ، ويتكيف على نَمَطٍ من الحياة يُقررُهُ الحزبُ الشيوعي فلا اعتراض ولا مخالفة ، والمخالفُ مصيره العزل والحرمان أو النفي أو السجن ، إذاً فعلى التربية أن تبقي الإنسان معصب العينين يسير في الطريق الذي اختطه الحزب الشيوعي له »[٢] ، هذا وإن كان إنجلز قد « عارض استخدام الطريقة اللفظية في التدريس وهاجمها بصفة خاصة في مجال العلوم الطبيعية ، ونادى باستخدام طرق الاستنباط والاستقراءِ ، والتركيب ، والتحليل ، كل في مكانها المناسب »[٣] .

وأما التربية البراجماتية وخاصة عند جون ديوي فتهتم اهتماماً كبيراً بتنمية المهارات العقلية إذ إن تربيته تتمحور حول الطالب ، فمن آرائِه : « إن الحرية الوحيدة ذات الأهمية الخالدة هي حرية الذكاء، أي حرية الملاحظة والحكم ، التي تستخدم ، في تحقيق أهداف لها قيمة في ذاتها »[٤] .

ولكن هذه التربية عندما تتيح للمتعلمين دراسة العلوم الكونية والرياضية ، فإنها لا تهتم بربط دراستها بواهب العلم ، وخالق الكون ، وما فيه من معجزات الخلق ، وقوانينه ، وأسراره ، وهو ما يختلف عن رؤى الشوكاني التي تؤكد على

---

(١) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

(٢) محمد فاضل الجمالي : تربية الإنسان الجديد ، (مرجع سابق) ، ص ٢٩٣ .

(٣) سعيد اسماعيل علي واخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٦٨ .

(٤) جون ديوى : الخبرة والتربية ، ترجمة محمد رفعت رمضان وآخرين ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ (بدون تاريخ) ، ص ٧٥ .

أن العلم وطلبه (عبادة) للخالق سبحانه .

وتعتبر دعوة الشوكاني الإصلاحية وأفكاره التربوية (ثورة عقلية) استهدفت استئصال التقليد ، والتعصب للآراء دون تفكير ، وقد مارس بنفسه المنهج العلمي في التفكير ، والتعلم ، والتعليم ، أثناء طلبه للعلم مما أثار عليه سخط الجامدين والمتعصبين[١] .

وقد دعا إلى الأخذ بالأسباب في وقت شاع فيه اتجاه التواكل ، فصحح نظرة المسلم إلى التوكل[٢] ، وأشار إلى أن من معوقات المنهج العلمي في التفكير : العصبية ، ومحبة الإنسان لِمَا ينشأ عليهِ مِنْ أفكار وإنْ كانت سقيمة[٣] ، ودعا إلى البحث عن الدليل ، والتحرر من تأثير الهالة والمكانة لأصحاب الآراءِ ، والعمل على سبر أغوار أقوالهم وكتاباتهم ، وترجيحها[٤] ، ونادى بانفتاح العقل المسلم على مختلف أنواع العلوم[٥] ويتميز عن مفكري التربية الشيوعية أو البرجماتية بدعوته إلى وصل النسق الخلقي بالجانب المعرفي[٦] ، وقد اهتم بمستويات السلم المعرفي[٧] ، ونادى بمراعاة الاستعدادات والقدرات والميول ، وإلى مراعاة التفردية في التعليم والاهتمام بالتربية من خلال الخبرة (الممارسة ، التمرن)[٨] وهو ما يتفق فيه مع جون ديوي في أفكاره حول الخبرة التي تستند على التفاعل والاستمرار[٩] ، وقد دعا الشوكاني إلى جانب ما ذكر إلى محو الأمية بعد أن تطرق إلى أشكالها المختلفة (أبجدية ـ ثقافية ـ إيديولوجية ـ علمية)[١٠] .

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥١ ـ ٤٦١ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٢ ـ ٤٥٣ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٣ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٣ ـ ٤٥٤ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٤ .
(٦) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٤ ـ ٤٥٦ .
(٧) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٥ .
(٨) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٦ ـ ٤٥٧ .
(٩) جون ديوى ، التربية والخبرة ، (مرجع سابق) ، ص ٣٥ ـ ٥٨ .
(١٠) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٥٨ ـ ٤٥٩ .

ويوصي الباحث بما يلي :

- أن يراعى عند تصميم المناهج وتأليف الكتب الدراسية أن تستهدف تنمية المهارات العقلية المختلفة : الاستنتاج ، والاستنباط ، والتحليل ، والتركيب ، والتقويم ، وأن يطلب من المعلمين تدريب الطلاب على التفكير الناقد الذي يستخدم فيه مهارات المحاورة ، والمجادلة أو التمييز بين الحجج والأدلة ، والاستدلال المنطقي ، وتجنب الأخطاء والمعتقدات الشائعة الخاطئة(١) .

- يقترح الباحث تدريس طلاب القسم العلمي مذكرة مبسطة في الفلسفة والمنطق ، وتدريب طلاب القسم الأدبي مذكرة مماثلة في الرياضيات والعلوم لغرض خلق وتنمية الاتجاهات المتصلة بمهارات التفكير العلمي والتفكير الناقد .

- يقترح الباحث أن يقوم مركز البحث والتطوير التربوي بدراسة محاولات العلماء الذين قاموا ببحوث تتصل بالتفكير الناقد والتفكير الابتكاري ، وبدراسة بطاريات الاستعدادات والقدرات العامة ، والطائفية (الخاصة) بما في ذلك مساهمات علماءِ النفس العرب والمسلمين إما في الترجمة للاختبارات الأجنبية وفي بنائِها أو التي قاموا بابتكارها(*) .

- أن يقوم جهازُ التوجيه في وزارة التربية ، من خلال زيارات الموجهين السنوية للمدارس والمعاهد ، بمحاولة اكتشاف الطلاب ذوي العقليات الابتكارية والنقدية ، وتعد الوزارة برنامجاً لتكريمهم والاهتمام بهم ، على أن تشرع

---

(٦) انظر مضمون التفكير الناقد في : دكتور سيد أحمد عثمان ودكتور فؤاد عبداللطيف أبو حطب : التفكير ، دراسات نفسية - ط ٣ - مكتبة الأنجلو المصرية - القاهرة - ١٩٧٨ ، ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .

(*) يوجد مرجعان عربيان أساسيان فيهما تفاصيل هذه الموضوعات وهما :

١ - د. فؤاد أبو حطب : القدرات العقلية - الطبعة الأولى - مكتبة الأنجلو المصرية - القاهرة - ١٩٧٣ .

٢ - د. فؤاد أبو حطب ، د. سيد أحمد عثمان : التقويم النفسي - الطبعة الثالثة - مكتبة الأنجلو المصرية - القاهرة - ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م .

الوزارة بمشاركة مركز البحوث والتطوير التربوي وكلية التربية بدراسة مشروع فتح مدرسة خاصة بهم في المستقبل .

- أنْ تهتم الوزارة بكل أجهزتها بالتعليم من خلال العمل ، ويقترح الباحث إعداد ورشة مركزية في كل من المدن الثلاث صنعاء ، وتعز ، والحديدة تشترك مع المدارس الفنية المتواجدة فيها بتدريب طلاب المدارس الإعدادية والثانوية على شكل أفواج طوال العام الدراسي ، وتتولى إدارة التربية في كل مدينة الإشراف على تنفيذ ذلك ، وكذا تتولّى مراكز التدريب المهني في كل من مناطق (باجل) ، و (القاعدة) و (عمران) وغيرها بتدريب طلاب المدارس الإعدادية والثانوية القريبة منها ، وأن تعد كل من المدارس الفنية والمراكز المهنية أثناء الإجازة الصيفية برنامجاً تدريبياً لطلاب المدارس البعيدة عن العواصم الثلاث ، وعن مواقع مراكز التدريب القائمة في المناطق المذكورة ، على أن يراعي مستقبلاً وبالتدريج إنشاء الورش المركزية في جميع المحافظات ، وأن تُعِدَّ إدارةُ التعليم الفني والمهني بالوزارة برنامجاً تدريبياً لطلاب المدارس في المصانع والمشروعات الزراعيّة المختلفة الموجودة في جميع المحافظات بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد ومسؤولي المصانع والمشاريع الزراعية ، ويكفي في الوقت الحاضر انتقاء مجموعات طلابية من مدارس معينة لتنفيذ ذلك بحسب ظروف تلك المدارس والمشاريع والمصانع وإمكانيات الوزارة ، على أنْ يوجه مديرو المدارس إلى القيام بتنفيذ هذا النشاط حيثما أمكن ، وتقوم إدارةُ المناهج بإعداد نشرات دورية للمدارس حول الاهتمام بالعمل ، وقِيَمِه ، باعتبار ذلك عبادة لله سبحانه، واقتداءً بنبيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ ، الذي اشتغل بالرعي ، والتجارة ، وامتدح العمل ، والاحتراف .

٥ - وفي مجال التربية الجسمية - الجهادية :

تهتم من حيث المبدأ وإلى حد ما المدرسة اليمنية والعربية بالتربية الجسمية ، ولكن هذا الاهتمام إنْ وُجِدَ يكاد يصبح هدفاً يشغل الطالبَ عن الغاية القصوى من تربيته ، والاهتمام بهذه التربية مشترك من ناحية المبدأ أيضاً بين المدرستين الماركسية والبراجماتية، فعلى سبيل المثال تعتبر (كروبسكايا)

كممثلة للتربية الماركسية ـ تعتبر هذا الجانب ـ جزءاً مكملاً لعملية التربية الشاملة ، له مكانته الهامة في نظام التربية الاشتراكية[1] .

وقد حددت (كروبسكايا) وظائف هذه التربية في : المحافظة على صحة الأجيال الناشئة ، وتقويتها ، وتوفير تغذية صحية وملابس مناسبة ، وعناية بالأبدان ، وحياة صحية لجميع الأطفال ، دون نظر إلى وضع آبائهم[2] ، ولكنها ـ من وجهة نظرها ـ ليست تربية معزولة عن الإيديولوجية الماركسية ولذلك نجدها تقول : « وهي كأي جانب من عملية التربية تتخذ في المجتمع الطبقي طابعاً طبقياً ، فالطبقات المستغلة المسيطرة (البرجوازية وفلسفتها التربوية) تستخدم التربية البدنية ـ كما تستخدم باقي جوانب العملية التربوية ـ في تأكيد سيادتها ونشر إيديولوجيتها ، وتستغل بصفة خاصة الألعاب ، والتمرينات الرياضية لصرف الشباب عن المشكلات السياسية والاجتماعية أو لغرس نزعةٍ عسكريةٍ أو هوس أو تحمس وطني لا يخدم إلا مصالحها[3] ، وبالتالي فإن التربية الجسمية في الاتحاد السوفيتي جزء له مكانته في نظام التربية الاشتراكية[4] ، وهي تربية يراعى فيها (اختيار) الألعاب التي تنمي التعاون ، والابتعاد عن الأشكال الأخرى ، التي تغرسُ الأنانيةَ ، والقسوةَ ، وحب النفس (تقصد الأنماط الغربية)[5] ، وكذلك نَجِدُ اهتمام التربية الأمريكية بالتربية البدنية حيث يتضمن التعليم في دور الحضانة استهداف النمو المتكامل ، وإكساب العادات الصحية السليمة ، وتنمية العضلات الجسمية ، وإشباع الحاجات الأولية ، والأساسية ، والبيولوجية كالأكل وغيره[6] ، وتهتم رياض

---

(١) د. سعيد اسماعيل علي وآخرآن : دراسات في فلسفة التربية ـ الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٩٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٩٤ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٩٥ .

(٦) د. محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ـ عالم الكتب ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) ، ص ١٢٦ .

الأطفـال بـاللعب والألعـاب ، وتنميـة الجسم من جـوانبـه المختلفـة ، ومنهـا الجسمية[1] علاوة على أن منهج التعليم يقوم على أساس أن التعليم عن طريق العمل ، ومن ضمن ما يستهـدفه التعليم الأولي النُّمُـوَ الجسمي والصحي[2] ، وتتضمن المدارس الشاملة الأمريكية برامج متنوعة تهتم بالتربية الرياضية[3] .

وأما الشوكاني فقد مَزَجَ في نَظْرَتِه إلى التربية الجسمية بينهـا وبين التربيـة الجهادية[4] ، فهـي ليست غاية في حد ذاتِها ، وإنما وسيلة لصيانة إيديولوجية الإسـلام ، ونَشْرِهـا ، والدِّفَـاعِ عَنْهَا ، وقـد شملت في محتـواهـا : الاعتنـاء بالمظهـر ، إذ هو من نعم الله الظاهرة ، وهـو جزء من التـربية الجمـالية[5] ، والتدريب على المسابقـة ، ذكوراً وإنـاثاً ، وعلى المصـارعة، وعلى الـرمي أو الرماية ، وعلى الأسلحة الذاتية الصنع ، وعلى السِّبَاق (سِباق الإبل أو الحَافِرِ ، أو النَّصْـل) ، وعلى المـراهنـة على ذلـك ، وعلى اللعب ، ونــادى بتنـويـر المراهقين والمراهقات بحقائق التربية الجنسية وتوجيههم نحو سلوك (الإعلاء) المعـروف في علم النفس المعاصـر ، وأشكالُـه عند الشـوكاني : الـرياضـة ، والانشغال بطلب المعاش ، والصوم ، والقراءة ، والعبادة ، والتفكير في قضايا المعاد ، وهكذا نجد التربيـة الجسمية في أهـدافها تختلف عن أهـدافها لـدى الشيوعيين أو البراجماتيين ، فهي وسيلة ، يصاحبها تدريب عسكـري ، بهدف إعداد الطلاب والطالبات للجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله في الأرض ، كما أن الشوكاني يدعو إلى تصنيع السلاح الذي يتدرب عليه الطلاب والطالبات ، وهذا يعتبر من حلول التحرر من سلطان الدول المحتكرة لتصنيع السلاح ، وهذا يُبَيِّنُ ارتباطَ النظام التربوي بالنظام العسكـري ، وبالنـظام السياسي ، وبغيـرهما من لبنات البناءِ الإيديولوجي الإسلامي .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٢٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٣٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٤٤ ـ ١٤٥ .

(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٦٠ ـ ٤٦١ .

(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٦٠ ـ ٤٦٩ .

ويوصي الباحث بما يلي :

- يراعى عند تأليف كتب معاهد المعلمين والمعلمات ، إدخال الأهداف الجهادية ضمن الأهداف التربوية مندمجة مع الأهداف الجسمية ، وكذا مقررات متصلة بذلك في كتب التربية الوطنية للصفوف من الخامس الابتدائي وحتى الثالث الإعدادي ، وفي كتاب الثقافة الإسلامية الذي اقترح الباحث تأليفه فيما سبق ، وفي كتاب المجتمع في المرحلة الثانوية .

- التوسع في وحدات الصحة المدرسية للعناية بصحة أبدان الطلاب والطالبات ، وأن يَتِمَّ كَشْفُ دوري للطلاب في أول ، ومنتصف العام الدراسي ، وأن تهتم إدارتا التغذية ، والتوجيه الفني ، بمتابعة وصول الوجبات الغذائية المَدْرَسية إلى مستحقيها من الطلاب والطالبات .

- يوصي الباحث وزارة رعاية الشباب والرياضة بإنشاء مسجد في كل نادٍ رياضي ، وتزويده بمكتبة دينية تنمي في رُوادِها الروح الجهادية وأن تقيم المحاضرات الدينية ـ الثقافية ـ التي تنمي فيهم السعي لإعلاء كلمة الله في المجتمع البشري .

- ويوصي الباحث الاتحاد العام لطلاب وطالبات الجمهورية العربية اليمنية بعمل معسكر تدريبي سنوي لطلاب المدارس تمتزج فيه الرياضة بالتدريب على السلاح بالعبادة المسجدية ، وبإقامة المحاضرات الثقافية الإسلامية التي تتناول قوة العقيدة ، وقوة الجسد ، وقوة الفكر ، وتنشر ضمن مطبوعاتها ما كُتِبَ عن الجِهَاد في سبيل الله في مجتمعنا المعاصر ، وذلك ضمن نشاطاته السنوية ، وكل ذلك تحت إشراف اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام .

- يوصي الباحث بأن تقوم كل من إدارة المناهج ، وإدارة التوجيه المعنوي بالقوات المسلحة بنشر الثقافة الجهادية بين أفراد القوات المسلحة ، سواء من خلال تزويد رجالها بالكتب المتصلة بالغزوات والفتوحات الإسلامية ، أو بإقامة المحاضرات وغيرها بحيث يستقر مفهوم : أن الجيش لا يعد منعزلاً عن إيديولوجيته الإسلامية التي جَعَلَتْ الجِهَادَ ماضياً إلى يومِ القيامة .

- يوصي الباحث بأن يقوم جهاز التوجيه الفني بدعوة مسؤولي الإرشاد الصحي

بوزارة الصحة وبصحبتهم أحد الأطباء ، للمشاركة في الزيارات الميدانية للموجهين لتحسين الأحوال الصحية ، والنظافة في المدارس ، وأن تختار عَيِّنات من المدارس تكون نموذجاً لغيرها في اهتمام المعلمين والطلاب بالنظافة والرعاية الصحية ، ثم يُعَمَّمُ هذا النشاطُ تدريجياً ويُتابع .

- أن تُراعى القيم ، والمبادىء ، والأخلاق الإسلامية ، عند إعداد المرشدات ، والطالبات ، إعداداً رياضياً أو كشفياً ، بحيث لا تتم عروضهن على مشهد من الرِّجال ، منعاً للفتنة وتطبيقاً لتعاليم الله التي تدعو لصيانة البناء الخلقي الإسلامي في المجتمع .

٦ ـ وفي مجال التربية الاجتماعية :

فلا تزال الفجوة قائمة بين المدرسة اليمنية وبين المجتمع « معظم المدارس لا يوجد بها مجلس للآباء ، ولا يوجد بينها وبين المجتمع أي تعاون في دراسة المشكلات التي تواجه المدرسة طلاباً وإدارة ، والعمل على حَلِّها وهذا يعُود إلى ضعف الإدارة المدرسية ، وعدم اهتمام أجهزة الإعلام بمعالجة هذه الظواهر السلبية »[1] .

وفي تقرير أحدث نجد نفس الشكوى « عَدَمُ التعاونِ بين البيت والمدرسة وانشغال الأُسرة بأمور الحياة وعدم اهتمام الآباءِ بأبنائِهم . . . »[2] .

وفي التربية البرجماتية نجد أن (جون ديوي) قد غالى في الفردية « ويعاب على فلسفة ديوي أو تنتقد بأنها مغرقة في الفردية . . . »[3] ولكنه من جانب آخر « يعارض فكرة أن المدرسة تعيش في منأى عن الحياة الاجتماعية ، فهي ليست بالمكان المنعزل ، ولكنها المكان الذي يعد النشء لحياة متكاملة »[4] فالإنسان

---

(١) عباس المنصور : « تقرير عن أوضاع مكتب التربية من الناحيتين الفنية والمالية ـ الادارية ـ مكتب التربية والتعليم ـ صنعاء ، يناير ١٩٨٢ ، ص ٥ .

(٢) التقرير العام عن العام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣ ـ وزارة التربية والتعليم بالجمهورية العربية اليمنية (جهاز التوجيه والتفتيش) ص ٨ .

(٣) د. محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة (مرجع سابق) ، ص ١٢٤ .

(٤) MOORE T.W.; op. cit., p.44.

عنده « اجتماعي بطبعه ، وإنه يسعى إلى حل المشكلات التي تواجهه، وهو يميل إلى التطور إلى الأفضل بحكم كونه إنساناً اجتماعياً »(١) ، ولكنه يرى أن يتركز التعليم حول الطفل مع الاستفادة من الموارد الاجتماعية لتشجيع نمو الفردية(٢) وأما التربية الماركسية وتمثلها (كروبسكايا) فترى « أن تكون الجماعة هي أساس عمل المدرسة ، كما هي أساس حياة المجتمع الاشتراكي »(٣) ، وهذا تطبيق للفلسفة الماركسية التي تجنح نحو الجماعية ، وقد « نقدت كروبسكايا الفلسفات والأخلاق والتربية البرجوازية التي تقوم على الفردية ، سواء كانت براجماتية أو وضعية أو وجودية ، فهذه الفلسفات وما يَنْبَنِي عليها من تربية تقوم في رأيها على الأنانية ، وتقترن بالغُرْبَة ، إن الفردية كانت تقدمية في وقتها ، وقت أن نادى بها روسو ، وبستالوزي ، وعندما كانت تهدف إلى تحرير الفرد من طغيان السلطات المفروضة عليه ، ولكن الوضع قد تغير وأصبحت الجماعة ضرورة اجتماعية »(٤) ، و « إن الاختلاف الأساسي بين الطلبة السوفيت والأمريكيين هو التعرض للمؤثرات الاجتماعية والسياسية ، فالتأثير الذي يتعرض له الطالب السوفيتي أقوى ، ولم تحاول الولايات المتحدة أن تحقن نفوس الطلاب بمذهب سياسي معين ، وهذا اختلاف جوهري عن دوام التأثير المعنوي والسياسي الذي يتعرض له الطلبة السوفيت »(٥) « فالاتحاد السوفيتي من البلدان القليلة في العالم حيث يوجه التعليم للوفاء بحاجات الدولة أكثر من الانسياق لرغبات الأفراد ، وكل نظام التعليم يمكن النظر إليه باعتباره شبكة واسعة لتدريب القوى العاملة »(٦) .

وأما الشوكاني فإنه يرى أن يحدث في المجتمع (توازن) بين الفرد والمجتمع ، فلا يطغى أحدهما على الآخر(٧) .

---

(١)-(٢) Ibid., p.46.

(٣) د. إسماعيل علي واخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٨٤ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١٩٦ .

(٥) ZAJDA, JOSEF I.; op.cit.,p.82.

(٦) Ibid., p.181.

(٧) انظر هذه الرسالة ، الفصل الرابع ، ص ٤٢١ .

وفي إطار هذه النظرة ينادي بتحرير المجتمع من التعصب المذهبي ، والجمود ، وتقديس الموتى من العلماء ، وتحريره من العزلة عن الدنيا ، وبالاهتمام بحاجات المجتمع ومتطلباته ، والحفاظ على مقوماته ، فالمسلم قد خلقه الله لتعمير هذه الحياة والعمل على نمائها لا ليعتزلها كما يفعل البعض من المتصوفة[١] ، وقد ألَّف رسالة (الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) لتحرير قطاع من سكان اليمن (تهامة) من سلطان العقائد المنحرفة عن توحيد الله[٢] ، ودعا إلى تكوين المجتمع (المتماسك) الذي لا تتعدد عقلياته على نحو يكفل تحقيق المصالح ودفع المفاسد[٣] ، وناشد العلماء للقيام بأدوارهم لإيجاد ذلك التماسك[٤] ، ودعا إلى التربية على الأخوة الإيمانية وإلى تنمية اتجاه المسؤولية الاجتماعية بعناصرها : الألفة ، والهداية ، والإرشاد ، والإيجابية ، وإلى تربية الأفراد على هجر الجِدال والمِراء ، وإن كان قد دعا إلى المناظرة وإلى دراسة علم الكلام ولكنه هنا يعني ارتباط هذه المهارات بالنسق الأخلاقي الإسلامي ، ودعا أيضاً إلى تربية الأفراد على القوة والشعور بالمكانة التي تعلو مكانة أهل الكتاب ، وإن كان قد بالغ في تطبيق هذا المعنى في أحد أنماط السلوك إلى حد مناداته بإجبار الأقلية اليهودية في صنعاء (العاصمة) على الاشتغال بخدمات البلدية (التقاط الأزبال) وألف في هذا رسالة[٥] ، كما أنه لم يتمرد على العرف السائد في صنعاء من حيث النظرة المستهجنة لأصحاب الحرف التقليدية[٦] ، وكان الأجدر به أن يستقطب أصحابها إلى رحاب علمه .

وإذا كانت التربية السوفيتية ، قد اهتمت برفع سن الإلزام من سن السابعة حتى سن الخامسة عشرة[٧] ، واهتمت أيضاً بديمقراطية التعليم (المساواة بين

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٦٩ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٠ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٠ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٠ ـ ٤٧١ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧١ ـ ٤٧٤ .
(٦) انظر الفصل الرابع ، ص ٣٤٤ ـ ٣٤٥ .
(٧) د. محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ، (مرجع سابق ص ١٦١ .

أبناء الشعب »[1] ، و « يمكن القول بصفة عامة أن التعليم العام الأمريكي يمتد على مدى اثنتي عشرة سنة من سن السادسة حتى الثامنة عشرة وتعتبر هذه المدة كلها إلزامية إجبارية بالنسبة لكثير من الولايات مع بعض خلافات بينها »[2] ، وظهرت اتجاهات غربية معاصرة من أبرزها التربية المستمرة « حتمت الظروف وجود نظم تربية بطول الحياة تشمل مراحل العمر ، وبعرض الحياة تتناول ميادين المعرفة ، وبعمق الحياة تغطي مجالات الشخصية لهذا حدث توسع هائل في (التعليم الموازي) parallel Education وغير المدرسي (غير النظامي) Non Formal Education عن طريق آلاف المنظمات والبرامج لمدد قصيرة وطويلة ، قبل الخدمة وخلالها ، في الوظيفة الحالية والوظائف الجديدة ، بالحضور ، والمراسلة ، بالانتظام والانتساب للرجال والنساء ، الصِّغار والكبار ، العاملين والمتقاعدين ، فالفرد لا تنتهي حياته التعليمية بتخرجه من مدرسة ، بل تستمر بوسائط متنوعة ، تتحرر من نظم ولوائح مدرسية »[3] .

ومنها أيضاً « تفريد التعليم ، بحيث تعطى الفرصة كافية لكل تلميذ ليتعلم وفقاً لمعدله الذاتي ، وليس وفقاً لمعدل عام يفرض في الحصة التقليدية وطرق التدريس المألوفة »[4] .

وأما الشوكاني فقد نادى منذ وقت مبكر (منذ القرن الثامن عشر) ـ على الأقل بالنسبة للبلاد العربية ـ بأربعة مبادىء تضمنها كتابه (الدواءُ العاجل) وهي : مبدأ تعميم التعليم ، مبدأ ديمقراطية التعلم ، مبدأ الإلزام ، مبدأ التعليم المستمر[5] .

ولكنه وهو يدعو إلى هذه المبادىء قد ربط التعليم بالمسجد تارة ، وبإعداد

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٦١ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٥ .
(٣) د. سعيد إسماعيل علي واخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الخامسة ، حسان محمد حسان : اتجاهات تربوية غربية معاصرة ، (مرجع سابق) ، ص ٣٠١ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٣٠٦ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٤ ـ ٤٧٥ .

المعلم الصالح المؤمن بإيديولوجية الإسلام ، المطبق لها والمرشد لتطبيقها تارة أخرى[1] ، فلا انفصام بين العلم والدين كما هو مثلاً عند (كروبسكايا) حيث نجد من مبادىء فلسفتها علمانية التعليم[2] ، فهناك ارتباط وثيق بين النسق الإيديولوجي وبين التعليم ، وبين التعليم وبين النسق الخلقي الإسلامي .

ونادى بمحاربة بعض العادات الضارة في مجتمعه كتعاطي الزعفران ، والجوز الهندي ، والأفيون مُعَللاً ذلك بِعِلَلِ الإسكار أوالتفتير أو التخدير[3] ، وأما القات فقد كان الشوكاني ممن تعاطوه شأنه شأن كبار مسؤولي الدولة والقضاء ، والحكام والعمال (المحافظين) ويومئذٍ كان من يتعاطاه قلة قليلة ، وكانت زراعته محدودة جداً ، مما جعله يناقش مسألة حِلِّه وتَحْرِيمه بِمَحَكَّاتٍ شرعية هي : الإسكار ، والتَفْتِير ، والتَخْدِير ، والضرر لمتعاطيه وهي علل إن وُجدت لدى شخص ما بالنسبة لنوع ما من أنواع القات يصبح القات عنده حراماً ، وإن لم يجد الشخص من تعاطى أي نوع من أنواعه ضرراً ما أو إسكاراً أو تفتيراً أو تخديراً فالأصل عنده حلُّه ،وهذه العلل أو الأضرار أمرٌ موكول للفرد ، وقرارُ تحريمه وتحليله بناءً على ذلك قرارٌ ذاتي ، وبالتالي تصبح المحكات جميعها ذاتية ، وقد ناقش الباحث هذه المسألة بعد حدوث تطورات كبيرة تتصل بمساحة زراعته الواسعة ، وبحجم آكليه ، وبما يقوله العلم بشأن مكوناته الكيميائية وأضراره على الطبقات الفقيرة والمتوسطة ، وعلى الاقتصاد المجتمعي وميزان مدفوعات الدولة ، بعد أن أصبح سلعةً طاردةً لزراعة البُن اليمنى (سلعة رئيسية للتصدير) ، وهي اعتبارات لو عايشها الشوكاني لما تردد في محاربة زراعته ، وتعاطيه بغض النظر عن تحليله أو تحريمه[4] .

---

(١) محمد بن علي الشوكاني : الدواء العاجل لدفع العدو الصائل (مع رسائل أخرى) ، (مرجع سابق) ، ص ٧٠، ٧١ .

(٢) د. سعيد اسماعيل على واخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ١٨١ .

(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٥ ـ ٤٧٦ .

(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٧٦ ـ ٤٨١ .

ويوصي الباحث بما يلي :

- إدخال فقرة توضح بأن العملية التربوية تستهدف إيجاد التوازن بين الفرد والمجتمع وذلك في كل من قانون التعليم لسنة ١٩٧٤ ، والسياسة التعليمية التي أعدها مشروع تطوير التعليم[١] وقام بتعديلها مجلس وزارة التربية والتعليم في ظل وزير التربية (حسين المقدمي) والتي وردت في تقرير الوزارة المقدم إلى مؤتمر وكلاء التربية العرب الذي انعقد في صنعاء عام ١٩٨٣ م[٢]، وإدخال ذلك في أساسيات المناهج ، وفي كل من الكتب الآتية : كتاب التربية الوطنية للثالث الإعدادي ، وكتاب المجتمع في المرحلة الثانوية ، وكتاب الثقافة الإسلامية في كل من جامعة صنعاء ، ومدارس التعليم الفني والمهني ، ومعاهد المعلمين والمعلمات .

- تقديم جوائز سنوية للطلاب الذين يجيدون أداءهم في الأنشطة ذات البعد الاجتماعي (مثلاً : بحسب عدد وحدات شتلات التشجير في موسم التشجير السنوي الذي تشارك فيه مدارس الجمهورية أو بحسب مساحة المنطقة التي تشملها حملات النظافة والإرشاد الصحي ، أو بحسب عدد الأشخاص الذين تُمْحَى أُميتهم . . . الخ) .

- تقرير ما جاء حول اتجاه التعصب في كتاب الشوكاني (أدب الطلب) على طلاب المرحلة الثانوية،ومعاهد المعلمين والمعلمات الثانوية ، وعلى مدارس التعليم الثانوي والفني والمهني ، وعلى كليات جامعة صنعاء ويمكن أن يتم ذلك ضمن كتاب المجتمع في المرحلة الثانوية ، وضمن كتاب التربية وعلم النفس لمعاهد المعلمين والمعلمات ، وضمن كتاب الثقافة الإسلامية

---

(١) كان مشروع تطوير التعليم (مشروع يساهم فيه البنك الدولي ومنظمة اليونسكو الدولية) ، قد أعد مشروعاً للسياسة التعليمية لوزارة التربية والتعليم ، علمانية الطابع ، وقد تنبه حينئذ (١٩٧٦/١٩٧٧) وزير التربية والتعليم الأستاذ حسين عبدالله المقدمي وصاحب هذه الرسالة لذلك ، فقام مجلس الوزارة بتعديلها ، حيث ادخلت الفقرات التي تجعلها ذات طابع ايديولوجي إسلامي ينسجم مع المادة الثانية في قانون التربية والتعليم لعام ١٩٧٤ ، (مرجع سابق) ، الفقرات من (١) إلى (٧) ، ص ٨ ـ ٩ .

(٢) تطور التعليم في الجمهورية العربية اليمنية ، (مرجع سابق) ، ص ١٨ .

(المقترح سابقاً) في كل من مدارس التعليم الثانوي ، الفني والمهني وكليات جامعة صنعاء ، وفي مقرر التربية الإسلامية في كلية التربية ، وأن تتضمن النشرات التوجيهية للمعلمين مما يرشدهم إلى الابتعاد عن كل ما يثير التعصب المذهبي أو السلالي وغيره من ألوان التعصب ، وعلى أن تتضمن مجلة التربية فقرات مقتبسة من المادة العلمية الخاصة باتجاه التعصب في كل أعدادها .

- قيام المدارس والمعاهد الريفية بحملات توعية للمواطنين تحت إشراف مدرسي التربية الإسلامية ، ولجانها تنطوي على تثقيف ديني ، يحررهم من الانقياد لأدعياء التصوف ، وسَدَنَةِ قبور الصالحين ، ويمكن لإدارة المناهج صياغة نشرات مستوحاة من كتاب (أدب الطلب) ومن بحوث الشوكاني حول التصوف ، وتوجه إلى مدرسي التربية الإسلامية ، والتربية الوطنية ، والمجتمع وعلم النفس وكذا تضمين التوجيهات اللازمة المقتبسة من كلام الشوكاني في مجلة التربية ، بغرض إشراك الطلاب والطالبات في نشاط اجتماعي يصحح عقائد الناس ، ويصون أموالهم من الضياع بين أيدي الدجالين والمشعوذين .

- أنْ تقوم اللجان الدينية في المدارس والمعاهد الإعدادية ، والثانوية تحت إشراف مدرسي التربية الإسلامية بحملات إرشادية ـ تثقيفية للمناطق المحيطة بالمدارس أو المعاهد ، ويمكن أن تطبق في الأرياف من خلال حضور صلاة الجمعة وأسواق المنطقة .

- إنشاء صندوق للتكافل الاجتماعي في كل مدرسة ومعهد وكلية ، يمكن أن يساهم فيه الطلاب الموسرون ، لتقديم المساعدات العينية والنقدية للطلاب الفقراء ، من خلال لجنة للتكافل الاجتماعي التي تنشأ تحت إشراف لجان التربية الإسلامية وممثل الإتحاد العام للطلاب في المدرسة أو المعهد أو الكلية .

- أن يستمر مسؤولو المناهج ومعاهد المعلمين والمعلمات والمعاهد العلمية في إدخال المقررات الدراسية المقتبسة من كتب وبحوث الشوكاني لغرض تنمية

اتجـاهي الانصـاف والتمـاسـك الاجتمـاعي ، وإطفـاء اتجـاهي التقليـد والتعصب .

- أنْ تدرس الوزارة فكـرة إنشاءِ مـدرسة ابتـدائية تجـريبية مـدتها (٤) سنـوات تستهدف التخفيف من نسبة الأمية التي تنتج من عامل التسرب في ظل نـظام الست السنوات ، وتخدم اقتصاديات التعليم عند تعميمها .

- أن يشترك مجلس وزارة التربية وأعضاء مركز البحث والتطوير التربوي بدراسة إمكانية مد سن الإلزام إلى الصف الثالث الإعدادي .

- أن تكون هناك جدية في تطبيق الخارطة المدرسية ، بالتعاون مع التعـاونيات الأهلية والمجالس المحلية ، وأن تُتَابِـع إدارةُ التخطيط تنفيـذ ذلك ، وتـذلل صعوبات التنفيذ بغرض الإسهام في تنفيذ هـدف ديمقراطيـة التعليم وتعميمه بشكل متوازن بين المناطق .

- أن يقوم مركز البحث والتطويـر التربـوي بالاشتـراك مع مسؤولي التعليم غيـر النـظامي بدراسـة فكرة : (الجـامعة المفتـوحة) ومـدى إمكانيـة تنفيذ بعض برامجها بما يتناسب مع ظروف وإمكانيات البلاد ، ويمكن أن تشكل الأنشطة الآتية جانباً مما يمكن تقديمه للمواطنين كتعلم مستمر :

  * أن تقوم الإذاعة والتلفزيون بتقديم برامـج إكساب المهـارات المطلوبـة للمواطن ، وتثقفه بالثقافة الدينية ، والعلمية والسياسية ، وغيرها ، بمـا يجعله يعـايش تطورات بـلاده ، وواقع النـاس في الداخـل والخارج ، وذلك عبر لجنة ترشحها كل من وزارات التربية ، والصحـة ، والشؤون الاجتماعية والشباب والرياضة .
  * فتح أقسام للخدمة العامة في كلية الآداب .
  * الاستمرار في تأهيل المعلمين أثناء الخدمة على نحو يتيح لهم ملاحقة تطور العلوم الأكاديمية التربوية .
  * أن تشكل لجنة من إدارة : المناهج وإدارة التعليم غير النظامي والتربية الدينية (العلمية) ومكتب الإرشاد العام ومعاهـد المعلمين والمعلمات لدراسة كتاب محو الأمية الدينية الذي قام بتأليفه المربي اليمني الشيخ

(عبدالمجيد عزيز الزنداني) لغرض تطبيقه على المواطنين في المناطق القبلية والريفية .

* تدريب عمال المصانع ، والراغبين في اكتساب المهارات المهنية والفنية في مراكز التعليم المهني وفي المدارس الفنية .

* تصميم برامج تدريبية لعناصر مختارة من ذوي الشهادات المعادلة القادرين على التدريس في مجال تخصصاتهم على أن يتم قبولهم في الدورات عبر لجنة مكونة من : مسؤولي الإدارة العامة لمعاهد المعلمين والمعلمات ، وإدارة التعليم الديني ، وإدارة المناهج وإدارة التعليم ، وإدارة التوجيه الفني .

* أن تصدر إدارة المناهج نشرات دورية للمدارس والمعاهد تبين فيها أضرار القات ، ويستفاد من أبحاث مراكز أبحاث القات بكلية العلوم بجامعة صنعاء وأبحاث مركز الدراسات اليمنية بصنعاء ، وأن تقوم وزارة الإعلام بالاشتراك مع إدارة الإرشاد الصحي بدور مماثل يستهدف توعية المواطنين المستمرة بضرورة هجر زراعته وتعاطيه (برامج ، ملصقات ، نشرات ، محاضرات ، زيارات للمواطنين في المناطق المختلفة . .) .

* أن تصدر نشرة دورية من مركز أبحاث القات (كل ٣ ـ ٦ شهور) يبين فيها المواد الضارة المكونة لأوراق القات ، والآثار الاجتماعية والاقتصادية السيئة لزراعته وتعاطيه ، ويقترح الباحث اشتراك كلية التربية ومركز التطوير والبحث التربوي في إعداد هذه النشرة بناءً على نتائج بحوث اجتماعية يقوم بها الباحثون ، وطلاب كلية التربية .

* أن تقوم اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي بنشر الكتيبات الخاصة بأضرار القات ، وبتوجيه من يحضر اللقاءات الرمضانية التي تتم طوال شهر رمضان برئاسة الجمهورية .

* أن تهتم إدارة المناهج بتأليف مادة مقررة على طلاب المدارس والمعاهد تهدف إلى توعيتهم بوحدة أمتهم الإسلامية ، ومشاكلها ، وأعدائها ، وسبيل مجابهتهم وتؤكد على أن الرابطة التي تربط الشعوب العربية ،

والإسلامية إنما هي رابطة الإيمان ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوة ﴾ ، وأن رابطة العروبة إنما هو الاهتمام باللغة العربية وآدابها لحديث رسول الله ﷺ « إنما العربية اللسان » ، وأنه لا انفصام بين العروبة والإسلام وأن الذين يجعلون من شعار العروبة بديلاً لإيديولوجية الإسلام أو لرابطة الأخوة الإيمانية إنَّمَا يستهدفون تمزيق وحدة العرب ووحدة المسلمين فالإسلام نظام شامل للحياة قد تضمن سبل تحرير الأمة من كل ألوان العبودية لغير الله ، واشتمل على العدالة الاجتماعية التي تصرع الفقر وتحل اتجاه التكافل الاجتماعي مكان الصراع بين الطبقات ، ويمكن أن تُضمن هذه التوجيهات والمبادىء كتب التربية الإسلامية ، والتربية الوطنية ، والتربية البيئية ، والمجتمع ، والثقافة الإسلامية ، والبحوث ، وأن تقوم لجنة البحوث التابعة للجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام بطبع كتيب خاص بتأكيد هذه المعاني التي اشتمل عليها ميثاق الجمهورية العربية اليمنية .

٧ ـ وفي مجال التربية النفسية :

فإن مدارس التعليم العام ، والفني والمهني ، خالية منها عدا ما يتلقاه طلاب الثانوي من مقرر علم النفس ، أو ما يتلقاه طلاب معاهد المعلمين والمعلمات في مقرر التربية وعلم النفس ، وإذا كان علم نفس النمو قد تطور تطوراً كبيراً في تحديد خصائص كل مرحلة من مراحل النمو منذ ما قبل الحمل وحتى نهاية فترة الشيخوخة ، وتحديد مطالب نمو كل مرحلة منها ، وكذا تطور علما الصحة النفسية ، والقدرات العقلية وغيرهما ، فإن ما احتواه كتاب الشوكاني (أدب الطلب) قد تضمن مادة علمية وفيرة تتعلق بالصحة النفسية (تشخيص التعصب وعلاجه) ، وقدرات التفكير الناقد ، والتفكير الابتكاري ، وأما ما يخص علم نفس النمو فقد استطاع الباحث تجميع مادته من مختلف مؤلفاته ، ويلاحظ أن تفرده عن علماء نفس النمو المعاصرين أنه قد ربط بين كل آرائه النفسية وبين إيديولوجية الإسلام باعتبارها خلفيته الفكرية في كل ما يكتب[١] .

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص٤٨١ .

فقد حَدَّدَ مَرَاحِلَ النُّمو ، وبين أن لِكُلِّ مرحلةٍ خصائصُها (أفعالٌ ، أقوالٌ ، أخلاقٌ) ثم تناول الفترة الجنينية(١) ، وتكريم السَّقْط ، والاهتمام بالمولود لحظة الميلاد ، وبهجة الميلاد ، واجتماعيته ، ومغزى اختيار إسم المولود(٢) ، وسِني المَهْدِ والرَّضَاعة(٣) ، والفِطَام ، والمُرضِعَة وكَفَالة الطفل ونَسَبه ، ومَغْزَى ما جاءَ في ذلك من أحكام الإسلام(٤) ، وتَحَدَّثَ عن فترةِ الحضانة ، وأهدافِها ، والأطرافِ المسؤولة عنها ، ومعايير الحضانة وأسباب انتقالها ، بما يحقق مصلحة الطفل(٥) ، ثم تناول أهمية التسوية بين الأطفال في التمليك أو النذر أو الهبة وذكر من واقع مجتمعه ما يكشف ظلم المرأة في هذه الأمور (ظلم البنات في المواريث وغيرها)(٦) ، ثم تحدَّث عن فترة المراهقة والشباب ، واهتم بمناقشة بعض حقائق الجنس ، وبِرسم سلوك إعلاء الطاقة الجنسية عند الشباب(٧) ، ثم تناول التربية الأسروية ،منذ التفكير في إقامة الأسرة ، مروراً بمختلف أوضاع الحياة الزوجية ، والأسرية مُحَلِّلاً لعناصر تلك التربية في إطار أحكام الإسلام وسنّة رسولنا محمد ﷺ(٨) ، وتكلم عن محددات الرشد وأورد آراءه في حماية اليتيم ، طفلاً ، وراشداً ، في إطار تعاليم الله سبحانه(٩) . وله لمحة فلسفية نفسية عن الحاجات الإنسانية لها علاقة بما ظهر بعده من دراسات حولها ومن ذلك هرم (ماسلو) إلاَّ أنَّ الشوكاني قد تجاوز بحاجات الإنسان إلى الحاجات الأخروية وهو انعكاسٌ للتصور الإسلامي لحياة الإنسان التي تشمل الدنيا والآخرة ، بل إن الآخرة هي الحياة الحقيقية ﴿ **وإنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ لَهِيَ الحَيَوَان لَوْ كَانُوا يَعْلَمُون** ﴾ صدق الله العظيم(*) .

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٨١ ـ ٤٨٥ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٨٦ ـ ٤٨٧ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٨٧ ـ ٤٩٠ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٩٠ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٩٠ ـ ٤٩٣ .
(٦) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٩٣ ـ ٤٩٦ .
(٧) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٩٦ ـ ٤٩٩ .
(٨) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٤٩٩ ـ ٥٠٢ .
(٩) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٥٠٢ ـ ٥٠٥ .
(*) سورة العنكبوت ـ آية رقم (٦٤) .

ويوصي الباحث بما يلي :

- أن تقوم إدارة المناهج بتأليف مقرر عن التربية الأسرية ، تتضمن ما يتصل بحقائق الجنس ، وذلك لطلاب وطالبات المرحلة الإعدادية (الصف الثالث) ضمن كتاب التربية الوطنية ، وفي المرحلة الثانوية ضمن كتاب المجتمع ، وضمن كتاب الثقافة الإسلامية في الفروع التعليمية الأخرى (الفنية والمهنية) لغرض استبصارهم بحقائقها قبل أن تصلهم من مصادر أخرى (الرفاق ، المجلات ، البث الإعلامي الفاسد) قد تكون ضارة بسلوكهم أثناء فترة المراهقة على أن يقوم الموجهون بدورهم في توجيه المعلمين لتقديم عناصرها بأسلوب مناسب لا يدفع المتعلم إلى ضرر أكبر من ضرر الجهل بها ، ويؤكد الباحث على سلامة ما جاء من بحوث حول هذه التربية في المرحلة الثانوية في كتب التربية الإسلامية ، فهذا جزء من اهتمام التربية المعاصرة في هذه المرحلة من النمو .
- أن تقوم إدارات المناهج ، والتربية الدينية ، والمعاهد العلمية باستخلاص خصائص ومطالب نمو الإنسان من كتب علم نفس النمو ، وبما عند الشوكاني من آراء وتؤطر ذلك بالتعاليم الإسلامية التي تراها ذات صلة بذلك ، وتقرير ذلك على طلاب وطالبات المعاهد العلمية الإعدادية والثانوية وطلاب المرحلة الإعدادية والثانوية العامة وفي سائر فروع التعليم ، وخاصة تدريس خصائص ومراحلة ومطالب نمو الأطفال في مدارس البناء ومعاهد المعلمات ومعاهد المعلمين التي سيعمل خريجوها في المرحلة الأولى من التعليم ، وأن يعاد النظر في ما كتب عن ذلك في كتب التربية وعلم النفس المقررة في معاهد المعلمين والمعلمات على ضوء ما يستخلص .
- أن يقوم المسؤولون في وزارة العدل بطبع نشرة خاصة بنماذج من ظلم البنات في المواريث أو الهبة أو النذر في المجتمع اليمني ، وأن تعمم على المحاكم الشرعية ، وتقدم الوزارة التوجيهات للقضاة والحكام للقيام بإرشاد المتقاضين والآباء في مناطق عملهم بتعاليم الإسلام التي اهتمت بالإناث وحقوقهن كما اهتمت بالذكور .

- أن يقوم مكتب الإرشاد العام بعمل محاضرات سنوية من خلال أنشطته في المدارس ، والمساجد ، والمناطق القبلية عن التربية الأسرية ، وتربية الطفل ، وتأليف كتيب عن هذا الموضوع ، وتوزيعه على طلاب كلية التربية وطلاب معاهد المعلمين والمعلمات ، ومدارس البنات ، وفروع التعليم المختلفة .

ثالثا : ما يتعلق بالمناهج :

لا تزال المناهج في المدرسة اليمنية والعربية تعتمد في الغالب على الكتاب المدرسي وعلى عملية التلقين والاستظهار « فقد اتضح أن هَمَّنا جميعاً هوَ كَمْ قَطَعْنَا من الكِتَاب ، وأن المدرسة قد نَفَّذَت المقرر بحذافيره ، وأنها لم تَخْرُج عن الكتابِ لا لَفْظاً ولا مَعْنَى ، وأنه لا يوجد تركيز على الإطلاق على الفهم أو على اعتماد الطالب على نفسه ، وأن الكتاب مجرد وسيلة للاطلاع ، والأستاذ عامل مساعد على الوسيلة التعليمية ليساعد الطالب اليمني على استعمال الفكر ليتخرج إلى ميدان الحياة طالباً مُبدعاً ، يحمل شهادة علمية يساهم من خلالها في مجال التنمية فنياً أو مهنياً أو مخترعاً »[1] .

ولا توجد حتى الآن مقاييس خاصة بميول الطلاب واستعداداتهم وقدراتهم ، ومن ثم كان تقديم المناهج المناسبة لهم أمراً يخضع للخبرة والاجتهاد ، وهذا ما يشكو منه مسؤولو جهاز التوجيه والتفتيش بوزارة التربية باليمن[2] ، كما أن هناك أنماطاً متعددة من مناهج التربية والكتب المدرسية ، بعضها موجه من قبل السلطة التربوية كمناهج المدارس العامة ، ومناهج المعاهد العلمية ، ومناهج المدارس الفنية والمهنية ومراكز التدريب المهني ، وفصول محو الأمية والتعليم غير النظامي ، والبعض الآخر منها منضبط لوزارة التربية وذات منحى وطني كالمدرسة الأهلية في صنعاء[3] ، ونوع ثالث لا

---

(١) عباس المنصور : « تقرير عن أوضاع مكتب التربية والتعليم من الناحية الفنية والإدارية والمالية (مرجع سابق) ، ص ٢ .

(٢) التقرير العام عن العام الدراسي ١٩٨٢/٨١ - وزارة التربية والتعليم (جهاز التوجيه والتفتيش) ، ص ٢٧ - ٣٧ .

(٣) كالمدرسة الأهلية الواقعة على الطريق الدائري بصنعاء .

سلطان لوزارة التربية عليها ويسيطر عليها نفر من أصحاب الفكر الغربي[1] ، على الرغم من صدور قانون التعليم الأهلي بموجب القرار رقم (٣٧) الصادر من وزارة التربية والتعليم عام ١٩٨١ م وما جاء فيه من شروط من أهمها : « أن لا يتعارض مع العقيدة الإسلامية وإشراف الوزارة عليه من كافة الجوانب »[2] .

ولا يزال التعليم يفتقر إلى الجمع بين النظر والتطبيق ، وإلى التقدير المناسب للعمل، وما يرتبط به من اتجاهات « إنَّ التعليم يسير نحو التركيز على التعليم العام بشكل يجعل نسبة التعليم المهني والتجاري يصل إلى ٥ ,٠ ٪ »[3] .

ومن وجهة نظر الفلسفة البراجماتية يرى (جون ديوي) أن من الخطأ «فكرة قيام المنهج على معلومات إنسانية ثابتة ، تقسم منطقياً إلى مواد دراسية وإلى مقررات . . وطالب بأن تترجم العلوم والفنون التي يدرسها التلميذ إلى خبرات واحتياجات الطفل »[4] . ويرى « أن تهتم المدرسة بتبصير التلاميذ عن ذواتهم وتنمية الفردية مكان القسر الخارجي ، وتأخذ بالنشاط الحر مكان قواعد النظام الخارجي »[5] .

« وبالتعلم عن طريق الخبرة ، مكان التعلم عن طريق الكتب والمدرسين ، واعتبار التربية هي الحياة ، والتعرف على عالم منظور »[6] .

وقد « رفض جون ديوي (ت: ١٩٥٢ م) الثنائية بين العقل والجسم لأنها

---

(١) كالمدرسة ذات الاتجاه الغربي ـ الإنجليزي في تعز ، والمدرسة الأمريكية الاتجاه في صنعاء .

(٢) « تطور التعليم في الجمهورية العربية اليمنية (١٩٨١ ـ ١٩٨٣) » ـ تقرير مقدم إلى الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر الدولي للتربية في جنيف خلال شهر اكتوبر ١٩٨٤ م ـ أعده مركز البحث والتطوير التربوي ـ صنعاء . مايو ١٩٨٤ ، ص ٥٢ .

(٣) عباس المنصور : تقرير عن أوضاع مكتب التربية (مرجع سابق) ص ١ .

(٤)،(٥) محمد منير مرسي : تاريخ التربية في الشرق والغرب ـ عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٨٢ ، ص ٢٨٣ .

(٦) جون ديوي : الخبرة والتربية ، ترجمة د. محمد رفعت رمضان ، (مرجع سابق) ، ص ١٣، ١٤ .

تناقض ما تقرره العلوم البيولوجية والسيكولوجية على أنهما كل متكامل ، ومن ثم فهـو يربط بين الفكـر والعمل ، وأن التعليم من أجـل العمل يجب أن يحـظى بأهمية واحترام مماثل للتعليم من أجل التفكير »[1] .

وترى كروبسكايا « ارتباط المدرسة بالحياة حولها » ، وبأن « توضع كل مادة دراسية في خدمة عملية بنـاء الاشتراكيـة » ، وأن « تراعي اهتمامات الـطفل ، وتتيح له فرصاً متنوعة لاستخدام قدرتـه » ، وأن « تكون الجمـاعة هي أسـاس العمل في المدرسة كما هي أساس حياة المجتمع الاشتراكي » ، و « أن يـربط بين المواد الدراسية المختلفة ، وإظهار العلاقات بينها »[2] .

وكانت (كروبسكايا) « تنظر إلى الربط ليس على أنه مجرد عـامل لـزيادة الاستيعاب والفهم ، بل كـوسيلة لتشكيل نـظرة ماركسيـة ـ لينينية عنـد الناشئة بإظهار العلاقات الديالكتيكية بين العلوم والمواد الدراسية المختلفة »[3] ، وإلى جانب اهتمامها الخاص بمناهج التعليم البوليتكنيكي الذي يقوم بعكس العلاقة بين عمليات الانتاج والعلوم المختلفة وخاصة الطبيعيـة » و « تغلغل التعليم في جميـع المـواد الـدراسيـة » ، « بحيث يشمـل العلوم الإنسـانيـة والـطبيعيـة والعملية » ، بهدف « غرس وتكوين عادات عقلية ، وعملية ، وخلقية ، تتعلق بعمليـات الإنتاج المختلفـة ، واستخدام الآلات والمـاكينـات ، والقـدرة على التفكير السليم المنظم والعاقل في العمل ، وتخطيط العمل ، وضبط النفس ، والسيطرة عليها »[4] .

وقد استطاع (مَكَارِنْكُو) (١٨٨٨ ـ ١٩٣٩) « رغم الظروف الخاصـة التي طبق فيها مبدأ الجمع بين التعليم والعمل الإنتاجي ، أن يبرز الجانب التربوي

---

(١) دكتور محمد منير مرسي : الاتجاهات المعـاصرة في التـربية المقـارنة (مـرجع سـابق) ، ص ١٢٤ .

(٢) د. سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثـالثة ، (مـرجع سابق) ، ص ١٨٤ .

(٣) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، ص ١٨٤ .

(٤) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، ص ١٨٧، ١٨٨ .

للعمـل ، فالعمـل ليس له قيمـة مادية فحسب ـ وقد كـان هذا مهمـاً بـالنسبـة للمؤسسات التربوية التي عمـل فيها مكـارنكو ـ بـل له قيمـة تربـوية ـ نفسيـة ـ أيضاً »[1] .

والتعليم البوليتكنيكي يتم في البلاد الشيوعية في إطار علمانية التعليم ، فهو مبدأ أساسي في فلسفة (كروبسكايا)[2] .

وهذه الاهتمامات لكل من (كُرُوبسكَايـا) و (مَكَارِنْكُـو) هي انعكاسـات للتربية الماركسية نفسها التي تهتم « بالتربية البوليتكنيكية التي تربط بين الأصول النظرية والممـارسة العمليـة التطبيقيـة »[3] ، والتي تتميز أيضـاً « بربط العمـل بمـواقـع الإنتـاج ، وبتنميـة الاحتـرام للعمـل ، والاهتمـام بـالعمـل ذي النفـع الاجتماعي »[4] .

وأما (إنْجِلْزْ) (١٨٢٠ ـ ١٨٩٥ م) فهو « من أنصار التنظيم التقليدي للمواد الدراسية حسب العلوم الأسـاسية ، وقـد أَصَرَّ على التتـابع والتنـظيم ، ومنطق المادة والعلم ، وهو يرى أنه لا يمكن التسليم بأن تعطي المـدرسة لتـلاميذهـا الأشياء الجذابة أو الهامة بالنسبة للإنسان وحياته فقط ، فكل علم لـه منطقـه ، وتسلسله ، ومن الضروري تعليمه في المدارس رغم صعوبته ، ولو أننا اقتصرنا على تعليم الأطفال ما يريدونه ، وما يشعرون بالحاجة إليه ، وما يسهل عليهم ، فلن يتعلمـوا شيئاً »[5] ، وقـد « عارض إنجلز استخـدام الطريقـة اللفـظيـة في التـدريس » ، و « نـادى بـاستخـدام طـرق الاستنبـاط والاستقـراء والتـركيب والتحليل ، كل في مكانها المناسب »[6] .

---

(١) المرجع السابق ، الدراسـة الثالثـة : د. نبيل نـوفل عن : مكـارنكو عن مشكـلات التربيـة المدرسية السوفيتية ، ص ١٩٠ فما بعدها ، (باللغة الروسية) ، ومكارنكو ، محاضرت عن تربية الأطفال (الأعمال الكـاملة ، ج ٤ ، موسكـو ، أكاديميـة العلوم التربـوية ، (١٩٥٧)، ص ٣٩٥ فما بعدها (باللغة الروسية) .

(٢) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، مكارنكو ، ص ١٨١ .

(٣) محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ، (مرجع سابق) ص ١٦٣ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١٦٢ .

(٥) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، ص ١٦٨ .

(٦) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

ومثلما يرى المربون الشيوعيون توظيف جميع المواد الدراسية لتكوين الإنسان الاشتراكي المؤمن بالشيوعية (المادية) ، يرى الشوكاني أن توظف كل المواد الدراسية لإعداد الإنسان المسلم العابد المحب لله سبحانه وتعالى ، فالدراسة عنده مرتبطة أشد الارتباط بالعبادة[١] كما أنها ليست علمانية أو محايدة كما هي في إطار الفكر البراجماتي وغيره من الفلسفات الغربية ، فلا مكان للمنحى المادي أو العلماني أو الحيادي في دراسة سُنَنِ الله في مَخْلُوقاتِه وكَوْنِه سواء تمثلت تلك الدراسة في القدرات العقلية ، أو في القوانين المُسيِّرَة للمجتمع (سُنن الله الاجتماعية) أو في قوانين الكون (الطبيعية) التي سَنَّهَا الله سبحانَهُ ، ومكنوزاته من المواد المختلفة ، فكل ميدان من هذه الميادين يَدْرُسُ المُسْلِمُ علومَه ليزداد إيماناً وتعظيماً لخالقِ الكونِ والإنسان والحياة .

ويرى الشوكاني أن تُصمم المناهج طبقاً لميول واستعدادات وقدرات الطلاب[٢] ، وتبدو هذه النظرة من خلال الاعتبارات التي راعاها عند تصميمه للبرامج الدراسية لفئات المتعلمين الأربع في كتابه (أدب الطلب) ، والتي تبدأ بالفئة المجتهدة ذات المنحى الموسوعي ، وتنتهي بأصحاب المهن والحرف كالأطباء والمحاسبين ، والأدباء (المُنشئين)[٣] ، كما أنه قد اهتم بمراعاة التدرج في تعلم العلوم[٤] ، وبالتعلم الذاتي[٥] وبالاتجاهين الأفقي والرأسي في الإعداد لطلابه ، من خلال دراسة جميع ألوان العلوم بغض النظر عن مدى اتفاقها أو تناقضها مع مقومات الثقافة الإسلامية المرتبطة بإيديولوجية الإسلام بعد أن تكون أقدامهم قد رسخت في فهم الإسلام كنظام شامل للحياة (علمي الكتاب والفقه)[٦] .

واهتم اهتماماً بالغاً بتنمية التفكير العلمي الذي يستند على الفهم ، والنقد

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١١ .
(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٠ ـ ٥١١ .
(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥٠٩ ـ ٥١٠ .
(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٦ ـ ٥١٧ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٥ .
(٦) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص٥١٤ ـ ٥٣١ .

لما يدرس المتعلم من العلوم[1] ، وبأن يسلك المتعلم طريق التعليم الصحيح وبتنمية المعرفة عبر طلب العلم من خلال الرجوع إلى المتخصصين في كل علم وفن[2] ، كما اهتم بربط العلم بالعمل ، والنظر بالتطبيق[3] .

وأعطى الشوكاني اهتماماً خاصاً لأسلوب (الحفظ) في بداية شوط التعلم حيث يبدأ المتعلم بحفظ مختصرات متون العلوم العربية والإسلامية وغيرها ، ثم أتبع ذلك الحفظ بالفهم على يدي المتخصصين في كل ما حفظه المتعلم[4] ، وقد ناقش الباحث أهمية مبدأ الحفظ في الصغر وفي بداية التعلم، كما جاء في برامج الشوكاني الدراسية المقترحة لطلابه، وكما هي في ظل التربية الإسلامية الأصيلة في الفقرة الخاصة بأساليب التعلم[5].

ويعرض الباحث ما يلي :

- أن تقوم وزارة التربية بتشكيل لجنة من العاملين في كل من إدارات التعليم الفني والمهني ، والمدارس الصناعية (عضوان) ، والمدارس الزراعية (عضوان) ، مركز البحث والتطوير التربوي بصنعاء (عضو واحد)، المناهج (عضو) ، والتعليم الديني (عضو) والمعاهد العلمية (عضوان) ، وأن يتاح لهذه اللجنة فرصة دراسة نظامي المدارس البوليتيكية ، والمدارس الشاملة وتمكين اللجنة بحسب ظروف الوزارة من الزيارة الميدانية للمدارس البوليتكنيكية في كل من الاتحاد السوفيتي ويوغوسلافيا ، وزيارة مدارس الخبرة والنشاط والمدارس الشاملة في كل من إنجلترا ، وامريكا(*)، وأن

---

(١) انظر هذه الرسالة ، النصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٤ .

(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٤ - ٥١٥ .

(٣) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١١ - ٥١٤ .

(٤) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، المناهج ، ص ٥١٧ - ٥١٨ .

(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، أساليب التعليم ، ص ٥٧٥ - ٥٧٨ .

(*) هناك أنماط عديدة للمدرسة الثانوية الشاملة كالمدرسة الثانوية الروسية البوليتكنيكية ، والمدرسة الأكاديمية النظرية العامة Grammer school (انجلترا) ، والمدرسة الثانوية الفنية (صناعية - زراعية - تجارية) ، والمدرسة الثانوية المتخصصة (خدمة في ناحية من نواحي الانتاج في روسيا ومصر) فهناك مدرسة للمعادن أو للبناء (في الاتحاد السوفيتي) ، =

يتولى بعد ذلك مركز البحث والتطوير التربوي بلورة تقرير يصلح للدراسة من قبل الوزارة والجهات الأخرى المعنية بالتنمية ، ومن ثم الوصول إلى ما يمكن الاستفادة من هذا اللون من التعليم وفقاً للتصور الإسلامي للإنسان الذي يشتمل على القول بأنه من خلال العلم والعمل ، يتم تحقيق العبادة ، والتعظيم للخالق سبحانه ، باعتباره خليفة الله في الأرض ، يُعَمِّرُها ، ويُنَمِّي الحياةَ فيها عابداً ، مسبحاً لخالق الأرض ، ويتم تجريب ذلك في مدرستين ، واحدة للتعليم البوليتكنيكي والأخرى للتعليم الشامل ، في العاصمة .

ومما سيساعد على هذا الاتجاه : التوسع في تدريب طلاب المدارس والمعاهد في مراكز التدريب المهني في كل من (صنعاء) ، (ذمار) (باجل) ، و (زبيد) و (القاعدة) ، والعمل على إنشاء ورش مركزية تخدم المهارات ، والاتجاهات العملية ، لطلاب المدارس والمعاهد الإعدادية والثانوية وطلاب المعاهد العلمية ، بحيث تخدم كل ورشة المدارس القريبة منها باستثناء طلاب الشهادات العامة والعلمية حيث يترك لهم حرية الالتحاق بها في الوقت الذي يناسب ظروفهم ، ويمكن أن تبدأ التجربة في (الحديدة) ثم تمتد إلى سائر المناطق ، وهذه الورش يمكن أن تشترك الجهات الآتية بإنشائها :

وزارة التربية ، وزارة البترول والثروة المعدنية ، وزارة الاقتصاد وهيئات التعاون والتطوير ، والمصانع المختلفة ، والشركات ، والمواطنون (إن أمكن فإذا حدثت الأقلمة لهذين النمطين من المدارس ، فإنها ستمثل نقطة لقاء مشتركة في تقدير قيمة العمل واتجاهاته ـ والإستجابة للتطور الصناعي والتكنولوجي السريع ـ بين الشوكاني وغيره من مفكري الشرق والغرب ، وعند التطبيق فإن الاختلاف في التصور بين الطرفين يستلزم تغذية التجربة برؤى الشوكاني للعلم والعمل (العبادة والتسبيح ، والتعظيم ، للخالق) وهذا يترتب على ربط مواد الدراسة بحقائق الإيمان ، كما جاء في مواضيع كثيرة في كتاب

= ومدرسة للبريد (في مصر) . أنظر : د. إبراهيم عصمت مطاوع ، د. عبدالغني عبود : في التربية المعاصرة ـ ط ١ ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ، ١٩٧٧ ، ص ١٦١ ـ ١٦٦ .

(علم التوحيد) ، وإيجاد سلوكيات العبادة في تلك المدارس عن طريق اختيار المدربين الموالين لله ولرسوله ﷺ ، وبناء مسجد ملحق بكل مدرسة ، ومركز تدريب ، وإلزام المدرسين والطلاب بإقامة الصلوات عندما يحين موعدها وهم في المدرسة أو في المركز ، وتحقيق الربط بين البعدين الإيديولوجي الإسلامي والبعد الفني المهني ، عبر ما تقوم به إدارة المناهج من تآليف للكتب الخاصة بها ، وما تقوم به إدارة التوجيه الفني من المتابعة لأنشطة الربط بين العلم والإيمان ، وبين العمل والعبادة .

- أن تقوم كل من إدارة التوجيه الفني ، ومركز الوسائل التعليمية بالاستعانة بأمناء المعامل في المدارس الثانوية ، بحصر نواقص التجهيزات والمواد المطلوبة للمعامل في شتى المدارس ، وإعادة توزيعها عند وجود فائض منها في بعض المدارس ونقص في مدارس أخرى ، ومتابعة استخدام المعامل من قبل مدرسي العلوم والطلاب ، ويمكن لموجهي العلوم أن يطلبوا مشاهدة الطلاب وهم يجربون ما تعلموه من التجارب نظرياً .
- أن تُزَوَّدُ المدرسةُ البيطريةُ في صنعاء بالإمكانات والتسهيلات اللازمة لتدريب طلابها على تنمية الثروة الحيوانية ، (أساليب الإنتاج والوقاية والتنمية) ، وأن تهتم المدارس الزراعية بتدريب الطلاب على تطبيق ما يتعلمونه في مزارع تابعة لها وتدريب عدد من الفلاحين في (إب) على الميكنة الزراعية .
- أن تنشأ مدرستان ثانويتان لتنمية الثروة السمكية في مدينة الحديدة ، و (الصليف)(*) .
- أن ينشأ مركز مهني تابع لوزارة المواصلات بمشاركة وزارة التربية لغرض خلق وتنمية مهارات الأتوماتية ، والإلكترونيات ، وصيانة وتشغيل الأجهزة الدقيقة ، واستخدام الطاقة النووية .
- أن يتم الالتحام التدريجي بين التعليم الثانوي العام والتعليم الفني والمهني

(*) (الصليف) ميناء في لواء الحديدة ، وهو ثالث الموانىء في هذا اللواء ، حيث يوجد إلى جانبه ميناءا (الحديدة) و (المخا) .

عن طريق إدخال طائفة من المواد الفنية في التعليم الثانوي العـام ، وإدخال طائفة من العلوم الثقافية في التعليم الفني بحيث يزول الحاجز بين النوعين من التعليم في المستقبل .

- يوصي الباحث بأن تمارس وزارة التربية سلطتها على المدارس الخاصة بشكل عام ، وعلى المدرستين الإنجليزية ، والأمريكية اللتين تقـومان بغسـل عقول أبنائنا من عقيدتهم الإسلامية وخلقهم الإسلامي ، وخاصة وأن من يلتحق بها هم أولاد (الصفـوة) في المجتمـع (أبنـاءُ التجـار ، أبنـاءُ الضبـاط ، أبنـاءُ الوزراء ، أبناءُ أصحاب المراكز الكبيرة . . .) ربما بتخطيط يستهـدف إدارة الشؤون الثقافية في البلاد في المستقبل ، وعلى إدارة التعليم الخاص وسائـر إدارات الوزارة ، الاطمئنان إلى سـلامة تعليم أبنـائنا في تلك المـدارس بما يحقق التربية السليمة لهم في إطار إيديولوجية الإسلام التي اعتبرتها السياسة التعليميـة الخلفية الفكـرية للنـظام التربـوي والتعليمي ، ويحقق التمـاسـك والانسجام الثقافي بين عقليات الأجيال .

- أنْ تُراعِي الادارات المختلفةُ بوزارة التربية المبادىءَ التي تناولها الشوكاني في آرائِه التربوية ، وأن تُؤلف إدارة المناهج بالاشتراك مع إدارة معاهد المعلمين والمعلمـات ، والتوجيـه الفني ، نشرةً خاصةً تـوزع على جميـع المـدارس تتضمن تلك المبادىء وأهمها :
  * التعليم والتَّعَلُّم عبادة .
  * العمل عبادة .
  * العلم وسيلة لتعميق الإيمـان بالله ، والشعـور بعظمتـه وواسع علمـه ، وقدرته ، وحكمته .
  * الأخذ بأساليب تنمية التفكير العلمي .
  * الأخذ بأساليب تنمية المهـارات العقلية كـالفهم ، والنقد ، والاستنبـاط والتحليل ، والتركيب ، والتقويم (مهارات الاجتهاد وعلوم الاجتهاد) .
  * الأخذ بأسلوب التعلم الذاتي (ومن أشكاله عنده الوجادة) .
  * الأخـذ بتنمية وتـوسيع دائـرة التعلم ، والمعرفـة لـدى المعلم والمتعلم (الاتجاهين الأفقي والرأسي في طلب العلم وتعليمه) .

* الأخذ بأسلوب التدرج في التعلم والتعليم .
* الأخذ بأسلوب التعلم من خلال الممارسة والخبرة .

ويمكن أن تتولى إدارة التوجيه ، ومعاهد المعلمين والمعلمات ، وإدارة التعليم ، بمتابعة تطبيق هذه المبادىء في المدارس والمعاهد والمراكز وأن تتولى أسرة تحرير مجلة التربية نشر هذه المبادىء بشكل دائم بمشاركة العاملين في مركز البحث والتطوير التربوي ، وكلية التربية وعلماء الإسلام والموجهين ، والمدرسين ، ومسؤولي الوزارة وغيرهم من القادرين على تجلية هذه المبادىء لكل معلم ومتعلم وأن يكون لوسائل الإعلام الدور الكبير في بثها على قطاعات الشعب .

- أن يكون تدريس الشريعة الإسلامية بكل فروعها هو الدراسة الأساسية في كلية الشريعة والقانون بجامعة صنعاء ، على أن تُجرى الدراسات المقارنة بالقوانينِ الوضعيةِ ، لبيان سمو الشريعة ، وفضلها .
- أن ينشأ قسم خاص بالأبحاث الإسلامية في العلوم الاجتماعية في كلية الآداب بجامعة صنعاء يهتم بتراث المسلمين في هذا المجال مع مقارنته مع الدراسات الأجنبية .
- إدخال مادة (تاريخ العلوم عند المسلمين) على جميع فروع التعليم وعلى كليات جامعة صنعاء ، وقد وضع الباحث خطوط تأليفها في الملحق رقم (٣) .
- فتح قسم لإعداد معلمي الأقليات الإسلامية في اللغة العربية ، والعلوم الإسلامية ، في كل من كليتي الآداب والتربية لسد حاجة الأقليات في كل بقاع العالم .
- فتح قسم لدراسة المخطوطات الشرعية بكلية الشريعة والقانون بجامعة صنعاء .
- إنشاء رابطة أدبية ناقدة من أدباء اليمن الذين يَبْنُون نشاطَهم الأدبي الناقد على الأُصول الإسلامية ، التي يستطيعون بها نقد الأدب الدخيل على الفكر الإسلامي .

- يوصي الباحث بالاهتمام بأسلوب الحفظ عند بداية شوط التعلم وخاصة في (الكتاتيب) و (الصفوف الأولى) من المرحلة الابتدائية ، ومن أولويات تنفيذ هذا الأسلوب الابتداء بتحفيظ القرآن الكريم ، ويمكن أن تنشأ إدارة خاصة بتحفيظ القرآن الكريم ضمن إدارة التربية الدينية (العملية) والعمل على التخلص من التصور الاستعماري الغربي عن ضرر أسلوب الحفظ في الصغر إذ إن ذلك يعد حرباً على القرآن الكريم[1] .

على أن الشوكاني لم يكتف ببيان أهمية (أسلوب الحفظ) بل أضاف إليه (أسلوب الفهم) الذي يتلو الأسلوب الأول ، فالفهم إذاً مطلوبٌ حيثما أمكن للأطفال ، وأما الكبار فإن حفظهم في صغرهم للمادة العلمية لأي علم (متون العلوم اللغوية والإسلامية وغيرها) سيساعدهم على الفهم عند تدارس ما حفظوه لدى المختصين من المعلمين ، وهذا الأسلوب (أسلوب الحفظ) أكثر أهمية عند طلاب المعاهد العلمية (الدينية) .

وقد أثبتت الدراسات النفسية الحديثة أهمية الحفظ كواحدة من العمليات المعرفية الهامة التي تتعرض لهجوم المقلدين للمربين الأجانب[2] .

رابعا : فيما يتعلق بوسائط التربية :

لا تزال التربية في اليمن تعتمد إلى حد كبير على المدرسة ، بينما نجد الوسائط الأخرى كالأسرة ، والتلفزيون ، والإذاعة ، والصحافة تقوم بجهد ضئيل ، بالإضافة إلى عدم وجود تنسيق بين جميع وسائط التربية (التلفزيون الإذاعة ، الصحافة ، النوادي ، النقابات ، الاتحادات ، الشارع ، المسجد ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . . . إلخ) فكل منها لها دور تربوي محدود في بناء الشخصية المسلمة ، المؤمنة بشمول الإسلام وحيوية تعاليمه وبينما نجد التربية في الاتحاد السوفيتي تعتمد على جميع وسائط التربية في إعداد الإنسان

---

(١) أ.د. عبد الغني عبود : الفكر التربوي عند الغزالي ، كما يبدو من رسالته (أيها الولد) ، (مرجع سابق) ، ص ١٦٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٦٨، ١٦٩، عن أ.د. سيد أحمد عثمان : المسؤولية الاجتماعية والشخصية المسلمة (دراسة نفسية تربوية) ، (مرجع سابق) ، ص ٢٢٩، ٢٣٠ .

الاشتراكي المؤمن بالشيوعية (المادية ـ الإلحادية) فالتعليم فيه « واسع في مفهومه وتطبيقه وهو يضم كل الجهاز الثقافي ، وكل الهيئات التي يمكن أن تؤثر كثيراً أو قليلاً في عقول الصغار والكبار ، ويشمل عدداً كبيراً من المدارس التي تهيىء تدريباً مهنياً ، على مستويات مختلفة ـ كل هذا بجانب ـ الصحف ، والمجلات الدورية ، والكتب ، والمكتبات ، ووسائل الاتصال المختلفة ، كالراديو ، والتلفزيون ، وهو لا يغفل أيضاً أمر الهيئات الأخرى ، كالمسرح ، والسيرك ، والملاعب ، والنادي ، والمتاحف ، كما يضع في الاعتبار كل الإنتاج الموسيقي والفني ، والعلمي ويعتمد اعتماداً كبيراً على منظمات الأطفال والشباب »[1] .

وقد اهْتَمَّ المُربون الشيوعيون بوسائط التربية الأخرى بالإضافة إلى المدرسة فعلى سبيل المثال نجد (مكارنكو) (١٨٨٨ ـ ١٩٣٩ م) يرى بأن « تتم التربية الأسرية التي تشكل (جماعة) ، والتي تتكون من أب وأم يعيشان في صداقة ، وحب ، وتقدير متبادل ـ ومجموعة متفاوتة السِّن من الأطفال ، ومن الطبيعي أن يهتم (مكارنكو) بمسائل النظام في الأسرة ، فالأسرة في نظره يجب أن يسودها نظام دقيق ، إلاَّ أنَّ هذا النظام يجب أن يكون معقولاً ، مناسباً بصفة خاصة لنمو الطفل ، وإذا كان المعروف أن علاقة الآباء بالأبناء علاقة حب قبل أي شيء آخر ، فإن (مكارنكو) يعطي هذا الحبَّ مفهوماً خاصاً ، بل ينادي بلون آخر من الحب المطالب الحازم الذي يفرض على الأبناء مطالبَ يلزمُهم بإجابتها ، والارتفاع إلى مسواها ، ونظراً لاهتمام (مكارنكو) الشديد بالتربية عن طريق العمل ، فهو يدعو إلى أن تبدأ التربية العملية في الأسرة وفي فترة مبكرة من حياة الطفل . . . ويهتم (مكارنكو) كذلك بمشاركة الأطفال في اقتصاديات الأسرة »[2] ، وكان « يستخدم أيضاً المسرح ، والسينما ، والمعارض الفنية ،

---

(١) د. عبد الغني عبود : الإيديولوجية والتربية ، مدخل لدراسة التربية المقارنة ـ الطبعة الثالثة (مرجع سابق) ، ص ٢٧٩ عن دكتور وهيب سمعان : دراسات في التربية المقارنة ـ الطبعة الأولى ـ مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٥٨ ، ص ١٤٩ .

(٢) د. سعيد اسماعيل علي وآخران : دراسات في فلسفة التربية ، الدراسة الثالثة ، مكارنكو (مرجع سابق) ، ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ عنمكارنكو : محاضرات في تربية الأطفال ـ الأعمال =

والندوات الأدبية ، والموسيقى ، ونصح بأن تستخدم منذ الطفولة المبكرة »[١] .

وكان يرى أن « يشترك التلاميذ في عمل إنتاجي حقيقي في مؤسسات اقتصادية عصرية »[٢] .

ويرى أن تستخدم (الجماعة) كوسيط فعال في تنمية قيم المبدأ الشيوعي (الجماعية) ، وهي قيم المسؤولية ، الالتزام ، والاحترام المتبادل عن طريق المناقشة ، والاقتناع ، والرضا عبر مبدأ التأثير المتبادل[٣] .

وترى (كروبسكايا) (١٨٦٩ - ١٩٣٩) ارتباط المدرسة بالسياسة « كانت (كروبسكايا) تؤمن بأن المدرسة والتربية يستحيل أن تكون لا سياسية ، وكانت ترى أن كل مسألة سياسية لها تطبيقها التربوي ، كما أن لكل مسألة تربوية جانبها السياسي ، إن التعليم وسيلة لتحقيق أهداف الدولة ، وأداة في يد السلطة الحاكمة ، فكيف يكون منعزلاً عن السياسة ؟ وبالتالي كيف يمكن أن توجد مادة دراسية واحدة لا سياسية أو موضوعية بحتة مجردة عن إطارها الاجتماعي »[٤] .

وقد « اقترحت ربط الورش المدرسية ، بإنتاج المصانع والمزارع ، بحيث يكون عملها داخلاً ضمن نطاق خطة المصنع أو المزرعة »[٥] .

= الكاملة - الجزء الرابع ، ص ٣٤١، ٤٠٥، وعن مكارنكو : أحاديث عن مسائل التربية الأسرية - الأعمال الكاملة ، الجزء الرابع ، ص ٣٤١ - ٥١٦، وعن مكارنكو : كتاب للآباء - في غير موضع .

(١) المرجع السابق ، ص ٢٢٣، ٢٢٤ عن جواز كوفسكي ج. أ : آراء مكارنكو التربوية (موسكو ١٩٦٣)، ص ٢٢٦ فما بعدها .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢١٩ عن مكارنكو : مشكلات التربية السوفيتية الأعمال الكاملة ، موسكو ، اكاديمية العلوم التربوية ،(١٩٥٧ - ١٩٤٨)، ص ١٩٠ فما بعدها .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢١٧ - ٢١٨ عن مكارنكو : قصيدة تربوية واعلام على الأبراج ، بتروخين : بعض المشكلات العامة للتربية في أعمال مكارنكو ، ص ١٨٥ وما بعدها ، بافلوفا : نظام مكارنكو التربوي ، ص ١٨٥ فما بعدها ، مدينيسكي : أنطون سيمونوفيتش مكارنكو ، ص ٧٩ وما بعدها .

(٤) المرجع السابق ، الدراسة الثالثة ، كروبسكايا ، ص ١٨١ عن كروبسكايا : الأعمال الكاملة ، الجزء السابع : أسس العمل السياسي - التعليمي - موسكو ، ١٩٥٩ .

(٥) المرجع السابق ، ص ١٨٩ .

وترى بأن « منظمات الشباب والرُّوَاد في نظرها من أهم الـوسائـل لتحقيق التربية الاشتراكية للناشئة ووظيفتهـا علمية ، سيـاسية ، اجتمـاعية معـاً ، فهي تساعد على الدراسة والتحصيل ، وتشرف على تـربيتهم سياسيـاً ، وهي وسيلة لتنظيم إسهامهم في العمل ذي النفع الاجتماعي »[١] . وتعتبر (كـروبسكايـا) بحق مؤسسة حركة الشباب الشيوعي (المنظمات) »[٢] .

« وقد طالبت (كروبسكايا) بإنشاءِ عددٍ كبير من حدائق الأطفال ، وميادينَ وحجراتٍ لهم ، وقامتْ بدورٍ كبيرٍ في إنشائِها وتنظيمها »[٣] .

و « نبهت إلى دور الأُم في تربية الطفل ، وتأثيرهـا في شخصيته ، ونمـوه وكـانت تطالب المـرأة السوفيتيـة بـأن تتعلم كيف تـربي أطفـالهـا وفقـاً للروح الاشتراكية ، كما طالبت المدرسة بـأن تساعـد الآباءَ والأمهـات ، وخاصـة في تعريفهم بالأسس السليمة لتربية الأطفال »[٤] .

كذلك في المجتمع الرأسمالي نجد وسائط التربية المختلفة تساهم بصورة مباشرة وغير مباشرة في بناء المجتمع الرأسمالي ، فرغم وجود التنوع والحـرية إلا أن جميع وسائط التربية تتظافر لتكوين المجتمع الرأسمالي وصيانته « وهـذا التنوع وتلك الحرية التي نراها في مؤسسات التعليم ، نراها في وسائل التعليم غير المباشر من إذاعة ، وصحافة ، وتلفزيـون ، فمعظمها محطات ، وصحف أهلية ، تقوم على المنافسة ، ورغم ذلك فإن كل ما يُدرس في المدرسة وما يُنشر في الصحف ، ومـا يُقال في الإذاعـة والتليفزيـون في هـذه المجتمعـات إنَّمَـا (يُمَجِّدُ) الإيديولوجية الرأسمالية ، وإن كان ذلك يتم دون قصد(*) ، مما يجعل

---

(١)،(٢) المرجع السابق، ص ١٩٨ .

(٣) المـرجع السـابق ، ص ١٩٨ عن كروبسكـايا : المـرأة العاملة ـ الأعمـال الكاملة ، ج ١ ، ص ٩١ ـ ٩٧ .

(٤) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(*) ويرى الباحث أن القصد موجود وكائن في المجتمع الرأسمالي ، وإن كان التوجيه بطريقة غير مباشرة تنفر السامع ، أو المشاهد ، بهدف احترام شخصيته وحريته ، ودائماً البدائل موجودة لحل المشاكل ، والحل الواحد أو الرأي الواحـد مرفـوض ، فهناك إذاً قصـد وليس هنالـك فرض .

للكلمة مقروءة أو مسموعة أثراً ربما كان أقوى منها إذا كانت هذه الكلمة (موجهة) فالكلمة غير المقصودة ، المبنية على حرية الرأي ، وحرية المناقشة ، تتسرب إلى النفس حتى تكون جزءاً من (الذات) ، بينما الكلمة (المقصودة) تظل دائماً (مفتعلة) ، لا تمس النفس إن مستها إلا من الخارج ، وقد ترفضها النفس وتأباها »[١] .

وأما الشوكاني فقد أورد وسائط التربية الآتية :

١ ـ الأسرة .

٢ ـ المسجد .

٣ ـ المدرسة .

٤ ـ المجتمع .

٥ ـ شلة الرفاق .

٦ ـ الدولة وأجهزتها .

٧ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٨ ـ الجماعة .

٩ ـ السجون[٢] .

ولم تكن وسائلُ الإعلام ، والفن ، قد تواجدت في عصر الشوكاني بحيث نجدها في قائمة الوسائط التربوية التي أوردها في تراثه ، كما أنه لم يكتب عن (الشارع) كوسيط تربوي ربما لأنه لم يكن لـه من المؤثرات التي نجـدها في عصرنا هذا ، ولكنه يتفرد عن غيره من المفكرين الشيوعيين أو الغربيين بثلاثة وسائط وهي : المسجد ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والسجون ، كما أن الشوكاني قد ربط وسائط التربية بإيديولوجيته الإسلامية ـ تماماً كما ارتبطت في الشرق أو الغرب بالشيوعية والرأسمالية ، وأما شلة (الرفاق) ، فقد ربط اختيار المسلم لها بناء على توفر محكات العبادة ، والورع ، والصلاح ، والتواصي على الاستقامة بين أفرادها .

---

(١) د. عبد الغني عبود : الإيديولوجيا والتربية ، مدخل لدراسة التربية المقارنة .

(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، وسائط التربية ، ص ٥٥٢ ـ ٥٥٩ .

أما (الجماعة) فهي أشبه ما تكون بجماعة (مكارنكو) في التأثير المتبادل بين أفرادها حيث تؤثر سلوكيات الجماعة ـ القدوة ـ على تعديل اتجاهات العناصر الجديدة في الجماعة (سلوك ضاغط) .

ويوصي الباحث بما يلي :

- العمل على التوسع والتقوية لروابط مجالس الآباء والمعلمين ، واهتمام جهاز التوجيه الفني بمتابعة ذلك ، وحضور موجهين مركزيين لبعض مجالسها لتنوير الآباء بأدوار الأسرة في العمل التربوي ، على أن تكون من مواد التوجيه للآباء لفت نظرهم لحسن اختيار الأبناء لشلة (الرفاق) كوسيط تربوي هام ، في تنمية اتجاهات سلوكه السليمة ، ولاستصحابهم إلى المساجد عند الصلوات ، وفي صلوات الجمعة ، وصلوات العيدين ، وتشجيعهم على عمل مجلات حائطية في المسجد المجاور لسكنهم ، وتعليم من يحتاج منهم إلى التقوية في دروسه أو من يحتاج من المواطنين إلى محو أميته ، وعلى المواظبة على سماع حلقات العلماء ، وغير ذلك من روابط الأسرة ـ المسجد .
- أن يقوم الاتحاد العام لطلاب اليمن بتوظيف المسجد في تربية أهالي المنطقة التي تحيط به ، من خلال إقامة دروس التقوية لطلاب الشهادات العامة ، وإقامة المحاضرات ، وتشجيع الأنشطة المسجدية والثقافية ، وتكوين مكتبة دينية ثقافية لمرتادي المسجد (للصغار والكبار) .
- أن تقوم إدارة التربية الدينية (العلمية) بمشاركة الاتحاد العام لطلاب اليمن لتكوين جماعات مسجدية في حاراتها ، حيث يتيسر ذلك ، تحت إشرافهما لتكون نواة لخدمة أهالي الحي في الميادين الثقافية والصحية وغيرها من الأمور التي يمكن أن تقدمها المساجد .
- أن تنشأ جماعة للتربية الإسلامية في كل مدرسة تحت مسمى (جماعات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ، تحت إشراف إدارة التربية الدينية ، وضمن أنشطة اتحاد طلاب اليمن ، لتكون نَمُوذَجاً حَياً لهذا الوسيط الهام في المجتمع المسلم وفق المحددات التي ذكرها الشوكاني للقيام بأنشطته[١] .

---

(١) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٥٥٩، وانظر الفصل الرابع ، ص ٣٨٢ ـ ٣٦٥.

- أن تقوم كل من : إدارة المناهج ، وإدارة المعلمين والمعلمات ، وإدارة التوجيه الفني ، بتصميم برامج تلفزيونية تربوية تسمح وزارة الإعلام ببثها عبر التلفزيون والإذاعة .

- أن يقوم كل من جهاز التوجيه والإرشاد بزيارات دورية للسجون لإعادة تشكيل سلوك المساجين وأن تشكل للقراء منهم مكتبة ، وتقدم لهم برامج تربوية هادفة عبر جهاز الفيديو .

- أن تُشكل لجنة مشتركة من قبل كل من التربية ، والإعلام ، والتوجيه والإرشاد ، والأوقاف ، والداخلية ، لغرض عمل برنامج عملي يطبق على مستوى الشارع في المدن اليمنية يستهدف تطهيره من كل آثاره الهدامة لأخلاق المجتمع ، وعلى سبيل المثال تقوم اللجنة بمصادرة كل المجلات والكتب التي تتاجر بالجنس ، ومصادرة أشرطة الفيديو الهدامة للأسر وبسجن كل من يأتي بسلوك لا تقره تعاليم الإسلام من الشباب والشابات في الأسواق التجارية ، وإغلاق محلات القمار ، وتنبيه الناس إلى صلاة الجمعة ، وغيره من الأنشطة التربوية التي تصون المجتمع من الانحلال .

- أن تختار وزارة الإعلام من الشباب المتدينين عناصر تشترك في الرقابة على البرامج والمسلسلات التي يبثها التلفزيون للصِّغَار والكِبَار بما يتفق وإيديولوجية الإسلام باعتبار أن الإسلام عقيدة وشريعة ، له سلطان على كل وسيط تربوي في المجتمع وهذا ما دعا إليه الميثاق الوطني[١] .

خامسا : فيما يتعلق بطرق التدريس وأساليب التعليم :

لا تزال طرق التدريس وأساليب التعليم في المدرسة اليمنية يغلب عليها أسلوب التلقين . الاستظهار[٢] .

وفي الوقت الذي نجدُ التربيةَ السوفيتية ، والعربية ، قد أخذت بتنويعها بغية تسهيل عملية التعليم على المتعلم وتحقيق إيجابيته وإثراء عملية التفاعل

---

(١) الميثاق الوطني للجمهورية العربية اليمنية ، التربية الثقافية ، (مرجع سابق) ، ص ١٠٨ .
(٢) عباس المنصور : تقرير عن أوضاع مكتب التربية والتعليم ، (مرجع سابق) ، ص

بين الطرفين : المعلم والمتعلم ، وغيرها من أهداف ، وتتوافق آراء الشوكاني في هذا النَهْج ِ من حيث المبدأ (مبدأ التنويع) وإن اختلفت الأهداف ، فعن الماركسية يقول (الشيخ محمد الغزالي) : « إنه الحاد مسلح رهيب ، يسخر الصحافة ، والإذاعة ، والمسرح ، والسينما ، والكتاب ، والمدرسة ، والتقاليد ، والقوانين ، والأموال ، والوعد ، والوعيد ، لتنشئة أجيال تهزأ بالدين وتتمرد على الله »[1] ، وينفرد ببعض الأساليب ، كأسلوب التربية من خلال القدوة ، اللازمة لتكوين النَّسَق العَقَدي والخُلقي الإسلاميين ، وأسلوب التربية من خلال العقوبة الإلهية ، التي تُعَدِّلُ سلوكَ المجتمع المسلم الذي تشيع فيه مخالفات الأفراد والمجتمع لتعاليم الله ، فالعقوبة العامة نتيجة لأسباب معينة ، ومن أعظمها التهاون بالواجبات ، وعدم هجر المقبحات ، وترك الأمر بالمعروف . . الخ ، وأسلوب التربية بالأحداث ، وأسلوب الحفظ في بداية التعليم ، وقد أورد الشوكاني ـ على حد علم الباحث ـ أربعة وثلاثين لوناً من الطرق والأساليب هي : المباحثة ، والمناظرة ، والتعقيب ، والاعتراض ، والمناقشة ، والانتقاد ورحلةالتعلم والوجادة (أسلوب التعليم الذاتي» ، والمراسلة ، وأسلوب الخبرة ، وأسلوب السؤال والجواب ، وأسلوب الاطلاع على المقرر قبل حضور مجلس العلم ، والمذاكرة ، والتحريرات ، والمكاتبات ، والمشاعرات ، والمراجعات ، والقراءة ، والسماع ، والإجازة ، والقدوة ، والتلقين ، والترغيب والتنشيط ، وتنويع العبارة ، وربط العلم بالعمل ، وضرب الأمثلة ، وتنمية التفكير العلمي ، وتطبيق المنهج العلمي في أخذ المادة العلمية ، واستخدام القصص ، والاملاء (في تعليم الحديث النبوي الشريف) ، والتربية بالأحداث والمواقف ، والحفظ والتربية بالعقوبة الإلّهية ، والاستشهاد ، والتربية بالعادة[2] .

ويوصي الباحث بما يلي :

ـ أن تقوم إدارة المناهج بدراسة هذه الطرق والأساليب بالاشتراك مع موجهي

---

(١) الشيخ محمد الغزالي : معركة المصحف في العالم الإسلامي ، (مرجع سابق) ، ص ٢٩ .

(٢) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٥٥٩ ـ ٥٨١ .

المواد الدراسية المختلفة ، والعمل على تخصيص كل مجموعة منها بمادة معينة أو بعدة مواد ، وعمل نشرات بذلك من قبل إدارة المناهج للموجهين ولمدرسي المواد في المناطق التعليمية المختلفة ، ومتابعة ممارستها وتطبيقها .

- أن يقوم مركز البحث والتطوير التربوي بدراسة أسلوب الحفظ ، كأسلوب متبع في التربية الإسلامية في جميع عصورها ، وكما هو عند الشوكاني وهو أمر له شأنه لدى مفكري الإسلام ، خاصة وأنه أمر نافع لحفظ القرآن في صدور أجيال المسلمين المتعاقبة ، ويمكن أن تكون الدراسة ذات شقين شق تاريخي وآخر تجريبي .

- أن تقوم إدارة المناهج بدراسة سُنَن الله الاجتماعية في القرآن الكريم والسنة النبوية ، المتعلقة بارتباط سلوك المجتمع المسلم في استقامته أو انحرافه ، بحلول العقوبة الإلٓهية عند الانحراف ، والرخاء عند الاستقامة ، وتقرير ذلك في كتب التاريخ ، التربية الوطنية ، المجتمع ، والثقافة الإسلامية .

- أن يُوجه المدرسون إلى تدريب طلابهم على مهارات أُسلوب التَّعَلُّمْ الذَّاتي (الوجادة عند الشوكاني) ، ويمكن أن تكون المكتبة واستخدام مراجعها من عوامل تنمية هذا الاتجاه ، وكذلك تكليف الطلاب بمشاركة المدرس في تدريس المادة العلمية المقررة وما يلازم ذلك من ألوان النشاط وإحلال بعض الطلاب مكان المدرس في بعض الحصص الدراسية .

- أن تقوم الوزارة بتكريم الطالب ـ الطالبة ـ (القدوة) في السلوك العقدي والخلقي الإسلامي في مدارس الجمهورية في كل منطقة تعليمية ، وكذا تكريم المدرس ـ المدرسة ـ (القدوة) .

- أن تقوم إدارة الأنشطة بالوزارة بإدخال أُسلوب المشاعرات ضمن البرامج التلفزيونية الخاصة بالمسابقات بين الطلاب .

- أن تقوم الوزارة بتدريب المدرسين والمدرسات أثناء الخدمة على أحدث طرق التدريس وعلى الأنماط التي ذكرها الإمام الشوكاني .

سادسا : فيما يتعلق بإدارة التعليم وتمويله :

يغلب على إدارة التعليم في اليمن أسلوب المركزية فنجد مسؤولي المناطق التعليمية يشكون من هذا الأسلوب « . . . عدم إعطاء المكاتب صلاحية لإجراء العقود الجديدة مما يُؤخر مرتبات أصحابها ثلاثة أشهر كل عام »(١) ، ومنها « عدم وجود وحدة للتفتيش الإداري والمالي بمكتب التربية لمتابعة صندوق النشاط المدرسي ، وتبرعات مجلس الآباء ، وجميع العُهَد داخل المدارس من معامل ، ومقاعد ، وأثاث ، وملفات الطلاب »(٢) .

وأما تمويل التعليم فيوجد فيه نمط الجمع بين الأسلوبين المركزي واللامركزي ، حيث تساهم (التعاونيات الأهلية وهيئات التطوير) بإنشاءِ المدارس ، بعد أن خصصت لها الدولة ميزانية كبيرة لتطوير المناطق اليمنية سواء في الريف أو المدينة (٣/٤ الزكاة مخصصة لهيئات التطوير) ، ولا تزيد نسبة ميزانية التربية على ١٤٪ عام ١٩٨١ م من ميزانية الدولة(٣) ، وتبلغ نسبة ميزانية الوزارة ، وجامعة صنعاء ، والمعاهد العلمية الدينية ومركز الدراسات اليمنية ، ومركز البحث والتطوير التربوي ١٧,٥٣٪ من ميزانية الدولة(٤) .

والميزانية لا تزال ميزانية بنود وليست ميزانية برامج(٥) « حيث أن ميزانية الوزارة لا تُصَنَّفُ حسب المشروعات ، والمراحل ، والفروع التعليمية بل وفقاً للتوزيع النمطي لميزانية الدولة »(٦) ، كذلك تذكر التقارير الرسمية أن هناك ظاهرة « تلفت النظر في معظم مدارس الأرياف وهي أنها تخلو من المدير

---

(١) عباس المنصور : تقرير عن أوضاع مكتب التربية والتعليم ، (مرجع سابق) ، ص ٨ .

(٢) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) World Development Report, 1984,Published For The World Bank; oxford University press. N.Y., 1984, p.268.

(٤) تطوير التعليم في الجمهورية العربية اليمنية (١٩٨١ ـ ١٩٨٣) إعداد مركز البحث والتطوير التربوي ، (مرجع سابق) ، ص ١٠ .

(٥) تطوير التعليم في الجمهورية العربية اليمنية ـ تقرير مقدم إلى الاجتماع الثالث لوكلاء وزارات التربية العرب ، (مرجع سابق) ، ص ٢٥ .

(٦) عبدالله الكميم ـ الإهدار في التعليم ، دراسة تربوية إحصائية ، جهاز التوجيه والتفتيش ـ (ج.ع.ى) ـ ١٩٨٠/٢/٢٤ ، ص ١٧ .

الكفوء ، إن لم تَخْلُ من أي مدير كفوءاً كانَ أم غير كفوء »[1] وهذا يَصَعِّبُ تطبيق أسلوب لا مركزية الإدارة .

والإدارة والتمويل يختلف أسلوبهما من دولة إلى أخرى بحسب فلسفتها السياسية ، وطبيعتها الجغرافية ، وإمكانياتها المالية ، ففي فرنسا نجد « نموذجاً تقليدياً للمركزية الشديدة في التعليم . . . ولكن المركزية في فرنسا تختلف عنها في الدولة الجماعية فهي لا تستهدف خدمة أهداف عقائدية ، وإنما تستهدف المركزية الفرنسية تنمية الوحدة القومية والتضامن القومي ، والتماسك الاجتماعي ، ضد الأخطار التي تهدد استقرار البلاد في الداخل والخارج ، وقد ساعد على تقبل المركزية ما تحققه من نمطية على أساس من الثقافة العامة الفرنسية »[2] .

وأما تمويل التعليم فيها فإنه « لا يسير على نفس النظام المركزي فتقوم السلطات المحلية بالمشاركة ، في تمويل المدارس الابتدائية والدراسات التكميلية ، وتقوم الكوميونات والبلديات بتحمل نفقات شراء الأرض وتكاليف الأبنية المدرسية ، وتجهيزها ، وتدفئتها ، وإضاءتها ، وصيانتها ، وتوفير أدوات التعليم ، والأثاث المدرسي ، وتقوم الحكومة المركزية بتحمل معظم النفقات فيما يتعلق بالتعليم الثانوي والفني والعالي ، كما تقوم بصرف جميع رواتب المعلمين، ويعتبر جميع المعلمين في المراحل التعليمية المختلفة موظفين مدنيين »[3] .

أما إدارةُ التعليم وتمويلُه في التعليم الأمريكي ، فهو بشكل أساسي من اختصاص الولايات المحلية ، تمشياً مع اتجاه الحرية الأمريكي والديمقراطية الأمريكية ، ولكن الحكومة الفيدرالية لها أدوار مركزية في هذا التعليم منذ ١٨١٨ م ، حيث قدمت أول مساعدة مالية فيدرالية للحكومات المحلية ثم تزايد

---

(١) التقرير العام للعام الدراسي ١٩٨٣/٨٢ ج.ع.ى (مرجع سابق) ، ص ٣٠ .
(٢) د. محمد منير مرسي : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ، (مرجع سابق) ، ص ٢٠٧ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٢٠٩ .

بعد ذلك هذا التدخل ، عبر منح الأرض ، وتشجيع أنواع معينة من البحث والتعليم[1] ، كما أن استراتيجية أمريكا الدولية قد استلزمت ضرورة التوجيه المركزي للتعليم سياسياً ، واجتماعياً ، واقتصادياً ، بالإضافة إلى جانب اعتبارات أخرى استلزمت التدخل المركزي كتعليم الزنوج ، والصرف على تحسين التعليم في مجال أبحاث الفضاء وغزوه ، والاهتمام باللغات الأجنبية ، وفي مقدمتها اللغة الروسية والعلوم خاصة ، بعد أن أطلق الرُّوسُ أولَ سفينة فضائية عام ١٩٥٧ م والسعي لتحقيق التكافؤ في الفرص التعليمية ، وديمقراطية التعليم ، وتعليم الهنود الحمر[2] .

وأما تمويل التعليم في أمريكا فله مصادر ثلاثة : « السلطات المحلية التي تتحمل الجانب الأكبر أي حوالي ٥٧٪ ، والمصدر الثاني هو حكومة الولاية التي تشارك في تمويل التعليم بحوالي ٣٩٪ ، أما المصدر الثالث فهو الحكومة الفيدرالية التي تشارك بنسبة ٤٪ فقط مع أنها وحدها تجمع ما يزيد على ثلثي الدخل من كل أنواع الضرائب المفروضة »[3] .

ولتمويل التعليم الأمريكي عيوبه ، ومنها : أنه يفتقر إلى المخصصات والأموال التي تتناسب وضخامة حجمه ، وتساعد على تحسين نوعيته ، لا سيما في المناطق الفقيرة ومنها مناطق الزنوج[4] ، خاصة وأنَّ « الشعب الأمريكي ينفق على القمار ١٢٢٪ وعلى المشروبات الروحية (الخمور) والتدخين ٢٧٪ أكثر مما ينفقه على التعليم »[5] .

وأما في الاتحاد السوفيتي فإنه وإن « كانت وزارة التربية لكل الاتحاد السوفيتي هي التي تتولى الإشراف على التعليم وإداراته فإن الحزب الشيوعي هو الذي يتولى رسم السياسة التعليمية وتوحيدها بالنسبة لكل الجمهوريات ، وتعتبر

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٤٥، ١٤٦ .
(٢) المرجع السابق ، ص ١٤٧ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٥١ ـ ١٥٢ .
(٤) المرجع السابق ، ص ١٥٢ .
(٥) المرجع السابق نفسه ، الصفحة نفسها .

قراراتُه ملزمة بالتالي لوزارات التربية في الجمهوريات المختلفة ، وتسير الهيئات التعليمية على كافة المستويات بناء على القوانين التعليمية التي تصدرها الدولة على المستوى المركزي »[1] ، أي أن هناك تبعية ثنائية في إدارة التعليم « فوزارة التربية في الاتحاد السوفيتي ، تتبع مجلس الوزراء السوفيتي ، وفي نفس الوقت يخضع التعليم لتوجيهات اللجنة المركزية للحزب الشيوعي ، وبالمثل نجد أن وزارات التربية في الجمهوريات المختلفة التي يتكون منها الاتحاد السوفيتي تتبع مجلس وزراء الجمهورية ، ووزارة التربية السوفيتية كهيئات تنفيذية وفي نفس الوقت تخضع لتوجيهات رئاسة الحزب في الجمهورية »[2] .

« وأما تمويلُ التعليم في المجتمع الشيوعي ، فهو من مسؤولياتِ الدولة وميزانيتهُ من الميزانيةِ العامةِ للدولةِ في كل مجتمع شيوعي ، وقد يساعدُ الأفرادُ أو الهيئاتُ في النَّشَاطِ التعليمي أحياناً ، كما هو الحالُ في مدارسِ الحضانة ، ورياضِ الأطفال ، حيث يساهمُ الآباءُ بِدفعِ رسومٍ رمزيةٍ ، وتُساهم المزارعُ الجماعيةُ ، والمصانعُ ببعض الأعباءِ الماليةِ ، إلا أنها لا تعدو أن تكون مساهمة رمزية محدودةً ، ولا يمكن أن تعد مشاركة فعلية »[3] .

وهكذا يسيطر الحزب الشيوعي على التعليم «وهذه السيطرة سيطرة حازمة لا تعرف التنوع أو المرونة ، شأنها في ذلك شأن سيطرة الدولة على التعليم في أي بلد استبدادي أو ديكتاتوري »[4] ، وإدارة التعليم « في كل البلاد العربية شأنها في ذلك شأن إدارة التعليم في البلاد الآخذة بالتقدم ـ إدارة مركزية ـ غير أنها لا يقصد بها غالباً صب المواطنين في قوالب معينة ، كما هو الحال في البلاد الاستبدادية والشيوعية ، وإنما يقصد بها ، أن الدولة وحدها ـ بما لديها من إمكانيات وأموال وخبرات ـ في هذه البلاد ، هي القادرة على الاضطلاع بخطط

---

(١) المرجع السابق ، ص ٩٢٤.
(٢) المرجع السابق ، ص ١٧٠ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١٧٣ ، ١٧٤ .
(٤) د. عبدالغني عبود : الإيديولوجيا والتربية ، مدخل لدراسة التربية المقارنة ، الطبعة الثالثة ، (مرجع سابق) ، ص ٣١٣ .

نشر التعليم والوفاء بمسؤولياته ، نتيجة للظروف التاريخية المعقدة ، التي مرت بها البلاد العربية ، والتي تركت فيها ـ بعد تحريرها من الاستعمار ـ أمرين ، يفرضان الإدارة المركزية للتعليم ، وهما : الفقرُ والأمية ، والفقر يعني عدم قدرة أبناء هذه البلاد على المساهمة في نفقات التعليم ، لأن معظمهم ليس لديهم شيء يزيد على حاجاته الرئيسية ـ والأمية تعني السلبية ، وعدم القدرة على المشاركة في المسائل العامة ، وعدم الرغبة في هذه المشاركة ، وإلقاء العبء كله على الحكومة »[١] ، وأمّا تمويل التعليم فيها « فهو من مسؤوليات الدولة ، وميزانية التعليم في كل بلد عربي جزء من ميزانية الدولة ، وهناك مساهمات محلية في بعض البلاد العربية لصالح التعليم ، كما هو الحال في مصر والأردن ، إلا أن هذه المساهمات لا تعتبر مساهمات محلية بالمعنى الصحيح ، إلاَّ أنَّها لا تزيد على أن تكون ضرائب محلية ، تنازلت عنها السلطة المركزية لصالح السلطات التعليمية المحلية »[٢] .

وأما « مخصصات التعليم في البلاد العربية فهي محدودة تماماً ، سواء إذا قورنت بالمخصصات العالمية ، أو بالمستويات التعليمية الملقاة على عاتق السلطات التعليمية العربية ، نتيجة لتخلف البلاد العربية الطويل »[٣] ، « وتعتبر ميزانية التعليم كافية في البلاد العربية البترولية ، وغير كافية في البلاد غير البترولية ، الفقيرة ، كالسودان واليمن الشمالية ، واليمن الجنوبية ، ومعقولة بعض الشيء في بلاد أخرى ، كلبنان وسوريا ومصر ، ولكنها في عمومها دون ما يجب أن تكون عليه ، بالقياس إلى التخلف الكبير ، الذي تعاني منه البلاد العربية عموماً في مجال التعليم . . . »[٤] .

وآراء الشوكاني في إدارة التعليم ، وتمويله أشبه ما يكون بالأسلوب الذي يجمع بين المركزية واللامركزية ، وهو أسلوب[٥] ـ من وجهة نظر الباحث ـ

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤١٤، ٤١٥ .
(٢) المرجع السابق ، ص ٤١٦ .
(٣) المرجع السابق ، ص ٤١٦ .
(٤) المرجع السابق ، ص ٤١٧ .
(٥) انظر هذه الرسالة ، الفصل الخامس ، ص ٥٥٢ .

مناسب لطبيعة اليمن الجغرافية (الجبال ، والتشتت فى القرى) ، وهو وسيلة فعالة ، للتخلص من المركزية الشديدة ، التى كانت سائدة قبل ثورة ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢ .

ويوصي الباحث بما يلي :

- أن تُوسِّعُ هيئاتُ التطوير والتعاون الأهلي من حجم مساهمتها ، في تمويل التعليم ، نظراً لقلة المعلمين اليمنيين ، وتزايد الحاجة إلى المعلمين المعارين والمتعاقدين ، ويمكن أن تكون أشكال المشاركة متمثلة في الصرف على بعض المدرسين المتعاقدين محلياً ، وبناء مساكن لهم بالقرب من المدارس ، والمشاركة في أنشطة الصحة المدرسية عن طريق الكشف الطبي على طلاب مدارس المنطقة ، بواسطة الطبيب المتعاقد مع الهيئة ، وتقديم تبرعات عينية ، متمثلة في الوجبات الغذائية المدرسية لطلاب المرحلة الابتدائية وغيرها .
- أن يناقش مجلس الوزارة مع مدراء عموم التربية في الاجتماع السنوي المجالات التي يمكن أنْ تُعْطَى فيها مكاتبُ التربيةُ الصلاحية لتوسيع اللامركزية في مسؤولياتها .
- أن تُرفع نسبة ميزانية الوزارة إلى ٢٠٪ من ميزانية الدولة .
- أن تبرمج ميزانية الوزارة على أساس الأداء التربوي (ميزانية برامج) .
- أن تشكل لجنة من الشؤون المالية بالوزارة ، ومكاتب التربية ، ووزارة الأوقاف ، ووزارة المالية ، والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة ، لإجراءِ مسح ميداني (للتُّرَب)(*) التي تخص وزارة التربية والتعليم منذ قبل الثورة وحتى الآن ، ثم العمل على استرجاعها .
- أن تتولى اللجان الفرعية في المحافظات ، والمختصة بالحملة الوطنية لمحو الأمية ، متابعة مؤسسات الدولة ، بقطاعاتها العام والمختلط ، وسائر المشاريع الإنتاجية ، الصناعية والزراعية ، بتنفيذ ما تضمنه القرار الجمهوري

(*) التُّرَبُ : الأوقاف الخاصةُ بالتربية (أراضي ومُنشآت . . . الخ) .

رقم ٨٧ لسنة ١٩٨١ م، بشأن الحملة الوطنية الشاملة لمحو الأمية ، وتنفيذ القرار (٤٣) لسنة ١٩٨٢ الصادر من مجلس الوزراء الذي حدد دور الوزارات والهيئات في محو أمية عامليها خلال ٤ سنوات .

- أن تقوم الوزارة بتعيين المزيد من الموجهين ، في مختلف مكاتب التربية في (المراكز) ، بالتنسيق مع كلية التربية بجامعة صنعاء ، للقيام بمهام المتابعة اللامركزية وخاصة في المناطق التي لا تستطيع الوزارة ، الوصول إليها إلا بشق الأنفس ، أو لا تصل إليها أصلاً ، وهذا يتطلب ـ تزويد كل منطقة تعليمية (المراكز التعليمية)(*) بسيارات كافية تخص الموجهين .
- العناية باختيار المديرين الأكفاء لمدارس الريف ، لإمكان التقدم في أسلوب مركزية التخطيط ولامركزية التنفيذ .

خاتمة :

وهكذا تَبَيَّنَ لنا من خلال دراسةِ فِكرِ الشوكاني وآرائِه التربوية ، أنه مفكر تربوي ، امتد بآرائِه إلى كل عناصر النظام التربوي من : أهداف ، ومناهج ، ووسائط التربية ، وطرق تدريس ، وتمويل وإدارة ، وظهر كيف سبق عصره في الكثير من الآراء ، وكيف قدم نظاماً ، تربوياً ، إسلامياً ، متكاملاً له اتجاهاته الإيجابية التي يمكن بها تقويم المعوج من الأنظمة الحالية التي تعاني من التَّخَبُّطِ ، والازْدِواجِيَّة ، وفُقْدَان الهوية .

وعلى الرغم من أنه قد مضى على وفاة الإمام الشوكاني حوالي مائة وخمسين عاماً هجرياً ، فإننا نجدُ في تراثه الكثير من الآراءِ والاتجاهات التربوية الإيجابية المعاصرة ، والتي بدون دراسة لذلك التراث ، يحسبها المقلدون لمفكري الشرق والغرب آراءً معاصرة لم تخطر على بال أحد من مفكري الإسلام ، ناهيك عن ممارسة أولئك المفكرين لما توصلوا إليه من آراء ،

(*) المستويات الإدارية التعليمية ثلاثة ، الأول مركزي (الإدارة العامة بالوزارة ، وما يتبعها من إدارات وأقسام) ، والثاني وهو (المستوى المتوسط) يمثله المنطقة التعليمية (مكتب التربية والتعليم في كل محافظة) والمستوى الثالث (المركز التعليمي) في (مراكز الأقضية) وهو الذي يدير المدارس مباشرة .

وتنظيرِهم للآراءِ الأخرى التي لم يُتِح لَهُم عصرهم فُرَص تَطْبِيقِها ، وهذا لا يعني أن غير المسلمين أو أن المعاصرين من المفكرين لم يأتوا بجديد ، وإنما هي دعوةٌ لِكُلِّ مفكر تربويٍ مسلمٍ معاصرٍ ، بَلْ ولكل المربين المسلمين في كل وسائط التربية النظامية وغير النظامية ـ دعوة إلى التخلص من ضياع ملامح شخصية أنظمتنا ، التربوية ، الإسلامية ، وإلى تجاوز (المحنة) التي تعيشها هذه الأنظمة ، وإلى تحديد سمات هويتنا التربوية التي تكفل لنا إعادة تشكيل الجيل العربي المسلم القادر على تسخير مخرجات العلم ، وعطاء التكنولوجيا ، في سبيل تعمير الأرض ، وإسعاد الإنسانية الحائرة ، القلقة ، المعذبة .

المَـراجع

أولاً : المراجع الأساسية :

(١) مطبوعات الإمام الشوكاني :

١ ـ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ـ تحقيق قاسم غالب أحمد وآخرين ـ (ج ١، ج ٢) ـ لجنة احياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة . ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧٠ م .

٢ ـ أدب الطلب ـ تحقيق مركز الدراسات والبحوث اليمنية ـ صنعاء ـ ١٩٧٩ م

٣ ـ أمناء الشريعة ـ مع رسائل أخرى ـ تحقيق د. إبراهيم إبراهيم هلال ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ١٣٩٦ هـ .

٤ ـ أمناء الشريعة ، عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ـ ١٣٩٦ هـ .

٥ ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ـ (ج ١، ج ٢) ـ الطبعة الأولى ـ مطبعة دار السعادة ـ القاهرة ـ ١٣٤٨ هـ .

(٦) الدرر البهية في المسائل الفقهية ـ مخطوطة رقم (٥١) ضمن مجموع (١٥٠) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٧ ـ الرسائل السلفية ، رسالة إرشاد السائل إلى دلائل المسائل ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٣٤٨ هـ / ١٩٣٠ م .

٨ ـ الرسائل السلفية ، رسالة دفع الريبة فيما يجوز ولا يجوز من الغيبة ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٣٤٨ هـ/ ١٩٣٠ م .

٩ ـ الرسائل السلفية ، رسالة كشف الشبهات من المشتبهات ـ دار الكتب

العلمية ـ بيروت لبنـان ـ ١٣٤٨ هـ/ ١٩٣٠ م .
١٠ ـ الرسائل السلفية ، رسالة التحف في مذهب السلف ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٣٤٨/ ١٩٣٠ م .
١١ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ـ تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ـ أشرف على تصحيحه عبدالله عبداللطيف ، ترجمة المؤلف للمشرف على التصحيح ـ الطبعة الأولى ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ ١٣٨٠ هـ/١٩٦٠ م .
١٢ ـ القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتفكير ـ الطبعة الثانية ـ المطبعة السلفية ومكتبتها ـ القاهرة ١٣٩٩ هـ .
١٣ ـ العقد الثمين في اثبات الوصية لأمير المؤمنين ـ المطبعة المنيرية القاهرة ـ ١٣٤٨ هـ ـ ألفها الشوكاني ١٢٠٥ هـ .
١٤ ـ الدراري المضيئة ـ شرح الدرر البهية ـ (ج ١ ،ج ٢) ـ الطبعة الأولى ـ بدون ناشر ١٣٤٧ هـ/١٩٢٨ م .
١٥ ـ تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصانه من الدلائل ـ دار النهضة العربية ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٢ م .
١٦ ـ تفسير فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ـ (الملجد الأول ج ٢ ،ج ٥)، (المجلد الثاني ج ٣)، (المجلد الثالث ج ٦) ـ طبع مصطفى البابي الحلبي ـ ١٣٨٣ هـ/ ١٩٦٤ م .
١٧ ـ ديوان الشوكاني ـ أسلاك الجوهر ـ تحقيق حسين عبدالله العمري (استنسل) ـ ١٩٨٢ م .
١٨ ـ ذكريات الشوكاني ـ رسائل للمؤرخ اليمني محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : د. صالح رمضان محمود ـ وزارة الثقافة (جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية) ـ عدن ـ طباعة دار العودة ـ بيروت ـ ١٩٨٣ م .
١٩ ـ رسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد ـ مخطوطة مصورة ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ حررها في يوم الأثنين ٢٢ رجب ١٢٠٥ هـ ـ نقل بتاريخ ٨/ ٩ من ربيع الأول ـ ١٢١٦ هـ .
٢٠ ـ رسالة الدواء العاجل في دفع العدو الصائل مع رسالتين أخريين ـ تعليق

وتصحيح محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
٢١ ـ شرح الصدور بتحريم رفع القبور مع رسالتين أخريين ـ تعليق وتصحيح محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
٢٢ ـ قطر الولي على حديث الولي ـ تحقيق وتقديم د. إبراهيم إبراهيم هلال ـ دار الكتب الحديثة ـ القاهرة ـ ١٩٧٩ م .
٢٣ ـ نيل الأوطار : (المجلد الأول ج ١)، (المجلد الثاني ج ٣،ج ٤)، (المجلد الثالث ج ٥)، (المجلد الرابع ج ٧،ج ٨) ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
٢٤ ـ نزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى ـ وهو تذييل وتكميل لكتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ـ طبع المطبعة الفاروقية ـ دلهي ـ الهند ـ ١٩٢٧ م .

(٢) مخطوطات الإمام الشوكاني :
٢٥ ـ إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر ـ مخطوطة ـ مجموع (١٦٣) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة العربية .
٢٦ ـ العذب النمير في جواب عالم عسير ـ مخطوطة ـ متواجدة في مكتبة مشرف عبدالكريم وكيل مكتب الإرشاد بصنعاء ـ ألفها الشوكاني عام ١٢٢٢ هـ ـ ونقلت بخط علي بن علي الشوكاني عام ١٣٣٢ هـ . العذب النمير في جواب مسائل عالم بلاد عسير ـ مخطوطة ـ مجموع للشوكاني ـ بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حررها في شوال ١٢٢٢ هـ .
٢٧ ـ الآيات البديعة في وجوب الإجابة إلى حكام الشريعة ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .
٢٨ ـ اللمعة في الاعتداد لإدراك الركعة في الجمعة ـ مخطوطة ـ بحث رقم (٥) ـ ضمن مجموع (١٥٠) مكتبةالجامع الكبير ـ المكتبة الغربية حررها يوم الخميس ١٦ شوال ١٢١٨ هـ .
٢٩ ـ التعريف بتزييف ما في التعريف ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع ـ بحوزة مشرف عبدالكريم وكيل مكتب التوجيه والإرشاد سابقاً ـ (بدون تاريخ) .

٣٠ ـ إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ حررها الشوكاني بقلمه في ٢٧ ربيع الآخر عام ١٢٣١ هـ .

٣١ ـ الأبحاث البديعة في وجوب الإجابة إلى أحكام الشريعة ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٣٢ ـ إفادة السائل في العشر المسائل ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ حررها بقلمه في شهر ذي الحجة ١٢٢٥ هـ .

٣٣ ـ القول الواضح في صلاة المستحاضة ونحوها من أهل العلل والجرايح ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٣٤ ـ إيضاح الدلالات إلى أحكام الخيارات ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة العربية ـ بخط الإمام الشوكاني ـ حررها في عام ١٢١٩ هـ .

٣٥ ـ إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي ـ مخطوطة ، ضمن مجموع (٨٣) ـ منقولة في ١٥ محرم ١٢٩٩ هـ عن نسخة أحمد محمد الفراعة عن نسخة المؤلف .

٣٦ ـ التحف في الإرشاد إلى مذهب السلف ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني في عام ١٢٢٨ هـ .

٣٧ ـ الروض الوسيع في الدليل على عدم انحصار علم البديع ـ مخطوطة ـ ضمن مجموعة (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الامام الشوكاني (بدون تاريخ) .

٣٨ ـ القول الحسن في فضائل أهل اليمن ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ، بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٣٩ ـ إفادة السائل في العشر المسائل ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة

الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٤٠ ـ الوشي المرقوم في تحريم التحلي بالذهب على العموم ـ مخطوطة ـ رقم (٣٢) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٤١ ـ إزالة الأشكال في إجبار اليهود على التقاط الأزبال ـ مخطوطة ـ بحوزة مشرف عبدالكريم وكيل مكتب الارشاد سابقاً ـ منقولة بتاريخ ٩ ذي الحجة ١٣٠٥ هـ .

٤٢ ـ ارشاد الثقات إلى تيسير الاجتهاد ـ مخطوطة ـ خط سيد صديق حسن خان ـ بحوزة حمود مشرف الدين ـ غيل كوكبان ـ صنعاء ـ (بدون تاريخ) .

٤٣ ـ بحث في التصوف ـ مخطوطة ـ مجموع (٢) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء . المكتبة الغربية ـ ١٣٣٤ هـ .

٤٤ ـ بحث في الاستدلال على ثبوت كرامات الأولياء ـ مخطوطة ـ مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ـ المكتبة الشرقية ـ (بدون تاريخ) .

٤٥ ـ بحث في الصلاة على المديون ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ حارة الفليحي ـ صنعاء القديمة (بدون تاريخ) .

٤٦ ـ بلوغ المنى في حكم الاستمناء ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ حررها الإمام الشوكاني عام ١٢٣٢ هـ .

٤٧ ـ بحث العرف الندي في جواز إطلاق لفظ سيدي ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع الشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان ـ بخط الإمام الشوكاني (بدون تاريخ).

٤٨ ـ بحث في الدم من الخيل ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ (بدون تاريخ) .

٤٩ ـ بحث في كون أسباب التفرق في الدين هو من علم الرأي ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٥٠ ـ بحث في الكلام فيما يدور بين كثير من الناس هل الامتثال خير من الأدب أو الأدب خير من الامتثال ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٥١ ـ بحث المسفر عن تحريم كل مُسْكِر ومفتر ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ حررها في ربيع الأول ١٢٠٩ هـ ـ والنسخة هذه منقولة من النسخة الأصلية في جمادى الأولى ١٣٢٧ هـ .

٥٢ ـ بحث في وصايا الضرار ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ (بدون تاريخ) .

٥٣ ـ بحث في إنشاءات النساء ـ مخطوطة ـ بحث رقم (٢٣) ضمن مجموع (١٥٠) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني ١٢٠٨ هـ .

٥٤ ـ بحث في نفقة الزوجات ـ مخطوطة ـ بحث رقم ١٦ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٥٥ ـ بحث في قاذف الرجل وما يمليه من المناقشات ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٥٦ ـ بلوغ السائل أمانيه بالتكلم على أطراف الثمانية ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ (بدون تاريخ) .

٥٧ ـ بحث في وجوب محبة الله عزّ وجلّ ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٧) ـ مكتبة الجامع الكبير ، المكتبة الغربية ـ منقول بتاريخ ١٨ رمضان ١٣٥٥ هـ بخط العلامة عبدالرحمن محمد الأهدل عن نسخة بخط أحمد بن محمد علي الشوكاني .

٥٨ ـ بحث في الرد على من قال : إن علوم الناس تسلب منهم في الجنة ـ مخطوطة ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ حررها في ٩ شوال ١٢٤٥ هـ .

٥٩ ـ بحث في تفسير حديث لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر الله لهم ـ ضمن مجموع (٧) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٦٠ ـ بحث في مؤاخاته ﷺ بين الصحابة ـ مخطوطة ضمن مجموع (٥٩) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٦١ ـ بحث في الصلاة على النبي ﷺ ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٦٢ ـ بحث في السجود المفرد ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٦٣ ـ بحث في السجود المنفرد ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتب الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٦٤ ـ بحث في الآيات والأحاديث الواردة في التسبيح ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٦٥ ـ بحث في الكلام على بعث أمناء الشريعة ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٦٦ ـ بحث في التصوير ـ رقم (٣٤) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٦٧ ـ بدر شعبان الطالع في سماء العرفان ـ مخطوط رقم (٦) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ حررها في ١٢١٦ هـ .

٦٨ ـ تحريم الزكاة على الهاشمي ـ بحث مخطوط رقم (٩) ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ـ المكتبةالغربية ـ (بدون تاريخ) .

٦٩ ـ تنبيه الأمثال إلى عدم جواز الاستعانة بخالق المال ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٧٠ ـ تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام ـ مخطوطة ـ مكتبة مشرف عبدالكريم وكيل الإرشاد سابقاً . ألفها في ٩ محرم ١٢١٥ هـ وقد نقلها علي بن علي الشوكاني في ١٨ رجب ١٣٣٢ هـ عن نسخة بخط ابراهيم بن عبده الويشي المحررة في الخميس ٨ صفر ١٢١٧ هـ .

٧١ ـ جواب أسئلة السيد العلامة عبدالله بن محمد الأمير ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ رسالة بدون عنوان تضمنت ردوداً على أسئلة السيد العلامة عبدالله بن محمد الأمير ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٧٢ ـ جواب سؤال حول دوس الزرع بالحيوانات غير المأكولة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٧٣ - جواب في سؤالات وردت في أبي عريش - مخطوطة - ضمن مجموع (٥٩) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الشرقية .

٧٤ - جواب سؤالات أرسلها السيد يوسف بن إبراهيم الأمير - وذكر أنها مرسلة من تهامة - مخطوطة - ضمن مجموع (٥٩) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الشرقية .

٧٥ - جواب سؤال عن حديث الأنبياء أحياء في قبورهم ، وقول المفسرين أن مريم بنت ناموساء دلت على عظام يوسف عليه السلام - مخطوطة - ضمن مجموع (٧) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية .

٧٦ - جواب سؤال ورد من كوكبان وفيه فوائد حول الأحاديث التي وردت في فضائل القرآن العظيم وسور وآيات منه - مخطوطة - مجموع (١) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية .

٧٧ - جواب سؤال عن حديث حب الدنيا رأس كل خطيئة - مخطوطة - ضمن مجموع (٧) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية .

٧٨ - در السحابة بمناقب القرابة والصحابة - مخطوطة - رقم (٦٩) - حديث مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية - حرره الشوكاني بخطه في يوم الجمعة ١٣ من جمادى الأولى ١٢٤١ هـ .

٧٩ - رسالة الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد - مخطوطة بخط الإمام الشوكاني - بحوزة يحيى بن شرف الدين كوكبان حي الفليحي بصنعاء القديمة - ضمن مجموع غير مرقم - (بدون تاريخ) .

٨٠ - رسالة النشر لفوائد سورة العصر - مخطوطة - مجموع رقم (١) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية - حررها في ٦ شوال ١٢٣٧ هـ .

٨١ - رسالة الإثبات لالتقاء الأرواح - مخطوطة - ضمن مجموع (١) - مكتبة الجامع الكبير - المكتبة الغربية .

٨٢ - رسالة فائق الكساء في جواب عالم الحساء - مخطوطة - ضمن مجموع للشوكاني بحوزة يحيى محمد شرف الدين كوكبان - بخط الإمام الشوكاني (بدون تاريخ) .

٨٣ - رسالة أجاب بها على سؤال بعض الأعلام عن امتناع المرأة من تمكين

الزوج حتى يدفع لها مهرها ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٨٤ ـ رفع الأساطين في حكم السلاطين ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٨٥ ـ رفع اليأس عن حديث النفس والهم والوسواس ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .

٨٦ ـ رفع الخصام في الحكم بعلم الأحكام ـ مخطوطة ـ بحث رقم ٣٩ ـ ضمن مجموع (١٥٠) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٨٧ ـ رسالة تضمنت جواباً على أسئلة السيد العلامة حسنة الآل ، زينة الأمثال ـ يحيى بن مطهر بن إسماعيل بن يحيى بن الحسين بن القاسم مخطوطة ـ ضمن مجموع (٥٩) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .

٨٨ ـ رفع منار حق الجار بالإجبار على البيع على الضرار ـ مخطوطة ـ بحث رقم (٣٦) ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٨٩ ـ سؤال وصل من مكة المكرمة بشأن النازلين في المسجد الحرام من الغرباء ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٩٠ ـ عقد الجمان في شأن حدود البلدان ـ مخطوطة ـ مبحث رقم ٢٨ ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

٩١ ـ فتح القدير في الفرق بين المعذرة والتعذير إفادة البدر المنير مخطوطة ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية ـ انتهى من تأليفه عام ١٢١٤ هـ .

٩٢ ـ كلام على حديث بني الإسلام على خمسة أركان ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الشوكاني (بدون تاريخ) .

٩٣ ـ من إشراق النيرين في بيان الحكم إذا تخلف عن الوعد أحد الخصمين ـ مخطوطة ـ بحث رقم (٣٩) ـ ضمن مجموع (١٥٠) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية ـ بخط الإمام الشوكاني .

٩٤ ـ مسألة ملحقة ببحث الإثبات لالتقاء الأرواح ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .
٩٥ ـ نزهة الأحداق في علم الاشتقاق ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ، المكتبة الغربية بخط الإمام الشوكاني ـ (بدون تاريخ) .
٩٦ ـ نزهة الأبصار في التفاضل بين الأذكار ـ مخطوطة ـ مجموع (١) ، مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الشرقية .
٩٧ ـ وبل الغمام على شفاء الادام ـ مخطوطة ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ـ المكتبة الغربية ـ فقه (٣٤٣).
٩٨ ـ هداية القاضي إلى حكم تخوم الأراضي ـ مخطوطة ـ ضمن مجموع (١٥٠) مكتبة الجامع الكبير ـ المكتبة الغربية .

ثانيا : المراجع المساعدة :

(١) المراجع العربية :

أ ـ التقارير والنشرات والقوانين :

٩٩ ـ قانون التعليم العام ، الصادر بقرار مجلس القيادة رقم ٢٢ لسنة ١٩٧٤ ، صدر بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٩ (الجمهورية العربية اليمنية ، وزارة التربية والتعليم ، صنعاء) .
١٠٠ ـ تطور التعليم في الجمهورية العربية اليمنية ، الإنجازات الاتجاهات ، الإستراتيجية ـ دراسة مقدمة لمؤتمر وكلاء التربية والتعليم العرب المنعقد في صنعاء في الفترة ٨ ـ ١٣ ربيع الأول ـ ٢٢ ـ ٢٧ يناير (كانون الثاني ١٩٨٣).
١٠١ ـ عباس المنصور : تقرير عن أوضاع مكتب التربية من الناحيتين المالية والإدارية ـ مكتب التربية والتعليم ـ صنعاء ـ يناير ١٩٨٢ .
١٠٢ ـ التقرير العام عن العام الدراسي ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ م (وزارة التربية والتعليم جهاز التوجيه والتفتيش ، صنعاء) .
١٠٣ ـ تقرير مقدم إلى الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر الدولي للتربية في جنيف ـ اكتوبر ١٩٨٢ (مركز البحث والتطوير التربوي صنعاء) .

١٠٤ ـ تطور التعليم في الجمهورية العربية اليمنية (١٩٨١ ـ ١٩٨٣) ، (مركز البحث والتطوير التربوي ـ صنعاء) .

ب ـ الكتب والدراسات والمؤتمرات :

١٠٥ ـ **أنور الجندي** : يقظة الفكر العربي في مواجهة الاستعمار ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ ١٩٧١ م .

١٠٦ ـ د. **أحمد السعيد سليمان** : تاريخ الدولة الإسلامية ومعجم الأسر الحاكمة ـ دار المعارف ـ القاهرة (بدون تاريخ) .

١٠٧ ـ **الحافظ بن كثير** : البداية والنهاية ـ الجزء الثالث عشر ـ الطبعة الثانية ـ مكتبة المعارف ـ بيروت ـ ١٩٧٧ م .

١٠٨ ـ **أحمد أمين** : فيض الخاطر ـ مجموعة مقالات أدبية واجتماعية ـ الجزء الخامس ـ الطبعة الخامسة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٦٧ م .

١٠٩ ـ **أحمد أمين** : زعماء الإصلاح في العصر الحديث ـ الطبعة الرابعة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٧٩ م .

١١٠ ـ **أحمد الشرباصي** : الغزال والتصوف الإسلامي دار الهلال القاهرة ـ (بدون تاريخ) .

١١١ ـ **المندعي اليافعي** : دراسات طبية حول القات ـ الناشر المؤلف ـ طبع مطابع ألفباء الأدب ـ دمشق ـ ١٩٧٩ م .

١١٢ ـ **أحمد بن حافظ الحكمي** : الإمام محمد بن علي الشوكاني أديباً ، شاعراً . المطابع الأهلية للأوفست ـ الرياض ـ (بدون تاريخ) .

١١٣ ـ **أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي** : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، تحقيق د. عبدالعظيم الشناوي ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ ١٩٧٧ م .

١١٤ ـ أ. د. **أحمد شلبي** : التربية الإسلامية ، نظمها، فلسفتها ، تاريخها ـ الطبعة التاسعة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨٢ م .

١١٥ ـ أ. د. **أحمد شلبي**: الإسلام والدول الإسلامية بالجزيرة العربية والعراق في مطلع الإسلام حتى الآن ، العدد السابع ، موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية ـ الطبعة الثانية ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ

١٩٨٢ م .
١١٦ ـ **الإمام المحدث الحافظ أبي عمرو عثمان عبدالرحمن الشهروزوري المعروف بابن صلاح** : مقدمة ابن صلاح ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت لبنان ـ ١٩٧٨ م .
١١٧ ـ **إبراهيم قشقوش** : سيكولوجية المراهقة ـ الطبعة الأولى ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨٠ م .
١١٨ ـ **أحمد فؤاد** : التربية في الإسلام ، الطبعة الثانية ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١١٩ ـ **د. إبراهيم عصمت مطاوع ، ود. عبدالغني عبود** : في التربية المعاصرة ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ١٩٧٧ .
١٢٠ ـ **د. أحمد محمود صبحي** : الزيدية ـ الجزء الأول من المجلد الثاني (في علم الكلام) ـ منشأة جلال حربي وشركاه ـ الاسكندرية ـ ١٩٨٠ م .
١٢١ ـ **أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمدالشهرستاني** : الملل والنحل ، المجلد الأول ـ دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٤٠٠ هـ/١٩٨٠ م .
١٢٢ ـ **جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي** : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تحقيق ومراجعة عبدالوهاب عبداللطيف ، هامش المحقق، الجزء الثاني ـ الطبعة الثانية ـ منشورات المكتة العلمية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد سلطان النمنكاني ـ ١٩٧٢ م .
١٢٣ ـ **جون ديوي** : الخبرة والتربية ، **ترجمة** محمد رفعت رمضان وآخرين ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٢٤ ـ **جيمس ديز** : ازمة علم النفس المعاصر ، **ترجمة** وتقديم وتعليق : أ.د. سيد عثمان ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م .
١٢٥ ـ **د. حسن إبراهيم حسن** : تاريخ الإسلام السياسي ـ الجزء الأول ـ الطبعة الأولى ـ المكتبة التجاريةالكبرى لصاحبهامصطفس البابي الحلبي ـ القاهرة ـ ١٣٣٥ هـ/١٩٣٥ م .
١٢٦ ـ **القاضي حسين بن احمد القرشي** : بلوغ المرام في شرح مسك الختام

في من تولى ملك اليمن من ملك وإمام ـ مكتبة اليمن الكبرى ـ صنعاء ـ ١٩٣٩ م .
١٢٧ ـ د. حامد زهران : علم نفس النمو ، الطفولة والمراهقة ـ الطبعة الرابعة ـ عالم الكتب ـ القاهرة ـ ١٩٧٧ م .
١٢٨ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء الثالث ـ الطبعة الثالثة ـ الناشر (المؤلف) ـ ١٩٦٩ م .
١٢٩ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ الجزء السابع ـ الطبعة الثالثة ـ الناشر (المؤلف) ـ ١٩٦٩ م .
١٣٠ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الأول ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣١ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الثالث ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣٢ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الرابع ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣٣ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الخامس ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣٤ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد السادس ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣٥ ـ خير الدين الزركلي : الأعلام ـ المجلد الثامن ـ الطبعة الرابعة ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٩ م .
١٣٦ ـ د. سعيد إسماعيل علي : تمهيد لتاريخ التربية الإسلامية ـ عالم الكتب ـ القاهرة ـ ١٣٧٩ هـ/ ١٩٧٩ م .
١٣٧ ـ د. سعيد إسماعيل علي : نظرات في الفكر التربوي المصري ـ كلية التربية ـ جامعة عين شمس ـ قسم أصول التربية ١٩٨٢ م .
١٣٨ ـ د. سعيد إسماعيل علي : محنة التعليم في مصر ـ رقم (٤) ـ كتاب الأهالي ـ جريدة الأهالي ـ القاهرة ـ ١٩٨٤ م .
١٣٩ ـ د. سعيد اسماعيل وآخران : دراسات في فلسفة التربية ـ عالم الكتب ـ

القاهرة ـ ١٩٨٢ م .
١٤٠ ـ د. **سيد أحمد عثمان** ، د. **فؤاد أبو حطب** : التفكير ، دراسات نفسية ـ الطبعة الثانية ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٧٨ م .
١٤١ ـ د. **سيد أحمد عثمان** : المسؤولية الاجتماعية والشخصية المسلمة ، دراسة نفسية تربوية ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٣٩٩ هـ/١٩٧٩ م .
١٤٢ ـ د. **سيد أحمد عثمان** : التعليم عند برهان الإسلام الزرنوجي المتوفي سنة (٥٩١ هـ ـ ١٢٩٥ م) ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ١٣٩٧ هـ/١٩٧٧ م .
١٤٣ ـ د. **سيد صبحي** : اطفالنا المبتكرون ، دراسات في الصحة النفسية للطفل ـ دار مرجان للطباعة ـ القاهرة ـ ١٩٨٣ م .
١٤٤ ـ د. **سيد صبحي** : **دراسات في الصحة النفسية ونفس وما سواها ـ الطبعة الثانية ـ المطبعة التجارية الحديثة القاهرة ـ ١٩٨٤ م .**
١٤٥ ـ د. **سيد مصطفى سالم** : نصوص يمنية عن الحملة الفرنسية ـ ساعد على طباعته مركز الدراسات اليمنية ـ مطبوع رقم (٣) ـ صنعاء ـ قام بطبعه مطبعة الجبلاوي بالقاهرة ـ ١٩٧٥ م .
١٤٦ ـ د. **سيد مصطفى سالم** : وثائق يمنية ، دراسة وثائقية تاريخية ـ نشر وتعليق المؤلف ـ طبع المطبعة الفنية ـ القاهرة ـ ١٩٨٢ م .
١٤٧ ـ د. **سيد مصطفى سالم** : الفتح العثماني الأول لليمن (١٥٣٨ ـ ١٦٣٥ م) الطبعة الرابعة معهد البحوث والدراسات العربية ـ القاهرة ـ ١٩٧٨ م .
١٤٨ ـ **سيد محمد صديق حسن خان** : التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول ـ المطبع الصديقي ـ بهوبال ـ الهند ـ ١٢٩٩ هـ .
١٤٩ ـ **سيد محمد صديق حسن خان القنوجي** : أبجد العلوم ـ طبع بهوبال ـ الهند ـ ١٢٩٥ هـ .
١٥٠ ـ د. **عبدالغني النوري** ، د. **عبدالغني عبود** : نحو فلسفة عربية للتربية الطبعة الثانية ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٩ م .

١٥١ ـ **عبد المتعال الصعيدي** : المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر ـ كلية الآداب ومطبعتها بالجماميز القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٥٢ ـ **عبدالله أحمد الثور** : هذه اليمن ـ مطبعة المدني ـ القاهرة ـ ١٩٦٩م .
١٥٣ ـ **عبدالحليم الجندي** : الإمام محمد عبدالوهاب أو انتصار المنهج السلفي ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٥٤ ـ **د. عبدالعزيز المقالح** : اليمن الإسلامي ـ قراءة في فكر الزيدية والمعتزلة ـ دار العودة ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٨٢ م .
١٥٥ ـ **د. عبدالعزيز القوصي** : أسس الصحة النفسية ـ الطبعة التاسعة ـ مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨١ م .
١٥٦ ـ **عثمان بن بشر النجدي الحنبلي** : عنوان المجد في تاريخ نجد ـ الجزء الأول ـ مكتبة الرياض الحديثة ـ الرياض ـ (بدون تاريخ) .
١٥٧ ـ **عمر بن علي بن سمرة الجعدي** : طبقات فقهاء اليمن ، تحقيق فؤاد السيد ـ طبعة ثانية ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت لبنان ـ ١٤٠١ هـ : ١٩٨١ م .
١٥٨ ـ **القاضي عبدالله بن عبدالوهاب المجاهد الشماحي** : اليمن الإنسان والحضارة ـ الناشر (المؤلف) ـ مطبعة الدار الحديثة للطباعة والنشر ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٥٩ ـ **عبدالرحمن بن سليمان الأهدل** : النفس اليماني والروح الريحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني ، تحقيق ونشر مركز الدراسات والأبحاث اليمنية ـ صنعاء ١٩٧٩ م .
١٦٠ ـ **د. عبدالغني عبود** : البحث في التربية ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٩ م .
١٦١ ـ **د. عبد الغني عبود** : في التربية الإسلامية ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٧ م .
١٦٢ ـ **د. عبدالغني عبود** : التربية الإسلامية والقرن الخامس عشر الهجري ، ثلاث رسائل موجهة إلى علماء الدين المسلمين ، علماء النفس

المسلمين ، علماء التربية المسلمين ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٨٢ م .

١٦٣ ـ د. **عبدالغني عبود** : الفكر التربوي عند الغزالي كما يبدو من دراسته (أيها الولد) ـ الطبعة الأولى ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ١٩٨٢ م .

١٦٤ ـ د. **عبدالغني عبود** : الإيديولوجيا والتربية ـ مدخل لدراسة التربية المقارنة ـ الطبعة الثالثة ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٨٠ م .

١٦٥ ـ **عبدالسلام عبدالغفار** : مقدمة في الصحة النفسية ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .

١٦٦ ـ أ. د. **عبدالعزيز محمد الشناوي** : الدولة العثمانية ، دولة مفترى عليها ، الجزء الأول ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨٠ م .

١٦٧ ـ د. **عبدالحليم محمود** : قصة حياتي ، الحمد لله هذه حياتي ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .

١٦٨ ـ **علي محمد زيد** : معتزلة اليمن ـ دولة الهادي وفكره ـ الطبعة الأولى ـ دار العودة ـ بيروت ـ لبنان ـ ١٩٨١ م .

١٦٩ ـ أ. د. **فؤاد أبو حطب** : القدرات العقلية ـ الطبعة الأولى ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٧٣ م .

١٧٠ ـ د. **فاروق عثمان أباظة** : الحكم العثماني في اليمن (١٨٧٢ ـ ١٩١٨) الطبعة الثانية ـ دار العودة ـ بيروت ـ ١٩٧٩ م .

١٧١ ـ **قاسم غالب أحمد وآخرون** : ابن الأمير وعصره ، صورة من كفاح شعب اليمن ـ نشر المشرف إلى المراكز الثقافية في اليمن ـ (بدون تاريخ) .

١٧٢ ـ **الشيخ محمد الغزالي** : معركة المصحف في العالم الإسلامي ـ الطبعة الثالثة ـ دار الكتب الحديثة ـ القاهرة ـ ١٣٩١ هـ/١٩٧١ م .

١٧٣ ـ **محمد أبو زهرة** : الوحدة الإسلامية ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٦ م .

١٧٤ ـ **محمد أبو زهرة** : الشافعي حياته وعصره وآراؤه وفقهه . الطبعة الثانية . دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٨ م .

١٧٥ ـ **محمد أبو زهرة** : الدعوة إلى الإسلام ، تاريخها في عهد النبي ﷺ

والصحابة والتابعين والعهود اللاحقة وما يجب الآن ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة (بدون تاريخ) .

١٧٦ ـ **محمد أبو زهرة** : ابن تيمية ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ ١٩٧٧ م .

١٧٧ ـ **محمد أبو زهرة** : ابن حزم ـ حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .

١٧٨ ـ **محمد أنعم غالب** : عوائق التنمية في اليمن ـ الطبعة الثالثة ـ أوتوهار اسوفيتش فيسبادون ١٩٧٨ م .

١٧٩ ـ **القاضي محمد بن أحمد الحجري** : رسالة مخطوطة في التراجم ـ ضمن مجموع (٣١) ـ رقم (٦) ـ مكتبة الجامع الكبير بصنعاء ـ المكتبة الغربية ـ (بدون تاريخ) .

١٨٠ ـ **الإمام المحدث السلفي المجتهد الشهير محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني**: تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ، صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي . الطبعة السابعة ـ مكتبة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .

١٨١ ـ **محمد بن حسن بن علي أحمد الشجني** : التقصار في علماء الأنصار ـ مخطوطة ـ مجموع (٦٢)، مكتبة الجامع الكبير ـ المكتة الغربية ، ونسخة أخرى موجودة بحوزة القاضي إسماعيل الأكوع رئيس هيئة الآثار ودور الكتب بصنعاء .

١٨٢ ـ **محمد بن عبدالله بن سليمان** : دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، تاريخها ، مبادئها ، أثرها ـ الطبعة الأولى ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م .

١٨٣ ـ **محمد بن محمد بن يحيى زبارة اليمني** : نيل الوطر من تراجع رجال اليمن في القرن الثالث عشر من هجرة سيد البشر ﷺ ـ جزءان ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ ١٣٥٠ هـ .

١٨٤ ـ **محمد بن محمد بن يحيى زبارة اليمن** : نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف إلى ١٣٥٠ هـ ، نبلاء اليمن بالقرن الثاني عشر للهجرة ـ المجلد الأول ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ ١٣٩٥ هـ .

١٨٥ ـ **محمد بن محمد بن يحيى زبارة** : نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف ـ المجلد الثاني ـ المطبعة السلفية ـ الاسكندرية ـ ١٩٨٢ م .
١٨٧ ـ **محمد عطية الأبراشي** : التربية الإسلامية وفلاسفتها ـ الطبعة الثالثة ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٨٨ ـ **محمد فاضل الجمالي** : تربية الإنسان الجديد ـ الطبعة الثانية ـ الدار العربية للكتاب ـ تونس ـ ١٩٨١ م .
١٨٩ ـ **محمد قطب** : منهج التربية الإسلامية ـ الجزء الثاني ـ الطبعة الرابعة ـ دار الشروق ـ القاهرة ـ ١٩٨٣ م .
١٩٠ ـ **محمد قطب** : مذاهب فكرية معاصرة ـ الطبعة الأولى ـ دار الشروق ـ القاهرة ـ ١٩٨٣ م .
١٩١ ـ مختار الصحاح ـ ترتيب محمود خاطر ، مراجعة لجنة من مركز تحقيق التراث بدار الكتب المصرية العامة للكتاب ـ القاهرة ـ ١٩٧٦ م .
١٩٢ ـ **محمد لبيب النجيحي** : في الفكر التربوي ، الجزء الثاني ، المقالة الرابعة : معالم فلسفة تربوية لدول الخليج ـ مكتبة الإنجلو المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٨١ م .
١٩٣ ـ د. **محمد لطف** بركات : في الفكر التربوي الإسلامي ـ دار المريخ ـ الرياض ـ المملكة العربية السعودية ـ ١٤٠٢ هـ/١٩٨٢ م .
١٩٤ ـ د. **محمد منير مرسي** : الاتجاهات المعاصرة في التربية المقارنة ـ عالم الكتب ـ القاهرة ـ (بدون تاريخ) .
١٩٥ ـ **وزارة الإعلام والثقافة (الجمهورية العربية اليمنية)** : حوليات يمنية من سنة ١٢٢٤ هـ إلى سنة ١٣١٦ هـ أو اليمن في القرن التاسع عشر الميلادي لمؤلف يمني مجهول ، تحقيق : عبدالله محمد الحبشي ـ ١٩٨٠ م .
١٩٦ ـ **وليم كلباتريك** : المدنية المتغيرة ، ترجمة د. عبدالعزيز الحميد حسن وآخرين ـ الطبعة الرابعة ـ مكتبة مصر ـ القاهرة ـ ١٩٥٨ م .
١٩٧ ـ كتاب المؤتمر الأول لمناهج المعاهد العلمية (الدينية) ، جمادى الثانية ١٣٩٩ هـ ـ مايو ١٩٧٧ م ، رئاسة المعاهد العلمية التربوية (ج.ع.ي) ـ (بدون تاريخ) .

١٩٨ ـ المؤتمر الشعبي العام ـ (ك. ، ى) ـ الميثاق الوطني ـ ١٩٨٣ م .
١٩٩ ـ **مجدي عزيز إبراهيم** : دراسة تحليلية لمناهج الرياضيات التعليم الجامعي في الجمهورية العربية اليمنية ـ (١٩٨٠) ـ (استنسل) .

ج ـ **المجلات والدوريات :**

٢٠٠ ـ **حسين عبدالله العمدي** : « **مقابلة مع مؤرخ يمني** » مجلة أهلاً وسهلاً ـ السنة السابعة ـ العدد الرابع ـ رمضان ـ شوال ـ ١٤٠٣ هـ / يوليو ١٩٨٣ م .
٢٠١ ـ **عبدالقادر يوسف** : « حول النظرية العربية للتربية » ـ المستقبل العربي ـ السنة الرابعة ـ العدد ٣٦ ـ فبراير ١٩٨٢ م .

د ـ **الرسائل الجامعية :**

٢٠٢ ـ **إبراهيم توفيق الديب** : الشوكاني المفسر ـ رسالة دكتوراه (درجة العالمية) غير منشورة مقدمة إلى كلية أصول الدين ـ جامعة الأزهر ـ ١٩٧٧ م .
٢٠٣ ـ د. **محمد حسن بن احمد الغماري** : الإمام الشوكاني مفسراً ـ رسالة دكتوراه (منشورة) ـ مقدمة إلى كلية الشريعة والدراسات ـ بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ـ ١٩٨١ م ـ الطبعة الأولى ـ دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة ـ جدة ـ المملكة العربية السعودية ـ ١٩٨١ م .

(٢) المراجع الأجنبية :

204 - Moore, T.W; Educational Theoryan introduction - Koutleadge and Kegan Paul, London and Boston, 1974.
205 - Zajda , Joseph I; Education in the U.S.S.R., I st. Ed., pergman press ltd, England - U.K., 1980, p. 59.
206 - World Development Report 1984; published for the World Bank, Oxford University Press, N.Y., 1984.

ملاحق الكتاب

ملحق رقم (١)

الخطوط العامة لكتاب الثقافة الاسلامية المطلوب تدريسه في كل كليات جامعة صنعاء[*]

١ ـ العقائد :

* حاجة البشرية إلى الدين ـ العقل وحده لا يستقل بـالهدايـة الكاملة ـ حكمـة إرسال الرسل والحديث عن الوحي .
* العقيدة التي جاء بها الرسل ـ عقيدة التوحيد وأثرها في حياة الفرد والجماعة .
* قصص الأنبيـاء في القرآن ودلالتـه بـالنسبـة للمجتمعـات ـ أولـو العـزم من الرسل ، نوح ـ إبراهيم ـ موسى ـ عيسى ـ محمد عليهم السلام .
* المعجزة ، معجزات الرسل ، القرآن معجزة خالدة ، نزوله ، روايـاته بعض وجوه إعجازه ، أهم ما اشتمل عليـه من الأغراض ، عنـاية المسلمين بـه ، التفسير والمفسرون .
* القرآن يدعو إلى الأخذ بالحجة ، القرآن يدعو إلى النظر في الكون كله .
* الإعجاز العلمي في القرآن الكريم .
* الإسلام ، الإيمان ، الإحسان .
* القضاء والقدر .

٢ ـ العبادات :

* معنى العبادة ـ العبادة في الإسـلام وشمولهـا لكل نـواحي الحياة الـروحية ـ الاجتماعية ـ الاقتصادية والسياسية ـ الخلقيـة ـ الثقافيـة الإعلاميـة ـ الفنية ، العبادة لاتكون إلا لله وحده ، لا يعبد الله إلا بما شرع ـ الابتـداع في الدين وأخطاره .
* قصـد الإسلام من التكليف بفـرائض الصلاة ، والـزكـاة ، والصـوم والحـج

وعلاقة ذلك بالسلوك .

* كل تصرف مشروع في الحياة يمكن أن يكون عبادة .
* العلم عبادة .
* العمل عبادة .
* كل عادة تصبح عبادة بالنية .

- في مصادر التشريع :

١ - القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع .
٢ - اشتماله على نظم الحكم ومقومات المجتمع .
٣ - السنة هي المصدر الثاني للتشريع - تعريفها - عناية المسلمين بها - جمعها - مكانتها في التشريع - أشهر كتب السنة .
٤ - المصادر الأخرى .

- الاجتهاد : معناه ، شروطه ، منزلته في التشريع :

* الاجتهاد والتقليد - المذاهب الفقهية المعروفة وكيف نشأت (الأربعة المشهورة ، مذهب الزيدية ، مذهب الجعفرية ، مذهب الظاهرية ، المذهب الأباضي ، الإثنا عشرية) .
* أسباب الاختلاف بين هذه المذاهب - وأمثلة لذلك - تعريف ببعض أعلام المذاهب المتقدمة .
* حرية الرأي في الإسلام وحدودها .

- قواعد مقررة في الإسلام :

لا إكراه في الدين - الدين يسر - لا ضرر ولا ضرار - نفي الحرج لا تزر وازرة وزر أخرى - الدين النصيحة - الضرورات تبيح المحظورات - المؤمنون عند شروطهم - سد الذرائع - الدين المعاملة - ليس منا من دعا إلى عصبية - إن الله لا يغفر أن يشرك به - المسلمون تتكافأ دماؤهم - إن أكرمكم عند الله أتقاكم - إن تنصروا الله ينصركم .

- نظرة الإسلام إلى المال :

* المال ونظرة الإسلام إليه بالنسبة للفرد والجماعة - رعاية الإسلام للمال العام

والخاص .

* الميراث : قواعده العامة ـ عقد مقارنة بين النظام الإسلامي والنظم الوضعية المعاصرة .
* الوصية : تثمير المال ـ نظرة الإسلام للمعاملات الحديثة ـ الأسهم ـ السندات ـ شهادات الاستثمار ـ صناديق التوفير .
* التأمين ـ أنواعه .
* الربا ـ الضرائب ـ الزكاة .
* الفكر الإسلامي في مواجهة الاتجاهات الاقتصادية المعاصرة .

العلم في نظر الإسلام :

ـ عناية الإسلام بالعلم والتعليم ـ حركة التأليف والترجمة في الأقطار الإسلامية .

ـ المدارس العلمية الإسلامية في العصور المختلفة :

* حرية الفكر في المدارس المختلفة .
* أثر هذه المدارس في النهضة الأوروبية الحديثة .
* تعريف بطائفة من العلماء المسلمين البارزين في العلوم المختلفة وجهودهم في تطور العلوم .

النظام الاجتماعي في الإسلام :

تصور الإسلام للمجتمع البشري وتطبيقه :

* الأسرة : المرأة قبل الإسلام وبعده ـ الزواج ـ الطفولة وتنشئة الأبناء ـ الحكمة من تعدد الزوجات والطلاق ـ زوجات الرسول ﷺ ـ المحرمات وحكمة تحريمهن .
* رأي الإسلام في بعض الظواهر المستحدثة في المجتمع المعاصر .

في النظم العامة :

رأي الإسلام في المذاهب المعاصرة التي تتعارض مبادئها مع الإسلام :

* الشورى ـ عصمة الدماء والأموال والأعراض ـ حقوق الانسان في الإسلام .
* الحدود والتعزيزات في الإسلام وحكمتها .
* الحسبة .

* وجوب السعي والعمل والتكافل الاجتماعي .

من خصائص المجتمع الإسلامي :

* المساواة ـ الإخاء ـ الحرية ـ العدل ـ التسامح ـ تحريم الفواحش النفسية والخلقية .
* بعض الفضائل الخلقية في الإسلام ـ الصدق ـ الصبر ـ الوفاء بالعهد ـ الأمانة ـ من غش فليس منا ـ التعاون ـ العفو ـ كف الأذى ـ حفظ اللسان ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ـ الإسلام والحرب :

* الحروب في الإسلام ـ غزوات الرسول ﷺ ، أسبابها والغاية منها .
* البلاد المفتوحة في ظل الإسلام .
* الرق قبل وبعد الإسلام .
* الحروب في العصور الحديثة وغاياتها .
* الاستعمار في العصور الحديثة .
* الإسلام دين التقدم والحضارة .

ملحق رقم (٢)

الخطوط العامة لكتاب الثقافة الاسلامية المطلوب تدريسه في كل الفروع التعليمية(للثالث او لفروع التعليم الثانوى)

* العقائد .
* العبادات .
* مصادر التشريع .
* الاجتهاد وشروطه ومنزلته .
* قواعد عامة في الإسلام .
* نظرة الإسلام إلى المال .
* البنوك اللاربوية .
* العلم في نظر الإسلام .
* العمل في نظر الإسلام .
* من خصائص المجتمع الإسلامي .
* الإسلام والحرب .
* صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان .
* أمجاد التاريخ الإسلامي في شتى المجالات .
* إنجازات الأمة الإسلامية الحضارية : إنسانية ، ومادية ، وسياسية وعسكرية ، وحضارية ، جعلتها خير أمة أُخرجت للناس .
* فضل النظم الإسلامية على النظم البشرية الجائرة المنحرفة (سياسياً ، اقتصادياً ، اجتماعياً) .
* عرض لانحرافات الحضارة الغربية بشقيها الرأسمالي والشيوعي وما يقابلها من نظم قويمة في الإسلام .

ملحق رقم (٣)

يبين الخطوط العامة لكتاب تاريخ العلوم عند المسلمين المطلوب تدريسه في جميع المراحل التعليمية

* ما قدمه المسلمون للفكر البشري في المجال العلمي .
* تأكيد الحقيقة التاريخية من أن المسلمين قدموا المنهج التجريبي في البحث العلمي ، والـذي قامت على أسـاسـه النهضـة الأوروبية ـ في كـل مجالات العلوم : الطب ، الفلك ، الفيزياء ، الكيمياء ، الرياضيات .
* أسبـاب نمو العلوم في عصـر النهضة الإسـلامية ، وأسبـاب ركودهـا وكيفية استعادة الروح العلمية التي كانت لدى المسلمين في فترة ازدهارهم .

الفهرس

الفصل الثالث
الشوكاني
نشأته وحياته التعليمية والتعلمية

الفصل الرابع
الشوكاني وفكره

الفصل الخامس
الشوكاني وآراؤه التربوية

الفصل السادس
النتائج والتوصيات

المراجع

الملاحق

قائمة الأشكال